سلسلة إصدارات مؤسسة دار الحديث (١)

مسند الإمام الشافعي

ترتيب

الأمير أبي سعيد سنجر بن عبد الله الناصري الجاولي

المتوفى سنة ٧٤٥هـ

حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور ماهر ياسين الفحل

الجزء الأول

مؤسسة دار الحديث

مُسْنَدُ الإمَامِ الشَّافِعِي

اسم الكتاب: مسند الإمام الشافعي

اسم المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي

قياس الكتاب: 17 × 24

رقم الإيداع: 978-625-94313-6-9

الطبعة الأولى
1445 هـ / 2024 م

9 786259 431369

تركيا / اسطنبول

مصر / القاهرة

لبنان / بيروت

هاتف: 79 56 796 537 90+

info@m-daralhadeth.com

mdaralhadeth

mdaralhadeth

mdaralhadeth

m-daralhadeth.com

مُسْنَدُ الإمَامِ الشَّافِعِيِّ

تَرْتِيبُ

الأَمِيرِ أَبِي سَعِيدٍ سِنْجَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّاصِرِيِّ الجَاوِلِيِّ

المُتَوَفَّى سَنَة ٧٤٥ هـ

حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدُّكْتُورُ مَاهِرُ يَاسِينَ الفَحْلُ

الجُزْءُ الأَوَّلُ

مؤسسة دار البشائر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة مؤسسة دار الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على سيِّد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

فإنَّ الله -جل في علاه- شرَّف العلم وبيَّن فضله، وكرّم أصحابه ورفع أهله، فقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ قال مكّيُّ بن أبي طالب في تفسيره: (أي: إنَّما يعتبر حجج الله - عزَّ وجلَّ - فيتعظ بها ويتدبرها أصحابُ العقول والبصائر) ومن أهم الغايات التي أُنزل لها القرآن ميراثُ التدبّر، وتأصيلُ التفكّر، فكم مِن: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ و ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾! فإن لم يكونا بالعلم فما لهما أصلٌ ولا استقامة، والمتعبِّد مطلوب منه أن يكون على أحوالٍ منيرة: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾.

فضل بث العلم:

وهذه الدعوة إمّا أن تكون من حاملها بعلمه الخاصّ أو من ناقلٍ عن أهل العلم، والأجر مشترك،كما صح عن سيّد ولد آدم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**» **وأصلُ الخيرِ: العلمُ**. قال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ**

خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» ولذلك جاء عن عبد الله بن المبارك أنّه قال: (لَا أَعْلَمُ بَعْدَ النُّبُوَّةِ دَرَجَةً أَفْضَلَ مِنْ بَثِّ الْعِلْمِ) وقال المنذري في الترغيب والترهيب تعليقًا على حديث «**إذا ماتَ ابنُ آدمَ انقطعَ عملُهُ**...» قال: (وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نسخه أو عمل به مَن بعده ما بقي خطُّه والعمل به، لهذا الحديث وأمثاله).

أهمية التحقيق:

والعلم جعله الله في صدور الرجال، ثم دوِّنت أصوله وفصوله، فغدا محفوظًا بالسطور، والتحقيق - الذي هو: ضبط النص على أقرب وجهٍ قصَدَه المصنِّف وعناه، والتَّحشية بشرح الغريب، أو التَّوجيه للنَّصِّ أو التَّقريب، والتَّخريج يكون به التعقيب - من وسائل حفظ العلم، التي يتحرّاها كلَّ ساعٍ للخير، متوقٍّ لمسالك الضير.

نصيحة للعاملين بدور النشر:

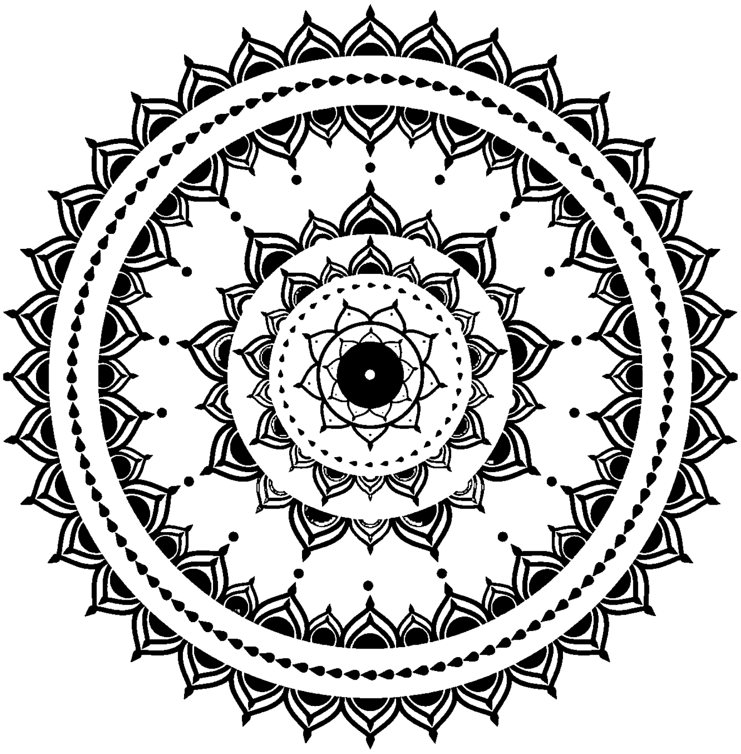
والعاملون على نشره -كدور النشر- ينالهم فيه من الخير العميم، والفضل الظاهر العظيم، شريطة النيّة الصحيحة، التي أنظارها تقع على استشعار أنَّ هذا العمل سيدخل: بيوتًا بعيدة، ويصل: أياديَ عديدة. وأنه يكون عونًا لطلاب العلم، لا وبالًا عليهم: بغلاء الثمن، وارتفاع الأسعار، فيكون هذا الحال من أسباب معوِّقاتهم عن العلم، بل قد يصل بهم إلى تركه حتى، وفي هذا يقول ابن المبارك رحمه الله: (إني أعرف مكان قوم لَهم فضل وصدق، طلبوا الحديث فأحسنوا الطلب للحديث، بحاجة الناس إليهم احتاجوا، فإنْ تركناهم ضاع علمهم، وإنْ أعنّاهم بثّوا العلم لأمة مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). والموقف الحسن من

الكاتب أو الناشر أو بائع الكتب له دور كبير في صلاح النّاس، واتّزان مساعيهم، واستقامة أحوالهم، جاء في كتاب محاسبة النفس لابن أبي الدنيا: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنِي رُسْتُمُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتُمَ الْخَيَّاطُ، جَلِيسٌ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَجُلٌ مَرَّةً وَأَنَا شَابٌّ: **خَلِّصْ رَقَبَتَكَ مَا اسْتَطَعْتَ فِي الدُّنْيَا مِنْ رِقِّ الْآخِرَةِ فَإِنَّ أَسِيرَ الْآخِرَةِ غَيْرُ مَفْكُوكٍ أَبَدًا**، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَمَا نَسِيتُهَا بَعْدُ) فلينظرْ لها أصحاب دور النشر وبائعو الكتب ويحتسبوا عند الله أنَّ لهم مكانة مثل مكانة هذا الرجل، فكم قدّموا من أعمال فيها من الخير ما لا يعلمه إلا الله سبحانه.

فوصيتي بالتقوى للطالب والكاتب والناشر والبائع، ولزوم العلم وأخذه بقوة، ففيه مع الصدق الفلاح والنجاح.

وقد عملتُ في الطباعة ربع قرن، وكنتُ آمل فتح مكتبة أو دار نشر طلباً للمزيد في بث العلم والخير، حتى تم افتتاح (دورة التأهيل الحديثي) منطلقاً من الآية ٢٨ من سورة الكهف: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً﴾ فتعرفت إلى مزيد من طلبة العلم، ثم قام مجموعة من المهرة -فيهم متطوعون- على فتح (مؤسسة دار الحديث)، عسى أن تصل الكتب إلى المسلمين بسعر معين على طلب العلم.

❊ ❊



بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدّمَةُ مُسْنَدِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

«وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه وسفيره بينه وبين عباده، المبعوث بالدين القويم، والمنهج المستقيم، أرسله الله رحمة للعالمين، وإماماً للمتقين، وحجةً على الخلائق أجمعين»[١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فقد منَّ الله عليّ بالصحة والتمكين حَتَّى أنهيت تحقيق كِتَاب المسند للإمام العلم الجهبذ المحقق المدقق مُحَمَّد بن إدريس الشَّافِعِيّ مؤسس المذهب الشَّافِعِيّ وناصر الْحَدِيْث، والذي رتبه وهذّبه العلامة «سنجر الجاولي» بعزو أحاديثه حديثاً حديثاً إلى أماكنها من كتب الشَّافِعِي، فهو بهذا يعدُّ تحقيقاً أولياً لمسند الإمام الشَّافِعِي.

(١) من مقدمة زاد المعاد ١/ ٣٤ للعلامة ابن القيم.

فلله الحمد عَلَى ما أنعم عليّ حَتَّى خَرَجَ هذا الكتاب النفيس بأحسن صورة وأجمل حلة متوجـًا بترقيم أحاديثه وتفريز نصوصه وشكل كلماته شكلاً تامـًا. مع التعليقات النافعة الماتعة في الحكم على أحاديث الكتاب صحة وضعفـًا، مع شرح غريب كثير من المفردات اللغوية، والتعليق على كثير من الأحاديث، والتخريجات الغنية والعزو إلى مئات مصادر تخريج الأحاديث النبوية على أفضل طريقة في التخريج زيادة على العزو على موارد المسند والكتب التي استقت منه مادته، فإنَّ في ذلك مادة تأريخية هامة، زيادة عَلَى الفهارس المتنوعة التي تذلل صعوبة الكتاب، وتسهل الإفادة منه.

ومزية المسند للإمام الشَّافِعِي تكمن في أنه جمع أحاديث ذلك الإمام الجليل مُحَمَّد بن إدريس مما رواه في كتبه فهيأ الله له من جمعه ونسقه وهو أبو العباس محمد ابن يعقوب الأصم ثم جاء العلامة «سنجر» فخدمه الخدمة التي تليق به، فعلى هذا يكون مسند الإمام الشَّافِعِي من أقدم كتب الحديث، وهو يعدُّ أحد المراجع المهمة للمسلمين في الحديث، ولا سيما أن أحاديثه تمثل أحاديث مذهب مهم من مذاهب المسلمين، وقد احتوى على كم هائل من الأحاديث الصحيحة المسندة العالية [١] وغير العالية. مما يعطي أهمية للكتاب.

ثم تنماز طبعتي هذه للمسند بأنها طبعة محققة على مخطوطة نفيسة لم تحقق من قبل، ومخطوطته جوهرة نفيسة صورتها من مكتبة أوقاف بغداد - أعزها الله وأذهب عنها شرذمة الكافرين - فعلى هذا يكون مسند الشَّافِعِي أحد كتبه، وكتب الإمام الشَّافِعِي شاهدة له بعلمه وفضله ومكانته بين علماء المسلمين.

وكل من يقرأ مؤلفات الشَّافِعِيّ بتبصر وتمحيص ونظر ثاقب يعلم حق العلم أنه

(١) انظر في ذلك صفحة: ١٠٣ من هذا الجزء.

رَحِمَهُ ٱللَّهُ جمع علوم القرآن والسنة، ويدرك أن لَهُ من الإحاطة الشيء الكثير الكبير ومن المعرفة والتفنن الشيء الواسع.

ومع كل ما منحه الله تعالى من الصفات وما حباه به من الهيأة الوقورة والسمت الحسن والأدب الرفيع مع العلم والعلماء كَانَ شديد الاعتماد عَلَى ما يثبت من الأحاديث، ولا يتساهل فِي الأخذ من الأخبار فطريقته وصنيعه وتعامله مع الأخبار والأحاديث كَانَتْ طريقة محقق بارع وجهبذ خبير ناقد.

وَقَدْ تشرفت بخدمة هذا الكتاب النفيس الذي أتقرب إلى الله تعالى به، وأسأله أن ينفعني به يوم الدين؛ إذ إننا في هذه السُّنيَّات النحاس العجاف رأينا أعداء الإسلام يحاولون رد المسلمين عن دينهم وإبعادهم عن تراثهم ودلائل ذلك كثيرة جداً، وأكبر شهادة على ذلك أنهم لما دخلوا بغداد هذا العام أرادوا حرق عشرات ألوف من المخطوطات النفيسة التي حوتها مكتبات بغداد، وما ذلك إلاّ لهدم تأريخ المسلمين، ومن ثم هدم عقيدتهم.

وإن مما يؤسف له أيضاً أنا نجد كثيراً ممن يدعي علم التحقيق قد أخرجوا بعض كتب السنة مشوهة؛ فنجد التصحيف والتحريف والسقط كثيراً، لذا رأيت أن من أوجب الواجب عليّ الاهتمام بخدمة التراث الإسلامي ولا سيما المتعلق بالسنة النبوية، وخدمته خدمة تليق بتعلقي بكتاب الله وسنة نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فأعملت أفضل طرق التحقيق في هذه المخطوطة النفيسة التي لم تطبع سابقاً وهي بخط مؤلفها العلامة «سنجر الجاولي» وقد انتهى منها تصحيحاً سنة (٧٢٤ هـ)، وقرئت عليه. وبعد نسخ الكتاب ومقابلته مقابلة دقيقة قمت بتفصيل جمله وتفريزه. ثم قابلته على كتاب الأم في طبعتيه القديمة والحديثة مع مقابلته على مسند الشَّافِعِي المطبوع وحده والمطبوع مع الأم ومقابلة بعض الأحاديث على السنن المأثورة،

وترتيب المسند؛ حتى توصلت إلى نص أقدّرُ أنه أفضل نص للمسند يطبع حتى يوم الناس هذا.

أما الصنعة الحديثية في تخريج الأحاديث فهي تخصصي الَّذِي قضيت فيه سني

عمري؛ فأعملت جميع طاقاتي فِي التنقيب والتنقير عَن موارد الشَّافِعِيّ والكتب التي استقى مِنْهَا، وبينت بإيضاح من روى عَن الشَّافِعِيّ استتماماً للفائدة ومبالغة فِي التوثق من صحة نص الكتاب، وكان التخريج عَلَى طريقة الاستيعاب، فحاولت استيعاب جميع طرق الْحَدِيْث، وصدرت التخريج بالحكم الدقيق بما يليق بهذه الأحاديث من أحكام تتعلق بالصحة والضعف، ثم مَن أخرج الحديث من طريق الشَّافِعِي ثم تخريج الحديث على وفق الوفيات، وأجملت موارد التخريج إلى الصحابي، ولم أفصل إلا عند الحاجة، أو أن الإمام الشَّافِعِي قد خرّج الحديث من طريقين، فجعلت تخريج كل حديث بما يناسبه من طرق.

ولم تكن خدمتي قاصرة عَلَى المتن، بل ذيلت الكتاب بما يخدمه من فهارس متنوعة تسهل عَلَى القارئ الرجوع إِلَى الموضع المراد.

وَقَدْ قدمت بَيْنَ يدي الكتاب دراسة أراها كافية كمدخل إليه قسّمتها على خمسة فصول: الفصل الأول: تكلمت فيه عن الإمام الشَّافِعِي، وتكلمت في الفصل الثاني عن العلامة سنجر، والفصل الثالث جعلته دراسة عن الكتاب، وجعلت الفصل الرابع في شرح المسائل الحديثية المهمة، أمّا الفصل الخامس فقد تكلمت فيه عن منهج التحقيق.

وبعد:

فهذا كِتَاب «المسند» للإمام الشَّافِعِيّ أحد أساطين العلم أقدِّمه لمحبي المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السائرين عَلَى هديه الراجين شفاعته يوم القيامة، خدمته الخدمة التي

توازي تعلقي بسيدنا المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبذلت فيه ما وسعني من جهد ومال ووقت، ولم أبخل عَلَيْهِ بشيء، وكان الوقت الَّذِي قضيته فيه كله مباركًا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام عَلَى سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إِلَى يوم الدين.

وكتب ماهر بن ياسين بن فحل الدكتور

دار الحديث في العراق

٢٧/ رَبِيعٌ الثَّانِي / ١٤٢٤

❊ ❊

الفصل الأول: الإمام الشَّافِعِيّ (١)

اسمه ونسبه:

هُوَ مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عُثْمَان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرّة بن كعب بن لؤي ابن غالب بن فهر بن مَالِك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ابن نزار بن معد بن عدنان (٢). أبو عبد الله القرشي المطلبي الشَّافِعِيّ المكي (٣).

والمطلب هو شقيق هاشم بن عبد مناف، وهاشم: هو أبو عبد المطلب جد النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤)، وأمهما عاتكة بنت مُرَّة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة (٥).

والشَّافِعِيّ: بفتح الشين المعجمة المشددة، وكسر الفاء، والعين المهملة، نسبة: إلى جده الأعلى «شافع» (٦).

---

(١) ترجم للإمام الشَّافِعِي بكتب خاصة، ومنها:
١- آداب الشَّافِعِي ومناقبه لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ).
٢- مناقب الشَّافِعِي لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ).
٣- مناقب الإمام الشَّافِعِي لفخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ).
٤- مناقب الإمام الشَّافِعِي لعماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤ هـ).
٥- توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).
(٢) حلية الأولياء ٩/ ٦٧، وتاريخ بغداد ٢/ ٥٧، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥، وتوالي التأسيس: ٣٤.
(٣) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦.
(٤) نسب قريش: ١٤، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٦.
(٥) نسب قريش: ١٤.
(٦) الأنساب ٣/ ٤٠٢.

وكان يقال لجده «عبد يزيد»: «محض لا قذى فيه» [١].

وأمّا جده «السائب» فإنه كان صاحب راية بني هاشم يوم بدر، فأسر مشركًا وفدى نفسه، ثُمَّ أسلم فقيل له: لِمَ لَمْ تسلم قَبْلَ أنْ تفتدى؟ فَقَالَ: «ما كنت أحرم المؤمنين طمعًا لهم فِيَّ» [٢] وكان يُشَبَّهُ بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٣].

وأمّا جده «شافع»، فقيل: لقي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مترعرع [٤]، وقيل: له رؤية، وليس لَهُ سماع، وَهُوَ معدود فِي صغار الصحابة [٥].

ولادته:

ولد الشَّافِعِيّ سنة (١٥٠هـ) [٦] - فِي السنة التي توفي فيها إمام العراق الإمام الجليل أبو حنيفة النعمان [٧]، وقيل: في ذات اليوم [٨] - فِي مدينة غزة بفلسطين [٩]، وهي المدينة التي توفي بها هاشم بن عبد مناف [١٠] جد النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقبره بها؛ لذا يسميها بعضهم «غزة هاشم» [١١]، وقيل: إنه ولد باليمن، وَهُوَ خطأ كما صرّح به الذهبي [١٢].

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٥٨.
(٢) المصدر نفسه، وانظر: تاريخ دمشق ٥١/ ٢٧٤.
(٣) الإصابة ٢/ ١١ (٣٠٦٧).
(٤) تاريخ بغداد ٢/ ٥٨.
(٥) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٩.
(٦) تاريخ دمشق ٥١/ ٢٧٥، وصفة الصفوة ١/ ٤٨٢.
(٧) البداية والنهاية ١٠/ ٨٧.
(٨) الأنساب ٣/ ٤٠٢.
(٩) صفة الصفوة ١/ ٤٨٢، وطبقات الحنابلة ١/ ٢٦٠، نسأل الله أن يدفع عن غزة ظلم الكفرة.
(١٠) مراصد الاطلاع ٢/ ٩٩٣.
(١١) معجم البلدان ٤/ ٢٠٢.
(١٢) تاريخ الإسلام وفيات سنة (٢٠٤هـ): ٣٠٨.

أسرته:

وكان له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الأولاد أربعة: اثنان ذكور، واثنان إناث، وكان أكبرهم أبا عُثْمَان مُحَمَّداً، قاضي مدينة حلب بالشام وَهُوَ الذي قَالَ له أحمد بن حنبل: أبوك أحد الستة الذين أدعوا لهم سَحَراً(١)، وأبو الحسن بن الشَّافِعِيّ توفي وَهُوَ طفل رضيع بعد وفاة أبيه، وأما الإناث: ففاطمة وزينب.

وأما جدُّه «عُثْمَان» فمعدود فِي التابعين، ليس له حَدِيث كثير(٢). وكانت أم الشَّافِعِيّ أزدية(٣).

نشأته:

كان والد الإمام الشَّافِعِيّ فقيراً، خَرَجَ من مكة يلتمس سعة العيش فِي المدينة، ولكنه لم يجد ما يطمح إليه؛ فخرج مِنْهَا بأهله قاصداً الشام إلى غزة آملاً أن يجد ضالته بها، وإذا به يتركهم إلى غير عودة، إذ قدر الله عَزَّوَجَلَّ أنْ يموت فيها بعد مولد ولده «مُحَمَّد» بسنتين؛ فنشأ الإمام الشَّافِعِي يتيمـًا لا يملك من حطام الدنيا شيئـًا.

وبعد وفاة والده آثرت أمه الانتقال به إلى «عسقلان»؛ إذ كانت تأمل أن تجد فيها عيشـًا هنيـًا لها ولولدها الوحيد، وكانت عسقلان فِي حينها تدعى «عروس الشام»، وكانت وافرة الخير رائقة العيش.

وعلى الرغم من هذه الانتقالة بحثـًا عَن كفاف العيش، ذهبت أحلام الوالدة، إذ لم تجد بغيتها هناك، أو أن العيش لم يطب لها، فعادت بولدها «مُحَمَّد» إلى «مكة»

---

(١) سير أعلام النبلاء ١١ / ٢٢٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٩.

(٣) المصدر نفسه، وانظر: تاريخ بغداد ٢/ ٥٨.

موطن أهله وعشيرته، لتنعم هناك بنصيب ولدها من سهم «ذوي القربى»، لكن نصيبه من هذا المال لم يكن كافيـًا؛ لينعم هو وأمه بحياة رغيدة، أو أن يتعلم العلم أسوة بأقرانِهِ، فإذا بالإمام الشَّافِعِي ينشأ عَلَى الحرمان وقساوة العيش منذ نعومة أظفاره.

ولما آن له أن يتلقى العلوم والمعارف التي كان أقرانه ينهلون مِنْهَا دفعته أمه إلى أحد الكتّاب بمكةَ، ولكنها لم تكن تجد الأجر الكافي للمعلم -كما أوضحته سابقـًا-، لكن الفتى اليافع الذي كان يتوقد ذكاءً ويتفتق عن حافظة قوية كلما سمع المعلم يعلم أحد الصبيان كان يحفظ ذَلِكَ، فرأى المعلم فيه غنية عن بعض ما كان يلاقيه من متاعب التعليم، فيجعله نائبـًا عَنْهُ فِي تعليم مجموعة من أولئك الصبية.

ثُمَّ اتجه إلى حفظ القرآن وتلاوته وتفسيره آخذاً ذَلِكَ من شيوخ الحرم المكي الذين كان يحتضنهم المسجد الحرام، ولم يبلغ الثالثة عشرة من عمره حتى كان قَدْ أتقن القرآن حفظـًا وتلاوةً وتفسيراً، فضلاً عن عذوبة صوته وفصاحة نطقه، فكان يؤم الناس فِي المسجد الحرام يقرأ بخشوع وتدبر، فكان الناس يتساقطون من حوله ويعلو ضجيجهم بالبكاء والنحيب، ذكر الخطيب البغدادي (١) بسنده عَن نصر بن بحر قَالَ: «كنا إذا أردنا أن نبكي قلنا بعضنا لبعض: قوموا بنا إلى هذا الفتى المطلبي نقرأ القرآن. فإذا أتيناه استفتح القرآن حتى تتساقط الناس بين يديه ويكثر عجيجهم بالبكاء. فإذا رأى ذَلِكَ أمسك عَن القرآن من حسن صوته».

وكان الفتى نهم الطلب، يسعى لتحصيل أكبر قدر من علوم وقته، فأخذ فِي طلب الحديث وتحصيله، فسمع فِي حينها من شيوخ الحرم، وكان الورق غالي السعر فكان يذهب إلى الديوان يستوهب الكتب المهملة يكتب عَلَى ظهورها(٢). أو يلتقط

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٦٤.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٥٩، وتاريخ دمشق ٥١/ ٢٨٢، وصفة الصفوة ١/ ٤٨٢.

العظام يكتب عليها [١]، وكما قيل: إن الحاجة توجد المواهب، فقد دفع غلاء الورق الإمام الشَّافِعِيّ ليجد بديلاً يحل محله، وكان قَدْ حباه الله عَزَّوَجَلَّ ملكة للحفظ، فكان يحفظ كل مايلقى إليه؛ إذ يَقُولُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «حفظت القرآن وأنا ابن سبع سنين، وحفظت الموطأ وأنا ابن عشر سنين»[٢].

وقد أحسَّ الإمام الشَّافِعِيّ أن لغة قريش قَدْ دخلها شيء من التغيير، نتيجةً لدخول الموالي والأعاجم فِي الحياة العامة للناس؛ فآثر أن يأخذ اللغة من منابعها الأصلية فخرج إلى هذيل وهم فِي حينها أفصح العرب، فأقام بينهم يقيم بمقامهم ويظعن بظعونهم، وعاش بين ظهرانيهم قرابة عشر سنوات، تعلم خلالها مفردات العربية الفصيحة وغاص فِي أسرار التراكيب وعرف مواطن البلاغة، وحفظ أشعارهم وأيامهم وأخبارهم، زاد عَلَى ذَلِكَ أنه تعلم ما تقتضيه حياتهم العامة التي كانوا يعيشونها، فتعلم الفروسية والرماية حتى كانت رميته لا تخطئ، فعن عمرو بن سواد قَالَ: قَالَ لي الشَّافِعِيّ: كانت نهمتي فِي شيئين: الرمي وطلب العلم، فنلت من الرمي حتى كنت أصيب من عشرة عشرة»[٣]. ثُمَّ عاود الرجوع إلى مكة بعد أن أتقن ما كان يبتغي، حتى قَالَ الأصمعي -إمام الأدب-: «صححت أشعار الهذليين عَلَى فتى من قريش يقال له: مُحَمَّد بن إدريس».

وبعد أن حوى علم المكيين صار أهلاً للاجتهاد والفتيا، لكنه كان يحس أن هناك مانعـًا يقف دون ذَلِكَ، وَهُوَ أنه لم يكن أتقن آراء فقهاء العراق، ولم يتعرف جيداً عَلَى الآراء الفقهية لأهل المدينة، ولم يلم بأطراف فقه أهل الشام المتمثل بالأوزاعي، وفقه مصر المتمثل بالليث بن سعد، من هذا كله تحتم عَلَى الإمام الشَّافِعِيّ أن يبدأ

(١) حلية الأولياء ٩/ ٧٣.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٦٣، وتاريخ الإسلام وفيات سنة (٢٠٤هـ): ٣٠٨.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ٧٧، وتاريخ بغداد ٢/ ٥٩-٦٠، وتاريخ دمشق ٥١/ ٢٨١، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ١١.

رحلة الطلب والتي لا بد لها لأي طالب علم.

رحلاته فِي طلب العلم:

قرّر الإمام الشَّافِعِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بدءاً أن يصوب وجههُ إلى المدينة النبوية الشريفة حيث فقه الإمام مَالِك وكان آنذاك إمام الدنيا بحديث رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإليه مرجع الرياسة بالفقه والذي جمعه من مشايخه (الزهري، ونافع، وهشام بن عروة، وعبدالرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد، وعبدالله بن دينار، وغيرهم (١))، لكن الإمام الشَّافِعِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أراد أن يحوز إعجاب شيخه، فقرر حفظ الموطأ؛ واستعار نسخة من أحد مشايخه فِي مكة فحفظه، ثُمَّ قرر شدَّ الرحال، فآثرت أمه أن توفر لولدها الوحيد لقاءً يختلف عَن اللقاء العادي، فتوسطت لدى بعض أقاربها ليكتب والي مكة إلى والي المدينة كتاباً يوصيه فيه بالرفق بالفتى الذي أكمل العقد الثاني من عمره.

ولندع الإمام الشَّافِعِيّ يحدثنا عَن أول رحلاته فِي طلب العلم، وعَن أول تجربة له مع الإمام مَالِك، فيقول: «ثُمَّ دخلت إلى والي مكة، فَلَمَّا أن قرأ قَالَ: يافتى إن مشيي من جوف المدينة إلى جوف مكة حافياً راجلاً أهون علي من المشي إلى بَابِ مَالِك بن أنس، فلست أرى الذل حتى أقف عَلَى بابه. فقلت: أصلح الله الأمير، إن رأى الأمير يوجه إليه ليحضر. قَالَ: هيهات، ليت أني إذا ركبت أنا ومن معي وأصابنا من تراب العقيق نلنا بعض حاجتنا. قَالَ: فواعدته العصر وركبنا جميعـاً، فوالله لكان كما قَال: لقد أصابنا من تراب العقيق. قَالَ: فتقدم رجل فقرع الباب فخرجت إلينا جارية سوداء، فقال لها الأمير: قولي لمولاك إني بالباب. قَالَ: فدخلت فأبطأت ثُمَّ

---

(١) بلغ شيوخ الإمام مَالِك فِي الموطأ رواية يَحْيَى (١٣٥) شيخاً.

خرجت، فقالت: إن مولاي يقرئك السلام، ويقول: إن كانت مسألة فارفعها فِي رقعة يخرج إليك الجواب، وإن كان للحديث فقد عرفت يوم المجلس فانصرف، فقال لها: قولي له: إن معي كِتَاب والي مكة إليه فِي حاجة مهمة. قَالَ: فدخلت وخرجت وفِي يدها كرسي فوضعته، ثُمَّ إذا أنا بمالك قَدْ خَرَجَ وعليه المهابة والوقار، وَهُوَ شيخ طويل مسنون اللحية فجلس وَهُوَ متطلس فرفع إليه الوالي الكِتَاب، فبلغ إلى هذا: «إنَّ هذا رجلٌ من أمره وحاله فتحدثه وتفعل وتصنع» رمى بالكتاب من يده، ثُمَّ قَالَ: سبحان الله، أوصار علم رَسُول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يؤخذ بالوسائل؟ قَالَ: فرأيت الوالي وَقَدْ تهيبه أن يكلمه فتقدمت إليه وقلت: -أصلحك الله- إني رجل مطلبي ومن حالي وقصتي، فَلَمَّا أن سَمِعَ كلامي نظر إليَّ ساعة وكانت لمالك فراسة فَقَالَ لي: ما اسمك؟ قلت: مُحَمَّد. فقال لي يا محمد، اتق الله واجتنب المعاصي، فإنه سيكون لك شأن من الشأن ثُمَّ قَالَ: نعم وكرامة، إذا كان غداً تجيء ويجيء من يقرأ لك. قَالَ: فقلت أنا أقوم بالقراءة. قَالَ: فغدوت عَلَيْهِ وابتدأت أن أقرأه ظاهراً والكتاب فِي يدي، فكلما تهيبت مالكاً وأردت أن أقطع أعجبه حسن قراءتي وإعرابي، فيقول: يافتى زد حتى قرأته فِي أيام يسيرة»[(١)].

واستمرت تلك العلاقة الحميمة بين الشيخ والتلميذ قرابةَ تسع سنوات منذ عام (١٧٠هـ) إِلَى سنة (١٧٩هـ) حيث توفي الإمام مَالِك، وقد وفرت له المدينة ورفقة الإمام مَالِك الفرصة للاتصال بأقطاب الحياة الفكرية الفقهية آنذاك، فالتقى مُحَمَّد ابن الحسن الشيباني ناشر فقه الإمام أبي حنيفة، والتقى ببعض تلاميذ جعفر الصادق، وتلاميذ الليث بن سعد، وابن أبي ذئب.

وبعدها عاد أدراجه إلى مكة تحتضنه بعد أن أصبح عالمـاً قادراً عَلَى البيان عَن

(١) معجم الأدباء ١٧/ ٢٨٥-٢٨٧.

حجته والإخبار عَن مذهبه، فولي القضاء - أو عملاً آخر - فِي اليمن وكان الوالي عَلَى تلك الديار ظلوماً غشوماً؛ فكان الشَّافِعِيّ يقف له نداً يرده عَن ظلمه، وكان فِي اليمن رجال من العلويين قَدْ أظهروا النقمة عَلَى الخليفة، فكتب الوالي إلى الخليفة هارون: أن هاهنا تسعة من العلويين قَدْ تحركوا، فإني أخاف أن يخرجوا، وهاهنا رجل من ولد شافع بن المطلب لا أمر لي معه ولا نهي. فكتب إليه: أن احملهم إلي، فدخلوا عَلَيْهِ وعنده أبو يوسف القاضي ومحمد بن الحسن، فدعا الخليفة بالسيف وضرب أعناق العلويين، فقال الشَّافِعِيّ: مهلاً يا أمير المؤمنين، فإنك الداعي وأنا المدعو، وأنت القادر عَلَى ما تريد مني ولست القادر عَلَى ما أريده منك، يا أمير المؤمنين، ماتقول فِي رجلين: أحدهما يراني أخاه، والآخر يراني عبده أيهما أحب إليَّ؟ قَالَ: الَّذِي يراك أخاه. قَالَ: قلت: فذاك أنت يا أمير المؤمنين. إنكم ولد العباس، وهم ولد علي، ونحن بنو مطلب، فأنتم ولد العباس ترونا إخوانكم وهم يرونا عبيدهم؛ فسري ما كان به (١).

ومنذ ذَلِكَ الوقت بدأت رحلة الشَّافِعِيّ مع مُحَمَّد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف القاضي يجمع آراءهما، ويمعن فِي طريقتهم فِي الاستدلال والاستنباط وتعليل الأحكام ومراعاة مقاصد الشرع، ووجدت بينهم مناظرات يحكمها الهدف العلمي، وطلب الحق مع بقاء جانب الصفاء والمؤاخاة بينهم، وهكذا كان خُلُق الشَّافِعِيّ مع كل من يناظره.

ثُمَّ خَرَجَ من بغداد وعاد إليها سنة (١٩٥هـ) وبقي فيها سنتين يطلب علم أهل العراق وفقههم، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا إلى مكة، وعاد إليها سنة (١٩٨هـ)(٢)، فأقام فيها أشهراً ثُمَّ خَرَجَ إلى الشام، ثُمَّ إلى مصر حيث ألقى عصا ترحاله فيها واستقر هناك، وبدأ

---

(١) تاريخ دمشق ٥١/ ٢٨٧، ومعجم الأدباء ١٧/ ٢٨٧-٢٨٨.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٦٨.

بتنقيح كتبه والتراجع عَن بعض آرائه فِي بعض الجزئيات، ويدون كتب المذهب الجديدة، يقعد أصولها ويخرّج عليها فروعها، وبقي فيها يبث علمه حتى توفاه الله عَزَّوَجَلَّ.

شيوخه:

بالغ الإمام الشَّافِعِيّ فِي الطلب عَلَى أيدي المشايخ الذين كانوا فِي عصره، كما إن وجوده فِي الحرمين الشريفين وفّر له فرصة اللقاء بالشيوخ الغرباء الذين كانوا يردون إلى الحج وزيارة مسجد المصطفى صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. والمتتبع لكتب التراجم يلاحظ أن الإمام الشَّافِعِي قَدْ تتلمذ عَلَى أيدي عدد كبير من العلماء؛ وما ذاك إلا لعلو همته رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ولكثرة ترحاله فِي البلاد طلباً للعلم وكما قدمنا آنفاً، فَقَد ذَكَرَ الْخَطِيْب البغدادي فِي تاريخه [١] مانصه: «وَكانَ سَمِعَ من مَالِك بن أنس [٢]، وإبراهيم بن سعد [٣]، وسفيان بن عُيَيْنَة [٤]، وداود بن عَبْد الرَّحْمَنِ [٥]، وعبد الْعَزِيزِ

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٥٦. وانظر سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦-٧.

(٢) وأحاديثه عنه (٥٥٣) حديثاً كما في هذا المسند، انظرها في صفحة: ١٠٤ من هذا الجزء.

(٣) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو إسحاق المدني نزيل بغداد، قَالَ عنه الإمام أحمد: ثقة، وقال في موضع آخر: أحاديثه مستقيمة، ولِيّ بيت مال بغداد، وتوفي سنة (١٨٣ هـ). انظر: الثقات ٦/ ٧، وتهذيب الكمال ١/ ١١٠-١١١ (١٧٠)، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٣٠٤-٣١٠.

(٤) هو الإمام حافظ العصر سفيان بن عيينة بن أبي عمران، أبو محمد الهلالي الكوفي، ثم المكي، طلب الحديث، وهو حدث بل غلام ولقي الكبار وحمل عنهم علماً جمّاً، وأتقن وجوّد وجمع وصنّف، وعمّر دهراً، وازدحم الخلق عليه، وانتهى إليه علوّ الإسناد، ورحل إليه من البلاد، وألحق الأحفاد بالأجداد، توفي سنة (١٩٨ هـ). انظر: التأريخ الكبير ٥/ ٤٩٧، وتهذيب الكمال ٣/ ٢٢٣ (٢٣٩٧)، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٤.

(٥) هو الإمام داود بن عبد الرحمن العطار، أبو سليمان المكي: ثقة متقن، من فقهاء أهل مكة، وقال عنه يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، ولد سنة (١٠٠ هـ) وتوفي سنة (١٧٥ هـ). انظر: الثقات ٦/ ٢٨٦، وتهذيب الكمال ٢/ ٤١٩ (١٧٥٦)، والتقريب (١٧٩٨).

ابن مُحَمَّد الدراوردي [١]، ومسلم بن خَالِد الزنجي [٢]، وإبراهيم بن أبي يَحْيَى [٣]، وعبدالرحمن بن أبي بَكْرٍ المليكي [٤]، وعبد الله بن المؤمل المَخْزُومِيّ [٥]، وإبراهيم ابن عَبْد الْعَزِيزِ بن أبي محذورة [٦]، وعمه مُحَمَّد بن عَلِيّ بن شافع [٧]، وعبد الله بن

---

(١) هو الإمام المحدّث عبد العزيز بن محمد بن عبيد، أبو محمد الجهني مولاهم المدني الدراوردي، قيل: أصله من دراورد: قرية بخراسان، قَالَ فيه معن بن عيسى: يصلح أن يكون الدراوردي أمير المؤمنين، وقال يحيى بن معين: هو أثبت من فليح بن سليمان، وقال أبو زرعة: سيء الحفظ، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أحمد بن حنبل: كان الدراوردي إذا حدّث من حفظه يهم، ليس هو بشيء وإذا حدّث من كتابه فنعم، توفي سنة (١٨٧ هـ) بالمدينة. انظر: التأريخ الكبير ٦/ ٢٥، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٣٦٦، وميزان الاعتدال ٢/ ٦٣٣.

(٢) هو فقيه مكة مسلم بن خالد، أبو خالد المخزومي الزنجي المكي، مولى بني مخزوم، قَالَ عنه يحيى ابن معين: ليس به بأس، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أبو داود: ضعيف، ولد سنة (١٠٠ هـ) أو قبلها بيسير، وتوفي سنة (١٨٠ هـ). انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٤٩٩، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٧٦، والتقريب (٦٦٢٥).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، أبو إسحاق الأسلمي مولاهم المدني، ولد في حدود سنة (١٠٠ هـ) أو قبلها بيسير، صنّف «الموطأ» وهو أضعاف موطأ الإمام مالك حدّث عنه جماعة قليلة منهم الشَّافِعِي، وإبراهيم بن موسى الفرّاء، توفي سنة (١٨٤ هـ). انظر: التأريخ الكبير ١/ ٣٢٣، والجرح والتعديل ٢/ ١٢٥، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٠.

(٤) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي، التيمي، الجدعاني المليكي المدني، والد أبي غرارة محمد بن عبد الرحمن، قَالَ عنه يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة. انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٣٧٧ (٣٧٥٦)، والتقريب (٣٨١٣).

(٥) هو عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي، المخزومي العائذي المدني، ويقال: المكي، ضعيف الحديث قَالَ عنه الإمام أحمد: أحاديثه مناكير، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ليس بقوي، توفي سنة (١٦٠ هـ). انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٢٩٨ (٣٥٨٧)، والتقريب (٣٦٤٨).

(٦) هو إبراهيم بن عَبْد الْعَزِيزِ بن عبد الملك بن أبي محذورة القرشي الجحمي، أبو إسماعيل المكي، روى له البخاري في كتاب «أفعال العباد». انظر: الثقات ٦/ ٧، وتهذيب الكمال ١/ ١٢٢ (٢٠٣).

(٧) هو مُحَمَّد بن عَلِيّ بن شافع بن السائب القرشي المطلبي المكي ابن عم جد محمد بن إدريس الشَّافِعِي، وجدّ إبراهيم بن محمد الشَّافِعِي لأمه، روى له أبو داود والنسائي. انظر: تهذيب الكمال ٦/ ٤٤٤ (٦٠٧٤).

الحارث المَخْزُومِيّ [١]، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك [٢]، وعبد الْمَجِيْدِ بن عَبْد الْعَزِيزِ بن أبي روّاد [٣]، ومحمد بن عُثْمَان بن صفوان الجمحي [٤]، وسعيد بن سالم القدّاح [٥]، ويحيى بن سليم الطائفي [٦]، وحاتم بن إسماعيل [٧]، وعبد الْعَزِيزِ بن

---

(١) هو عبد الله بن الحارث بن عبد الملك القرشي المَخْزُومِيّ، أبو محمد المكي، قَالَ عنه أحمد: ما به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: الثقات ٨/ ٣٣٦، وتهذيب الكمال ٤/ ١٠٧ (٣٢٠٢).

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك واسمه دينار، الديلي، أبو إسماعيل المدني مولى بني الديل، قَالَ عنه النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة (١٩٩ هـ)، وقيل: سنة (٢٠٠ هـ). انظر: الثقات ٩/ ٤٢، وتهذيب الكمال ٦/ ٢٤١ (٥٦٥٧).

(٣) هو العالم الحافظ عبد الْمَجِيْدِ بن الإمام عَبْد الْعَزِيزِ بن أبي روّاد، أبو عبد المجيد المكي مولى المهلب بن أبي صفرة، وكان من المرجئة، ومع هذا وثقه أحمد ويحيى بن معين، قَالَ أبو داود: كان عبد المجيد رأساً في الإرجاء، توفي سنة (٢٠٦ هـ). انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٥٠٠، والتأريخ الكبير ٦/ ١٢٢، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٤٣٤.

(٤) هو محمد بن عُثْمَان بن صفوان بن صفوان بن أمية القرشي الجمحي المكي، قَالَ عنه أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: الثقات ٧/ ٤٢٤، وتهذيب الكمال ٦/ ٤٢٩ (٦٠٤٧).

(٥) هو سعيد بن سالم أبو عثمان المكي القداح قَالَ يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: ليس بذاك، وقال محمد بن أبي عبد الرحمن المقريء: قد كتبت عنه، وكان مرجئاً، توفي سنة بضع وتسعين ومئة. انظر: التأريخ الكبير ٣/ ٤٨٢، وسير أعلام البنلاء ٩/ ٣١٩، والتقريب (٢٣١٥).

(٦) هو يحيى بن سليم أبو زكريا القرشي الطائفي الأدمي الحذّاء الخزاز، نزيل مكة، قَالَ ابن معين: ثقة، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، وقال الإمام أحمد: رأيته يخلط في الأحاديث، فتركته، وقال النسائي: ليس بالقوي، توفي سنة (١٩٥ هـ). انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٥٠٠، والتأريخ الكبير ٨/ ٢٧٩، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٣٠٧.

(٧) هو حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل مولى بني عبد المدان من بني الحارث بن كعب، قَالَ النسائي عنه: ليس به بأس، وقال محمد بن سعد: كان أصله من الكوفة؛ ولكنه انتقل إلى المدينة فنزلها.. وكان ثقة مأموناً كثير الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة (١٨٧ هـ)، وقيل: (١٨٦ هـ). انظر: الثقات ٨/ ٢١٠-٢١١، وتهذيب الكمال ٢/ ٦ (٩٧٧)، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٥١٨.

أبي سَلَمَة الماجشون [(١)]، وإسماعيل بن جَعْفَر [(٢)]، ومطرّف بن مازن [(٣)]، وهشام بن يوسف[(٤)]، ويحيى بن حسّان التنيسي [(٥)]، ومحمد بن الحسن الشيباني [(٦)]، وعبد الْوَهَّابِ ابن عَبْد الْمَجِيْدِ الثقفي [(٧)]، وإسماعيل بن علية [(٨)]، وغير هؤلاء [(٩)]».

---

(١) هو الإمام عبد الْعَزِيزِ بن عبد الله بن أبي سَلَمَة، أبو عبد الله التيمي مولاهم المدني، قَالَ أبو حاتم والنسائي: ثقة. توفي سنة (١٦٤ هـ)، وقيل: (١٦٦ هـ). انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٢٣، والتأريخ الكبير ٦/ ١٣، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣٠٩.

(٢) هو إسماعيل بن جَعْفَر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي، أبو إسحاق المدني، قاريء أهل المدينة، وثقه ابن المديني وأحمد وأبو زرعة والنسائي، توفي سنة (١٨٠ هـ). انظر: تهذيب الكمال ١/ ٢٢٤–٢٢٥ (٤٢٦)، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٢٢٨–٢٣٠.

(٣) هو مطرّف بن مازن الكناني الصنعاني قاضي صنعاء كذّبه يحيى بن معين، وقال النسائي عنه: ليس بثقة، توفي سنة (١٩١ هـ). انظر: ضعفاء النسائي (٥٦٥)، وميزان الاعتدال ٤/ ١٢٥.

(٤) هو الإمام الثبت هشام بن يوسف، أبو عبد الرحمن الصنعاني، قاضي صنعاء اليمن وفقيهها، وهو من أقران عبد الرزاق، لكنه أجل وأتقن ذكره أبو حاتم فقال: ثقة متقن، توفي سنة (١٩٧ هـ). انظر: الطبقات لابن سعد ٧/ ٥٤٨، والتأريخ الكبير ٨/ ١٩٤، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٥٨٠.

(٥) هو يحيى بن حسّان بن حيان التنيسي البكري، أبو زكريا البصري، سكن تنيس فنسب إليها، قَالَ أحمد: ثقة رجل صالح، وقال العجلي: كان ثقة مأمونـًا عالمـًا بالحديث، وقال أبو حاتم: أصله من دمشق، توفي سنة (٢٠٨ هـ)، وقيل: (٢٠٩ هـ). انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٢٤ (٧٤٠٤)، والتقريب (٧٥٢٩).

(٦) هو العلامة فقيه العراق محمد بن الحسن بن فرقد، أبو عبد الله الشيباني الكوفي صاحب أبي حنيفة، ولد بواسط ونشأ بالكوفة، قَالَ عنه الشَّافِعِي: كتبت عنه وقر بختي وما ناظرت سمينـًا أذكى منه، ولو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت؛ لفصاحته. توفي سنة (١٨٩ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٢٧، وتأريخ بغداد ٢/ ١٧٢، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٣٤.

(٧) هو الإمام الحافظ عبد الْوَهَّابِ بن عَبْد الْمَجِيْدِ بن الصلت، أبو محمد الثقفي البصري، ابن صاحب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ الحكم بن أبي العاص، قَالَ عنه ابن معين: ثقة اختلط بأخرة، وقال عقبة بن مكرم: اختلط عبد الوهاب قبل موته بثلاث سنين أو أربع. ولد سنة (١٠٨ هـ)، وتوفي سنة (١٩٤ هـ). انظر: التأريخ الكبير ٦/ ٩٧، والجرح والتعديل ٩/ ٧١، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٢٣٧.

(٨) هو العلامة الحافظ إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، أبو بشر الأسدي مولاهم البصري الكوفي الأصل، المشهور بابن علية، وهي أمه، وكان فقيهـًا، إمامـًا مفتيـًا من أئمة الحديث، وكان يقول من قَالَ: ابن علية، فقد اغتابني. ولد سنة مات الحسن البصري سنة (١١٠ هـ)، وتوفي سنة (١٩٣ هـ). انظر: الطبقات لابن سعد ٧/ ٢٣٥، والتأريخ الكبير ١/ ٣٤٢، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٠٧.

(٩) وتعداد شيوخه الذين في المسند (٥٠) شيخـًا.

تلامذته:

وأما من تتلمذ عَلَى يديه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فهم خلق كثير ذكر الذهبي فِي كتابه سير أعلام النبلاء: «حدث عَنْهُ: الحميدي [١]، وأبو عبيد القاسم بن سلام [٢]، وأحمد ابن حنبل[٣]، وسليمان بن داود الهاشمي [٤]، وأبو يعقوب يوسف البويطي [٥]، وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي [٦]، وحرملة بن يَحْيَى [٧]، وموسى بن أبي الجارود

(١) هو الحافظ الفقيه عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله، أبو بكر القرشي الأسدي الحميدي المكي، صاحب المسند، وهو من أثبت الناس في ابن عيينة، توفي سنة (٢١٩ هـ)، وقيل: (٢٢٠ هـ). انظر: الطبقات لابن سعد ٥/ ٥٠٢، والتأريخ الكبير ٥/ ٩٦، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٦١٦.

(٢) هو الحافظ الإمام القاسم بن سلام بن عبد الله، أبو عبيد، له كتب عديدة في علوم متنوعة منها: الأموال، وغريب الحديث، وفضائل القرآن، توفي (٢٢٤ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٧/ ١١١، وتهذيب الكمال ٦/ ٦٦ (٥٣٨١)، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٩٠.

(٣) هو الإمام المبجل إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال المروزي، ثم البغدادي، أبو عبد الله أحد الأعلام، وصاحب المذهب، ومن مؤلفاته المسند والزهد والعلل، ولد سنة (١٦٤ هـ)، وتوفي سنة (٢٤١ هـ). انظر: حلية الأولياء ٩/ ١٦١، وطبقات الحنابلة ١/ ١٠، والعبر ١/ ٤٣٥.

(٤) هو الإمام سليمان بن داود بن الأمير داود بن علي، أبو أيوب الهاشمي العباسي، ثقة مأمون، قَالَ عنه الإمام الشَّافِعِي: ما رأيت أعقل من رجلين: أحمد بن حنبل، وسليمان بن داود الهاشمي. توفي سنة (٢١٩ هـ). انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٤٣، والتأريخ الكبير ٤/ ١٠، وتهذيب الكمال ٣/ ٢٧٥ (٢٤٩٣).

(٥) هو الإمام العلامة يوسف بن يحيى البويطي، أبو يعقوب المصري سيد الفقهاء، وصاحب الإمام الشَّافِعِي لازمه مدة وتخرج به وفاق الأقران وكان إماماً بالعلم، قدوة بالعمل، زاهداً ربانياً، مجتهداً، دائم الذكر العكوف على الفقه، ويروى عن الشَّافِعِي أنه قَالَ: ليس في أصحابي أحد أعلم من البويطي. توفي سنة (٢٣١ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٣٥، وطبقات الشَّافِعِية للسبكي ٢/ ١٦٢، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨-٦١.

(٦) هو الإمام الحافظ المجتهد مفتي العراق أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي ويكنى أيضاً أبا عبد الله، قَالَ ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً وديانة وخيراً ممن صنف الكتب وفرع على السنن، وذب عن حريمها، وقمع مخالفيها توفي سنة (٢٤٠ هـ). انظر: الثقات ٨/ ٧٤، وتأريخ بغداد ٦/ ٦٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢-٧٣.

(٧) هو الإمام الفقيه المحدّث حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة، أبو حفص التجيبي، مولى بني زميلة المصري كان أعلم الناس في ابن وهب، قَالَ أبو حاتم عنه: لايحتج به، وقال ابن حجر: صدوق، =

المكي[١]، وعبد العزيز المكي[٢] صاحب «الحيدةَ» [٣]، وحسين بن علي الكرابيسي [٤]، وإبراهيم بن المنذر الحزامي [٥]، والحسن بن مُحَمَّد الزعفراني [٦]، وأحمد بن مُحَمَّد الأزرقي [٧]، وأحمد بن سَعِيد الهمداني [٨]، وأحمد بن أبي شريح الرازيُّ،

= ولد سنة (١٦٦ هـ)، وتوفي سنة (٢٤٣ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٧٤، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٣٨٩، والتقريب (١١٧٥).

(١) هو الفقيه موسى بن أبي الجارود، أبو الوليد المكي، قَالَ الدارقطني: روى عن الشَّافِعِي حديثاً كثيراً، وروى عنه كتاب الأمالي وغير ذلك من كتب الشَّافِعِي، وكان أبو الوليد هذا من فقهاء المكيين المقيمين في مكة في مذهب الشَّافِعِي. انظر: تهذيب الكمال ٧/ ٢٥٤ (٦٨٤٠).

(٢) هو عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم بن ميمون الكناني المكي، كان يلقب الغول لدمامة منظره. قَالَ الخطيب: قدم بغداد في أيام المأمون وجرى بينه وبين بشر المريسي مناظرة في القرآن، ذكر داود الظاهري: أنه صحب الشَّافِعِي مدة. انظر: تأريخ بغداد ١٠/ ٤٤٩، وتهذيب الكمال ٤/ ٥٣٤ (٤٠٧٠).

(٣) هو كتاب فيه مناظرة عبد العزيز بن يحيى لبشر المريسي، قَالَ الذهبي: «لم يصح إسناد كتاب الحيدة إليه - أي لعبد العزيز - فكأنه وضع عليه، والله أعلم». انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٦٣٩.

(٤) هو فقيه بغداد، الحسين بن علي بن يزيد، أبو علي البغدادي، الكرابيسي، صاحب التصانيف في الفروع والأصول تدل على تبحره، إلاّ أنه وقع بينه وبين الإمام أحمد فهجر لذلك، توفي سنة (٢٤٨ هـ)، وقيل: (٢٤٥ هـ). انظر: تأريخ بغداد ٨/ ٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٩، وشذرات الذهب ٢/ ١١٧.

(٥) هو الحافظ الثقة إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر، أبو إسحاق القرشي الأسدي الحزامي المدني، قيل: إنه حفظ عن مالك مسألة واحدة، توفي سنة (٢٣٦ هـ). انظر: التأريخ الكبير ١/ ٣٣١، والجرح والتعديل ٢/ ١٣٩، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٨٩.

(٦) هو الإمام الحسن بن محمد بن الصبّاح، أبو علي البغدادي الزعفراني، قرأ على الشَّافِعِي كتابه القديم، وكان مقدماً في الفقه والحديث ثقة جليلاً، عالي الرواية، كبير المحل، توفي سنة (٢٦٠ هـ). انظر: تأريخ بغداد ٧/ ٤٠٧، والعبر ٢/ ٢٠، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٦٢.

(٧) هو أحمد بن محمد بن الوليد أبو محمد الأزرقي المكي، وقيل: الزرقي، يروي عن داود بن عبد الرحمن، وابن عيينة، وروى عنه يعقوب بن سفيان، ذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة (٢١٢ هـ). انظر: التأريخ الكبير ٢/ ٥، والثقات لابن حبان ٨/ ٧.

(٨) هو أحمد بن سعيد بن بشر بن عبيد الله الهمداني، أبو جعفر المصري صاحب ابن وهب، قَالَ فيه النسائي: لو رجع عن حديث الغار من طريق بكير بن الأشج لرويت عنه، وقال: ليس بالقوي، توفي في رمضان سنة (٢٥٣ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٣، وتهذيب الكمال ١/ ٤٠ (٣٧)، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٣٢.

وأحمد بن يَحْيَى بن وزير المصري (١)، وأحمد بن عبد الرحمن الوهبي (٢)، وابن عمه إبراهيم بن مُحَمَّد الشَّافِعِيّ (٣)، وإسحاق بن راهويه (٤)، وإسحاق بن بهلول(٥)، وأبو عَبْد الرحمن أحمد بن يَحْيَى الشَّافِعِيّ المتكلم (٦)، والحارث بن سريج النقال(٧)، وحامد بن يَحْيَى البلخي (٨)، وسليمان بن داود المهدي، وعبدالعزيز بن عمران بن

---

(١) هو أحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان التجيبي، أبو عبد الله المصري مولى قيسية بن كلثوم السومي، وكان فقيهاً من جلساء ابن وهب، وكان عالمـاً بالشعر والأدب والأخبار وأيام الناس، وقال عنه النسائي: ثقة، ولد سنة (١٧١ هـ)، وتوفي سنة (٢٥٠ هـ). انظر: تهذيب الكمال ١/ ٩٠ (١٢٣).

(٢) هو العالم المحدّث أحمد بن عبد الرحمن بن وهب القرشي مولاهم المصري، ويعرف بـ(بحشل)، وهو ابن أخي عبد الله بن وهب، وأكثر الرواية عنه، قَالَ ابن عدي: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه، وقال أبو حاتم: كان صدوقـاً، توفي سنة (٢٦٤ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٩، وتهذيب الكمال ١/ ٥٦ (٦٥)، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٣١٧.

(٣) هو الإمام المحدّث إبراهيم بن محمد بن العباس بن عثمان القرشي المطلبي، أبو إسحاق الشَّافِعِي المكي ابن عم الإمام الشَّافِعِي، قَالَ عنه أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي والدارقطني: ثقة، توفي سنة (٢٣٨ هـ). انظر: التأريخ الصغير ٢/ ٢٦١، وتأريخ بغداد ٥/ ١٧٣، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٦٥.

(٤) هو الإمام الحافظ إسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي، المروزي، أبو يعقوب المعروف بابن راهويه، محدّث خراسان، وإمام عصره في الحفظ والفتوى، وصنّف المسند، يروى عنه أنه قَالَ: «ما سمعت شيئـاً إلاّ وحفظته، ولا حفظت شيئـاً قط فنسيته»، ولد سنة (١٦١ هـ)، وقيل: (١٦٦ هـ)، وتوفي سنة (٢٣٨ هـ). انظر: حلية الأولياء ٩/ ٢٣٤، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٣٥٨، وطبقات الفقهاء: ١٠٨.

(٥) هو الحافظ الثقة إسحاق بن بهلول بن حسان، أبو يعقوب التنوخي الأنباري، ولد سنة (١٦٤ هـ) صنّف كتاباً في القراءات، وصنّف المسند، وكتبـاً في الفقه وكان يجتهد ولا يقلد أحداً، توفي سنة (٢٥٢ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢١٤، وتأريخ بغداد ٦/ ٣٦٦، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٨٩.

(٦) هو الإمام أحمد بن يحيى بن عبد العزيز، أبو عبد الرحمن الشَّافِعِي، من كبار الأذكياء ومن أعيان تلامذة الشَّافِعِي، توفي سنة (٢٢٦ هـ). انظر: تأريخ بغداد ٥/ ٢٠٠، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٥٥.

(٧) هو الحارث بن سريج النقال البغدادي أحد الفقهاء كان يقول: أنا حملت الرسالة للشافعي إلى عبد الرحمن بن المهدي فجعل يتعجب، ويقول: لو كان أقل لتفهم لو كان أقل لتفهم. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، توفي سنة (٢٣٦ هـ). انظر: الثقات ٨/ ١٨٣.

(٨) هو حامد بن يحيى بن هانىء البلخي، أبو عبد الله، نزيل طرسوس، قَالَ علي بن المديني حينما سئل =

مقلاص، وعلي بن معبد الرقي [١]، وعلي بن سلمة اللبقي [٢]، وعمرو بن سوّاد [٣]، وأبو حنيفة قحزم بن عبد الله الأسواني [٤]، ومحمد بن يَحْيَى العدني [٥]، ومسعود ابن سهل المصري، وهارون بن سَعِيد الأيلي [٦]، وأحمد بن سنان القطّان [٧]، وأبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح [٨]، ويونس بن عبد الأعلى [٩]، والربيع بن سليمان

= عنه: يا سبحان الله أبقي حامد إلى زمان يحتاج من يسأل عنه، وقال أبو حاتم: صدوق، توفي سنة (٢٤٢ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣١٠، وتهذيب الكمال ٢/ ٣٦ (١٠٤٨).

(١) هو الإمام الفقيه علي بن معبد بن شداد، أبو الحسن، وأبو محمد العبدي الرقي، نزيل مصر، ومن كبار الأئمة، قَالَ أبو حاتم: ثقة، وكان يذهب في الفقه مذهب أبي حنيفة، توفي في مصر سنة (٢١٨ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٠٥، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٣١.

(٢) هو علي بن سلمة بن عقبة القرشي اللُبقي، أبو الحسن النيسابوري، وثقه البخاري ومسلم وذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة (٢٥٢ هـ). انظر: الثقات ٨/ ٤٧٤، وتهذيب الكمال ٥/ ٢٥٢ (٤٦٦٤).

(٣) هو عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو القرشي العامري السرحي، أبو محمد المصري، قَالَ أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال الخطيب: كان ثقة، توفي في رجب سنة (٢٤٥ هـ). انظر: الثقات ٨/ ٤٨٧، وتهذيب الكمال ٥/ ٤٢١ (٤٩٧٠).

(٤) هو قحزم بن عبد الله بن قحزم الأسواني آخر أصحاب الشَّافِعِي موتـًا، وروى عنه الكثير من كتبه، وكان مفتيـًا، وأصله من القبط. انظر: الإكمال ٧/ ٧٩، وطبقات الشَّافِعِية للسبكي ٢/ ١٦٠-١٦١.

(٥) هو الإمام المحدّث محمد بن يحيى بن أبي عمر، أبو عبد الله العدني، صنّف المسند، قَالَ أبو حاتم: كان رجلاً صالحـًا، وكانت به غفلة، رأيت عنده حديثـًا موضوعـًا، حدّث به عن ابن عيينة، وكان صدوقـًا، توفي بمكة سنة (٢٤٣ هـ). انظر: التأريخ الكبير ١/ ٢٦٥، والجرح والتعديل ٨/ ١٢٤، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٩٦.

(٦) هو هارون بن سعيد بن الهيثم بن محمد، أبو جعفر الأيلي مولى عبد الملك بن محمد، قَالَ عنه أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: لا بأس به، وقال في موضع آخر: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، ولد بعد سنة (١٧٠ هـ)، وتوفي سنة (٢٥٣ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٩١، والثقات ٩/ ٢٤٠، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٧٦ (٧١١٠).

(٧) هو الإمام الحافظ أحمد بن سنان بن أسد بن حبان، أبو جعفر الواسطي القطّان، وهو إمام أهل زمانه، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق، ولد بعد سنة (١٧٠ هـ)، وتوفي سنة (٢٥٦ هـ)، وقيل: (٢٥٨ هـ).
انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٣، والعبر ٢/ ١٦، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٤.

(٨) هو الإمام الفقيه أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح، أبو طاهر المصري، له شرح الموطأ برواية ابن وهب، توفي سنة (٢٥٠هـ). انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٦٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٢، والعبر ١/ ٤٥٥.

(٩) هو الإمام يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة بن حفص، أبو موسى المصري، المقرىء الحافظ، وكان =

المُرادي [١]، والربيع بن سليمان الجيزي [٢]، ومحمد بن عَبْد الله بن عبد الحكم [٣]، وبحر بن نصر الخولاني [٤]، وخلق سواهم.

وقد أفرد الدارقطني كِتَابَ «مَنْ لهُ رواية عن الشَّافِعِيّ» فِي جزأين[٥].

تواضعه وورعه وعبادته:

كان الإمام الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عظيم قدره وغزير علمه متواضعًا خافضًا جناحه للمؤمنين صغيرهم وكبيرهم، ساعيًا فِي حوائجهم، يشهد لذلك ما رواه أبو نعيم فِي الحلية بسنده عَن الربيع بن سليمان يَقُولُ: سمعت الحميدي يَقُولُ: «قدم الشَّافِعِيّ من صنعاء إِلَى مكة بعشرة آلاف دينار فِي منديل فضرب خباءه فِي موضع خارجًا من مكة فكان الناس يأتونه فيه فما برح حتى وهب كلها» [٦] وما رواه أيضًا

= كبير المعدلين والعلماء في زمانه بمصر، وكان أبو حاتم يوثقه ويرفع من شأنه، ولد سنة (١٧٠ هـ)، وتوفي سنة (٢٦٤ هـ). انظر: تأريخ بغداد ٨/ ٤٦٠، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٤٨، وميزان الاعتدال ٢/ ٨٠.

(١) مترجم له في أول الكتاب عند سند سنجر انظر: ص ١٨٨ من هذا الجزء.

(٢) هو الربيع بن سليمان بن داود الجيزي، أبو محمد الأزدي، مولاهم، المصري الأعرج، سمع من الشَّافِعِي وابن وهب، وروى عنه أبو داود والنسائي، توفي سنة (٢٥٦ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٩١، وتهذيب الكمال ٢/ ٤٦١ (١٨٤٨).

(٣) هو محمد بن عَبْد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري، أبو عبد الله الفقيه، يقال: إنه مولى عثمان ابن عفان، قال عنه النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: صدوق لا بأس به، توفي سنة (٢٦٨ هـ)، وقيل: (٢٦٩ هـ). انظر: تهذيب الكمال ٦/ ٣٧٤.

(٤) هو الإمام بحر بن نصر بن سابق، أبو عبد الله الخولاني مولاهم المصري، وثقه ابن أبي حاتم وابن خزيمة ويونس بن عبد الأعلى، ولد سنة (١٧٤ هـ)، وتوفي سنة (٢٦٧ هـ). انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤١٩، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٠٢، والعبر ٢/ ٣٥.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٧-٨.

(٦) حلية الأولياء ٩/ ١٣٠.

عَن الربيع بن سليمان قَالَ: «تزوجت فسألني الشَّافِعِيّ: كم أصدقتها؟ فَقُلْت ثَلاثِينَ ديناراً.

قَالَ: كم أعطيتها: فَقُلْت ستة دنانير. فصعد داره وأرسل إليَّ بصرة فِيْهَا أربعة وعشرون ديناراً»[١] وغيرها من القصص كثير لو أردت سردها لطال بنا الأمر ولخرجنا عَن المقصود، وهكذا ينبغي أن يكون المسلم ساعياً في حوائج إخوانه.

وأما خضوعه للحق فتشهد لَهُ مناظراته لأقرانه وتلاميذه حَتَّى أثرت عَنه أقوال أصبحت فيما بعد مناراً يستنير به طلاب العلم والزهاد والعباد مِنْهَا قوله: «ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطئ، وما فِي قلبي من علم، إلا وددت أن يكون عِنْدَ كل أحد ولا ينسب لي»[٢]، وقوله: «أشدّ الأعمال ثلاثة: الجود من قلة، والورع فِي خلوة، وكلمة الحق عند من يرجى ويخاف»[٣].

وأما عبادته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد شهد له بها كل من عاشره أستاذ أو تلميذ، أو جار، أو صديق. قَالَ الربيع بن سليمان: «كان الشَّافِعِيّ قَدْ جزأ الليل ثلاثة أجزاء: الثلث الأول يكتب، والثلث الثاني يصلي، والثلث الثالث ينام» [٤]. وهكذا عاش الإمام الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورعـاً عابداً زاهداً، لم يؤثر عَنْهُ ما يخل بالمروءة أو يقدح بها؛ حتى قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لو علمت أن الماء البارد ينقص من مروءتي ما شربته» [٥]. نسأل الله عَزَّوَجَلَّ له القبول فيما قدم إنه عَلَى ذَلِكَ قدير، وأن يرحمنا وأمة الإسلام أجمعين.

(١) حلية الأولياء ٩/ ١٣٢.
(٢) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم ١/ ٦٨.
(٣) المنتظم لابن الجوزي ١٠/ ١٣٧.
(٤) صفة الصفوة ١/ ٤٨٦.
(٥) حلية الأولياء ٩/ ١٢٤، وصفة الصفوة ١/ ٤٨٦.

الشَّافِعِيُّ المحدّث:

قَبْلَ الحديث عن الإمام الشَّافِعِيّ محدّثاً، أود أن أعرج على الأسباب التي أدت بالإمام رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ إِلَى أن ينحو منحى أهل الحديث فِي الفقه والأصول، عَلَى الرغم من انتشار مدرسة أهل الرأي والتي قادها الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله تعالى فِي العراق وسار تلامذته - كمحمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف - فِي نشرها بين الأمصار، فأرى - والله أعلم - أن هذه الأسباب ترجع إِلَى الآتي:

أولاً: وجود الإمام الشَّافِعِيّ فِي بيئة تعج بالمحدّثين ومتتبعي أثر رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ألا وهي: الحجاز والتي عرفت بزهو وازدهار مدارس المحدثين أمثال ابن عُيَيْنَة ومسلم بن خالد الزنجي وغيرهم، مما كان له عظيم الأثر فِي شخصية الإمام الشَّافِعِيّ وميله إِلَى الحديث النبوي الشريف دراسة وفقهاً.

ثانياً: تتلمذه ومنذ نعومة أظفاره عَلَى يد الإمام مَالِك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِي المدينة النبوية الشريفة، والذي كان له بالغ الأثر فِي أن يرسم شخصية الإمام الشَّافِعِيّ المحدث، حتى إن المتتبع لسيرة هذا الإمام يرى عظيم دفاعه عَن الإمام مَالِك، ويستشعر مدى ما يكنه لهذا الإمام الجليل من إجلال، إذ يَقُولُ: «إذا جاء مَالِك فمالك كالنجم»(١)، ويقول: «لولا مَالِك وابن عُيَيْنَة لذهب علم الحجاز»(٢)، ويقول مادحاً الموطأ: «ما كتاب بعد كتاب الله تعالى أنفع من كتاب مالك بن أنس»(٣) فنتيجة لما تقدم نشأ الشَّافِعِي المحدث، يزينه خلق المحدثين وحاملي علم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ

(١) حلية الأولياء ٩/ ٧٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أسنده عبد الرحمن بن أبي حاتم في تقدمة الجرح ١/ ١٢، والبيهقي في آداب الشَّافِعِي: ١٩٥، وابن حبان في المجروحين ١/ ٤١، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ٧٧. وانظر معرفة أنواع علم الحديث: ٨٤ بتحقيقنا، ونكت الزركشي ١/ ١٦٥، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١٥ بتحقيقنا، وحاشية محاسن الاصطلاح: ٩٠.

من مهابة ووقار ورفعة عن كل دنيء، ونصر للحق، وقمع للبدع، فمنذ دخوله بغداد – ومعروف أنها كانت مملوءة بأهل الرأي – إذا به رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتصدر الرد عليهم بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى يَقُول الحميدي فِي ذَلِكَ: «كنا نريد أن نرد عَلَى أصحاب الرأي فلم نحسن كيف نرد عليهم حتى جاءنا الشَّافِعِيّ ففتح لنا»(١)، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شديد الطلب لحديث رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسموا أخلاقه عَن الغرور والكبر الذي قَدْ يصيب بعض العلماء مانعـاً إياهم عَن الأخذ من الرواة الذين هم دون سنهم أو طبقتهم، ولا شك أن الكبر آفة لطالب العلم، وخير مثال عَلَى ذَلِكَ ما رواه أبو نعيم فِي الحلية بسنده عَن أحمد بن سنان الواسطي قَالَ:

«كتب الشَّافِعِيّ حَدِيث ابن عجلان عَن علي بن يَحْيَى بن خلَّاد عَن أبيه عَن عمه: «أن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلاً فِي ناحية المسجد فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل» فكتب الشَّافِعِيّ هذا الحديث عَن حسين الألثغ عَن يَحْيَى بن سَعِيد القطان عَن ابن عجلان. قَالَ أبو مُحَمَّد بن أبي حاتم: لحرص الشَّافِعِيّ عَلَى طلب الصحيح من العلم كتب عَن رجل عَن يَحْيَى بن سَعِيد القطان الحديث الذي احتاج إليه، ولم يأنف بكتابته عمن هو فِي سنه وأصغر منه، ولعل ابن سَعِيد كان حياً فِي ذَلِكَ الوقت فلم يبال بذلك»(٢).

وكذلك روى أبو نعيم عن الحميدي قوله: «صحبت الشَّافِعِيّ إِلَى البصرة فكان يستفيد مني الحديث وأستفيد منه المسائل»(٣).

وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يعدل عَن قول رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مهما بلغ به الأمر، فحينما سأله رجلٌ عَن حَدِيث لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ له هذا الرجل: فما

(١) حلية الأولياء ٩/ ٩٦.

(٢) حلية الأولياء ٩/ ٧٨.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ٩٦.

تقول؟ ارتعد وانتفض وَقَالَ: «يا هذا، أي أرض تُقلني وأيُّ سماء تُظلني إذا رويت عَن رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثًا فلم أقل به؟ نعم عَلَى السمع والبصر»[١]، حتى أثر عَنْهُ هذا السمت فِي تقديمه السنة النبوية عَلَى كل قول خلا القرآن الكريم، قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «سميت ببغداد ناصر الحديث»[٢]، ويقول عَنْهُ الإمام أحمد: «ما رأيت أحداً أتبع للأثر من الشَّافِعِيّ»[٣] ويقول أيضـًا: «فما من أحدٍ وضع الكتب أتبع للسنة من الشَّافِعِيّ»[٤].

والشَّافِعِي من العلماء الأوائل الذين دونوا فِي علم المصطلح ووضعوا تعاريف لبعض ما اصطلح عَلَيْهِ المحدثون، كما ورد بعض ذلك فِي كتابه «الرِّسَالَة»[٥] وفي كثير من المواطن منه، ما يدل عَلَى صحة ما ذهبت إليه [٦].

وعند البحث في كتب الشَّافِعِي نجده في بعض الأماكن قد قعد قواعد، ووضع أصولاً في علم الحديث تناقلها أهل العلم من بعده، كما تكلم في مجال زيادة الثقة فقال: «إنما يدل على غلط المحدث أن يخالفه غيره ممن هو أحفظ منه أو

---

(١) صفة الصفوة ١/ ٤٨٧.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٦٨ ، وَقَدْ لقب بهذا اللقب شيخنا الدكتور هاشم جميل عَبْد الله فِي بغداد فِي هَذَا الزمان؛ لدفاعه عَن تقريب الحافظ ابن حجر.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٠٠.

(٤) المصدر السابق.

(٥) انظر على سبيل المثال الرسالة ١/ ١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٥ من طبعة الوفاء.

(٦) وفي سبرنا لكتب مصطلح الحديث نجد ذكر الإمام الشَّافِعِي كثيراً على سبيل المثال طبعتنا لشرح التبصرة والتذكرة الجزء الأول: ١٠٧ و١٠٨ و١١٥ و١٥٨ و١٨٥ و١٨٦ و١٩٧ و٢٠٨ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٢ و٢٤٥ و٢٤٦ و٢٦٦ و٢٨١ و٢٨٢ و٢٨٣ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٦ و٣٢٧ و٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٩ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٥٥ و٣٥٦ و٣٥٨ و٣٦٤ و٣٦٧ و٣٩٤ و٣٩٨ و٤١٧ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٤٠ و٤٥٩ و٥٠٣. والجزء الثاني: ٢٠ و٢٨ و٢٩ و٣٥ و٣٩ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٨ و١٢٠ و١٣٨ و٢١٢ و٢٧٦ و٣١٧.

أكثر منه»[١].

وهذا القول نقله عنه العلائي في نظم الفرائد [٢] والزركشي في البحر المحيط [٣].

وأما رأي علماء الجرح والتعديل فيه، فهذا إمامهم يَحْيَى بن معين يسأله رجل عَن رأيه فِي الشَّافِعِيّ؟ فيقول لَهُ: «دع هذا عنك، لو كَانَ الكذب لَهُ مطلقاً لكانت مروءته تمنعه أَنْ يكذب»[٤].

ويعد الإمام الشَّافِعِيّ من الأثبات الذين رووا الموطأ عَن مَالِك، وذلك لكثير من الأسباب وَقَدْ تقدم الْحَدِيْث عنها بشيء من التفصيل، وفيها يَقُولُ الإمام أحمد: «كنت سَمِعْت الموطأ من بضعة عشر رجلاً من حفاظ أصحاب مَالِك فأعدته عَلَى الشَّافِعِيّ لأنني وجدته أقومهم»[٥].

وكلام الإمام أحمد هنا مشعرٌ بأفضلية رواية الإمام الشَّافِعِيّ للموطأ عَلَى غيرها من الروايات، وَقَدْ وجدت هذه الدعوى القبول لدى كثير من أهل العلم، حَتَّى عدت روايته عَن مَالِك عَن نَافِع عَنِ ابْن عُمَر من أصح الأسانيد وأجلها فسميت بـ«سلسلة الذهب»، فأجل من روى عَن عَبْد الله بن عُمَر نَافِع، وأجل من روى عَن نَافِع مَالِك، وأجل من روى عَن مَالِك الشَّافِعِيّ.

---

(١) الأم ٧/ ١٩٨ وطبعة الوفاء ٨/ ٥٣٤.

(٢) صفحة ٣٨٤.

(٣) ٤/ ٣٣٤ - ٣٣٥.

(٤) حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

(٥) الإرشاد ١/ ٢٣١، وقال البقاعي مبيناً لكلام الإمام أحمد: «وقال الإمام أحمد: «سمعت الموطأ من الشَّافِعِي»، وذلك بعد سماعه له من عبد الرحمن بن مهدي، ووجود الرواة له عن مالك بكثرة وقال: سمعتهُ منه لأني رأيته فيه ثبتاً؛ فعلل إعادته لسماعه وتخصيصها بالشَّافِعِي بأمر يرجع إلى الثبت فتعليله بذلك أقل ما يفهم منه: أن الشَّافِعِي مساوٍ لابن مهدي في الثبتِ في حديث مالك إن لم نقلْ إنه يقتضي زيادته عليه في الثبت، إذ لو كان مساوياً لكانت الإعادة تحصيلاً للحاصل» النكت الوفية ١/٩٥ بتحقيقي.

وَقَدْ نقل ابْنُ الصلاح فِي كتابه «معرفة أنواع علم الْحَدِيْث» (١) عَن الإمام أبي منصور عَبْد القاهر بن طاهر التميمي: أَنَّ هذه السلسلة من أجل الأسانيد محتجاً بإجماع أصحاب الْحَدِيْث عَلَى أنه لم يكن فِي الرواة عَن مَالِك أجل من الشَّافِعِيّ.

وَقَدْ وجد هذا الإطلاق اعتراضاً من لدن بعض المحدثين ومنهم: الشيخ علاء الدين مغلطاي فِي ذكره الشَّافِعِيّ برواية أبي حنيفة عَن مَالِك إن نظرنا إلى الجلالة، وبابن وهب والقعنبي إن نظرنا إلى الإتقان، فإنهما عِنْدَ المحدثين أوثق وأتقن من جميع من روى عَن مَالِك (٢).

وَقَدْ زاد البلقيني عَلَى هذا الاعتراض قائلاً: «ولا يقال: فالقعنبي وابن وهب لَهُمَا القُعْدُدُ - أي الأصالة والرسوخ - فِي الرواية عَن مَالِك؛ لأنا نقول: وأين تقع رتبتهما من رتبة الشَّافِعِيّ، وأبو حنيفة وإن روى عَن مَالِك كما ذَكَرَهُ الدارقطني، فلم تشتهر روايته عَنْهُ كاشتهار رواية الشَّافِعِيّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين» (٣).

وزاد شيخ الإسلام ابْنُ حجر فِي نكته (٤): «نَعَمْ قَالَ بعضهم: إن القعنبي أثبت الناس فِي الموطأ هكذا أطلقه ابْنُ المديني والنسائي؛ وكلاهما محمول عَلَى أهل عصره فإنه عاش بعد الشَّافِعِيّ بضع عشرة سنة.

ويحتمل أَن يكون تقديمه عِنْدَ من قدمه باعتبار أنه سَمِعَ كثيراً من الموطأ من لفظ

---

(١) ٨٢ - ٨٣.

(٢) انظر: البحر الَّذِي زخر ١/ ٣٩١ - ٣٩٢.

(٣) محاسن الاصطلاح: ٨٦، وكلام البلقيني قد تعقبه البقاعي في نكته الوفية: ٥٦، بتحقيقي فقال: «فيه نظرٌ لما علمت أن الترجيح فيهما إنما هو باعتبار طول الملازمة، وكثرة الممارسة، وهذا لا ينقص من مقدار الشَّافِعِي. وأما زيادة إتقان الشَّافِعِي فلا يشك فيها من له علم بأخبار الناس، فقد كان أكابر المحدثين يأتونه، فيذاكرونه بأحاديث أشكلت عليهم، فيبين لهم ما أشكل عليهم ويوقفهم على علل غامضة فيقومون، وهم يتعجبون منه كما هو مشهور في ترجمته».

(٤) ١/ ٢٦٤ - ٢٦٥.

مَالِك بناءاً عَلَى أَنَّ السماع من لفظ الشيخ أتقن من القراءة عَلَيْهِ.

وأما ابْنُ وهب فقد قَالَ غير واحد إنه كَانَ غير جيد التحمل فكيف ينقل هذا الرجل أنه أوثق أو أتقن أصحاب مَالِك عَلَى أنه لا يحسن الإيراد على كلام أبي منصور أصلاً، لأنه عبر بأجل.

ولا يشك أحد أَنَّ الشَّافِعِيّ أجل هؤلاء، من أجل ما اجتمع لَهُ من الصفات العلية الموجبة لتقديمه وهذا لا ينازع فيه إلا جاهل أو متغافل ...».

وليس فِي مسند الإمام أحمد عَلَى كبره بهذا السند سوى حَدِيث واحد وَهُوَ فِي الواقع أربعة أحاديث جمعها فساقها مساق الْحَدِيْث الواحد.

قَالَ الإمام أحمد: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ إدريس الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِك، عَن نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لا يبع بعضكم عَلَى بيع بعض، ونهى عَن النجش، وعن بيع حبل الحبلة، ونهى عَن المزابنة» والمزابنة: بيع التمر بالتمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً»[(١)].

وألحق آخرون بهذه السلسلة الإمام أحمد عَلَى اعتبار أَنَّ أجل من روى عَن الشَّافِعِيّ الإمام أحمد.

وَقَدْ ألف فِي ذَلِكَ الحازمي جزءاً سماه (سلسلة الذهب) فيما رواه أحمد عَنِ الشَّافِعِيّ من غير تقييد بروايته عَن نَافِع عَن ابْنِ عُمَر[(٢)]. وقال البقاعي في النكت الوفية[(٣)]: «قوله: (الأستاذ أبو منصور التميمي) إنه أجل الأسانيد هذا مسلّمٌ، لكن لا ينهض دليلاً على الأصحية؛ لأنها أخص، والأجلية تكون من جهات عديدة،

---

(١) المسند ٢/ ١٠٨؛ وتفصيل تخريجه في تحقيقنا للرسالة عِنْدَ الفقرة (٩٠٦).

(٢) انظر السيوطي فِي البحر الَّذِي زخر ١/ ٤٠٠.

(٣) النكت الوفية: ٦٦ بتحقيقي.

والشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وإن كان قد حاز الكمال في شروط الصحة، وزاد على ذلك بما آتاه الله تعالى من العلم الذي لا يجارى فيه، والفطنة التي كأنها الكشف، لكن غيره يشاركه في الضبط الذي هو محط الصحة ويزيد بكثرة ممارسة حديث مالك، فقال

يحيى بن معين: أثبت الناس في مالك القعنبيُّ (١)، أي باعتبار قدر زائد على كمال الضبط وهو طول الملازمة له، وكثرة الممارسة لحديثه.

فالشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أخذ عن مالك في أوائل عمره، وكانت قراءته عليه من أوائل قراءته للحديث، ولم يلازمه ملازمة القعنبي وابن وهب ولا قريب منها».

أما الاعتراض عَلَى الَّذِي أورده بعض أهل العلم عَن سبب عدم رواية الإمام أحمد للموطأ من طريق الشَّافِعِيّ، واختياره لرواية ابْن مهدي ويحيى بن يَحْيَى وكذلك بالنسبة للبخاري، واختياره لرواية عَبْد الله بن يوسف، وأبي داود واختياره لرواية عَبْد الله بن مسلمة القعنبي، والنسائي واختياره لرواية قتيبة بن سَعِيد، وكيف لم يروه أصحاب هذه الكتب من طريق الشَّافِعِيّ.

فقد أجاب عنها الحافظ السيوطي (٢) قائلًا: «الجواب ما أشار إليه غيره أنه سوى أحمد لو رووه من طريق الشَّافِعِيّ لكان بينهم وبين مَالِك فيه رجلان، الراوي عَن الشَّافِعِيّ والشَّافِعِي؛ فإنهم لم يدركوه، فإن البخاري أقدم أصحاب الكتب الستة، وكان عمره وقت وفات الشَّافِعِيّ عشر سنين فلم يكن إذ ذاك طلب العلم، فعدلوا إلى الرواية عَمن أدركوه من أصحاب مَالِك طلبـًا لعلو الإسناد، وأما أحمد فكأنه اختار رواية ابْن مهدي ويحيى بن يَحْيَى لكونهما من بلاده ... وكثرة ممارسته لَهُمَا، فإن الشَّافِعِيّ إنما قدم بلاده طارئـًا ولم يكن مِنْهَا، ثُمَّ أسرع الخروج مِنْهَا، مع تقدم

---

(١) تقريب التهذيب (٣٦٢٠).

(٢) البحر الَّذِي زخر ١/ ٤٠٤.

وفاة ابْن مهدي بست سنين، وذلك من وجوه العلو عِنْدَ المحدثين».

عَلَى الرغم من كل ما ذكر لا يفوتني التنبيه عَلَى أن مسألة أصح الأسانيد مما اختلف فيه أهل العلم، والأجود فِي هذا أنها تقيد بالبلد والصحابي المعين، ولست أنوي من بحثي هنا إقرار هذه المسألة أو بحثها بكل أصولها وفروعها فالأمر أوسع من أَنَّ يحصر فِي هذا المبحث الصغير، إلا أني آثرت الخوض فيها بإيجاز لِما يخدم من معرفة شخصية الإمام الشَّافِعِيّ المحدث.

وخير ما نختتم به هذا المبحث هو قول الإمام أحمد لابن راهويه بمكة: «تعال حَتَّى أريك رجلاً لم تَرَ عيناك مثله، قَالَ ابن راهويه: فأراني الشَّافِعِيّ»(١).

إلا أنني - ومن خلال عيشي مع هذا المسند المبارك سنوات - قد لمست الآتي:

أولاً: وجدت الإمام الشَّافِعِي قد تردد أو شك في كثير من الأحاديث، وقد بلغ تعدادها (٤٦)(٢).

والشك في الرواية من الأمور التي جعلت بعض العلماء يتوقف في بعض الأحاديث بسبب ذلك الشك؛ إذ إن الضبط في الرواية شرط من شروط الصحة والشك يخالف الضبط ويباينه، لكن الجنس البشري مجبول على الخطأ والنسيان وقد يتردد الراوي في لفظة أو يشك في رفع الحديث ووقفه، وهذا أمر لا يسلم منه أحد إلا من شاء الله، فالراوي إذا أخطأ أو شك وكان ذلك قليلاً ونادراً منه فإنه لا يضره ولا يوهن حديثه إلا إذا كثر ذلك منه فإنه يضعف بسوء الحفظ، وإذا غلب عليه ذلك يترك حديثه.

وقد وجد الشك في كثير من الأحاديث الصحيحة ولم يقدح بصحتها بهذا الشك ينظر على سبيل المثال فتح الباري:

---

(١) حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

(٢) انظر: صفحة: ١٠٧ من هذا الجزء.

الجزء الأول: ٢٦٤، ٢٦٥، ٤٨٧، ٥٠٤، ٥١٤، ٥٥٣.

والجزء الثاني: ٤٢، ١٠٢، ١٣٢، ١٨٣، ١٩٥، ٢١٥، ٢٣١، ٢٧١، ٣٠١، ٣٠٩، ٣٧٥، ٤٦٤.

والجزء الثالث: ١٣٦، ٢٣٨، ٣٤٦، ٤٢٤، ٤٥٣، ٥٦٢، ٥٧٨.

والجزء الرابع: ١٦، ٢٧، ٢٩، ٣٣، ٢٠٣، ٢٢٥، ٢٣٠، ٢٥٨، ٢٦٤، ٢٧٩، ٣٨٨، ٤٢٨.

والجزء الخامس: ٦٣، ٧٩، ١٨١، ٢٠٢، ٢٩٩، ٣٢٥.

والجزء السادس: ١٥، ٦٤، ١٣٣، ٤١١، ٤٦١.

وقد توقف بعض العلماء في لفظة بسبب الشك كما في حديث العرايا [١] قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «وقد اعتبر من قال بجواز بيع العرايا بمفهوم العدد ومنعوا ما زاد عليه، واختلفوا في جواز الخمسة لأجل الشك المذكور...» [٢].

فما دام الأمر كذلك يكون ما شك فيه الإمام الشَّافِعِي ليس قليلاً.

ثانياً: وجدت الإمام الشَّافِعِي قد تفرّد بـ (١٢٨) حديثاً كما سيجيء العزو إلى أرقامها[٣].

والتفرّد في حد ذاته ليس علة في الخبر، وإنما يكون أحياناً سبباً من أسباب العلة، إذا لم يكن الراوي مبرزاً في الحفظ، فالتفرد قد يلقي الضوء على وجود العلة.

ونحن حين ننظر في كتب العلل والتخريج نجد الأئمة النقاد كثيراً ما يعلون أحاديث الثقات بالتفرّد، والتفرّد بحد ذاته ليس علة، لكنه يكشف عن العلة أحياناً، ويكون أحياناً سبباً من أسباب العلة، فالتفرد من أهم المسائل الحديثية وأغمضها، إذ تتميز بدورها الفعال في إلقاء الضوء على ما يكمن في أعماق الرواية من علة أو وهم. ولأهمية التفرد في النقد والإعلال الحديثي نجد المحدّثين قد أفردوا هذا

(١) مخرج في هذا المسند برقم (١٤٠٥).

(٢) الفتح ٤/ ٣٨٨.

(٣) انظر: صفحة: ١٠٩ من هذا الجزء.

النوع بالتصنيف، ومن الذين ألفوا فيه الإمام أبو داود السجستاني والإمام المعلل الدارقطني، واهتم الطبراني بالأفراد في معجميه الأوسط والصغير.

فالتفرّد لا يؤخذ ضابطاً لرد روايات الثقات، بل له أحوال مختلفة، حتى رواية الضعيف لا يرد ما ينفرد به مطلقاً، بل الجهابذة الفهماء من نقاد الحديث يستخرجون منه ما صح من حديثه، قال سفيان الثوري: «اتقوا الكلبي، فقيل له: إنك تروي عنه، قال: إني أعلم صدقه من كذبه» (١).

وقد روى الإمامان الجهبذان البخاري ومسلم عن بعض من في حفظهم شيء لمّا ثبت لديهما أنهم حفظوه، ولم يخطئوا فيه، ومثل هذا لا يستطيعه كل أحد.

والتفرد إذا كان بالطبقات المتقدمة كطبقة الصحابة فإنه لا يضر وكذلك الحال في طبقة كبار التابعين وذلك إذا كان المتفرد عدلاً ضابطاً، أما إذا كان المتفرد في الطبقات المتأخرة التي من شأنها التعدد والشهرة، لا سيما إذا كان عن الرواة المكثرين الذين يكثر تلامذتهم، وينقل أحاديثهم جماعة فذلك أمر يأخذه النقاد بعين الاعتبار؛ فينظرون إلى علاقة المتفرد بالراوي الذي تفرد عنه، وكيف كانت ملازمته له، وكيف كان يتلقى منه الأحاديث عموماً، وهذا الحديث الذي تفرد به خصوصاً، وحالة ضبطه لما يرويه عامة، وهذا الحديث خاصة، ثم الحكم عليه بعد ذلك بحسب مقتضى نظرهم، ولم يكونوا يطلقون فيه حكماً مطرداً بالقبول إذا كان ثقة أو بالرد إذا كان ضعيفاً، وإنما يخضع حكمهم عليه لمنهج علمي دقيق يطبقه حذاق النقاد أصحاب البصيرة والخبرة التامة بصناعة الحديث، وذلك لأن الثقة يختلف حاله في الضبط باختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ لخلل يطرأ في كيفية التلقي للأحاديث، أو لعدم توفر الوسائل التي تمكنه من ضبط ما سمعه من

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٥٥٧.

بعض شيوخه، أو لحدوث ضياع في بعض ما كتبه عن بعض شيوخه، حتى ولو كان من أثبت أصحابهم وألزمهم له؛ ولهذا نجد بعض النقاد أحياناً يستنكرون أحاديثهم.

فإعلال النقاد حديثاً ما بالتفرد يجب أخذه بنظر الاعتبار.

ونحن إذ نقول هذا نقوله مع إيماننا العميق بأن الحديث لا يشترط فيه التعدد فخبر الواحد يكفي.

على أن التفرّد من الثقة المتقن يكون في بعض الأحيان منقبة لهذا الثقة كما امتدح الإمام مسلم في «صحيحه»[1] الزهري في تفرده بتسعين حديثاً، ومثل هذا الصنع أشار إليه البيهقي في حديث تفرد به الإمام الشَّافِعِي [2] عن مالك، ولم يوجد هذا الحديث عند جميع رواة الموطأ، فقال البيهقي: «هذا الحديث بهذا الإسناد مما يعد في أفراد الشَّافِعِي عن مالك» [3]، ثم شرح البيهقي هذا قائلًا: «ولمالك بن أنس مسانيد لم يودعها الموطأ رواها عنه الأكابر من أصحابه خارج الموطأ» [4].

ثالثاً: إن الإمام الشَّافِعِي قد روى عن جملة من الضعفاء فقد روى عن إبراهيم ابن أبي يحيى (١٥٠) حديثاً[5].

وروى جملة من الأحاديث الضعيفة عن إبراهيم وغير إبراهيم بن أبي يحيى وقد وصلت إلى (٣١٩) حديثاً[6].

ومنها منقطعة، ومنها مرسلة وما إلى غير ذلك.

---

(١) صحيح مسلم عقب الحديث (١٦٤٧).

(٢) المسند (١٣٥٩).

(٣) السنن الكبرى ٥/ ٣٤٦.

(٤) السنن الكبرى ٥/ ٣٤٧.

(٥) وبالإمكان أخذها عن طريق الفهارس التي في آخر الكتاب.

(٦) وبالإمكان أخذ أرقامها من صفحة: ١٠٣ من هذا الجزء.

وهذه الأمور تكون محط نظر وتأمل للمحدّثين في القيمة الحديثية لمسند الإمام الشَّافِعِي.

مقابل هذا نجد المسند حوى (١٥٠٠) حديثٍ صحيحٍ، بل إن فيه أحاديث كالشهب بل كالشمس في رابعة النهار؛ إذ روى عن عدد من الأسانيد هي من أصح الأسانيد كما في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر، وهي تحمل الأرقام الآتية: (١٥)، (٦٣)، (٦٧)، (٧٨)، (٨١)، (٨٢)، (١٨٠)، (١٨١)، (١٩٤)، (١٩٥)، (٢١٩)، (٢٣٨)، (٢٤٣)، (٢٧١)، (٢٧٣)، (٢٧٦)، (٢٧٧)، (٢٨٠)، (٣٥٨)، (٣٥٩)، (٣٦٤)، (٣٧١)، (٣٧٣)، (٣٧٤)، (٣٨٤)، (٣٨٥)، (٣٩٢)، (٣٩٣)، (٤٨٤)، (٥٦٢)، (٥٩٢)، (٦٥٣)، (٦٥٦)، (٦٥٩)، (٦٦٣)، (٦٦٦)، (٦٦٩)، (٦٧١)، (٦٧٢)، (٦٩١)، (٧٢٢)، (٨٠٦)، (٨١٠)، (٨١٤)، (٨١٨)، (٨٣٥)، (٨٣٨)، (٨٤٨)، (٨٧٠)، (٩١٠)، (٩١٧)، (٩٤٦)، (٩٨٦)، (١٠٣٠)، (١٠٦٠)، (١٠٧٠)، (١٠٨٠)، (١١٢٥)، (١١٢٧)، (١١٦٣)، (١١٩٧)، (١٢٣٠)، (١٢٣٨)، (١٢٤٣)، (١٢٤٤)، (١٢٥٧)، (١٢٦١)، (١٢٦٣)، (١٢٧٢)، (١٢٧٣)، (١٢٨٤)، (١٢٨٦)، (١٢٩٣)، (١٢٩٦)، (١٣٠٤)، (١٣٤١)، (١٣٤٢)، (١٣٥٥)، (١٣٥٩)، (١٣٦٣)، (١٣٦٨)، (١٣٧٠)، (١٣٧٢)، (١٣٨٨)، (١٣٩٧)، (١٤٠٧)، (١٤١١)، (١٤١٧)، (١٤٥٤)، (١٤٥٥)، (١٤٦٣)، (١٥١٠)، (١٥٢١)، (١٥٢٧)، (١٥٢٩)، (١٥٣٨)، (١٥٤٣)، (١٥٥٢)، (١٥٧٥)، (١٥٨٤)، (١٥٩٣).

وحديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وهي تحمل الأرقام الآتية: (٨)، (٤٣)، (١٣٤)، (١٣٦)، (١٨٥)، (٢١٥)، (٢٧٢)، (٢٧٤)، (٢٨٣)، (٤٢٨)، (٤٦٤)، (١٠٤٩)، (١١٢٦)، (١١٧١)، (١٣٥٦)، (١٣٦١)، (١٣٦٥)، (١٣٨١)، (١٤٩٦).

وحديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه، وهي تحمل الأرقام الآتية: (١٩٢)، (١٩٦)، (٣٤٩)، (٣٦٣)، (٣٨٧)، (٣٩٨)، (٤١٠)، (٦١٥)، (٦٩٧)، (٧٦٠)،

(٨٣٩)، (٨٥٦)، (٩٤٤)، (١٢٠٨)، (١٣٦٧)، (١٣٦٩)، (١٤٠٥)، (١٤١٦).

وحديث سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر، وهي تحمل الأرقام الآتية: (١٤٥)، (٢٨١)، (٤٣١)، (٧٢٣)، (١٤٣١)، (١٤٣٢)، (١٧٨٧).

وحديث مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة، وهي تحمل الأرقام الآتية: (٤٢٧)، (٥٩٦)، (٥٩٧)، (٥٩٨)، (٧٢٩)، (١٦٦٨).

وحديث مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد، وهي تحمل الأرقام الآتية: (٣١٧)، (٣١٩)، (٦١٤)، (١١١٧)، (١١١٨)، (١١١٩).

وحديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة أنّ أبا هريرة، وهي تحمل الأرقام الآتية: (٢٠٠)، (٧٢٩)، (١٦٦٨).

وحديث سفيان عن أيوب عن عطاء سمعت ابن عباس، وهو حديث واحد (٤٩٠).

الشَّافِعِي من أهل الجرح والتعديل وعلل الحديث:

كان الإمام الشَّافِعِي ذا مكانة علمية بين أهل الحديث، وقد شارك علماء الحديث في عدد من فنون علم الحديث، ومن ذلك مشاركاته في علم الجرح والتعديل، فقد تكلّم الشَّافِعِي في عدد من الرواة تجريحاً وتعديلاً. ونجد علماء الحديث قد اعتمدوا قوله في تعديل أو تجريح عدد من الرواة من ذلك أن الحافظ ابن حجر العسقلاني اعتمده في إحدى تراجم التقريب [1] فقال في ترجمة محمد بن علي بن شافع: «وثقه الشَّافِعِي».

(١) التقريب (٦١٥٦).

وقد ساق البيهقي في المناقب [1] مجموعة من أقوال الإمام الشَّافِعِي فيمن تكلّم فيهم تجريحاً وتعديلاً، وهي كالآتي:

١- لو رأيت طاووساً لعلمت أنه لا يكذب.

٢- قال في جعفر بن محمد: «ثقة».

٣- مالك إذا شك في شيء من الحديث تركه كله.

٤- كان المنصور بن المعتمر حافظاً عندهم.

٥- لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق.

٦- إرسال الزهري ليس بشيء، وذاك أنك تجده يروي عن سليمان بن أرقم.

٧- كان إبراهيم بن محمد أحمق، وكان يدلس في الحديث. وقال: كان قدرياً. وقال: لأن يخر إبراهيم من السماء أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقة[2] في الحديث.

٨- أبو الزبير يحتاج إلى دعامة.

٩- وسُئل عن عثمان البتّي فقال: كان مقارباً.

١٠- هانئ بن هانئ لا يعرف، وأبو قلابة لم ير بلالاً. ولا نعلم عبد الرحمن بن أبي ليلى رأى بلالاً قط، عبد الرحمن بالكوفة وبلال بالشام.

١١- الرواية عن حرام بن عثمان حرام.

١٢- حديث أبي العالية الرياحي رياح.

١٣- مجالد يجلد.

(١) مناقب الشَّافِعِي للبيهقي ١/ ٥٠١ - ٥٤٨، وقد استفدت هذا الجمع من كتاب شفاء العي.

(٢) هذا اجتهاد الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ غيره يخالفه فيه.

١٤- من حدّث عن أبي جابر البياضي بيّض الله عينيه.

١٥- سمعت سفيان بن عيينة يقول: عمرو بن عبيد سمع الحسن. وأنا استغفر الله إن كان سمع الحسن.

١٦- وسُئل عن أسامة بن زيد الليثي ومحمد بن أبي حميد، فقال: لا بأس بهما، وغمض على ليث بن أبي سليم.

١٧- قال: كثير بن عبد الله المزني ذاك ركن من أركان الكذب، أو يشد أركان الكذب.

١٨- كتب الواقدي كذب.

الشَّافِعِيّ الأصولي:

قَد لا نبالغ إذا قلنا: إن الإمام الشَّافِعِيّ أول من كتب فِي علم الأصول، وقعّد لَهُ القواعد، وصنّف فِيْهِ المصنفات.

فهذا أمر شبه مجمع عَلَيْهِ لدى العلماء يستطيع أن يستظهره أيُّ متتبع لكتب الأصول المعتمدة، قَالَ الإمام الجويني فِي شرح الرسالة -كما نقله عَنْهُ الزركشي فِي البحر المحيط-: «لَمْ يسبق الشَّافِعِيّ أحد فِي تصانيف الأصول ومعرفتها» [١]، وَقَالَ الإمام أحمد: «ما علمنا المجمل من المفصل، ولا ناسخ حَدِيث رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من منسوخه حَتَّى جالسنا الشَّافِعِيّ» [٢].

---

(١) البحر المحيط ١/ ١٠.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٩/ ٩٧، والبيهقي فِي مناقب الشَّافِعِيّ ١/ ٢٦٢، والحازمي فِي الاعتبار: ٣، وذكره ابن الصلاح فِي معرفة أنواع علم الْحَدِيْث: ٣٨١ بتحقيقنا، والقاضي زكريا الأنصاري فِي فتح الباقي ٢/ ١٧١ بتحقيقنا.

وَقَدْ صنّف الإمام الشَّافِعِيّ زيادة على كتابه «الرسالة»، كتباً أخرى فِي الأصول مِنْهَا: أحكام القرآن واختلاف الحديث وإبطال الاستحسان وجماع العلم والقياس.

ثُمَّ تتابع العلماء بعده بالتأليف والتدوين ما بين مختصرٍ ومطولٍ وناثرٍ وناظمٍ، حَتَّى صار علم الأصول فناً مستقلاً.

وكتابه «الرسالة» من ألمع ما كتب فِي علم الأصول، فَلَا تكاد مكتبة أصولي تخلو مِنْهُ، بل لا تكاد تجد كتاباً ألف فِي علم الأصول يخلو من ذكر بعض فقراته استدلالاً بِهَا واستشهاداً، وما ذَلِكَ إلا لبديع بيانه، وعظيم إتقان عبارته، وإحاطته بفنون هَذَا العلم الجليل.

وَقَدْ ورد فِي مناسبة تأليفه لكتاب الرسالة قصة أوردها الخطيب البغدادي فِي تاريخه(١): كتب عبد الرَّحمَن بن مهدي إِلى الشَّافِعِيّ، وَهُوَ شاب أن يضع لَهُ كتاباً فِيْهِ معاني القرآن ويجمع فنون الأخبار فِيْهِ، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة فوضع لَهُ كِتَاب «الرِّسَالَة».

قَالَ عبد الرَّحمَن بن مهدي: ما أصلي صلاة إلا وأنا أدعو للشَّافِعِيّ فِيْهَا.

وَقَد زيّن الإمام الشَّافِعِيّ آراءه الأصولية التي فِي كتابه الرسالة أو التي فِي باقي كتبه ومناظراته بكثير من الأمثلة من الكِتَاب والسنة مِمَّا يسهل عَلَى طلاب العلم فهم هَذِهِ الآراء، وتدبر معانيها.

ولأهمية هذا الكتاب - أي كِتَاب الرِّسَالَة - عنى أئمة العلم بشرحه أيما عنايةٍ وقد ذكر العلاّمة أحمد شاكر عند تحقيقه لكتاب الرِّسَالَة بعض ما توصل إليه ممن شرحوا كِتَاب الرِّسَالَة وهم:

١- أبو بكر الصيرفي مُحَمَّد بن عبد الله، كان يقال: إنه أعلم خلق الله بالأصول

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٦٤-٦٥.

بعد الشَّافِعِيّ تفقّه عَلَى ابن سريج، مات سنة (٣٣٠ هـ) ذكر شرحه فِي كشف الظنون وطبقات الشَّافِعِية [١] والزركشي فِي خطبة البحر.

٢- أبو الوليد النيسابوري الإمام الكبير حسّان بن مُحَمَّد بن أحمد بن هارون القرشيُّ الأموي تلميذ ابن سُريج، وشيخ الحاكم أَبِي عبد الله، وصاحب المستخرج عَلَى صحيح مسلم ولد بعد سنة (٢٧٠هـ)، ومات ليلة الجمعة (٥) ربيع الأَوَّل سنة (٣٤٩هـ) [٢] ولم يذكر شرحه، وذكره حاجي خليفة في كشف الظنون [٣].

٣- القفال الكبير الشاشي، مُحَمَّد بن إسماعيل، ولد سنة (٢٩١هـ) ومات فِي آخر سنة (٣٦٥هـ) ذكره الزركشي ومؤلف كشف الظنون والسبكي فِي الطبقات [٤].

٤- أبو بكر الجوزقي النيسابوري الإمام الحافظ مُحَمَّد بن عبد الله الشيباني، تلميذ الأصم وأبي نعيم، وشيخ الحاكم أبي عبد الله، وصاحب المسند عَلَى صحيح مسلم، مات فِي شوال سنة (٣٨٨ هـ) وله ٨٢ سنة، الطبقات [٥] ولم يذكر شرحه، وذكره مؤلف كشف الظنون.

٥- أبو مُحَمَّد الجويني الإمام، عبد الله بن يوسف والد إمام الحرمين، مات سنة (٤٣٨هـ) [٦] ولم يذكر الشرح، وذَكَرَهُ الزركشي ومؤلف كشف الظنون [٧].

---

(١) طبقات الشَّافِعِية ٢/ ١٦٩ -١٧٠.

(٢) الطبقات ٢/ ١٩١-١٩٢.

(٣) ١/ ٨٧٣.

(٤) ٢/ ١٧٦-١٧٨.

(٥) ٢/ ١٦٩.

(٦) الطبقات ٣/ ٢٠٨-٢١٩.

(٧) انظر: «الرِّسَالَة» (بتحقيق العلاّمة أحمد شاكر): ١٥، وقال عقبه: «ولعل غيرهم شرحه ولم يصل خبره إلي. ولكن هذه الشروح التي عرفنا أخبارها لم أسمع عَن وجود شرحٍ مِنْهَا فِي أي مكتبةٍ من مكاتب العالم فِي هذا العَصْر».

وعلم الأصول لدى بعض المتأخرين مِمَّنْ كتب فِيْهِ بَعْدَ الإمام الشَّافِعِيّ شابه الكثير من آراء المتكلمين ومناهجهم، وهذا واضح فِي كِتَاب البرهان للجويني، وكَذَلِكَ كِتَاب المستصفى للغزالي وغيرهما. إلا أن القارئ فِي كتب الشَّافِعِيّ الأصولية وغيرها، يلحظ خلوها تماماً من كُلّ ما ذكرناه، مِمَّا يجعل كتبه الأصولية - وخاصة كِتَاب الرسالة - من أنجح الكتب التي يجب عَلَى طالب علم أصول الفقه قراءتها ودراستها.

الشَّافِعِيّ الطبيب:

ومن بعض فنونه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطب فقد نقل عَنْهُ قوله: ((لا أعلم علماً بَعْدَ الحلال والحرام أنبل من الطب إلا أن أهل الكِتَاب قَدْ غلبونا عَلَيْهِ))[١] ويتأسف كثيراً عَلَى ما ضيّع المسلمون من الطب آنذاك ويقول: ((ضيعوا ثلث العلم، ووكلوه إِلى اليهود والنصارى))[٢].

وَقَدْ أثرت عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أقوال كثيرة فِي الطب نقل بعضاً مِنْها الإمام الذهبي فِي سيره[٣] مِنْهَا: ((ثلاثة أشياء دواء من لا دواء لَهُ وأعيت الأطباء مداواته: العنب ولبن اللقاح، وقصب السكر، لولا قصب السكر ما أقمت ببلدكم)) ومنها: ((لَمْ أر أنفع للوباء من البنفسج، يدهن به ويشرب))، وغيرها كثير.

مناظراته لأهل العلم:

دارت بين الإمام الشَّافِعِيّ وبين كثير من أهل العلم وطلابه وحتى المبتدعة،

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٧.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٦-٥٧.

مناظرات كثيرة، أثرت تراثنا الإسلامي بالكثير من العبر والفوائد، وضربت للأجيال التي تلت، أروع الأمثلة فِي أدب الحوار والمناظرة مع الشيوخ وأهل العلم، والصبر والحلم عَلَى من غاب عَنْهُ الدليل، بل وحتى عَلَى سفه وجهل الجاهلين، فأضحت هذه المناظرات مدرسة لطالبي الحق، ولعل من أهمها ما دار بينه وبين الفقيه الحنفي مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، وسأورد بعضاً من هذه المناظرات عَلَى سبيل المثال لا الحصر، فمنها ما رواه أبو نعيم فِي الحلية [1] بسنده عَن الشَّافِعِيّ قوله: «ثُمَّ خرجت إِلَى العراق فصرت إِلَى مُحَمَّد بن الحسن فكنت أناظر أصحابه، قَالَ: فشكوني إِلَى مُحَمَّد بن الحسن فقالوا: إن هذا الحجازي يعيب علينا ويخطئنا. فذكر مُحَمَّد بن الحسن ذَلِكَ، فقلت له: إنا كنا لا نعرف إلا التقليد، فَلَمَّا قدمنا عليكم سمعناكم تقولون: لا تقلدوا واطلبوا الحق والحجاج. فقال لي: فناظرني. فقلت: أناظر بعض أصحابك وأنت تسمع، فقال: لا إلا أنا. قَالَ فقلت: ذَلِكَ. قَالَ: فتسأل أو أسأل؟ قلت: ما شئت. قَالَ: فما تقول فِي رجل غصب من رجل عموداً؛ فبنى عَلَيْهِ قصراً فجاءه مستحق فاستحقه؟ قلت: يخير بَيْنَ العمود وبين قيمته، فإن اختار العمود هدم القصر وأخرج العمود فردّه عَلَى صاحبه. قَالَ: فما تقول فِي رجل غصب من رجل خشبة فبنى عليها سفينة ثُمَّ لجَجَ [2] بها فِي البحر، ثُمَّ جاء صاحبها فاستحقها؟ قلت: تقدم إِلَى أقرب المرسيين [3] فيخير بَيْنَ القيمة وبين الخشبة، فإن أخذ قيمتها وإلا نقض السفينة ورد الخشبة إِلَى صاحبها. قَالَ: فماذا تقول فِي رجل غصب من رجل خيط إبريسم فخاط به جرحه [4]، ثُمَّ جاء صاحبه فاستحقه؟ قلت له: قيمته فكبّر وكبّر أصحابه وقالوا: تركت قولك يا حجازي. فقلت له: عَلَى رسلك أرأيت لو أنَّ

(١) حلية الأولياء ٩/ ٧٥ـ٧٦.
(٢) لجج بها فِي البحر: خاض البحر بها.
(٣) المرسى محط السفينة بالساحل جمعها مراس.
(٤) فِي النسخة المطبوعة للحلية خرجه وَهُوَ تصحيف.

صاحب القصر. أراد أن يهدم قصره ويرد العمود إِلَى صاحبه ولا يعطيه قيمته كان للسلطان أن يمنعه من ذَلِكَ؟ فقال: لا فقلت: أرأيت إنَّ صاحب السفينة لو أراد أن ينقض السفينة ويرد الخشبة إِلَى صاحبها أكان للسلطان أن يمنعه؟ قَالَ: لا. قلت: أرأيت أن صاحب الجرح [١] لو أراد أن ينقض جرحه [٢] ويخرج الخيط الذي خاط به الجرح [٣] ويرده إِلَى صاحبه، أكان عَلَى السلطان أن يمنعه؟ قَالَ: نعم! قلت: فكيف نقيس ما هو محظور بما هو ليس بممنوع».

وكان الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذا بصيرة، قد رزقه الله علماً غزيراً، حتى إن هارون بن سَعِيد يَقُولُ عَنْهُ: لو أن الشَّافِعِيَّ ناظر هذا العمود الذي من حجارة أنه من خشب لغلب فِي اقتداره عَلَى المناظرة.

ومع ذَلِكَ فلم تكن مناظراته إلا إعلاءً لدين الله وشرعه، أو قمعاً لبدعة أو رفعاً لظلم، فقد روي عَن أبي ثور أنه قَالَ: «لما ورد الشَّافِعِيّ العراق جاءني حسين الكرابيسي - وكان يختلف معي إِلَى أصحاب الرأي - فقال: قَدْ ورد رجل من أصحاب الحديث يتفقه: فقم بنا نسخر به. فذهبنا حتى دخلنا عَلَيْهِ، فسأله الحسين عَن مسألة فلم يزل الشَّافِعِيّ يَقُولُ: قَالَ الله، وقال رَسُول الله، حتى أظلم علينا البيت، فتركنا بدعتنا واتبعناه» [٤].

هكذا هو الإمام الشَّافِعِي، أدباً رفيعاً، وعلماً جماً، وتواضعاً قل نظيره، وهمة يقصر الحديث عنها.

---

(١) فِي النسخة المطبوعة للحلية «الخرج» وَهُوَ تصحيف.
(٢) فِي النسخة المطبوعة للحلية خرجه وَهُوَ تصحيف.
(٣) فِي النسخة المطبوعة للحلية «الخرج» وَهُوَ تصحيف.
(٤) حلية الأولياء ٩/ ١٠٣.

المذهب الشَّافِعِيّ نشأةً وتطوراً وظهوراً:

فِي هَذَا المبحث الوجيز سأحاول تسليط الضوء عَلَى مذهب الإمام الشَّافِعِيّ من حين ظهوره، وحتى شيوعه بَيْنَ الأمصار مذهباً فقهياً معتمداً.

فأقول: تلقى الإمام الشَّافِعِيّ الفقه والحديث عَلَى يد الإمام مَالِك، والرأي عَلَى يد الإمام مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، ونظراً لتمتعه بالثقافة الواسعة والقدرة الفائقة عَلَى الجدل فقد استطاع أن يرسم لنفسه منهجاً وسطاً جمع فِيْهِ بَيْنَ مدرستي الرأي والحديث، تمخض عنهما المذهب الشَّافِعِيّ، وكانت مصر المكان الَّذِي صدر عَنْهُ هَذَا المذهب، وتبلور مذهباً فقهياً مستقلاً فِي أوائل القرن الثَّالِث الهجري.

ولعل من أهم العوامل التي هيأت للشافعي أسباب النجاح فِي مصر هي:

١- انتشار مذهب الإمام مَالِك فِي مصر وذيوع صيته وكثرة طالبيه ومحبيه فِي مصر، ومعلوم أن الإمام الشَّافِعِيَّ تلميذ الإمام مَالِك وخريج مدرسته، فقوبل الشَّافِعِيُّ بالترحاب والعناية هناك.

٢- بروز شخصية الشَّافِعِيّ وعلو همته وتفوقه أدبا ولغةً وإحاطته بأقوال الإمام مَالِك وأقوال أهل الرأي، وانتصاره لمذهب أهل الحديث.

٣- اشتهار قرشيته، واحتجاجه بالانتساب للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وهذا لَهُ أثر فِي قلوب المسلمين.

والإمام الشَّافِعِيّ هو الَّذِي نشر مذهبه بنفسه، وسبب انتشار مذهبه ما قام به من الرحلات المتعددة بَيْنَ بغداد والمدينة حيث ينتشر مذهب أهل الرأي و أهل الحديث فأخذ الشَّافِعِيّ منهجاً وسطاً بَيْنَ الفريقين؛ فأوجب العمل بالحديث إذا كَانَ صحيحاً وإن لَمْ يَكُنْ مشهوراً، وكَذَلِكَ أخذ بالقياس فِي المسائل التي لَمْ يَكُنْ

فِيْهَا نَصٌّ. فبذلك أقبل عَلَيْهِ أهل الحديث ورضي عَنْهُ أهل الرأي.

وَقَدْ حظي المذهب من بَعْدِ وفاة إمامه بتأييد الحكام الأيوبيين، وحتى عندما خلفتها دولة المماليك لَمْ تنتقص حظوة هذا المذهب، فقد كَانَ أغلب سلاطينها من الشَّافِعِية.

وَقَدْ كَانَ للمذهب رجالٌ كَانَ لهم النصيب الأوفر فِي نشره فِي أصقاع العالم الإسلامي، ومنهم إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان البغدادي (١)، والحسن بن مُحَمَّد الصبّاح الزعفراني (٢)، ويوسف البويطي المصري (٣).

وَقَدْ تميز فكر الشوافع ومعتقدهم بما يأتي:

١- طريقتهم فِي الاستنباط هي احتجاجهم بظواهر القرآن حَتَّى يقوم الدليل عَلَى أن المراد بِهَا غَيْر الظاهر، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يستدلون بالسنة ثُمَّ الإجماع، وإن لَمْ يجدوا فبالقياس.

٢- جواز رؤية الله يوم القيامة.

٣- عملوا بخبر الآحاد ما دام الراوي ثقة وما دام الحديث متصلاً بالرسول الكريم، مع عدم الشذوذ والعلة.

٤- قالوا: إن صلاة الجمعة لا تنعقد إلاّ بأربعين نفساً.

٥- لا يؤمنون بحجية الاستحسان، ورفضوا الأخذ به.

وَقَد انتشر المذهب الشَّافِعِيّ فِي مصر وعدن وحضرموت وفي العراق والباكستان

(١) هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان، أبو ثور الكلبي الفقيه البغدادي. سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) تقدمت ترجمته.

والعربية السعودية وَهُوَ المذهب الغالب فِي إندونيسيا وماليزيا وغيرها من الدول.

الشَّافِعِيّ اللغوي:

من المؤكد أن الكلام فِي هَذَا المبحث طويل جداً، ومن غَيْر الممكن أن نستوفيه حقهُ فِي هَذِهِ العجالة، وكَذَلِكَ جَمِيْع المباحث سالفة الذكر، ولكنني عَلَى عادتي فِي هَذَه الدراسة أحاول أخذ بعض الجوانب، وأتناول باختصار شديد معرفة شخصية هَذَا الإمام الجليل.

فأقول: كَانَ الشَّافِعِيّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فصيح اللسان بليغـًا حجة فِي لغة العرب، كرّس من حياته الأعوام الطوال للاشتغال بالعربية حَتَّى إنه - وكما أسلفنا ذكره - عاش فترةً طويلةً من الزمن مَعَ بطنٍ من بطون هذيل، يرحل برحيلهم وينـزل حيثما حلّوا؛ لا لشيء إلاّ ليأخذ العربية من منابعها الصافية، وليسلم لسانه من كدر العجمة التي شابت الكثير من أحياء العرب بسبب دخول الأعاجم والموالي نتيجة لفتوحات المسلمين لبلاد العجم، فكان لِذَلِكَ أثره الواضح عَلَى فصاحته وتضلعه فِي اللغة والأدب والنحو حَتَّى غدا حجةً يرجع إِلَيْه فِي اللغة والنحو.

روى أَبو نعيم فِي الحلية، بسنده عَن يَحْيَى بن هِشَام النحوي قَالَ: «طالت مجالستنا لمحمد بن إدريس الشَّافِعِيّ فما سَمِعْت مِنْهُ لحنةً قط، ، ولا كلمة غيرها أحسن مِنْهَا»(١)، وروى الخطيب فِي تاريخه بسنده عَن أَبِي ثور قَالَ: «من زعم أنه عَلَى رأي مثل مُحَمَّد بن إدريس فِي علمه وفصاحته ومعرفته وثباته فقد كذب» (٢)، ومن بديع بيانه ما رواه أَبُو نعيم فِي الحلية بسنده عَن الربيع بن سليمان قوله: قَالَ الشَّافِعِيُّ: «يا ربيع، رضا النَّاس غاية لا تدرك، فعليك بما يصلحك، فإنه لا سبيل إِلى

(١) حلية الأولياء ٩/ ١٢٨.

(٢) تاريخ بغداد ٢/ ٦٧.

رضاهم. واعلم أنَّ من تعلّم القرآن جُلَّ فِي عيون النَّاس، ومن تعلّم الحديث قويت حجته، ومن تعلّم النحو هيب، ومن تعلّم العربية رق طبعه، ومن تعلّم الحساب جل رأيه، ومن تعلّم الفقه نبل قدره، ومن لَمْ يَضُرَّ نفسه لَمْ ينفعه علمه، وملاك ذَلِكَ كله التقوى»[١]، وقوله: «اللبيب العاقل هو الفطن المتغافل»[٢].

وأما جمعه للشعر فقد قَالَ الأصمعي -وَهُوَ الإمام فِي اللغة والأدب-: «صححت أشعار الهذليين عَلَى شابٍ من قريش بمكة يقال لَهُ: مُحَمَّد بن إدريس»[٣].

وأما نظمه للشعر فَلَا نكاد نرى بابـًا من أبوابه إلاّ وله فيه أبيات كالدرر، قلما نجد كتابـًا فِي الزهد أو الرقائق أو الأدب إلا وزانه بعض من هَذِهِ القصائد.

ذكر الذهبي فِي سيره[٤]: أن الشَّافِعِيّ لما دخل مصر أتاه جلة أصحاب مَالِك، وأقبلوا عَلَيْهِ، فلما رأوه يخالف مالكـًا، وينقُضُ عَلَيْهِ، جفوه وتنكروا لَهُ، فأنشأ يَقُول:

أأنثر دراً بَيْنَ سارحة النَّعم ... وأنظم منثوراً لراعية الغنم

لعمري لئن ضُيِّعتُ فِي شر بلدةٍ ... فلست مُضَيعـًا بَيْنَهُمْ غرر الحكم

فإن فرّج الله اللطيف بلطفه ... وصادفت أهلاً للعلوم وللحكم

بثثت مفيداً واستفدت ودادهم ... وإلاّ فمخزون لدي ومكتتم

ومن منح الجهال علمـًا أضاعه ... ومن منع المستوجبين فقد ظلم

وكاتم علم الدين عمن يريده ... يبوء بإثمٍ زاد وإثم إذا كتم

وله أيضـًا:

(١) حلية الأولياء ٢/ ١٣٢.

(٢) المصدر السابق، وانظر: صفة الصفوة ١/ ٤٦٨.

(٣) وفيات الأعيان ٤/ ١٦٣.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٧١.

إنّ امرأً وجد اليسار فلم يصب حمداً ولا شكراً لغير موفق
الجد يدني كُلّ شيء شاسعٍ والجد يفتح كُلّ بابٍ مغلق
فإذا سَمِعْت بأن مجدوداً حوى عوداً فأثمر فِي يديه فصدق
وإذا سَمِعْت بأن محروماً أتى ماءاً ليشربه فغاض فحقق
ومن الدليل عَلَى القضاء وكونه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق(١)

وَهُوَ القائل (٢):

فلولا الشعر بالعلماء يزري لكنت اليوم أشعر من لبيد
وأشجع فِي الوغى من كل ليث وآل مهلب وأبي يزيد
ولولا خشية الرحمن ربي حسبت الناس كلهم عبيدي

مناقبه وفضائله:

وأما مناقبه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فهي أكثر من أن تحصر، وما سأذكره بإذن الله، ما هو إلا نزرٌ يسير لمناقب إمام حسبه أنه للحديث ناصر (٣)، وللأصول أول من قعّد ودوّن، وللغة إمام (٤) ومرجع وحجة.

عاش حياة الكفاف واليتم والعوز، وتعرض للأزمات فِي حياته، فلم تدفعه يوماً للمعاصي، ذكر أبو نعيم بسنده عَن عمرو بن سواد عَنِ الشَّافِعِيّ قوله: «أفلست

(١) صفة الصفوة ١/ ٤٨٧-٤٨٨.
(٢) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٧٢.
(٣) هكذا لقب فِي بغداد «ناصر الحديث»، كما قدمت.
(٤) قَالَ ثعلب: «الشَّافِعِيّ إمام فِي اللغة» ذَكَرَهُ الذهبي فِي سيره ١٠/ ٧٣.

دهري ثلاث إفلاسات، فكنت أبيع قليلي وكثيري، وحلي ابنتي وزوجتي، ولم أرهن قط، قال: وكان أسخى الناس عَلَى الطعام والدينار والدرهم» (١).

وقد بلغ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الذكاء والفطنة الذرى، حتى إن شيخه مسلم بن خالد الزنجي يَقُولُ له: «أفت يا أبا عبد الله، فقد والله آن لك أن تفتي» (٢)، وَهُوَ ابن خمس عشرة سنة، وكان سفيان بن عُيَيْنَة إذا جاءه شيء من التفسير والرؤيا يسأل عنها، التفت إِلَى الشَّافِعِيّ فيقول: «سلوا هذا» (٣).

ولم يبتغ بعلمه دنيا أو جاهـاً أو عرضـاً، ولو شاء لكانت بين يديه بإذن الله، ولكنه آثر ما عند الله فهو خير وأبقى، وكانت بغيته الرفعة لدين الله وظهور شرعه، لا يضره أجرى ذَلِكَ عَلَى لسانه أم عَلَى لسان غيره، نسب إليه أم نسب لغيره حتى إنه يَقُولُ:

«وددت أن الخلق يتعلمون هذا العلم ولا ينسب إليَّ منه شيء» (٤).

وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رقيق القلب غزير الدمعة، شديد الوجل من الله سبحانه وتعالى، فتراه حين يروي شيخه سفيان بن عيينة حديثـاً رقيقـاً يقع مغشيـاً عَلَيْهِ، فيقال: مات مُحَمَّد بن إدريس، فيقول ابن عيينة: إن كان قَدْ مات مُحَمَّد بن إدريس فقد مات أفضل أهل زمانه (٥).

وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عابداً منصفـاً، قَدْ أعطى كل ذي حق حقه ، فنهاره ما بين تحصيل للعلوم وبين إفتاءٍ وبين تدريسٍ وسعيٍ فِي حوائج إخوانٍ، وليله قَدْ قسمه ثلاثة أجزاء: ثلث يكتب، وثلث يصلي، وثلث ينام.

---

(١) حلية الأولياء ٩/ ٧٧.

(٢) صفة الصفوة ١/ ٤٨٣، وتاريخ بغداد ٢/ ٦٤.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ٩٢.

(٤) حلية الأولياء ٩/ ١١٨، وصفة الصفوة ١/ ٤٨٤.

(٥) حلية الأولياء ٩/ ٩٥.

ومن ثناء العلماء عليه ما نقله أبو نعيم فِي الحلية بسنده عَن ابن راهويه قوله:

«كنت مع أحمد بمكة فقال: تعال حتى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله، فأراني الشَّافِعِيَّ»[١]، وما رواه الخطيب فِي تاريخه [٢] بسنده عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قَالَ: قلت لأبي: يا أبت! أي شيء كان الشَّافِعِيُّ فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ فقال لي: يا بني كان الشَّافِعِيّ كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من خلف، أو منهما عوض.

ولم يسلم الإمام الشَّافِعِي من قدح الجهال وافتراء المتعصبين، فهذا قدر الكثير من العلماء قديماً وحديثاً، بل عانى منه الكثير فِي مصر خاصة.

ومن أجمل ما وقفت عَلَيْهِ فِي هذا الباب كلام للإمام الذهبي فِي سيره [٣] نصه:

«وقد كنت وقفت عَلَى بعض كلام المغاربة فِي الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فكانت فائدتي من ذَلِكَ تضعيف حال من تعرض إِلَى الإمام، ولله الحمد، ولا ريب أن الإمام لما سكن مصر، وخالف أقرانه من المالكية، ووهى بعض فروعهم بدلائل السنة، وخالف شيخه فِي مسائل، تألموا منه، ونالوا منه، وجرت بينهم وحشة، غفر الله للكل، وقد اعترف الإمام سحنون، وقال: لم يكن فِي الشَّافِعِيّ بدعة. فصدق والله، فرحم الله الشَّافِعِيّ، وأين مثل الشَّافِعِيّ والله! فِي صدقه، وشرفه، ونبله، وسعة علمه، وفرط ذكائه، ونصره للحق، وكثرة مناقبه، رحمه الله تعالى».

ثناء العلماء عليه:

ثناء العلماء على الإمام الشَّافِعِي كثير جداً، وأحببت أن أسوق في هذا الموضع

(١) حلية الأولياء ٩/ ٩٧.

(٢) حلية الأولياء ٩/ ٩٧، وانظر تاريخ بغداد ٢/ ٦٦، وصفة الصفوة ١/ ٤٨٤.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٩٤ – ٩٥.

بعضـاً من ذلك، فمنها:

١- قال الإمام مالك: «ما يأتيني قرشيٌ أفهم من هذا الفتى» يعني الشَّافِعِي [(١)].

٢- قال الإمام محمد بن الحسن: «إن تكلم أصحاب الحديث يومـاً فبلسان الشَّافِعِي» [(٢)].

٣- وقال يحيى بن سعيد القطّان: «ما رأيت أعقل أو أفقه منه».

٤- قال ابن وهب: «الشَّافِعِي من أئمة الحديث».

٥- وقال أبو عبيد: «ما رأيت رجلاً أعقل من الشَّافِعِي، ولا أورع منه، ولا أفصح منه».

٦- وقال محمد بن عبد الله بن الحكم: «لولا الشَّافِعِي ما عرفت ما عرفت، وقال: الشَّافِعِي علم الناس الحجج».

٧- وقال قتيبة بن سعيد: «الشَّافِعِي إمام».

٨- وقال الإمام أحمد بن حنبل: «قدم الشَّافِعِي؛ فوضعنا على المحجة البيضاء».

ما رأيت أحداً أفقه من هذا في كتاب الله.

كان الفقه قفلاً على أهله حتى فتحه الله بالشَّافِعِي.

الشَّافِعِي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس، والمعاني، والفقه.

ما مسّ أحد محبرة ولا قلمـاً إلا وللشافعي في عنقه مِنَّةٌ.

لولا الشَّافِعِي ما عرفنا فقه الحديث.

---

(١) توالي التأسيس: ٧٤.

(٢) توالي التأسيس: ٧٧.

٩- قال الزعفراني: كان أصحاب الحديث رقوداً حتى أيقظهم الشَّافِعِي.

١٠- قال أحمد بن سنان: «لولا الشَّافِعِي لاندرس علم السنن».

١١- قال ابن هشام النحوي: «الشَّافِعِي ممن يؤخذ عنه اللغة».

١٢- قال أبو زرعة الرازي: «ما عند الشَّافِعِي حديث غلط فيه» (١).

١٣- قال أبو داود صاحب السنن: «ليس للشافعي حديث أخطأ فيه» (٢).

مصنفاته:

تبلغ كتب الشَّافِعِيّ حوالي مئة وأربعين كتاباً ذكر مِنْهَا ابن النديم فِي الفهرست أكثر من مئة، كما إن هناك قائمة أخرى ذكرها الحافظ ابن حجر فِي توالي التأسيس نقلاً عن البيهقي.

وَقُسِّمَتْ كتبه إِلَى قديمة وحديثة، فالقديمة مِنْهَا ما كتبه فِي بغداد ومكة، والحديثة مِنْهَا ما كتبه فِي مصر، وأهم كتبه:

أولاً: كِتَاب الأم. كتاب الأم يعد من أشهر مصنفاته رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وآخرها، ألفه في مصر فِي أواخر حياته رواه عَنْهُ تلميذه الربيع بن سليمان المرادي، حيث يتمثل فِيه قوله الحديث الَّذِي استقر عَلَيْهِ مذهبه.

وَهُوَ بحق من أجل الكتب التي عرفها تراثنا الفقهي وَهُوَ مفخرة من مفاخر المسلمين عامة وأتباع المذهب الشَّافِعِيّ عَلَى وجه الخصوص، فهو موسوعة ضخمة شملت الفروع والأصول واللغة والتفسير والحديث، كَمَا إِنَّهُ حوى بَيْنَ

---

(١) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠.

(٢) السير ١٠/ ٤٧. وبقية النصوص من شفاء العي ١/ ١٣-١٤.

دفتيه عدداً هائلاً من الأحاديث والآثار وفقه السلف الصالح رحمهم الله تَعَالَى.

وَقَدْ شكك بعض الباحثين فِي صحة نسبة الكِتَاب للإمام الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن بينهم الدكتور زكي مبارك فِي كتابه الموسوم «إصلاح أشنع خطأ فِي تاريخ التشريع الإسلامي، كِتَاب الأم لَمْ يؤلفه الشَّافِعِيّ وإنما ألفه البويطي وتصرَّف بِهِ الربيع بن سليمان».

وَقَدْ ردت هَذِهِ الدعوى وأتي عَلَيْهَا من قواعدها نسفًا بردود علمية رصينة رضية ومن أهم هَذِهِ الردود ما كتبه كل من:

١- المحقق الأستاذ: السيد أحمد صقر فِي دراسته العلمية وتحقيقه لكتاب «مناقب الشَّافِعِيّ» لأبي بَكْر أحمد بن الحسين البيهقي.

٢- الشيخ مُحَمَّد أبو زهرة فِي كتابه «الشَّافِعِيّ» (٦٣-١٧٠).

٣- الشيخ حسين والي فِي مجلة «نور الإسلام» (٤/ ٦٥٧-٦٨٨).

٤- المحقق العلامة أحمد شاكر فِي مقدمة تحقيقه للرسالة (٩-١٠).

٥- د. خليل إِبْرَاهِيم ملا خاطر فِي مقدمة تحقيقه لكتاب «مناقب الإمام الشَّافِعِيّ» لابن كثير (٣٣- ٤٨).

وفي توالي التأسيس لابن حجر (٨٣): قَالَ الربيع: «أقام الشَّافِعِيّ ها هنا - أي فِي مصر - أربع سنين فأملى ألفًا وخمسمئة ورقة وخرج كِتَاب الأم ألفي ورقة ...».

نعم ... وُجِدَتْ بعض التعليقات والتعقيبات لراوي الكِتَاب «الربيع» بل وُجِدَتْ فصولاً فِي الكِتَاب لَمْ تَكُنْ من تأليف الشَّافِعِيّ، والتي قَدْ نَصَّ عَلَيْهَا الربيع أَنَّهَا من قراءته عَلَى الإمام وليست من تأليفه، مِثْل ما جاء فِي غسل الميت قَالَ: «أَخْبَرَنِي الربيع ابن سليمان قَالَ: لَمْ أسمع هَذَا الكِتَاب من الشَّافِعِيّ وإنما أقرؤه عَلَى المعرفة».

إلا أن هَذَا الَّذِي ذكرناه لا يقدح فِي كون الكِتَاب من تأليف الإمام الشَّافِعِي وخاصة إذا علمنا طريقة الإمام الشَّافِعِيّ فِي التصنيف والتي قَالَ عَنْهَا بحر بن نصر الخولاني فِي توالي التأسيس (٧٧): «وكَانَ يضع الكِتَاب بَيْنَ يديه ويصنّف فإذا ارتفع لَهُ كِتَاب جاءه ابن هرم فكتب ويقرأ عَلَيْهِ البويطي وجميع من يحضر يسمع فِي كِتَاب ابن هرم ثُمَّ ينسخونه بَعد، وكَانَ الربيع عَلَى حوائج الشَّافِعِيّ فربما غاب فِي حاجة فيعلم لَهُ فإذا رجع قرأ الربيع عَلَيْهِ ما فاته».

وتتلخص طريقة الإمام الشَّافِعِيّ فِي كِتَاب «الأم» بما يأتي:

يبوب الباب أولاً ثُمَّ يصدره بسرد الآيات القرآنية المتعلقة بمباحثه ويتناولها بالشرح والتحليل والاستنباط، ثُمَّ يفعل الأمر نفسه مَعَ الأَحَادِيث المتعلقة بالباب محتكماً إلى اللغة فِي فهمها والاستنباط مِنْهَا، ثُمَّ يعرض الآثار المنقولة عَن علماء السلف، وينقل فهمهم وتفسيرهم مَعَ استعماله للقياس، وَهُوَ فِي ذَلِكَ كله يحاور ويناقش ويناظر بكل موضوعية وأدب مَعَ ذكر الأقوال ومذاهب الفقهاء من السلف فِي المسائل الخلافية.

وأحياناً يخصص لَهَا باباً فِي آخر الأبواب التي يجري فِي بعض مسائلها خلاف بَيْنَ العلماء، ويستوفي المسألة وأقوالها هناك: عرضاً واستدلالاً ومناقشةً.

علماً أن الكِتَاب قَدْ تكررت فِيْهِ بعض المسائل والمباحث؛ ومرد ذَلِكَ إلى طبيعة العمل الموسوعي واتصال مسائل الفقه وقضاياه ببعضها.

ويعد كِتَاب الأم كتاباً جامعاً لكثير من كتب الأصول والفقه والحديث حيث حوى بَيْنَ دفتيه: كِتَاب «الرِّسَالَةِ»، و«إبطال الاستحسان»، و«جماع العلم»، و«اختلاف الحديث»، و «سير الواقدي»، و «سير الأَوْزَاعِيّ»، و «الرد عَلَى مُحَمَّد

ابن الحسن»، و «اختلاف العراقيين»، و «اختلاف علي وعبد الله بن مسعود»، و «اختلاف مَالِك والشَّافِعِي».

وَقَدْ ميزتْ كِتَاب «الأم» سماتٌ جعلته فِي مصاف المقدمة بالنسبة لتراث الأمة الإسلامية ومنها:

١- أَنَّهُ يعد من أقدم المصنَّفات الجامعة لمعظم علوم الفقه الإسلامية، وَقَدْ حوى الكثير من النصوص والأحاديث والآثار؛ حَتَّى زادت الآثار فِيْهِ عَلَى أربعة آلاف حَدِيث مِمَّا يعني أَنَّهُ من الكتب المسندة المهمة خاصة مَعَ تقدم وفاة الشَّافِعِيّ وأخذه عَن إمامي الحجاز مَالِك وسفيان.

٢- احتكام مؤلفه كثيراً إلى اللغة فِي فهم النصوص وتفسيرها.

٣- المزج فِيْهِ بَيْنَ الفقه والأصول والقواعد والضوابط والفروع الفقهية.

٤- اشتماله عَلَى المناظرات والمناقشات العلمية الدقيقة التي تربى الملكة وتصقل الموهبة.

٥- أَنَّهُ أحد المصادر المهمة التي حفظت لنا آراء بعض الفقهاء من معاصري الشَّافِعِيّ كابن أبي ليلى والأوزاعي.

٦- أَنَّهُ أحد أهم المصادر فِي الفقه المقارن كَمَا إِنَّهُ مصدر أساسي فِي تقرير المذهب الشَّافِعِيّ.

٧- وفِي الكِتَاب إشارات كثيرة لسنة الصحابة وفقه المشهورين مِنْهُمْ بالقضاء والفتيا كأبي بَكْر وعُمَرَ وعلي ﷺ.

أما طبعات الكِتَاب فقَدْ طبع بعدة طبعات أشهرها:

١- طبعة بولاق، عام ١٣٢١ هـ.

٢- طبعة دار الشعب بمصر، وهي مصورة عَن طبعة بولاق.

٣- طبعة الدار المصرية للتأليف والنشر، وهي أيضـًا مصورة عَن طبعة بولاق.

٤- طبعة الدار العلمية.

٥- طبعة دار قتيبة سوريا، ١٤١٦هـ، بتحقيق: أحمد بدر الدين.

٦- طبعة دار المعرفة، بيروت ط٢ سنة ١٣٩٣هـ، صححه وأشرف عَلَى طباعته مُحَمَّد زهري النجار.

٧- طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ط٢سنة ١٤١٣هـ بتحقيق: محمود مطرجي.

٨- طبعة دار الوفاء بتحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب.

وإن مِمَّا يؤسف عَلَيْهِ أن الطبعات السبع السابقة طبعات رديئة لا تليق بمكانة المؤلف الشَّافِعِيّ ولا بنفاسة الكِتَاب؛ فهي طبعات رديئة فِيْهَا من التصحيف والتحريف والسقط والزيادة والنقصان ما لا يخفى عَلَى أدنى باحث، حَتَّى ظهرت طبعة الفاضل الدكتور رفعت فوزي فهي طبعة محققة مدققة ومقابلة عَلَى نسخ خطية مَعَ خدمة النص بالترقيم والتخريج والفهارس المتنوعة [١].

وربما أطلت البحث بعض الشيء هنا؛ وما ذاك إلا لأهمية هَذَا الكِتَاب وعظيم نفعه، ولأنه يعتبر خلاصة علم الشَّافِعِيّ وآخر نتاج لَهُ خدم بِهِ دينه الحنيف وأن هذا

(١) ومن تقدير الله الْعَزِيزِ أنني لم أتمكن من رؤية هَذِهِ الطبعة النفيسة إلا بعد إنهاء تحقيق هَذَا الكتاب، والحمد لله عَلَى كل حال، وفي سفري هذا العام للحج، وهي حجتي الثانية اشتريت هذه الطبعة من مكة المكرمة، وقمت بنفسي بمقابلة أحاديث المسند على هذه الطبعة للأم حديثاً حديثاً. ولم أسأم من ذلك خدمة لمسند الإمام الشَّافِعِي، على الرغم من سوء الفهارس وقصورها التي كانت لهذه الطبعة، وعلى الرغم من الجهد الكبير المبذول في تحقيق هذه الطبعة إلا أني سجلت كثيراً من الانتقادات يجدها القارئ في صفحة: ١٠٠ من هذا الجزء.

المسند الذي بين أيدينا من ثمار الأم.

ثانيـًا: السنن المأثورة: وكتابه هذا يعد من عيون التراث الإسلامي، ومن الجميل فِي الأمر أَنَّ الْذَّي روى هذا الكتاب إمام من أئمة المذهب الحنفي، هو الإمام أبو جَعْفَر الطحاوي، وَهذا أكبر دليل عَلَى نبذ التعصب المذهبي المقيت والتقليد الأعمى الذي لا يحتكم إلى الدليل.

ومن قبل أخذ الإمام الشَّافِعِيّ العلم عَن مُحَمَّد بن الحسن الشيباني أحد أصحاب أبي حنيفة، ومن مؤسسي مذهب الأحناف ولم تكن بغيته إلا ما قدمنا: طلب العلم والمعرفة، وَقَدْ جعلهما ضالته ينشدها حيثما حلت.

والطحاوي روى هذا الكتاب عَن خاله المزني تلميذ الإمام الشَّافِعِيّ، وَقَدْ شمل الكتاب رواية أحاديث فِي معظم أبواب الفقه الإسلامي، وَهُوَ غير مكرر فِي كِتَاب الأم، أو مختصرات تلاميذ الشَّافِعِيّ فلم يشمله مختصر المزني، وفي بعض المواطن منه عقب فيها الإمام الشَّافِعِيّ فِي نهاية الأبواب بآراء أثبت فيها حجته ودليله.

ويلاحظ فيه أَنَّ كثيراً من أسانيد الكتاب هي من رواية الإمام الشَّافِعِي عَن الإمام مَالِك عَن نَافِع عَن ابن عُمَر، وَهُوَ ما يعرف بَيْنَ المحدثين بـ«سلسلة الذهب».

ثالثـًا: الرِّسَالَة، ويسميها الشَّافِعِيّ أحيانـًا بالكتاب، وهذا الكتاب ألفه الشَّافِعِيُّ مرتين، ولذلك يعدّه العلماء فِي فهرس مؤلفاته كتابين: الرِّسَالَة القديمة، والراجح أنه كتبها فِي مكة، والجديدة أملاها فِي مصر، وقد منّ الله عليّ بتحقيق هذا الكتاب بالاشتراك مع الدكتور عبد اللطيف هميم، وطبع في دار الكتب العلمية.

رابعـًا: مسند الشَّافِعِيّ: وهذا الكتاب لم يصنفه الشَّافِعِيّ وإنما جمع لَهُ من مجموع كتبه، قام بجمعه أحد تلامذة الربيع بن سليمان المرادي وَهُوَ أبو العباس الأصم، ثُمَّ قام الأمير سنجر بإرجاع كل حَدِيث إِلَى مصادره من كتب الإمام الشَّافِعِيّ مما

يعد تحقيقـاً أوليـاً لهذا الكتاب إذ قَالَ فِي مقدمة كتابه [١]: «لَمَّا سُمِعَ عليَّ بالقدس الشريف بالجامع الأقصى، ورأى من سمعه من الجماعة، أن كثيراً من الأحاديث قَدْ تكررت فِي المسند فِي عدة مواضع فِي غير مواضعها، وَهِيَ مسرودة فيه عَلَى غير ترتيب ولا نسق، إنما هي مخرجة من أماكنها من كتب الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ما شرحه فِي المسند، ولا تكاد أحاديثها تنتظم، ولا يتبع بعضها بعضـاً، ويحتاج الطالب للحديث أن يتجشم [٢] كلفة التطلب [٣] والاعتبار لذلك الْحَدِيْث فِي أي موضع قَدْ جاء من المسند».

سألني من الجماعة من لا يرد سؤاله: أن ننقل الأحاديث التي فِي المسند إِلَى المواضع اللائقة بها، ونرتبها كتبـاً وأبوابـاً، ونذكر كل حَدِيث فِي كتابه وبابه؛ لتكون الهمم لها أطلب، وفيها أرغب.

وَقَدْ فعل رَحِمَهُ اللَّهُ وأجاد بذلك فقد قام بترتيب المسند ترتيباً يليق بمكانة الكتاب وصاحبه.

وخدمة لسنة رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإيمانـاً منا بأهمية مسند الإمام الشَّافِعِيّ لعتاقته وجودته وعلو إسناده وعرفانـاً لَهُ، قمت بتحقيقه وتخريج أحاديثه، وأطلت النفس فِي التخريج والإعلال مع محاولة استيعاب الطرق وبيان من روى الْحَدِيْث من طريق الشَّافِعِيّ إتمامـاً للفائدة وترسيخـاً فِي صحة النسخة وإتقانها وأصالتها، وحليت الكتاب بالتعليقات اللغوية مع بيان الغريب، وما يستفاد من الْحَدِيْث زيادة عَلَى شكل النص شكلاً تامـاً وتوضيح المشكل من الكلمات الواردة فِي الْحَدِيْث بالحروف، وكذلك بالغت بشكل أسماء الرواة شكلاً تامـاً بالحركات والحروف،

(١) انظر: مسند الإمام الشَّافِعِيّ ١/ ١٨٩ طبعتنا هذه.
(٢) جَشِمَ الأمر – بالكسر – يَجْشُمُهُ جَشْمـاً وجَشَامَةً، وتَجَشَّمَهُ: تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَةٍ. لسان العرب ١٢/ ١٠٠.
(٣) تطلب الأمر: احتاج إليه.

معتمداً فِي ذَلِكَ عَلَى ممارستي لهذا الفن عمراً طويلاً زيادة عَلَى رجوعي المكثف إلى كتب الرجال والمشتبه مدللاً عَلَى ذَلِكَ بالنقول عَن العلماء عازياً ذَلِكَ إلى أهم الكتب المختصة فِي المشتبه، داعياً الله عَزَّوَجَلَّ أن يكون عملاً خالصاً لوجهه الكريم، متقبلاً كرماً منه ومنة، وما ذَلِكَ عَلَى الله بعزيز.

خامساً: اختلاف الحديث، وَهُوَ مطبوع عَلَى هامش كِتَاب الأم، وطبع مفرداً وهو في طبعة الوفاء أخذ تسلسل المجلد العاشر.

سادساً: كِتَاب العقيدة، أو اعتقاد الشَّافِعِيّ.

سابعاً: أحكام القرآن، جمعه أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

ثامناً: مسائل فِي الفقه، سألها أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشَّافِعِيّ وأجوبتها.

تاسعاً: أصول الدين ومسائل السنة.

عاشراً: شروط الإمام الشَّافِعِيّ وأرجوزته عَن الذمي.

حادي عشر: الفقه الأكبر.

ثاني عشر: الأشعار المنسوبة للشافعي.

ثالث عشر: المناجاة، قصيدة تخميس.

رابع عشر: الفوائد والحكايات والأخبار.

خامس عشر: كِتَاب الحجاب.

سادس عشر: حزب فِي الدعاء رواه عن مَالِك، عَن نَافِع، عَن ابن عمر.

سابع عشر: كِتَاب المبسوط، وصلت إلينا قطع منه فِي مختصر البويطي.

وفاته:

وهكذا هي سنة الله – عَزَّوَجَلَّ – فِي خلقه: لم يجعل لمخلوق الخلد إنما البقاء له سبحانه وتعالى وحده.

فعندما خَرَجَ الإمام الشَّافِعِيّ من بغداد متوجهاً إِلَى مصر أحسَّ بدنو أجله وفي ذَلِكَ قصة يرويها تلميذه الربيع قَالَ: «سمعت الشَّافِعِيَّ يَقُولُ ـ فِي قصة ذكرها ـ:

لقد أصبحت نفسي تتوق إِلَى مصر ومن دونها أرض المهامة والقفرِ

فوالله ما أدري أللفوز والغنى أساق إليها أم أساق إِلَى قبري

قَالَ: فوالله: ما كان إلا بعد قليل حتى سيق إليهما جميعاً»[(١)].

وقد ذكر فِي سبب وفاته قصة وردت فِي كِتَاب «معجم الأدباء»[(٢)]: «أنه كان بمصر رجل من أصحاب مَالِك بن أنس يقال له فتيان فيه حدّة وطيش، وكان يناظر الشَّافِعِيَّ كثيراً ويجتمع الناس عليهما، فتناظرا يوماً فِي مسألة بيع الحر وَهُوَ العبد المرهون إذا أعتقه الراهن ولا مال له غيره، فأجاب الشَّافِعِيُّ بجواز بيعه عَلَى أحد أقواله، ومنع فتيان منه، لأنه يمضي عتقه بكل وجهٍ وَهُوَ أحد أقوال الشَّافِعِيّ، فظهر عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ فِي الحجاج، فضاق فتيان بذلك ذرعاً فشتم الشَّافِعِيَّ شتماً قبيحاً فلم يرد عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ حرفاً ومضى فِي كلامه فِي المسألة، فرفع ذَلِكَ رافع إِلَى السدي[(٣)]، فدعا الشَّافِعِيَّ وسأله عَن ذَلِكَ وعزم عَلَيْهِ فأخبره بما جرى، وشهد الشهود عَلَى فتيان بذلك، فقال السديُّ: لو شهد آخر مثل الشَّافِعِيّ عَلَى فتيان لضربت عنقه، وأمر فتيان فضرب بالسياط وطيف به عَلَى جمل وبين يديه مناد ينادي: هذا جزاء من سب آل رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ إن قوماً تعصبوا لفتيان من سفهاء الناس وقصدوا

(١) ذكرها الخطيب فِي تاريخه ٢/ ٧٠.

(٢) معجم الأدباء ١٧/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣.

(٣) السديّ: وَهُوَ السديّ بن الحكم البلخي والي مصر آنذاك.

حلقة الشَّافِعِيّ حتى خلت من أصحابه وبقي وحده، فهجموا عَلَيْهِ وضربوه فحمل إِلَى منْزله، فلم يزل فيها عليلاً حتى مات».

وعن المزني قَالَ: «دخلت عَلَى الشَّافِعِيّ فِي علته التي مات فيهَا فقلت: كيف أصبحت؟ فَقَالَ: أصبحت من الدنيا راحلاً ولإخواني مفارقاً ولكأس المنية شارباً، ولسوء أعمالي ملاقياً، وعلى الله تعالى وارداً فلا أدري روحي تصير إِلَى جنة فأهنئها أو إِلَى نار فأعزّيها؟ ثُمَّ بكى وأنشأ يَقُولُ:

ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي ... جعلت الرجا مني لعفوك سلما

تعاظمني ذنبي فَلَمَّا قرنته ... بعفوك ربي كان عفوك أعظما

وما زلت ذا عفو عَن الذنب لم تزل ... تجود وتعفو منة وتكرما[1]

ويروي الربيع قَالَ: «كنّا جلوساً فِي حلقة الشَّافِعِيّ بعد موته بيسير، فوقف علينا أعرابي فسلّم ثُمَّ قَالَ لنا: أين قمر هذه الحلقة وشمسها؟ فقلنا: توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فبكى بكاء شديداً ثُمَّ قَالَ: رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغفر له فلقد كان يفتح ببيانه منغلق الحجة، ويسد عَلَى خصمه واضح المحجة، ويغسل من العار وجوهاً مسودة، ويوسع بالرأي أبواباً منسدة، ثُمَّ انصرف»[2].

وعنه قَالَ: «توفي الشَّافِعِيُّ في ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة آخر يوم من رجب ودفناه يوم الجمعة فانصرفنا فرأينا هلال شعبان سنة أربع ومئتين»[3].

وهكذا قضى الشَّافِعِيُّ حياة حافلة بالمآثر والمكارم والخير، وبموته طويت

(١) صفة الصفوة ١/ ٤٨٨.

(٢) صفة الصفوة ١/ ٤٨٨.

(٣) المصدر السابق.

صفحة مشرقة من صفحات تاريخ أمتنا الخالدة.

مات الشَّافِعِيُّ، وقد أجمع العلماء قاطبة من أهل الحديث والفقه والأصول واللغة والنحو وغير ذَلِكَ عَلَى إمامته وأمانته وعدالته وورعه وحسن سيرته وعلو قدره وسخائه.

فرضي الله عَنْهُ، وغفر له وأسكنه فسيح جناته، إنه عَلَى ذَلِكَ قدير.

الوصية التي صدرت من الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَهِيَ الوصية التي أوصى بها الإمام الشَّافِعِيّ قَبْلَ وفاته بسنة ورواها الربيع بن سليمان فِي كِتَاب الأم [١] قَالَ: «هذا كِتَاب كتبه مُحَمَّد بن إدريس بن العباس الشَّافِعِيُّ فِي شعبان سنة ثَلاث ومئتين وأشهد الله عالم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وكفى به جل ثناؤه شهيداً، ثُمَّ من سمعه أنه: شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك لَهُ وأن مُحَمَّداً عبده ورسوله لم يزل يدين بذلك وبه يدين حَتَّى يتوفاه الله ويبعثه عَلَيْهِ إن شاء الله وأنه يوصي نفسه وجماعة من سَمِعَ وصيته بإحلال ما أحل الله عَزَّوَجَلَّ فِي كتابه ثُمَّ عَلَى لسان نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتحريم ما حرم الله فِي الكتاب والسنة وأن لا يجاوز من ذَلِكَ إلى غيره وأن مجاوزته ترك رضا الله وترك ما خالف الكتاب والسنة وهما من المحدثات والمحافظة عَلَى أداء فرائض الله عَزَّوَجَلَّ فِي القول والعمل والكف عَن محارمه خوفاً لله وكثرة ذكر الوقوف بَيْنَ يديه ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا﴾[٢] وأن تنزل الدنيا حيث أنزلها الله؛ فإنه لم يجعلها دار مقام إلا مقام مدة عاجلة الانقطاع وإنما جعلها دار عمل وجعل الآخرة دار قرار وجزاء فيها بما عمل فِي الدنيا من خير أو شر

(١) الأم ٤/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٢٦٢.

(٢) آل عمران: ٣٠.

إن لم يعف الله جل ثناؤه، وأن لا يخال أحداً إلا أحداً خاله لله مِمَّنْ يفعل الخلة فِي الله تبارك وتعالى ويرجى منه إفادة علم فِي دين وحسن أدب فِي الدنيا، وأن يعرف المرء زمانه ويرغب إلى الله تعالى ذكره فِي الخلاص من شر نفسه فيه، ويمسك عَن الإسراف من قول أو فعل فِي أمر لا يلزمه، وأن يخلص النية لله عَزَّوَجَلَّ فيما قَالَ أو عمل، وأن الله تعالى يكفيه مما سواه ولا يكفي منه شيء غيره، وأوصى متى حدث به حادث الموت الَّذِي كتبه الله عَزَّوَجَلَّ عَلَى خلقه الَّذِي أسأل الله العون عَلَيْهِ، وعلى ما بعده وكفاية كل هول دون الجنة برحمته ولم يغير وصيته، ...».

المراثي التي قيلت فِيهِ:

وَقَدْ رثاه خلق كثير، مِنْهَا ما نقله الخطيب البغدادي فِي تاريخه[1] عَن أَبِي بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد الأزدي يرثي أبا عَبْد الله الشَّافِعِيّ وفيها:

ألم تر آثار ابن إدريس بعده ... دلائلها فِي المشكلات لوامع
معالم يفنى الدهر وهي خوالد ... وتنخفض الأعلام وهي فوارع
مناهج فِيْهَا للهدى متصرف ... موارد فِيْهَا للرشاد شرائع
ظواهرها حكم ومستنبطاتها ... لما حكم التفريق فِيْهِ جوامع
لرأي ابن إدريس ابن عم مُحَمَّد ... ضياء إذا ما أظلم الخطب ساطع
إذا المعضلات المشكلات تشابها ... سما مِنْهُ نور فِي دجاهن لامع
أبى الله إلا رفعه وعلوه ... وَلَيْسَ لما يعليه ذو العرش واضع
توخى الهدى فاستنقذته يد التقى ... من الزيغ إنّ الزيغ للمرء صارع

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٧١-٧٢

ولاذ بآثار الرسول فحكمه　لحكم رَسُول الله فِي النَّاس تابع
وعوّل فِي أحكامه وقضائه　عَلَى ما قضى فِي الوحي والحق ناصع
بطئ عَن الرأي المخوف التباسه　إِلَيْه إذا لَمْ يخش لبسًا مسارع
جرت لبحور العلم أمداد فكره　لَهَا مدد فِي العالمين يتابع
وأنشأ لَهُ منشيه من خير معدن　خلائق هنّ الباهرات البوارع
تسربل بالتقوى وليداً وناشئًا　وخص بلب الكهل مُذْ هو يافع
وهذب حَتَّى لَمْ تُشِر بفضيلة　إذا التمست إلا إِلَيْه الأصابع
فمن يكُ علم الشَّافِعِيّ إمامه　فمرتعه فِي باحة العلم واسع
سلام عَلَى قبر تضمن جسمه　وجادت عَلَيْهِ المُدْجِناتُ الهوامعُ
لَقَدْ غيبت أثراؤه جسم ماجدٍ　جليل إذا التفت عَلَيْهِ المجامِعُ
لئن فَجَعَتْنَا الحادثات بشخصه　لَهُنَّ لما حكمن فِيْهِ فواجع
فأحكامه فينا بدورٌ زواهرٌ　وآثاره فينا نجوم طوالع

و للشاعر نفسه مرثية نقلها الخطيب البغدادي[1] وفيها:

وإذا قرأت كلامَهُ قدرتَهُ　سَحْبَانَ أو يوفى عَلَى سحبان
لو كَانَ شاهده مَعَدٌّ خاطبًا　وذوو الفصاحة من بني قحطان
لأقَرَّ كلٌّ طائعين بأنه　أولاهم بفصاحة وبيان

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٧٢-٧٣

هـادي الأنام من الضلالـة والعمى — ومجيرهـا مـن جاحـم[١] النيـران
ربّ العلـوم إذا أجـال قِداحَـهُ — لَـمْ يختلـف فِـي فوزهـن اثنـان
ذو فطنـة فِـي المشـكلات وخاطـر — أمضـى وأنفـذَ مـن شـباةِ سِـنَان
وإذا تفكـر عالـم فِـي كتبـهِ — يبغـي التقـى وشـرائطَ الإيمـان
متبينـاً للديـن غَيْـر مقلـد — يسـمو بهمتـه إِلـى الرضـوان
أَضحت وجـوه الحق فِي صفحاتها — تُرمـى إِلَيْـه بواضـح البرهـان
مـن حجـةٍ ضمـن الوفـاء بنصرهـا — نـصُّ الرسـول ومحكـمُ القـران
ودلالـةٍ تجلـو مطالـع سـبرها — غُـرُّ القرائـحِ مـن ذوي الأذهـان
حَتَّـى تـرى متبصـراً فِـي دينـه — مَفلُـول غَـرْبِ الشـكِّ بالإيقـان
الله وَفَّقَـهُ اتّبـاعَ رسـوله — وكتابـه الأصليـن فِـي التبيـان
وأمـده مِـنْ عنـده بمعونـة — حَتَّـى أُنَـافَ بِهَـا عَلَـى الأعيـان
وأراه بُطْـلانَ المذاهـب قبلـهُ — مِمَّـنْ قضـى بالـرأي والحُسْـبَانِ

❊ ❊

(١) الجاحم: الشديد الحر.

الفصل الثاني: الأمير سنجر، وترتيبه للمسند

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأمير سنجر وحياته العلمية

المبحث الثاني: صنعة الأمير سنجر في ترتيبه لمسند الإمام الشَّافِعِي

❊ ❊

المبحث الأول: الأمير سنجر وحياته العلمية

اسمه: سنجر بن عبد الله الأمير الكبير الجاولي [١].

لقبه: لقب الأمير سنجر بـ «علم الدين» [٢].

كنيته: كني الأمير سنجر بـ «أبي سعيد» [٣].

ولادته ونشأته: ولد سنة ثلاث وخمسين وستمئة بآمد [٤] ثُمَّ صار لأمير من الظاهرية يسمى جاولي، وانتقل بعد موته إلى بيت المنصور، وتنقلت بِهِ الأحوال إلى أن صار مقدماً بالشام، وكانت دار بدمشق غربي جامع تنكز بعضها شمالية، فسأله تنكز عند باب الجامع إضافة ما بين جامعه والميدان، وكان هناك اصطبل وغيره، فأبى ذَلِكَ كل الإباء ووقفها وكان ذَلِكَ سبباً لنقله من دمشق، ثُمَّ ولي نيابة غزة، ثُمَّ قبض عليهِ فِي شعبان سنة عشرين اتهم بأَنَّهُ يريد الدخول إلى اليمن وسجن بالإسكندرية، وأحيط على أمواله، ثُمَّ أفرج عَنهُ آخر سنة ثمان وعشرين، ثُمَّ استقر أميراً مقدماً بمصر واستقر منهُ أمراء المشورة، ثُمَّ ولي حماة بعد موت الناصر مدة يسيرة، ثُمَّ ولي نيابة غزة فأقام بها أربعة شهور ثُمَّ عاد إلى مصر [٥] وقد روى مسند الشَّافِعِي عَن قاضي الشوبك دانيال وحدّث بِهِ غير مرّة [٦] وكانت لَهُ يد طولى فِي فعل

---

(١) الوفيات ١/ ٤٩٨، وجيز الكلام ١/ ١٢، شذرات الذهب ٦/ ١٤٢، معجم المؤلفين ٤/ ٢٨٢، الأعلام ٣/ ١٤١ والجاوي: نسبه لجاول أمير في سلطنة الظاهر بيبرس. وجيز الكلام ١/ ١٤٢.

(٢) شذرات الذهب ٦/ ١٤٢، والأعلام ٣/ ١٤١.

(٣) الوفيات ١/ ٤٩٨.

(٤) شذرات الذهب ٦/ ١٤٢. وآمد قَد تكلم عنها بإسهاب ياقوت الحموي في معجم البلدان ١/ ٥٦-٥٧.

(٥) شذرات الذهب ٦/ ١٤٢-١٤٣.

(٦) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.

الخير، فَقد بنى جامعاً بالخليل في غاية الحسن، وجامعاً بغزة ومدرسة بها وخانقاه بظاهر القاهرة (١).

قالَ ابن كثير: «وقف أوقافاً كثيرة بغزة والقدس وغيرهما» (٢).

مذهبه: كانَ الأمير سنجر الجاولي شافعي المذهب (٣)، ولم يكن من مقلدي المذهب فحسب، بل كانَ ذا علم واطلاع في المذهب، وكان لَهُ دور في خدمة المذهب الشَّافِعِي.

قالَ ابن العماد: «كانَ لَهُ معرفة أنواع علم الحديث بمذهب الشَّافِعِي، ورتب المذهب ترتيباً حسناً فيما رأيته وشرحه في مجلدات فيما بلغني» (٤).

وقال الحافظ زين الدين العراقي: «إنه رتب الأم للشافعي» (٥).

مصنفاته: من مصنفاته ترتيبه للمذهب والأم كَما سبق، ومن مؤلفاته ترتيبه لمسند الشَّافِعِي الذِي بين أيدينا. قالَ ابن العماد: «رتب مسند الشَّافِعِي ترتيباً حسناً». وقال حاجي خليفة متكلماً عَن مسند الشَّافِعِي: «ورتبه الأمير سنجر بن عبد الله علم الدين الجاولي» (٦) وله أيضاً شرح لمسند الشَّافِعِي، شرحه مستعيناً بغيره جمع بين شرحي ابن الأثير والرافعي وزاد عليهما من شرح مسلم للنووي (٧).

وفاته: توفي الأمير سنجر في رمضان ودفن بالخانقاه سنة خمس وأربعين

(١) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.
(٢) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.
(٣) وجيز الكلام ١/ ١٢.
(٤) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.
(٥) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.
(٦) كشف الظنون ٢/ ١٦٨٣.
(٧) شذرات الذهب ٦/ ١٤٣.

وسبعمئة(١) بعد عمرٍ من العلم استمر قرابة مئة عام (٢).

مكانته العلمية: بإمكاننا أن ندرك ملامح مكانة الأمير سنجر العلمية من خلال عمله الرائع في هَذا الكِتابِ، وعمله الفريد النفيس في خدمة مسندٍ من أقدم الأسانيد التي يعتز بها المسلمون. وكذلك تدرك مكانته العلمية من خلال اهتمام أهل العلم بمسنده وروايتهم مسند الشَّافِعِي من طريقه.

وكذلك نجد العلماء من بعده قَد أطلقوا عليهِ عبارات التبجيل والمدح. وقال السخاوي: «الأمير العالم العلم أبو سعيد سنجر الجاولي» (٣).

وقال أيضـًا: «لَهُ آثار حسنة بالبلاد الشامية والمصرية» (٤).

وفي الأعلام: «فقيه فاضل» (٥).

وفيه أيضـًا: «صنّف كتبـًا في الفقه وغيره» (٦).

قالَ الذهبي: «الأمير العالم الكبير» (٧).

وكذلك تعرف مكانته من خلال تلامذته فكان من الذين تتلمذوا على يديه الحافظ الزين العراقي (٨).

* *

---

(١) شذرات الذهب ٦/ ١٤٢ و١٤٣.

(٢) وجيز الكلام ١/ ١٢، والعبر ٤/ ١٣٦.

(٣) وجيز الكلام ١/ ١٢.

(٤) وجيز الكلام ١/ ١٢، ونحو هَذا قالَ الذهبي في العبر ٤/ ١٣٦.

(٥) الأعلام ٣/ ١٤١.

(٦) المصدر السابق.

(٧) العبر ٤/ ١٣٦.

(٨) الحافظ العراقي لَهُ ترجمة حافلة في تحقيقنا لكتاب شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٥-٤٢. وانظر وجيز الكلام ١/ ١٢، وذيل تذكرة الحفاظ ١/ ٢٢١ و٣٧١، وطبقات الحفاظ ١/ ٥٤٣.

المبحث الثاني: صنعة الأمير سنجر في ترتيبه لمسند الإمام الشَّافِعِي

إن صنيع الأمير سنجر في ترتيبه لمسند الإمام الشَّافِعِي دلالة على مكانة هذا الإمام الجليل في العلم وتمرُّسه فيه، وعمله كان جيداً للغاية في خدمة مسند الإمام الشَّافِعِي، فترتيبه للمسند يعطينا فوائد حديثية وفقهية مهمة للغاية، إذ كان تفريعه للكتب والأبواب ذا فوائد في أقصى غايات الدقة، وقد بلغت كتب الكتاب (٣٢) كتاباً، وكان تفريع الأبواب (٥٦٧) باباً، وهذه التبويبات الدقيقة تعين القارئ على الاستفادة من الأحاديث، وما ترشد إليه تلك الأحاديث النبوية.

ثم إن عزو الأمير سنجر كل حديث إلى كتابه وبابه من مؤلفات الإمام الشَّافِعِي هو تحقيق أولي لهذا المسند حفاظاً على تراثنا المجيد من كيد الكائدين، وطعن الطاعنين، ويمكنني أن ألخص بعض الأمور من خلال عيشي مع الكتاب مدةً من الزمن.

الأول: انفراد نسخة سنجر بفوائد حديثية مهمة لا توجد في كتب الشَّافِعِي.

انظر على سبيل المثال (١٧٥٢).

الثاني: بيان الربيع زوائده على مسند الإمام الشَّافِعِي.

انظر على سبيل المثال (١٧٦٢).

الثالث: فوائد حديثية مهمة عن الربيع نقلها الأصم (١٨١٨).

الرابع: أحاديث المسند تختلف أحياناً مع الأم، وهذا الاختلاف قديم.

انظر على سبيل المثال (١٤٨٥).

الخامس: ضبب الأمير سنجر على المواضع التي رآها خطأً.

انظر على سبيل المثال (١٥٧٩).

السادس: فسّر الأمير سنجر بعض الألفاظ في الحاشية.

انظر على سبيل المثال (١٥٩٦).

السابع: كان الأمير سنجر دقيقاً في عزو الأحاديث إلى أماكنها في أبواب وكتب الشَّافِعِي على أني وجدتُ له بعض الأوهام في ذلك.

انظر على سبيل المثال (١٧٨٢) و(١٧٨٣) و(١٧٨٥) و(١٧٩٠).

الثامن: ضبّب الأمير سنجر فيما يشك به. انظر على سبيل المثال (٤٣٩).

التاسع: أشار الأمير سنجر إلى روايتين في بعض الأحيان ثم أشار إلى صحة تلك الروايتين.

انظر على سبيل المثال (٧٦٩).

العاشر: كان الأمير سنجر دقيقاً في عدّ الأحاديث في آخر الأبواب على أنه لم يخلُ من بعض الأخطاء في ذلك.

انظر على سبيل المثال (٤٦٥) و(٨٤٨) و(١٢٣١).

الحادي عشر: كان الأمير سنجر دقيقاً حين أرجع كل حديث في مكانه إلا أنه فاتته بعض الأحاديث.

انظر على سبيل المثال (٢٧٤) و (٢٧٥) و (٨٣٧).

الثاني عشر: استخدم الأمير سنجر مصطلحات المحدّثين عند الكتابة، ومن ذلك التصحيح على ما يشك به إذا كان صحيحاً.

انظر على سبيل المثال (٢٥٥).

الثالث عشر: على الرغم من جودة رواية سنجر ودقتها إلا أنني قد سجلت على روايته بعض الأخطاء من خلال رجوعي المستفيض إلى كتب الحديث وهي الأحاديث الآتية: (١٧) و(٥٢) و(٨٠) و(١٢٨) و(١٤٩) و(٢٠٥) و (٢٠٦) و(٢٣٥) و(٢٥٩) و(٢٨٩) و(٢٩١) و(٢٩٨) و(٣٣١) و(٤٠٣) و(٤٠٧) و(٤١١) و(٤٣٣) و(٤٦٢) و(٥١٩) و(٥٤٦) و(٥٤٧) و(٥٥٣) و(٥٥٥) و(٥٦٨) و(٥٧٣) و(٦٠٦) و(٦٥٧) و(٧١٩) و(٧٢١) و(٧٤٠) و(٧٥٥) و(٨٠٩) و(٨٢١) و(٨٤٥) و(٨٥٨) و(٨٧١) و(٩٢٨) و(٩٣١) و(٩٥٥) و(٩٨٩) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(١٠٩٢) و(١١٣٦) و(١١٨٦) و(١١٩٧) و(١٢١٣) و(١٢٢١) و(١٢٧٦) و(١٢٧٩) و(١٢٨٩) و(١٣٠٥) و(١٣١٦) و(١٣٦٠) و(١٣٨٨) و(١٤٠٤) و(١٤٥١) و(١٥٤٦) و(١٥٥٦) و(١٥٦٧) و(١٦٢٨).

الرابع عشر: تنماز نسخة سنجر باعتنائه الفائق بضبط أحاديث المسند، وشكلها شكلاً تاماً في أغلب الأحيان، إلا أني لم أقلّده، وجعلت رجوعي إلى كتب الحديث متوناً وشروحاً ديدني في ضبط وشكل الكتاب، حتى وجدت الأمير سنجر قد أخطأ في مواضع غير قليلة في ضبط النص وشكله، وهي الأحاديث الآتية: (٣٦) و(١٣١) و(١٥٤) و(٢٦٣) و(٢٧٤) و(٣١١) و(٤٢٢) و(٤٣٥) و(٤٥٤) و(٥٧٨) و(٦٤٤) و(٦٦٧) و(٦٩٧) و(٦٩٩) و(٧٦٨) و(٩١٢) و(١١١٤) و(١١٤٢) و(١١٧٢) و(١١٩١) وعقيب (١٢٧٠) و(١٢٩٤) و(١٣١٦) و(١٣٣٠) و(١٣٣٧) و(١٣٣٨) و(١٣٤٨) و(١٣٤٩) و(١٣٥٠) و(١٥٠٢) و(١٥٢٣) و(١٥٣٧).

الخامس عشر: أخذ الأمير سنجر على عاتقه خدمة هذا الكتاب خدمة عالية، ومما يظهر تلك الخدمة أنه لم يعتمد على رواية واحدة في كتابه هذا، بل اعتمد على عدة نسخٍ، ويظهر هذا لنا جلياً في إشارته في الحاشية إلى فوارق تلك النسخ.

انظر الأحاديث الآتية: (٢) و(٤٣) و(٥١) و(٧٣) و(٩١) و(٩٥) و(١٠٣) و(١٠٦) و(١١٠) و(١٤٠) و(١٤٥) و(١٥٣) و(١٦٤) و(١٦٥) و(١٧٣) و(١٨٨) و(١٩٨) و(٢٠١) و(٢٠٥) و(٢٥٤) و(٢٦٨) و(٣٦٢) و(٣٧١) و(٣٨٩) و(٤٢٥) و(٤٦٨) و(٤٩٤) و(٥١١) و(٥٢١) و(٦٠٩) و(٦١٧) و(٦٢٣) و(٦٣٠) و(٦٦٧) و(٦٧٤) و(٦٩٤) و(٦٩٦) و(٧٤٢) و (٨٠١) و(٨٢٣) و(٨٣٨) و(٨٣٩) و(٨٤٢) و(٨٥٣) و(٨٦٠) و(٨٦٦) و(٨٦٧) و(٨٦٨) و(٨٦٩) و(٨٧٢) و(٨٨٧) و(٨٩١) و(٨٩٤) و(٨٩٧) و(٨٩٩) و(٩٠٥) و(٩١٢) و(٩١٩) و(٩٦٧) و(٩٦٨) و(٩٩٥) و(١٠٠٠) و(١٠٠٧) و(١٠١١) و(١٠١٨) و(١٠٢١) و(١٠٢٦) و(١١٠٣) و(١١٤٦) و(١١٥٤) و(١١٦٣) و(١١٧٢) و(١١٨٠) و(١١٨٦) و(١١٩٠) و(١٢١٣) و(١٢١٧) و(١٢٨٥) و(١٣٠٨) و(١٣١٦) و(١٣٢٤) و(١٣٣٥) و(١٣٤٨) و(١٣٦٨) و(١٣٧٦) و(١٤٢٤) و(١٤٧٠) و(١٥٠٥) و(١٥٢١) و(١٥٣٦) و(١٥٤٣) و(١٥٤٦) و(١٥٦٠) و(١٥٦٥) و(١٥٩٤) و(١٦٠٥) و(١٦١٤) و(١٦٤٢) و(١٦٤٤) و(١٦٧١) و(١٦٧٩) و(١٦٩٩) و(١٧٣١) و(١٧٣٩) و(١٧٤٧) و(١٧٦٠) و(١٧٦١) و(١٧٧٠) و(١٧٧٦) و(١٧٨٨).

السادس عشر: كان الأمير سنجر في بعض الأحيان يطلّع على اختلاف ضبط الروايات؛ إذ إنَّ بعض الألفاظ تحتمل ضبطين فكان يذكر الحركتين، ويشير فوقهما بخط صغير بقوله: «معـًا» وهذه فيها فوائد عظيمة.

انظر الأحاديث الآتية: (١١) و(٢٠) و(٤٥١) و(٧٧٦) و(٩٩٥) و(١٠٠٩) و(١١٧٣) و(١٥٣٤) و(١٦٢٩) و(١٨٠٣).

السابع عشر: كان الأمير سنجر قد قابل كتابه على أصوله التي نسخ منها، ثم قرأ هذا الكتاب على شيوخه بسنده المتصل إلى الأصم، وكان يكتب في الحاشية بلوغ المقابلة والسماع.

انظر الأحاديث الآتية: (١١٧) و(١١٨) و(١٨٢) و(٢٥٨) و(٣٣٦) و(٣٤٠) و(٤٣٠) و(٥١٤) و(٦٠٨) و(٦٦٠) و(٦٩٠) و(٧٨١) و(٨٧٨) و(٩٧٦) و(١٠٦٩) و(١٢٢٤) و(١٣٠٣) و(١٣٧٦) و(١٣٨٠) و(١٤٨٠) و(١٥٦٨) و(١٦٣٩) و(١٧٢٣) و(١٧٨٥).

الثامن عشر: إشارته بعلامة «صح» على المكرر حتى لا يظنه أحد أنه كرر سهواً.

انظر حديث (١٤٧٧).

التاسع عشر: أجاد الأمير سنجر أيما إجادة فيما ذكره المحدّثون، وما استحبوه واستحسنوه في الكتابة إذ جعل بين كل حديث وحديث دارة، ثم نقط في تلك الداراة، وهو ما ذكره المحدّثون واستحبوه عند المقابلة.

العشرون: ذكر سنجر في آخر الكتاب أنه انتهى من تأليفه سنة (٧٢٤ هـ)، ثم ذكر أن الكتاب قد قرئ عليه، وقد صحّح لهم على السماعات سنة (٧٣٤ هـ) يعني بعد عشر سنين من تأليفه الكتاب، وأجاز لهم بجميع ما تجوز له روايته بشرطه عند المحدّثين، فجزاه الله خيراً في خدمة هذا الكتاب النفيس، وأسأل الله أن يجعل عملنا خالصاً في خدمة تحقيق هذا الكتاب، وأن ينفعنا به يوم الدين، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، والشكر لأخي أبو بكر بن خضر العزاوي ولأخي ياسر بن عبد الله البستاني في إعانتي لمعاودة ضبط الكتاب بعد ربع قرن.

❊ ❊

الفصل الثالث: دراسة مسند الإمام الشَّافِعِي

مسند الإمام الشَّافِعِي أحد دواوين الإسلام المهمة، وهو أحد كتب السنة المشرفة وله أهمية بالغة، ومكانة رفيعة بين كتب الحديث.

وأهميته تظهر من خلال مكانة الإمام الشَّافِعِي العلمية، وجلالته في العلوم الإسلامية، وكذلك لتقدم وفاة الشَّافِعِي، فمسنده من أقدم كتب الحديث، وأسانيده من الأسانيد العالية، وأحاديثه تُمثّل أحاديث مذهب عظيم من مذاهب الأمة الإسلامية.

ولا يختلف اثنان في أنَّ الشَّافِعِي لم يؤلف المسند بنفسه، بل هو انتقاء وجمع لأبي العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي الأصم جمعه واستخرجه من مؤلفات الإمام الشَّافِعِي، وهو لم يكن بعيد العهد عن الشَّافِعِي، إذ إنه تلميذ الربيع راوية الشَّافِعِي قال الأمير سنجر: «هذا مسند الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشَّافِعِي المطلبي رحمة الله عليه رواية الشيخ الربيع بن سليمان المرادي المصري المؤذن الذي خرّجه أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي الأصم وجمعه»(١).

وقال الإمام الذهبي في ترجمة الربيع: «وقد سمعنا من طريقه المسند للشافعي انتقاه أبو العباس الأصم من كتاب الأم لينشط لروايته للرّحالة، وإلا فإن الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يؤلف مسنداً»(٢).

---

(١) انظر صفحة: ١٨٨ من هذا الجزء.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٩.

وقد اهتم المسلمون بروايتهم لهذا المسند[١]، واهتم آخرون بشرحه، وقد شرحه الرافعي وابن الأثير والأمير سنجر والسيوطي، وقد جعله ابن حجر أحد موارد إتحاف المهرة، وترجم لزوائد رجاله في تعجيل المنفعة، وكذلك صنع من قبله الحسيني في كتابه التذكرة برجال العشرة، وستظهر أهمية هذا المسند من خلال دراستي والنتائج التي توصلت إليها، من خلال عيشي مع الكتاب مدة من الزمن:

أولاً: من خلال بحثنا الطويل في بطون الكتب باحثين ومخرجين لأحاديث هذا المسند، وجدنا المحدّثين والمؤلفين من بعد الإمام الشَّافِعِي، اعتمدوا كتاب الشَّافِعِي أيما اعتماد ورووا في كتبهم من طريقه، فنجد **(٢٤٢٥)** للإمام الشَّافِعِي في كتب الحديث ، وقد روى له من أصحاب الكتب **(٢٣)** مؤلفـًا، وهي على النحو الآتي:

أ. أبو داود السجستاني: وقد روى من طريق الشَّافِعِي الأحاديث التي تحمل الأرقام **(٩٧٦)** و**(٩٧٧)** و**(٩٧٨)** و**(١٢٨٠)**.

ب. ابن المنذر في الأوسط: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي الحديث الذي يحمل الرقم **(٥٧٣)**.

ج. النسائي في الكبرى: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي الحديث الذي يحمل الرقم **(١١١٢)**.

د. الدارمي: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي الأحاديث التي تحمل الأرقام **(٥٣٩)** و**(٥٤٠)** و**(٥٤١)**.

هـ. ابن عساكر في تأريخ دمشق: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي حديثـًا واحداً،

(١) انظر على سبيل المثال: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٥٧ و١٩/ ٧٢ و٢٢/ ٢٩٦ و٣١٣ و٢٣/ ٣٠٩.

وهو الذي يحمل الرقم (٥٣٣).

و. ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثاً واحداً، وهو الذي يحمل الرقم (١١٦١).

ز. العلائي في بغية الملتمس: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي حديثاً واحداً، وهو الذي يحمل الرقم (١٤٦٦).

ح. الحازمي في الاعتبار: وقد روى من طريق الإمام الشَّافِعِي ستة عشرة حديثاً، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٥٣) و(٥٨) و(١٠١) و(٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥٨١) و(٦٢٨) و(١١٥٥) و(١٢٧٧) و(١٣٨٧) و(١٣٩٦) و(١٥١٤) و(١٥٢٩) و(١٥٦٠) و(١٥٧٠) و(١٦٢٥).

ط. الواحدي: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي في كتابين من كتبه أولهما: الوسيط، وقد أخرج فيه من طريق الإمام الشَّافِعِي خمسة أحاديث، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٢٥٣) و(١٥٦٩) و(١٦٣٥) و(١٧٨٦) و(١٧٩٣).

وثانيهما: أسباب نزول القرآن: وقد أخرج فيه من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثين، وهما: (١٢١٥) و(١٧٨٦).

ي. البغوي: وقد أخرج للإمام الشَّافِعِي في كتابين من كتبه:

أولهما: التفسير: وقد أخرج فيه من طريق الإمام الشَّافِعِي سبعة أحاديث، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٢١٠) و(١١٩٨) و(١٥٦٩) و(١٥٩٩) و(١٦٢٥) و(١٦٣٣) و(١٧٦٧).

وثانيهما: شرح السنة: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي مئة وثمانين حديثاً، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٠) و(١٧) و(٢٢) و(٢٤) و(٣٠) و(٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٨) و(٤١) و(٤٨) و(٥٥) و(٥٨) و(٦٦) و(٨٣) و(٨٤) و(٨٨) و(٩٦)

و(١٠٤) و(١٠٦) و(١٠٧) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٨) و(١٣٣) و(١٣٩) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٨) و(١٥٩) و(١٦٢) و(١٦٥) و(١٧٥) و(١٨٨) و(١٩٠) و(١٩١) و(٢١٠) و(٢١١) و(٢٣٦) و(٢٥١) و(٢٦٥) و(٢٦٦) و(٢٧٠) و(٢٧٨) و(٢٨١) و(٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٨٨) و(٢٩٤) و(٣٠٥) و(٣٤٠) و(٣٥٣) و(٤٠٧) و(٤١٨) و(٤٢٠) و(٤٢٨) و(٤٣١) و(٤٣٣) و(٤٩٠) و(٥٠٣) و(٥١٢) و(٥٣٦) و(٥٣٨) و(٥٥٤) و(٥٥٦) و(٥٥٧) و(٥٨٦) و(٦٠٦) و(٦١٧) و(٦٥٤) و(٦٧٦) و(٦٨٦) و(٧٣٠) و(٧٤٦) و(٧٤٩) و(٧٥٤) و(٧٦٥) و(٧٩٩) و(٨٢٧) و(٨٢٨) و(٨٤١) و(٨٤٩) و(٨٥٢) و(٨٥٣) و(٩٠٢) و(٩٠٤) و(٩٢٥) و(٩٣٧) و(٩٥٠) و(٩٦٥) و(٩٧٠) و(٩٨١) و(١٠٢٩) و(١٠٣٦) و(١٠٤٥) و(١٠٥٨) و(١٠٥٩) و(١٠٩٥) و(١١٠٠) و(١١٠٣) و(١١٠٩) و(١١١٢) و(١١٣٣) و(١١٤٠) و(١١٧٢) و(١١٧٤) و(١١٩١) و(١١٩٣) و(١٢٠٦) و(١٢٠٩) و(١٢١١) و(١٢١٣) و(١٢١٧) و(١٢١٩) و(١٢٢٠) و(١٢٢٤) و(١٢٣٩) و(١٢٤٦) و(١٢٥٣) و(١٢٧١) و(١٢٩٤) و(١٣١٤) و(١٣٤٣) و(١٣٤٦) و(١٣٤٩) و(١٣٥١) و(١٣٦٧) و(١٣٦٩) و(١٣٧٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٠٩) و(١٤١٠) و(١٤١٥) و(١٤٣٨) و(١٤٥٠) و(١٤٥٩) و(١٤٦٢) و(١٤٧٧) و(١٤٨١) و(١٤٨٥) و(١٤٩١) و(١٥٤٧) و(١٥٦٩) و(١٥٨٣) و(١٥٩٩) و(١٦٠٤) و(١٦١٥) و(١٦١٦) و(١٦٢١) و(١٦٢٥) و(١٦٣٣) و(١٦٣٧) و(١٦٤٧) و(١٦٦٩) و(١٦٧١) و(١٦٧٥) و(١٦٨٠) و(١٦٨٤) و(١٦٨٥) و(١٦٨٦) و(١٦٨٩) و(١٦٩٣) و(١٦٩٤) و(١٧٠٩) و(١٧١٤) و(١٧٢٨) و(١٧٣١) و(١٧٣٦) و(١٧٤٤) و(١٧٨٣) و(١٧٨٧) و(١٧٨٨) و(١٧٩١) و(١٧٩٢) و(١٧٩٤) و(١٧٩٩) و(١٨٠٢) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦).

ك. البيهقي: وكانت له حصة الأسد في رواية مرويات هذا الإمام العظيم إذ أخرج له في عدد من كتبه:

أولها: شعب الإيمان: وقد أخرج فيه عن الإمام الشَّافِعِي حديثين، وهي: (١١٠٠)

و(١٧٩٨).

ثانيها: السنن الصغرى: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً، وهو: (١٧٧٤).

ثالثها: الأسماء والصفات: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً، وهو: (١٧٩٨).

رابعها: السنن الكبرى: وقد أخرج له فيه (٨١٩) حديثاً، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١) و(٥) و(٦) و(٨) و(١٠) و(١١) و(١٦) و(٢٠) و(٢٣) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٣٣) و(٣٦) و(٣٨) و(٤١) و(٤٢) و(٤٩) و(٥١) و(٥٥) و(٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦١) و(٦٣) و(٦٥) و(٧٠) و(٧١) و(٨٨) و(٩٠) و(١٠١) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٦) و(١٢٠) و(١٢٤) و(١٢٦) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٣) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧) و(١٧٢) و(١٧٥) و(١٧٧) و(١٨٠) و(١٩٠) و(١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠٣) و(٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢٠٨) و(٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٧) و(٢١٩) و(٢٢٣) و(٢٣٦) و(٢٤٤) و(٢٥١) و(٢٥٣) و(٢٥٥) و(٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٢٧٤) و(٢٧٦) و(٢٧٩) و(٢٨١) و(٢٨٣) و(٢٨٥) و(٢٩٠) و(٢٩٢) و(٢٩٧) و(٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠١) و(٣٠٢) و(٣٠٣) و(٣٠٦) و(٣٠٨) و(٣١١) و(٣١٧) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٤٩) و(٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٩) و(٣٧١) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٨٤) و(٣٨٩) و(٣٩٣) و(٣٩٦) و(٣٩٨) و(٤٠٧) و(٤٠٩) و(٤١٠) و(٤١١) و(٤١٧) و(٤٢٥) و(٤٢٦) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٣) و(٤٣٤) و(٤٤١) و(٤٥٨) و(٤٦٤) و(٤٧٠) و(٤٧٣) و(٤٧٥) و(٤٨٨) و(٤٩٠) و(٤٩٦) و(٥٠٠) و(٥٠١) و(٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥١٠) و(٥١٤) و(٥٢٢) و(٥٣٨) و(٥٣٩) و(٥٤٣) و(٥٥٦) و(٥٦٢) و(٥٦٤) و(٥٦٥) و(٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٦٨) و(٥٦٩) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٧٦) و(٥٨١) و(٥٨٤) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٦) و(٥٩٩)

و(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٥) و(٦٠٦) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤) و(٦١٧) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢٥) و(٦٢٩) و(٦٣١) و(٦٣٤) و(٦٣٧) و(٦٣٨) و(٦٤٠) و(٦٤٥) و(٦٤٩) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٥) و(٦٥٩) و(٦٦٣) و(٦٦٥) و(٦٧١) و(٦٧٧) و(٦٧٨) و(٦٨٠) و(٦٨٤) و(٦٨٧) و(٦٨٨) و(٦٩٠) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) و(٦٩٦) و(٦٩٨) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٣) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١٢) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧٢٠) و(٧٢٣) و(٧٢٤) و(٧٢٥) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٣) و(٧٣٥) و(٧٣٦) و(٧٤٠) و(٧٤١) و(٧٤٩) و(٧٥٢) و(٧٥٣) و(٧٥٤) و(٧٥٨) و(٧٦٦) و(٧٦٧) و(٧٧١) و(٧٧٢) و(٧٧٤) و(٧٧٧) و(٧٧٨) و(٧٧٩) و(٧٨٨) و(٧٩٣) و(٧٩٥) و(٧٩٦) و(٨٠٣) و(٨٠٧) و(٨٠٨) و(٨١٢) و(٨١٣) و(٨١٧) و(٨١٨) و(٨٢١) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٦) و(٨٤٠) و(٨٤١) و(٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤) و(٨٤٥) و(٨٤٦) و(٨٤٧) و(٨٤٩) و(٨٥٠) و(٨٥١) و(٨٥٤) و(٨٥٦) و(٨٥٧) و(٨٥٨) و(٨٦٠) و(٨٦١) و(٨٦٢) و(٨٦٤) و(٨٦٦) و(٨٦٧) و(٨٧٠) و(٨٧١) و(٨٧٦) و(٨٧٨) و(٨٧٩) و(٨٨١) و(٨٨٢) و(٨٨٣) و(٨٨٤) و(٨٨٥) و(٨٨٦) و(٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٨٩) و(٨٩٢) و(٨٩٣) و(٨٩٥) و(٨٩٦) و(٨٩٧) و(٨٩٩) و(٩٠٦) و(٩٠٧) و(٩٠٨) و(٩٠٩) و(٩١٠) و(٩١٢) و(٩١٣) و(٩١٤) و(٩١٨) و(٩١٩) و(٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٣) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٩) و(٩٣١) و(٩٣٢) و(٩٣٤) و(٩٣٧) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥) و(٩٥٠) و(٩٥٢) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٩) و(٩٦١) و(٩٦٢) و(٩٦٧) و(٩٦٨) و(٩٦٩) و(٩٧٥) و(٩٧٦) و(٩٧٧) و(٩٧٨) و(٩٨١) و(٩٨٦) و(٩٨٩) و(٩٩٣) و(١٠٠١) و(١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٦) و(١٠٠٨) و(١٠١٥) و(١٠١٧) و(١٠١٨) و(١٠١٩) و(١٠٢١) و(١٠٢٢) و(١٠٢٨) و(١٠٢٩) و(١٠٣٧) و(١٠٣٩) و(١٠٤٠) و(١٠٤٣) و(١٠٤٤) و(١٠٤٥) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠) و(١٠٥٢) و(١٠٥٤) و(١٠٥٥) و(١٠٥٨) و(١٠٦٠) و(١٠٦٤) و(١٠٦٦) و(١٠٧٠) و(١٠٧١) و(١٠٧٢) و(١٠٧٣) و(١٠٧٤) و(١٠٧٥) و(١٠٨١) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٠٨٤) و(١٠٨٥)

و(١٠٨٦) و(١٠٨٧) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١٠٩٧) و(١٠٩٨) و(١٠٩٩) و(١١٠٠)
و(١١٠١) و(١١٠٢) و(١١٠٦) و(١١٠٩) و(١١١٣) و(١١١٥) و(١١١٧) و(١١٢١) و(١١٢٢)
و(١١٢٥) و(١١٢٨) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٣) و(١١٣٤) و(١١٣٥) و(١١٣٦) و(١١٣٧)
و(١١٣٩) و(١١٤٣) و(١١٤٤) و(١١٤٥) و(١١٤٧) و(١١٥٠) و(١١٥٥) و(١١٦٠) و(١١٦١)
و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٦٩) و(١١٧٣) و(١١٧٦) و(١١٧٧) و(١١٧٩) و(١١٨٠)
و(١١٨١) و(١١٨٤) و(١١٨٥) و(١١٩٠) و(١١٩١) و(١١٩٣) و(١١٩٤) و(١١٩٥) و(١١٩٧)
و(١١٩٨) و(١١٩٩) و(١٢٠٠) و(١٢٠١) و(١٢٠٢) و(١٢٠٤) و(١٢٠٩) و(١٢١١) و(١٢١٢)
و(١٢١٣) و(١٢١٤) و(١٢١٥) و(١٢١٦) و(١٢١٧) و(١٢٢٠) و(١٢٢١) و(١٢٢٢) و(١٢٢٣)
و(١٢٢٤) و(١٢٢٦) و(١٢٢٧) و(١٢٢٨) و(١٢٢٩) و(١٢٣١) و(١٢٣٣) و(١٢٣٤)
و(١٢٣٦) و(١٢٣٨) و(١٢٤٧) و(١٢٤٨) و(١٢٤٩) و(١٢٥٢) و(١٢٥٣) و(١٢٥٤)
و(١٢٥٧) و(١٢٥٨) و(١٢٥٩) و(١٢٦٠) و(١٢٦٤) و(١٢٧١) و(١٢٧٢) و(١٢٧٩)
و(١٢٨٠) و(١٢٨١) و(١٢٨٢) و(١٢٨٤) و(١٢٨٥) و(١٢٨٦) و(١٢٨٧) و(١٢٨٢)
و(١٢٨٩) و(١٢٩١) و(١٢٩٣) و(١٢٩٤) و(١٢٩٥) و(١٢٩٦) و(١٢٩٧) و(١٢٩٨)
و(١٢٩٩) و(١٣٠٠) و(١٣٠٣) و(١٣٠٤) و(١٣٠٦) و(١٣٠٨) و(١٣٠٩) و(١٣١٠) و(١٣١١)
و(١٣١٣) و(١٣١٤) و(١٣١٥) و(١٣١٧) و(١٣١٨) و(١٣١٩) و(١٣٢١) و(١٣٢٢) و(١٣٢٣)
و(١٣٢٦) و(١٣٢٧) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٠) و(١٣٣٣) و(١٣٣٨) و(١٣٣٩)
و(١٣٤٠) و(١٣٤٢) و(١٣٤٣) و(١٣٤٤) و(١٣٤٥) و(١٣٤٨) و(١٣٤٩) و(١٣٥٠)
و(١٣٥١) و(١٣٥٢) و(١٣٥٣) و(١٣٥٤) و(١٣٥٥) و(١٣٥٩) و(١٣٦٢) و(١٣٦٤)
و(١٣٦٥) و(١٣٦٧) و(١٣٦٨) و(١٣٦٩) و(١٣٧٠) و(١٣٧٧) و(١٣٨٠) و(١٣٨١)
و(١٣٨٣) و(١٣٨٤) و(١٣٨٧) و(١٣٨٩) و(١٣٩٠) و(١٣٩٥) و(١٣٩٦) و(١٣٩٧)
و(١٣٩٩) و(١٤٠٤) و(١٤٠٥) و(١٤٠٧) و(١٤٠٨) و(١٤٠٩) و(١٤١٠) و(١٤١١) و(١٤١٧)
و(١٤١٩) و(١٤٢٤) و(١٤٢٦) و(١٤٢٨) و(١٤٣٧) و(١٤٣٨) و(١٤٤١) و(١٤٤٢)
و(١٤٤٥) و(١٤٤٧) و(١٤٥٢) و(١٤٥٤) و(١٤٥٧) و(١٤٦٢) و(١٤٦٣) و(١٤٦٤)

و(١٤٦٦) و(١٤٦٧) و(١٤٦٨) و(١٤٦٩) و(١٤٧٤) و(١٤٧٧) و(١٤٧٨) و(١٤٨١)
و(١٤٨٣) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨) و(١٤٨٩) و(١٤٩١) و(١٤٩٣) و(١٤٩٤) و(١٤٩٥)
و(١٤٩٧) و(١٤٩٨) و(١٥٠١) و(١٥٠٢) و(١٥٠٣) و(١٥٠٤) و(١٥٠٧) و(١٥٠٩) و(١٥١٠)
و(١٥١١) و(١٥١٢) و(١٥١٣) و(٥١٤) و(١٥١٥) و(١٥١٦) و(١٥١٩) و(١٥٢٠) و(١٥٢١)
و(١٥٢٢) و(١٥٢٣) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(١٥٢٩) و(١٥٣١) و(١٥٣٤) و(١٥٣٦)
و(١٥٣٧) و(١٥٣٨) و(١٥٣٩) و(١٥٤٠) و(١٥٤٠) و(١٥٤٦) و(١٥٤٩) و(١٥٥٠)
و(١٥٥١) و(١٥٥٢) و(١٥٥٤) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٥٦١) و(١٥٦٢) و(١٥٦٥)
و(١٥٦٦) و(١٥٦٨) و(١٥٧١) و(١٥٧٢) و(١٥٧٣) و(١٥٧٨) و(١٥٧٩) و(١٥٨٠)
و(١٥٨١) و(١٥٨٢) و(١٥٨٣) و(١٥٨٤) و(١٥٨٥) و(١٥٨٦) و(١٥٨٨) و(١٥٨٩)
و(١٥٩٠) و(١٥٩١) و(١٥٩٣) و(١٥٩٤) و(١٥٩٥) و(١٥٩٧) و(١٥٩٨) و(١٥٩٩)
و(١٦٠٠) و(١٦٠٢) و(١٦٠٣) و(١٦٠٥) و(١٦٠٧) و(١٦٠٨) و(١٦٠٩) و(١٦١١) و(١٦١٢)
و(١٦١٤) و(١٦١٥) و(١٦١٦) و(١٦١٧) و(١٦١٨) و(١٦١٩) و(١٦٢٠) و(١٦٢١)
و(١٦٢٣) و(١٦٢٤) و(١٦٢٥) و(١٦٢٨) و(١٦٣٣) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥) و(١٦٣٧)
و(١٦٣٨) و(١٦٣٩) و(١٦٤١) و(١٦٤٤) و(١٦٤٦) و(١٦٤٧) و(١٦٤٨) و(١٦٥١)
و(١٦٥٢) و(١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٦٥٥) و(١٦٥٧) و(١٦٥٨) و(١٦٦٠) و(١٦٦١)
و(١٦٦٢) و(١٦٦٣) و(١٦٦٤) و(١٦٦٥) و(١٦٦٦) و(١٦٧٤) و(١٦٧٥) و(١٦٧٧)
و(١٦٧٩) و(١٦٨٠) و(١٦٨٢) و(١٦٨٤) و(١٦٨٩) و(١٦٩١) و(١٦٩٢) و(١٦٩٤)
و(١٦٩٦) و(١٦٨٩) و(١٦٩٩) و(١٧٠٢) و(١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٨)
و(١٧٠٩) و(١٧١٠) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(١٧١٣) و(١٧١٤) و(١٧١٥) و(١٧١٦)
و(١٧١٧) و(١٧١٨) و(١٧١٩) و(١٧٢٠) و(١٧٢١) و(١٧٢٢) و(١٧٢٣) و(١٧٢٥)
و(١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(١٧٣١) و(١٧٣٤) و(١٧٣٦) و(١٧٣٨) و(١٧٣٩) و(١٧٤٠)
و(١٧٤١) و(١٧٤٧) و(١٧٥٠) و(١٧٥١) و(١٧٥٦) و(١٧٥٧) و(١٧٥٩) و(١٧٦١)
و(١٧٦٣) و(١٧٦٤) و(١٧٦٥) و(١٧٦٧) و(١٧٦٩) و(١٧٧٠) و(١٧٧٣) و(١٧٧٥)

و(١٧٨٦) و(١٧٩٧) و(١٧٩٨) و(١٨٠١) و(١٨٠٢).

خامسها: معرفة السنن والآثار: وقد أخرج له فيه (١٢٥٦)، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(١٠) و(١١) و(١٣) و(١٤) و(١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(١١٨) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٢) و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٧) و(١٣٨) و(١٣٩) و(١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠) و(١٥١) و(١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩) و(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣) و(١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٢) و(١٧٤) و(١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧) و(١٨٠) و(١٨٨) و(١٨٩) و(١٩٠) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٣) و(٢٠١) و(٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢٠٨) و(٢٠٩) و(٢١٢) و(٢٢٠) و(٢٢٤) و(٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٣) و(٢٣٤) و(٢٣٦) و(٢٤٣) و(٢٤٤) و(٢٤٨) و(٢٤٩) و(٢٥٢) و(٢٥٣) و(٢٥٤) و(٢٥٥) و(٢٥٨) و(٢٥٩) و(٢٦١) و(٢٦٣) و(٢٦٤) و(٢٦٥) و(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٢٧٢) و(٢٧٣) و(٢٧٤) و(٢٧٦) و(٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٨٨) و(٢٨٩) و(٢٩٠) و(٢٩٢) و(٢٩٤) و(٢٩٧) و(٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٢) و(٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٨) و(٣١٠) و(٣١١) و(٣١٤) و(٣١٦) و(٣١٧) و(٣١٨) و(٣٢٠) و(٣٢١) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٣٣) و(٣٣٥) و(٣٣٨) و(٣٤٠) و(٣٤٥) و(٣٤٩) و(٣٥٣) و(٣٥٦) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٤) و(٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨) و(٣٦٩) و(٣٧٠) و(٣٧١) و(٣٧٢) و(٣٧٦) و(٣٧٩) و(٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠)

و(٣٩٢) و(٣٩٣) و(٣٩٥) و(٣٩٦) و(٣٩٧) و(٣٩٨) و(٣٩٩) و(٤٠١) و(٤٠٢)
و(٤٠٣) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٧) و(٤٠٨) و(٤٠٩) و(٤١٠) و(٤١١) و(٤١٢) و(٤١٣)
و(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٢) و(٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥)
و(٤٢٦) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣١) و(٤٣٢) و(٤٣٣) و(٤٣٤) و(٤٣٧) و(٤٣٨)
و(٤٣٩) و(٤٤١) و(٤٤٣) و(٤٤٥) و(٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٥٠) و(٤٥١) و(٤٥٦)
و(٤٥٨) و(٤٥٩) و(٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٧) و(٤٦٨) و(٤٦٩)
و(٤٧١) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٥) و(٤٧٦) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠)
و(٤٨١) و(٤٨٣) و(٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٨٨) و(٤٨٩) و(٤٩٠) و(٤٩١) و(٤٩٢)
و(٤٩٣) و(٤٩٦) و(٥٠٠) و(٥٠١) و(٥٠٣) و(٥٠٤) و(٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥١٠) و(٥١٢)
و(٥١٣) و(٥١٤) و(٥١٥) و(٥١٦) و(٥٢٢) و(٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٠)
و(٥٣١) و(٥٣٢) و(٥٣٣) و(٥٣٥) و(٥٣٦) و(٥٣٧) و(٥٣٨) و(٥٣٩) و(٥٤٠)
و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٣) و(٥٥٤) و(٥٥٥) و(٥٥٦) و(٥٥٧) و (٥٥٨) و(٥٥٨)
و(٥٥٩) و(٥٦٠) و(٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٥) و(٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٧٠) و(٥٧١)
و(٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٧٦) و(٥٧٧) و(٥٧٨) و(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٣)
و(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩١) و(٥٩٤)
و(٥٩٦) و(٥٩٩) و(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٥) و(٦٠٦) و(٦٠٧) و(٦٠٨)
و(٦٠٩) و(٦١٠) و(٦١١) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨)
و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥) و(٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٦٢٨) و(٦٢٩)
و(٦٣٠) و(٦٣٢) و(٦٣٣) و(٦٣٤) و(٦٣٦) و(٦٣٧) و(٦٣٨) و(٦٣٩) و(٦٤٠)
و(٦٤١) و(٦٤٣) و(٦٤٤) و(٦٤٥) و(٦٤٩) و(٦٥٠) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣)
و(٦٥٤) و(٦٥٥) و(٦٥٦) و(٦٥٩) و(٦٦٠) و(٦٦٣) و(٦٦٥) و(٦٦٨) و(٦٦٩)
و(٦٧١) و(٦٧٢) و(٦٧٣) و(٦٧٤) و(٦٧٥) و(٦٧٦) و(٦٧٧) و(٦٧٩) و(٦٨٠)
و(٦٨٢) و(٦٨٤) و(٦٨٥) و(٦٨٦) و(٦٨٧) و(٦٨٨) و(٦٨٩) و(٦٩١) و(٦٩٢)

و(٦٩٣) و(٦٩٤) و(٦٩٥) و(٦٩٦) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١)
و(٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٠٨) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١٢) و(٧١٤)
و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧) و(٧١٨) و(٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢٣) و(٧٢٤) و(٧٢٥)
و(٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٣) و(٧٣٥) و(٧٣٦)
و(٧٣٩) و(٧٤٠) و(٧٤١) و(٧٤٦) و(٧٤٧) و(٧٤٨) و(٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥٢)
و(٧٥٣) و(٧٥٤) و(٧٥٥) و(٧٥٧) و(٧٥٨) و(٧٦١) و(٧٦٢) و(٧٦٣) و(٧٦٤)
و(٧٦٥) و(٧٦٦) و(٧٦٧) و(٧٦٩) و(٧٧٠) و(٧٧١) و(٧٧٢) و(٧٧٤) و(٧٧٥)
و(٧٧٦) و(٧٧٧) و(٧٧٨) و(٧٧٩) و(٧٨٥) و(٧٨٦) و(٧٨٨) و(٧٩٠) و(٧٩٣)
و(٧٩٤) و(٧٩٥) و(٧٩٦) و(٧٩٧) و(٧٩٩) و(٨٠٠) و(٨٠١) و(٨٠٢) و(٨٠٣)
و(٨٠٤) و(٨٠٦) و(٨٠٧) و(٨٠٨) و(٨١٠) و(٨١١) و(٨١٢) و(٨١٣) و(٨١٤) و(٨١٧)
و(٨١٨) و(٨١٩) و(٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٥) و(٨٢٦)
و(٨٢٧) و(٨٢٨) و(٨٣٠) و(٨٣١) و(٨٣٤) و(٨٣٥) و(٨٣٨) و(٨٣٩) و(٨٤٠)
و(٨٤١) و(٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤) و(٨٤٥) و(٨٤٦) و(٨٤٧) و(٨٤٨) و(٨٤٩)
و(٨٥٠) و(٨٥١) و(٨٥٢) و(٨٥٣) و(٨٥٤) و(٨٥٥) و(٨٥٦) و(٨٥٧) و(٨٥٨)
و(٨٥٩) و(٨٦٠) و(٨٦١) و(٨٦٢) و(٨٦٣) و(٨٦٤) و(٨٦٥) و(٨٦٦) و(٨٦٧)
و(٨٧٠) و(٨٧١) و(٨٧٢) و(٨٧٣) و(٨٧٤) و(٨٧٦) و(٨٧٨) و(٨٧٩) و(٨٨٠)
و(٨٨١) و(٨٨٢) و(٨٨٣) و(٨٨٤) و(٨٨٥) و(٨٨٦) و(٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٨٩)
و(٨٩٠) و(٨٩١) و(٨٩٢) و(٨٩٣) و(٨٩٥) و(٨٩٦) و(٨٩٧) و(٨٩٨) و(٨٩٩)
و(٩٠١) و(٩٠٢) و(٩٠٣) و(٩٠٤) و(٩٠٦) و(٩٠٧) و(٩٠٨) و(٩٠٩) و(٩١٠) و(٩١١)
و(٩١٢) و(٩١٣) و(٩١٤) و(٩١٥) و(٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩) و(٩٢٠) و(٩٢١) و(٩٢٢)
و(٩٢٣) و(٩٢٥) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٨) و(٩٢٩) و(٩٣٠) و(٩٣١) و(٩٣٢)
و(٩٣٤) و(٩٣٧) و(٩٤٠) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٤٧)
و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨)

و(٩٥٩) و(٩٦٠) و(٩٦٢) و(٩٦٥) و(٩٦٦) و(٩٦٧) و(٩٦٨) و(٩٦٩) و(٩٧٠)
و(٩٧٢) و(٩٧٥) و(٩٧٦) و(٩٨١) و(٩٨٢) و(٩٨٣) و(٩٨٤) و(٩٨٦) و(٩٨٧)
و(٩٨٨) و(٩٨٩) و(٩٩٢) و(٩٩٣) و(٩٩٥) و(٩٩٦) و(٩٩٧) و(١٠٠٠) و(١٠٠١)
و(١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٥) و(١٠٠٦) و(٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٢) و(١٠١٣) و(١٠١٤)
و(١٠١٨) و(١٠١٩) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٩) و(١٠٣٣) و(١٠٣٤)
و(١٠٣٥) و(١٠٣٦) و(١٠٣٩) و(١٠٤٠) و(١٠٤٢) و(١٠٤٣) و(١٠٤٤) و(١٠٤٥) و(١٠٥٣)
و(١٠٥٤) و(١٠٥٥) و(١٠٥٧) و(١٠٥٨) و(١٠٦١) و(١٠٦٢) و(١٠٦٤) و(١٠٦٥) و(١٠٦٦)
و(١٠٧٠) و(١٠٧١) و(١٠٧٢) و(١٠٧٣) و(١٠٧٤) و(١٠٧٥) و(١٠٨١) و(١٠٨٤) و(١٠٨٥)
و(١٠٨٦) و(١٠٨٧) و(١٠٩٢) و(١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١٠٩٧) و(١٠٩٨) و(١٠٩٩)
و(١١٠٠) و(١١٠١) و(١١٠٢) و(١١٠٣) و(١١٠٥) و(١١٠٦) و(١١٠٧) و(١١٠٩) و(١١١١)
و(١١١٢) و(١١١٣) و(١١١٤) و(١١١٥) و(١١١٧) و(١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢) و(١١٢٣)
و(١١٢٦) و(١١٢٨) و(١١٢٩) و(١١٣١) و(١١٣٤) و(١١٣٥) و(١١٣٦) و(١١٣٧) و(١١٣٨)
و(١١٤٠) و(١١٤١) و(١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤) و(١١٤٥) و(١١٤٦) و(١١٤٧) و(١١٤٩)
و(١١٥٠) و(١١٥٣) و(١١٥٤) و(١١٥٥) و(١١٥٧) و(١١٦٠) و(١١٦١) و(١١٦٣) و(١١٦٤)
و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٦٩) و(١١٧٠) و(١١٧٣) و(١١٧٤) و(١١٧٥)
و(١١٧٦) و(١١٧٧) و(١١٧٨) و(١١٧٩) و(١١٨٠) و(١١٨١) و(١١٨٢) و(١١٨٤)
و(١١٨٥) و(١١٨٧) و(١١٩٠) و(١١٩١) و(١١٩٣) و(١١٩٤) و(١١٩٦) و(١١٩٧) و(١١٩٨)
و(١١٩٩) و(١٢٠٠) و(١٢٠١) و(١٢٠٢) و(١٢٠٦) و(١٢٠٧) و(١٢٠٨) و(١٢٠٩) و(١٢١٠)
و(١٢١١) و(١٢١٢) و(١٢١٣) و(١٢١٤) و(١٢١٥) و(١٢١٦) و(١٢١٧) و(١٢١٩) و(١٢٢٠)
و(١٢٢١) و(١٢٢٢) و(١٢٢٣) و(١٢٢٤) و(١٢٢٦) و(١٢٢٧) و(١٢٢٩) و(١٢٣٠) و(١٢٣١)
و(١٢٣٢) و(١٢٣٣) و(١٢٣٤) و(١٢٣٦) و(١٢٣٨) و(١٢٣٩) و(١٢٤٠) و(١٢٤١)
و(١٢٤٥) و(١٢٤٦) و(١٢٤٧) و(١٢٤٨) و(١٢٤٩) و(١٢٥٢) و(١٢٥٣) و(١٢٥٤)
و(١٢٥٨) و(١٢٥٩) و(١٢٦١) و(١٢٦٢) و(١٢٦٣) و(١٢٦٤) و(١٢٦٦) و(١٢٦٧)

و(١٢٦٨) و(١٢٦٩) و(١٢٧٠) و(١٢٧١) و(١٢٧٢) و(١٢٧٥) و(١٢٧٦) و(١٢٧٧)
و(١٢٧٩) و(١٢٨٠) و(١٢٨١) و(١٢٨٢) و(١٢٨٤) و(١٢٨٥) و(١٢٨٦) و(١٢٨٧)
و(١٢٨٩) و(١٢٩٠) و(١٢٩١) و(١٢٩٢) و(١٢٩٣) و(١٢٩٤) و(١٢٩٥) و(١٢٩٦)
و(١٢٩٧) و(١٢٩٨) و(١٢٩٩) و(١٣٠٠) و(١٣٠١) و(١٣٠٢) و(١٣٠٣) و(١٣٠٤) و(١٣٠٦)
و(١٣٠٧) و(١٣٠٨) و(١٣٠٩) و(١٣١٠) و(١٣١١) و(١٣١٢) و(١٣١٣) و(١٣١٤) و(١٣١٥)
و(١٣١٧) و(١٣١٨) و(١٣١٩) و(١٣٢١) و(١٣٢٢) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤) و(١٣٢٥)
و(١٣٢٦) و(١٣٢٧) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٠) و(١٣٣٣) و(١٣٣٧) و(١٣٣٨)
و(١٣٣٩) و(١٣٤٠) و(١٣٤٢) و(١٣٤٣) و(١٣٤٤) و(١٣٤٥) و(١٣٤٦) و(١٣٤٨)
و(١٣٤٩) و(١٣٥٠) و(١٣٥١) و(١٣٥٢) و(١٣٥٣) و(١٣٥٤) و(١٣٥٥) و(١٣٥٧)
و(١٣٥٨) و(١٣٥٩) و(١٣٦٠) و(١٣٦١) و(١٣٦٢) و(١٣٦٣) و(١٣٦٤) و(١٣٦٥)
و(١٣٦٦) و(١٣٦٧) و(١٣٦٨) و(١٣٦٩) و(١٣٧٠) و(١٣٧١) و(١٣٧٤) و(١٣٧٥)
و(١٣٧٦) و(١٣٧٧) و(١٣٧٨) و(١٣٨٠) و(١٣٨١) و(١٣٨٢) و(١٣٨٣) و(١٣٨٦)
و(١٣٨٧) و(١٣٨٨) و(١٣٨٩) و(١٣٩٠) و(١٣٩١) و(١٣٩٢) و(١٣٩٥) و(١٣٩٨)
و(١٤٠٠) و(١٤٠١) و(١٤٠٢) و(١٤٠٤) و(١٤٠٥) و(١٤٠٦) و(١٤٠٧) و(١٤٠٨) و(١٤٠٩)
و(١٤١٠) و(١٤١١) و(١٤١٢) و(١٤١٣) و(١٤١٥) و(١٤١٧) و(١٤١٨) و(١٤١٩) و(١٤٢٠)
و(١٤٢١) و(١٤٢٢) و(١٤٢٣) و(١٤٢٤) و(١٤٢٥) و(١٤٢٦) و(١٤٢٧) و(١٤٢٨)
و(١٤٣١) و(١٤٣٥) و(١٤٣٦) و(١٤٣٧) و(١٤٣٨) و(١٤٤١) و(١٤٤٢) و(١٤٤٥)
و(١٤٤٧) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢) و(١٤٥٧) و(١٤٥٨) و(١٤٥٩) و(١٤٦١)
و(١٤٦٢) و(١٤٦٣) و(١٤٦٤) و(١٤٦٦) و(١٤٦٧) و(١٤٦٨) و(١٤٦٩) و(١٤٧١)
و(١٤٧٣) و(١٤٧٤) و(١٤٧٥) و(١٤٧٦) و(١٤٧٧) و(١٤٧٨) و(١٤٨١) و(١٤٨٢)
و(١٤٨٣) و(١٤٨٤) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨) و(١٤٨٩) و(١٤٩٠) و(١٤٩١)
و(١٤٩٢) و(١٤٩٣) و(١٤٩٤) و(١٤٩٥) و(١٤٩٦) و(١٤٩٧) و(١٤٩٨) و(١٤٩٩)
و(١٥٠١) و(١٥٠٢) و(١٥٠٣) و(١٥٠٤) و(١٥٠٥) و(١٥٠٦) و(١٥٠٧) و(١٥٠٩) و(١٥١٠)

و(١٥١١) و(١٥١٢) و(١٥١٣) و(١٥١٤) و(١٥١٥) و(١٥١٦) و(١٥١٧) و(١٥١٩) و(١٥٢٠)
و(١٥٢١) و(١٥٢٢) و(١٥٢٣) و(١٥٢٤) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(١٥٢٩) و(١٥٣٠) و(١٥٣١)
و(١٥٣٤) و(١٥٣٦) و(١٥٣٧) و(١٥٣٨) و(١٥٣٩) و(١٥٤٠) و(١٥٤٢) و(١٥٤٣)
و(١٥٤٥) و(١٥٤٦) و(١٥٤٧) و(١٥٤٨) و(١٥٤٩) و(١٥٥٠) و(١٥٥١) و(١٥٥٢)
و(١٥٥٣) و(١٥٥٤) و(١٥٥٥) و(١٥٥٦) و(١٥٥٧) و(١٥٥٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠)
و(١٥٦٢) و(١٥٦٣) و(١٥٦٤) و(١٥٦٥) و(١٥٦٦) و(١٥٦٨) و(١٥٦٩) و(١٥٧٠)
و(١٥٧١) و(١٥٧٢) و(١٥٧٣) و(١٥٧٥) و(١٥٧٨) و(١٥٧٩) و(١٥٨٠) و(١٥٨١)
و(١٥٨٢) و(١٥٨٣) و(١٥٨٤) و(١٥٨٥) و(١٥٨٦) و(١٥٨٨) و(١٥٨٩) و(١٥٩٠)
و(١٥٩١) و(١٥٩٢) و(١٥٩٣) و(١٥٩٤) و(١٥٩٥) و(١٥٩٦) و(١٥٩٧) و(١٥٩٨)
و(١٥٩٩) و(١٦٠٠) و(١٦٠١) و(١٦٠٢) و(١٦٠٣) و(١٦٠٤) و(١٦٠٧) و(١٦٠٨) و(١٦٠٩)
و(١٦١١) و(١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦١٤) و(١٦١٥) و(١٦١٦) و(١٦١٧) و(١٦١٨)
و(١٦١٩) و(١٦٢٠) و(١٦٢١) و(١٦٢٣) و(١٦٢٤) و(١٦٢٥) و(١٦٢٨) و(١٦٢٩)
و(١٦٣٠) و(١٦٣١) و(١٦٣٣) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥) و(١٦٣٦) و(١٦٣٧) و(١٦٣٨)
و(١٦٣٩) و(١٦٤١) و(١٦٤٢) و(١٦٤٣) و(١٦٤٤) و(١٦٤٦) و(١٦٤٧) و(١٦٤٨)
و(١٦٥١) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٦٥٥) و(١٦٥٧) و(١٦٥٨) و(١٦٦٠)
و(١٦٦١) و(١٦٦٢) و(١٦٦٣) و(١٦٦٤) و(١٦٦٥) و(١٦٦٦) و(١٦٦٩) و(١٦٧٠)
و(١٦٧١) و(١٦٧٢) و(١٦٧٣) و(١٦٧٤) و(١٦٧٥) و(١٦٧٧) و(١٦٧٨) و(١٦٧٩)
و(١٦٨٠) و(١٦٨٢) و(١٦٨٤) و(١٦٨٥) و(١٦٨٦) و(١٦٨٩) و(١٦٩١) و(١٦٩٢)
و(١٦٩٣) و(١٦٩٤) و(١٦٩٦) و(١٦٩٨) و(١٦٩٩) و(١٧٠٢) و(١٧٠٣) و(١٧٠٤)
و(١٧٠٥) و(١٧٠٦) و(١٧٠٨) و(١٧٠٩) و(١٧١٠) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(١٧١٣) و(١٧١٤)
و(١٧١٦) و(١٧١٧) و(١٧١٨) و(١٧١٩) و(١٧٢٠) و(١٧٢١) و(١٧٢٢) و(١٧٢٣)
و(١٧٢٥) و(١٧٢٦) و(١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(١٧٣٠) و(١٧٣١) و(١٧٣٢) و(١١٧٤)
و(١٧٣٦) و(١٧٣٨) و(١٧٣٩) و(١٧٤٠) و(١٧٤١) و(١٧٤٣) و(١٧٤٤) و(١٧٤٦)

و(١٧٤٧) و(١٧٤٩) و(١٧٥٠) و(١٧٥١) و(١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٥٤) و(١٧٥٥) و(١٧٥٦) و(١٧٥٧) و(١٧٥٨) و(١٧٥٩) و(١٧٦٠) و(١٧٦١) و(١٧٦٢) و(١٧٦٣) و(١٧٦٤) و(١٧٦٥) و(١٧٦٧) و(١٧٦٩) و(١٧٧٠) و(١٧٧٣) و(١٧٧٥) و(١٧٧٦) و(١٧٧٧) و(١٧٨٠) و(١٧٨١) و(١٧٨٢) و(١٧٨٣) و(١٧٨٤) و(١٧٨٥) و(١٧٨٦) و(١٧٨٧) و(١٧٨٨) و(١٧٨٩) و(١٧٩١)و (١٧٩٢) و(١٧٩٣) و(١٧٩٤) و(١٧٩٥) و(١٧٩٧) و(١٧٩٨) و(١٨٠١) و(١٨٠٢) و(١٨٠٤) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) و(١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١١).

سادسها: دلائل النبوة: وقد أخرج له فيه اثني عشر حديثاً وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٦) و(١٦٦) و(١٦٧) و(٤٦٨) و(٤٦٩) و(٥٦٥) و(٥٩٦) و(٦٤١) و(١٧٢٨) و(١٧٨٧) و(١٧٩٤) و(١٧٩٥).

سابعها: الاعتقاد: وقد أخرج عنه فيه حديثاً واحداً وهو (١٨٠٥).

ثامنها: بيان خطأ من أخطأ على الشَّافِعِي، وقد أخرج فيه من طريق الشَّافِعِي حديثاً واحداً، وهو الذي يحمل الرقم (١٥٩٦).

ل. أبو عوانة: وقد أخرج له في صحيحه تسعة عشر حديثاً وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٨) و(١٠) و(١١) و(١٧) و(٢١) و(٣٠) و(٤١) و(٤٥) و(٨٥) و(١٠٥) و(١٠٧) و(١٦٨) و(١٧٧) و(٢٧١) و(٨٦٦) و(١٣٨٤) و(١٧٦٤) و(١٧٨٧) و(١٨٠٥).

م. ابن ماجه: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثاً واحداً وهو الذي يحمل الرقم (٤٥).

ن. أبو نعيم في الحلية: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي سبعة أحاديث وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٠٨) و(٣٦٤) و(١٠٧٠) و(١١١٣) و(١٣٥٥) و(١٣٥٨) و(١٣٦٣).

س. الإمام أحمد في مسنده: وقد روى خمسة أحاديث من طريق الإمام الشَّافِعِي وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١١١٣) و(١٣٥٥) و(١٣٦١) و(١٣٦٢) و(١٣٨٧).

ع. الطحاوي الحنفي: وقد أخرج عن الإمام الشَّافِعِي في كتابين من كتبه:

أولهما: شرح معاني الآثار: وقد أخرج فيه أحد عشر حديثاً وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١١٢) و(٢٠٨) و(٥٦٨) و(٩٦٨) و(٩٨٨) و(١١٠٢) و(١٢٠٢) و(١٤٠٦) و(١٤١٠) و(١٥١٤) و(١٥٩٧).

وثانيهما: شرح مشكل الآثار: وقد أخرج فيه للإمام الشَّافِعِي ثلاثة وعشرين حديثاً وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٢٧١) و(٢٨١) و(٢٨٢) و(٣٩٧) و(٥٦٧) و(٦٠٧) و(٦٠٨) و(٩٦٨) و(١٠٧١) و(١٠٧٤) و(١٢٠٢) و(١٢١١) و(١٣٧٠) و(١٣٧١) و(١٣٧٤) و(١٤٢٠) و(١٤٩٤) و(١٥١٤) و(١٥١٧) و(١٦١٥) و(١٦٩١) و(١٧٦٠) و(١٧٨٤).

ف. ابن منده: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثاً واحداً وهو الحديث (١١٦).

ص. اللالكائي: في أصول اعتقاد أهل السنة وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثين (١٧٩٤) و(١٧٩٥).

ق. الدارقطني: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي في كتابين من كتبه:

أولهما: السنن وقد أخرج فيه من طريق الإمام الشَّافِعِي اثني عشر حديثاً، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٦) و(١٦٥) و(٢٠٥) و(٣٦٩) و(٦١٢) و(٨٦٧) و(٩٠٢) و(٩٠٤) و(٩٨١) و(١٢٦٧) و(١٢٨٠) و(١٤٠٤).

ثانيهما: المؤتلف والمختلف: وقد أخرج فيه من طريق الإمام الشَّافِعِي حديثاً واحداً وهو الحديث (٩٨١).

ر. ابن خزيمة في صحيحه: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي تسعة أحاديث

وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٤٩) و(٢٨٤) و(٣٧١) و(٣٨٢) و(٥٣٩) و(٦٥١) و(٦٦٣) و(٩٢٧) و(١٠٤٤).

ش. الخطيب البغدادي: وقد أخرج في أربعة من كتبه عن الإمام الشَّافِعِي:

أولها: تاريخ مدينة السلام: وقد أخرج في هذا الكتاب حديثاً واحداً من طريق الإمام الشَّافِعِي وهو الذي يحمل الرقم (١١٩٨).

ثانيها: الأسماء المبهمة: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً وهو الحديث (١٤٦٢).

ثالثها: الفقيه والمتفقه: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً وهو الحديث (١٥٢).

رابعها: الجامع لأخلاق الراوي: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً وهو (١٦٦).

ت. ابن عبد البر: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي في كتابين من كتبه:

أولهما: التمهيد: وقد أخرج له فيه ستة أحاديث وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٥٣) و(١٥٥) و(٢٧٦) و(٦٢٦) و(١٧٩٤) و(١٧٩٥).

ثانيهما: الاستذكار: وقد أخرج له فيه حديثاً واحداً وهو الحديث (١٠٩٥).

ض. الحاكم في المستدرك: وقد أخرج من طريق الإمام الشَّافِعِي خمسة أحاديث وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٢٠٥) و(٤٦٥) و(٥٨٤) و(١٤٠٤) و(١٧٩٤).

ظ. ابن حجر في تغليق التعليق، وقد أخرج ثلاثة أحاديث من طريق الشَّافِعِي وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١٢٢٦) و(١٢٢٨) و(١٢٢٩).

ثانياً: من خلال مقابلتي لأحاديث مسند الإمام الشَّافِعِي على الأم وجدت فوارق غير قليلة سجلت بعضها في تعليقاتي على الأحاديث وهي: (١٧) و(٢٥) و(٢٦) و(٣١) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٧) و(٣٨) و(٤٠) و (٤٥) و(٥١) و(٦٢) و(٧٣) و(٨٤) و(٨٥) و(٨٦) و(٩٤) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٦) و(١٠٧)

و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و (١١٣) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و (١٢٤)
و(١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣٣) و(١٣٧) و(١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤٢) و(١٤٤)
و(١٤٥) و(١٤٩) و(١٥١) و(١٦٠) و(١٦٥) و(١٦٧) و(١٦٩) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٥)
و(١٨٠) و (١٨٢) و (١٨٣) و(١٨٤) و (١٨٨) و(١٩٢) و(٢٠١) و(٢٠٣) و (٢٠٩) و(٢١٠)
و (٢١١) و(٢١٢) و(٢١٧) و(٢٢٠) و(٢٢١) و(٢٢٧) و (٢٢٨) و (٢٢٩) و(٢٣١) و(٢٣٩)
و(٢٥١) و(٢٥٧) و(٢٦١) و(٢٦٣) و(٢٦٥) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧١) و(٢٧٣)
و(٢٧٤) و(٢٨٠) و(٢٨٥) و(٢٨٩) و(٢٩٩) و(٣٠٢) و(٣٠٣) و(٣٠٥) و(٣٠٦) و(٣٠٧)
و(٣٠٨) و(٣١١) و(٣٢٠) و(٣٢٣) و(٣٣٥) و(٣٤٣) و(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٦١)
و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٨) و(٣٧٨) و(٣٨٢) و(٣٨٩) و(٣٩٣) و (٣٩٤) و(٤٠٤)
و(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٧) و(٤١٢) و(٤١٧) و(٤٢٠) و(٤٢٤) و(٤٢٥) و(٤٢٦) و(٤٢٧)
و(٤٢٩) و(٤٣١) و(٤٣٣) و(٤٣٩) و(٤٤٠) و(٤٤٣) و(٤٤٥) و(٤٤٨) و(٤٥٣) و(٤٥٤)
و(٤٥٥) و(٤٥٨) و(٤٥٩) و(٤٦١) و(٤٦٢) و(٤٦٣) و(٤٦٥) و(٤٦٨) و(٤٦٩)
و(٤٧٠) و(٤٧٣) و(٤٧٥) و(٤٧٧) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨٢) و(٤٨٨)
و(٤٩٤) و(٤٩٦) و(٤٩٧) و(٤٩٨) و(٥٠٠) و (٥٠٢) و(٥٠٧) و(٥٠٨) و(٥١٢) و(٥١٥)
و(٥١٦) و(٥١٩) و(٥٢٢) و(٥٢٤) و (٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٢) و(٥٣٤)
و(٥٣٦) و(٥٣٧) و(٥٤٣) و(٥٤٧) و(٥٤٨) و(٥٤٩) و(٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٦٣)
و(٥٦٧) و(٥٨٣) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٨) و(٥٩٣) و(٥٩٦) و(٦٠٣) و(٦٠٦)
و(٦٠٩) و(٦١٠) و(٦١٢) و(٦١٤) و(٦١٧) و(٦٢٠) و(٦٢٣) و(٦٢٨) و(٦٢٩)
و(٦٣٨) و(٦٣٩) و(٦٥٤) و(٦٥٧) و(٦٧٣) و(٦٧٤) و (٦٧٧) و(٦٨٥) و(٦٨٧)
و(٦٩٢) و(٦٩٤) و(٦٩٥) و(٦٩٦) و(٦٩٧) و(٦٩٩) و(٧١٢) و(٧١٨) و(٧١٩)
و(٧٢١) و(٧٢٥) و(٧٣٠) و(٧٣٥) و(٧٣٦) و(٧٣٩) و(٧٤٠) و(٧٤٦) و(٧٤٨)
و(٧٥٠) و(٧٥٧) و(٧٦١) و(٧٦٢) و(٧٦٤) و(٧٦٥) و(٧٧٣) و(٧٨٥) و(٧٩١)
و(٧٩٢) و(٧٩٧) و(٧٩٩) و(٨٠٠) و(٨٠٢) و(٨٠٣) و(٨٠٥) و(٨٠٦) و(٨١٢)

و(٨١٨) و(٨٣١) و(٨٣٩) و(٨٤١) و(٨٤٢) و(٨٤٥) و(٨٥٣) و(٨٥٥) و(٨٥٧) و(٨٦٠) و(٨٧١) و(٨٧٢) و(٨٧٣) و(٨٨٤) و(٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٩١) و(٨٩٤) و(٨٩٥) و(٨٩٧) و(٨٩٩) و(٩١٢) و(٩١٣) و(٩٢٢) و(٩٢٣) و(٩٢٤) و(٩٢٨) و(٩٢٩) و(٩٣٢) و(٩٣٤) و(٩٤٢) و(٩٤٨) و(٩٥٦) و(٩٦٠) و(٩٦٦) و(٩٦٧) و(٩٧٠) و(٩٨١) و(٩٨٨) و(٩٩٧) و(١٠٠١) و(١٠٠٣) و(١٠٠٤) و(١٠١٢) و(١٠١٣) و (١٠١٧) و(١٠١٨) و (١٠٢٩) و(١٠٣٤) و(١٠٣٨) و(١٠٣٩) و(١٠٤٠) و(١٠٤٩) و(١٠٥١) و(١٠٥٣) و(١٠٥٧) و(١٠٨٧) و(١٠٩٦) و(١١٠٥) و(١١١٢) و(١١٢١) و(١١٢٢) و(١١٢٤) و(١١٣٦) و(١١٤٢) و(١١٤٤) و(١١٥٤) و(١١٤٦) و(١١٥٠) و(١١٦٤) و(١١٧٠) و(١١٧٢) و(١١٨٠) و(١١٨٤) و(١١٩٠) و(١٢٠٠) و(١٢٢٠) و(١٢٢١) و(١٢٣٢) و(١٢٥٢) و(١٢٥٨) و(١٢٥٩) و(ة ١٢٦٣) و(١٢٧٥) و(١٢٨٥) و(١٢٨٨) و(١٣٠٠) و(١٣٠٤) و(١٣١٠) و(١٣١١) و(١٣١٤) و(١٣٢١) و(١٣٢٤) و(١٣٢٩) و(١٣٣٣) و(١٣٣٩) و(١٣٩١) و(١٣٩٢) و(١٤٠٥) و(١٤٠٩) و(١٤١٠) و(١٤١٣) و(١٤٢٠) و(١٤٢٤) و(١٤٢٨) و(١٤٤٤) و(١٤٥٠) و(١٤٥٩) و(١٤٦٣) و(١٤٦٦) و(١٤٧٠) و(١٤٨١) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٩٣) و(١٤٩٥) و(١٤٩٩) و(١٥٠٢) و(١٥١٣) و(١٥٢٨) و(١٥٣١) و(١٥٥١) و(١٥٦٠) و(١٥٦٣) و(١٥٦٥) و(١٥٧٦) و(١٥٨٠) و(١٥٨٨) و(١٥٩٠) و(١٥٩١) و(١٦٠٢) و(١٦٠٨) و(١٦٢٢) و(١٦٢٣) و(١٦٢٤) و(١٦٢٨) و(١٦٣٦) و(١٦٤٢) و(١٦٦٣) و(١٦٧٩) و(١٦٨٠) و(١٦٨٤) و(١٦٨٩) و(١٧٢٢) و(١٧٣١) و(١٧٣٢) و(١٧٤٠) و(١٧٤١) و(١٧٤٣) و(١٧٤٧) و(١٧٤٩) و(١٧٥٦) و(١٧٦١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٦) و(١٧٨٠) و(١٧٨١) و(١٧٨٦).

وربما كان أغلب تلك الفروق طفيفة إلا أني قيّدتها وأشرت إليها، لأن أصل مسند الإمام الشَّافِعِي مستخرج من الأم، وربما كانت بعض هذه الاختلافات بسبب الرواية؛ إذ إن مسند الشَّافِعِي رواية بالسند المتصل من الأمير سنجر إلى الأصم،

وربما كانت بعض تلك الفروق بسبب نسخ الأم.

ثالثـًا: حوى مسند الإمام الشَّافِعِي ألفـًا وخمسمئة حديثٍ صحيحٍ أو ما كان فيه مقال يصلح للاعتبار وقد جاء ما يقويه، وباستطاعتنا أن نستخرج أرقامها حينما نهمل الأرقام الآتية في الفقرة الآتية:

رابعـًا: حوى مسند الإمام الشَّافِعِي على ثلاثمئة وتسعة عشر حديثـًا ضعيفـًا، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (٥) و(٦) و(١٩) و(٣٢) و(٤٩) مرسل، و(٧٠) و(٧١) و(٨٦) و(٨٧) و(١٠٢) و(١١٠) و(١١٣) و(١٢٤) و(١٢٩) و(١٥٧) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢٠٣) و(٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢٠٧) و(٢١٠) و(٢٢٣) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٤٤) و(٢٥١) و(٢٥٧) و(٢٦١) و(٢٧٩) و(٢٩١) و(٣٠٩) و(٣١١) و(٣٢٣) و(٣٣٧) و(٣٥٥) و(٣٥٦) و(٣٦٠) و(٣٤٩) و(٣٩٩) و(٤٠٢) و(٤٠٣) و(٤٠٧) و(٤٠٨) و(٤٠٩) و(٤١٦) و(٤٣٥) و(٤٣٨) و(٤٤١) و(٤٤٣) و(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٧) و(٤٤٩) و(٤٥٤) و(٤٦٢) و(٤٦٣) و(٤٦٦) و(٤٧٦) و(٤٦٨) و(٤٧١) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٥) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٢) و(٤٨٣) و(٤٨٥) و(٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٩٤) و(٤٩٥) و(٥٠٠) و(٥١٣) و(٥١٦) و(٥٢٠) و(٥٢١) و(٥٢٣) و(٥٢٤) و(٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٧) و(٥٤٧) و(٥٦٠) و(٥٦٤) و(٥٦٩) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٧٦) و(٥٨٣) و(٥٨٥) و(٥٩١) و(٥٩٩) و(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦٥٤) و(٦٦١) و(٦٦٢) و(٦٦٤) و(٦٩٠) و(٦٩٧) و(٦٩٩) و(٧١٢) و(٧٣٦) و(٧٣٨) و(٧٤٠) و(٧٤٨) و(٧٤٩) و(٧٥٣) و(٧٥٤) و(٧٥٨) و(٧٦٢) و(٧٦٩) و(٧٧٢) و(٧٧٨) و(٧٧٩) و(٧٨٥) و(٧٩١) و(٧٩٦) و(٨٠٣) و(٨٠٧) و(٨٠٩) و(٨١٧) و(٨٢١) و(٨٢٥) و(٨٢٧) و(٨٤٢) و(٨٤٥) و(٨٤٦) و(٨٥٤) و(٨٥٩) و(٨٦١) و(٨٦٣) و(٨٦٥) و(٨٧٣) و(٨٧٩) و(٨٨٢) و(٨٨٤) و(٨٨٩) و(٨٩٠) و(٨٩٢) و(٨٩٣) و(٨٩٩)

و(٨٩٠) و(٨٩٢) و(٨٩٣) و(٩٠٢) و(٩٠٣) و(٩٠٤) و(٩١٩) و(٩٢١) و(٩٢٥) و(٩٢٦) و(٩٣٣) و(٩٤٧) و(٩٤٨) و(٩٦٣) و(٩٦٤) و(٩٦٥) و(٩٧٢) و(٩٧٣) و(٩٧٩) و(٩٨٠) و(٩٨٣) و(٩٩٤) و(٩٩٥) و(٩٩٦) و(٩٩٧) و(١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٦) و(١٠٠٩) و(١٠١٥) و(١٠١٦) و(١٠١٩) و(١٠٢٢) و(١٠٥٢) و(١٠٨٣) و(١٠٨٤) و(١٠٨٥) و(١٠٩٠) و(١١٠١) و(١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢) و(١١٢٣) و(١١٣٥) و(١١٣٦) و(١١٣٧) و(١١٤١) و(١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤) و(١١٤٩) و(١١٥٤) و(١١٥٨) و(١١٦٥) و(١١٨٤) و(١١٨٦) و(١١٩١) و(١١٩٣) و(١١٩٤) و(١١٩٥) و(١١٩٦) و(١٢٠٦) و(١٢١٦) و(١٢٢١) و(١٢٢٢) و(١٢٢٨) و(١٢٣١) و(١٢٣٤) و(١٢٣٥) و(١٢٤٠) و(١٢٤٥) و(١٢٥٤) و(١٢٥٨) و(١٢٦٧) و(١٢٧١) و(١٢٧٥) و(١٢٧٧) و(١٢٧٩) و(١٢٨٠) و(١٢٩٥) و(١٢٩٨) و(١٢٩٩) و(١٣٠٥) و(١٣٠٦) و(١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٢٦) و(١٣٣٨) و(١٣٤٥) و(١٣٤٧) و(١٣٤٩) و(١٣٥٠) و(١٣٥٤) و(١٣٧٦) و(١٣٧٧) و(١٣٨٠) و(١٤٤٢) و(١٤٤٦) و(١٤٥٣) و(١٤٥٦) و(١٤٥٧) و(١٤٧٠) و(١٤٨٢) و(١٥٠٢) و(١٥١٣) و(١٥٣٢) و(١٥٤٥) و(١٥٦٠) و(١٥٦٢) و(١٥٦٣) و(١٥٦٤) و(١٥٦٨) و(١٥٧٦) و(١٥٨١) و(١٥٨٢) و(١٥٨٧) و(١٥٨٩) و(١٥٩٢) و(١٥٩٦) و(١٥٩٧) و(١٥٩٨) و(١٥٩٩) و(١٦٠٣) و(١٦٠٨) و(١٦١٥) و(١٦١٧) و(١٦١٨) و(١٦١٩) و(١٦٢٠) و(١٦٢٢) و(١٦٢٣) و(١٦٢٩) و(١٦٣٤) و(١٦٣٧) و(١٦٤١) و(١٦٤٢) و(١٦٤٣) و(١٦٧٩) و(١٦٨٢) و(١٦٨٤) و(١٦٩٧) و(١٦٩٨) و(١٧٠٥) و(١٧٠٦) و(١٧١٢) و(١٧٣٠) و(١٧٣١)و(١٧٣٨) و(١٧٥٠) و(١٧٥٦) و(١٧٥٨) و(١٧٧٠) و(١٧٧١) و(١٧٧٣) و(١٧٧٥) و(١٧٧٧) و(١٧٧٨) و(١٧٧٩) و(١٧٨١) و(١٧٨٢) و(١٧٩٠) و(١٧٩٧) و(١٨١٠).

خامساً: أكثر الإمام الشَّافِعِي بالرواية عن شيخه مالك بن أنس فقد أخرج عنه في مسنده هذا (٥٥٣) حديثاً، وهي التي تحمل الأرقام الآتية: (١) و(٧) و(٨)

و(١٢) -وهو ليس في موطئه إنما أَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (٢٢٩) من طريق قتيبة عن مالك-، (١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٩) و(٢٠) و(٣٠) و(٣٢) و(٣٦) و(٤٢) و(٤٣) و(٤٥) و(٤٦) و(٥٧) و(٦١) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٧) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨١) و(٨٢) و(٨٥) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و(١٠٣) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١١) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧) و(١٢٠) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٤) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٩) و(١٥١) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٦٧) و(١٦٨) و(١٧٧) و(١٧٨) و(١٧٩) و(١٨٠) و(١٨١) و(١٨٤) و(١٨٥) و(١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٦) و(٢٢٣) و(٢٣٨) و(٢٤٣) و(٢٥٣) و(٢٥٥) و(٢٧١) و(٢٧٢) و(٢٧٣) و(٢٧٤) و(٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٨٠) و(٢٨٥) و(٢٨٦) و(٢٩٩) و(٣٠٦) و(٣٠٨) و(٣١٤) و(٣٢٠) و(٣٢٣) و(٣٢٨) و(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣٤) و(٣٣٦) و(٣٤٦) و(٣٤٩) و(٣٥٢) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٣٦٤) و(٣٦٦) و(٣٦٩) و(٣٧١) و(٣٧٤) و(٣٧٦) و(٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤) و(٣٩٠) و(٣٩٣) و(٣٩٧) و(٤٠٩) و(٤١١) و(٤١٣) و(٤١٤) و(٤١٧) و(٤٢٥) و(٤٢٧) و(٤٢٨) و(٤٣٠) و(٤٤٢) و(٤٥٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٨٤) و(٤٨٨) و(٤٩٦) و(٤٩٧) و(٥٠١) و(٥٠٢) و(٥٠٦) و(٥٢٢) و(٥٣٩) و(٥٤٠) و(٥٤١) و(٥٤٤) و(٥٤٩) و(٥٥١) و(٥٥٢) و(٥٥٥) و(٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٥) و(٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٩٢) و(٥٩٤) و(٥٩٥) و(٥٩٨) و(٦٠٥) و(٦٠٨) و(٦١٣) و(٦١٦) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢٥) و(٦٢٦) و(٦٢٩) و(٦٣١) و(٦٤١) و(٦٤٤) و(٦٤٥) و(٦٤٦) و(٦٤٨) و(٦٤٩) و(٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٦) و(٦٥٧) و(٦٥٩) و(٦٦٠) و(٦٦٣) و(٦٦٦) و(٦٦٧) و(٦٦٩) و(٦٧٠) و(٦٧١) و(٦٨٢) و(٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٣) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٩) و(٧١٢) و(٧١٥) و(٧٢٠) و(٧٢٢) و(٧٢٤) و(٧٢٥) و(٧٢٩) و(٧٤١) و(٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٥٠) و(٧٦١) و(٧٨٦) و(٧٩٣) و(٧٩٥) و(٨٠٢) و(٨٠٦) و(٨٠٧) و(٨٠٨) و(٨١٠) و(٨١١) و(٨١٨) و(٨٢٣) و(٨٢٤)

و(٨٣٥) و(٨٣٨) و(٨٤٠) و(٨٤٨) و(٨٥١) و(٨٦٠) و(٨٦٧) و(٨٦٨) و(٨٧٠)
و(٨٧١) و(٨٧٢) و(٨٧٥) و(٨٨٥) و(٨٨٦) و(٨٨٨) و(٩٠٦) و(٩٠٧) و(٩٠٨)
و(٩٠٩) و(٩١٠) و(٩١٢) و(٩١٧) و(٩٢٩) و(٩٣٣) و(٩٣٨) و(٩٣٩) و(٩٤٣)
و(٩٤٤) و(٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٥٦) و(٩٦٧) و(٩٨٦) و(٩٩٤) و(٩٩٥) و(١٠٠٠)
و(١٠٠٤) و(١٠١٨) و(١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٩) و(١٠٤٠) و(١٠٤٢) و(١٠٤٤) و(١٠٤٩)
و(١٠٥٣) و(١٠٥٧) و(١٠٦٠) و(١٠٦٤) و(١٠٧٠) و(١٠٧٤) و(١٠٧٥) و(١٠٧٨) و(١٠٧٩)
و(١٠٨٠) و(١٠٨١) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٠٨٦) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و(١٠٩٧) و(١١٠٦)
و(١١٠٧) و(١١١٥) و(١١١٧) و(١١١٨) و(١١١٩) و(١١٢٥) و(١١٢٦) و(١١٢٧) و(١١٣٠)
و(١١٣١) و(١١٣٢) و(١١٤٤) و(١١٤٥) و(١١٤٧) و(١١٤٨) و(١١٥٠) و(١١٥٨) و(١١٦١)
و(١١٦٣) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٧١) و(١١٧٦) و(١١٧٧) و(١١٨٠)
و(١١٨١) و(١١٨٤) و(١١٨٨) و(١١٨٩) و(١١٩٠) و(١١٩٢) و(١١٩٥) و(١١٩٦) و(١١٩٧)
و(١١٩٩) و(١٢٠٠) و(١٢٠٤) و(١٢٣٠) و(١٢٣١) و(١٢٣٢) و(١٢٣٤) و(١٢٣٥) و(١٢٣٨)
و(١٢٤١) و(١٢٤٣) و(١٢٤٤) و(١٢٤٨) و(١٢٤٩) و(١٢٥٠) و(١٢٥١) و(١٢٥٢) و(١٢٥٤)
و(١٢٥٧) و(١٢٥٨) و(١٢٥٩) و(١٢٦٠) و(١٢٦١) و(١٢٦٢) و(١٢٦٣) و(١٢٦٤)
و(١٢٦٥) و(١٢٧٢) و(١٢٧٣) و(١٢٧٧) و(١٢٧٨) و(١٢٨٤) و(١٢٨٦) و(١٢٨٧)
و(١٢٨٨) و(١٢٨٩) و(١٢٩١) و(١٢٩٣) و(١٢٩٦) و(١٢٩٧) و(١٢٩٨) و(١٣٠١)
و(١٣٠٢) و(١٣٠٣) و(١٣٠٤) و(١٣٠٦) و(١٣٠٨) و(١٣٠٩) و(١٣١١) و(١٣١٢) و(١٣١٥)
و(١٣١٧) و(١٣٢٠) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٧) و(١٣٤١)
و(١٣٤٢) و(١٣٤٧) و(١٣٤٨) و(١٣٥٠) و(١٣٥٢) و(١٣٥٥) و(١٣٥٦) و(١٣٥٩)
و(١٣٦١) و(١٣٦٢) و(١٣٦٣) و(١٣٦٨) و(١٣٧٠) و(١٣٧٢) و(١٣٨١) و(١٣٨٤)
و(١٣٨٥) و(١٣٨٦) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨) و(١٣٨٩) و(١٣٩٠) و(١٣٩١) و(١٣٩٧)
و(١٣٩٨) و(١٤٠٤) و(١٤٠٧) و(١٤٠٨) و(١٤١١) و(١٤١٢) و(١٤١٣) و(١٤١٩) و(١٤٢١)
و(١٤٢٨) و(١٤٤٤) و(١٤٤٧) و(١٤٤٨) و(١٤٥٣) و(١٤٥٤) و(١٤٦٣) و(١٤٦٤)

و(١٤٦٥) و(١٤٦٦) و(١٤٦٧) و(١٤٦٨) و(١٤٦٩) و(١٤٧١) و(١٤٧٢) و(١٤٧٣) و(١٤٨١) و(١٤٨٣) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٩) و(١٤٩٣) و(١٤٩٤) و(١٤٩٥) و(١٤٩٦) و(١٤٩٧) و(١٤٩٨) و(١٥٠٠) و(١٥١٠) و(١٥١٢) و(١٥١٥) و(١٥١٦) و(١٥٢١)

و(١٥٢٣) و(١٥٢٤) و(١٥٢٦) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(١٥٢٩) و(١٥٣٧) و(١٥٣٨) و(١٥٤٠) و(١٥٤٣) و(١٥٤٥) و(١٥٤٨) و(١٥٥٢) و(١٥٥٣) و(١٥٦٣) و(١٥٦٥) و(١٥٧١) و(١٥٧٢) و(١٥٧٣) و(١٥٧٤) و(١٥٧٥) و(١٥٧٧) و(١٥٧٨) و(١٥٨٤) و(١٥٨٥) و(١٥٨٨) و(١٥٨٩) و(١٥٩٠) و(١٥٩٢) و(١٥٩٣) و(١٥٩٤) و(١٥٩٥) و(١٥٩٦) و(١٦٠٢) و(١٦٠٧) و(١٦٠٨) و(١٦١١) و(١٦٤٣) و(١٦٥٠) و(١٦٥٨) و(١٦٥٩) و(١٦٦٢) و(١٦٦٣) و(١٦٦٤) و(١٦٦٨) و(١٦٧٤) و(١٦٧٦) و(١٦٧٨) و(١٦٧٩) و(١٦٨٣) و(١٦٨٩) و(١٦٩٠) و(١٦٩١) و(١٦٩٧) و(١٦٩٩) و(١٧٠٠) و(١٧٠١) و(١٧٠٢) و(١٧١٥) و(١٧٢٠) و(١٧٢١) و(١٧٢٤) و(١٧٤٧) و(١٧٥٩) و(١٧٧٣).

سادسًا: من خلال مقابلتي لأحاديث المسند على الأم لأكثر من طبعة وجدت قصوراً كبيراً في طبعات الأم السابقة، ومن تلك الطبعات طبعة دار الوفاء التي طبعت في أحد عشر مجلداً بتحقيق الدكتور الفاضل رفعت فوزي عام (٢٠٠١م) وقد وجدت في نصها أخطاء كثيرة سجلت على بعضها ملاحظات كما هي عند الأحاديث الآتية: (١٩) و(٥١) و(٦٠) و(٩٤) و(١٠٠) و(١٣٣) و(١٣٩) و(١٦٩) و(٢٠٧) و(٢٤٥) و(٣٣٣) و(٤٣٠) و(٤٣٧) و(٥١٧) و(٥٢٥) و(٥٢٦) و(٥٧١) و(٥٨٦) و(٦٦٤) و(٧٥٩) و(١١٥٥) و(١٢٧٥) و(١٣٠٥) و(١٥١٢) و(١٦٧٤) و(١٦٩٧).

سابعًا: وجدت عند عيشي مع هذا المسند أحاديث كثيرة قد حصل فيها الشك، وبعض هذا الشك من الإمام الشَّافِعِي، وربما كان في بعض الأحاديث شك من غيره:

(٢) - (٤) و(٦)[١] و(٧)[٢] و(٤٩) و(٦٠)[٣] و(١٣٢) و(١٧٥)[٤] و(٢٠١) و(٢٤٦)[٥] و(٣٦٨) و(٦٨٧) و(٦٩٤) و(٧٥١) و(٩١٥) و(٩١٦) و(٩٦٦) و(١٠١٢) و(١٠٢٣) و(١٠٥٧)[٦] و(١٠٨٥) و(١١٠٢) و(١١٠٥) و(١١٩١) و(١١٩٤) و(١١٩٨) و(١٢٣٩) و(١٣١٢) و(١٣٩١) و(١٤٠٦) و(١٤٢٣) و(١٤٢٥) و(١٤٤٤) و(١٥١٢) و(١٥١٣) و(١٥٣٥) و(١٥٧٠) و(١٦٢٤) و(١٦٦٥) و(١٦٦٩) و(١٦٩٣) و(١٧٥٢) و(١٧٥٦) و(١٧٦١) و(١٧٦٥) و(١٧٦٧).

ثامنًا: جعل الحافظ ابن حجر مسند الإمام الشَّافِعِي أحد موارده في كتابه النافع الماتع «إتحاف المهرة» وهو كتاب له أهمية كبيرة في الصنعة الإسنادية، وقد أخذنا على عاتقنا مقابلة أسانيد مسند الإمام الشَّافِعِي على إتحاف المهرة مبالغةً في ضبط أسانيد المسند، وقد فات الحافظ ابن حجر كثيرٌ من الأسانيد لم ينسبها الحافظ للإمام الشَّافِعِي، وقد أخذ محققو إتحاف المهرة على عاتقهم استدراك ما فات ابن حجر من أسانيد موارده، وقد وجدتهم نشطوا في بعض الأماكن بالاستدراك على ابن حجر فاستدركوا عليه الأحاديث الآتية: (٢٢) و(٣٦) و(٢٠١) و(٢٢٧) و(٢٧٦) و(٢٧٨) و(٢٨٣) و(٤٨٠) و(٥٠١) و(٥١٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧٤٦) و(٧٥٩) و(٨٧١) و(٨٩٠) و(٩٠١) و(٩٠٦) و(٩٥١) و(٩٨٨) و(١٥٨٦) و(١٥٨٧) و(١٥٩٢) و(١٦٦٨) و(١٦٩٩) و(١٧١٤) و(١٧٢٨) و(١٧٥٧) و(١٧٥٨) و(١٧٦١).

وكلَّت قدراتهم في مواضع أخرى فلم يستدركوا ما فات ابن حجر كما في

---

(١) من الربيع.
(٢) من الربيع.
(٣) من الربيع.
(٤) ظن البيهقي أنه من الربيع.
(٥) من الربيع.
(٦) وهو من أبي العباس الأصم.

الأحاديث الآتية: (٤١) و(٤٧) و(٤٨) و(٥٧) و(٢١٢) و(٢٥١) و(٢٦٣) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٢٧٢) و(٢٧٩) و(٢٨١) و(٢٨٢) و(٢٨٥) و(٣٦٢) و(٣٨٨) و(٤٣٣) و(٤٥٠) و(٤٥٣) و(٤٦٥) و(٥١٢) و(٥٣٨) و(٦١٠) و(٦٣٨) و(٦٤٩) و(٦٦٣) و(٦٧٨) و(٧١٦) و(٧٧٢) و(٧٩٨) و(٨٢٦) و(٩٢٣) و(٩٢٩) و(٩٥٦) و(٩٦٦) و(٩٨٢) و(٩٨٤) و(٩٩٢) و(١٠٩٠) و(١٣٦٩) و(١٣٨٧) و(١٥٩٣) و(١٦٤٨) و(١٦٥١) و(١٦٥٢) و(١٦٦٣) و(١٦٦٩) و(١٦٧٧) و(١٦٨٠) و(١٦٨٢) و(١٧٤٤) و(١٧٥٩) و(١٧٦٠) و(١٧٧٤) و(١٧٨١) و(١٧٩١) و(١٧٩٢) و(١٧٩٣) و(١٧٩٤) و(١٨٠١) و(١٨٠٤) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦) و(١٨٠٨) و(١٨٠٩) و(١٨١١).

تاسعـًا: انفرد الإمام الشَّافِعِي بمئة وثمان وعشرين حديثـًا، والحكم عليها بالتفرد حسب ما أدانا إليه اجتهادنا في البحث عند التخريج مع المبالغة وبذل النفس الشديد في التنقيب والتنقير، وهي تحمل الأرقام الآتية: (٧٠) و(٨٨) و(٨٩) و(١٦٣) و(٢٠٣) و(٢٠٥) و(٢٠٧) و(٢٢٦) و(٢٣١) و(٢٣٥) و(٢٦١) و(٢٩٧) و(٣٠٩) و(٣١٦) و(٣٧٢) و(٤٠٢) و(٤٠٣) و(٤٠٨) و(٤١٦) (٤٣٥) و(٤٤٧) و(٤٥٧) و(٤٦٧) و(٤٧٢) و(٤٧٤) و(٤٧٥) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٣) و(٤٨٥) و(٤٨٧) و(٤٩٤) و(٥١٨) و(٥٢٣) و(٥٢٤) و(٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨)و(٥٣٠) و(٥٣٢) و(٥٣٣) و(٥٣٥) و(٥٤٧) و(٥٤٨) و(٥٧٥) و(٥٧٦) و(٥٩٩) و(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦١٢) و(٦٢٧) و(٦٥٨) و(٦٦٤) و(٦٧٢) و(٦٧٧) و(٧٥١) و(٧٥٢) و(٧٥٨) و(٧٦٤) و(٧٦٦) و(٧٦٧) و(٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٨٢) و(٧٩١) و(٧٩٦) و(٨١٧) و(٨٧٦) و(٨٧٩) و(٨٩٠) و(٩١٤) و(٩٢١) و(٩٦١) و(٩٧٣) و(٩٧٨) و(٩٨٣) و(٩٨٨) و(١٠٠٥) و(١٠٠٨) و(١٠٥٢) و(١٠٥٥) و(١١٠١) و(١١٣٩) و(١١٦٥) و(١١٩٣) و(١٣٣٢) و(١٣٣٧) و(١٤٤٢) و(١٤٤٥) و(١٤٤٦) و(١٤٥٦) و(١٥٣٢) و(١٥٣٦) و(١٥٥٨) و(١٥٦٨) و(١٥٨٧) و(١٦٠٠) و(١٦٠٣) و(١٦١٧) و(١٦١٩) و(١٦٢٨) و(١٦٢٩) و(١٦٣٠) و(١٦٣٢)

و(١٦٤٤) و(١٦٤٥) و(١٧٠٥) و(١٧١٣) و(١٧٣٨) و(١٧٥٤) و(١٧٥٥) و(١٧٥٦) و(١٧٦٩) و(١٧٧٠) و(١٧٧٢) و(١٧٧٧) و(١٧٧٨) و(١٧٧٩) و(١٧٨٢) و(١٧٩٠).

عاشراً: حوى مسند الإمام الشَّافِعِي على الكلام في العلل والجرح والتعديل، وتفاوت الرواة.

انظر على سبيل المثال، الأحاديث (١٠٩٦) و(١٢٩٤) و(١٧٠٣).

حادي عشر: حوى مسند الإمام الشَّافِعِي على الاهتمام بالألفاظ، واختلافاتها بين الرواة.

انظر على سبيل المثال (١٠٩٦).

ثاني عشر: حوى مسند الإمام الشَّافِعِي على الاهتمام بالزيادات وبيان الألفاظ الزائدة، ومَنْ زادها.

انظر على سبيل المثال: (١١٢٦) و(١٤٢٦) و(١٧٠٩) و(١٧٣٦).

ثالث عشر: أهتم الشَّافِعِي كثيراً بالنقل عن شيخه مالك في كثير من الفوائد والعوائد فقد نقل تفسيره لبعض الأشياء.

انظر الأحاديث: (١١٦٦) و(١٧٢١) و(١٧٤٨).

وكذلك نقله الفقه عن الإمام مالك.

انظر على سبيل المثال: (١٠٤٢) و(١٤٤٤) و(١٤٦٥).

وانظر: (٣٤٨) و(٣٤٩) و(٣٥٢).

رابع عشر: احتواؤه على توثيق كثير من الرواة كما في حديث (١١٩٨) إذ قال عقبه: «عمي ثقةٌ وعبد الله بن علي ثقة:... وخزيمة ممن لا يشك عالم في ثقته».

وانظر أيضـاً: (٨٩١) و(١٧١٤) و(١٧١٩).

خامس عشر: كان الإمام الشَّافِعِي دقيقـًا في صنعته الحديثية فكان إذا أحال الرواية إلى متن سابق، وكانت في الرواية الأخيرة زوائد فكان يبين تلك الزوائد.

انظر على سبيل المثال: حديث (١٢٢٢).

سادس عشر: كان الإمام الشَّافِعِي أحد رواة الموطأ وروايته عن مالك قديمةٌ وتقدمه في سماع الموطأ من مالك جعله يروي أحاديث لا نجدها في كثير من الروايات المتأخرة، وفي ذلك أهمية تاريخية عظيمة.

انظر على سبيل المثال: (٤٢٧) و(٩٣٤) و(١٢٣٥).

بل روى عن الإمام مالك أحاديث لا توجد عند أحدٍ من رواة الموطأ: حتى عدت من مناقبه.

انظر الحديث: (١٨٥) و(١٣٥٩).

سابع عشر: كان مسند الإمام الشَّافِعِي أحد الموارد المهمة في القراءات القرآنية إذا احتوى على بعض القراءات.

انظر على سبيل المثال: (٨٨١) و(١٢٤٠) و(١٢٤١).

ثامن عشر: اهتم الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ببيان الروايات واختلافاتها وصلاً وانقطاعـًا وما إلى غير ذلك من النكت الحديثية، وهذا يدل على تضلّعه في فنون علم الحديث.

انظر على سبيل المثال: (١٤٦٠).

تاسع عشر: ينماز مسند الإمام الشَّافِعِي بأهمية بالغة في علم رجال الحديث إذ استفدنا من خلاله على وفرة الرواة عن بعض الرجال.

انظر على سبيل المثال: (٥٧٩) و(١٠١٦).

عشرون: احتوى على زوائد على ما في الأم.

انظر على سبيل المثال (١٠٢٠).

حادي وعشرون: بيانه كيفية الاستنباط.

انظر على سبيل المثال (٨٠٩).

ثاني وعشرون: كان الإمام الشَّافِعِي دقيقـًا في صنعته الحديثية ثقةً في الحديث ضابطـًا لما يرويه، ولم أجد له خطأً إلا في حديث واحد (٢٧٥).

ثالث وعشرون: أجاد الإمام الشَّافِعِي أيما إجادة في صنعته الحديثية؛ إذ ذكر فوائد وزيادات للمقرونين.

انظر على سبيل المثال (١٠٩١) و(١٠٩٥).

رابع وعشرون: لم يبخل الإمام الشَّافِعِي على قارئي رواياته؛ إذ ذكر تفسير بعض المفردات ضمن الحديث.

انظر على سبيل المثال حديث (١٧٨٣).

خامس وعشرون: مسند الإمام الشَّافِعِي أحد المراجع الرئيسة في الأسانيد العالية على أنه لم يخلُ من بعض الأسانيد النازلة.

انظر على سبيل المثال (١٤٨٤) و(١٦٦٥).

سادس وعشرون: وجدتُ الإمام الشَّافِعِي جمع سندين مختلفين لمتن واحد وعند الرجوع إلى متن كل سند وجد أن المتنين يختلفان.

انظر حديث (١٥١٨).

سابع وعشرون: ينماز المسند بالاختلاف مع الأم في ألفاظ السماع اختلافـًا له أهمية في ميزان النقد الحديثي.

انظر على سبيل المثال (١٥٧٩) و(١٦٦٣) و(١٧٧٢) ونحن نفيد من هذا الاختلاف كون المسند رواية.

ثامن وعشرون: روى عن شيخه محمد بن الحسن في كتابيه الموطأ والحجة.

انظر على سبيل المثال (١٦٦٣).

تاسع وعشرون: ينماز مسند الإمام الشَّافِعِي عن غيره من بقية كتب الحديث باستخدامه الإبهام في كثير من مشايخه وعلى النحو الآتي:

١- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا بعض أصحابنا» في المواضع: (٥٦٠) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٤) و(٥٧٥) و(٥٧٦) و(٥٩٠) و(١١٩٣) و(١٧٤٦).

٢- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا بعض أهل العلم»، في المواضع: (٢٣٥) و(٨١٩) و(١٢٠٧).

٣- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا الثقة» في المواضع: (٢)[1] و(٤) و(٢٧) و(٦٦) و(٦٨) و(٧٠) و(٧١) و(٨٧) و(٩٨) و(١٠١) و(١٣٥) و(١٤٥) و(٢٤٤) و(٣١٦) و(٣٢٤) و(٣٢٦) و(٤١٥) و(٤٢٤) و(٥٠٧) و(٥٣٦) و(٥٤٢) و(٦٠٠) و(٦٢٢) و(٦٢٧)[2] و(٦٧٣) و(٦٧٨) و(٦٨٠) و (٧١٩) و(٧٦٣) و(٨٩١) و(٩٨٤) و(١٠٥١) و(١١٣٧) و(١٣٧٤) و(١٣٧٥) و(١٤٠٠) و(١٤٤٩) و(١٤٧٨) و(١٤٩٠) و(١٥٧٠) و(١٦٠٥) و(١٦٣١) و(١٦٣١) و(١٦٦٥) و(١٧٣٢) و(١٧٥٣) و(١٧٥٥) و(١٧٦٥).

٤- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا الثقة من أصحابنا» في المواضع: (٥٥٩) و(٥٧٣) و(١٧٤٩).

٥- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا الثقة من أهل العلم» في الموضع:

---

(١) وهو أبو أسامة.

(٢) وقد صرّح به في الأم بأنه عبد الوهاب بن عبد المجيد.

(٦٩٧).

٦- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا رجل» في الموضع: (٣٧٥).

٧- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا عدد من ثقات كلهم» في الموضع: (٦٩٥).

٨- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا غير واحد» في الموضع: (١٥٨٧).

٩- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا غير واحد من أهل العلم» في المواضع: (٢٦٠) و(١٤٨٠).

١٠- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا غير واحد من ثقات أهل العلم» في الموضع: (٩٩).

١١- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا من أثق به من أهل المدينة» في الموضع: (١٧٠٥).

١٢- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا من أثق من المشرقيين» في الموضع: (١٠٠٣).

١٣- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنَا من سمع (فلان)» في المواضع: (٩٠٣) و(١٦٦٧).

١٤- قال الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنِي من لا أتهم» في المواضع: (٥١٣) و(٥١٦) و(٥١٩) و(٥٢٠) و(٥٢١) [١] و(٥٢٣) و(٥٢٤) [٢] و(٥٢٦) و(٥٢٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣١) و(٥٣٢) و(٥٣٣) و(٥٣٥) و(٥٣٧) و(١٣٧٧).

---

(١) وقد ثبت أنه ابن أبي يحيى.

(٢) وقد صرّح به في الأم بأنه ابن أبي يحيى.

الفصل الرابع: فرائد الفوائد

ولما عشت مع هذا الكتاب النفيس مدة من الزمن، وأجريت عند إطلاقي الحكم على الأحاديث استعملت قواعد المحدثين في ذلك، فأردت إشراك إخواني القراء ببعض فرائد الفوائد والقواعد الحديثية التي يحتاجها كل متمرس بهذه الصناعة، وقد رتبتها على النحو الآتي:

أولاً: ضبط النص وتحقيق التراث

إن الغاية من تحقيق أي كتاب من الكتب يتعين أن تتجه إلى تقديم النص صحيحاً مطابقاً لما أراده مؤلفه، بعد توثيق نسبته ومادته مع العناية بضبطه وتوضيح مراده.

وحين ظهرت الثورة الطباعية في هذين القرنين وبدأ الناس يعنون بتحقيق المخطوطات العربية، ثم نشرها ظهر رأيان في التحقيق:

الأول: رأي يرى الاختصار على إخراج نص مصححٍ مجردٍ من كل تعليق، وهذا الرأي يعتمد على عدم تضخيم الكتاب بالهوامش، وإبقاء الكتاب كما هو عليه من غير تعليقات في الهوامش.

والآخر: رأي يرى أن الأفضل توضيح النص بالتعليقات في الهوامش، وهذه التعليقات تكون متنوعة ما بين تخريج للنصوص وما بين تعليقات مفيدة وموضحة فكانت الكتب المحققة التي ظهرت إلى عالم المطبوعات على نوعين:

الأول: ما خرج خالياً من كل تعليق في الهامش والاقتصار على متن الكتاب.

والآخر: ما خرج متوجاً بالتعليقات الكثيرة في الهوامش.

وهذه الكتب التي خرجت وعليها تعليقات واسعة كان منها ما فيه تعليقات نافعة، ومنها ما أثقل بحواش لا قيمة لها، وكأن كاتبيها أرادوا مجرد تضخيم الكتاب.

والنصوص التي خرجت تتفاوت ما بين نص متقن، وما بين نص رديء على حسب النسخ المستخدمة في التحقيق، وعلى مدى مقدرة المحقق إلى التوصل إلى نص سليم قويم.

فالتحقيق ينبغي أن يكون بضبط النص أولاً، وترتيبه وشكل مشكله مع ذكر الفواصل التي تعين على قراءة النص وفهمه مع بذل الجهد من أجل التوصل إلى النص الذي كتبه المصنف أو أراده، وذلك باعتماد النسخ المهمة والرجوع إلى موارد المصنف ومن استقى منه، وتثبيت الاختلافات المهمة بين النسخ والترجيح بينها مع العناية الدقيقة في ذكر الاختلافات المهمة بين موارد المصنف ومن نقل عنه.

ثم التعليق ينبغي أن يكون بما يجلي النص أو ييسره من توضيح مشكل أو تقييد اسم غريب أو شرح مصطلح من المصطلحات، وتخريج النصوص بأنواعها والكلام على المهم من عندها، كما يتعين الكلام على نقد الحديث أو تخريج التراجم المهمة. وبالإمكان إضافة أشياء أخرى أو إهمال بعض ما ذُكر حسب ما يراه المحقق مناسباً لقارئ النص، على أن لا يكون ذلك من باب الإهمال والتقصير.

وعند تحقيقي لهذا المسند العظيم بعد عثوري على هذه النسخة النفيسة المتقنة أردت أن يكون تحقيقي لهذا الكتاب على أفضل طرقه، بعد استنفاد الجهد وضبطه، وكان الأمير سنجر قد خفف عليَّ الجهد من قبل؛ إذ إن نسخته في غاية الشكل، بل إنَّه نبَّه في كثير من المواطن إلى احتمال حركتين أو وجود روايتين؛ فشكلت النص شكلاً تاماً مستفيداً بادئ ذي بدء بشكل الأمير سنجر، ثم بما منّه الله عليَّ من معرفة

في هذا الفن بعد مراجعة الأم للطبعتين ومسند الشَّافِعِي المطبوع مفرداً والمسند المطبوع بآخر الأم والترتيب والسنن المأثورة والمصادر التي نقل منها الشَّافِعِي كموطأ مالك برواياته وكتب محمد بن الحسن، وكذلك مراجعة المصادر التي استقت من مسند الشَّافِعِي على اختلافها وكثرتها، وكان من أهمها كتب البيهقي لا سيما كتابه النافع الماتع معرفة السنن والآثار، ثم علقت في الهامش على شرح كثير من الألفاظ الغريبة والكلمات المشكلة، وضبطت كثيراً من أسماء الرواة مستعيناً بكتب الرجال وكتبه المشتبه ثم اعتنيت عناية بالغة في تخريج الحديث وتتبع طرقه من المصنفات والجوامع والمسانيد والأجزاء والصحاح، وكتب المشيخات والفوائد وغيرها، ورتبت التخريج على الوفيات مقدماً من أخرج الحديث من طريق الشَّافِعِي، وأجملت التخريج على الصحابي أو من يقوم مقامه ثم عقبت ذلك بالعزو إلى بعض المصادر التي تعين على تخريج الحديث ونقده. ثم العزو إلى إتحاف المهرة لحافظ عصره ابن حجر العسقلاني، إذ إنه جعل أحد موارده مسند الإمام الشَّافِعِي، ثم أحلت إلى كتاب الأم، وصدّرت كل ذلك بالحكم على الأحاديث وما يليق بها من صحة أو ضعف وغير ذلك من التعليقات الغنية التي يراها القارئ بين طيات الكتاب. أسأل الله أن يكون أنيسي في وحشتي وأن ينفعني الله به يوم لا ينفع مال ولا بنون.

ثانياً: معرفة الاختلاف ودخوله في علم العلل

علم العلل: هُوَ العلم الَّذِيْ ينقد أحاديث الثقات، وَهُوَ علم برأسه غَيْر الصَّحِيْح والضعيف، لذا لَمْ يتكلم فِيْهِ إلا جهابذة العلماء وفحولتهم، وفي مَعْرِفَة هَذَا العلم أهمية كبيرة ولما كَانَ كُلّ علم يشرف بمدى نفعه، فإن علم علل الْحَدِيْث من أجلِّ أنواع علم الْحَدِيْث وفن من أهم فنونه، وَقَدْ أجاد الإمام النووي وأحسن إِذْ قَالَ:

«ومن أهم أنواع العلوم تحقيق الأحاديث النبويات، أعني: مَعْرِفَة متونها صحيحها وحسنها وضعيفها، متصلها ومرسلها ومنقطعها ومعضلها ومقلوبها ومشهورها وغريبها وعزيزها ومتواترها وآحادها وأفرادها، معروفها وشاذها ومنكرها ومعللها وموضوعها ومدرجها وناسخها ومنسوخها» [١].

واهتمام الْمُحَدِّثِيْنَ بمعرفة علم علل الْحَدِيْث من اهتمامهم بالحديث النبوي الشريف؛ لأَنَّهُ المصدر التشريعي الثاني بَعْدَ القرآن الكريم. ومبالغة الْمُحَدِّثِيْنَ بالاهتمام ببيان علل الأحاديث النبوية إنما ذَلِكَ؛ لأن بمعرفة العلل يعرف كلام النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غيره وصحيح الْحَدِيْث من ضعيفه وصوابه من خطئه. وعلم العلل ممتد من مرحلة النقد الحديثي الَّذِيْ ابتدأت بواكيره عَلَى أيادي كبار الصَّحَابَة - رضوان الله عليهم أجمعين - إِذْ كانوا يحتاطون في قبول الأخبار [٢]، ومنهم من كَانَ يستحلف الرَّاوِي [٣] وذلك من أجل تمييز الخطأ والوهم في الْحَدِيْث النبوي، ثُمَّ اهتم العلماء بِهِ من بَعْدُ لئلا ينسب خطأ أو وهم أَوْ اختلاف إلى السنة المطهرة.

ولعلم العلل مزية خاصة فهو كالميزان لبيان الخطأ والصواب وَالصَّحِيْح من المعوجِّ. وَقَد اعتنى بِهِ العلماء وطلبة العلم قديماً وحديثاً. ولأهمية هَذَا العلم نجد بعض جهابذة العلماء يصرِّحُ بأنّ مَعْرِفَة العلل عنده مقدَّمٌ عَلَى مجرد الرِّوَايَة، قَالَ الإمام الجهبذ عَبْد الرحمن بن مهدي: «لأن أعرف علة حَدِيْث واحد أَحَبُّ إليَّ من أن أستفيد عشرة أحاديث» [٤].

---

(١) مقدمة شرح صَحِيْح مُسْلِم ١/ ٢.

(٢) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ٧٥.

(٣) مسند الإمام أحمد ١/ ٢ (٢).

(٤) نقله عَنْهُ ابن أبي حاتم في علله ١/ ٩، والحاكم في مَعْرِفَة علوم الْحَدِيْث: ١١٢، وابن رجب في شرح علل الترمذي ١/ ٤٧٠.

ومما يدلنا عَلَى أهمية هَذَا العلم وصعوبته أنه من أشد العلوم غموضاً، فلا يدركه إلا من رزق سعة الرِّوَايَة، وَكَانَ مع ذَلِكَ حاد الذهن ثاقب الفهم دقيق النظر واسع المران.

ومعرفة علل الْحَدِيْث من الأمور الَّتِيْ لا تُنَالُ إلا بِممارسةٍ كبيرةٍ في الإعْلالِ والتضعيف ومعرفة السند الصَّحِيْح من الضعيف والمتصل من المنقطع، فمن أكثر الاشتغال بعلم الْحَدِيْث وحفظ جملة مستكثرة من المتون حَتَّى اختلطت بلحمه ودمه وعرف خفايا المتون والأسانيد ومشكلاتها؛ استطاع أن يميّز الْحَدِيْث الصَّحِيْح من الْحَدِيْث المعل. وطريقة الباحث في نقده وحكمه عَلَى الأحاديث أن يجمع طرق الْحَدِيْث ويستقصيها من الجوامع والمسانيد والأجزاء، ويَسْبُرَ (١) أحوال الرُّوَاة فينظر في اختلافها وفي مقدار حفظهم ومكانتهم من الضبط والإتقان، وعند ذَلِكَ وبعد النظر في القرائن يقع في نفس الباحث الناقد البصير أنّ الْحَدِيْث معل بإرسال في الموصول أو وصل في المرسل أَوْ المنقطع، أو سقوط رجل بسبب التدليس أو وقف في المرفوع، أو معارضة بما هُوَ أقوى لا تحتمل التوفيق، أو دخول حَدِيْث في حَدِيْث أو وهم أو ما أشبه ذَلِكَ من العلل القادحة، ثُمَّ يغلب عَلَى ظنه ذَلِكَ فيحكم بعدم صحة الْحَدِيْث أَوْ يتردد فِيْهِ فيتوقف عَنِ الحكم.

من هَذَا العرض يتبين لنا أن رأس علم العلل هُوَ الاختلافات الواقعة في الأسانيد والمتون الَّتِيْ تحيل الْحَدِيْث من حيز الصحة والقبول إلى دائرة الضعف والترك. ودراسة الاختلافات الحديثية داخلة في دراسة علم علل الْحَدِيْث الَّذِيْ

---

(١) السبر: بفتح فسكون، امتحان غور الجرح، يقال: سبر الجرح يسبِرُهُ، ويَسبُرُهُ سَبْراً أي: نظر مقداره وقاسه ليعرف غوره، وَهُوَ الحزر والتجربة والاختبار، واستخراج كنه الأمر. يقال: سبر فلاناً أي: خبره ليعرف ما عنده.تاج العروس ١١/ ٤٨٧، ومعجم متن اللغة ٣/ ٩٣، والمعجم الوسيط: ٤١٣ (سبر).

هُوَ علم برأسه.

ثالثًا: أهمية مَعْرِفَة الاختلافات في المتون والأسانيد

إذا كَانَ كُلّ علم يستمد شرفه من مدى نفعه -كَمَا قررناه آنفـًا-، فإن العلم بمعرفة الاختلافات الَّتِيْ تقع في المتون والأسانيد لَهُ أهمية كبيرة؛ لأن علم الْحَدِيْث من أشرف العلوم الشرعية، ومعرفة الاختلافات لها أثر كبير في تمييز الْحَدِيْث الصَّحِيْح من السقيم.

ثُمَّ إن الَّذِيْ يزيد هَذَا الفن أهمية أنه من أشد العلوم غموضـًا، فلا يدركه إلا من رزق سعة الرِّوَايَة، وَكَانَ مع ذَلِكَ حاد الذهن ثاقب الفهم دقيق النظر واسع المران كَمَا تقدم. ومعرفة الاختلافات والترجيح بينها من الأمور الَّتِيْ لا تنال إلا بممارسة كبيرة في الإعلال والتضعيف ومعرفة السند الصَّحِيْح من الضعيف، فَمَنْ أَكْثَرَ الاشتغال بعلم الْحَدِيْث وحفظ جملة مستكثرة من المتون وعرف خفايا المتون والأسانيد ومشكلاتها استطاع أن يميز الْحَدِيْث الصَّحِيْح من الْحَدِيْث المختلف فِيْهِ، لذا قَالَ الربيع بن خُثَيْم:

«إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره»(١).

ومعرفة العلل واختلافات المتون والأسانيد هِيَ لُبُّ القضايا في علوم الْحَدِيْث وأدقها وأغمضها، وَقَدْ قعّد الْمُحَدِّثُوْنَ النقاد القواعد لتنقية الأحاديث النبوية وحفظها من أوهام الناقلين وأخطائهم. ومصدر اختلاف المتون والأسانيد يبقى خفيـًا غامضـًا لا يكشفه إلا من جمع بَيْنَ الحفظ والفهم والمعرفة. ومعرفة الاختلافات في المتون والأسانيد أمر خفيٌّ غامض لا يصل إِلَيْهِ نظر الباحث إلا بالغربلة والدراسة المعمقة

---

(١) الموضوعات ١/ ١٠٣.

مع رصيد كبير من الممارسة الحديثية. ثُمَّ إنّ الخبرة وطول المذاكرة وزيادة الحفظ والملكة القوية، وجمع الأبواب والتمرّس المستمر في ذَلِكَ هُوَ الَّذِيْ جعل الأئمة النقاد يعرفون الاختلافات بالنظر إِلَيْهَا لمخالفتها ما لديهم من صواب في المتون والأسانيد.

ثُمَّ إنّ عَلَى طالب الْحَدِيْث قَبْلَ أن يعلَّ حديثاً بالاختلاف أن يجمع طرق الْحَدِيْث ويستقصيها من المصنفات والجوامع والمسانيد والسنن والأجزاء، ويسبر أحوال الرُّوَاة فينظر في اختلافهم وفي مقدار حفظهم ومكانتهم من الضبط والإتقان، وعند ذَلِكَ وبعد النظر الشديد في القرائن والمرجحات ويستعين بأقوال الأئمة نقاد الْحَدِيْث وحفاظ الأثر وإشاراتهم؛ يقع في نفس الباحث الناقد أن الْحَدِيْث معلٌّ بالاختلاف، كأن يَكُوْن الْحَدِيْث الموصول معلاً بالإرسالِ أَوْ الانقطاع أَوْ يَكُوْن المرفوع معلاً بالوقف [1] أو أن هناك سقطاً بسبب التدليس، أو يجد دخول حَدِيْث في حَدِيْث أو يجد وهم واهمٍ أو ما أشبه ذَلِكَ من العلل القادحة.

والنظر العميق في التعرف عَلَى الاختلافات في المتون والأسانيد لَهُ أهمية بالغة للفقيه فضلاً عَن المحدِّث؛ لأن الفقيه لا يستطيع أن يعرف صحة الْحَدِيْث من عدمها حَتَّى يقر في نفسه ويعتقد أنّ هَذَا الْحَدِيْث خالٍ من الخلل والوهم بسبب الاختلافات. والنظر والتنقير في الترجيح بَيْنَ الاختلافات عَلَى حسب المرجحات والقرائن المحيطة بالحديث تعطي الفقيه والمحدّث مَعْرِفَة هل إنّ الْحَدِيْث صالح للاحتجاج والعمل أم لا؟

(١) هنا مسألة ينبغي التنبيه عَلَيْهَا: وَهُوَ أن الإرسال ليس بمجرده معياراً لتعليل الموصول، وكذا الوقف بالنسبة للرفع، وإنما يفسر ذَلِكَ بحسب الواقع الَّذِيْ نلمسه من عمل النقاد في التصحيح والتعليل، وَهُوَ أن يَكُوْن الصواب في الْحَدِيْث الإرسال والوصل خطأ. وأن يَكُوْن الصواب في الْحَدِيْث الوقف والرفع خطأ.

إنّ جهابذة الْحَدِيْث ونقاده وصيارفته وأفذاذه حثوا عَلَى مَعْرِفَة الاختلافات، فَقَالَ الإمام أحمد بن حَنْبَل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن العالم إذا لَمْ يعرف الصَّحِيْح والسقيم، والناسخ والمنسوخ من الْحَدِيْث لا يسمى عالمـاً»[(١)].

وَقَالَ قتادة: «من لَمْ يعرف الاختلاف لَمْ يشم أنفه الفقه»[(٢)].

وَقَالَ سعيد بن أبي عروبة: «من لَمْ يَسْمَع الاختلاف فلا تعدوه عالمـاً»[(٣)].

وَقَالَ عطاء بن أَبِي رباح: «لا ينبغي لأحد أن يفتي الناس حَتَّى يَكُوْن عالمـاً باختلاف الناس»[(٤)].

هذا وغيره من أقوال الأئمة النقاد في حثهم عَلَى تعلّم الاختلافات ودراستها حَتَّى يخرج طالب العلم فقيهـاً محدّثـاً، وَقَدْ أدرك الصدر الأول من أهل العلم أهمية ذَلِكَ للفقيه والمحدِّث، وأنَّ الفقه والحديث صنوان لا ينفكان وتوأمانِ مُتلازمان لا غِنَى لأحدهما عَن الآخر، ومَنْ كَلَّ في أحدهما خيف عَلَيْهِ السقط في الآخر وَلَمْ يُؤْمَن عَلَيْهِ من الغلط، بَلْ ربما كَانَ مدعاة للوهم والإيهام. ونجد السابقين من العلماء حثوا عَلَى تعلم العلمين، نقل الكتاني في «نظم المتناثر»[(٥)] عَنْ سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعبد الله بن سنان قالوا: «لَوْ كَانَ أحدنا قاضيـاً لضربنا بالجريد[(٦)] فقيهـاً لا يتعلم الْحَدِيْث ومحدّثـاً لا يتعلم الفقه».

---

(١) مَعْرِفَة علوم الْحَدِيْث، للحاكم: ٦٠.

(٢) جامع بيان العلم ٢/ ٤٦.

(٣) جامع بيان العلم ٢/ ٤٦.

(٤) جامع بيان العلم ٢/ ٤٦.

(٥) ص: ٨.

(٦) الجريد: الجريدة هِيَ سعفة طويلة رطبة، والجريد: الَّذِيْ يجرد عَنْه الخوص، ولا يسمى جريداً ما دام عَلَيْهِ الخوص وإنما يسمى سعفـاً. انظر: تاج العروس ٧/ ٤٩٢ (جرد).

وَقَدْ نبّه الْحَاكِم النيسابوري عَلَى أن علم الفقه أحد العلوم المتفرعة من علم الْحَدِيْث، فَقَدْ قَالَ: «مِنْ علم الْحَدِيْث مَعْرِفَة فقه الْحَدِيْث، إِذْ هُوَ ثمرة هَذِهِ العلوم، وبه قوام الشريعة، فأما فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كُلّ عصر وأهل كُلّ بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هَذَا الموضع فقه الْحَدِيْث عَنْ أهله ليستدل بِذَلِكَ عَلَى أن أهل هَذِهِ الصنعة من تبحر فِيْهَا لا يجهل فقه الْحَدِيْث، إِذْ هُوَ نوع من أنواع هَذَا العلم»(١).

ثُمَّ إنا نلاحظ أن العلماء من أهل الفقه والحديث قَدْ ألّفوا كتباً جامعة تناولوا فِيْهَا الاختلافات فأبدعوا فِيْهَا؛ لذا نجد أن الإمام الشَّافِعِيّ ألّف في اختلاف الْحَدِيْث (٢)، ثُمَّ تبعه ابن قتيبة، وأبو يَحْيَى زكريا بن يَحْيَى الساجي، والطحاوي، وابن الجوزي. وهذه الكتب تضم اختلافات المتون والأسانيد، وَهِيَ دراسات علمية جادة قل نظيرها تدلنا عَلَى اهتمام الْمُحَدِّثِيْنَ بالجانبين الفقهي والحديثي والتعرف عَلَى الاختلافات لذين العِلْمَين تعصم صاحبها من الزلل وتقيه من الوهم.

رابعـًا: الكشف عن الاختلاف

الكشف عن الاختلافات الحديثية الواقعة في الأسانيد والمتون ليس بالأمر الهيّن اليسير، بَلْ هُوَ أمر شاق للغاية، ولا يتمكن لَهُ إلا من رزقه الله فهمـاً واسعـاً واطلاعـاً كبيراً. ومعرفة الاختلافات الواقعة في المتون والأسانيد لا يمكن الوصول إليها إلا بجمع الطرق والنظر فِيْهَا مع الْمَعْرِفَة التامة بالرواة والشيوخ والتلاميذ، وكيفية تلقي التلاميذ من الشيوخ والأحوال والوقائع وطرق التحمل وكيفية الأداء من أجل مَعْرِفَة

(١) مَعْرِفَة علوم الْحَدِيْث: ٦٣.

(٢) مطبوع في آخر كتاب الأم، وطبع مفرداً عام ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م عَنْ دار الكتب العلمية، وهو في طبعة الوفاء يستحل المجلد العاشر.

الخطأ من الصواب وكيفية وقوع الخلل والخطأ في الرِّوَايَة. وهذا يستدعي جهداً جهيداً، قَالَ الحافظ ابن حجر: «هَذَا الفن أغمض أنواع الْحَدِيْث وأدقها مسلكًا، ولا يقوم بِهِ إلا مَنْ منحه الله تَعَالَى فهمًا غائصًا، واطلاعًا حاويًا وإدراكًا لمراتب الرواة ومعرفة ثاقبة»(١).

وَقَالَ ابن رجب الحنبلي: «حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كُلّ واحد مِنْهُمْ، لَهُمْ فهم خاص يفهمون بِهِ أن هَذَا الْحَدِيْث يشبه حَدِيْث فُلَان، ولا يشبه حَدِيْث فُلَان فيعللون الأحاديث بِذَلِكَ»(٢).

ويشترط فيمن يتكلم في العلل ويكشف عن اختلافات المتون والأسانيد أن يَكُوْن ملمًا بالروايات مطلاعًا للكتب واسع البحث كثير التفتيش، لذا قَالَ ابن رجب الحنبلي: «ولابدَّ في هَذَا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكرة بِهِ فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين كيحيى القطان، ومن تلقى عَنْهُ كأحمد وابن المديني وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذَلِكَ، وفهمه وفقهت نفسه فِيْهِ وصارت لَهُ فِيْهِ قوة نفس وملكة، صلح لَهُ أن يتكلم فِيْهِ»(٣).ويشترط فيمن يريد الكشف عن الاختلافات الحديثية أن يعرف الأسانيد الصحيحة والواهية. والثقات الذِيْن ضعفوا في بعض شيوخهم، والثقات الَّذِيْنَ تقوّى أحاديثهم بروايتهم عن بعض الشيوخ؛ لأنه مدار الترجيح وبه يعرف تعيين الخطأ من الصَّحِيْح.

وبالإمكان تنظير نقاط ندرك من خلالها الاختلافات سواء أكانت في المتون أم في الأسانيد، يستطاع من خلالها كشف الوهم والاختلافات، وكيفية التعامل مع ذَلِكَ

---

(١) النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاحِ ٢/ ٧١١.
(٢) شرح علل الترمذي ٢/ ٨٦١.
(٣) شرح علل الترمذي ٢/ ٦٦٤.

تصحيحاً أَوْ تضعيفاً وكما يأتي:

١. مَعْرِفَة من يدور عَلَيْهِ الإسناد من الرُّوَاة [١]:

إنّ مَعْرِفَة من يدور عليهم الإسناد من الرُّوَاة المكثرين الَّذِيْنَ يكثر تلامذتهم وتتعدد مدارسهم الحديثية، فِيْهِ فائدة عظيمة لناقد الْحَدِيْث الَّذِيْ من همه مَعْرِفَة الاختلافات وكيفية التوفيق بينها؛ لأن هَذَا يعطي صورة واضحة للأسانيد الشاذة أَوْ المنكرة، واختلاف الناقلين عن ذَلِكَ المصدر.

وإنا نجد علماء الْحَدِيْث الأجلاء يهتمون بهذا أيما اهتمام، فَقَدْ سأل عَبْد الله بن الإمام أحمد أباه: «أيما أثبت أصحاب الأعمش؟ فَقَالَ: سفيان الثوري أحبهم إليّ، قلت لَهُ: ثُمَّ من؟ فَقَالَ: أبو معاوية في الكثرة والعلم - يعني: عالماً بالأعمش - قلت لَهُ: أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فَقَالَ: لكل واحد مِنْهُمْ علة إلا أن يونس وعقيلاً يؤديان الألفاظ وشعيب بن أبي حمزة، وليس هم مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد. قلت: فمالك؟ قَالَ: مالك أثبت في كُلّ شيء ...» [٢].

وَقَد اهتم الإمام عَلِيّ بن المديني بهذا الباب، فذكر في علله من يدور عَلَيْهِم الإسناد [٣]، وبهذا الاهتمام البالغ استطاع العلماء مَعْرِفَة من يدور عليهم الإسناد، ومَنْ أَكْثَر الناسِ عَنْهُمْ جمعاً ورواية، وَقَدْ طبقوا هَذَا المنهج عَلَى كافة الرُّوَاة حَتَّى تعرَّفوا عَلَى أوثق الناس فِيْهِ وأدناهم به، كَمَا ثبَّتوا حماد بن سلمة في ثابت البناني، وهشام بن حسان في ابن سيرين. وهذه الأمور تعين الناقد عَلَى مَعْرِفَة الاختلافات، ثُمَّ كيفية الترجيح والتوفيق بَيْنَ الروايات.

---

(١) الْحَدِيْث المعلل: ٥٠.

(٢) العلل للإمام أحمد برواية عَبْد الله ١/ ٣٨٢-٣٨٣ (٢٤٥١).

(٣) انظر: العلل، لابن المديني: ٣٦-٣٩.

٢. مَعْرِفَة الرُّوَاة [١]:

وهذه النقطة تتفرع إلى صور:

أ. مَعْرِفَة وفيات الرُّوَاة ومواليدهم: وهذه الصورة لها خصيصة كبيرة؛ إِذْ بمعرفة الولادة والوفاة تتضح صورة اتصال التلميذ بالشيخ، وإمكانية المعاصرة من عدمها.

ب. مَعْرِفَة أوطان الرُّوَاة: وهذه الصورة لها أَيْضـاً خصيصة عالية، إذ إن بعض الرُّوَاة ضُعِّفُوا في روايتهم عن بعض أصحاب المدن خاصة كَمَا في إسماعيل بن عياش فهو غاية في الشاميين [٢]، مخلط عن المدنيين [٣]، وَقَالَ الْحَاكِم في «مَعْرِفَة علوم الْحَدِيْث» [٤]: «الكوفيون إذا رووا عن المدنيين زلقوا».

ج. مَعْرِفَة شيوخ وتلاميذ الرُّوَاة [٥]: وهذه الصورة لها أهمية بالغة؛ إذ بِهَا يعرف السند المتصل من المنقطع من المدلس. ويستطاع من خلال ذَلِكَ التمييز بَيْنَ المجملين [٦] في السند.

د. مَعْرِفَة السابق واللاحق من الرُّوَاة [٧]: وحقيقته مَعْرِفَة من اشترك في الرِّوَايَة عَنْهُ

---

(١) الْحَدِيْث المعلل: ٥٠.

(٢) قَالَ إمام الصنعة مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِيّ: «إنما حَدِيْث إسماعيل بن عياش عن أهل الشام». الجامع الكبير للترمذي ١/ ١٧٥ عقيب (١٣١).

(٣) انظر: الكاشف ١/ ٢٤٩ (٤٠٠).

(٤) الصفحة: ١١٥.

(٥) الْحَدِيْث المعلل: ٥١.

(٦) المجمل: هُوَ أن يَكُوْن في السند راوٍ يروي عن شيخ ولا يصرح باسم أبيه أَوْ بلقبه أو ما يميزه عن غيره من الرُّوَاة الَّذِين رووا عن هَذَا الشيخ، وَقَدْ عقد الذهبي فصلاً بديعـاً في التمييز بَيْنَ السفيانين والحمادين وغيرهما في كتابه «السير» ٧/ ٤٦٣-٤٦٧، وهذا ما رأيناه في تعريفنا للمجمل وقارن في ذَلِكَ الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم ١/ ٤٢، والتعريفات، للجرجاني: ١١٤.

(٧) الْحَدِيْث المعلل: ٥٢.

راويان متقدم ومتأخر تباين وقت وفاتيهما تبايناً شديداً فحصل بينهما أمد بعيدٌ، وإن كَانَ المتأخر منهما غَيْر معدود من معاصري الأول وذوي طبقته. ومعرفة هَذَا النوع من علوم الْحَدِيْث لَهُ أهمية كبيرة حَتَّى لا يظن انقطاع ما ليس بمنقطع ولا يجعل الصواب خطأً.

هـ. مَعْرِفَة الثقات ودرجاتهم ومراتبهم وضبطهم وأيهم الَّذِيْ يقدم عِنْدَ الاختلاف[١]: وهذا الأمر مهم للغاية ومن خلاله يتم الترجيح بَيْنَ الرُّوَاة.

و. مَعْرِفَة المتشابه من الأسماء وكذا الكنى: وهذا الأمر لَهُ أهمية بالغة في مَعْرِفَة الاختلافات. ومن خلال مَعْرِفَة المتشابه يتنبه الناقد إلى عدم الخلط بَيْنَ الرُّوَاة إذْ قَدْ تتفق الأسماء ويختلف الشخص وعدم الْمَعْرِفَة والتمييز يؤدي إلى الخلط.

ز. لابد من مَعْرِفَة من اشتهر بالتدليس من الرُّوَاة: وكذلك من يرسل، وكذا من ضعِّف حديثه لآفة صحية أَوْ تَغَيَّرَ أَوْ اختلط [٢].

٣. جمع الأبواب [٣]:

لا يمكن للبصير الناقد أن يكشف عن الاختلافات ويقارن بينها إلا بَعْدَ جمع طرق حَدِيْث الباب والموازنة والمقارنة والنظر الثاقب، قَالَ علي بن المديني: «الباب إذا لَمْ تجمع طرقه لَمْ يتبين خطؤه» [٤].

خامساً: الاختلاف القادح والاختلاف غَيْر القادح

مِمَّا لا شك فِيْهِ أن الاختلاف غَيْر القادح لا عبرة بِهِ ولا أثر لَهُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِيْنَ،

---

(١) الْحَدِيْث المعلل: ٥٢.

(٢) الْحَدِيْث المعلل: ٥٣.

(٣) الْحَدِيْث المعلل: ٥٤.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢١٢ (١٦٤١).

ونحن حينما عنينا بدراسة هَذِهِ الاختلافات في الأسانيد والمتون إنما قصدنا القادح مِنْهَا. واختلاف الرُّوَاة في أمر لا تناقض فِيْهِ لا يضر لأنه اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.

إِذْ قَدْ يَكُوْن الاختلاف بَيْنَ طريقين أحدهما قوي والآخر ضعيف فمثل هَذَا الاختلاف لا يقدح؛ لأن الرِّوَايَة الصحيحة لا تقدح بِهَا الرِّوَايَة الضعيفة ولا تؤثر. وكذلك قَدْ يَكُوْن هناك اختلاف في الظاهر لَكِنْ يمكن الجمع بينهما؛ بحيث يمكن أن يَكُوْن المتكلم معبراً باللفظين الواردين عن معنى واحد، فلا إشكال أَيْضاً. مثل: أن يَكُوْن في أحد الوجهين قَدْ قَالَ الرَّاوِي: «عن رجل»، وفي الوجه الآخر سمى هَذَا الرجل.

ويمكن أن يَكُوْن ذَلِكَ المسمى هُوَ ذَلِكَ المبهم، فلا تعارض. أما إذا سمى الرَّاوِي باسم معين في رِوَايَة، ويسميه باسم آخر في رِوَايَة أخرى فهذا محل توقف ونظر، إِذْ يتعارض فِيْهِ أمران:

أحدهما: أنه يجوز أن يَكُوْن الْحَدِيْث عن الرجلين معـاً.

والثاني: أن يغلب عَلَى الظن أن الرَّاوِي واحد اختلف فِيْهِ. فهاهنا لا يخلو أن يَكُوْن الرجلان معـاً ثقتين أو لا.

فإن كانا ثقتين فعلى رأي جَمَاعَة لا يضر هَذَا الاختلاف؛ لأنه إن كَانَ الْحَدِيْث عن هَذَا المعين فهو عدل، وإن كَانَ عن الآخر فهو عدل، فكيف انقلب الْحَدِيْث فإلى عدل فلا يضر هَذَا الاختلاف. بينما يرى جهابذة الْمُحَدِّثِيْنَ أن هَذَا قادح في الرِّوَايَة إِذْ إنه يدل عَلَى عدم ضبط راويه لَهُ. والضبط شرط لصحة الْحَدِيْث. وهذا إنما يتجه إذا كَانَ لا دليل لنا عَلَى أنّ الْحَدِيْث عَنْهُمَا جميعـاً. أما إن دلَّ دليل فلا اختلاف مثل أن يروي إنسان حديثـاً عن رجل تارة، ويروي ذَلِكَ الْحَدِيْث عن آخر

تارة ثُمَّ يرويه عَنْهُمَا معـاً في مرة ثالثة.

وأما إن كَانَ أحد الراويين ضعيفـاً فَقَدْ تردد الحال بَيْنَ أن يَكُوْن عن القوي أَوْ عن الضعيف أَوْ عَنْهُمَا. وَهُوَ عَلَى أحد هَذِهِ التقديرات غَيْر حجة، ثُمَّ إن هَذَا يشترط فِيْهِ أن لا يَكُوْن الطريقان مختلفين بَلْ يكونان عن رجل واحد. ومع ذَلِكَ فيجوز أن يَكُوْن رَوَاهُ عَنْهُمَا جميعـاً (١).

وَقَدْ أشار الحافظ السيوطي في «التدريب» (٢) إلى بعض الاختلافات غَيْر القادحة بصحة الْحَدِيْث عِنْدَ الْمُحَدِّثِيْنَ، قَالَ: «فمن ذَلِكَ أنهما أخرجا قصة جمل جابر من طرق، وفيها اختلاف كثير في مقدار الثمن، وفي اشتراط ركوبه. وَقَدْ رجّح البخاري الطرق الَّتِيْ فِيْهَا الاشتراط عَلَى غيرها مع تخريج الأمرين، ورجح أَيْضـاً كون الثمن أوقية (٣) مع تخريجه ما يخالف ذَلِكَ».

قلت: والاختلاف في ثمن البعير أنه جاء بأوقية وفي رِوَايَة بأربعة دنانير، وَهُوَ يَكُوْن بأوقية عَلَى حساب الدينار بعشرة دراهم. وفي رِوَايَة أوقية ذهب، وفي رِوَايَة ومئتي درهم، وفي رِوَايَة أربع أواقٍ، وفي رِوَايَة بعشرين ديناراً. وَقَدْ خرّجها البخاري جميعها (٤) ورجّح أنه بأوقية، قَالَ البخاري: «وقول الشعبي بأوقية أكثر الاشتراط: أكثر وأصح عندي» (٥). وَقَدْ فسّر الحافظ ابن حجر ذَلِكَ بقوله: «أي أكثر طرقـاً

---

(١) اقتباس من الاقتراح: ٢٢٠-٢٢٢، وحاشية محاسن الاصطلاح: ٢٠٤.

(٢) ١/ ٢٨.

(٣) الأوقية: بضم الهمزة وتشديد الياء: اسم لأربعين درهمـاً. النهاية ٥/ ٢١٧ وقارن بـ: السنن الكبرى، للبيهقي ٤/ ١٣٤، ولسان العرب ١٥/ ٤٠٤ (وقي)، ومعجم متن اللغة ١/ ٨٩، و٥/ ٨٠٤، والمعجم الوسيط ١/ ٣٣.

(٤) صَحِيْح البخاري ٣/ ٢٤٨ (٢٧١٨).

(٥) صَحِيْح البخاري ٣/ ٢٤٩ عقيب (٢٧١٨).

وأصح مخرجاً» (١)، ثُمَّ قَالَ: «وما جنح إِلَيْهِ المصنف من ترجيح رِوَايَة الاشتراط هُوَ الجاري عَلَى طريقة المحققين من أهل الْحَدِيْث لأنهم لا يتوقفون عن تصحيح الْمَتْن إذا وقع فِيْهِ الاختلاف إلا إذا تكافأت الروايات، وَهُوَ شرط الاضطراب الَّذِيْ يرد بِهِ الخبر، وَهُوَ مفقود هنا مع إمكان الترجيح» (٢).

سادساً: التَّفَرُّد

التفرد في الاصطلاح:

عرّف أبو حفص الميانشي (٣) الفرد بأنه: ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه، دون سائر الرُّوَاة عن ذَلِكَ الشيخ (٤).

ويظهر من هَذَا التعريف بعض القصور في دخول بعض أفراد المُعَرَّف في حقيقة التعريف، إِذْ قَصَرَه عَلَى انفراد الثقة فَقَطْ عن شيخه (٥).

وعرّف الدكتور حمزة المليباري التفرد وبيّن كيفية حصوله، فَقَالَ: «يراد بالتفرد:

---

(١) فتح الباري ٥/ ٣١٨ عقيب (٢٧١٨).

(٢) فتح الباري ٥/ ٣١٨.

(٣) هُوَ أبو حفص عمر بن عَبْد المجيد القرشي الميانشي، له كراس في علم الْحَدِيْث أسماه: «ما لا يسع المحدّث جهله»، توفي بمكة سنة (٥٨١ هـ). العبر ٤/ ٢٤٥، والأعلام ٥/ ٥٣. وَقَدْ وقع في بعض مصادر ترجمته (الميانشي)، نسبة إلى (مَيّانِش) قرية من قرى المهدية. انظر: معجم البلدان ٥/ ٢٣٩، والعبر ٤/ ٢٤٥، ونكت الزركشي ١/ ١٩٠، وتاج العروس ١٧/ ٣٩٢. وفي بعضها (الميانجي) وَهِيَ نسبة إلى (ميانج) موضع بالشام، أو إلى (ميانه) بلد بأذربيجان. انظر: الأنساب ٥/ ٣٢٠، واللباب ٣/ ٢٧٨، ومعجم البلدان ٥/ ٢٤٠، ومراصد الاطلاع ٣/ ١٣٤١. وكذا نسبه الحافظ ابن حجر في النُّزهة: ٤٩، وتابعه شرّاح النّزهة عَلَى ذَلِكَ. انظر مثلاً: شرح ملا علي القاري: ١١.

(٤) ما لا يسع المحدّث جهله: ٢٩.

(٥) وأجاب عَنْهُ بعضهم بأن رِوَايَة غَيْر الثقة كلا رِوَايَة. التدريب ١/ ٢٤٩.

أن يروي شخص من الرُّوَاة حديثاً دون أن يشاركه الآخرون» [١].

وهذا التعريف الأخير أعم من التعريف الأول، فإنه شامل لتفرد الثقة وغيره، وعليه تدل تصرفات نقاد الْمُحَدِّثِيْنَ وجهابذة الناقلين، ولقد كثر في تعبيراتهم: حَدِيْث غريب، أو تفرّد بِهِ فُلَان، أو هَذَا حَدِيْث لا يعرف إلا من هَذَا الوجه، أَوْ لا نعلمه يروى عن فُلَان إلاّ من حَدِيْث فُلَان، ونحوها من التعبيرات [٢].

ولربما كَانَ الحامل للميانشي عَلَى تخصيص التعريف بالثقات دون غيرهم، أن رِوَايَة الضعيف لا اعتداد بِهَا عِنْدَ عدم المتابع والعاضد. ولكن من الناحية التنظيرية نجد الْمُحَدِّثِيْنَ عِنْدَ تشخيصهم لحالة التفرد لا يفرقون بَيْنَ كون المتفرد ثقة أو ضعيفاً، فيقولون مثلاً: تفرد بِهِ الزهري، كَمَا يقولون: تفرد بِهِ ابن أبي أويس.

وبهذا المعنى يظهر الترابط الواضح بَيْنَ المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، إِذْ إنهما يدوران في حلقة التفرد عما يماثله.

والتفرد ليس بعلة في كُلّ أحواله، ولكنه كاشف عن العلة مرشد إلى وجودها، وفي هَذَا يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الْحَدِيْث إذا تفرد بِهِ واحد - وإن لَمْ يروِ الثقات خلافه -: إنه لا يتابع عَلَيْهِ. ويجعلون ذَلِكَ علة فِيْهِ، اللهم إلاّ أن يَكُوْن ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أَيْضاً ولهم في كُلّ حَدِيْث نقد خاص، وليس عندهم لِذَلِكَ ضابط يضبطه» [٣].

---

(١) الموازنة بَيْنَ منهج المتقدمين والمتأخرين: ١٥.

(٢) انظر عَلَى سبيل المثال: الجامع الكبير، للترمذي عقب (١٤٧٣) و (١٤٨٠ م) و (١٤٩٣) و(١٤٩٥) و(٢٠٢٢).

(٣) شرح علل الترمذي ٢/ ٤٠٦.

ومعنى قوله: «ويجعلون ذَلِكَ علة»، أن ذَلِكَ مخصوص بتفرد من لا يحتمل تفرده، بقرينة قوله: «إلا أن يَكُوْن ممن كثر حفظه ...»، فتفرده هُوَ خطؤه، إِذْ هُوَ مظنة عدم الضبط ودخول الأوهام، فانفراده دال عَلَى وجود خلل ما في حديثه، كَمَا أن الحمّى دالة عَلَى وجود مرض ما، وَقَدْ وجدنا غَيْر واحد من النقاد صرح بأن تفرد فُلَان لا يضر، فَقَدْ قَالَ الإمام مُسْلِم: «هَذَا الحرف لا يرويه غَيْر الزهري، قَالَ: وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويها عن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يشاركه فِيْهَا أحد بأسانيد جياد» (١).

وَقَالَ الحافظ ابن حجر: «وكم من ثقة تفرد بما لَمْ يشاركه فِيْهِ ثقة آخر، وإذا كَانَ الثقة حافظاً لَمْ يضره الانفراد» (٢).

وَقَالَ الزيلعي: «وانفراد الثقة بالحديث لا يضره» (٣).

وتأسيساً عَلَى ما أصّلناه من قَبْل من أن تفرد الرَّاوِي لا يضر في كُلّ حال، ولكنه ينبه الناقد عَلَى أمر ما، قَالَ المعلمي اليماني: «وكثرة الغرائب إنما تضر الرَّاوِي في أحد حالين:

الأولى: أن تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية: أن يَكُوْن مع كثرة غرائبه غَيْر معروف بكثرة الطلب» (٤).

وتمتع هَذَا الجانب من النقد الحديثي باهتمام النقاد، فنراهم يديمون تتبع هَذِهِ الحالة وتقريرها، وأفردوا من أجل ذَلِكَ المصنفات، مِنْهَا: كتاب «التفرد» (٥) للإمام

(١) الجامع الصَّحِيْح ٥/ ٨٢ عقب (١٦٤٧).
(٢) فتح الباري ٥/ ١١.
(٣) نصب الرَّايَة ٣/ ٧٤.
(٤) التنكيل ١/ ١٠٤.
(٥) هُوَ مفقود وَكَانَ موجوداً في القرن الثامن، والمزي ينقل مِنْهُ كثيراً في تحفة الأشراف انظر عَلَى سبيل =

أبي داود، و «الغرائب والأفراد» [(١)] للدارقطني، و «المفاريد» [(٢)] لأبي يعلى، واهتم الإمام الطبراني في معجميه الأوسط والصغير بذكر الأفراد، وكذا فعل البزار في مسنده، والعقيلي في ضعفائه. وَهُوَ ليس بالعلم الهيّن، فهو «يحتاج لاتساع الباع في الحفظ، وكثيراً ما يدعي الحافظ التفرد بحسب علمه، ويطلّع غيره عَلَى المتابع» [(٣)].

وفي كُلّ الأحوال فإن التفرد بحد ذاته لا يصلح ضابطاً لرد الروايات، حَتَّى في حالة تفرد الضعيف لا يحكم عَلَى جميع ما تفرد بِهِ بالرد المطلق، بَلْ إن النقاد يستخرجون من أفراده ما يعلمون بالقرائن والمرجحات عدم خطئه فِيْهِ ، وَهُوَ ما نسميه بعملية الانتقاء، قَالَ سفيان الثوري: «اتقوا الكلبي، فقيل لَهُ: إنك تروي عَنْهُ، قَالَ: إني أعلم صدقه من كذبه» [(٤)].

ومثلما أن تفرد الضعيف لا يرد مطلقاً، فكذلك تفرد الثقة - وكما سبق في كلام ابن رجب - لا يقبل عَلَى الإطلاق، وإنما القبول والرد موقوف عَلَى القرائن والمرجحات. قَالَ الإمام أحمد: «إذا سَمِعْتَ أصحاب الْحَدِيْث يقولون: هَذَا حَدِيْث غريب أَوْ فائدة. فاعلم أنه خطأ أو دخل حَدِيْث في حَدِيْث أَوْ خطأ من المُحدِّث أَوْ حَدِيْث ليس لَهُ إسناد، وإن كَانَ قَدْ رَوَى شعبة وسفيان، فإذا سمعتهم يقولون: هَذَا لا شيء، فاعلم أنه حَدِيْث صَحِيْح» [(٥)].

وَقَالَ أبو داود: «والأحاديث الَّتِيْ وضعتها في كتاب «السنن» أكثرها مشاهير،

= المثال ٤/ ٦٣٠ (٦٢٤٩)، والرسالة المستطرفة: ١١٤.

(١) وَقَدْ طبع ترتيبه للمقدسي في دار الكتب العلمية ببيروت عام ١٩٩٨ م.

(٢) طبع بتحقيق عَبْد الله بن يوسف جديع في دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى ١٩٨٥ م.

(٣) نكت الزركشي ٢/ ١٩٨.

(٤) الكامل ٧/ ٢٧٤، وميزان الاعتدال ٣/ ٥٥٧.

(٥) الكفاية (١٤٢ هـ، ٢٢٥ ت). والمراد من الجملة الأخيرة، أن الْحَدِيْث لا شيء يستحق أن ينظر فِيْهِ، لكونه صحيحاً ثابتاً.

وَهُوَ عِنْدَ كُلّ من كتب شَيْئًا من الْحَدِيْث، إلا أن تمييزها لا يقدر عَلَيْهِ كُلّ الناس، والفخر بِهَا: بأنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، وَلَوْ كَانَ من رِوَايَة مالك ويحيى بن سعيد و الثقات من أئمة العلم»(١).

ونحن نجد أمثلة تطبيقية متعددة في ممارسة النقاد، مِنْهَا قَوْل الحافظ ابن حجر في حَدِيْث صلاة التسبيح: «وإن كَانَ سند ابن عَبَّاسٍ يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر»(٢).

ويمكننا أن نقسم التفرد - حسب موقعه في السند - إلى قسمين:

١. تفرد في الطبقات المتقدمة:

كطبقة الصَّحَابَة، وطبقة كبار التَّابِعِيْنَ، وهذا التفرد مقبول إذا كَانَ راويه ثقة -وهذا الاحتراز فِيْمَا يخص طبقة التَّابِعِيْنَ-، فهو أمر وارد جداً لأسباب متعددة يمكن حصرها في عدم توفر فرص متعددة تمكّن الْمُحَدِّثِيْنَ من التلاقي وتبادل المرويات، وذلك لصعوبة التنقل في البلدان، لا سيما في هذين العصرين.

فوقوعه فيهما لا يولد عِنْدَ الناقد استفهاماً عن كيفيته، ولاسيما أن تداخل الأحاديث فِيْمَا بينها شيء لا يكاد يذكر، نظراً لقلة الأسانيد زيادة على قصرها. هَذَا فِيْمَا إذا لَمْ يخالف الثابت المشهور، أو من هُوَ أولى مِنْهُ حفظاً أَوْ عدداً.

وإن كَانَ المتفرد ضعيفاً أَوْ مجهولاً -فِيْمَا يخص التَّابِعِيْنَ- فحكمه بيّن وَهُوَ الرد(٣).

---

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة (مع بذل المجهود) ١/ ٣٦.

(٢) التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧، والطبعة العلمية ٢/ ١٨-١٩. وانظر في صلاة التسبيح: جامع الترمذي ١/ ٤٩١ - ٤٩٤ (٤٨١) و (٤٨٢).

(٣) إلا أن توجد قرائن أخرى ترفع الْحَدِيْث من حيز الرد إلى حيز القبول.

٢. التفرد في الطبقات المتأخرة

فبعد أن نشط الناس لطلب العلم وأداموا الرحلة فِيْهِ والتبحر في فنونه، ظهرت مناهج متعددة في الطلب والموقف مِنْهُ، فكانت الغرس الأول للمدارس الحديثية الَّتِيْ نشأت فِيْمَا بَعْد، فكان لها جهدها العظيم في لَمِّ شتات المرويات وجمعها، والحرص عَلَى تلقيها من مصادرها الأصيلة، فوفرت لَهُم الرحلات المتعددة فرصة لقاء المشايخ والرواة وتبادل المرويات، فإذا انفرد من هَذِهِ الطبقات أحد بشيء ما فإن ذَلِكَ أمر يوقع الريبة عِنْدَ الناقد، لا سيما إذا تفرد عمن يجمع حديثه أَوْ يكثر أصحابه، كالزهري ومالك وشعبة وسفيان وغيرهم [1].

ثم إنّ العلماء قسموا الأفراد من حَيْثُ التقييد وعدمه إلى قسمين:

الأول: الفرد المطلق: وَهُوَ ما ينفرد بِهِ الرَّاوِي عن أحد الرُّوَاة [2].

الثاني: الفرد النسبي: وَهُوَ ما كَانَ التفرد فِيْهِ نسبياً إلى جهة ما[3]، فيقيد بوصف يحدد هَذِهِ الجهة.

وما قِيْلَ من أن لَهُ أقساماً أخر، فإنها راجعة في حقيقتها إلى هذين القسمين.

أما الحكم عَلَى الأفراد باعتبار حال الرَّاوِي المتفرد فَقَطْ من غَيْر اعتبار للقرائن والمرجحات، فهو خلاف منهج الأئمة النقاد المتقدمين، إذن فليس هناك حكم مطرد بقبول تفرد الثقة، أو رد تفرد الضعيف، بَلْ تتفاوت أحكامهما، ويتم تحديدها

---

(١) انظر: الموقظة: ٧٧، والموازنة بَيْنَ منهج المتقدمين والمتأخرين: ٢٤.

(٢) انظر: مَعْرِفَة أنواع علم الْحَدِيْث: ٨٠ وطبعتنا: ١٨٤، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢١٧ وطبعتنا ١/ ٢٨٦، ونُزهة النظر: ٧٨.

(٣) انظر: مَعْرِفَة أنواع علم الحديث: ٨٠ وطبعتنا: ١٨٤، والتقريب والتيسير: ٧٣ وطبعتنا: ١١٩-١٢٠، وفتح المغيث ١/ ٢٣٩، وظفر الأماني: ٢٤٤.

وفهمها عَلَى ضوء المنهج النقدي النَّزيه؛ وذلك لأن الثقة يختلف ضبطه باختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ لخلل يحدث في كيفية التلقي للأحاديث أَوْ لعدم توفر الوسائل الَّتِيْ تمكنه من ضبط ما سَمعه من بعض شيوخه، أو لحدوث ضياع في بعض ما كتبه عن بعض شيوخه حَتَّى وَلَوْ كَانَ من أثبت أصحابهم وألزمهم، ولذا ينكر النقاد من أحاديث الثقات - حَتَّى وَلَوْ كانوا أئمة - ما ليس بالقليل.

سابعـًا: الاضطراب

أنواعه وأحكامه

الاضطراب في الحديث سنداً ومتناً أمرٌ حاصل وواقع بسبب اختلاف المواهب وما إلى غير ذلك من الأسباب التي تجعل اضطراباً في المتون والأسانيد والاضطراب يحصل من راو واحد، ويحصل من عدة رواة، والاضطراب يكون في الأعم الأغلب في المدارس المتأخرة، ويندر جداً في المدارس المتقدمة، وذلك أن المدارس المتأخرة من شأنها التعدد زيادة على بُعد الزمان، وتقاصر الهمم.

والحديث المضطرب أحد أنواع علم الحديث: وهو الحديث الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له.

وشرط الاضطراب أمران:

أحدهما: استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قُدم ولا يعل الراجح بالمرجوح عند أهل النقد.

ثانيهما: أن يتعذر -مع الاستواء- الجمع بينهما على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه، فحينئذ يُحكم على تلك

الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث بذلك السبب.

والحديث المضطرب ضعيف؛ لأن الاختلاف فيه دليل على عدم ضبط راويه، والضبط أحد شروط الحديث الصحيح، وراوي الحديث المضطرب يُعد فاقداً هذا الشرط في هذا الحديث خاصة، فالحديث المضطرب إذن فاقد لأحد شروط الصحة، فلهذا يُعد الحديث المضطرب ضعيفـًا.

وما ذكرته هو الأصل في حكم الحديث المضطرب، لكن هذا لا يعني أن الاختلاف والصحة لا يجتمعان أبداً، بل قد يجتمعان.

أين يقع الاضطراب؟

يقع الاضطراب في متن الحَدِيْث، ويقع في الإسناد وَقَدْ يقع ذَلِكَ من راوٍ واحدٍ وَقَدْ يقع بَيْنَ رواة لَهُ جَمَاعَة (١).

وَقَدْ وجدت أحسن من فصل ذَلِكَ الحافظ العلائي فِيْمَا نقله عَنْهُ الحافظ ابن حجر فَقَدْ قَالَ: «الاختلاف تارة في السَّنَد، وتارة في المَتْن.

فالذي في السَّنَد يتنوع أنواعـًا:

أحدها: تعارض الوَصْل و الإرسال.

ثانيها: تعارض الوقف والرفع.

ثالثها: تعارض الاتصال والانقطاع.

رابعها: أن يَرْوِي الحَدِيْث قوم -مثلاً- عن رَجُلٍ عن تابعي عن صَحَابِيّ، ويرويه

(١) مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث: ٧٩ و١٩٣ طبعتنا.

غيرهم عن ذَلِكَ الرجل عن تابعي آخر عن الصَّحَابيّ بعينه.

خامسها: زيادة رجلٍ في أحد الإسنادين.

سادسها: الاختلاف في اسم الرَّاوِي ونسبه، إذا كَانَ متردداً بَيْنَ ثِقَة وضعيف»[١].

ثُمَّ تكلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن مَسالِك العُلَمَاء واختلافهم في كيفية التعامل مَعَ هذِهِ الأنواع فَقَالَ: «وإن المختلفين إما أن يَكُونوا متماثلين في الحفظ و الإتقان أم لا. فالمتماثلون إما أن يَكُون عددهم من الجانبين سَوَاء أم لا، فإن استوى عددهم مَعَ استواء أوصافهم وجب التوقف حَتَّى يترجح أحد الطريقين بقرينة من القرائن، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكم لَهَا.

ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، وَلَا ضابط لَهَا بالنسبة إلى جَمِيْع الأحاديث، بَلْ كُلّ حَدِيث يقوم بِهِ ترجيح خاص لا يخفى عَلَى الممارس الفطن الَّذِي أكثر من جمع الطرق؛ ولأجل هَذَا كَانَ مجال النظر في هَذَا أكثر من غيره. وإن كَانَ أحد المتماثلين أكثر عدداً فالحكم لَهُمْ عَلَى قَوْل الأكثر.

وَقَدْ ذهب قوم إلى تعليله -وإن كَانَ من وصل أو رفع أكثر- وَالصَّحِيح خِلَاف ذَلِكَ.

وأما غَيْر المتماثلين، فإما أن يتساووا في الثِّقَة أو لا، فإن تساووا في الثِّقَة، فإن كان من وصل أو رفع أحفظ فالحكم لَهُ، وَلَا يلتفت إلى تعليل من علله بِذَلِكَ -أيضـًا- [و][٢] إن كَانَ العكس، فالحكم للمرسل و الواقف. وإن لَمْ يتساووا في الثِّقَة فالحكم للثقة، وَلَا يلتفت إلى تعليل من علله برواية غَيْر الثِّقَة إذا خالف»[٣].

---

(١) النكت عَلَى كِتَاب ابن الصَّلاح: ٧٧٧-٧٧٨.

(٢) زيادة ضرورية لاستقامة النص.

(٣) النكت عَلَى كِتَاب ابن الصَّلاح لابن حجر ٢/ ٧٧٨-٧٧٩.

ثُمَّ قَالَ: «هذِهِ جملة تقسيم الاختلاف، وبقي إذا كَانَ رِجَال أحد الإسنادين أحفظ ورجال الآخر أكثر. فَقَد اختلف المتقدمون فِيهِ: فمنهم من يرى قَوْل الأحفظ أولى لإتقانه وضبطه. ومنهم من يرى قَوْل الأكثر أولى لبعدهم عن الوهم»(١).

ثُمَّ قَالَ - بَعْدَ أن علل لما سبق -: «وأما النَّوع الرابع: وهُوَ الاختلاف فِي السَّنَد فَلَا يخلو: إما أن يَكُون الرجلان ثقتين أم لا. فإن كانا ثقتين فَلَا يضر الاختلاف عِنْدَ الأكثر، لقيام الحجة بكل مِنْهما، فكيفما دار الإسناد كَانَ عن ثقة، وربما احتمل أن يَكُون الرَّاوِي سمعه مِنْهُمَا جميعـًا، وَقَدْ وجدَ ذَلِكَ فِي كَثِيْر من الحَدِيْث، لَكِنْ ذَلِكَ يقوى حَيْثُ يَكُون الرَّاوِي مِمَّنْ لَهُ اعتناء بالطلب وتكثير الطرق»(٢).

ثُمَّ قَالَ: «وأما مَا ذهب إليه كَثِيْر من أهل الحَدِيْث من أن الاختلاف دليل عَلَى عدم ضبطه فِي الجملة فيضر ذَلِكَ وَلَوْ كَانَتْ رواته ثقات، إلا أن يقوم دليل عَلَى أَنَّهُ عِنْدَ الرَّاوِي المختلف عَلَيْهِ عَنْهُمَا جميعـًا أو بالطريقتين جميعـًا؛ فَهُوَ رأي فِيهِ ضعف، لأَنَّهُ كيفما دار كَانَ عَلَى ثِقَة، وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ من ذَلِكَ جملة أحاديث، لَكِنْ لابُدَّ فِي الحكم بصحة ذَلِكَ سلامته من أن يَكُون غلطـًا أو شاذاً.

وأما إذا كَانَ أحد الراويين المختلف فِيْهِمَا ضعيفـًا لا يحتج بِهِ فهاهنا مجالٌ للنظر، وتكون تِلْكَ الطَّرِيق الَّتِي سمي ذَلِكَ الضَّعِيف فِيْهَا، وجعل الحَدِيْث عَنْهُ كالوقف أو الإرسال بالنسبة إلى الطريق الأخرى، فكل ما ذكر هناك من الترجيحات يجيء هنا.

ويمكن أنْ يقال -فِي مِثْل هَذَا- يحتمل أن يَكُون الرَّاوِي إذا كَانَ مكثراً قَدْ سمعه مِنْهُمَا -أيضـًا- كَمَا تقدم.

فإن قِيلَ: إذا كَانَ الحَدِيْث عنده عن الثِّقَة، فَلِمَ يرويه عن الضَّعِيف؟

(١) المصدر نفسه ٢/ ٧٧٩.

(٢) المصدر السابق ٢/ ٧٨٢-٧٨٣.

فالجواب: يحتمل أَنَّهُ لَمْ يطلع عَلَى ضعف شيخه أو اطلع [١] عَلَيْهِ، ولكن ذكره اعتماداً عَلَى صِحَّة الحَدِيْث عنده من الجهة الأخرى.

وأما النَّوع الخامس: وَهُوَ زيادة الرجل بَيْنَ الرجلين في السند فسيأتي تفصيله في النَّوع السابع و الثلاثين – إن شاء الله – فَهُوَ في مكانه [٢].

وأما النَّوع السادس: وَهُوَ الاختلاف في اسم الرَّاوِي ونسبه فَهُوَ عَلَى أقسام أربعة:

القسم الأول: أن يبهم في طريق وَيُسَمَّى في أخرى، فالظاهر أن هَذَا لا تعارض فِيهِ؛ لأَنَّهُ يَكُون المُبْهَم في إحدى الرِّوَايَتَيْنِ هُوَ المعين في الأخرى، وعلى تقدير أن يَكُون غيره، فَلَا تضر رِوَايَة من سماه وعرفه -إذا كَانَ ثِقَة- رواية من أبهمه.

القِسْم الثَّانِي: أن يَكُون الاختلاف في العبارة فَقَطْ، و المَعْنَى بِهَا في الكل واحد، فإِنَّ مِثْل هَذَا لا يعد اختلافاً -أيضاً- ولا يضر إذا كَانَ الرَّاوِي ثِقَة.

قُلْتُ (القائل ابن حجر): وبهذا يتبين أن تمثيل المصنف[٣] للمضطرب بحديث أبي عَمْرو بن حريث لَيْسَ بمستقيم انتهى.

القِسْم الثَّالِث: أن يقع التصريح باسم الرَّاوِي ونسبه لَكَن مَعَ الاختلاف في سياق ذَلِكَ»[٤].

ثُمَّ ساق مثالاً لِذلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «القِسْم الرابع: أن يقع التصريح بِهِ من غَيْر اختلاف لَكِنْ يَكُون ذَلِكَ من متفقين: أحدهما ثِقَة، والآخر ضَعِيْف. أو أحدهما مستلزم

---

(١) في المطبوع: «طلع»، ولعل الصَّوَاب مَا أثبت.

(٢) الكلام لابن حجر، وهذا النَّوْع هُوَ (مَعْرِفَة المزيد في متصل الأسانيد) وَلَمْ يقدر للحافظ أن يصل إِلَى هَذَا النَّوْع في نكته.

(٣) يعني: ابن الصَّلاح، مصنف مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث.

(٤) النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلاح ٢/ ٧٨٥-٧٨٦.

الاتصال، والآخر الإرسال كَمَا قدمناه»[1].

ولما كَانَ الاضطراب يقع في السَّنَد و المَتْن رأيت أن أفصّل الاضطراب الواقع في السَّنَد؛ لأَنَّهُ الأهم و الأكثر تشعباً مَعَ بيان أمثلته، لا سيما وأن كثيراً ممن يعتنون بتخريج الحديث من المحققين لا يتنبهون إلى هذا الاختلاف، ويعدونه من قبل زيادة الثقة.

القسم الأول: الاضطراب في السَّنَد

بالنظر لما تمتع بِهِ الإسناد من أهمية في حياة الأمة الإسلامية كونه من أهم خصائصها، فَقَدْ حضي بالاهتمام من حَيْثُ الحفاظ عَلَيْهِ والتنقير والتفتيش عن صَحِيْحه وضَعِيْفه، وَقَدِ اهتم السلف الصالح بحفظ مئات الألوف من الأسانيد، وبينوا قويها من سقيمها حَتَّى خرجوا لَنَا ببحوث ونتائج قلّ نظيرها. والسند كَمَا يَكُون مِنْهُ الصَّحِيح والأصح، ففيه الضَّعِيف والمعلول، والَّذِي تدخله العلة من الأسانيد كَثِيْر لَيْسَ بقليل، وَقَدْ رأيت أن أحسن من صنفها الحافظ العلائي[2]. وسأفصل الكلام عن كُلّ نَوْع بكلام مستقل:

النَّوع الأول: تعارض الوَصْل والإرسال

الوَصْل هنا بمعنى الاتصال، والاتصال هُوَ أحد الشروط الأساسية في صِحَّة الحَدِيْث، بَلْ هُوَ أولها، قَالَ العراقي في نظمه:

(١) النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلاح ٢/ ٧٨٧. وَقَد اضطررت لنقل هَذَا الكلام بطوله لجودته ونفاسته وصعوبة اختصاره، ولأنه تحقيق جد قَلَّ أن نجد مثله.

(٢) كَمَا نقله عَنْهُ الحافظ ابن حجر في نكته عَلَى ابن الصَّلاح ٢/ ٧٧٨، وَقَدْ سبقت الإشارة إِليهِ.

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ إلى صَحِيْحٍ وَضَعِيْفٍ وَحَسَنْ
فَالأَوَّلُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطِ الْفُؤَادِ
عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا شُذُوْذِ وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوْذِي(١)

وكل من عرّف الصَّحِيح أبتدأ أولاً بذكر الاتصال، والاتصال: هُوَ سَمَاع الحَدِيْث لكل راوٍ من الرَّاوِي الَّذِي يليه (٢).

ويعرف الاتصال بتصريح الرَّاوِي بإحدى صيغ السَّمَاع الصريحة، وَهِيَ حَدَّثَنَا، و أَخْبَرَنَا، و أَنْبَأَنَا، وسمعت، وَقَالَ لَنَا، وغيرها من الصيغ.

وهذا هُوَ الأصل. وربما حصل التصريح في السَّمَاع في بَعْض الأسانيد، لَكِنْ صيارفة الحَدِيْث ونقاده يحكمون بخطأ هَذَا التصريح، ثُمَّ الحكم عَلَى الرِّوَايَة بالانقطاع، قَالَ ابن رجب: «وَكَانَ أحمد(٣) يستنكر دخول التحديث في كَثِيْر من الأسانيد، ويقول: هُوَ خطأ، يعني ذكر السَّمَاع»(٤). وَقَدْ بحث ابن رجب ذَلِكَ بحثاً واسعاً، ثُمَّ قَالَ: «وحينئذٍ ينبغي التفطن لهذه الأمور، وَلَا يغتر بمجرد ذكر السَّمَاع و التحديث في الأسانيد، فَقَدْ ذكر ابن المديني: أن شُعْبَة وجدوا له غَيْر شيء يذكر فِيهِ الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً»(٥).

وأعود إلى التفصيل السابق فأقول: أما إذا كَانَتِ الرِّوَايَة بصيغة من الصيغ المحتملة، مِثْل: عن، أو أن أو حدث، أو أخبر، أو قَالَ، فحينئذٍ يَجِبُ توفر شرطين

---

(١) التبصرة والتذكرة: ٥ الأبيات (١١-١٣).
(٢) مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث: ٧٩ طبعتنا.
(٣) يعني: الإمام أحمد بن حَنْبَل.
(٤) شرح علل التِّرْمِذِي ٢/ ٥٩٣.
(٥) شرح علل التِّرْمِذِي ٢/ ٥٩٤.

في الرَّاوِي لحمل هذِهِ الصيغة عَلَى الاتصال:

الشرط الأول: السلامة من التَّدْلِيْس، أي: أن لا يَكُون من رَوَى هكذا مدلساً.

الشرط الثاني: المعاصرة وإمكان اللقاء، وَقَدِ اكتفى بهذين الشرطين كثيرٌ من المُحَدِّثِيْنَ، وأضاف عَلَي بن المديني و البُخَارِيّ وآخرون شرطاً ثالثاً، وَهُوَ: ثبوت اللقاء وَلَوْ مرة وَاحِدَة.

والاتصال في السَّنَد لا يشترط أن يَكُون في طبقة وَاحِدَة فَقَطْ، بَلْ يشترط أن يَكُون من أول السَّنَد إلى آخره؛ فإذا اختل الاتصال في مَوْضِع من المواضع سمي السَّنَد منقطعاً، وَكَانَ يطلق عَلَيْهِ في القرون المتقدمة مرسلاً (١)، ثُمَّ استقر الاصطلاح بعد عَلَى أن المُرْسَل هُوَ: مَا أضافه التَّابِعيّ إلى النَّبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢).

ولما كَانَ الاتصال شرطاً للصحة فالانقطاع ينافي الصِّحَّة، إذن الانقطاع أمارة من أمارات الضعف؛ لأن الضَّعِيف مَا فَقَدْ شرطاً من شروط الصِّحَّة.

والانقطاع قَدْ يَكُون في أول السَّنَد، وَقَدْ يَكُون في آخره، وَقَدْ يَكُون في وسطه، وَقَدْ يَكُون الانقطاع براوٍ واحد أو أكثر. وكل ذَلِكَ من نَوْع الانقطاع، والذي يعنينا الكلام عَلَيْهِ هنا هُوَ الكلام عن الانقطاع في آخر الإسناد، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بالمرسل عِنْدَ المتأخرين، وَهُوَ مَا أضافه التَّابِعيّ إلى النَّبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لِذلِكَ فإن الحَدِيْث إذا روي مرسلاً مرة، وروي مرة أخرى موصولاً، فهذا يعد من الأمور الَّتِي تعلُّ بِهَا بَعْض الأحاديث، ومن العلماء من لا يعدُّ ذَلِكَ علة، وتفصيل الأقوال في ذَلِكَ عَلَى النحو الآتي:

القَوْل الأول: ترجيح الرِّوَايَة الموصولة عَلَى الرِّوَايَة المرسلة؛ لأَنَّهُ من قبيل زيادة

---

(١) انظر: فتح المغيث ٣/ ٧٩.

(٢) انظر: الكفاية (٥٨ت، ٢١هـ).

الثِّقَة (١).

القَوْل الثَّانِي: ترجيح الرِّوَايَة المرسلة (٢).

القَوْل الثَّالِث: الترجيح للأحفظ (٣).

القَوْل الرابع: الاعتبار لأكثر الرواة عدداً (٤).

القَوْل الخامس: التساوي بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ و التوقف (٥).

هَذَا ما وجدته من أقوال لأهل العِلْم في هذِهِ المسألة، وَهِيَ أقوال متباينةٌ مختلفة، وَقَدْ أنعمت النظر في صنيع المتقدمين أصحاب القرون الأولى، وأجلت النظر كثيراً في أحكامهم عَلَى الأحاديث الَّتِي اختلف في وصلها وإرسالها، فوجدت بونـًا شاسعـًا بَيْنَ قَوْل المتأخرين وصنيع المتقدمين، إذ إن المتقدمين لا يحكمون عَلَى الحَدِيْث أول وهلة، وَلَمْ يجعلوا ذَلِكَ تَحْتَ قاعدة كلية تطرد عَلَيْهَا جَمِيْع الاختلافات، وَقَدْ ظهر لي من خلال دراسة مجموعة من الأحاديث الَّتِي اختلف في وصلها وإرسالها: أن الترجيح لا يندرج تَحْتَ قاعدة كلية، لَكِنْ يختلف الحال حسب المرجحات

(١) وهذا هُوَ الَّذِي صححه الخطيب في الكفاية (٥٨١ت، ٤١١هـ) وَقَالَ ابن الصَّلاح في مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث:٦٥، ١٥٥ طبعتنا: ((فما صححه هُوَ الصَّحِيح في الفقه وأصوله)). وانظر: المدخل: ٤٠، وقواطع الأدلة ١/ ٣٦٨-٣٦٩، والمحصول ٢/ ٢٢٩، وجامع الأصول ١/ ١٧٠ وكشف الأسرار للبخاري ٣/ ٢، وجمع الجوامع ٢/ ١٢٦. وَقَدْ نسب الإمام النَّوَوِيّ هَذَا القَوْل للمحققين من أهل الحَدِيْث، شرح صَحِيْح مسلم ١/ ١٤٥ ثُمَّ إن هَذَا القَوْل هُوَ الَّذِي صححه العراقي في شرح التبصرة ١/ ١٧٤و٢٢٧ طبعتنا.

(٢) هَذَا القَوْل عزاه الخطيب للأكثر من أهل الحَدِيْث (الكفاية: ٥٨٠ت، ٤١١ هـ).

(٣) هُوَ ظاهر كلام الإمام أحمد كَمَا ذكر ذَلِكَ ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل التِّرْمِذِي ٢/ ٦٣١.

(٤) عزاه الحَاكِم في المدخل: ٤٠ لأئمة الحَدِيْث، وانظر: مقدمة جامع الأصول ١/ ١٧٠، والنكت الوفية: ٨٠.

(٥) هَذَا القَوْل ذكره السُّبْكِيّ في جمع الجوامع ٢/ ١٢٤ وَلَمْ ينسبه لأحد.

والقرائن، فتارة ترجح الرِّوَايَة المرسلة وتارة ترجح الرِّوَايَة الموصولة. وهذه المرجحات كثيرة يعرفها من اشتغل بالحديث دراية ورواية وأكثر التصحيح و التعليل، وحفظ جملة كبيرة من الأحاديث، وتمكن في علم الرِّجَال وعرف دقائق هَذَا الفن وخفاياه حَتَّى صار الحَدِيْث أمراً ملازماً لَهُ مختلطاً بدمه ولحمه.

ومن المرجحات: مزيد الحفظ، وكثرة العدد، وطول الملازمة للشيخ. وَقَدْ يختلف جهابذة الحديث في الحكم عَلَى حَدِيث من الأحاديث، فمنهم: من يرجح الرِّوَايَة المرسلة، ومنهم: من يرجح الرِّوَايَة الموصولة، ومنهم: من يتوقف.

النَّوع الثَّانِي: تعارض الوقف والرفع

الوقف: مَصْدَر للفعل وقف وَهُوَ مَصْدَر بمعنى المفعول، أي مَوْقُوْف [1].

والمَوْقُوْف: هُوَ مَا يروى عن الصَّحَابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ من أقوالهم، أو أفعالهم ونحوها فيوقف عَلَيْهِمْ وَلَا يتجاوز بِهِ إلى رَسُوْل الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

والرَّفْع: مَصْدَر للفعل رَفَعَ، وَهُوَ مَصْدَر بمعنى المفعول، أي: مَرْفُوْع [2]، والمَرْفُوْع: هُوَ مَا أضيف إلى رَسُوْل الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ خَاصَّة.

والاختلاف في بَعْض الأحاديث رفعاً ووقفاً أمرٌ طبيعي، وجد في كثيرٍ من الأحاديث، والحَدِيْث الواحد الَّذِي يختلف بِهِ هكذا محل نظر عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ، وَهُوَ أن المُحَدِّثِيْنَ إذا وجدوا حديثاً روي مرفوعاً إلى النَّبيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ثُمَّ نجد الحَدِيْث عينه قَدْ روي عن الصَّحَابيّ نفسه موقوفاً عَلَيْهِ، فهنا يقف النقاد إزاء ذَلِكَ؛ لاحتمال كون المَرْفُوْع خطأً من بَعْض الرواة و الصَّوَاب الوقف، أو لاحتمال كون

---

(١) انظر: لسان العرب ٩/ ٣٦٠ (وقف).

(٢) انظر: مقاييس اللغة ٢/ ٤٢٣، مادة (رفع).

الوقف خطأ و الصَّوَاب الرفع؛ إذ إن الرفع علة للموقوف و الوقف علة للمرفوع. فإذا حصل مِثْل هَذَا في حَدِيث ما، فإنه يَكُون محل نظر وخلاف عِنْدَ العُلَمَاء وخلاصة أقوالهم فِيْمَا يأتي:

إذا كَانَ السَّنَد نظيفـًا خاليـًا من بقية العلل؛ فإنّ للعلماء فِيهِ الأقوال الآتية:

القَوْل الأول: يحكم للحديث بالرفع

لأن راويه مثبت وغيره ساكت، وَلَوْ كَانَ نافيـًا فالمثبت مقدم عَلَى النافي؛ لأَنَّهُ علم ما خفي، وَقَدْ عدوا ذَلِكَ أيضـًا من قبيل زيادة الثِّقَة، وَهُوَ قَوْل كَثِيْر من المُحَدِّثِيْنَ، وَهُوَ قَوْل أكثر أهل الفقه و الأصول[1]، قَالَ العراقي: «الصَّحِيح الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُور أن الرَّاوِي إذا رَوَى الحَدِيْث مرفوعـًا وموقوفـًا فالحكم للرفع، لأن مَعَهُ في حالة الرفع زيادة، هَذَا هُوَ المرجح عِنْدَ أهل الحَدِيْث» [2].

القَوْل الثَّانِي: الحكم للوقف[3].

القَوْل الثَّالِث: التفصيل فالرفع زيادة، و الزيادة من الثِّقَة مقبولة، إلا أن يوقفه الأكثر ويرفعه واحد، لظاهر غلطه [4].

والترجيح برواية الأكثر هُوَ الذي عَلَيْهِ العَمَل عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ؛ لأن رِوَايَة الجمع إذا كانوا ثقات أتقن وأحسن و أصح و أقرب للصواب؛ لذا قَالَ ابن المبارك: «الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثةٌ: مَالِك ومعمر و ابن عيينة، فإذا اجتمع اثنان عَلَى قولٍ أخذنا بِهِ،

---

(١) شرح التبصرة و التذكرة ١/ ٢٣٣ طبعتنا، ومقدمة جامع الأصول ١/ ١٧٠، وفتح المغيث ١/ ١٩٤، و المحصول ٢/ ٢٢٩-٢٣٠، و الكفاية (٥٨٨ت-٤١٧هـ).

(٢) فتح المغيث ١/ ١٦٨ ط عَبْد الرحمن مُحَمَّد عُثْمَان، و١/ ١٩٥ ط عويضة.

(٣) مقدمة جامع الأصول ١/ ١٧٠، فتح المغيث ١/ ١٩٤.

(٤) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٣٣ طبعتنا، وفتح المغيث ١/ ١٩٥.

وتركنا قَوْل الآخر»[١].

قَالَ العلائي: «إن الجماعة إذا اختلفوا في إسناد حَدِيث كَانَ القَوْل فِيْهِمْ للأكثر عدداً أو للأحفظ و الأتقن... ويترجح هَذَا أيضـًا من جهة المَعْنَى، بأن مدار قبول خبر الواحد عَلَى غلبة الظن، وعند الاختلاف فِيْمَا هُوَ مقتضى لصحة الحَدِيْث أو لتعليله، يرجع إلى قَوْل الأكثر عدداً لبعدهم عن الغلط و السهو، وَذَلِكَ عِنْدَ التساوي في الحفظ والإتقان. فإن تفارقوا واستوى العدد فإلى قَوْل الأحفظ و الأكثر إتقانـًا، وهذه قاعدة متفق عَلَى العَمَل بِهَا عِنْدَ أهل الحَدِيْث»[٢].

القَوْل الرابع: يحمل المَوْقُوْف عَلَى مَذْهَب الرَّاوِي، و المُسْنَد عَلَى أَنَّهُ روايته فَلَا تعارض[٣]. وَقَدْ رجح الإمام النَّوَوِيّ من هذِهِ الأقوال القَوْل الأول[٤]، ومشى عَلَيْهِ في تصانيفه، و أكثر من القَوْل بِهِ.

والذي ظهر لي - من صنيع جهابذة المُحَدِّثِيْنَ ونقادهم -: أنهم لا يحكمون عَلَى الحَدِيْث الَّذِي اختلف فِيهِ عَلَى هَذَا النحو أول وهلة، بَلْ يوازنون ويقارنون ثُمَّ يحكمون عَلَى الحَدِيْث بما يليق بِهِ، فَقَدْ يرجحون الرِّوَايَة المرفوعة، وَقَدْ يرجحون الرِّوَايَة الموقوفة، عَلَى حسب المرجحات والقرائن المحيطة بالروايات؛ فعلى هَذَا فإن حكم المُحَدِّثِيْنَ في مِثْل هَذَا لا يندرج تَحْتَ قاعدة كلية مطردة تقع تحتها جَمِيْع الأحاديث؛ لِذلِكَ فإن مَا أطلق الإمام النَّوَوِيّ ترجيحه يمكن أن يَكُون مقيداً عَلَى النحو الآتي:

---

(١) نقله عَنْهُ النَّسَائِيّ في السُّنَن الكبرى ١/ ٦٣٢ عقيب (٢٠٧٢)، ونقله عَنْهُ العلائي في نظم الفرائد:٣٦٧ بلفظ: «حُفَّاظ علم الزُّهْرِيّ ثلاثة: مَالِك ومعمر وابن عيينة، فإذا اختلفوا أخذنا بقول رجلين مِنْهُمْ».

(٢) نظم الفرائد: ٣٦٧.

(٣) فتح المغيث ١/ ١٦٨ ط عَبْد الرحمن مُحَمَّد، و ١/ ١٩٥ ط عويضة.

(٤) مقدمة شرح النَّوَوِيّ عَلَى صَحِيْح مُسْلِم ١/ ٢٥، و التقريب: ٦٢-٦٣، و١٠٧-١٠٨ طبعتنا، والإرشاد ١/ ٢٠٢.

الحكم للرفع -لأنَّ راويه مثبت وغيره ساكت، وَلَوْ كَانَ نافياً فالمثبت مقدم عَلَى النافي؛ لأَنَّهُ علم مَا خفي-، إلا إذَا قام لدى الناقد دليل أو ظهرت قرائن يترجح معها الوقف.

النوع الثالث: تعارض الاتصال والانقطاع

تقدم الكلام بأن الاتصال شرط أساسيٌّ لصحة الحديث النبوي، وعلى هذا فالمنقطع ضعيف لفقده شرطاً أساسياً من شروط الصحة، وقد أولى المحدثون عنايتهم في البحث والتنقير في الأحاديث من أجل البحث عن توفر هذا الشرط من عدمه؛ وذلك لما له من أهمية بالغة في التصحيح والتضعيف والتعليل. وتقدم الكلام أن ليس كل ما ورد فيه التصريح بالسماع فهو متصل؛ إذ قَدْ يقع الخطأ في ذلك فيصرح بالسماع في غير ما حديث، ثم يكشف الأئمة النقاد بأن هذا التصريح خطأ، أو أن ما ظاهره متصل منقطع، وهذا ليس لكل أحد، إنما هو لأولئك الرجال الذين أفنوا أعمارهم شموعاً أضاءت لنا الطريق من أجل معرفة الصحيح المتصل من الضعيف المنقطع.

إذن فليس كل ما ظاهره الاتصال متصلاً، فقد يكون السند معللاً بالانقطاع.

وعليه فقد يأتي الحديث مرة بسند ظاهره الاتصال، ويُروى بسند آخر ظاهره الانقطاع، فيرجح تارة الانقطاع وأخرى الاتصال، ويجري فيه الخلاف الذي مضى في زيادة الثقة. وأمثلة ذلك كثيرة.

النوع الرابع أن يروي الحديث قوم -مثلاً- عن رجلٍ عن تابعي عن صحابي، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي بعينه.

هذا أحد الأنواع الرئيسة التي تعتري اختلاف الأسانيد، وهو من الاختلافات التي تومئ بعدم ضبط راويها، وتخرج الحديث عن كونه عن رجل إلى رجل آخر، وهنا نقف أمام أمرين، وهما: هل إن الراوي أخطأ بهذا الاختلاف فالصواب عن أحدهما والآخر غلط؟ أم إن هذا الراوي سمع الحديث من كلا الرجلين فتارة يحدّث به عن هذا، وتارة يحدّث به عن الآخر، وكلا هذين الراويين قَدْ سمعاه من هذا الصحابي عينه.

النوع الخامس: زيادة رجلٍ في أحد الأسانيد.

إن من الشروط الأساسية لصحة الحديث الضبط، والزيادة والنقصان في سند من الأسانيد مع اتحاد المدار أمارة من أمارات عدم الضبط، وعدم الضبط مخرج للحديث من حال الصحة إلى حال الضعف.

وعليه فإذا روي حديث بأسانيد متعددة، وكان مدار الحديث على رجلٍ واحد، وزيد في أحد الأسانيد رجلٌ ونقص من بقية الأسانيد، ولم نستطع الترجيح بين الروايات؛ مما يدل على أن الخطأ من الذي دار عليه الإسناد، فرواه مرة هكذا، ومرة هكذا، فتبين لنا أن هذا الراوي لم يضبط هذا الحديث، فيحكم على الحديث بالاضطراب، ويتوقف الاحتجاج به حتى نجد له ما يعضده من متابعات، أو شواهد ترفعه من حال الضعف إلى حال القبول.

وأحياناً توجد زيادة رجلٍ في أحد الأسانيد، إلا أنّ الزيادة لا تقدح عند الأئمة إذا كان المزيد ثقة؛ لأن الإسناد كيفما دار دار على ثقة. وقد تختلف أنظار المحدّثين في نحو مثل هذا فبعضهم يعد الزيادة قادحة وبعضهم لا يعدها قادحة.

النوع السادس: الاختلاف في اسم الراوي ونسبه إذا كان متردداً بين ثقة

وضعيف.

الاختلاف في الأسانيد ملحظ مهم للرجل الذي يحب الكشف عن العلل الكامنة في الأسانيد؛ لأن الاختلافات تومئ إِلَى عدم ضبط الروايات وتخرج الْحَدِيْث غالبـًا من حيّز القبول إِلَى درجات الرد. والاختلافات الَّتِي تقدح في صحة الإسناد هِيَ الَّتِي يَكُوْن مدارها واحداً، ومصدر خروجها واحداً، فإذا حصل الاختلاف على من هذا شأنه فهو أمر يهتم به العلماء غاية الاهتمام؛ إذ هو يدلل على خلل طارئ من الأصل الذي روى الحديث أو من الرواة عنه. فإذا توبع الرواة على اختلاف رواياتهم فالحمل إذن على من دارت عليه الأسانيد، فهو بلا شك حدث الجميع على أوجهٍ مختلفة متباينة فهو إذن فاقد لضبط الحديث في هذا الحديث خاصة، وإن كان من الثقات الأثبات ومن أنواع تلك الاختلافات الكثيرة: الاختلاف في اسم الراوي ونسبه.

الاضطراب في المتن:

سبق الكلام أن الاضطراب نوعان: اضطراب يقع في السند، واضطراب يقع في المتن، وقد شرحت الاضطراب الذي يعتري الأسانيد. أمّا هنا فسيكون الكلام على النوع الثاني، وهو الاضطراب في المتن؛ إذ كَمَا إن الاضطراب يَكُوْن في سند الْحَدِيْث فكذلك يَكُوْن في متنه. وذلك إذا وردنا حَدِيْث اختلف الرُّوَاة في متنه اختلافـًا لا يمكن الجمع بَيْنَ رواياته المختلفة، ولا يمكن ترجيح إحدى الروايات عَلَى البقية، فهذا يعد اضطرابـًا قادحـًا في صحة الْحَدِيْث، أما إذا أمكن الجمع فَلَا اضطراب، وكذا إذا أمكن ترجيح إحدى الروايات عَلَى البقية، فَلَا اضطراب إذن فالراجحة

محفوظة [١] أو معروفة [٢] والمرجوحة شاذة [٣] أو منكرة [٤].

وإذا كان المخالف ضعيفاً فلا تعل رِوَايَة الثقات برواية الضعفاء [٥] فمن شروط الاضطراب تكافؤ الروايات [٦].

وقد لا يضر الاختلاف إذا كان من عدة رواة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ يذكر الْجَمِيْع، ويخبر كُلّ راوٍ بِمَا حفظه عن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٧]. وَلَيْسَ كُلّ اختلاف يوجب الضعف [٨] إنما الاضطراب الَّذِي يوجب الضعف هُوَ عِنْدَ اتحاد المدار، وتكافؤ الروايات، وعدم إمكان الجمع، فإذا حصل هذا فهو اضطراب مضعف للحديث، يومئ إلى عدم حفظ هذا الراوي أو الرواة لهذا الحديث. قال ابن دقيق العيد: «إذا اختلفت الروايات، وكانت الحجة ببعضها دون بعضٍ توقف الاحتجاج بشرط تعادل الروايات، أما إذا وقع الترجيح لبعضها؛ بأن يكون رواتها أكثر عدداً أو أتقن حفظاً فيتعين العمل بالراجح، إذ الأضعف لا يكون مانعاً من العمل بالأقوى، والمرجوح لا يمنع التمسك بالراجح» [٩].

وَقَالَ الحافظ ابن حجر: «الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين: أحدهما استواء وجوه الاختلاف فمتى رجح أحد الأقوال

(١) وهي رواية الثقة إذا خالفها الثقة الأقل حفظاً أو عدداً.
(٢) وهي رواية الثقة التي خالفها الضعيف.
(٣) وهي رواية الثقة التي خالفها من هو أوثق عدداً أو حفظاً.
(٤) وهي رواية الضعيف التي خالفت الثقات.
(٥) فتح الباري ٣/ ٢١٣.
(٦) فتح الباري ٥/ ٣١٨.
(٧) انظر: طرح التثريب ٢/ ٣٠.
(٨) هدي الساري: ٣٤٧.
(٩) فتح الباري ٥/ ٣١٨.

قدم، ولا يعل الصحيح بالمرجوح.

ثانيهما: مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد الْمُحَدِّثِيْن، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه، فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك»[١].

وَقَالَ المباركفوري: «قَدْ تقرر في أصول الحديث أن مجرد الاختلاف، لا يوجب الاضطراب، بل من شرطه استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قدم»[٢].

ثامنًا: الاختلاف في الزيادات

الزيادات الواقعة في المتون أو الأسانيد لَها أهمية بالغة عِنْدَ عُلَمَاء الحَدِيْث؛ إذ إن لَهَا عندهم مجال نظرٍ وبحثٍ واسع. وَلَمْ يَكُنْ أمرها عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ اعتباطيـاً، ثُمَّ إن الزيادات الواردة في المتون أو الأسانيد قَدْ كشفت عن قدرات المتكلمين فِيْهَا، وأبانت عن قدرات محدّثي الأمة وصيارفة الحَدِيْث في النقد و التعليل و الكشف و التصحيح والتضعيف.

والزيادات الواردة في بَعْض الأماكن دُوْنَ بَعْض نَوْع من أنواع الاختلاف سَوَاء كَانَ في المَتْن أم في السَّنَد. ومَعْرِفَة الزيادات هِيَ إحدى قضايا علل الحَدِيْث الَّتِي مرجعها إلى الاختلاف بالروايات. واختلاف الرواة في بَعْض الأحايين سنداً أو متناً أمرٌ طبيعيٌّ ولا غرابة فِيهِ، إذ إن الرواة يبعد أنْ يكونوا جميعـاً في مستوى واحد من التيقظ و الضَّبْط والحفظ، وليسوا في مستوى واحد من الاهتمام و التثبت والدقة. واختلاف المقدار قَدْ يَكُون مداه طويلاً من حِيْن تلقي الأحاديث من أصحابها إلى

(١) هدي الساري: ٣٤٨-٣٤٩.

(٢) تحفة الأحوذي ٢/ ٩١-٩٢.

حِيْنَ أدائها، إذ إن شرط الضَّبْط أن يَكُون من حِيْن التحمل إلى حِيْن الأداء[١]، وما دامت المواهب متفاوتة حفظاً وضبطاً فإن الاختلاف في الزيادات واردٌ لا محالة. فالرواة مِنْهُمْ من بَلَغَ أعلى مراتب الحفظ و الإتقان، ومنهم دُوْنَ ذَلِكَ ومنهم أدنى بكثير.

ثُمَّ إن الرواة كثيراً مَا يشتركون في سَمَاع الحَدِيْث الواحد من شيخ واحد، فحين يحدِّثون بهذا الحَدِيْث بَعْدَ فترة من الزمن يَكُون الاختلاف بينهم بحسب مقدار حفظهم وتيقظهم وتثبتهم.

عَلَى أن أحد الرواة الثِّقات لَوْ زاد زيادة لَمْ تكن عِنْدَ البقية فإن ذَلِكَ لا يَقْدَح بصدقه وعدالته وضبطه، قَالَ الحافظ ابن حجر: «إن الواحد الثِّقَة إذا كَانَ في مجلس جَمَاعَة، ثُمَّ ذكر عن ذَلِكَ المجلس شيئاً لا يمكن غفلتهم عَنْهُ، وَلَمْ يذكره غيره، إن ذَلِكَ لا يَقْدَح في صدقه»[٢].

إلاّ إذا كثر ذَلِكَ مِنْهُ فإنه مجال بحث ونظر عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ، فمن أكثر من ذَلِكَ فَهُوَ مكثر من المخالفة، وكثرة المخالفة منافية للضبط، إذ إن الضَّبْط يعرف بموافقة الرَّاوِي للثقات الضابطين[٣]. ومن ذَلِكَ مَا نقل عن الإمام أحمد بن حَنْبَل في ترجمة حجّاج بن أرطاة، فَقَدْ قَالَ أبو طالب عن أحمد بن حَنْبَل: كَانَ من الحفاظ. قِيلَ: فَلِمَ لَيْسَ هُوَ عِنْدَ الناس بذاك؟ قَالَ: لأن في حديثه زيادة عَلَى حَدِيث الناس، لَيْسَ يكاد لَهُ حديثٌ إلا فِيهِ زيادة [٤].

---

(١) انظر فتح الباقي: ١/ ٩٧ طبعتنا، ونزهة النظر: ٨٣.

(٢) فتح الباري ١/ ١٨.

(٣) انظر: المنهل الرَّوي:٦٣، و المقنع في علوم الحَدِيْث ١/ ٢٤٨.

(٤) تهذيب الكمال ٢/ ٥٨.

ثُمَّ إن مَعْرِفَة الزيادات تَكُون بجمع الطرق و الأبواب[١] والزيادات الَّتِي هِيَ مجال نظر وبحث إنما هِيَ الَّتِي تَكُون من بَعْدِ الصَّحَابَة، أما من الصَّحَابَة فهي مقبولة اتفاقـاً[٢].

والزيادات في الأحاديث تَكُون من الثِّقات ومن الضعفاء، و الزيادة من الضَّعِيف غَيْر مقبولة؛ لأن حديثه مردود أصلاً سَوَاء زاد أم لَمْ يزد[٣]. أما الزيادة من الثِّقَة فهي مجال بحثنا هنا. وَقَدْ قسمت الْحَدِيْث عَنْهَا في مطالب.

المطلب الأول: تعريفها

وزيادة الثِّقَة: هِيَ مَا يتفرد بِهِ الثِّقَة في رِوَايَة الحَدِيْث من لفظة أو جملة في السَّنَد أو المَتْن.

المطلب الثَّانِي: أقسام زيادة الثِّقَة

فعلى هَذَا التعريف هِيَ تنقسم قِسْمَيْن:

القِسْم الأول: الزيادة في السَّنَد، وكثيراً مَا يَكُون اختلاف الرواة في وصل الحَدِيْث وإرساله، وكذا في رفعه ووقفه أو زيادة راو[٤].

---

(١) فتح الباقي ١/ ٢٥١ طبعتنا.

(٢) فتح الباقي ١/ ٢٥١ طبعتنا.

(٣) لأن من شروط صِحَّة الحَدِيْث العدالة و الضَّبْط، والضَّعِيف إما مقدوح بعدالته أو بضبطه إلا أن بَعْض الضعفاء قَدْ يقبل حديثهم بالمتابعات والشواهد. انظر: مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث: ١٧٥ طبعتنا، وفتح الباقي ١/ ٢٤٧ طبعتنا.

(٤) وَقَدْ سبق الكلام أن مِثْل هَذَا الاختلاف لا يَقْدَح في الرواة إلا إذا كثر، قَالَ الخطيب في الكفاية: ٤١١: «لأن إرسال الرواي للحديث لَيْسَ بجرح لِمَنْ وصله وَلَا تكذيب لَهُ، ولعله أيضـاً مسندٌ عِنْدَ الذين رووه مرسلاً أو عِنْدَ بعضهم، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، و الناسي لا يقضي لَهُ عَلَى الذاكر، وَكَذَلِكَ حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذَلِكَ أيضـاً لَهُ؛ لأَنَّهُ قَدْ =

والقسم الثاني: وَهِيَ أن يَرْوِي أحدُ الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحَدِيْث لا يرويها غيره[١].

وما دمتُ قدمتُ إضاءة عن زيادة الثِّقَة، فسأتكلم عن مذاهب العُلَمَاء في رد زيادة الثِّقَة أو قبولها.

المطلب الثَّالِث: حكم زيادة الثقة

أ. إن الزيادة في المَتْن إذا جاءت من الثِّقَة فَلَا تخرج الرِّوَايَة عن ثلاثة أمور:

أن يختلف المجلس، أي مجلس السَّمَاع فتقبل الرِّوَايَة الزائدة إذا اختلف المجلس لاحتمال سَمَاع الرَّاوِي لهذه الزيادة في مجلس لَمْ يَكُنْ فِيهِ أحدٌ مِمَّنْ سَمِعَ الحَدِيْث في المجلس الأول، وَقَالَ الزَّرْكَشِيّ: «زعم الأبياري وابن الحاجب والهندي وغيرهم أَنَّهُ لا خِلَاف في هَذَا القِسْم، وَلَيْسَ كَذلِكَ»[٢].

ب. أن لا يعلم الحال هَلْ تعدد المجلس أم اتحد، فألحقها الأبياري بالتي قبلها أي تقبل بلا خلاف، وَقَالَ الهندي: «ينبغي أن يَكُون فِيْهَا خِلَاف يترتب عَلَى الخلاف في الاتحاد و أولى بالقبول؛ لأن المقتضي لتصديقه حاصل والمعارض لَهُ غَيْر محقق»[٣]، وَقَالَ الآمدي: حكمه حكم المتحد وأولى بالقبول؛ نظراً إِلَى احتمال التعدد، وأشار أبو الْحُسَيْن في «المعتمد» [٤] إلى التوقف والرجوع إلى الترجيح ثُمَّ قَالَ: والصَّحِيح أن يقال: يَجِبُ حمل الخبرين عَلَى أنهما جريا في مجلسين. وَقَالَ

= ينسى فيرسله، ثُمَّ يذكر بعده فيسنده أو يفعل الأمرين معـاً عن قصد مِنْهُ لغرض لَهُ فِيهِ».

(١) انظر: شرح التبصرة ١/ ٢٦٥ طبعتنا، وفتح الباقي ١/ ٢٥٣ طبعتنا.

(٢) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٢٩، و الأمر كَمَا قَالَ الزَّرْكَشِيّ.

(٣) البحر المحيط ٤/ ٣٣٠.

(٤) المعتمد ٢/ ٦١٤.

ابن دقيق العيد قِيلَ: إن احتمل تعدد المجلس قبلت الزيادة اتفاقاً وهذا فِيهِ نظر في بَعْض المواضع (١).

ت. أما إذا اتحد المجلس فَقَد اختلف في قبول الزيادة عَلَى عدّة أقوال، مِنْها:

١ - قِيلَ تقبل مطلقاً سَوَاء كَانَت الزيادة من الرَّاوِي بأن يرويها مرة ويتركها مرة أو من غيره، وسواء تعلق بِهَا حكم شرعي أم لا، وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبت نقصاً ثبت بخبر لَيْسَ في تِلْكَ الزيادة أم لا، وسَوَاء كثر الساكتون عَنْهَا أم لا، وهذا مَا ذهب إِليهِ جُمْهُور الفُقَهَاء والمُحَدِّثِيْنَ والأصوليين كَمَا صرح بذَلِكَ الْخَطِيْب (٢). وَقَالَ السخاوي: «وجرى عَلَيْهِ النَّوَوِيّ في مصنفاته وَهُوَ ظاهر تصرف مُسْلِم في صحيحه»(٣)، وَهُوَ أيضاً مَا ذهب إِليهِ الحَاكِم (٤)، وابن حزم (٥)، وأَبُو إسحاق الشيرازي (٦)، وإمام الحرمين (٧)، والغزالي (٨)، وابن الصَّلاح (٩)،

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٣٠.

(٢) الكفاية (٥٩٧ت، ٤٢٤هـ) وهذا الكلام فِيهِ نظر. انظر: تعليقنا عَلَى شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٦٢.

(٣) انظر: فتح المغيث ١/ ٢٣٤، ومقدمة شرح صَحِيْح مُسْلِم للنووي ١/ ٢٥.

(٤) انظر: مَعْرِفَة علوم الحَدِيْث للحاكم: ١٣٠ وما بعدها، ونظم الفرائد: ٣٨٠.

(٥) انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٢/ ٩٠-٩٤.

(٦) انظر: التبصرة: ٣٢١.

(٧) انظر: البرهان ١/ ٤٢٤-٤٢٥ مسألة (٦٠٨) وزعم إمام الحرمين أن الشَّافِعِيّ قبل الزيادة وسيأتي رأي آخر للشافعي في قبول الزيادة. وَقَالَ الزَّرْكَشِيّ في البحر المحيط ٤/ ٣٣١-٣٣٢: «سيأتي في بحث المرسل من كلام الشَّافِعِيّ أن الزيادة من الثِّقَة ليست مقبولة مطلقاً وَهُوَ أثبت نقل عَنْهُ في المسألة».

(٨) المستصفى ١/ ١٦٨.

(٩) فَقَدْ قسم الزيادة إلى ثلاثة أقسام الأولى: مَا كَانَ مخالفاً لما رَواهُ الثِّقات مردودة، و الثانية مَا لا ينافي رِوَايَة الغير فيقبل، وثالث مَا يقع بَيْنَ هاتين المرتبتين كزيادة في لفظ الحَدِيْث ولَمْ يذكر سائر رواة الحَدِيْث وَلَا اتحد المجلس وَلَا نفاها الباقون صريحاً فتوقف ابن الصَّلاح في قبول هَذَا القِسْم وحكى الشَّيْخ محي الدين النَّوَوِيّ عَنْهُ اختيار القبول فِيهِ وَقَالَ الزَّرْكَشِيّ «ولعله قَالَهُ في مَوْضِع غَيْر هَذَا»، وَقَالَ العلائي «لَمْ يبين الشَّيْخ أَبُو عَمْرو رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَا حكم هَذَا القِسْم من القبول أو الرد بأكثر من هَذَا لَكِنْ الشَّيْخ محي الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ حكى عَنْهُ اختيار القبول فِيهِ». انظر مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيْث: ١٧٨ =

وغيرهم[١] وذهبوا إلى أن الرَّاوِي إذا انفرد برواية خبر واحَد دُوْنَ الثقات قُبِلَ ذَلِكَ الخبر مِنْهُ، فكذلك الزيادة؛ لأَنَّهُ عدل.

٢- وَقِيلَ: لا تقبل الزيادة مطلقـاً وهذا مَا نقل عن معظم الحنفية، وعزاه السمعاني لبعض أهل الحَدِيْث، وَقَالَ الشَّافِعِيّ: «من تناقض القَوْل الجمع بَيْنَ قبول رِوَايَة القِرَاءة الشاذة في القُرْآن ورد الزيادة الَّتِي ينفرد بِهَا بَعْض الرواة، وحق القُرْآن أن ينقل تواتراً بخلاف الأخبار. وما كَانَ أصله التواتر وقبل فِيهِ زيادة الواحد، فلأن يقبل فِيهِ مَا سواه الآحاد أولى» وحكاه الْقَاضِي عَبْد الوهاب عن أبي بَكْر الأبْهري وغيره من أصحابهم [٢].

٣- وَقِيلَ: لا تقبل من الثِّقَة إذا كَانَتْ من جهته، أي إنَّهُ رَواهُ ناقصـاً ثُمَّ رَواهُ بالزيادة، وتقبل من غيره من الثِّقات، وَهُوَ قَوْل جَمَاعَة من الشَّافِعِية كَمَا حكاه الخطيب[٣].

٤- ذهب ابن دقيق العيد إلى أَنَّهُ إذا اتحد المجلس فالقول للأكثر، سَوَاء كانوا رواة الزيادة أو غيرهم، تغليبـاً لجانب الكثرة فإنها عن الخطأ أبعد، فإن استووا قُدِّمَ الأحفظ والأضبط، فإن استووا قُدِّمَ المثبت عَلَى النافي، وَقِيلَ: النافي؛ لأن الأصل عدمها. والتحقيق أن الزيادة إن نافت المزيد عَلَيْهِ احتيج للترجيح لتعذر الجمع... وإن لَمْ تنافه لَمْ يحتج إلى الترجيح، بَلْ يعمل بالزيادة إذا أثبتت كَمَا في المطلق و المقيد[٤].

= طبعتنا، و إرشاد طلاب الحقائق ١/ ٢٢٥-٢٢٧، ونظم الفرائد: ٣٨٣، والبحر المحيط ٤/ ٣٣٥-٣٣٦.

(١) انظر البحر المحيط ٤/ ٣٣١.

(٢) المصدر السابق ٤/ ٣٣٢. قَالَ الحافظ ابن حجر في الفتح ٣/ ١٠١:«إن الثِّقَة إذَا انفرد بزيادة خبر، وَكَانَ المجلس متحداً أو منعت العادة غفلتهم عن ذَلِكَ أن لا يقبل خبره».

(٣) الكفاية (٥٩٧ت، ٤٢٥هـ).

(٤) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٦.

قَالَ أبو نصر بن الصباغ: «إِذَا رَوَى خبراً واحداً راويان فذكر أحدهما زيادة في خبره لَمْ يروها الآخر، نظرت فإن رويا ذَلِكَ عن مجلسين كَانَا خبرين وعمل بهما وإن رويا ذَلِكَ عن مجلس واحد فَهُوَ خبر واحد، فإن كَانَ الَّذِي نقل الزيادة واحداً والباقون جَمَاعَة لا يجوز عَلَيْهِمْ الوهم، سقطت الزيادة؛ لأَنَّهُ لايجوز أن يَسْمَع جَمَاعَة كلاماً واحداً فيحفظ الواحد ويهم الجماعة، وإن كَانَ الذين نقلوا الزيادة عدداً كبيراً، فالزيادة مقبولة، وإن كَانَ الَّذِي رَوَى الزيادة واحداً والذي سكت عَنْهَا واحداً أيضاً فإن كَانَ الَّذِي رَوَى الزيادة معروفاً بقلة الضَّبْط كَانَ مَا رَواهُ المعروف بالضبط أولى، وإن كَانَا ضابطين ثقتين كَانَ الأخذ بالزيادة»(١).

وَقَالَ الآمدي: «إن كَانَ من لَمْ يرو الزيادة قَد انتهوا إلى عدد لا يتصور في العادة غفلة مثلهم عن سَمَاع تِلْكَ الزيادة وفهمها، فَلَا يخفى إن تطرق الغلط و السهو إلى واحد فِيْمَا نقله من الزيادة يَكُون أولى من تطرق ذَلِكَ إلى العدد المفروض فيجب ردها، وإن لَمْ ينتهوا إلى هَذَا الحد فَقَد اتفق جَمَاعَة الفُقَهَاء و المتكلمين عَلَى وجوب قبول الزيادة، خلافاً لجماعة من المُحَدِّثِيْنَ و لأحمد بن حَنْبَل في إحدى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ» (٢).

وذهب إلى هَذَا القَوْل ابن الحاجب (٣) والقرافي وغيرهما (٤)، وَقَالَ أبو الخطاب الكلوذاني: «إن كَانَ ناقل الزيادة جَمَاعَة كثيرة فالزيادة مقبولة والواحد قَدْ وهم، وإن كَانَ راوي الزيادة واحداً وراوي النقصان واحداً قدّم أشهرهما بالحفظ والضَّبْط

---

(١) انظر: نظم الفرائد: ٣٧١، و البحر المحيط ٤/ ٣٣١.

(٢) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي ١ / ٢٦٦.

(٣) منتهى الوصول و الأمل: ١٨٥.

(٤) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٢.

والثِّقَة، وإن كَانَا سواءً في جَمِيْع ذَلِكَ فذكر شَيْخُنَا [١] عن أحمد رِوَايَتَيْنِ: أحدهما: أن الأخذ بالزيادة أولى، قَالَهُ في رِوَايَة أحمد بن قاسم و الميموني، وبه قَالَ عامة الفُقَهَاء والمتكلمين. والأخرى الزيادة مطروحة. أومأ إليه في رِوَايَة المروذي و أبي طالب، وبه قَالَ جَمَاعَة من أصحاب الحَدِيْث. وَلَيْسَ هذِهِ الرِّوَايَة في هذِهِ الصورة، وإنما قالها أحمد في جَمَاعَة رووا حديثاً انفرد أحدهم بزيادة، فرجح رِوَايَة الجماعة، فأما فِيْمَا ذكرنا من هذِهِ الصورة فَلَا أعلم عَنْهُ مَا يدل عَلَى اطراح الزيادة»[٢].

٥ - إِذَا كَانَت الزيادة تغير إعراب الباقي كانا متعارضين فتردُّ الزيادة، وَهُوَ مَاذهب إِليهِ الأكثرون كَمَا حكاه الهندي [٣]، وَقَالَ الرازي: «الراوي الواحد إِذَا رَوَى الزيادة مرة وَلَمْ يروها غَيْر تِلْكَ المرة، فإن أسندهما إلى مجلسين قبلت الزيادة، سَوَاء غيرت إعراب الباقي أو لَمْ تغير، وإن أسندهما إلى مجلس واحد، فالزيادة إن كَانَتْ مغيرة للإعراب تعارضت روايتاه كَمَا تعارضتا من راويين وإن لَمْ تغير الإعراب فإما أن تَكُون روايته للزيادة مرات أقل من مرات الإمساك أو بالعكس، أو يتساويان: فإن كَانَتْ مرات الزيادة أقل من مرات الإمساك: لَمْ تقبل الزيادة؛ لأن حمل الأقل عَلَى السهو أولى من حمل الأكثر عَلَيْهِ، اللهم إلا أن يَقُول الرَّاوِي: إني سهوت تِلْكَ المرات وتذكرت في هذِهِ المرة. فهنا يرجح المرجوح عَلَى الراجح لأجل هَذَا التصريح، وان كَانَتْ مرات الزيادة أكثر: قبلت لا محالة ... و أما أن يتساويا قبلت الزيادة لما بيّنا: أن هَذَا السهو أولى من ذَلِكَ. واللهُ أَعْلَمُ»[٤]. وقبلها الْقَاضِي عَبْد الجبار إِذَا أثرت في المَعْنَى دُوْنَ اللفظ وَلَمْ يقبلها إِذَا أثرت في إعراب اللفظ[٥].

---

(١) يعني: الْقَاضِي أبا يعلى الفراء.

(٢) انظر: التمهيد ٣/ ١٥٣-١٥٥.

(٣) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٣.

(٤) المحصول في علم أصول الفقه، للرازي. ٢/ ١/ ٦٧٩-٦٨١ ط العلواني و٢/ ٢٣٤-٢٣٥ ط العلمية.

(٥) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٣.

٦- إنها لا تقبل إلا إذَا أفادت حكماً شرعياً فإذا لَمْ تفد حكماً شرعياً لَمْ تعتبر حكاه الْقَاضِي عَبْد الوهاب وحكاه ابن القشيري، فَقَالَ: «وَقِيلَ: إنما تقبل إذَا اقتضت فائدةً جديدةً»[١].

٧- إنها تقبل إذَا رجعت إلى لفظ لا يتضمن حكماً زائداً كَمَا حكاه ابن القشيري أو كَانَتْ في اللفظ دُوْنَ المَعْنَى كَمَا حكاه الْقَاضِي أبو بكر[٢].

٨- الوقف؛ لأن في كُلّ واحد من الاحتمالات بعداً و الأصل وإن كَانَ عدم الصدور، لَكِنْ الأصل أيضاً صدق الرَّاوِي. وَإِذَا تعارضا وجب التوقف. حكاه الهندي[٣].

٩- إذَا كَانَ راوي الزيادة ثِقَة وَلَمْ يشتهر بنقل الزيادة ولكن كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى طريق الشذوذ قبلت كرواية مَالِك «**من المُسْلِمِيْنَ**»[٤] في صدقة الفطر، وإن اشتهر بكثرة الزيادات مَعَ اتحاد المجلس وَلَمْ يَكُنْ هناك امتياز بسماع فاختلفوا فِيهِ، فمذهب الأصوليين قبول زيادته، ومذهب المُحَدِّثِيْنَ ردها للتهمة. قَالَهُ أَبُو الحَسَن الأبياري[٥].

١٠- قَالَ الْقَاضِي عَبْد الوهاب المالكي: «إذَا انفرد بَعْض رواة الحَدِيْث بزيادة وخالفهم بقية الرواة، فعن مَالِك وأبي فرج من أصحابنا تقبل إن كَانَ ثِقَة ضابطاً[٦]. وَقِيلَ: إنَّهَا تقبل إذَا كَانَ راويها حافظاً عالماً بالأخبار، فإذا لَمْ يَكُنْ يلحق من لَمْ

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٣٣..
(٢) البحر المحيط ٤/ ٣٣٣..
(٣) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٢.
(٤) تفصيل ذكر في تحقيقنا لمعرفة أنواع علم الحديث: ١٧٨-١٨٢.
(٥) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٤.
(٦) كَمَا في نظم الفرائد: ٣٧٤ للعلائي.

يَرْوِ الزيادة بالحفظ لَمْ تقبل وَهُوَ قَوْل ابن خزيمة [١]. واشترط الْخَطِيْب [٢]: أن يَكُون راوي الزيادة حافظاً متقناً، وَقَالَ الصَّيْرَفِيّ: «إن كُلّ من لَو انفرد بحديث يقبل، فإن زيادته مقبولة وإن خالف الحفاظ» [٣].

١١- قَالَ ابن حبان: «و أما زيادة الألفاظ في الروايات فإنا لا نقبل شيئاً مِنْها إلا عمّن كَانَ الغالب عَلَيْهِ الفقه حَتَّى يعلم أَنَّهُ كَانَ يَرْوِي الشيء ويعلمه حَتَّى لا يشك فِيهِ أَنَّهُ أزاله عن سننه أو غيرّه عن معناه أم لا؛ لأن أصحاب الحَدِيْث الغالب عَلَيْهِمْ حفظ الأسامي والأسانيد دُوْنَ المتون، والفُقَهَاء الغالب عَلَيْهِمْ حفظ المتون وأحكامها وأداؤها بالمعنى دُوْنَ حفظ الأسانيد وأسماء المُحَدِّثِيْنَ، فإذا رفع محدّث خبراً وَكَانَ الغالب عَلَيْهِ الفقه لَمْ أقبل رفعه إلا من كِتَابه؛ لأَنَّهُ لا يعلم المُسْنَد من المُرْسَل وَلَا المَوْقُوْف من المُنْقَطِع وإنما همته إحكام المَتْن فَقَطْ، وَكَذَلِكَ لا أقبل عن صاحب حَدِيث حافظ متقن أتى بزيادة لفظة في الخبر؛ لأن الغالب عَلَيْهِ إحكام الإسناد وحفظ الأسامي والإغضاء عن المتون ومَا فِيْهَا من الألفاظ إلا من كتابه، هَذَا هُوَ الاحتياط في قبول الزيادات في الألفاظ» [٤].

١٢- وَقَدْ ذهب الزَّرْكَشِيّ [٥] إلى أن الزيادة تقبل بشروط وَهِيَ:

أ. أن لا تَكُون منافية لأصل الخبر.

ب. أن لا تَكُون عظيمة الوقع بحيث لا يذهب عَلَى الحاضرين علمها ونقلها وأما مَا يجل خطره فبخلافه.

---

(١) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٤.

(٢) انظر: الكفاية (٥٩٧ت، ٤٢٥هـ).

(٣) انظر: البحر المحيط ٤/ ٣٣٤.

(٤) انظر: الإحسان ١/ ٦٤ و ط الرسالة ١/ ١٥٩.

(٥) البحر المحيط ٤/ ٣٣٤.

جـ. أن لا يكذبه الناقلون في نقل الزيادة.

د. أن لا يُخَالِف الأحفظ و الأكثر عدداً فإن خالف فظاهر كلام الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الأم» (١) إنَّهَا مردودة فَقَالَ: «إنما يدل عَلَى غلط المحدّث أن يُخَالِف غيره مِمَّنْ هُوَ أحفظ مِنْهُ أو أكثر مِنْهُ»(٢).

وَقَدْ عقّب العلائي عَلَى كلام الشَّافِعِيّ هَذَا بقوله: «فأشار الشَّافِعِيّ رَحْمةُ اللهِ عَلَيْهِ بذَلِكَ إلى أن هذِهِ الزيادة الَّتِي زادها مَالِك رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحَدِيْث لَمْ يُخَالِف فِيْهَا من هُوَ أحفظ مِنْهُ وَلَا أكثر عدداً فَلَا يَكُون غلطـاً، وَفِي ذَلِكَ إشارة ظاهرة إلى أن الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ و الأكثر عدداً أَنَّهَا تَكُون مردودة، وَلَمْ يفرق بَيْنَ بلوغهم إلى حد يمتنع عَلَيْهِمْ الغفلة و الذهول وبين غيره، بَل اعتبر مطلق الأكثرية الزيادة في الحفظ»(٣).

١٣- أما أئمة الحَدِيْث كيحيى بن سعيد القطّان، وعبد الرحمن بن مهدي وعلي ابن المديني وأحمد بن حَنْبَل، ويحيى بن معين، والبُخَارِيّ، والتِّرْمِذِي، والنَّسَائِيّ، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازيين، والدَّارَقُطْنِيّ، وغيرهم كُلّ هَؤُلَاء يَقْتَضِي تصرفهم من الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى مَا يقوى عِنْدَ الواحد مِنْهُمْ في كُلّ حَدِيث، وَلَا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جَمِيْع الأحاديث (٤).

من هَذَا العرض يتبين أن كثيراً من الفُقَهَاء و الأصوليين وفريقـًا من المُحَدِّثِيْنَ قَدْ أطلقوا القَوْل بقبول زيادة الثِّقَة وجنحوا لِذلِكَ في كَثِيْر من الأحيان، و المرجوع إليه في مِثْل هذِهِ الأمور المُحَدِّثُوْنَ لا غيرهم، فَقَدْ كَانَ المُحَدِّثُوْنَ يحكمون عَلَى كُلّ

---

(١) انظر: الأم ٧/ ١٩٨.

(٢) ونقله عَنْهُ الزَّرْكَشِيّ في البحر المحيط ٤/ ٣٣٤-٣٣٥، و العلائي في نظم الفرائد: ٣٨٤.

(٣) نظم الفرائد: ٣٨٤.

(٤) نظم الفرائد: ٣٧٦-٣٧٧، و البحر المحيط ٤/ ٣٣٦.

رِوَايَة بما يناسبها، وهم المعوّل عَلَيْهِمْ فِي مَعْرِفَة أحكام زيادة الثِّقَة، فيجب الرجوع إليهم وحدهم لكونها من ضمن تخصصاتهم النقدية، وليست هِيَ من تخصصات غيرهم.

ونظر المُحَدِّثِيْنَ يختلف فِي الحكم عَلَى الأحاديث؛ إِذْ إن زيادة الثِّقَة عندهم مِنْهَا ما هُوَ مقبول، ومنها مَا هُوَ مردود تبعـاً للقرائن المحيطة بِهَا، والقرائن هِيَ الَّتِي تجعل الحكم مختلفـاً من حَدِيْث لآخر فمن القرائن مَا يدل عَلَى أن الزيادة تَكُون أحيانـاً مدرجة فِي الحَدِيْث، أو أَنَّهَا من قَوْل أحد رُوَاة الإسناد أو من حَدِيث آخر. قَالَ الحَافِظ ابن حجر: «مَا تفرد بَعْض الرُّوَاة بزيادة فِيهِ دُوْنَ من هُوَ أكثر عدداً أو أضبط مِمَّنْ لَمْ يذكرها، فهذا لا يؤثر التعليل بِهِ، إلا إن كَانَتْ الزيادة منافية بِحَيْثُ يتعذر الجمع. أما إن كَانَتِ الزيادة لا منافاة فِيْهَا بِحَيْثُ تَكُون كالحديث المستقل فَلَا، اللَّهُمَّ إلا إن وضح بالدلائل القوية أن تِلْكَ الزيادة مدرجة فِي المَتْن من كلام بَعْض رواته، فما كَانَ من هَذَا القِسْم فَهُوَ مؤثر»[1].

وربما تَكُون الزيادة غَيْر صَحِيْحَة لأمر آخر رُبَّمَا لا يفصح عَنْهُ المحدّث كَمَا لا يستطيع أنْ يفصح الجوهري عن زيف الزائف[2].

وربما قبل المُحَدِّثُوْنَ الزيادة الواقعة فِي بَعْض المتون أو الأسانيد لقرائن تخص ذَلِكَ ومرجحات خَاصَّة، وَهِيَ كثيرة، قَالَ العلائي: «ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، وَلَا ضابط لَهَا بالنسبة إلى جَمِيْع الأحاديث، بَلْ كُلّ حَدِيث يقوم بِهِ ترجيح خاص. وإنما ينهض بِذَلِكَ الممارس الفطن الَّذِي أكثر من الطرق والروايات؛ ولهذا لَمْ يحكم المتقدمون فِي هَذَا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بَلْ يختلف نظرهم

(١) هدي الساري: ٣٤٧.

(٢) انظر مَا جرى لأبي حاتم الرَّازِيّ في الجرح والتعديل ١/ ٣٤٩-٣٥١.

بحسب مَا يقوم عندهم في كُلّ حَدِيث بمفرده»[١].

وَقَدْ توهم من ظن أنَّ النقاد موقفهم واحدٌ في كُلّ الزيادات؛ إِذْ إن النقاد إِذَا كانوا قَدْ نصوا في بَعْض المناسبات عَلَى قبول زيادة الثِّقَة أو الأوثق، بحيث يخيل إلى القارئ المتعجل أن موقفهم في ذَلِكَ هُوَ القبول المطلق، فَهُوَ تخيل غَيْر صَحِيْح، إِذْ إن عمل النقاد النقدي المتمثل في رد الزيادة مرة وقبولها أخرى بغض النظر عن حال الرَّاوِي الثِّقَة أو الأوثق يَكُون ذَلِكَ كافياً للتفسير بأن ذَلِكَ لَيْسَ حكماً مطرداً مِنْهُمْ، وإنما قبلوا في حال الرَّاوِي الثِّقَة الَّذِي زاد في الحَدِيْث زيادة بَعْدَ تأكدهم من سلامته من جَمِيْع الملابسات الدالة عَلَى احتمال الخطأ و الوهم أو النسيان، ويؤكد هَذَا المَعْنَى الحَاكِم النيسابوري قائلاً: «الحجة فِيهِ عندنا الحفظ والفهم والمَعْرِفَة لا غَيْر»[٢].

لَكِن الخطيب البغدادي - فِيْمَا أعلم - هُوَ أول المُحَدِّثِيْنَ في النقل عن الْجُمْهُور بقبول زيادة الثِّقَة ورجح ذَلِكَ فَقَالَ: «والَّذِي نختاره من هذِهِ الأقوال: أن الزيادة الواردة مقبولة عَلَى كُلّ حال معمول بِهَا إِذَا كَانَ راويها عدلاً ومتقناً ضابطاً»[٣].

وَقَدْ ناقشه ابن رجب الحنبلي فِيْمَا استدل بِهِ فَقَالَ: «وذكر في الكفاية حكاية عن البُخَارِيّ: أَنَّهُ سُئل عن حَدِيث أبي إسحاق في النكاح بلا ولي –قَالَ: الزيادة من الثقة مقبولة و إسرائيل ثِقَة. وهذه الحكاية - إن صحت - فإن مراده الزيادة في هَذَا الحَدِيْث، وإلا فمن تأمل كِتَاب «تأريخ البُخَارِيّ» [٤] تبين لَهُ قطعاً أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يرى أن زيادة كُلّ ثِقَة في الإسناد مقبولة، وهكذا الدَّارَقُطْنِيّ يذكر في بَعْض المواضع: «أن الزيادة من الثِّقَة مقبولة»، ثُمَّ يرد في أكثر المواضع زياداتٍ كثيرةً من الثِّقات[٥]، ويرجح الإرسال

(١) نقله عَنْهُ الحافظ ابن حجر في النكت ٢/ ٧١٢.

(٢) مَعْرِفَة علوم الحَدِيْث: ١١٣.

(٣) الكفاية (٥٩٧ت، ٤٢٥هـ).

(٤) انظر عَلَى سبيل المثال التأريخ الكبير ٢/ ١٢٥ و١٤٠ و١٧٨ و١٧٩ و٢١٢.

(٥) انظر عَلَى سبيل المثال كِتَاب السُّنَن للدَّارَقُطْنِيّ ١/ ٩٧ و١١٧ و١٢٧ و١٤٨ و١٥٢ و١٦٣ و١٦٩ و١٨٠ و١٨١.

عَلَى الإسناد [١]، فدل عَلَى أن مرادهم زيادة الثِّقَة في مِثْل تِلْكَ المواضع الخاصة، وَهِيَ إِذَا كَانَ الثِّقَة مبرزاً في الحفظ» [٢] وهذا الكلام تحقيق جيِّدٌ لصنيع جهابذة المُحَدِّثِيْنَ في الحكم عَلَى زيادة الثِّقَة؛ إِذْ إن الَّذِي ينظر في صنيع الأئمة السابقين والمختصين في هَذَا الشأن يراهم لا يقبلونها مطلقـاً وَلَا يردونها مطلقـاً، بَلْ مرجع ذَلِكَ عندهم إِلَى القرائن والترجيح: فتقبل تارة وترد أخرى. ويتوقف فِيْها أحياناً؛ قَالَ الحافظ ابن حجر: «والمنقول عن أئمة الحَدِيْث المتقدمين-كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حَنْبَل، ويَحْيَى بن معين، وعَلِيّ بن المديني، والبُخَارِيّ، وأَبِي زرعة، وأَبِي حاتم، والنَّسَائِيّ، والدَّارَقُطْنِيّ وغيرهم - اعتبار الترجيح فِيْمَا يتعلق بالزيادة وغيرها، وَلَا يعرف عن أحد مِنْهُمْ إطلاق قبول الزيادة» [٣].

وهذا هُوَ الصَّوَاب وَهُوَ الرأي المختار المتوسط الَّذِي هُوَ بَيْنَ القبول والرد، فيكون حكم الزيادة حسب القرائن المحيطة بِهَا حسب مَا يبدو للناقد العارف بعلل الحَدِيْث وأسانيده وأحوال الرواة بَعْدَ النظر في ذَلِكَ أما الجزم بوجه من الوجوه من غَيْر نظر إلى عمل النقاد فذلك فِيهِ مجازفة كبيرة، قَالَ الزيلعي: «من الناس من يقبل الزيادة مطلقـاً، ومنهم من لا يقبلها، و الصَّحِيح التفصيل، وَهُوَ أَنَّهَا تقبل في مَوْضِع دُوْنَ موضع، فتقبل إِذَا كَانَ الرَّاوِي الَّذِي رواها ثِقَة حافظـاً ثبتـاً والَّذِي لَمْ يذكرها مِثْلَهُ أو دونه في الثِّقَة...، وتقبل في مَوْضِع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذَلِكَ حكمـاً عامـاً فَقَدْ غلط، بَلْ كُلّ زيادة لَهَا حكم يخصها» [٤].

---

(١) انظر عَلَى سبيل المثال: التأريخ الكبير للبخاري ٢/ ١٢٥، و العلل لابن أبي حاتم ٢/ ٣١٧(٢٤٦٥)، وسنن الدَّارَقُطْنِيّ ١/ ١٥٢، والسنن الكبرى للبَيْهَقِيّ ١/ ٥٢، و الأحاديث المختارة ٢/ ٨٦ (٤٦٣).

(٢) شرح علل التِّرْمِذِي ٢/ ٦٣٨.

(٣) نزهة النظر: ٩٦.

(٤) نصب الرَّايَة ١/ ٣٣٦.

الفصل الخامس: منهج التحقيق ووصف الأصل

يمكنني أن ألخص منهج التحقيق الذي سرت عَلَيْهِ والتزمته فِي تحقيقي لكتاب «مسند الإمام الشَّافِعِي» فِيما يأتي:

١- حاولت ضبط النص قدر المستطاع معتمداً عَلَى النسخة الخطية الوحيدة الفريدة التي هي بخط مؤلفها سنجر، بعد نسخها ومقابلتها، ثم قابلت أحاديث الكتاب على الطبعتين للأم القديمة وطبعة الوفاء التي حققها الدكتور الفاضل رفعت فوزي، ثم قابلت أحاديث الكتاب على المسند المطبوع بآخر الأم الطبعة القديمة، والمسند المطبوع في دار الكتب العلمية والترتيب والسنن المأثورة، مع الرجوع في كثير من الأحيان إلى الحديث من جُماع كتب السنة، والشروح المعتمدة.

٢- خرجت الآيات الكريمات من مواطنها فِي المصحف، مع الإشارة إلى إسم السورة ورقم الآية.

٣- خرجت الأحاديث النبوية الكريمة تخريجاً مستوعباً حسب الطاقة، وبينت مافيها من نكت حديثية، ونبهت عَلَى مواطن الضعف، وكوامن العلل مستعيناً بما ألفه الأئمة الأعلام جهابذة الحديث ونقاد الأثر فِي هذا المجال، ومستعملاً قواعد التصحيح والتضعيف التي وضعها الأئمة فيما لم نجد للسابقين فيها حكماً.

٤- وأردت أن يكون الحكم على الأحاديث على النحو الآتي:

أ. إسناده صحيح، إذا كان السند متصلاً بالرواة الثقات، أو فيه من هو صدوق حسن الحديث وقد توبع، فهو يشمل السند الصحيح لذاته والسند الصحيح لغيره.

ب. إسناده حسن، إذا كان في السند من هو أدنى رتبة من الثقة، وهو الصدوق الحسن الحديث ولم يتابع، أو كان فيه «الضعيف المعتبر به» أو «المقبول» أو «اللين الحديث» أو «السيء الحفظ» ومن وصف بأنه «ليس بالقوي» أو «يكتب حديثه وإن كان فيه ضعف»؛ إذا تابعه من هو بدرجته أو أعلى منزلة منه، فهو يشمل السند الحسن لذاته والحسن لغيره.

ج. إسناده ضعيف، إذا كان في السند من وصف بالضعف، أو نحوه ويدخل فيه: المنقطع، والمعضل، والمرسل، وعنعنة المدلس.

د. إسناده ضعيف جداً، إذا كان في السند أحد المتروكين أو من اتهم بالكذب. وقد بيّنت سبب التضعيف عقيب الحكم عليه.

لكن قد يختلف منهجي في كثير من الأماكن، إذ إن الإمام الشَّافِعِي يسوق الحديث أحياناً من أحد شيوخه الذين فيهم مقال كابن أبي يحيى أو مسلم بن خالد أو عبد الله بن المؤمل، أو يبهم شيخه. ونجد الحديث مرويّاً في أصح كتب الحديث كالصحيحين مثلاً. فلو تكلمت على السند ثم عقبت الحكم على المتن كان إطالة، فاقتصرت في أغلب تلك المواضع على الحكم على متن الحديث بعبارة: «صحيح».

٥- قدّمت للكتاب دراسة أراها - حسب اعتقادي - كافية كمدخل إليه.

٦- لم نألُ جهداً فِي تقديم أي عمل يخدم الكتاب، وهذا يتجلى فِي الفهارس المتنوعة التي ألحقناها بالكتاب، بغية توفير الوقت والجهد عَلَى الباحث.

٧- قمنا بشكل النص شكلاً تاماً، ولجميع حروف الكلمة.

٨- ذيلت الكتاب بالمهم من النكت والتعليقات، مما أغنى الكتاب وتمم مقاصده.

٩- اعتنيت بالتخريج في موارد الإمام الشَّافِعِي، وجعل التخريج إليهم أولاً بالهامش عن طريق الإشارة إليهم مباشرة عند ذكرهم بالسند.

١٠- اعتنيت بتخريج الحديث أولاً بذكر من أَخْرَجَهُ من طريق الشَّافِعِي؛ لأن هذا يعطينا مادة تاريخية هامة يبين أهمية مرويات الشَّافِعِي، وهو إحدى وسائل ضبط النص، وإذا كان الحديث في السنن المأثورة قدمته على الكل.

١١- ضبطت كثيراً من أسماء الرواة بالحروف في الهامش زيادة على ضبط القلم في المتن مع أن الأمير سنجر قد ضبط تلكم الأسماء ضبط قلم.

١٢- اعتنيت بتنظيم النص وتفريزه بوضع علامات الترقيم المتعارف عليها، وقد دققت في هذا كثيراً وبالغت في تقييد الحركات مع أن الأمير سنجر قد وضع كثيراً من الحركات، لكني لم أقلّده في ضبطه وربما قلّدته في العاجل، ورجعت إلى الأصول في الآجل.

١٣- أجملت موارد التخريج إلى الصحابي أو من يقوم مقامه ولم أفصّل في ذلك إلا عند الحاجة، أو أن الإمام الشَّافِعِي قد ساق الحديث من وجهين فاقتضى ذلك تخريج كل وجه على حدة.

١٤- رتبت التخريج حسب الوفيات.

١٥- عزوت عند التخريج إلى أفضل الطبعات، وقد اعتنيت بتخريج أحاديث هذا المسند على أمات كتب الحديث من الجوامع والمصنفات والمسانيد والمعاجم والصحاح والسنن والزهد والفضائل والمشيخات والأجزاء، وقد اعتمدت في بعض الكتب على أكثر من طبعة؛ لانتشارها بين أهل العلم، فمثلاً صحيح البخاري عزوت بالجزء والصفحة إلى الطبعة الأميرية، وأردفته برقم الحديث من طبعة

الفتح، وكذلك صحيح مسلم عزوت بالجزء والصفحة للطبعة الإستانبولية وبرقم الحديث لطبعة محمد فؤاد عبد الباقي، وكذلك صنعت في عدد من الكتب مميزاً لتلكم الطبعات إتماماً للفائدة وتيسيراً لمن لديه إحدى الطبعتين لذلك الكتاب المعزو إليه.

١٦- رقمت أحاديث الكتاب ترقيماً متسلسلاً من أوله إلى آخره.

١٧- عملت الفهارس المتقنة للكتاب من أجل تيسير الإفادة من الكتاب للدارسين والمخرّجين، وهي:

أ. فهرس الآيات.

ب.فهرس أطراف الأحاديث القولية والفعلية.

ج. فهرس الآثار.

د. فهرس أقوال الشَّافِعِي.

هـ. فهرس أقوال الربيع.

و. فهرس أقوال الأصم.

ز. فهرس مسانيد الصحابة.

ح. فهرس رواة المراسيل.

ط. فهرس رواة الآثار.

ي. فهرس الرواة العام.

ك. فهرس شيوخ الشَّافِعِي.

ل. فهرس الكتب الواردة في المسند.

م. فهرس الغريب.

ن. فهرس الأشعار.

س. فهرس الفرق والقبائل والجماعات.

ع. فهرس الأماكن.

ف. فهرس الأيام.

ص. ثبت المراجع.

ث. فهارس موضوعات الكتاب.

أما النسخة الخطية التي اعتمدتها:

فهي النسخة الوحيدة الفريدة في العالم كاملة لم يصبها أي ضرر أو نقص، وهي من محفوظات مكتبة أوقاف بغداد تحمل الرقم (٣٣١٤٠)، عدد أوراقها (٤٤٧) ورقة في كل ورقة صفحة واحدة، كتبت بخطّ مؤلفها الأمير سنجر مسطرتها (١٧) سطراً، في كل سطر (١٢) كلمة، وقد انتهى سنجر من تأليفها عام (٧٢٤هـ)، وقد كتبت بخطّ نسخي جميل، مع شكل أغلب الحروف، وقد حلّيت المخطوطة بحواش نفيسة، فيها بلوغات المقابلة والسماع وفوارق النسخ التي قابل سنجر عليها ترتيبه، وقد قريء هذا الكتاب على سنجر سنة (٧٣٤ هـ) من هجرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعني بعد عشر سنوات من تأليفه للكتاب كما جاء في آخر المخطوط، وقد صحح سنجر على ذلك بخطه، وقد تملك هذه النسخة صالح الهلالي، وطالعها سنة (١٠٩٩) للهجرة النبوية، وكذلك وقع في ملك غيره من أهل العلم كما يظهر من طرّة الكتاب.

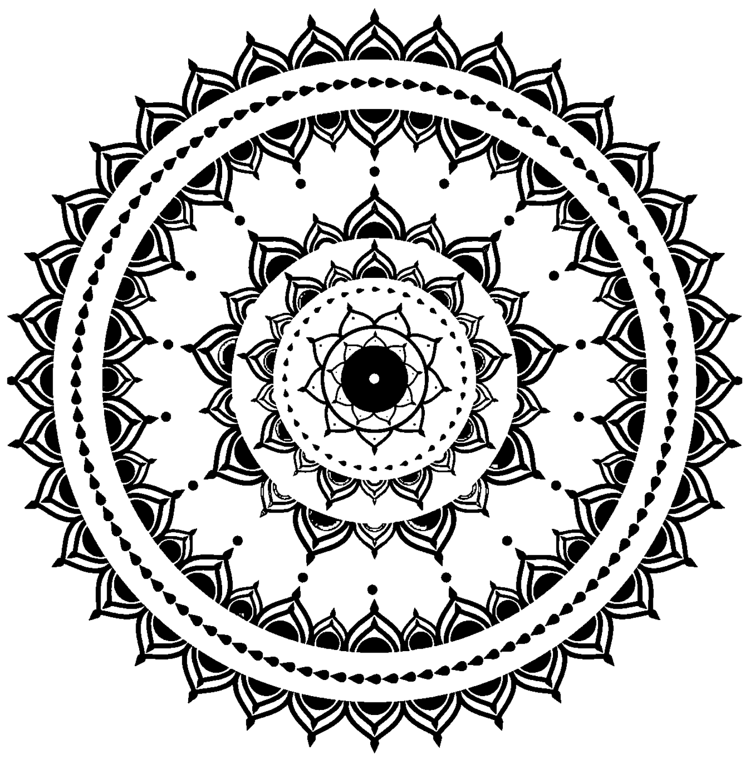
وبعد هذا كله، فلست من الذين يدّعون الكمال لأنفسهم أو أعمالهم، وليتذكر من يقف عَلَى هفوة أو شطحة قلم أن يقدم النظر بعين الرضا عَلَى الانتقاد بعين

السخط، وليضع قول الإمام الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نصب عينيه؛ إذ يَقُولُ:

وعين الرضا عَن كل عين كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

ولا يفوتني أن أنوه بالجهود المبذولة للعاملين معي في تحقيق هذا الكتاب في دار الحديث الذي فتح بعد حرب الصليبيين على بلدنا الحبيب، وذلك لما قاموا فيه من جهد في تصحيح مقابلة الطبع ومتابعة الفهارس، وهم المشايخ: حسن عبد الوهاب، وهيثم عبد الوهاب، وعبد الحليم قاسم، وعبد الكريم محمد، وظافر إسماعيل، ودريد عدنان، وعمر طارق. فأسأل الله أن يُبارك لهم في سيرتهم العلمية؛ وأن ينصر بهم الإسلام وأن يسهموا في نشر عقيدة التوحيد.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام عَلَى المرسلين والحمد لله رب العالمين، وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين.

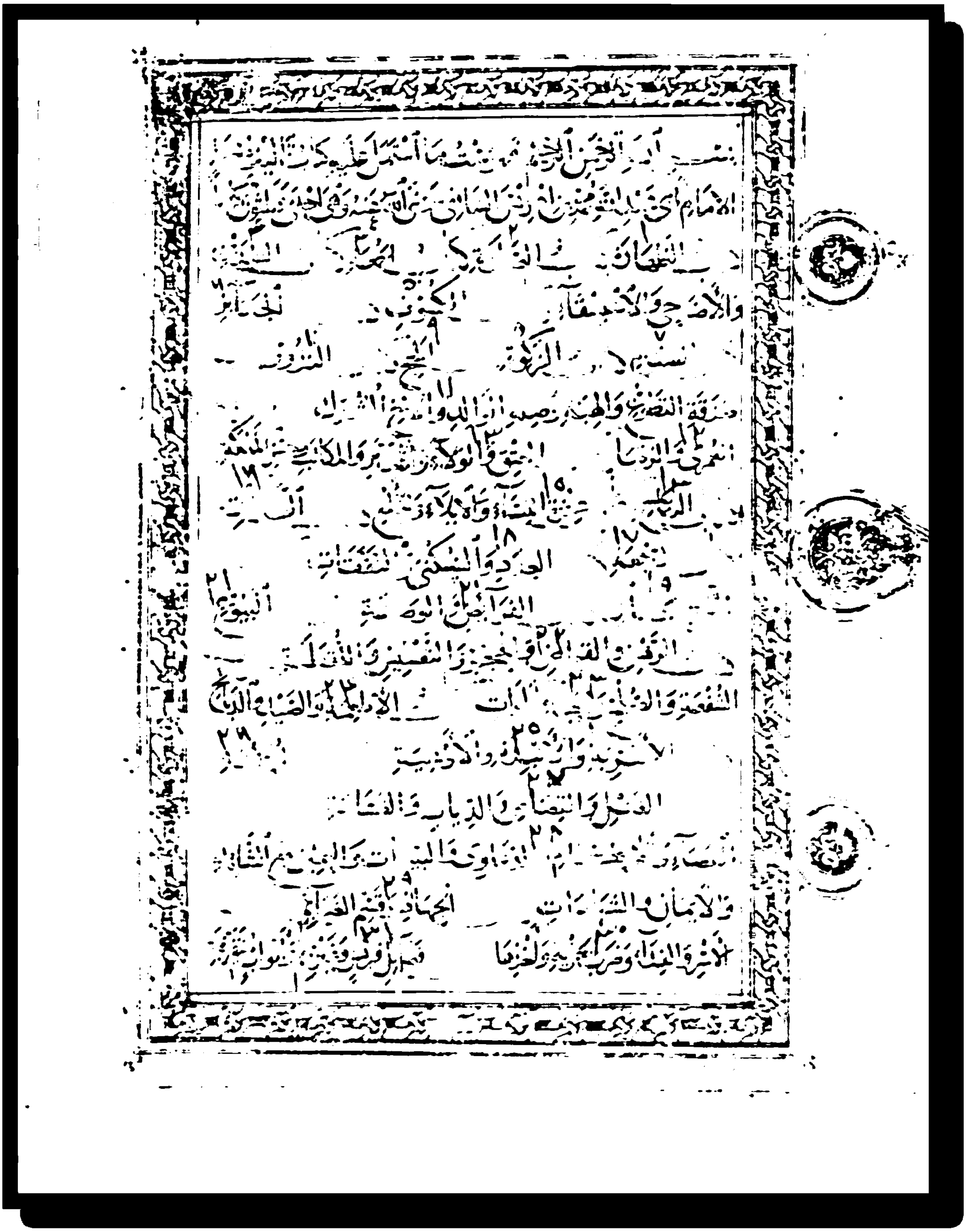


بسم الله الرحمن الرحيم

صُورُ المَخْطُوطات



طرة الكتاب وتظهر فيها التملكات وعنوان الكتاب



راموز فهرس المخطوطة

١

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو سعيد سنجر
بن عبد الله الناصري عرف بالجاولي عفا الله عنه

الحمد لله الذي هدانا لدينه ○ ووفقنا للأخذ بما جاء عن محمد
نبيه ورسوله وأمينه ○ من يهد الله فهو المهتد ○ ومن
يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ○ وأشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له شهادة تشفع لي أمنا ○ وتقيم لي يوم
القيمة وزنا ○ وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلوة ترقيهم أعلى الدرجات ○
وتبوؤهم أشرف منازل الكرامات ○ أما بعد
فإن هذا مسند الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي
المطلبي رحمة الله عليه رواية الشيخ الربيع بن سليمن
المرادي المصري المؤذن الذي خرجه أبو العباس محمد بن
يعقوب بن يوسف الأموي الأصم وجمعه فإنه لما شرع في

راموز الورقة الأولى، وفيها خطبة وسند المؤلف وفي الأعلى وقفية الكتاب

صلى الله عليه وسلم أخرجه من الجزء الثاني من اختلاف الحديث
باب جواز الطواف والصلوة بمكة أي ساعة شاء
أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سفين عن أبي الزبير المكي عن عبد الله
بن باباه عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد
مناف من ولي منكم من أمر الناس شيئا فلا يمنعن أحدا طاف بهذا البيت
وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار أخبرنا مسلم بن خلد وعبد المجيد
عن ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو مثل معناه لا
يخالفه وزاد عطاء يا بني عبد المطلب أو يا بني هاشم أو يا بني عبد مناف
أخبرنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت أنا وعطاء بن أبي وعطاء بن أبي رباح ابن عمر
رباح ان ابن عمر طاف بعد الصبح وصلى قبل أن تطلع الشمس أخرج
الحديثين من الجزء الثاني من اختلاف الحديث والثالث من كتاب الرسالة القديم
في الأذان وكيفيته وقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك
أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مسلم بن خلد عن ابن جريج عن عبد العزيز
بن عبد الملك بن أبي محذورة ان عبد الله بن محيريز أخبره وكان يتيما
في حجر أبي محذورة حين جهزه إلى الشام فقلت لأبي محذورة أي عم
إني خارج إلى الشام وإني أخشى أن أسأل عن تأذينك فأخبرني أبا محذورة
قال نعم خرجت في نفر وكنا ببعض طريق حنين مقفل رسول الله صلى الله

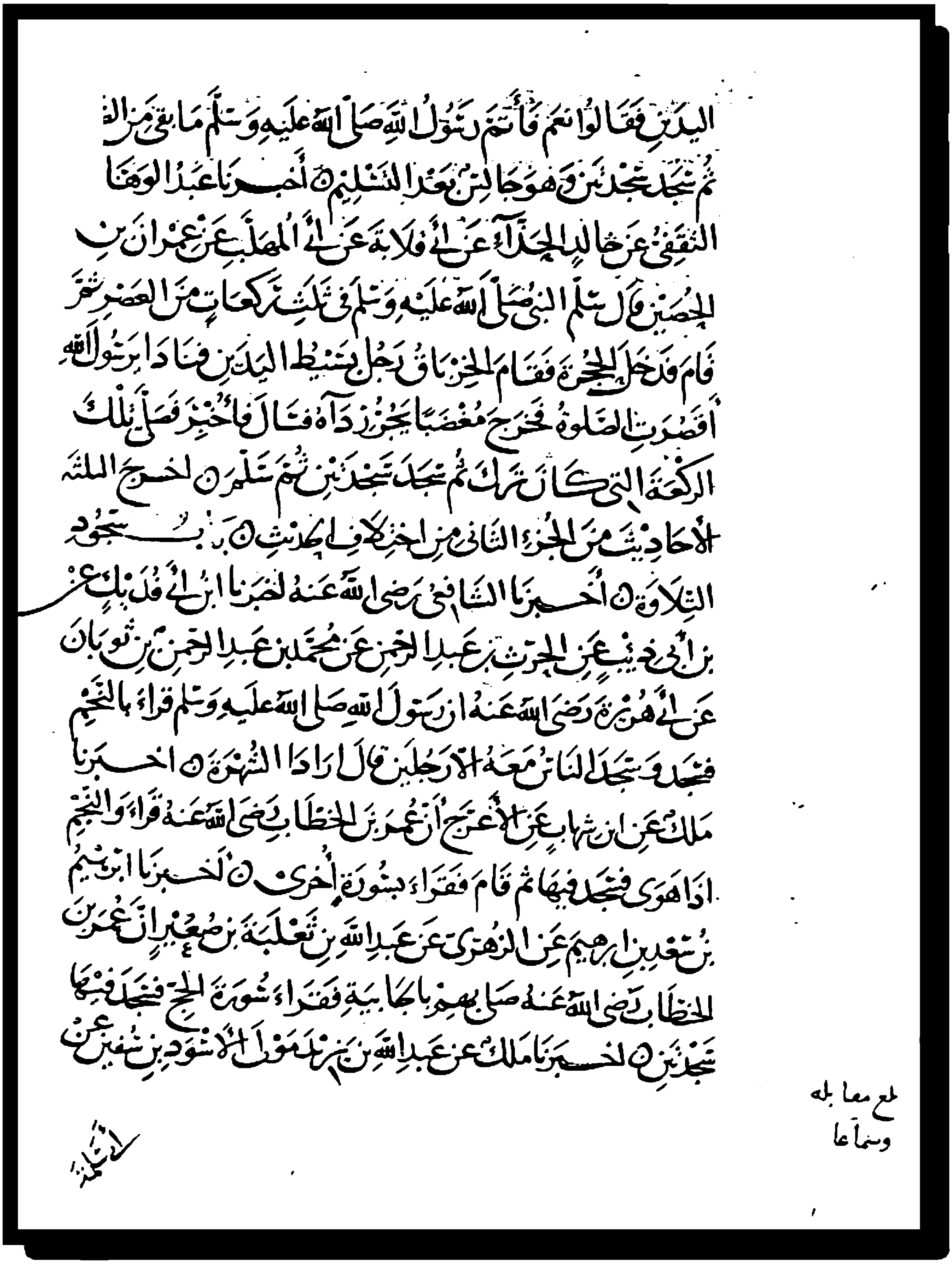
علامة

راموز الورقة التاسعة والأربعين ويظهر من خلالها اختلاف النسخ

فأذنت بالصلوة فارفع صوتك فانه لا يسمع مدى صوتك جن ولا انس
ولا شيء الا شهد لك يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٥ اخرجه من كتاب استقبال القبلة ٥ باب
القول مثل ما يقول المؤذن ٥ اخبرنا الشافعي رضي الله عنه اخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما
يقول المؤذن ٥ اخبرنا ابن عيينة عن مجمع بن يحيى اخبرني ابو امامة
ابن سهل انه سمع معوية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا قال المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله واذا
قال اشهد ان محمدا رسول الله قال وانا اشهد ثم سكت ٥ اخبرنا ابن عيينة
عن طلحة بن يحيى عن عمه عيسى بن طلحة سمعت معوية يحدث مثله عن النبي
صلى الله عليه وسلم ٥ اخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج
اخبرني عمرو بن يحيى المازني ان عيسى بن عمر اخبره عن عبد الله بن علقمة
بن وقاص قال اني لعند معوية اذ اذن مؤذنه فقال معوية كما قال مؤذنه
حتى اذا قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال بعد ذلك
ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ٥
اخرج الاربعة الاحاديث من كتاب استقبال القبلة ٥ باب منه

فلما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله

راموز الورقة الثانية والخمسين ويظهر من خلالها أثر اللحق



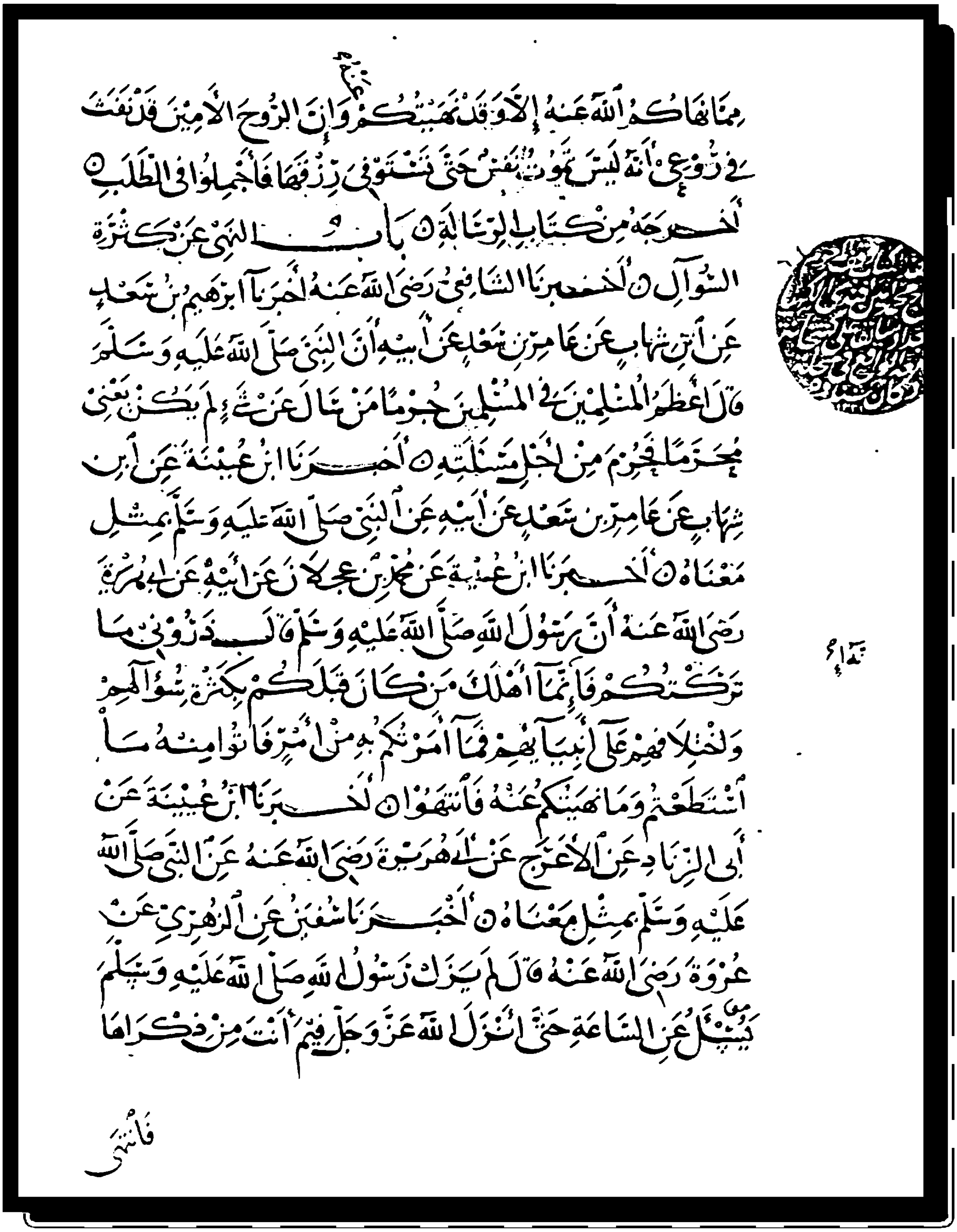
اليدين فقالوا نعم فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة
ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم ٥ أخبرنا عبد الوهاب
الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن
الحصين قال سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ثلث ركعات من العصر ثم
قام فدخل الحجرة فقام الخرباق رجل بسيط اليدين فنادى يا رسول الله
أقصرت الصلوة فخرج مغضبا يجر رداءه فسأل فأخبر فصلى تلك
الركعة التي كان ترك ثم سجد سجدتين ثم سلم ٥ آخر الثلثة
الأحاديث من الجزء الثاني من اختلاف الحديث ٥ باب سجود
التلاوة ٥ أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا ابن أبي فديك عن
ابن أبي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالنجم
فسجد وسجد الناس معه إلا رجلين قال أرادا الشهرة ٥ أخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن الأعرج أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ والنجم
إذا هوى فسجد فيها ثم قام فقرأ بسورة أخرى ٥ أخبرنا إبراهيم
بن سعد بن إبراهيم عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير أن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه صلى بهم بالجابية فقرأ سورة الحج فسجد فيها
سجدتين ٥ أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن

بلغ مقابلة
وسماعا

راموز الورقة الخامسة والتسعين ويظهر من خلالها المقابلة والسماع

عندنا من يكفيك فقال عد إلى ظلك ومضى فقال عثمان من أحب أن ينظر
إلى القوي الأمين فلينظر إلى هذا فعاد إلينا فألقى نفسه ۝ أخرج الأول
من كتاب الزكوة والثاني من كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع
من الشافعي ۝ بسم الله الرحمن الرحيم ۝
٩ الحج ۝ باب حج آدم عليه السلام ۝
أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سفين عن ابن أبي لبيد عن محمد بن كعب
القرظي أو غيره قال حج آدم عليه السلام فلقيته الملائكة فقالوا بر
نسكك آدم لقد حججنا قبلك بألفي عام ۝ أخرجه من كتاب المناسك
باب فضيلة الحج والعمرة ۝ أخبرنا الشافعي رضي الله عنه قال أخبرنا
سعيد بن سالم واحتج بأن سفين الثوري أخبره عن معوية بن إسحق عن أبي صالح
الحنفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع ۝
أخرجه من كتاب المناسك ۝ باب الحاج وأفضل الحج والسبيل
أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سعيد بن سالم عن إبرهيم بن يزيد عن
محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا إلى عبد الله بن عمر فسمعته يقول سأل رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج فقال الشعث التفل فقام آخر فقال
يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة ۝ أخرجه من كتاب المناسك
باب لا يستقرض للحج ۝ أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا

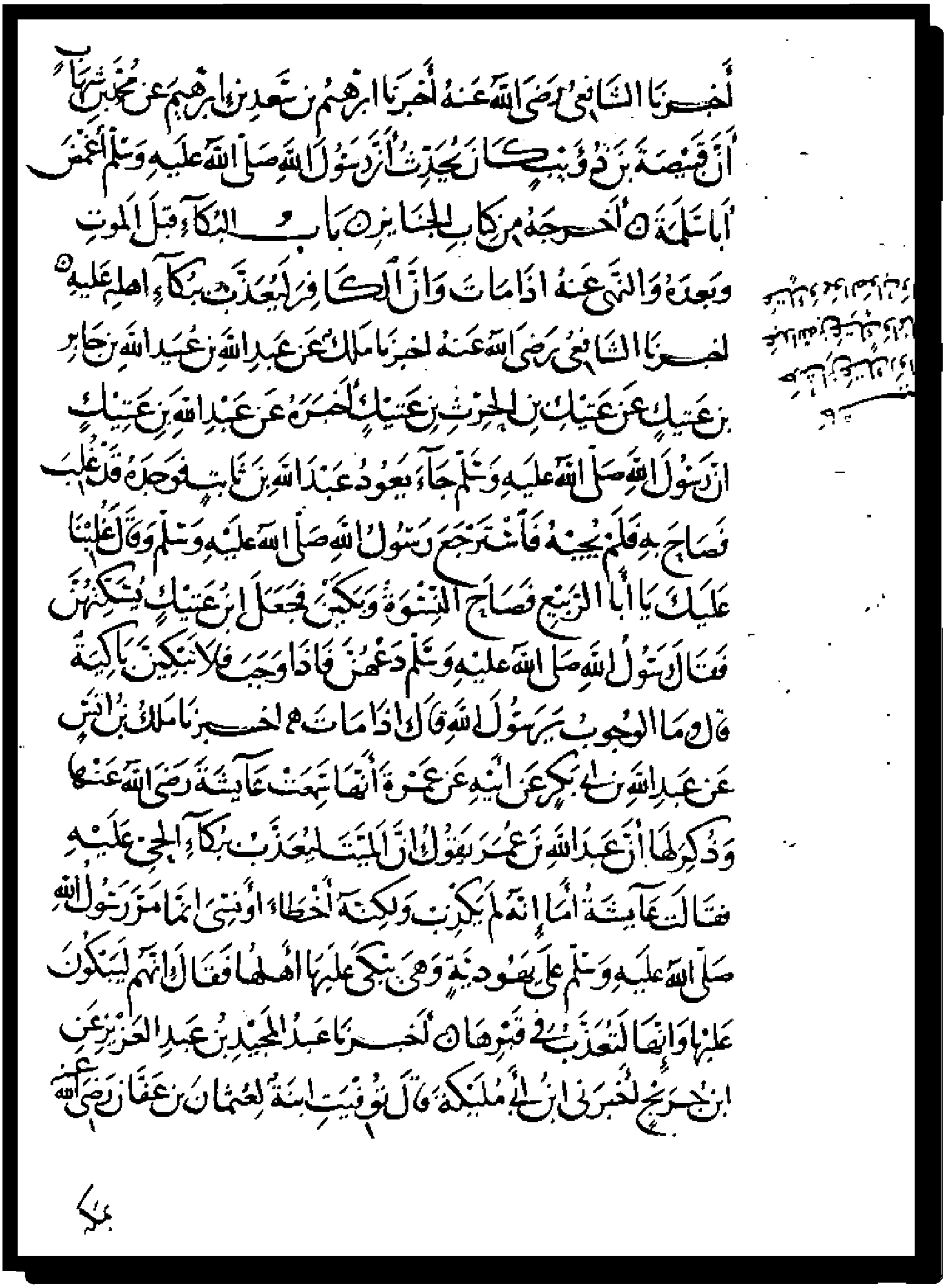
راموز الورقة التسعين بعد المئة ويظهر من خلالها سماع أحد المشايخ على الأمير



مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه وإن الروح الأمين قد نفث
في روعي أنه ليس تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب
أخرجه من كتاب الرسالة . باب النهي عن كثرة
السؤال . أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا إبراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن يحرم
فحرم من أجل مسألته . أخبرنا ابن عيينة عن ابن
شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
معناه . أخبرنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذروني ما
تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم
واختلافهم على أنبيائهم فما أمرتكم به من أمر فأتوا منه ما
استطعتم وما نهيتكم عنه فانتهوا . أخبرنا ابن عيينة عن
أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمثل معناه . أخبرنا سفيان عن الزهري عن
عروة رضي الله عنه قال لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسأل عن الساعة حتى أنزل الله عز وجل فيم أنت من ذكراها
فانتهى

راموز الورقة الحادية والأربعين بعد الأربعمئة ويظهر من خلالها

وقفية الكتاب

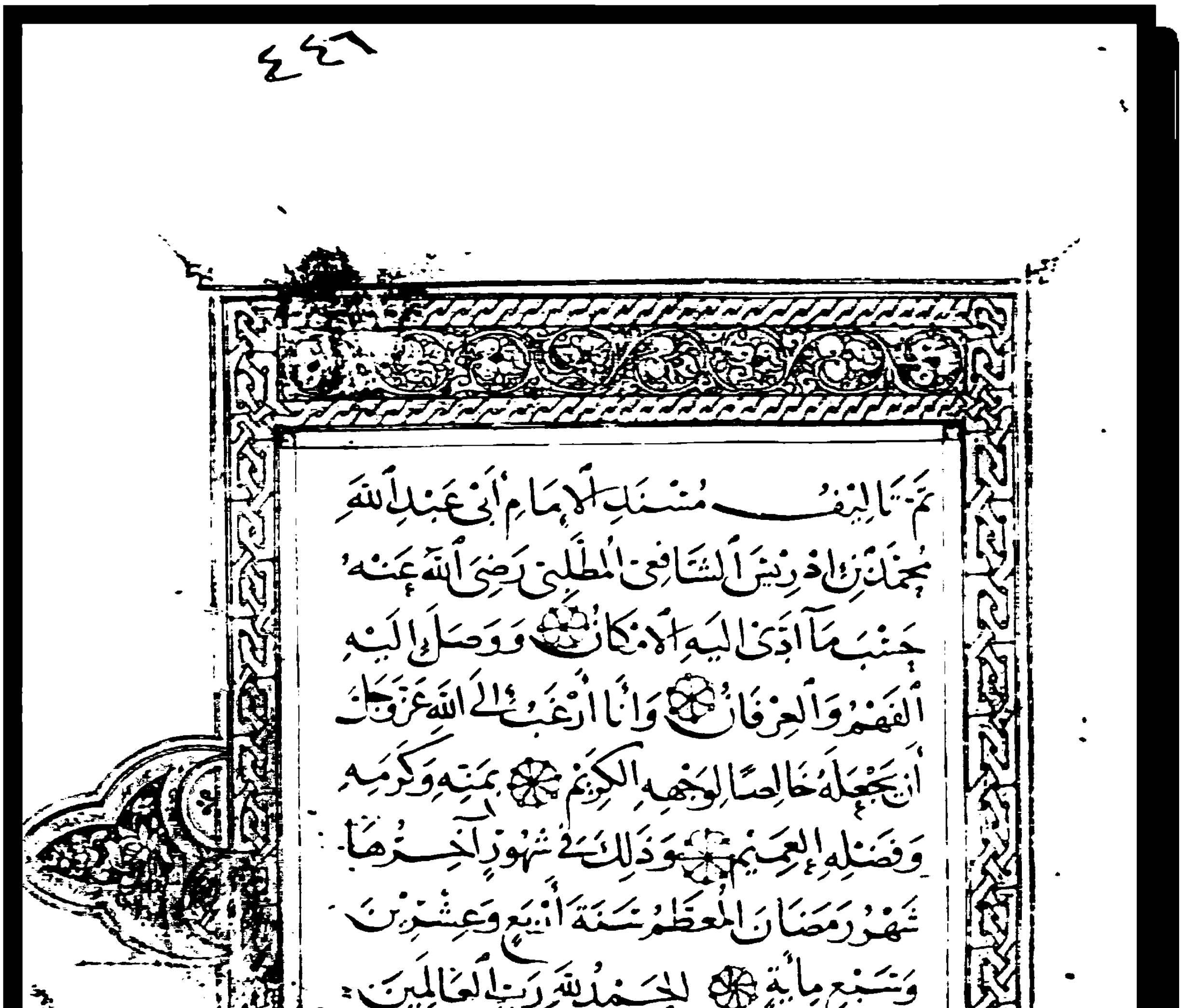

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن محمد بن شهاب
أن قبيصة بن ذؤيب كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغمض
أبا سلمة. أخرجه من كتاب الجنائز باب البكاء قبل الموت
وبعده والنهي عنه إذا مات وأن الكافر ليعذب ببكاء أهله عليه
أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر
بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك أخبره عن عبد الله بن عتيك
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب
فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا
عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية
قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال إذا مات. أخبرنا مالك بن أنس
عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة أنها سمعت عائشة رضي الله عنها
وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه
فقالت عائشة أما إنه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي إنما مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها أهلها فقال إنهم ليبكون
عليها وإنها لتعذب في قبرها. أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن
ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان بن عفان رضي الله
عنه

راموز الورقة الخامسة والأربعين بعد المئة ويظهر من خلالها إحدى حواشي المؤلف

عمر وقد أصابها قال فأي امرأة نكحت بغير إذن وليها فلا نكاح
لها لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فنكاحها باطل وإن أصابها فلها
صداق مثلها بما أصاب منها بما قضى لها به النبي صلى الله عليه وسلم
١١٤٢ أخبرنا مسلم وسعيد عن ابن جريج أخبرني عكرمة بن خالد قال جمعت
الطريق رفقة فيهم امرأة ثيب فولت رجلا منهم أمرها فزوجها رجلا
فجلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناكح والمنكح ورد نكاحها أخبرنا
١١٤٣ ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن معبد أن عمر رد نكاح امرأة
١١٤٤ نكحت بغير ولي أخبرنا مالك عن أبي الزبير قال أتي عمر رضي الله عنه
بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة فقال هذا نكاح السر ولا
أجيزه ولو كنت تقدمت فيه لرجمت آخر الجزء الأول من كتاب اختلاف
مالك والشافعي والثاني من كتاب أحكام القرآن وإلى آخر السادس من كتاب
في المختفية النباش والنباشة عشرة النساء إلى باب المختفي والمختفية والواصلة والموصولة
١١٤٥ أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة
١١٤٦ بنت عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية أخبرنا
ابن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء قالت أتت امرأة النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحصبة فتمرق
شعرها أفأصل فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة بلغ مقابلة سماعا

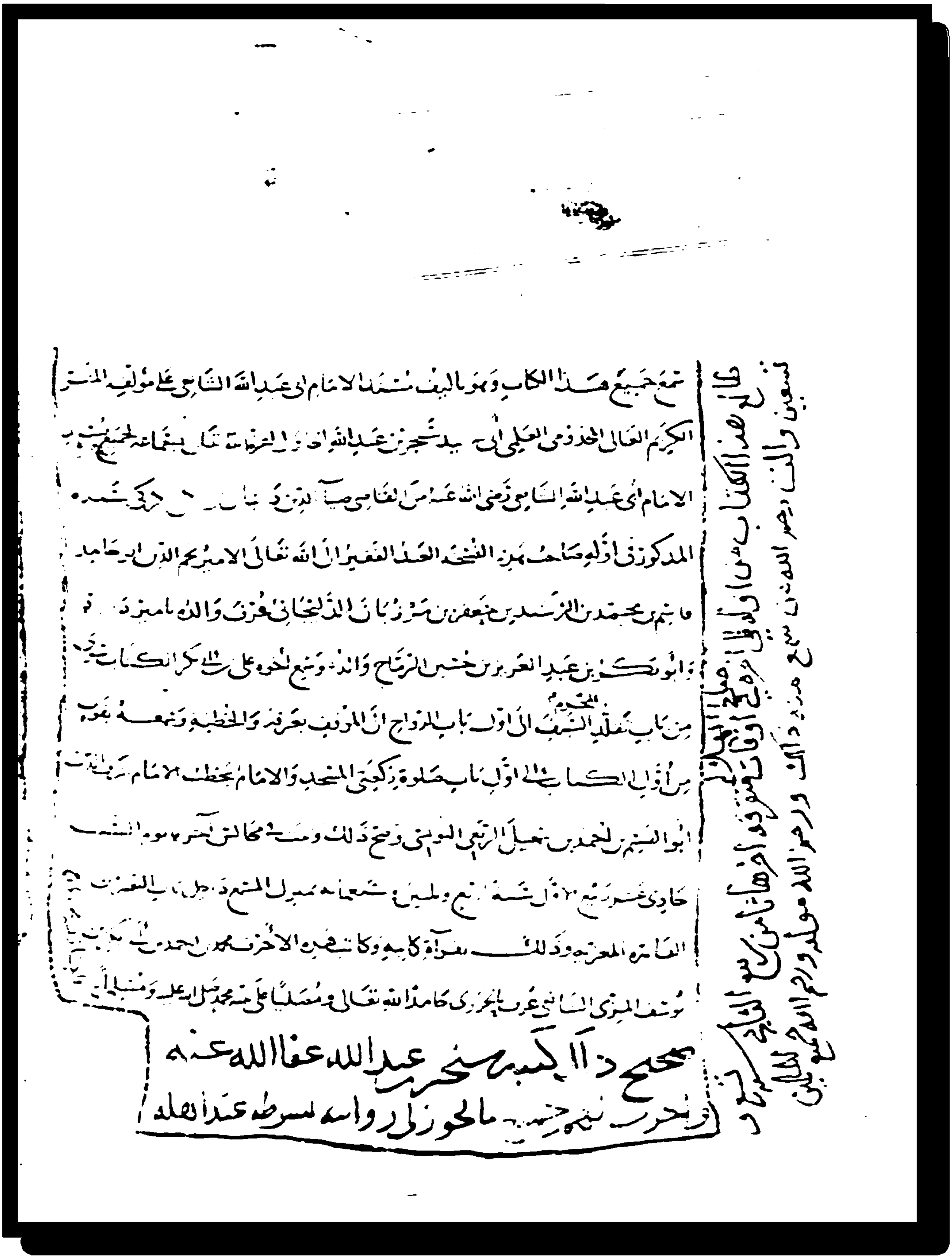
والموصولة

راموز الورقة الخامسة والسبعين بعد المئتين ويظهر من خلالها بلوغ المقابلة والسماع واختلاف النسخ

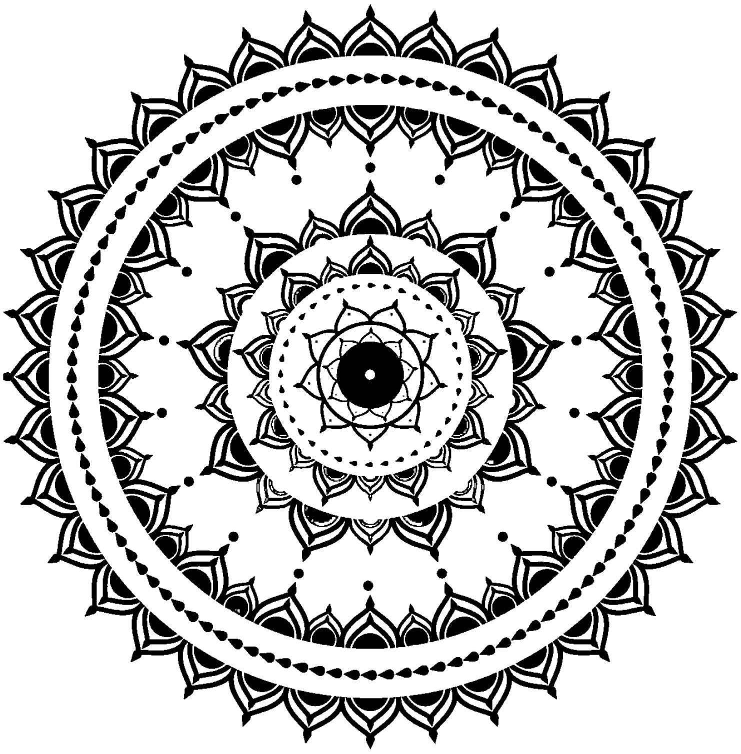

٤٤٦

تم تاليف مسند الإمام أبي عبد الله
محمد بن إدريس الشافعي المطلبي رضي الله عنه
حسب ما أدى إليه الإمكان ووصل إليه
الفهم والعرفان وأنا أرغب إلى الله عز وجل
أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم بمنه وكرمه
وفضله العميم وذلك في شهور آخرها
شهر رمضان المعظم سنة أربع وعشرين
وسبع مائة الحمد لله رب العالمين
والصلوة والسلام على سيدنا محمد النبي وآله
وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

راموز الورقة ما قبل الأخيرة ويظهر من خلالها تمام الكتاب ووقت الانتهاء منه



راموز الورقة الأخيرة للمخطوط ويظهر من خلالها قراءة الكتاب على الأمير سنجر وتصحيحه لذلك وإجازته للذين قرؤوه عليه



بسم الله الرحمن الرحيم

الـــنَّصُ المُحَقَّق

رَبِّ يَسِّرْ يَا كَرِيْمُ

قَالَ العَبْدُ الفَقِيْرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَبُو سَعِيْدٍ سَنْجَرُ بنُ عَبْدِ اللهِ النَّاصِرِيُّ، عُرِفَ بِالجَاوَلِي، عَفَا اللهُ عَنْهُ:

الحمْدُ للهِ الذِي هَدَانا لِدِيْنِه، ووَفَّقَنَا لِلأَخْذِ بِمَا جَاءَ عَنْ مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ وأَمِيْنِه، مَنْ يَهْدِ اللهُ فَهوَ الْمُهْتَدِ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيّاً مُرْشِداً، وأَشْهَدُ أنْ لَا إِلَهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيْكَ لَهُ، شَهَادَةً تُشْعِرُنِي أَمْناً، وتُقِيْمُ لِي يَوْمَ القِيَامَةِ وَزْناً، وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُوْلُهُ، أرْسَلَهُ بالْهُدَى ودِيْنِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُوْنَ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وأصْحَابِهِ، صَلَاةً تُرَقِّيْهِمْ أعْلَى الدَّرَجَاتِ، وتُبَوِّؤُهُمْ أَسْنَى مَرَاتِبِ الكَرَامَاتِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ هَذَا مُسْنَدُ الإمِامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ إدْرِيْسَ الشَّافِعِيِّ الْمُطَّلِبِيِّ، رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ، رِوَايَةُ الشَّيْخِ الرَّبِيْعِ بنِ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ المِصْرِيِّ الْمُؤَذِّنِ(١)، الذِي خَرَّجَهُ أبو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوْبَ بنِ يُوْسُفَ الأُمَوِيُّ الأَصَمُّ(٢) وَجَمَعَهُ فَإِنَّهُ لَمَّا سُمِعَ عَلَيَّ

(١) هو المحدّث الفقيه، بقية الأعلام، أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، مولاهم المؤذن، صاحب الشَّافِعِي، وناقل علمه، وشيخ المؤذنين بجامع الفسطاط، ومستملي مشايخ وقته، ولد سنة (١٧٤ هـ)، وعاش ستاً وتسعين، مات سنة (٢٧٠ هـ)، حدّث عنه: أبو داود، وابن ماجه، والنسائي، وأبو عيسى بواسطة. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٦٤، وطبقات الشَّافِعِية للشيرازي: ٧٩، وتهذيب الكمال ٢/ ٤٦١، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٨٦-٥٨٧، والعبر ٢/ ٤٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٧، والكاشف ١/ ٣٩٢، وطبقات الشَّافِعِية للسبكي٢/ ١٣٢، والبداية والنهاية ١١/ ٤٨، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٥، وطبقات الحفاظ: ٢٥٢، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال: ١١٥، وطبقات الشَّافِعِية لابن هداية الله: ٦، وشذرات الذهب ٢/ ١٥٩.

(٢) هو الإمام المحدّث، محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان، محدّث العصر، رحلة الوقت، أبو العباس الأموي مولاهم، السَّنَانِيُّ المعقلي النيسابوريُّ الأَصَمُّ، مات سنة (٣٤٦ هـ). حدّث عنه: ابن عدي، وأبو بكر الإسماعيلي، وأبو عبد الله الحاكم وغيرهم.انظر: الأنساب ١/ ١٨٧، وتاريخ =

/ ١ظ/ بِالقُدْسِ الشَّرِيْفِ بالْجَامِعِ الأَقْصَى، وَرَأَى مَنْ سَمِعَهُ مِنَ الْجَمَاعَةِ، أنَّ كَثِيْراً مِنَ الأَحَادِيْثِ قَدْ تَكَرَّرَتْ فِي الْمُسْنَدِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِها، وَهِيَ مَسْرُوْدَةٌ فِيْهِ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيْبٍ ولاَ نَسَقٍ، إنَّما هِيَ مُخَرَّجَةٌ مِنْ أَمَاكِنِهَا مِنْ كُتُبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَا شَرَحَهُ فِي الْمُسْنَدِ، ولاَ تَكَادُ أحَادِيْثُهَا تَنْتَظِمُ، ولاَ يَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضاً، وَيَحْتَاجُ الطَّالِبُ لِلْحَدِيْثِ أنْ يَتَجَشَّمَ(١) كُلْفَةَ التَّطَلُّبِ والاعْتِبَارِ لِذَلِكَ الْحَدِيْثِ فِي أيِّ مَوْضِعٍ قَدْ جَاءَ مِنَ الْمُسْنَدِ.

سَأَلَنِي مِنَ الْجَمَاعَةِ مَنْ لاَ يُرَدُّ سُؤَالُهُ، أنْ نَنْقُلَ الأَحَادِيْثَ التِي فِي الْمُسْنَدِ إلَى الْمَوَاضِعِ اللاَّئِقَةِ بِهَا، ونُرَتِّبَهَا كُتُباً وأَبْوَاباً، ونَذْكُرَ كُلَّ حَدِيْثٍ فِي كِتَابِهِ وَبَابِه ؛ لِتَكُوْنَ الهِمَمُ لَهَا أطْلَبَ، وفِيْهَا أرْغَبَ، وكَانَ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ كَثْرَةُ الأَشْغَالِ، فَلَمَّا مَنَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَلَيْنا، وذَهَبَ عَنَّا مَا كُنَّا فيهِ مِنَ الاشْتِغَالِ، لِمَا قَدَّرَهُ مِنْ تَرْتِيْبِ هَذَا الكِتَابِ، فاللهُ تَعَالَى يَجْعَلُ الْخِيَرَةَ لَنا فِيْمَا اخْتَارَ، وَلَمَّا كَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ استَخَرْنَا اللهَ تَعَالَى وسَأَلْنَاهُ التَّوْفِيْقَ والْهُدَى، ومُجَانَبَةَ الرِّيَاءِ واتِّبَاعِ الْهَوَى.

فَأَمَّا بَيَانُ مَا قَصَدْنَاهُ مِنْ هَذَا التَّرْتِيْبِ، فَإِنَّا نَبْدَأُ فِي أَوَّلِ حَدِيْثٍ مِنْ كُلِّ بَابٍ ونَقُوْلُ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ وَنَذْكُرُ / ٢و/ الإسْنَادَ ثُمَّ نَذْكُرُ مَتْنَ الْحَدِيْثِ، وَلَمْ نَذْكُرْ فِيْمَا بَعْدَهُ مِنَ الأَحَادِيْثِ التي فِي البَابِ الشَّافِعِيَّ إلَّا مَا قَدْ جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ، فإنَّا نَذْكُرُهُ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ، وإنْ كَانَ قَدْ جَاءَ الْحَدِيْثُ مِنْ طَرِيْقٍ أَوِ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ ذَكَرْنَاهَا فِيْ مَوْضِعٍ واحِدٍ، وإنْ كَانَ قَدْ تَكَرَّرَ الْحَدِيْثُ وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْمُسْنَدِ نَقَلْنَاهُ إلَى هَذا الموضِعِ، ونَذْكُرُ فِي أيِّ كِتَابٍ جَاءَ فِي المسْنَدِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَحَادِيْثَ لَمْ يَسْمَعْهَا

= دمشق ٥٦/ ٢٨٧، والمنتظم ٦/ ٣٨٦-٣٨٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٦٠-٨٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٥٢، والعبر ٢/ ٢٧٣، والوافي بالوفيات ٥/ ٢٢٣، ونكت الهميان: ٢٧٩، والبداية والنهاية ١١/ ٢٣٢، وغاية النهاية ٢/ ٢٨٣، والنجوم الزاهرة ٣/ ٣١٧، وطبقات الحفاظ: ٣٥٤، وشذرات الذهب ٢/ ٣٧٣.

(١) جَشِمَ الأمْرَ- بالكسر- يَجْشُمُهُ جَشْماً وجَشَامَةً، وتَجَشَّمَهُ: تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ. الصحاح ٥/ ١٨٨٨، ولسان العرب ١٢/ ١٠٠، والمعجم الوسيط: ١٢٤.

الرَّبِيْعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، سَمِعَهَا مِنَ البُوَيْطِيِّ(١) عَنِ الشَّافِعِيِّ تَرِدُ فِي أَبْوَابِهَا مُقَدَّمٌ بِذِكْرِ البُوَيْطِيِّ في سَنَدِ الْحَدِيْثِ عَنِ الشَّافِعِيِّ. وقَالَ في آخِرِ كِتَابِ الْمُسْنَدِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ والشَّرَابِ وعمَارَةِ الأَرَضِيْنَ، مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيْعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، وقالَ: أَعْلَمُ أَنَّ ذَا مِنْ قَوْلِهِ وَبَعْض كَلَامِهِ، هَذا سَمِعْتُهُ فِي الكِتَابِ الكَبِيْرِ الْمَبْسُوْطِ، ومِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيْعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ، هذا نَصُّ لَفْظِهِ فِي الْمُسْنَدِ(٢)، أَوْرَدْتُ كُلَّ حَدِيْثٍ منهُ فِي بَابِهِ، وقُلْتُ فِي أَوَّلِ كُلِّ حَدِيثٍ منهُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ، أَوْ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ عَلَى حُكْمِ مَا جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ مِنْ: قَالَ أَوْ أَخْبَرَنَا تَنْبِيهاً عَلَيْهِ، وَمَا لَمْ نَذْكُرْ فِيْهِ كِتَابَهُ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ.

ونَسْأَلُ اللهَ العَظِيْمَ التَّوْفِيْقَ لِمَا فِيْهِ رِضَاهُ / ٢ظ/ ، والإِعَانَةَ عَلَى مَا قَصَدْنَاهُ، وأَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الزَّيْغِ والزَّلَلِ، ويَهْدِيَنَا إِلى أَوْضَحِ السُّبُلِ، وهوَ حَسْبُنَا ونِعْمَ الوَكِيْل.

وأَنَا أَسْأَلُ كُلَّ مَنْ وقَفَ عَلَيْهِ مِنْ أُولِي الفَهْمِ والدِّرَايَةِ، وأَرْبَابِ النَّقْلِ والرِّوَايَةِ، ورَأَى فيهِ خَلَلاً، أَوْ لَمَحَ مِنْهُ زَلَلاً أَنْ يُصْلِحَهُ، فإِنِّي مُقِرٌّ بالتَّقْصِيْرِ فِي هَذَا الْمَقَامِ الكَبِيْرِ، مُعْتَرِفٌ بالعَجْزِ عَنِ الإِحَاطَةِ بِهَذَا البَحْرِ الغَزِيْرِ، واللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ فِي القَوْلِ والعَمَلِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

---

(١) هو الإمام العلاَّمة، سيد الفقهاء، يوسف أبو يعقوب بن يحيى المصري البُوَيْطِي، صاحب الإمام الشَّافِعِي، لازمه مدةً، وتخرج به وفاق الأقران، وكان إماماً في العلم، قدوة في العمل، زاهداً ربّانيّاً، متهجداً دائم الذكر والعكوف على الفقه، قال الشَّافِعِي: ليس في أصحابي أحد أعلَمَ من البويطي مات سنة (٢٣١ هـ) حدث عنه الربيع المرادي، وإبراهيم الحربي، وأبو محمد الدارمي وغيرهم. انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٣٥، والفهرست للنديم: ٢٦٥، وتاريخ بغداد ١٤/ ٢٩٩، وطبقات الشَّافِعِية للشيرازي: ٧٩، والأنساب ١/ ٤٣٧، واللباب١/ ١٨٩، وتهذيب الكمال ٨/ ٢٠٢، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨، والعبر ١/ ٤١١، وطبقات الشَّافِعِية للسبكي ٢/ ١٦٢، وطبقات الشَّافِعِية للإسنوي: ٢٠٨، وطبقات الشَّافِعِية لابن قاضي شهبة: ٤٥، وتذهيب التهذيب ١١/ ٤٢٧، والنجوم الزاهرة ٢/ ٢٦٠، وحسن المحاضرة ١/ ١٢٣، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٤٤٠، وشذرات الذهب ٢/ ٧١.

(٢) انظر: المسند (المطبوع بآخر الأم) ٨/ ٤٦٩ و ٤٧٠.

وَلِنَذْكُرِ الآنَ طَرِيْقَ رِوَايَتِنَا مُسْنَدَ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَنقُوْلُ:

أَخْبَرَنَا[١] بجَمِيْعِهِ القَاضِي الإمامُ العَالِمُ ضِيَاءُ الدِّيْنِ دَانِيالُ بنُ مَنْكلِي بنِ صرفا التُّرْكُمَانيُّ الكَرَكِيُّ الشَّافِعِيُّ[٢] قَاضِي الشَّوْبَكِ[٣] في شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِيْنَ وَسِتِّ مِئَةٍ[٤] بقَلْعَةِ الشَّوْبَكِ بالْمنظرةِ[٥] مَنْزِلِ النِّيَابَةِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ، قِيْلَ لَهُ: أَخْبَرَكَ الشَّيْخُ الإمَامُ الصَّالِحُ أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ سَعِيْدِ بنِ موَفَّقِ بنِ عَلِيٍّ الْخَازِنُ[٦] شَيْخُ الصُّوْفِيَّةِ بِبَغْدَادَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وأَرْبَعِيْنَ وسِتِّ مِئَةٍ؟ فأَقَرَّ به، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أبو زُرْعَةَ طَاهِرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ طاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ[٧] في جُمَادَى الأُوْلَى سَنَةَ إحْدَى وسِتِّيْنَ وَخَمْسِ مِئَةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أبو الْحَسَنِ مَكِّيُّ بنُ مَنْصُوْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلَّانَ[٨] سَنَةَ

---

(١) القائل: هو الأمير سنجر - مُرَتِّب المسند - وترجمته سبقت في قسم الدراسة.

(٢) توفي سنة (٦٩٦ هـ). معرفة القرَّاء الكبار ٢/ ٥٧٠، والوفيات لابن رافع السلامي١/ ٤٩٨، وشذرات الذهب ٥/ ٤٣٥.

(٣) الشَّوْبَك -بالفتح ثم السكون ثم الباء الموحدة المفتوحة وآخره كاف -: قلعة حصينة في أطراف الشام، بين عمان وأيلة، قرب الكرك. معجم البلدان ٣/ ٣٧٠، ومراصد الاطلاع ٢/ ٨١٨.

(٤) وسماع الأمير من القاضي ذكره ابن رافع السلامي في وفياته ١/ ٤٩٨.

(٥) المنظرة: هي الموضع الذي ينظر منه، وقد يغلب على المواضع العالية التي يشرف منها على الطريق وغيره، ويبدو أن المراد هنا هو موضع يجلس عليه للنظر إلى ما تحته. انظر: الصحاح ٢/ ٨٣١، ومعجم البلدان ٥/ ٢٠٣، واللسان ٥/ ٢١٧، والتاج ٢/ ٥١٦، ومراصد الاطلاع ٣/ ١٣٢٢.

(٦) هو الشيخ الجليل الصالح المسند أبو بكر محمد بن سعيد بن أبي البقاء الموفق بن علي بن الخازن النَّيْسابوري ثم البغدادي الصوفي، ولد سنة (٥٥٦ هـ)، وتوفي سنة (٦٤٣ هـ). قَالَ الذهبي: «هُوَ من رُوَاة مسند الشَّافِعِيّ». انظر: ذيل تاريخ بغداد للدبيثي ١/ ٢٨٣، والعبر ٥/ ١٧٩، وسير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٢٤، وشذرات الذهب ٥/ ٢٢٦.

(٧) هو الشيخ العالم المسند الصدوق الخيِّر أبو زرعة طاهر بن الحافظ محمد بن طاهر بن علي الشيباني المقدسي الرازي الهمذاني، قال الذهبي: «سمعنا من طريقه مسند الشَّافِعِي»، توفي سنة (٥٦٦ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٥٠٣، والعبر ٤/ ١٩٢، ودول الإسلام ٢/ ٧٩، وشذرات الذهب ٤/ ٢١٧.

(٨) هو الشيخ الجليل الرئيس المسند المعمر، سلَّار الكرج، أبو الحسن مكي بن منصور بن محمد بن علان الكرجي المعتمد، توفي سنة (٤٩١ هـ). قال ابن طاهر: «رحلت بابني أبي زرعة إلى الكرج حتَّى سمع مسند الشَّافِعِي من السلاّر مكي، وكان قد سمعه بنيسابور، ووَرَّق له ابن هارون، وكانت أصوله صحيحة =

سَبْعٍ / ٣و/ وَثَمَانِيْنَ وأرْبَعِ مِئَةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا القَاضي أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الْحَسَنِ بنِ أحمدَ الْحَرَشِيُّ[١] الحِيْرِيُّ[٢] بِنَيْسَابُورَ سَنَةَ ثَمانِ عَشْرَةَ وأَرْبَعِ مِئَةٍ قَال: حَدَّثَنَا أبو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقوبَ بنِ يُوسُفَ الأصَمُّ[٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ المؤَذِّنُ المِصْرِيُّ[٤]، قَالَ: أَخْبَرَنَا الإمامُ الشَّافِعِيُّ أبو عبدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إدْرِيْسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِعِ بنِ السَّائِبِ بنِ عُبَيْدِ بنِ عَبْدِ يزيدَ بنِ هاشِمِ بنِ الْمُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ مُنَافِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبِ بنِ فَهْرِ ابنِ مَالِكِ بنِ النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ بنِ خُزَيْمَةَ بنِ مُدْرِكَةَ بنِ إلْيَاسَ بنِ مُضَرَ بنِ نِزَارِ بنِ مَعَدِّ ابنِ عَدْنَانَ[٥]، ابنُ[٦] عَمِّ[٧] رَسُوْلِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

هَذِهِ النِّسْبَةُ جَاءتْ في الْمُسْنَدِ في أوَّلِ كِتَابِ النِّكَاحِ مِنَ الإمْلَاءِ في سَنَدِ حديثِ النَّهْيِ عنِ الشِّغَارِ، واختَرْنا أنْ نَذْكُرَهَا في أوَّلِ الكِتَابِ تَيَمُّنًا بها.

= جيدة». سير أعلام النبلاء ١٩/ ٧١-٧٢، والعبر ٣/ ٣٣١، والمشتبه ٢/ ٥٤٦، وشذرات الذهب ٣/ ٣٩٧.

(١) - بفتح الحاء المهملة والراء -هذه النسبة إلى بني الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ابن قيس، وأكثرهم نزلوا البصرة، ومنها تفرّقوا إلى البلاد. الأنساب ٢/ ٢٤٠.

(٢) هو الإمام العالم المحدّث، مسند خراسان، قاضي القضاة أبو بكر أحمد بن أبي علي الحسن بن الحافظ أبي عمرو. حدَّث عنه جماعة من الرفعاء، وحدّث عن جماعة، قال الذهبي: «سمعنا مسند الشَّافِعِي من طريقه»، توفي سنة (٤٢١ هـ). انظر: الأنساب ٢/ ٢٤٠ و ٣٤٤، ومعجم البلدان ٢/ ٣٣١، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٥٦-٣٥٧، والوافي بالوفيات ٦/ ٣٠٦، وطبقات الشَّافِعِية للسبكي ٤/ ٦.

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) بعد هذا في المسند المطبوع وبدائع المنن: «ابن الهميسع». وسيأتي الحديث برقم (١١٦٦).

(٦) ضبطت في الأصل بالجر: «ابنِ».

(٧) المسند ٨/ ٤٧٦ (المطبوع مع الأم).

بسم الله الرحمن الرحيم

١- كِتَابُ الطَّهارَة

١. بَابٌ[١]: في مَاءِ البَحْرِ

١- أَخْبَرَنَا[١] الإمَامُ أبو عبدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إدْرِيْسَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيْدِ بنِ سَلَمَةَ - رَجُلٍ مِنْ آلِ ابنِ الأَزْرَقِ - أنَّ الْمُغِيْرَةَ بنَ أبي بُرْدَةَ - وهوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أخبرَهُ: أنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ ونَحْمِلُ مَعَنا القَلِيْلَ مِنَ الْمَاءِ، فإنْ تَوَضَّأْنَا بهِ عَطِشْنَا، / ٣ظ/ أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ البَحْرِ؟ فقالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُوَ الطَّهُورُ ماؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**»[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوْءِ، وهوَ أَوَّلُ حديثٍ في الْمُسْنَدِ[٤].

(١) الكلام لراوي السند، وهو الربيع بن سليمان المرادي، عن الشَّافِعِي.

(٢) الموطأ [(٤٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، (٥٣) برواية أبي مصعب، (٤٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) ١- حديث صحيح، صحّحه الأئمة: البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر وابن منده وابن عبد البر والبغوي وابن الأثير. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٣ وفي المعرفة، له (٢) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٣٩٢) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٣٧ و٣٦١و٣٩٣، والدارمي (٧٣٥) و(٢٠١٧)، وأبو داود (٨٣)، وابن ماجه (٣٨٦) و(٣٢٤٦)، والترمذي (٦٩)، والنسائي ١/ ٥٠ و١٧٦ و٧/ ٢٠٧ وفي الكبرى، له (٥٨)، والحاكم ١/ ١٤٠ و١٤١، والبيهقي ١/ ٣ وفي المعرفة، له (٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(٩)، والبغوي (٢٨١). انظر: علل الدارقطني (س ١٦١٤)، والتمهيد ١٦/ ٣١٧، ونصب الرَّايَة ١/ ٩٥، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ١٨٧، وتحفة المحتاج ١/ ١٣٦، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢، ونيل الأوطار ١/ ١٧.

(٤) وهو أول حديث في الأم ١/ ٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥-٦.

٢. بَابٌ: في مَاءِ البِئْرِ

٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ(١)، عَنِ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، أو عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ العَدَوِيِّ، عَنْ أبي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالَ: إنَّ بِئْرَ بُضَاعَةَ(٢) يُطْرَحُ فِيْهَا

---

(١) التعديل على الإبهام كما إذا قال المحدّث: حدَّثني الثقة، ونحو ذلك من غير أن يسميه لا يُكتفى به في التوثيق كما ذكره الخطيب البغدادي، والفقيه أبو بكر الصيرفي، وأبو نصر ابن الصبَّاغ، والشاشي، وأبو الطيب الطبري، وأبو إسحاق الشيرازي، والماوردي، والروياني، ورجَّحه الحافظ العراقي؛ لأَنَّهُ وإن كان ثقة عنده، فربما لو سمَّاه لكان ممن جَرَّحه غيره بجرح قادح، بل إضرابه عن تسميته ريبةٌ توقع تردداً في القلب. انظر: الكفاية (١٥٥ ت، ٩٢ هـ)، والبحر المحيط ٤/ ٢٩١، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٤٦ مع التعليق عليه. والشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ يريد في الغالب الأعم: يحيى بن حسان التنيسي، وهو ثقة. تهذيب الكمال ٨/ ٢٥.ونقل الحافظ العراقي عن بعض أهل المعرفة بالحديث: «إذا قال الشَّافِعِي في كتبه: أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، فهو ابن أبي فديك، وإذا قال: أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد، فهو يحيى بن حسان، وإذا قال: أخبرنا الثقة، عن الوليد بن كثير، فهو أبو أسامة، وإذا قال: أخبرنا الثقة، عن الأوزاعي، فهو عمرو بن أبي سلمة، وإذا قال: أخبرنا الثقة، عن ابن جريج، فهو مسلم بن خالد، وإذا قال: أخبرنا الثقة، عن صالح مولى التوأمة، فهو إبراهيم بن أبي يحيى». شرح التبصرة ١/ ٣٤٨-٣٤٩، ونقله الزركشي في البحر ٤/ ٢٩٢، عن أبي حاتم. وقيل: أراد بمن يثق به إبراهيم بن إسماعيل وبمن لا يتهم يحيى بن حسان. وقيل: أراد أحمد بن حنبل. وقيل: سعيد بن سالم القداح. وقيل: يريد مالكاً. وقيل: عبد الله بن وهب. وقيل: الزهري. وقيل: أراد إسماعيل بن علية، وفي بعضه حماد بن أسامة وفي بعضه عبد العزيز بن محمد، وفي بعضه هشام بن يوسف الصنعاني. وانظر: البحر المحيط ٤/ ٢٩٢-٢٩٣، ونكت الزركشي ٣/ ٣٦٢-٣٦٧، وإرشاد طلاب الحقائق ١/ ٢٨٩، والمقنع ١/ ٢٥٤، وشرح التبصرة ١/ ٣٤٨-٣٤٩ وما بعدها، والنكت الوفية ٢٠٦/ أ، وفتح المغيث ١/ ٢٨٨، واختصار علوم الحديث ١/ ٢٩٠، وجامع التحصيل: ٧٦، والشافي العي ٢/ أ-ب، وقواعد التحديث: ١٩٦، وهامش الرسالة: ١٢٩، ويراجع أسباب اختلاف المحدثين ١/ ١٠٣.

(٢) بُضَاعَة - بالضم، وقد كسره بعضهم، والضم أكثر -: وهي دار بني ساعدة بالمدينة، وبئرها مشهورة معروفة. معجم البلدان ١/ ٤٤٢، ومراصد الاطلاع ١/ ٢٠٢.

الكِلَابُ والْحِيَضُ(١)، فقَالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيءٌ»(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ(٣).

(١) الحِيض - بكسر الحاء وفتح الياء -: جمع حِيضَة - بكسر الحاء وسكون الياء - مثل: سِدْر وسِدْرَة، وهي الخِرقة التي تستعملها المرأة في دم الْحَيض. انظر: الصحاح ٣/ ١٠٧٣، وعون المعبود ١/ ٢٣٤، وتحفة الأحوذي ١/ ٢٠٤ وأشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «المَحِيْض».

(٢) ٢- هذا الحديث اختلف فيه اختلافاً كثيراً غير يسير، ووقع الاختلاف فيه على أبي أسامة، فقوم يقولون: عبدالله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج. وقوم يقولون: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولعل أبا أسامة هو المبهم في سند الشَّافِعِي إذ دارت الطرق الأخرى عليه ولعل الشَّافِعِي أبهمه لهذا السبب. وله طريق آخر من رواية ابن إسحاق، عن سليط بن أيوب، واختلف على ابن إسحاق في الواسطة التي بين سليط وأبي سعيد، فقوم يقولون: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع. وقوم يقولون: عبد الله ابن عبد الرحمن بن رافع، وقوم يقولون: عن عبد الرحمن بن رافع. وبهذا الاختلاف أعلّ الحديث ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٨-٣٠٩، وقد أشار الإمام البخاري في تاريخه الكبير ٥/ ٣٨٩ إلى الاختلاف الحاصل فيه، فكأنه يعله بِذَلِكَ ولا سيّما أنه لم يخرجه في صحيحه، وأشار الدارقطني في علله ٣/ ل ٢٣٩-٢٤٠ إلى الاختلاف الوارد فيه، ونقله عنه ابن عبد الهادي في زياداته على التَّحْقِيق ١/ ٢٠٥-٢٠٦، وهذا الحديث صححه الإمام أحمد كما في تهذيب الكمال ٥/ ٤٥، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٠٥، وبلوغ المرام (٢). ونقل المباركفوري في التحفة ١/ ٢٠٥ تصحيحه أيضاً عن ابن معين، وقد أجاب المباركفوري عن دعوى الاضطراب والاختلاف فقال: «وأما إعلاله باختلاف الرواة في اسمه واسم أبيه، فهو أيضاً ليس بشيء؛ لأن اخْتِلَاف الرُّوَاة فِي السند أو الْمَتْن لَا يوجب الضعف إلا بشرط استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قدم وَلَا يعل الصَّحِيْح بالمرجوح، وهاهنا وجوه الاختلاف ليست بمستوية بَلْ رِوَايَة التِّرْمِذِيّ وغيره الَّتِي وقع فِيْهَا عُبَيْد الله بن عَبْد الله ابن رافع بن خديج راجحة، وباقي الروايات مرجوحة، فإن مدار تِلْكَ الروايات عَلَى مُحَمَّد بن إسحاق، وَهُوَ مضطرب فِيْهَا، وتلك الروايات مذكورة فِي سنن الدَّارَقُطْنِيّ ١/ ٢٩-٣١، فهذه الرِّوَايَة الراجحة تقدم عَلَى تِلْكَ الروايات المرجوحة ولا تعلّ هذه بتلك». التحفة ١/ ٢٠٥. وقد تابع الإمامَ مالكاً الشَّافِعِيُّ في هذا الحديث متابعة نازلة، فقد أَخْرَجَهُ البيهقي في الكبرى ١/ ٢٥٨ من طريق مالك عن ابن أبي ذئب، به. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢١٩٩)، وابن أبي شيبة (١٥٠٥) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣١، وأبو داود (٦٦)، والترمذي (٦٦)، والنسائي ١/ ١٧٤، وابن الجارود (٤٧)، والطحاوي ١/ ١١، والبيهقي ١/ ٤ و٢٥٨، والبغوي (٢٨٣). انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٢٩٧ (٥٤٣٩). انظر: بيان الوهم والإيهام (١٠٥٩) و(٢٤٣٥)، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٠٤، وتحفة المحتاج ١/ ١٣٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٤، وإرواء الغليل ١/ ٤٥.

(٣) اختلاف الحديث بآخر الأم ٨/ ٤٩٩، طبعة الوفاء ١٠/ ٨٢-٨٣.

٣. بَابٌ: في الْمَاءِ الدَّائِمِ

٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أبي الزِّنَادِ، عَنْ مُوْسَى ابنِ أبي عُثمانَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي هُرَيرةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**لا يَبُوْلَنَّ أَحَدُكُمْ في الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الحديثِ(٢).

(١) ٣-حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٦٩)، والنسائي ١/ ١٢٥ و ١٩٧، وفي الكبرى (٢٢٥)، وابن خزيمة (٦٦)، وابن حبان (١٢٥٤)، والبيهقي ١/ ٢٥٦ و ٢٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٠٢)، وأحمد ٢/ ٢٩٤، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤ من طريق سفيان الثوري. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٩٩)، وأحمد ٢/ ٣١٦، ومسلم ١/ ١٦٢ (٢٨٢) (٩٦)، والترمذي (٦٨)، والنسائي ١/ ١٩٧، وأبو عوانة ١/ ٢٧٦، والبيهقي ١/ ٩٧، والبغوي (٢٨٤) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٠٢)، والحميدي (٩٦٩)، وأحمد ٢/ ٣٩٤ و ٤٦٤، والنسائي ١/ ١٢٥ و١٩٧، وفي الكبرى، له (٢١٨)، وابن خزيمة (٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤، وابن حبان (١٢٥٤)، والبيهقي ١/ ٢٥٦ من طريق أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٠٠)، والحميدي (٩٧٠)، وابن أبي شيبة (١٥٠١) و(١٥٠٢)، وأحمد ٢/ ٢٥٩ و٢٦٥ و٣٦٢، والدارمي (٧٣٠) و(٧٣٦)، ومسلم ١/ ١٦٢ (٢٨٢) (٩٦)، وأبو داود (٦٩)، والنسائي ١/ ٤٩ وفي الكبرى، له (٥٧)، وابن الجارود (٥٤)، وابن خزيمة (٦٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٧٦، وأبو يعلى (٦٠٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤، وابن حبان في ط الفكر (١٢٥١) وفي ط الرسالة (١٢٤٨)، والبيهقي ١/ ٢٥٦ من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ٦٨ (٢٣٨)، والنسائي ١/ ١٩٧، وابن خزيمة (٦٦) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، بنحوه. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٠٤)، وأحمد ٢/ ٢٨٨ و ٥٣٢، من طريق أبي مريم، عن أبي هريرة، بنحوه. وأخرج أحمد ٢/ ٣٤٦ من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، بنحوه. وأَخْرَجَهُ ابن خزيمة (٩٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤، وابن حبان في ط الرسالة (١٢٥٦) وفي ط الفكر (١٢٥٣)، والبيهقي ١/ ٢٣٩ من طريق عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٥٩، والنسائي ١/ ٤٩، وفي الكبرى، له (٥٦)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٠/ ١٠٥ من طريق خلاس، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٩٢ و٥٢٩ من طريق ابن سيرين وخلاس، كلاهما عن أبي هريرة، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ١٠١، وتحفة المحتاج ١/ ١٦٢، وإتحاف المهرة ٦/ ٢٤١ (٢٠٧٨).

(٢) اختلاف الحديث: ٧١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٨٣-٨٤.

٤. بَابٌ: فِي القُلَّتَيْنِ

٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ[١]، عَنِ الوَلِيْدِ بنِ كَثِيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابنِ عَبَّادِ بنِ جَعْفَرٍ، عَن عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أبيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نجسًا، أو خَبَثًا**»[٢].

٥- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ - بإِسْنَادٍ لَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا**». وفي هَذا الحديثِ (بِقِلَالِ هَجَرَ)[٣]، قالَ ابنُ جُرَيْجٍ: وقَدْ رَأَيْتُ قِلَالَ هَجَرَ؛ فَالقُلَّةُ: تَسَعُ قِرْبَتَيْنِ، أَوْ قِرْبَتَيْنِ وشَيْئًا[٤].

---

(١) انظر التعليق على الحديث رقم (٢).

(٢) ٤- حديث صحيح. صحَّحه الأئمة: الشَّافِعِي، وأحمد، وأبو عبيد، وإسحاق، وابن معين، وابن خزيمة، والطحاوي، وابن حبان، والدارقطني، وابن منده، والخطابي، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، وابن حجر.
أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٩٥٤)، وعبد الرزاق (٢٦٦)، وابن أبي شيبة (١٩٢٥) ط الحُوت و(١٩٢٦)، وأحمد ٢/ ١٢ و٢٣ و٢٦و٣٨ و١٠٧، وعبد بن حميد (٨١٧) و(٨١٨)، والدارمي (٧٣٧) و(٧٣٨)، وأبو داود (٦٣)و(٦٤) و(٦٥)، وابن ماجه (٥١٧) و(٥١٧ م) و(٥١٨)، والترمذي (٦٧)، والنسائي ١/ ٤٦و١٧٥ وفي الكبرى، له (٥٠)، وأبو يعلى (٥٥٩٠)، وابن الجارود (٤٤) و(٤٥) و(٤٦)، وابن خزيمة (٩٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٥و١٦، وفي شرح المشكل (٢٦٤٤) و(٢٦٤٥)، وابن حبان (١٢٤٩) و(١٢٥٣) ط الرِّسَالَةِ و(١٢٤٦) و(١٢٥٠) ط الفكر، والدارقطني ١/ ١٥و١٦ و١٧ و١٨ و١٩و٢٣ و٢٤، والحاكم ١/ ١٣٢ و١٣٣ و١٣٤، والبيهقي ١/ ٢٦٠ و٢٦١ و٢٦٢ وفي المعرفة، له (٣٩٣) و(٣٩٤)، والبغوي (٢٨٢) من طرق عن عبد الله بن عمر. وانظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧-٣١، وإتحاف المهرة ٨/ ٥٤٠ (٩٩٢٧)، ونصب الرَّايَة ١/ ١٠٤-١١١، ومعالم السنن ١/ ٣٥، وتحفة المحتاج ١/ ١٤١، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ١٩٣، وتهذيب السنن لابن القيم ١/ ٥٦-٧٤، وتحفة الأحوذي ١/ ٢١٦-٢١٧، وتعليق العلامة أحمد شاكر على جامع الترمذي ١/ ٩٧، وقارن بالتمهيد ١/ ٣٢٩، وأثر علل الحديث: ٢٥٢. والحديث في الأم ١/ ٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ٨٣.

(٣) انظر: معجم البلدان ٥/ ٣٩٣.

(٤) ٥- هذا الحديث بهذه الألفاظ ضعيف لا تقوم به حجة؛ لضعف مسلم بن خالد الزنجي، ولجهالة من =

أَخْرَجَ / ٤و/ الأوَّلَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوْءِ(١)، والثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الحديثِ(٢)، وهوَ آخِرُ مَا فيهِ.

❊ ❊

= حدّث عنه ابن جريج. أخرجه البيهقي ١/ ٢٦٣ وفي المعرفة، له (٤٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٨) و(٢٥٩)، والدارقطني ١/ ٢٤. ثم إن هذا الحديث رواه أبو أحمد الحاكم كما في التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩، والبيهقي ١/ ٢٦٣ من طريق ابن جريج، قال: أخبرني محمد، أن يحيى بن عقيل أخبره أن يحيى بن يعمر أخبره أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً ولا بأساً، قال: فقلت ليحيى بن عقيل: قلال هجر؟ قال: قلال هجر، قال: فأظن أن كل قلة تأخذ الفرقين». قلت: بان لنا بذلك السند المبهم عند الشَّافِعِي، وهو سند ضعيف؛ لأن محمداً شيخ ابن جريج هو محمد بن يحيى، مجهول. التَّلْخِيص الحبير ١/ ٣٠، ثم إن السند المذكور مرسل؛ لأن يحيى بن يعمر تابعي. ثم إن ابن جريج الذي عليه مدار هذا الحديث قد اختلف عليه فيه فرواه عبد الرزاق (٢٥٨)، عن ابن جريج، قَالَ: ((حُدِّثت أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: ...))، وقال (٢٥٩): ((زعموا أنها قلال هجر)). وبعد هذا يتبين أن عبارة: «قلال هجر» ليست من الحديث المرفوع، وكذلك في تحديد كون القلة تزيد على قربتين أنه أمر مبني على الظن من بعض الرواة، وانظر في ذلك: بحثاً موسعاً في الجوهر النقي ١/ ٢٦٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩-٣١.

(١) كتاب الوضوء من الأم ١/ ٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٩-١٠.

(٢) كتاب اختلاف الحديث من الأم ٨/ ٤٩٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٨٥.

٥. بَابٌ: في سُؤْرِ[١] الْحُمُرِ والسِّبَاعِ

٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيْدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابنِ أبي حَبِيْبَةَ، أو ابنِ حَبِيْبَةَ[٢]، عَنْ داودَ بنِ الْحُصَيْنِ[٣]، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا**»[٤].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوْءِ[٥].

* *

(١) السؤر: بقية الشيء ويستعمل في الطعام والشراب وغيرهما، يقال: أسأر فلان من طعامه وشرابه سؤراً، وذلك إذا أبقى بقية، وبقية كل شيء سؤره. انظر: اللسان ٤/ ٣٣٩.

(٢) الشك من الربيع بن سليمان كما نص عليه في الأم ١/ ٦ ، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩، وكذا نص عليه البغوي في شرح السنة ٢/ ٧١، والسيوطي في الشافي العي ٣/ أ، والنص هكذا عندنا في الأصل والشافي العي ٣/ أ، وفي الأم ١/ ٦، وشرح السنة ٢/ ٧١ حديث (٢٨٧): «عن ابن أبي حبيبة، أو أبي حبيبة» وقال الحافظ في تعجيل المنفعة: ٥٣٢: «ابن حبيبة أو أبو حبيبة بالشك عن داود بن الحصين، وعنه سعيد ابن سالم القداح».

(٣) هكذا النص في الأصل والأم، وفي سنن الدارقطني، والبيهقي: «عن داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر»، ولم ترد: «عن أبيه» في شرح السنة لكن ألحقها شعيب الأرنؤوط من سنن البيهقي ووضعها بين معكوفتين.

(٤) ٦- إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وداود بن الحصين لم يدرك جابراً، وكذلك أبوه ضعيف إذ كان هو الواسطة بين داود وجابر. أَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٦٢، والبيهقي ١/ ٢٤٩ وفي المعرفة، له (٣٦٧) و(٣٦٩)، والبغوي (٢٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٦٢، والبيهقي ١/ ٢٤٩و٢٥٠ وفي المعرفة، له (٣٦٨) وفي الصغرى، له (١٨٥) من طرق عن جابر بن عبد الله. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ١٣٦، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩.

(٥) الأم ١/ ٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩.

٦. بَابٌ[١]: في سُؤْرِ الهِرَّةِ

٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ[١]، عَنْ إسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حُمَيْدَةَ[٢] بِنْتِ عُبَيْدِ بنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، وكَانَتْ تَحْتَ ابنِ أبي قَتَادَةَ، أو أبي قَتَادَةَ - الشَّكُّ مِنَ الرَّبِيْعِ - أَنَّ أبا قَتَادَةَ دَخَلَ، فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوْءاً[٣]، فَجَاءتْ هِرَّةٌ، فَشَرِبَتْ منهُ، فَقَالَتْ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إلَيْهِ، فَقَالَ: أتَعْجَبِيْنَ يَا بِنْتَ أَخِي؟ إنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّها لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِيْنَ عَلَيْكُمْ أوِ الطَّوَّافَات**»[٤].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوضُوْءِ[٥].

❊ ❊

---

(١) الموطأ [(٩٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٢٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٨) برواية سويد بن سعيد، و(٥٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٥٢٨.

(٣) الوَضُوء:-بفتح الواو- أي الماء الذي يتوضأ به، و-بضمه -الفعل، هذا على رأي جمهور أهل اللغة. انظر: الصحاح ١/ ٨١، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي: ٢١٠، واللسان ١/ ٢٣٢، والتاج ١/ ٤٩٠.

(٤) ٧- حديث صحيح. صحَّحه الترمذي، والدارقطني في العلل ٦/ ١٦٣ (١٠٤٤) والحاكم، وابن الملقن. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٠) و(٣٧١) و(٣٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٥٣)، وابن أبي شيبة (٣٢٥) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣٠٣ و٣٠٩، والدارمي (٧٤٢)، وأبو داود (٧٥)، وابن ماجه (٣٦٧)، والترمذي (٩٢)، والنسائي ١/ ٥٥ و١٧٨، وفي الكبرى، له (٦٣)، وابن الجارود (٦٠)، وابن خزيمة (١٠٤)، والطحاوي ١/ ١٨، وابن حبان (١٢٩٩) ط الرسالة و(١٢٩٦) ط الفكر، والحاكم ١/ ١٥٩و١٦٠، والبيهقي ١/ ٢٤٥، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣١٩، والبغوي (٢٨٦). انظر: البدر المنير ٢/ ٣٤٢، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٦٧، ونصب الرَّايَة ١/ ١٣٦، وتحفة المحتاج ١/ ١٤٥، وإتحاف المهرة ٤/ ١٦٦-١٦٧(٤٠٩٨)، وإرواء الغليل ١/ ١٩١..

(٥) الأم ١/ ٦-٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٠.

٧. بَابٌ: فِي سُؤْرِ الكَلْبِ

٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أبي هُرَيرةَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا شَرِبَ الكَلْبُ في إناءِ أحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**»(٣).

٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أبي الزِّنَادِ، عَنِ الأعْرَجِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ / ٤ظ/ رسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**»(٤).

١٠- أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوْبَ بنِ أبي تَمِيْمَةَ، عَنِ ابنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أبي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُوْلاهُنَّ أَوْ أُخْرَاهُنَّ بالتُّرَابِ**»(٥).

---

(١) الأم ١/ ٦ وطبعة الوفاء ٢/ ١٤.

(٢) الموطأ [(٨٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧١) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٨-إسناده صحيح وصححه الترمذي، والدارقطني في العلل ٦/ ١٦٣ (١٠٤٤). أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٠٧، والبيهقي ١/ ٢٤٠، وفي المعرفة، له (٣٦٠) و(٣٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٦٧)، وأحمد ٢/ ٢٤٥ و٤٦٠، والبخاري ١/ ٥٤ (١٧٢)، ومسلم ١/ ١٦١ (٢٧٩) (٩٠)، وابن ماجه (٣٦٤)، والنسائي ١/ ٥٢، وابن الجارود (٥٠)، وابن خزيمة (٣١١)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٧، والبيهقي ١/ ٢٤٠ من طرق عن الأعرج، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٥٨، ونصب الرَّايَة ١/ ١٣٠، وتحفة المحتاج ١/ ٢١٤، والتَّلْخِيص الحبير١/ ٥٢، وإتحاف المهرة ١٥/ ١٧٢-١٧٣ (١٩١٠٠) و(١٩١٠١). الأم ١/ ٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٤.

(٤) ٩- إسناده صحيح. سبق تخريجه في الذي قبله.

(٥) ١٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٠٨، والبيهقي ١/ ٢٤١ وفي المعرفة، له (٣٦٤)، والبغوي (٢٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٨، والبيهقي ١/ ٢٤١، والبغوي (٢٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. وأَخْرَجَهُ الترمذي (٩١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوْءِ[1].

❊ ❊

وفي مشكل الآثار، له (٢٦٥٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن أيوب، به. وعند الترمذي: «أولاهن أو أخراهن بالتراب»، وفي شرح المشكل: «أولاهن أو قال: أولهن بالتراب» ، وفي شرح المعاني: «أولاهن بالتراب». وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٦٨)، وابن الجارود (٥٢)، عن علي بن سلمة، (كلاهما الحميدي وعلي)، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. وفيه: «أولاهن أو إحداهن بالتراب». وأَخْرَجَهُ أبو داود (٧٣)، والنسائي ١/ ١٧٧-١٧٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١، والدارقطني ١/ ٦٤، والبيهقي ١/ ٢٤١ من طريق قتادة، وأَخْرَجَهُ الطحاوي أيضـًا في شرح المعاني ١/ ٢١، وفي شرح المشكل، له (٢٦٤٨)، والدارقطني ١/ ٦٤ من طريق قرة بن خالد. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٦٤ و٢٤٠ من طريق الأوزاعي، والخطيب في تاريخه ١١/ ١٠٩ من طريق ابن عون، أربعتهم (قتادة، وقرة بن خالد، والأوزاعي، وابن عون) عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به، وفيه عندهم: «أولاهن بالتراب». قال الحافظ في الفتح ١/ ٢٧٦ عقب (١٧٢): «ورواية (أولاهن) أرجح من حَيْثُ الأكثرية والأحفظية، ومن حيث المعنى أيضـًا؛ لأن تتريب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسلة أخرى لتنظيفه، وقد نص الشَّافِعِيّ في حرملة على أن الأولى أولى». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٥٥، ونصب الرَّايَة ١/ ١٣٢، وتحفة المحتاج ١/ ٢١٤، وإتحاف المهرة ١٥/ ٥١٥ (١٩٨٠٨).

(١) الأم ١/ ٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٤-١٥.

٨. بَابٌ: في فَضْلَةِ(١) الغُسْلِ والوُضُوْءِ

١١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ القَدَحِ -وَهوَ الفَرَقُ(٣)- فَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وهوَ مِنْ مَاءٍ واحِدٍ(٤).

١٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كُنْتُ أغْتَسِلُ أنَا والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إناءٍ وَاحِدٍ(٦).

---

(١) الفضلة: البقية من الشيء، وأفضل فلان من الطعام وغيره، إذا ترك منه شيئًا. انظر: اللسان ١١/ ٥٢٥.

(٢) الأم ١/ ٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤.

(٣) ورد تفسير الفَرَق من قول سفيان في صحيح مسلم ١/ ١٧٥، وشرح السنة ٢/ ٢٣: بأنه ثلاثة آصع، وانظر: معجم متن اللغة ١/ ٨٧ و ٤/ ٣٩٨ وما بعدها. وضبطت لفظة (الفرق) في الأصل - بفتح الراء وإسكانها - وكتب فوقها (معًا). وانظر: التمهيد ٨/ ١٠٣. وأشار السيوطي في تنوير الحوالك ١/ ٦٦ إلى أن الأفصح التحريك.

(٤) ١١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٩٤-٢٩٥، والبيهقي ١/ ١٨٧ وفي المعرفة، له (٢٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٥٩)، وابن أبي شيبة (٣٦٩) ط الحوت، وأحمد ٦/ ١٢٧، ومسلم ١/ ١٧٥(٣١٩) (٤١)، وابن ماجه (٣٧٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٥ جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ (١١٠) رواية الليثي، وعبد الرزاق (١٠٢٧)، وأحمد ٦/ ١٧٣ و ١٩٩، والدارمي (٧٥٥) و(٧٥٦)، والبخاري ١/ ٧٢ (٢٥٠)، ومسلم ١/ ١٧٥ (٣١٩) (٤٠)، وأبو داود (٢٣٨)، والنسائي ١/ ٥٧ و١٢٧ و١٢٨ و١٧٩ وفي الكبرى، له (٧٣) و (٢٢٤) و (٢٢٨)، والبيهقي ١/ ١٩٤، والبغوي (٢٥٥) من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة. انظر: التمهيد ٨/ ١٠٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٨.

(٥) هو الإمام مالك بن أنس، والحديث ليس في شيء من الموطآت، لكن أَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (٢٢٩) من طريق قتيبة، عن مالك، به.

(٦) ١٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٣٠ و٢٣١ و٢٨١، وأبو داود (٩٨) و(٩٩)، والنسائي ١/ ١٢٨، وابن خزيمة (٢٣٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٤، والبيهقي ١/ ١٨٨ وفي المعرفة، له (٢٨٩) من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ٧٤ (٢٦٣) من طريق أبي بكر =

١٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كُنْتُ أغْتَسِلُ أنَا ورَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إناءٍ وَاحِدٍ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: أَبْقِ لِي، أبْقِ لِي(١).

١٤- أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إناءٍ وَاحِدٍ(٢).

١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّؤُونَ في زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعاً(٤).

أَخْرَجَ الخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ / ٥و/ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ.

= ابن حفص عن عروة، عن عائشة، به. وأخرجه أحمد ٦/ ٢٣٠ من طريق تميم بن سلمة عن عروة، عن عائشة، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٨٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٨. الأم ١/ ٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥.

(١) ١٣- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٥٧٣)، والحميدي (١٦٨)، وأحمد ٦/ ٩١ و١٠٣ و١١٨ و١٢٣ و١٦١ و١٧١ و١٧٢، ومسلم ١/ ١٧٦ (٣٢١) (٤٦) والنسائي ١/ ١٣٠ و ٢٠٢، وفي الكبرى، له (٢٤١)، وابن خزيمة(٢٣٦) و (٢٥١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٤، والبيهقي ١/ ١٨٨، والبغوي (٢٥٤) من طرق عن عاصم، عن معاذة العدوية، عن عائشة، به. وأخرجه الطيالسي (١٤٢١)، وابن حبان (١١٠٨) من طريق القاسم، عن عائشة، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٨٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٨. الأم ١/ ٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦. انظر: الحديث رقم (١١) و(١٢).

(٢) ١٤- إسناده صحيح، وعمرو بن دينار هو المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي: ثقة ثبت. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٣٠٩)، وأحمد ٦/ ٣٢٩، ومسلم ١/ ١٧٦(٣٢٢) (٤٧)، وابن ماجه (٣٧٧) والترمذي (٦٢)، والنسائي ١/ ١٢٩ وفي الكبرى، له (٢٣٨)، وأبو يعلى (٧٠٨٠)، والطبراني في الكبير (١٠٣١) و(١٠٣٢)، والبيهقي ١/ ١٨٨. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٨، الأم ١/ ٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥.

(٣) الموطأ [(٣٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٧) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٥٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) ١٥- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٥)، وأحمد ٢/ ٤ و١٠٣ و١١٣، والبخاري ١/ ٦٠ (١٩٣)، وأبو داود (٧٩) و(٨٠)، وابن ماجه (٣٨١)، والنسائي ١/ ٥٧ و١٧٩، وفي الكبرى، له (٧٢)، وابن خزيمة (١٢٠) و(٢٠٥)، وابن حبان (١٢٦٥) ط الرسالة و(١٢٦٢) ط الفكر، والبيهقي ١/ ١٩٠، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٦٣. انظر: إتحاف المهرة ٩/ ٢٧٧ (١١١٣٤). الأم ١/ ٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥.

٩. بَابٌ مِنْهُ: فِي نَبْعِ المَاءِ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلاةُ العَصْرِ، وَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ فِي ذَلكَ الإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَن يَتَوَضَّؤوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ المَاءَ يَنْبَعُ [٢] مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ [٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

(١) الموطأ [(١١٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٧٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) يجوز في (الباء) من (ينبع) الضم والفتح والكسر. انظر: الصحاح ٣/ ١٢٨٧، والتاج ٢٢/ ٢٢٤.

(٣) ١٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٩٣، وفي المعرفة، له (٢٩٨)، وفي الدلائل، له ٤/ ١٢١ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٠٥٣٥)، وابن أبي شيبة (٣١٧٢٤) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١٠٦ و١٣٢ و١٣٩ و١٦٥ و١٧٠ و٢١٦، وعبد بن حميد (١٢٨٤)، والبخاري ١/ ٥٤ (١٦٩) و٤/ ٢٣٣ (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣) و(٣٥٧٤)، ومسلم ٧/ ٥٩ (٢٢٧٩) (٥) و(٧)، والترمذي (٣٦٣١)، والفريابي في دلائل النبوة (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٤١)، والنسائي ١/ ٦٠ و٦١، وأبو يعلى (٢٧٥٩) و(٣٠٣٦) و(٣١٩٣) و(٣٣٢٧) و(٣٣٢٩)، وابن خزيمة (١٢٤) و(١٤٤)، وابن حبان (٦٥٣٩) و(٦٥٤٣) و(٦٥٤٤) و(٦٥٤٥) و(٦٥٤٦) و(٦٥٤٧) ط الرسالة و(٦٥٤٨) و(٦٥٥٢) و(٦٥٥٣) و(٦٥٥٤) و(٦٥٥٥) و(٦٥٥٦) ط الفكر، والدارقطني ١/ ٧١، والبيهقي في المعرفة (٢٩) وفي الدلائل، له ١/ ١٢٢، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ٢١٧، والبغوي (٢٥٦) و(٣٧١٤) من طرق عن أنس بن مالك. انظر: التمهيد ١/ ٢١٧، وتحفة المحتاج ١/ ١٨٠، وإتحاف المهرة ١/ ٤١٣ (٣٣٣). الأم ١/ ٢٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٧٤.

١٠. بَابٌ: فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ

١٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ[(٢)]، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ قَدْ كَانَ أَعطَاهَا مَوْلَاةً لِمَيْمُونةَ زَوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَهَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا**». قالُوا: يا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «**إِنَّما حَرُمَ أَكْلُهَا**»[(٣)].

١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ زَيْد بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ وَعْلَةَ[(٤)]، سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَيُّمَا إِهَابٍ[(٥)] دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ**»[(٦)].

---

(١) الموطأ [(٧٧) برواية علي بن زياد، و(١٤٣٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا في الأصل، وهو خطأ صوابه عبيد الله، وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود كما في جميع مصادر التخريج وإتحاف المهرة، وقد جاء على الصواب في الأم.

(٣) ١٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٠٩، والبيهقي في المعرفة (٢٧) و(٢٨)، والبغوي (٣٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٧) و(١٨٨)، والحميدي (٤٩١)، وابن أبي شيبة (٢٤٧٧٨) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٢٧، ٢٦١ و٢٧٧ و٣٢٩ و٣٦٥ و٣٦٦ و٣٧٢، والدارمي (١٩٨٨) و(١٩٨٩)، والبخاري ٣/ ١٠٧ (٢٢٢١) و٧/ ١٢٤ (٥٥٣١) و(٥٥٣٢) و٢/ ١٥٨ (١٤٩٢)، ومسلم١/ ١٩٠(٣٦٣) (١٠٠) و١٩١(٣٦٥) (١٠٤)، وأبو داود (٤١٢٠)، والترمذي (١٧٢٧)، والنسائي ٧/ ١٧٢ و١٧٣، وأبو عوانة ١/ ٢٠٩ و٢١٠ و٢١١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٩و٤٧٢، وابن حبان (١٢٨٤) ط الرسالة و(١٢٨١) ط دار الفكر، والطبراني في الكبير (١١٥٠١) و(١١٣٨٣)، والدارقطني ١/ ٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤، والبيهقي ١/ ١٥ و١٦ و٢٠ و٢٣. انظر: التمهيد ٩/ ٤٩، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٨٢، ونصب الرَّايَة ١/ ١١٩، وتحفة المحتاج ١/ ٢١٩ و٢٢٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٥٨، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٦٦ (٧٩٩٩)، و٣٦٩ (٨٠٠٢). الأم ١/ ٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٩٨٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٧٩) برواية أبي مصعب الزهري] مرسلاً.

(٤) - بفتح الواو وسكون المهملة -، هو عبد الرحمن المصري: صدوق. التقريب (٤٠٣٩).

(٥) قال في النهاية ١/ ٨٣: «هو الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ، فأما بعده فلا».

(٦) ١٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٧٩) برواية علي بن زياد، و(٩٨٥) برواية محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ، و(١٨٢) برواية عبد الرحمن بن =

١٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنِ ابنِ قُسَيْطٍ [(٢)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَن يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ المَيْتَةِ إِذا دُبِغَتْ [(٣)].

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ / ٥ظ/ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

= القاسم، و(٣٥٧) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٤١٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٢٨٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٣٧) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (٢٧٦١)، وعبد الرزاق (١٩٠)، والحميدي (٤٨٦)، وابن أبي شيبة (٢٤٧٧١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٩ و٢٧٠ و٢٧٩ و٢٨٠ و٣٤٣، والدارمي (١٩٩١) و(١٩٩٢)، ومسلم ١/ ١٩١(٣٦٦) (١٠٥)، وأبو داود (٤١٢٣)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، والترمذي (١٧٢٨)، والنسائي ٧/ ١٧٣، وأبو يعلى (٢٣٨٥) وابن الجارود (٦١) و(٨٧٤)، وابن خزيمة (١١٤)، وأبو عوانة ١/ ٢١٢و٢١٣، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٩ وفي شرح المشكل، له (٣٢٤٢) و(٣٢٤٣) و(٣٢٤٤) و(٣٢٤٥) و(٣٢٤٦)، وابن حبان (١٢٨٧) و(١٢٨٨) ط الرسالة، و(١٢٨٤) و(١٢٨٥) ط الفكر، والطبراني في الكبير (١١٧٦٥) و(١١٧٦٦) وفي الصغير، له (٦٦٨)، وابن عدي ٢/ ٥٦٦، والدارقطني ١/ ٤٦، والحاكم ١/ ١٦١، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٢١٨، والبيهقي ١/ ١٦-١٧ و١٨وفي السنن الصغرى، له (٢٠٩)، والخطيب في تاريخه١٠/ ٣٣٨، والبغوي (٣٠٣). انظر: التمهيد ٤/ ١٦٨، والنهاية ١/ ٨٣، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٨٣، ونصب الرَّايَة ١/ ١١٥، وتحفة المحتاج ١/ ٢١٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٥٨، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٦١ (٧٩٩٢)، وإرواء الغليل ١/ ٧٩.الأم ١/ ٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨.

(١) الموطأ [(٧٨) برواية علي بن زياد، و(٩٨٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٣٧) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٤١٦) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٨١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٤٣٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) قسيط: - بقاف ومهملتين - مصغر هو يزيد بن عبد الله. التقريب (٧٧٤١).

(٣) ١٩- إسناده ضعيف لجهالة أم محمد بن عبد الرحمن؛ قيل للإمام أحمد -كما في العلل لابنه عبد الله ٢/ ١٣٠ (٨٠٤)-: ما ترى في هذا الحديث؟ قال: فيه أمُّه، من أمُّه؟ كأنه يكرهها في الحديث. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٥٦٨)، وعبد الرزاق (١٩١)، وابن أبي شيبة (٢٤٧٧٧) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٧٣ و١٠٤ و١٤٨ و١٥٣، والدارمي (١٩٩٣)، وأبو داود (٤١٢٤)، وابن ماجه (٣٦١٢)، والنسائي ٧/ ١٧٦، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٩، وابن حبان (١٢٨٦) ط الرسالة و(١٢٨٣) ط دار الفكر، والبيهقي ١/ ١٧، والبغوي (٣٠٥). الأم ١/ ٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨-٢٩ وفيهما: «عن أبيه» وهو تحريف.

١١. بَابٌ: فِي آنِيَةِ الفِضَّةِ

٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ**[٢] **جَهَنَّمَ**»[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ.

❊ ❊

(١) الموطأ [(٨٨٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٢٤) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٧١٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٩٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٦٧٦) برواية الليثي].

(٢) ضبطت في الأصل بفتح الراء وضمها، وكُتب فوقها معـًا. قال النووي: «اتفق العلماء من أهل الحديث واللغة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من (يجرجر)، واختلفوا في راء (النار). فنقلوا فيها الرفع والنصب، والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الأزهري وآخرون من المحققين، ورجحه الزجاج والخطابي والأكثرون... وأما معناه فعلى رواية النصب الفاعل هو الشارب مضمر في (يجرجر) أي يلقيها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة، وهو الصوت لتردده في حلقه، وعلى رواية الرفع تكون النار فاعله، ومعناه: تصوت النار في بطنه». شرح صحيح مسلم ٤/ ٧٦٣ بتصرف. وانظر: النهاية ١/ ٢٥٥، وفتح الباري ١٠/ ٩٦، وعمدة القارئ ٢١/ ٢٠٢.

(٣) ٢٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٨٧ وفي المعرفة، له (٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٠١)، وعلي بن الجعد (٣١٣٧)، وابن أبي شيبة (٢٤١٣٥) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٤ و٣٠٦، والدارمي (٢١٣٥)، والبخاري ٧/ ١٤٦ (٥٦٣٤)، ومسلم ٦/ ١٣٤ (٢٠٦٥) (١)، والنسائي في الكبرى (٦٨٧٢) و(٦٨٧٣)، وابن حبان (٥٣٤١) و(٥٣٤٢) ط الرسالة و(٥٣٥٠) و(٥٣٥١) ط الفكر، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٦٣٣) و(٦٣٤) و(٦٣٥). انظر: التمهيد ١٦/ ١٠١، والنهاية ١/ ٢٥٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٦٢، وإرواء الغليل ١/ ٦٨.

الأم ١/ ١٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٠.

١٢. بَابٌ[(١)]: غَسْلُ البَوْلِ مِنَ المَسْجِدِ

٢١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَعَجِلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُمْ عَنْهُ، وَقَالَ: «**صُبُّوا عَلَيْهِ دَلواً مِنْ مَاءٍ**»[(٢)].

٢٢- أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَة، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[(٣)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: اللهُمَّ ارْحَمْني وَمُحَمَّداً، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ تَحَجَّرْتَ[(٤)] وَاسِعًا**»، قَالَ: فَمَا لَبِثَ أَن بَالَ فِي نَاحِيَةِ

(١) قوله: (بابٌ) – بالضم والإضافة والتنوين والقطع – وستأتي له نظائر كثيرة.

(٢) ٢١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢١٤، والبيهقي في المعرفة (١٢٧٨) من طريق الشَّافِعِي. و أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٦٦٠)، والحميدي (١١٩٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٣٠) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١١٠ و١١٤ و١٦٧ و١٩١ و٢٢٦، وعبد بن حميد (١٣٨٠)، والدارمي (٧٤٦)، والبخاري ١/ ٦٥ (٢٢١)، ومسلم ١/ ١٦٣ (٢٨٤) (٩٩)، وابن ماجه (٥٢٨)، والترمذي (١٤٨)، والنسائي ١/ ٤٧ و٤٨ و١٧٥ وفي الكبرى، له (٥٢) و(٥٣)، وأبو يعلى (٣٤٦٧)، وابن خزيمة (٢٩٣) و(٢٩٦)، وأبو عوانة ١/ ٢١٣ و٢١٤ و٢١٥، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٣، وابن حبان (١٤٠١) في ط الرِّسَالَةِ و(١٣٩٨) في ط الفِكْر، والبيهقي ٢/ ٤١٢ و٤١٣ و٤٢٧ و٤٢٨ و١٠/ ١٠٣، والبغوي (٥٠٠).
انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٢٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٨، وإتحاف المهرة ٢/ ٣٧٤ (١٩٢١)، وإرواء الغليل ١/ ١٩١. الأم ١/ ٥٢، وطبعة الوفاء ٢/ ١١١.

(٣) سار المصنف على ضبط كلمة: «المسيَّب» – بتشديد الياء وفتحها - وقد سرنا على هذا الضبط مع أنه يجوز – بكسر الياء وفتحها –، جاء في القاموس وشرحه تاج العروس ٣/ ٩٠: «المسيب كمحدِّث: والد الإمام التابعي سعيد، ويفتح. قال بعض المحدثين: أهل العراق يفتحون، وأهل المدينة يكسرون، ويحكون عنه أنه يقول: سيَّب الله من سيَّب أبي. والكسر حكاه عياض وابن المديني...».

(٤) أي ضَيّقتَ ما وَسَّعهُ الله، وخصصت به نفسك دون غيرك. النهاية ١/ ٣٤٢.

الْمَسْجِدِ فكَأَنَّهُمْ عَجِلُوا عَلَيْهِ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ بِذَنُوبٍ[١] مِنْ مَاءٍ، أَو سَجْلٍ[٢] مِنْ مَاءٍ فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**عَلِّمُوا ويَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**»[٣].

أَخْرَجَ الحَدِيثَينِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

❊ ❊

(١) الذنوب – بفتح الذال المعجمة وضم النون - الدلو العظيمة، وقيل: لا تسمى ذنوباً إلا إذا كان فيها ماء.انظر: النهاية ٢/ ١٧١.

(٢) السجل – بفتح السين المهملة – الدلو الملأى ماء. انظر: النهاية ٢/ ٣٤٤.

(٣) ٢٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٧٧)، والبغوي (٢٩١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٣٨)، وابن أبي شيبة (٢٠٣٢) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٣٩ و٢٨٢ و٢٨٣ و٥٠٣، والبخاري ١/ ٦٥ (٢٢٠) و٨/ ١١ (٦٠١٠) و٨/ ٣٧ (٦١٢٨)، وأبو داود (٣٨٠) و(٨٨٢)، وابن ماجه (٥٢٩)، والترمذي (١٤٧)، والنسائي ٣/ ١٤ و٤٨ و١٧٥ وفي الكبرى، له (٥٥٤) و(٥٥٥) و(١١٣٩) و(١١٤٠)، وأبو يعلى (٥٨٧٦)، وابن الجارود (١٤١)، وابن خزيمة (٢٩٧) و(٢٩٨) و(٨٦٤)، وابن حبان (٩٨٥) و(٩٨٧) و(١٤٠٠) و(١٤٠٢) ط الرسالة وفي ط دار الفكر(٩٨١) و(٩٨٣) و(١٣٩٧) و(١٣٩٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٠٣٥)، والبيهقي ٢/ ٤٢٨. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٨، وإرواء الغليل ١/ ١٩٠، ولم ينسبه ابن حجر للشافعي في إتحاف المهرة ١٤/ ٧٣٤ (١٨٦٠٧) واستدركه المحققون عليه. الأم ١/ ٥٢، وطبعة الوفاء ٢/ ١١٠.

١٣. بَابٌ: فِي المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوبَ

٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ /٦و/: كُنْتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [1].

٢٤- أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَة، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِث، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [2].

٢٥- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَة [3]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ مِنْ ثَوبِ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّي فِيْهِ[4].

---

(١) ٢٣- في إسناده مقال؛ فإن عمرو بن أبي سلمة تكلم فيه غير واحد من الأئمة، إلّا أن الحديث قد صح من طرق أخرى كما سيأتي. أخرجه البيهقي ٢/ ٤١٧ وفي المعرفة، له (١٢٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ١/ ٢٦٣، وابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥١، والبيهقي ٢/ ٤١٧. من طريق القاسم، عن عائشة، به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٣٢ و٣٣، وإرواء الغليل ١/ ١٩٦. الأم ١/ ٥٥، وطبعة الوفاء ٢/ ١١٩.

(٢) ٢٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٢٥٦)، والبغوي (٢٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٤٠١)، وعبد الرزاق (١٤٣٩)، والحميدي (١٨٦)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٩٢٠)، وأحمد ٦/ ٤٣ و١٣٥ و١٩٣ و٢٦٣، ومسلم ١/ ١٦٥ (٢٨٨) (١٠٦)، وأبو داود (٣٧١)، وابن ماجه (٥٣٧) و(٥٣٨)، والترمذي (١١٦)، والنسائي ١/ ١٥٦، وفي الكبرى، له (٢٩٠)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٥ و٢٠٥-٢٠٦، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨، والبيهقي ٢/ ٤١٧ وفي المعرفة، له (١٢٥٧)، والبغوي (٢٩٨) من طريق همام بن الحارث، عن عائشة. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٠٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٥، وإرواء الغليل ١/ ١٩٦. الأم ١/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٢٠.

(٣) في الأم كلا الطبعتين: «حماد بن أبي سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم»، وهو الصواب فقد جاء هكذا عند البيهقي في المعرفة، وهو يرويه عن طريق الشَّافِعِيّ، وكذلك رواه ابن الجارود في المنتقى.

(٤) ٢٥- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٢٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مسلم ١/ ١٦٤ =

٢٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (١)، عَنْ عَمْرو بْنِ دِينَارٍ وابنِ جُرَيْجٍ كِلَاهُمَا (٢)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوبَ، قَالَ (٣): أَمِطْه عَنْكَ، قَالَ أَحَدُهُمَا: بِعُودٍ أَو إِذْخِرٍ(٤)، فَإِنَّما هُوَ بِمَنْزِلَةِ البُصاقِ أَو المُخَاطِ(٥).

٢٧- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقَّاصٍ، عَنْ أَبِيه: أَنَّهُ كَانَ إِذا أَصَابَ ثَوْبَهُ المَنِيُّ، إن كَانَ رَطْبًا مَسَحَهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا حَتَّهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيْهِ(٦).

= (٢٨٨) (١٠٥)، وابن حبان (١٣٧٩) ط الرسالة، وفي ط الفكر (١٣٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠، والبيهقي ٢/ ٤١٦. من طريق علقمة والأسود، عن عائشة. وأخرجه ابن أبي شيبة (٩١٧) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٥ و٩٧ و١٠١ و١٢٥ و١٣٢ و٢١٣ و٢٣٩، ومسلم ١/ ١٦٥ (٢٨٨) (١٠٧)، وأبو داود (٣٧٢)، وابن ماجه (٥٣٩)، والنسائي ١/ ١٥٦ و١٥٧، وأبو يعلى (٤٨٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٠٥، وابن خزيمة (٢٨٨) و(٢٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠-٥١، وابن حبان (٢٣٣٢) في ط الرسالة وفي ط الفكر (٢٣٣٠)، والبغوي عقب (٢٩٧) من طريق الأسود، عن عائشة. وأخرجه مسلم ١/ ١٦٤ (٢٨٨) (١٠٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨. من طريق الأسود وهمام (مقرونين)، عن عائشة. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٠٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٥، وإرواء الغليل ١/ ١٩٦. الأم ١/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٢٠-١٢١. في المطبوع من الأم: ((عن علقمة أو الأسود شك الربيع)).

(١) هو ابن عيينة، وقد جاء مصرحاً به في الأم.

(٢) في الأم: ((كلاهما يخبر)) وهو كذلك عند البيهقي.

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) - بكسر الهمزة والخاء المعجمة وبينهما ذال معجمة ساكنة-، هو اسم نبات طيب الرائحة، واحدتها إذخرة. والإذخر: حشيش طيب الريح أطول من الثيل ينبت على نبتة الكولان. انظر: اللسان ٤/ ٣٠٣.

(٥) ٢٦- صحيح موقوفاً. أخرجه البيهقي ٢/ ٤١٨ وفي المعرفة، له (١٢٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٢٤) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٢، والدارقطني ١/ ١٢٥، موقوفاً على ابن عباس. وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ (١١٣٢١)، والدارقطني ١/ ١٢٤، والبيهقي ٢/ ٤١٨ عن ابن عباس مرفوعاً، به. وقد أعل الرفع البيهقي في سننه ٢/ ٤١٨ فقال: ((وقد روي مرفوعاً وَلَا يصح رفعه)).انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣١٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٢١٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٥، وإتحاف المهرة ٧/ ٤٠٤ (٨٠٦٨). الأم ١/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٢١.

(٦) ٢٧- صحيح، فقد توبع شيخ الشَّافِعِي كما في التخريج. أخرجه البيهقي ٢/ ٤١٨ وفي المعرفة، له (١٢٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٩١٨) و(٩١٩) ط الحوت، والبيهقي ٢/ ٤٨٨، =

أُخْرِجَ الأوَّل مِنْ كِتَاب الوُضُوءِ، وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيْهِ، و إِلى آخِرِ الخامِسِ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ وَالقِصَاصِ.

* ※ *

= ومسدد كَمَا في المطالب العالية ١/ ١١٢. كُلُّهم من طريق مَنْصُور، عن مجاهد، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢/ ٤١٨ من طريق أخرى، عن سعد: أنه كان يفرك الجنابة من ثوبه. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٩١ (٤٩٩٣). الأم ١/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٢١.

١٤. بَابٌ(١): فِي دَمِ الحَيْضِ

٢٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاء قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ دَمِ الحَيْضَةِ يُصِيبُ الثُّوبَ، فَقَالَ: «**حُتِّيهِ** (١) **ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالمَاءِ ثُمَّ رُشِّيهِ وصَلِّي فِيْهِ**»(٢).

٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ فِي أَوَّلِ الكِتَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَة، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ /٦ظ/ امْرَأَته فَاطِمَة بِنْت المُنْذِرِ تَقُولُ: سَمِعْتُ جَدَّتِي أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ دَمِ الحَيْضَةِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ(٣).

٣٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ

---

(١) أي: حكيه. والحك والحت والقشر سواء. قاله في النهاية ١/ ٣٣٧.

(٢) ٢٨- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ١٣ وفي المعرفة، له (١٢٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٣٢٠)، والدارمي (١٠٢١)، والترمذي (١٣٨)، وابن الجارود (١٢٠)، وابن خزيمة (٢٧٥)، وابن حبان (١٣٩٦) ط الرسالة، وفي ط الفكر (١٣٩٣) والطبراني في الكبير ٢٤/ (٢٩٤)، والبيهقي ١/ ١٣ و٢/ ٤٠٦. من طريق سُفْيَان ابن عُيَيْنَةَ، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء. وأخرجه الطيالسي (١٦٣٨)، وعبد الرزاق (١٢٢٣)، وابن أبي شيبة (١٠٠٩) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٤٥ و٣٤٦ و٣٥٣، ومسلم ١/ ١٦٦(٢٩١) (١١٠)، وأبو داود (٣٦٠) و(٣٦٢)، وابن ماجه (٦٢٩)، والنسائي ١/ ١٥٥، وفي الكبرى، له (٢٨٥)، وابن خزيمة (٢٧٥) و(٢٧٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٦، وابن حبان (١٣٩٧) و(١٣٩٨) ط الرسالة، وفي ط دار الفكر (١٣٩٤) و(١٣٩٥)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٢٨٥) و(٢٨٧) و(٢٨٨) و(٢٨٩) و(٢٩٠) و(٢٩١) و(٢٩٢) و(٢٩٣) و(٢٩٥) و(٢٩٦) و(٢٩٧)، والبيهقي ١/ ١٣ و٢/ ٤٠٦ من طَرِق عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء. وسيأتي عند المصنف برقم (٢٩) بنفس السند والمتن، وبرقم (٣٠) من طريق مالك. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٠٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٧، وإرواء الغليل ١/ ١٨٧. الأم ١/ ٦٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٧.

(٣) ٢٩- تقدم تخريجه برقم (٢٨). انظر: (٣٠). الأم ١/ ٦٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١.

(٤) الموطأ [(٦٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٦٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٥٦) برواية يحيى الليثي].

بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّم مِنَ الحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيْهِ**»(١).

٣١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ دَمُ الحَيْضِ، فَقَالَ (٢): «**تَحُتُّهُ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيْهِ**»(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الوضُوءِ، وَالرَّابعَ مِنْ كتابِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، وَهُوَ آخِر حَدِيثٍ فِيْهِ.

* *

---

(١) ٣٠- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٠٦، والبيهقي في المعرفة، له (١٢٣٧)، والبغوي (٢٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ٦٦ (٢٢٧) و٨٤ (٣٠٧)، ومسلم ١/ ١٦٦(٢٩١) (١١٠)، وأبو داود (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٢٨٦)، والبيهقي ١/ ١٣. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٠٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٧، وإرواء الغليل ١/ ١٨٧. وقد سبق برقم (٢٨) و(٢٩). الأم ١/ ٦٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١.

(٢) في الأم: «قال».

(٣) ٣١- صحيح من حديث أسماء، وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فإن شيخ الشَّافِعِيّ متروك. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو داود (٣٥٩)، وابن خزيمة (٢٧٨) بلفظ: «إن كنا لنطمث في ثيابنا، وفي دروعنا، فما نغسل منها إلا أثر ما أصابه الدم». الأم ١/ ٦٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٤٦.

١٥. بَابٌ: فِي الشَّوَارِعِ

٣٢- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيم بْنِ الحَارِثِ التَّيمِي، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّ سَلمَةَ: أَنَّ امرَأَةً سَأَلْتْ أُمَّ سَلمَةَ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، وَأَمْشِي فِي المكَانِ القَذِرِ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلمَةَ: قَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ**[(٢)]»[(٣)].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الأَمَالي.

---

(١) الموطأ [(٢٩٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٧) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٢٩) برواية سويد بن سعيد، و(٥٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) قال ابن المنذر: «وقد اختلف أهل العلم في معناه، فكان أحمد يقول: ليس معناه إذا أصابه بول ثم مر بعده على الأرض، أنها تطهره؛ ولكنه يمر بالمكان فيقذره، فيمر بمكان أطيب منه فيطهر هذا ذاك، وليس على أنه يصيبه شيء. وكان مالك يقول في قوله: «الأرض تطهر بعضها بعضـًا» إنما هو أن يطأ الأرض القذرة ثم يطأ الأرض اليابسة النظيفة، قال: يطهر بعضها بعضا، فأما النجاسة الرطبة مثل البول وغيره يصيب الثوب أو بعض الجسد حتى يرطبه فإن ذلك لا يجزيه، ولا يطهره إلاّ الغسل، وهذا إجماع الأمة، وكان الشَّافِعِيّ يقول في قوله: «يطهره ما بعده» إنما هو ما جر على ما كان يابسـًا، لا يعلق بالثوب منه شيء، فأما إذا جرّ على رطب، فلا يطهر إلّا بالغسل ولو ذهب ريحه ولونه، وأثره». الوسيط لابن المنذر ٢/ ١٧٠-١٧١.

(٣) ٣٢- إسناده ضعيف؛ لجهالة أم ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٤٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٦١٥) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٢٩٠ و٣١٦، والدارمي (٧٤٨)، وأبو داود (٣٨٣)، وابن ماجه (٥٣١)، والترمذي (١٤٣)، وأبو يعلى (٦٩٢٥) و(٦٩٨١)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٨٤٥)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٣٨، والبيهقي ٢/ ٤٠٦، والبغوي (٣٠٠). انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧٧-٢٧٨.

١٦. بَابٌ[١]: فِي الاسْتِطَابَة وَالنَّهْي عَنِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ واسْتِدبَارِهَا وَمَا يُسْتَنْجَى بِهِ

٣٣- أَخْبَرَنَا / ٧و/ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إِنَّما أَنا لَكُمْ مِثْلُ الوَالِدِ، فَإِذَا ذَهَبَ أَحدُكُمْ إِلى الغَائِطِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَليَسْتَنْجِ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ**»، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ[١] وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ[٢].

٣٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٣] هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو وَجْزَةَ[٤]، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الاسْتِنْجَاءِ: «**بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ**»[٥].

---

(١) الروث: رجيع ذوات الحافر، والرمة: العظم البالي. النهاية ٢/ ٢٦٧ و٢٧١.

(٢) ٣٣- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ١٠٢ وفي المعرفة، له (١٣٤)، والبغوي (١٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٨٨)، وأحمد ٢/ ٢٤٧ و٢٥٠، والدارمي (٦٨٠)، ومسلم ١/ ١٥٤ (٢٦٥) (٦٠)، وأبو داود (٨)، وابن ماجه (٣١٣)، والنسائي ١/ ٣٨، وابن خزيمة (٨٠)، وأبو عَوَانَةَ ١/ ٢٠٠، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ١/ ١٢١ و١٢٣ و٤/ ٢٣٣، وابن حبان في ط الفكر (١٤٢٨)، وفي ط الرسالة (١٤٣١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٢٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٢١٤، وتحفة المحتاج ١/ ١٦٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١١٣. الأم ١/ ٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨.

(٣) في الأم: «أخبرنا».

(٤) أبو وجزة - بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي - يزيد بن عُبيد السعدي. التقريب: (٧٧٥٣).

(٥) ٣٤- إسناده ضعيف؛ لجهالة عمرو بن خزيمة المزني، وذكر أبي وجزة خطأً كما سيأتي؛ إلّا أن معنى الحديث صحيح من أحاديث آخر. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٣٨)، والبغوي (١٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٤٣٢) و(٤٣٣)، وابن أبي شيبة (١٦٣٨) و(١٦٥٢) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢١٣ و٢١٤، والدارمي (٦٧٧)، وأبو داود (٤١)، وابن ماجه (٣١٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٢١، والبيهقي ١/ ١٠٣. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٣٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٢١. قال البيهقي في =

٣٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ (١) نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَولٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا. قَالَ (٢): فَقَدِمْنَا الشَّامَ، فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ(٣) قَدْ بُنِيَتْ قِبَلَ(٤) الْقِبْلَةِ فَنَنحَرِفُ وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى(٥).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ، وَالثَّالِثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

= المعرفة عقب (١٣٨): «هكذا قال سفيان: أبو وجزة وأخطأ فيه إنما هو أبو خزيمة واسمه عمرو بن خزيمة كذلك رواه الجماعة، عن هشام بن عروة».والذين أخرجوه كما قال البيهقي أحمد ٥/ ٢١٣، وأبو داود (٤١)، وابن ماجه (٣١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٢١، والطبراني في الكبير (٣٧٢٣) و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٦)، وعلى الرغم من هذا، فإن سفيان بقي مصراً على قوله، فقد نقل الطبراني: «قال هشام: وأخبرني أبو وجزة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت. قيل لسفيان: إنهم يقولون أبو خزيمة، قال: لا إنما هو أبو وجزة الشاعر». معجم الطبراني الكبير ٤/ ٨٦ (٣٧٢٤)، وانظر: الشاف العي: الورقة ٩. انظر: تهذيب الكمال ٥/ ٤٠٨، وتحفة الأشراف ٣/ ١٢٧ مع النكت الظراف، وإتحاف المهرة ٤/ ٤٣٠-٤٣١ (٤٤٨٨). الأم ١/ ٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩.

(١) لم ترد في الأم.

(٢) قبل هذا في طبعة الوفاء من الأم زيادة من أحد النسخ: «قال أبو أيوب».

(٣) المراحيض: جمع المرحاض، وهو المغتسل، يقال: رحضت الثوب إذا غسلته، وأراد بها المواضع التي بنيت للغائط. شرح السنة ١/ ٣٥٩.

(٤) في الأم: «من قبل».

(٥) ٣٥- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٢٢)، والبغوي (١٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٥٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥١٩) برواية يحيى الليثي]، والحميدي (٣٧٨)، وأحمد ٥/ ٤١٤ و٤١٥ و٤٢١، والدارمي (٦٧١)، والبخاري ١/ ٤٨ (١٤٤) و١٠٩ (٣٩٤)، ومسلم ١/ ١٥٤ (٢٦٤) (٥٩)، وأبو داود (٩)، وابن ماجه (٣١٨)، والترمذي (٨)، والنسائي ١/ ٢٢ و٢٣ وفي الكبرى، له (٢٠) و(٢١)، وابن خزيمة (٥٧)، وأبو عوانة ١/ ١٩٩، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٣٢، وابن حبان في ط الفكر (١٤١٣) و(١٤١٤)، وفي ط الرسالة (١٤١٦) و(١٤١٧)، والدارقطني ١/ ٦٠، والبيهقي ١/ ٩١ من طرق عن أبي أيوب الأنصاري. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٢٦، وتحفة المحتاج ١/ ١٦٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١١٤، وإتحاف المهرة ٤/ ٣٧٦ (٤٣٩٧)، وإرواء الغليل ١/ ٩٩. اختلاف الحديث: ١٦٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٠.

١٧. بَابُ جَوَازِهِ فِي البِنَاءِ

٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ [(٢)]، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولونَ: إذا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا بَيْتَ المَقْدِسِ. قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَقَدِ / ٧ظ/ ارْتَقَيْتُ [(٣)] عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلاً بَيْتَ المَقْدِسِ [(٤)] لِحَاجَتِهِ[(٥)].

أَخْرَجَهُ مِنْ الجُزْءِ الثَّانِي مِنَ اخْتِلافِ الحَدِيثِ.

---

(١) الموطأ [(١٦٤) برواية سويد بن سعيد، و(٥١٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٢١) برواية يحيى الليثي].

(٢) ضبط هذا الاسم والذي بعده في الأصل بكسر الحاء المهملة وهو خلاف ما نصت عليه مصادر ترجمته أنه - بفتح الحاء المهملة وبالباء المعجمة بواحدة -، وكذا ما بعده. انظر: المؤتلف والمختلف ١/ ٤٢٥، والإكمال ٢/ ٣٠٣.

(٣) قال الحافظ في الفتح ١/ ٢٤٧ عقب (١٤٥): «لم يقصد ابن عمر الإشراف على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تلك الحالة، وإنما صعد السطح لضرورة..».

(٤) قال الحافظ في الفتح ١/ ٢٥٠ عقب (١٤٩): «والتعبير تارة بالشام، وتارة ببيت المقدس بالمعنى؛ لأنها في جهة واحدة».

(٥) ٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٩٢ وفي المعرفة، له (١٢٥) و(١٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٦١١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٢ و١٣ و٤١، والدارمي (٦٧٣)، والبخاري ١/ ٤٨(١٤٥) و٤٩ (١٤٩) و٤/ ١٠٠(٣١٠٢)، ومسلم ١/ ١٥٥، (٢٦٦) (٦١)، وأبو داود (١٢)، وابن ماجه (٣٢٢)، والترمذي (١١)، والنسائي ١/ ٢٣ وفي الكبرى، له (٢٢)، وابن خزيمة (٥٩)، وأبو عوانة ١/ ١٠٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣٣-٢٣٤، وابن حبان في ط الفكر (١٤١٨)، وفي ط الرسالة (١٤٢١)، والطبراني في الكبير ١٢/ (١٣٣١٢)، والدارقطني ١/ ٦١، والبيهقي ١/ ٩٢، والبغوي (١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٢٦، وتحفة المحتاج ١/ ١٥٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١١٤، وإتحاف المهرة ٩/ ٣٩٢ (١١٥٢٢) ولم يذكر ابن حجر في الإتحاف سند الشَّافِعِي، ولا استدركه المحققون عليه. اختلاف الحديث: ١٢٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٠.

١٨. بَابُ النَّهْيِ عَنْ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى عِنْدَ قَضاءِ الحَاجةِ

٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ محمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبدِ الرَّحمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ [١]، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ [٢]، فَلَمَّا جَاوَزَهُ نَادَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**إِنَّما حَمَلَنِي عَلَى الرَّدِّ عَلَيْكَ خَشْيَةَ أَنْ تَذْهَبَ فَتَقُولَ: إِنِّي سَلَّمتُ عَلَى رَسُول اللهِ**[٣] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَإِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى هَذِهِ الحَالِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ لَا أَرُدُّ عَلَيْكَ**»[٤].

٣٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِث، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ الصِّمَّةِ[٥] قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، حَتَّى قَامَ إِلَى جِدَارٍ فَحَتَّهُ بِعَصاً كَانَتْ مَعَهُ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الجِدَارِ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ[٦].

---

(١) في الأم: «فسلم عليه الرجل».

(٢) في الأم: «فرد عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٣) في الأم: «النبي».

(٤) ٣٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، لكن الحديث ورد من طريق غيره عند ابن الجارود. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن الجارود في المنتقى (٣٧)، والخطيب في تأريخه ٣/ ١٣٩. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٦، وإتحاف المهرة ٩/ ٣٨٣ (١١٥٠٢). الأم ١/ ٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٠٨.

(٥) الصِّمَّة: - بكسر المهملة وتشديد الميم -. التقريب: ٨٠٢٥.

(٦) ٣٨- صحيح، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٢٠٥ وفي المعرفة، له (٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٨)، والبغوي (٣١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١٦٩، والبخاري ١/ ٩٢ (٣٣٧)، وأبو داود (٣٢٩)، والنسائي ١/ ١٦٥ وفي الكبرى، له (٣٠٧)، والدارقطني ١/ ١٧٦ و١٧٧ من طرق عن أبي =

قَالَ الأَصَمُّ: هَذَانِ الحَدِيثَانِ لَيْسَا فِي كِتَابِ الوُضُوءِ، وَلَكِنْ أَخْرَجْتُهُ؛ لأَنَّهُ مَوْضِعُهُ فِي هَذَا المَوْضِعِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

٣٩- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَرَوى أَبُو الحُوَيْرِثِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي الصِّمَّةِ: أَنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ فتيَمَّمَ(١). فَأَخْرَجْتُ الحَدِيثَ بِتَمَامِهِ لِهَذِهِ العِلَّةِ.

٤٠- أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ / ٨و/ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلى بِئْرِ جَمَلٍ(٢) لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ(٣) فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى مَسَحَ(٤) يَدَهُ بِجِدَارٍ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ(٥).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ وَقَوْلَ الأَصَمِّ والثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ والرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الدِّيَاتِ والقِصَاصِ وهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيْهِ.

= الجهيم بن الصمة. الأم ١/ ٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٠٨، وكلمة: ((السلام)) لم ترد في الأم. انظر:نصب الرَّايَة ١/ ١٦٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٤، وإتحاف المهرة ١٤/ ٦٦ (١٧٤٣٦).

(١) ٣٩- انظر الحديث (٣٨).

(٢) بئر جمل:-بفتح الجيم والميم-موضع بالمدينة فيها مال من أموالها. انظر: معجم البلدان ١/ ٢٩٩ و ٢/ ١٦٣.

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) في الأم: ((تمسح بجدار)).

(٥) ٤٠- وهذا مرسل، فإن سليمان بن يسار تابعي وشيخ الشَّافِعِيّ متروك الحديث، مع أن أصل الحديث صحيح، تقدم معناه برقم (٣٨).

أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٠) من طريق الشَّافِعِي .

الأم ١/ ٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٠٩.

١٩. بَابٌ: فِي غَسْلِ اليَدِ قَبْلَ إِدْخَالِهَا الإِنَاءَ

٤١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟**»[(١)].

٤٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٢)] وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا اسْتَيقَظَ أَحدُكُم مِنْ نَوْمِهِ فَلِيَغْسِلْ يَدَهُ**

---

(١) ٤١- صحيح.
أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٦٣، والبيهقي ١/ ٤٥ وفي المعرفة، له عقب (٥٣)، والبغوي (٢٠٨) من طريق الشَّافِعِي.
وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٥١)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٣٩) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٥٩ و٣٤٨ و٣٨٢، والدارمي (٧٧٢)، ومسلم ١/ ١٦٠ (٢٧٨) (٨٧)، والنسائي ١/ ٦-٧ و٩٩ وفي الكبرى، له (١)، وأبو يعلى (٥٩٦١) و(٥٩٧٣)، وابن الجارود (٩)، وابن خزيمة (٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٣، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢، وفي شرح المشكل، له (٥١٠١)، وابن حبان في ط دار الفكر (١٠٥٩)، وفي ط الرسالة (١٠٦٢)، والبيهقي ١/ ٤٥، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.
وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٤١٨)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٣٨) و(٣٦٢٤٠) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٧١ و٢٥٣ و٢٦٥ و٢٨٤ و٣١٦ و٣٩٥ و٤٠٣ و٤٥٥ و٤٧١ و٥٠٧، ومسلم ١/ ١٦٠ (٢٧٨) (٨٧) و١٦١ (٢٧٨) (٨٧) و(٨٨)، وأبو داود (١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥)، وابن ماجه (٣٩٣)، والترمذي (٢٤)، والنسائي ١/ ٢١٥، وأبو يعلى (٥٨٦٣)، وابن خزيمة (١٠٠) و(١٤٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٣ و٢٦٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠٩٣) و(٥٠٩٤) و(٥٠٩٥) و(٥٠٩٧) و(٥٠٩٨) و(٥٠٩٩) وفي شرح معاني الآثار، له ١/ ٢٢، وابن حبان في ط الفكر (١٠٥٨) و(١٠٦١) و(١٠٦٢)، وفي ط الرسالة (١٠٦١) و(١٠٦٤) و(١٠٦٥)، والدارقطني ١/ ٤٩ و٥٠، والبيهقي ١/ ٤٦ و٤٧ و٤٩ من طرق عن أبي هريرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٤٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٢، وتحفة المحتاج ١/ ١٨١، وإرواء الغليل ١/ ٥٩، ولم يذكره ابن حجر في إتحاف المهرة ١٦/ ٧١ (٢٠٤٠٢) ولا استدركه المحققون عليه. الأم ١/ ٢٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٣.
(٢) الموطأ [(٥٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٠) برواية يحيى الليثي].

قَبلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ(١)**؛ فَإِنَّ أَحدَكُم لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟**»(٢).

٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِه**(٣) **فَلْيغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟**»(٤).

٤٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اسْتَيقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟**»(٥).

قَالَ الأَصَمُّ: إِنَّمَا أَخْرَجْتُ حَدِيثَ مَالِكٍ / ٨ظ/ عَلَى حِدَةٍ، وحديث سفيان على حدةٍ؛ لأَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ ذَكَرَهُ عَنْهُمَا جَمِيعًا عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

أُخْرِجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

---

(١) - بفتح الواو - هو الماء الذي يتوضأ به. وفي الرواية السابقة (حديث ٤١) [في الإناء] أي الظرف الذي فيه الماء، وفي رواية ابن خزيمة (١٠٠) [في إنائه أو في وضوئه] على التردد قال السيوطي: «قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: «أي الإناء الذي أعد للوضوء» انتهى. والأحسن أن يفسر بالماء؛ لأن الوضوء بفتح الواو اسم للماء، - وبالضم اسم للفعل». شرح السيوطي على سنن النسائي ١/ ٧. وانظر: فتح الباري١/ ٢٦٣-٢٦٤، وعمدة القارئ ٣/ ١٧، وحاشية السندي على سنن النسائي١/ ٧.

(٢) ٤٢- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ٤٥ وفي المعرفة، له (١٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٥٢)، وأحمد ٢/ ٤٦٥، والبخاري ١/ ٥٢ (١٦٢)، ومسلم ١/ ١٦١(٢٧٨) (٨٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠٩٦)، وابن حبان في ط الفكر (١٠٦٠)، وفي ط الرسالة (١٠٦٣)، والبيهقي ١/ ٤٥، والبغوي (٢٠٧) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. سبق تخريجه. انظر: الحديث رقم (٤١). وسيأتي الحديث برقم (٤٣) و(٤٤). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٤٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٢، وتحفة المحتاج ١/ ١٨١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٤٦، وإرواء الغليل ١/ ٥٩. الأم ١/ ٢٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٣ و٣٤.

(٣) صحح سنجر على هذه اللفظة، وأشار في الحاشية إلى أنه في نسخة: «نومه».

(٤) ٤٣- صحيح. سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٤١) و(٤٢). وسيأتي برقم (٤٤).

(٥) ٤٤- صحيح. سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٤١) و(٤٢) و(٤٣).

٢٠. بَابٌ: فِي الوُضُوءِ وَصِفَتِهِ

٤٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ(٢)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ(٣)، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَوْضِعِ (٤)الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ(٥).

٤٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ:

---

(١) الموطأ [(٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) لم ترد في طبعة الوفاء من الأم.

(٣) في طبعة الوفاء من الأم: ((مرتين مرتين)).

(٤) في الأم: ((المكان)).

(٥) ٤٥-صحيح. أَخْرَجَهُ ابن ماجه (٤٣٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٤١، والبيهقي في المعرفة (٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١١٠٢)، وعبد الرزاق (٥)، والحميدي (٤١٧)، وابن أبي شيبة (٥٧) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤٢، والدارمي (٧٠٠) و(٧٠١)، والبخاري ١/ ٥٨ (١٨٥) و١/ ٥٩ (١٩١) و١/ ٥٩-٦٠ (١٩٢)، ومسلم ١/ ١٤٥ (٢٣٥) (١٨)، وأبو داود (١٠٠) و(١١٨) و(١١٩)، والترمذي (٢٨) و(٣٢) و(٤٧)، والنسائي ١/ ٧١ و٧٢ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٨٦) و(١٠٣) و(١٧١)، وابن الجارود (٧٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٤١-٢٤٢ و٢٤٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦، وابن حبان في ط الفكر (١٠٧٤) و(١٠٨١) و(١٠٩٠)، وفِي ط الرسالة (١٠٧٧) و(١٠٨٤) و(١٠٩٣)، والبيهقي ١/ ٥٠ و٦٣ و٨٠، والبغوي (٢٢٣) من طرق، عن عبد الله بن زيد. انظر: التمهيد ٢٠/ ١١٣، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٧٢، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٠، وتحفة المحتاج ١/ ١٨١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٩١، وإتحاف المهرة ٦/ ٦٣٨ (٧١٣٥). الأم ١/ ٢٦، وطبعة الوفاء ١/ ٦٨.

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْه، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ(١).

أَخْرَجَ الحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

❊ ❊

(١) ٤٦- صحيح. انظر: الأم ١/ ٢٦، وطبعة الوفاء ١/ ٦٨. سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٤٥).

٢١. بَابُ الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً وَتَقْدِيمِ الاسْتِنْشَاقِ عَلَى المَضْمَضَةِ.

٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ / ٩و/ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابنِ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَوَضَأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، وَصَبَّ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مِرَّةً وَاحِدَةً، ومسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

---

(١) ٤٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٦٠)، وعبد الرزاق (١٢٦) و(١٢٧)، وابن أبي شيبة (٦٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٣٣ و٢٦٨ و٣٣٢ و٣٣٦، وعبد بن حميد (٧٠٢)، والدارمي (٧٠٢) و(٧٠٣) و(٧١٧)، والبخاري ١/ ٥١ (١٥٧)، وأبو داود (١٣٨)، وابن ماجه (٤١١)، والترمذي (٤٢)، والنسائي ١/ ٦٢ و٧٣ وفي الكبرى، له (٨٥) و(٩٢) و(٩٣)، وأبو يعلى (٢٤٨٦)، وابن الجارود (٦٩)، وابن خزيمة (١٤٨) و(١٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٩، وابن حبان في ط الفكر (١٠٧٣) و(١٠٧٥) و(١٠٨٣) و(١٠٩٢)، وفي ط الرسالة (١٠٧٦) و(١٠٧٨) و(١٠٨٦) و(١٠٩٥)، والحاكم ١/ ١٤٧ و١٥٠، والبيهقي ١/ ٥٠ و٥٣ و٥٥ و٦٧ و٧٣ و٨٠ وفي المعرفة، له (٧٨) و(٧٩)، والبغوي (٢٢٦). الروايات مطولة ومختصرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٦٤ و٣٦٩، ونصب الرَّايَة ١/ ١١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٩١، ولم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِيّ في إتحاف المهرة ٧/ ٤٥٨ و٤٦٠ (٨٢٢٤) و(٨٢٢٥) ولا استدركه المحققون عَلَيْهِ. الأم ١/ ٣١-٣٢، وطبعة الوفاء ١/ ٦٨.

٢٢. بَابٌ: فِي مَسْحِ النَّاصِيَةِ وَعَلَى العِمَامَةِ

٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ المُغِيرَة بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

(١) ٤٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٩)، والبغوي (٢٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٤٩)، والحميدي (٧٥٧)، وابن أبي شيبة (٢٤٠) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٢٤٤ و٢٤٧ و٢٤٩ و٢٥٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٩٦)، ومسلم ١/ ١٥٩ (٢٧٤) (٨٢) و(٨٣)، وأبو داود (١٥٠)، والترمذي (١٠٠)، وابن ماجه (٥٤٥)، والنسائي ١/ ٧٧ وفي الكبرى، له (١١٢) و(١٦٨)، وابن الجارود (٨٣)، وابن خزيمة (١٠٦٤) و(١٠٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٩ و٢٦٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٠ و٣١، وابن حبان في ط الفكر (١٣٤٣) و(١٣٤٤)، وفي ط الرسالة (١٣٤٦) و(١٣٤٧)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (١٠٣٠) و(١٠٤١)، والدارقطني ١/ ١٩٢، والبيهقي ١/ ٥٨ و٦٠ وفي المعرفة، له (٥٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٧٣، وتحفة المحتاج ١/ ١٧٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٦٩. ولم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي في إتحاف المهرة ١٣/ ٤٣١ (١٦٩٦١)، ولا استدركه المحققون عليه. الأم ١/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٧. الروايات مطولة ومختصرة.

٢٣. بَابُ حَسْرِ العِمَامَةِ وَمَسْحِ مُقَدَّمِ الرَّأْسِ

٤٩ – أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: أَخْبَرَنَا مُسْـلِمٌ، عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ، عَـنْ عَطَـاءٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّـأ، فحَسَـرَ[1] العِمَامَـةَ، وَمَسَـحَ عَلَـى مُقَدَّم رَأْسِـهِ، أَوْ قَـالَ: نَاصِيَتِـهِ بالمَـاءِ[2].

٥٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيـمُ بْـنُ مُحَمَّـدٍ، عَـنْ عَلَـيِّ بْـنِ يَحْيَـى، عَـنِ ابْـنِ سِـيرينَ، عَـنِ المُغِيَـرةِ بْـنِ شُـعْبَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَـحَ نَاصِيَتَـهُ، أو قَـالَ مُقَـدَّمَ رَأسِـهِ بِالمَـاءِ[3].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

❊ ❊

(١) أي: كشف. انظر: أساس البلاغة: ١٢٦.

(٢) ٤٩- مرسل، ومسلم بن خالد الزنجي فيه كلام ليس باليسير. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٦١ وفي المعرفة، له (٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٧) ط الحوت، عن عطاء، مرسلاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٧٤. الأم ١/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٧.

(٣) ٥٠- إسناده ضعيف جداً؛ لأن محمد بن سيرين لم يسمع من المغيرة، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك، إلّا أن أصل الحديث صحيح كما تقدم في (٤٨). أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٩) من طريق الشَّافِعِي. سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٤٨). انظر: جامع التحصيل ٢٦٤ (٦٨٣). الأم ١/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٧.

٢٤. بَابُ[*] إسباغ الوُضُوءِ والتَّخْليلِ بَيْنَ الأَصَابِعِ وَالمبَالَغَةِ فِي الاسْتِنْشَاقِ

٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيم / ٩ظ/ ، قَالَ: حَدَّثَني أَبُو هاشِمٍ إسماعيلُ بْنُ كثيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ[(١)]، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ وَفْدَ[(٢)] بَنِي المنْتَفِقِ، أو فِي وَفْدِ بَنِي المُنْتَفِقِ، فَأَتيناهُ فلَمْ نُصَادِفْهُ، وَصَادَفنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فأَتَتنَا بِقِنَاعٍ فِيْهِ تَمْرٌ - وَالقِنَاعُ: الطَّبَقُ[(٣)] - وَأَمَرَتْ لنَا بِخَزِيرَةٍ[(٤)] فصُنِعَتْ، ثُمَّ أكَلنَا، فَلَمْ نَلْبَثْ أنْ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**هَلْ أكَلتُمْ شيئًا؟ هَلْ أُمِرَ لَكُمْ بِشَيءٍ؟**» فَقُلْنَا: نَعَمْ، فلَمْ نلبَثْ أَنْ دفَعَ الرَّاعِي غنَمَهُ، فإذَا شَاةٌ[(٥)] تَيْعَرُ[(٦)]، فَقَالَ: «**هِيْهِ يَا فُلانُ مَا وَلَّدْتَ**»[(٧)]؟ قَالَ: بهمةً[(٨)]، قَالَ: «**فَاذبَحْ لَنَا مَكَانَهَا شَاةً**»، ثُمَّ انحرَفَ إلَيَّ، فَقَالَ: «**لا تحَسِبَنَّ**»

---

(١) - بفتح المهملة وكسر الموحدة -. التقريب: (٥٦٨٠).

(٢) في الأم، والمسند المطبوع، وشرح السنة: «وافد».

(٣) بعد هذا في الأم: «فأكلنا».

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة (بعصيدة)، والخزيرة - بخاء معجمة مفتوحة وبالزاي المكسورة بعدها المثناة التحتية الساكنة - على وزن كبيرة، قال في النهاية ٢/ ٢٨: «الخزيرة لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماءٌ كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة، وقيل: هي حَسَاً من دقيق ودسم، وقيل: إذا كان من دقيق فهي حريرة، وإذا كانت من نخالة فهو خزيرة». وانظر: الصحاح ٢/ ٦٤٤، والمخصص ٤/ ١٤٥، وقد تصحف عند الدكتور رفعت فوزي في الأم فضبطها: «بحريرة».

(٥) أشار سنجر إلى أن في نسخة: «سخلة»، وهي كذلك في الأم.

(٦) تَعَرَ كمنع أي: صاح، يتْعر تعْراً. انظر التاج ١٠/ ٢٨٦.

(٧) ولَّدت - بتشديد اللام وفتح التاء - على الخطاب للراعي، يقال: وَلَّدتُ الشاة توليداً، إذا حَضَرت ولادتها حتى يَبين الولد منها. والمراد أي شيء ولدته. انظر: النهاية ٥/ ٢٢٥، وبذل المجهود ١/ ٣٥٠، والمنهل العذب ٢/ ٨٦.

(٨) ضبطت في الأصل بالنصب، فعلى هذا يكون بإضمار فعل أي: ولدت الشاة بهمة. انظر: عون =

-ولَمْ يَقُلْ: لا تحَسَبنَّ[١]- «**أَنَّا مِنْ أجلِكَ ذَبحَنَاهَا، لَنَا غَنَمٌ مِئَةٌ لا نُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ، فَإذَا وَلَّدَ الرَّاعِي بهَمَةً، ذَبحَنَا مَكَانها شَاةً**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ لِيَ امْرَأَةً فِي لِسَانها شَيءٌ - يَعني البَذَاءَ - فَقَالَ: «**طَلِّقْهَا**»، قُلْتُ: إنَّ لِيَ مِنْهَا وَلَداً وَلها صُحْبَةٌ، قَالَ: «**فَمُرْهَا** - يَقُولُ عِظْهَا[٢] - **فإن يَكُنْ فِيْهَا خيرٌ فَسَتَقْبَلُ**[٣]، **وَلا تَضْرِبَنَّ ظَعِينَتَكَ**[٤] **ضَرْبَكَ أُمَيَّتَكَ**[٥]»، قُلْتُ: يَارَسُولَ اللهِ، أَخْبَرَنِي عَنِ الوضُوءِ، قَالَ: «**أَسْبغِ الوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ فِي الاستِنشَاقِ إلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا**»[٦].

= المعبود ١/ ٥٤. والبهمة - بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء - هي ولد الضأن والمعز يطلق على الذكر والأنثى. انظر: الصحاح ٥/ ١٨٧٥، وتهذيب الأسماء واللغات ٣/ ٣٣، واللسان ١٢/ ٥٦.

(١) هذا من كلام لقيط بن صبرة أو من بعض الرواة، والغرض منه إظهار كمال حفظه ببيان أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نطق بهذا اللفظ بكسر السين ولم ينطق بفتحه وأنه على يقين من ذلك. بذل المجهود ١/ ٣٥٠. وهناك احتمال آخر في توجيه ذلك. انظره في عون المعبود ١/ ٥٤.

(٢) هو أمر من وعظ يعظ كوعد يعد وهو تغيير من بعض الرواة معناه مرها بكف لسانها وعظها أن لا تبذو. انظر: بذل المجهود ١/ ٣٥١، والمنهل العذب ٢/ ٨٨.

(٣) في الأم: «فستعقل».

(٤) في الأصل «ضعينتك». والظعينة: المرأة، وجمعها الظُعُن، وأصلها: الراحلة التي تظعن، فقيل للمرأة: ظعينة، إذا كانت تظعن مع الزوج حيث ما ظعن، أو لأنها تظعن على الراحلة إذا ظعنت، فسُمِّيت المرأة باسم السبب، كما يسمى المطر سماءً، إذ كان نزوله من السماء، وسُمي حافر الدابة أرضـًا لوقوعه عليها، وقيل: الظعينة: الهودج، سُميت المرأة ظعينة، لأنها تكون فيها. شرح السنة ١/ ٤١٧.

(٥) - بضم الهمزة وفتح الميم - تصغير الأمة ضد الحرة أي جُوَيْرِيتك. عون المعبود ١/ ٥٥.

(٦) ٥١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٣٠٣، وفي المعرفة، له (٦٨)، والبغوي (٢١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٤١)، وعبد الرزاق (٧٩) و(٨٠)، وابن أبي شيبة (٨٤) و(٢٧٤) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٢ و٣٣ و٢١١، والدارمي (٧١١)، وأبو داود (١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤)، وابن ماجه (٤٠٧) و(٤٤٨)، والترمذي (٣٨) و(٧٨٨)، والنسائي ١/ ٦٦ و٧٩ وفي الكبرى، له (٩٨) و(١١٧)، وابن الجارود (٨٠)، وابن خزيمة (١٥٠) و(١٦٨)، وابن حبان في ط الفكر (١٠٥١) و(١٠٨٤) وفي ط الرسالة (١٠٥٤) و(١٠٨٧)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٤٧٩)، والحاكم ١/ ١٤٨، والبيهقي ١/ ٥١ و٥٢ و٧٦، =

٥٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسماعيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ[١]، عَنِ ابنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ مُحْرِزٍ[٢]، عَنْ سَالِمٍ سَبَلَانَ[٣] مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ[٤] قَالَ: خَرَجنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ / ١٠و/ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى مكةَ، وكَانَت تخْرجُ بِأبي حَتَّى يُصَلِّي بِهَا. قَالَ: فَأُتِيَ عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بوَضُوءٍ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا عَبْدَ الرَّحمَنِ أَسبِغِ الوُضُوءَ فإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**وَيْلٌ للأعقَابِ مِنَ النَّارِ يَومَ القِيَامَةِ**»[٥].

٥٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَت لِعَبدِ الرَّحمَنِ: أَسبِغِ الوُضُوءَ يَا عَبدَ الرَّحمَنِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ**

= والمزي في تهذيب الكمال ٤/ ١٩-٢٠ من طريق عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه. الروايات مطولة ومختصرة. الأم ١/ ٢٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠-٦١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٦٨، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦، وتحفة المحتاج ١/ ١٨٤، وإتحاف المهرة ١٣/ ٧١ (١٦٤٤١) و(١٦٤٤٢) و(١٦٤٤٣).

(١) - بالفاء -، مصغَّراً. التقريب: (٥٧٣٦).

(٢) هكذا في الأصل، والذي ذكرته مصادر ترجمته أنه مُحَرَّر بمهملتين بوزن مُحَمَّد، قال ابن ماكولا - بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة -. انظر: الإكمال ٧/ ١٦٧-١٦٨، ومثله في المؤتلف والمختلف للدارقطني ٤/ ٢٠٦٣، وتبصير المنتبه ٤/ ١٢٦١، وتعجيل المنفعة ٣١٨. وفي المسند المطبوع مع الأم ٨/ ٥٢١ (محرز) والمطبوع بمفرده: ١٧٥ (محرر) ومثله في البدائع ١/ ٣١.

(٣) - بفتح المهملة والموحدة -. التقريب (٢١٧٧).

(٤) في الأصل النضريين بالضاد المعجمة، والمثبت من المسند والبدائع ومصادر ترجمته وهو الذي نصَّ عليه السمعاني في الأنساب ٥/ ٣٩١.

(٥) ٥٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٥٥٢)، وأبو عبيد في كتاب الطهور ٣٨٢، وأحمد ٦/ ٨١ و٨٤ و٩٩ و١١٢ و٢٥٨، ومسلم ١/ ١٤٧ (٢٤٠) (٢٥)، والطبري في تفسيره ٦/ ١٣٢، وأبو عوانة ١/ ٢٣٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٨، والبيهقي ١/ ٦٩ من طريق سالم مولى شداد، عن عائشة. وأَخْرَجَهُ ابن ماجه (٤٥١)، والدارقطني ١/ ٩٥ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٩٦. اختلاف الحديث: ١٢٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٥٩-١٦٠. سيأتي الحديث برقم (٥٣).

النَّـارِ»[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الوُضوءِ، والثاني والثالثَ مِنَ الجزءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الحَديثِ.

❊ ❊

(١) ٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٩)، والحميدي (١٦١)، وأبو عبيد في كتاب الطهور: ٣٧٦، وابن أبي شيبة (٢٦٧) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٤٠ و١٩١، وابن ماجه (٤٥٢)، والترمذي في العلل الكبير (٢٢)، وأبو يعلى (٤٤٢٦)، والطبري في تفسيره ٦/ ١٣٢، وابن المنذر في الأوسط ١/ ٤٠٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٨، وابن حبان في ط الفكر (١٠٥٦)، وفي ط الرسالة (١٠٥٩). من طرق، عن أبي سلمة، عن عائشة، به. انظر: حديث رقم (٥٢). اختلاف الحديث: ١٢٣، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٦٠.

٢٥. بَابٌ: فِي ثَوَابِ الوُضُوءِ

٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ توضّأَ بِالمقَاعِدِ[1] ثَلاثًا ثَلاثًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ نحوَ وُضُوئي هَذَا، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجهِهِ وَيَدَيهِ وَرِجْلَيهِ**»[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

---

(١) المقاعد، قيل: هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان، وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذه للقعود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك، وقيل غير ذلك. انظر: إكمال المعلم ٢/ ١٥، ومعجم البلدان ٥/ ١٦٤، وشرح مسلم للنووي ١/ ٥١٢، وأوجز المسالك ١/ ٢٢٦.

(٢) ٥٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٨١)، وابن الجعد (٣٥٢١)، وعبد الرزاق (١٢٤) و(١٢٥) و(١٣٩) و(١٤٠)، وابن أبي شيبة (٥٦) و(٦٣) و(٦٥) ط الحوت، وأحمد ١/ ٥٧ و٥٨ و٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٦ و٦٧ و٦٨ و٢/ ٣٤٨، وعبد بن حميد (٦٢)، والدارمي (٦٩٩)، والبخاري ١/ ٥١ (١٥٩) و٥٢ (١٦٤)، ومسلم ١/ ١٤١ (٢٢٦) (٣) و(٤) و١/ ١٤٢ (٢٣٠) (٩)، وأبو داود (١) و(١٠٧) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠)، وابن ماجه (٢٨٥) و(٤١٣)، والترمذي (٣١)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ١/ ٧٤، والبزار في البحر الزخار (٣٤٣) و(٣٤٩) و(٣٧٨) و(٣٩٣) و(٣٩٤) و(٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥) و(٤٢٦) و(٤٢٩) و(٤٣٠) و(٤٣١) و(٤٣٣) و(٤٣٤) و(٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٤٣)، والنسائي ١/ ٦٤ و٦٥ و٨٠ وفي الكبرى، له (١٠٢)، وابن الجارود (٧٢)، والطبري في تفسيره ٦/ ١٣٩، وابن خزيمة (٣) و(١٥١) و(١٥٢) و(١٦٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٩ و٣٦، وابن حبان في ط الفكر (١٠٥٥) و(١٠٥٧)، وفي ط الرسالة (١٠٥٨) و(١٠٦٠)، والطبراني في الأوسط (٣٠٢) و(٣٨٣٦) و(٤٩٧٢) و(٦٧٨٣) ط العلمية و(٣٠٤) و(٣٨٤٨) و(٤٩٦٩) و(٦٧٧١) ط الطحان، والدارقطني ١/ ٨٣ و٨٥ و٨٦، والحاكم ١/ ١٤٩، وأبو نعيم في المستخرج (٥٤١) و(٥٤٣)، والبيهقي ١/ ٤٨ و٤٩ و٥٣ و٥٧ و٥٨ و٦٣ و٦٧ و٧٨ و٧٩ وفي المعرفة، له (٨٢) و(٨٣) و(٨٤) و(٨٥)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٢١٢، والمقدسي في المختارة (٣٤٣) و(٣٤٤) و(٣٤٥) و(٣٤٧) و(٣٩٢) من طرق، عن عثمان بن عفان، به، مرفوعًا. الروايات مطولة ومختصرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٨٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٩٥، وإتحاف المهرة ١١/ ٢٣ (١٣٦٤٥) و(١٣٦٤٦)، وإرواء الغليل ١/ ١٢٨-١٢٩. الأم ١/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٨-٦٩.

٢٦. بَابٌ(١): فِي السِّوَاكِ وَفَضِيلَتِهِ

٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لولا أنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي لأمرتهم بتأخيرِ العِشَاءِ وَالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ**»[1].

٥٦- أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسحَاقَ، عَنِ ابنِ أبي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ / ١٠ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**السِّواكُ مَطْهَرَةٌ**[2] **لِلفَمِ مَرْضَاةٌ**[3] **لِلرَّبِّ**»[4]. أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوضوءِ.

---

(١) ٥٥- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ٣٥، وفي المعرفة، له (٤٣)، والبغوي (١٩٧) من طريق الشَّافِعِي. و أخرجه مالك في الموطأ [(١٣٧) برواية سويد بن سعيد، و(٤٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٠) برواية يحيى الليثي]، والحميدي (٩٦٥)، وأحمد ٢/ ٢٤٥، والدارمي (٦٨٣)، والبخاري ٩/ ١٠٥ (٧٢٤٠)، ومسلم ١/ ١٥١ (٢٥٢) (٤٢)، وأبو داود (٤٦)، وابن ماجه (٦٩٠)، والنسائي ١/ ٢٦٦-٢٦٧ وفي الكبرى، له (٣٠٤٧)، وأبو يعلى (٦٢٧٠) و(٦٣٤٣)، وابن خزيمة (١٣٩)، وأبو عوانة ١/ ١٩١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٤، وابن حبان في ط الفكر (١٠٦٥)، وفي ط الرسالة (١٠٦٨)، والبيهقي ١/ ٣٧ من طرق، عن أبي هريرة. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٨/ ٢٩٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٩، وتحفة المحتاج ١/ ١٧٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ١/ ٧٤، وإرواء الغليل ١/ ١٠٩. الأم ١/ ٢٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥١-٥٢. الروايات مطولة ومختصرة، فبعض هذه الروايات لم تذكر تأخير العشاء.

(٢) مطهرة: -بفتح الميم أو كسرها-: هو كل آلة يتطهر بها، والسواك كذلك؛ لأنه ينظف الفم.

(٣) بفتح الميم وسكون الراء، أي: سبب لرضاه تعالى.

(٤) ٥٦- حديث صحيح، ومحمد بن إسحاق قد حدث بالسماع عند أحمد، وقد توبع. أخرجه البيهقي ١/ ٣٤، وفي المعرفة، له (٤٧)، والبغوي (١٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٦٢)، وأحمد ٦/ ٤٧ و٦٢ و١٢٤ و٢٣٨، والنسائي ١/ ١٠ وفي الكبرى، له (٤)، وأبو يعلى (٤٩١٦)، وابن خزيمة (١٣٥)، وابن حبان في ط الفكر (١٠٦٤)، وفي ط الرسالة (١٠٦٧)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٩٥، والبيهقي ١/ ٣٤. وعلقه البخاري ٣/ ٤٠ كتاب الصيام باب رقم (٢٧). انظر: المجموع ١/ ٢٦٧-٢٦٨، وتغليق التعليق ٣/ ١٦٣-١٦٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٧١، وإرواء الغليل ١/ ١٠٥. الأم ١/ ٢٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢.

٢٧. بَابُ مَا يَكُونُ مِنْهُ الوُضُوءُ، والوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ وَالفَرْجِ

٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرو بنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ ابْنِ الحَكَمِ فتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الوضوءُ، فَقَالَ مَروانُ: وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الوُضُوءُ، فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ مَروانُ: أخبرَتني بُسْرَةُ بِنْتُ صَفوَانَ: أنهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»(٢).

---

(١) الموطأ [(١١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٨) برواية سويد بن سعيد، و(١١١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٠) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٥٧- حديث صحيح. قال ماهر: وقد خرجت الحديث، وذكرت إعلال من أعله مع الجواب عليه بتفصيل واسع في رسالتي الدكتوراه أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٣٠-٢٤٨.
أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٢٨، وفي المعرفة، له (١٨٥)، والحازمي في الاعتبار: ٧٠ من طريق الشَّافِعِي.
وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٥٧)، وعبد الرزاق (٤١١) و(٤١٢)، والحميدي (٣٥٢)، وابن أبي شيبة ط الحوت (١٧٢٥)، وأحمد ٦/ ٤٠٦ و٤٠٧، والدارمي (٧٣٠) و(٧٣١)، وأبو داود (١٨١)، والترمذي (٨٢) و(٨٣) و(٨٤)، والنسائي ١/ ١٠٠ و٢١٦ وفي الكبرى، له (١٥٩)، وابن الجارود (١٦) و(١٧) و(١٨)، وابن خزيمة (٣٣)، وابن حبان في ط الفكر (١١٠٩) و(١١١٠) و(١١١١) و(١١١٢) و(١١١٣) و(١١١٤)، وفي ط الرسالة (١١١٢) و(١١١٣) و(١١١٤) و(١١١٥) و(١١١٦) و(١١١٧)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٤٨٧) و(٤٨٨) و(٤٨٩) و(٤٩٠) و(٤٩١) و(٤٩٢) و(٤٩٣) و(٤٩٤) و(٤٩٥) و(٤٩٦) و(٤٩٧) و(٤٩٨) و(٤٩٩) و(٥٠٠) و(٥٠١) و(٥٠٢) و(٥٠٣) و(٥٠٤)، والدارقطني ١/ ١٤٦، والحاكم ١/ ١٣٦ و١٣٧، وابن حزم في المحلى ١/ ٢٤٠، والبيهقي ١/ ١٢٨ و١٢٩، والبغوي (١٦٥)، وابن الدبيثي في ذيل تأريخ بغداد ١/ ١٤١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٤٣-٤٤٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٥٤، وتحفة المحتاج ١/ ١٥١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٣١، وإرواء الغليل ١/ ١٥٠، ولم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي في إتحاف المهرة ١٦/ ٨٨٢-٨٨٨ (٢١٣٦٢) و(٢١٣٦٣) و(٢١٣٦٤) ولا استدركه المحققون عليه. الأم ١/ ١٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٢.

٥٨- أَخْبَرَنَا سُلَيمَانُ بْنُ عَمْرٍو ومُحَمَّدُ بْنُ عَبد اللهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبدِ الملكِ الهاشميِّ، عَنْ سَعيدِ بْنِ أَبِي سَعيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا أفضَى أَحدُكُم بيدِهِ إِلى ذَكَرِهِ لَيْسَ بينَهُ وَبَينها شَيءٌ فليتَوضّأ**»(١).

٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ وابْنُ أَبِي فُدَيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَبدِ الرَّحمَنِ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا أَفضَى أَحدُكُم بِيَدِهِ إِلى ذَكَرِهِ فَلْيَتَوضّأ**»(٢). وَزَادَ ابْنُ نَافِعٍ فَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عبدِ الرَّحمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثلهُ.

---

(١) ٥٨- حديث قوي تابع يزيد بن عبد الملك النوفليّ على روايته نافع بن أبي نعيم وعلى هذا قواه ابن حبان وابن عبد البر وغيرهما. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٧) و(١٨٨)، والبغوي (١٦٦)، والحازمي في الاعتبار: ٧٠ و٧١ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٣٣، والبزار كما في كشف الأستار (٢٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٧٤، وابن حبان فِي ط الفكر (١١١٥) وفي ط الرسالة (١١١٨)، والطبراني في الأوسط (١٨٧١) و(٨٨٢٩) ط الطحان، وفي (١٨٥٠) و(٨٨٣٤) ط العلمية وفي الصغير، له (١١٠)، والدارقطني ١/ ١٤٧، والبيهقي ١/ ١٣٣ من طرق، عن أبي هريرة. انظر: التمهيد ١٧/ ١٩٥-١٩٦، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٤٥-٤٤٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٥٦، وتحفة المحتاج ١/ ٥٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٣٤، وإتحاف المهرة ١٤/ ٦٥٦ (١٨٤٢٥)، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٤٤-٢٤٥. الأم ١/ ١٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣.

(٢) ٥٩- إسناده ضعيف لإرساله، ولجهالة عقبة بن عبد الرحمن، لكن متن الحديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٣٤ وفي المعرفة، له (١٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٧٥، مرسلاً. والرواية المتصلة أخرجها ابن ماجه (٤٨٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٧٤، والبيهقي ١/ ١٣٤، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ١٩٨. والرواية المتصلة قد أعلها البخاري في التأريخ الكبير ٦/ ٤٣٥-٤٣٦ (٢٩٠٣)، وابن أبي حاتم في العلل ١/ ١٩، وانظر: شرح معاني الآثار ١/ ٧٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٤٧، ونصب الرَّايَة ١/ ١٥٧، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٤٦-٢٤٧. الأم ١/ ١٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣-٤٤.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ يَرْوُونَهُ لا يَذْكُرُونَ فِيْهِ جَابِراً.

٦٠- أَخْبَرَنِي القاسمُ بْنُ عَبدِ اللهِ [(١)]، أَظُنُّهُ [(٢)] عَنْ عُبَيدِ الله / ١١و/ بْنِ عُمَرَ، عَنِ القاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إذَا مَسَّتِ المرأةُ فَرْجَهَا تَوَضَّأَتْ [(٣)].

أَخْرَجَ الأربعةَ الأحاديثَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

* * *

(١) في طبعة الوفاء للأم: «عبيد الله بن عبد الله».

(٢) الشك من الربيع كما جاء مصرحاً به في الأم.

(٣) ٦٠-صحيح موقوفاً، والقاسم بن عبد الله متروك الحديث؛ لكن الحديث ورد من غير طريقه. أَخْرَجَهُ الحاكم ١/ ١٣٨، والبيهقي في المعرفة (١٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحاكم ١/ ١٣٨، والبيهقي ١/ ١٣٣، والخطيب في تأريخه ٣/ ١٢٢-١٢٣من طرق عن عائشة، به، موقوفاً. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ١٤٧ من طرق، عن عائشة، به، مرفوعاً بسند ضعيف. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٤٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٦٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٣٥. الأم ١/ ٢٠، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٥.

٢٨. بَابٌ: فِي قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَجَسِّهَا[١] بِيدِهِ

٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنِ ابنِ شِهابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَجَسُّهَا بِيدِهِ مِنَ المُلامَسَةِ، فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أو جَسَّها بِيدِهِ فَعَلَيهِ الوُضُوءُ[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوضوءِ.

(١) يقال: جسّه واجْتَسَّه، أي: مسه. الصحاح ٣/ ٩١٣.

(٢) الموطأ [(٤٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٦) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٦١-صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٢٤، وفي المعرفة، له (١٧٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٩٦)، والدارقطني ١/ ١٤٤، من طريق الزهري، عن سَالِمٍ، عن أبيه. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة منقطعًا (٤٩١) ط الحوت. من طريق الزهري، عن ابن عمر. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤١، وإتحاف المهرة ٨/ ٣٦٣ (٩٥٦٦). الأم ١/ ١٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٧.

٢٩. بَابٌ: فِي المَذيِ(١)

٦٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَولى عُمَرَ بْنِ عُبَيدِ اللهِ(٣)، عَنْ سُلَيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسودِ؛ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَهُ أَنْ يَسأَلَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أهلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ المَذْيُ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ عَلَيٌّ: فإِنَّ عِنْدِي ابنةَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنَا أَسْتَحِي أَنْ أسأَلَهُ. قَالَ المِقدَادُ: فَسَأَلتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِذا وَجَدَ أَحَدكُم ذَلِكَ فَلينْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوضأ وُضُوءهُ للصَّلاةِ**»(٤).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضوءِ.

❊ ❊

(١) -بسكون الذال مخفف الياء-: البلَل اللَّزج الذي يخرج من الذَّكر عند ملاعبة النساء. النهاية ٤/ ٣١٢.

(٢) الموطأ [(٤٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٢٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأم: «عبد الله»، وفي طبعة الوفاء: «عبيد الله» وقال المحقق: «في النسخ الثلاث: «بن عبد الله» وأثبتنا: «بن عبيد الله» لأنها هكذا في الموطأ..».

(٤) ٦٢- صحيح، ولا يضر الانقطاع في هذا الحديث خاصة؛ فإن الواسطة معلومة. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٠٠)، وأحمد ٦/ ٤ و٥، وأبو داود (٢٠٧)، وابن ماجه (٥٠٥)، والنسائي ١/ ٩٧، وابن خزيمة (٢١)، وابن الجارود (٥)، وابن حبان (١١٠١) ط الرسالة، و(١١٠٣) ط الفكر، والبيهقي ١/ ١١٥. انظر: التمهيد ٢١/ ٢٠٢. الأم ١/ ١٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٩-٤٠. وَأَخْرَجَ الحديث متصلاً مسلم ١/ ١٦٩ (٣٠٣) (١٩)، والنسائي ١/ ٢١٤، وابن خزيمة (٢٢) من طريق سليمان، عن ابن عباس. انظر: تحفة المحتاج ١/ ١٤٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٩، وإرواء الغليل ١/ ١٤٥.

٣٠. بَابٌ: فِي الرُّعَافِ وَالمَذْيِ وَالقَيْءِ

٦٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَعَفَ انْصَرَفَ فَتوضّأ ثُمَّ رَجَعَ ولَمْ يتكلَّمْ[(٢)].

٦٤- أَخْبَرَنَا عبدُ المجيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ سَالمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ / ١١ظ/ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أصابَهُ رُعَافٌ أو مَنْ وَجَدَ رُعَافًا أو مَذْيًا أو قَيئًا، انْصرَفَ فَتوضَّأ ثُمَّ رَجَعَ فَبَنى[(٣)].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اختِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

❊ ❊

(١) الموطأ [(٣٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٣) برواية سويد بن سعيد، و(٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٨) برواية الليثي].

(٢) ٦٣- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ١٤٣، وفي المعرفة، له (١٠٢٢) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٤. الأم ٧/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٩٦.

(٣) ٦٤- ابن جريج مدلس، وقد عنعن لكن رواه عبد الرزاق (٣٦٠٩) عن معمر عن الزهري، به. قَالَ ابن حجر في التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٤: «وللشافعي من وجه آخر عنهُ» وذكر الحديث. الأم ٧/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٩٧.

٣١. بَابُ مَنْ شَكَّ فِي الحَدَثِ

٦٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: شُكِيَ [١] إِلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرجُلُ يخُيَّلُ إِلَيْهِ الشَّيءُ فِي الصَّلاةِ، فَقَالَ: «**لا يَنْفَتِلْ** [٢] **حَتَّى يَسمَعَ صَوتًا أو يجِدَ رِيحًا**» [٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوضوءِ.

❊ ❊

(١) قال السيوطي في حاشيته على النسائي: «الأقرب أنه على بناء المفعول، والرجل بالرفع على أنه نائب الفاعل».

(٢) أي: ينصرف. انظر: اللسان ١١/ ٥١٤.

(٣) ٦٥- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ١١٤ وفي المعرفة، له (١٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٤١٣)، وأحمد ٤/ ٣٩ و٤٠، والبخاري ١/ ٤٦ (١٣٧) و١/ ٥٥ (١٧٧)، و٣/ ٧١ (٢٠٥٦)، ومسلم ١/ ١٨٩ (٣٦١) (٩٨)، وأبو داود (١٧٦)، وابن ماجه (٥١٣)، والنسائي ١/ ٩٨ وفي الكبرى، له (١٥٢)، وابن خزيمة (٢٥) و(١٠١٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٨، عن عبد الله بن زيد. انظر: تحفة المحتاج ١/ ١٥٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٣٧، وإتحاف المهرة ٦/ ٦٤٦ (٧١٤٥) وحديث (٧١٤٤)، وإرواء الغليل ١/ ١٤٤. الأم ١/ ١٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٨.

٣٢. بَابٌ: فِي النَّومِ قاعِدَاً ومُضْطَجِعَاً

٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثقةُ، عَنْ حمُيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أصحابُ رَسُولِ اللهِ ينتظِرونَ العِشَاءَ فينامُونَ - أحْسِبُهُ قَالَ: قُعُوداً - حَتَّى تخفِقَ رؤُوسُهمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلا يتوَضَّؤُونَ[1].

٦٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[2]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ قَاعِداً، ثُمَّ يُصَلِّي وَلا يَتَوَضَّأُ[3].

٦٨- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ عُبيدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَامَ مُضطَجِعَاً وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضوءُ، وَمَن نَامَ جَالِساً فَلَا وُضوُءَ عَلَيْهِ[4].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ، والثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ.

---

(١) ٦٦- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٥٧) و(١٥٨)، والبغوي (١٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٩٨) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١٠١ و١٦١ و٢٧٧، وعبد بن حميد (١٣٢٤)، والبخاري ١/ ١٦٥(٦٤٢)، ومسلم ١/ ١٩٦(٣٧٦) (١٢٣) و(١٢٥) و(١٢٦)، وأبو داود (٢٠٠) و(٢٠١) و(٥٤٤)، والترمذي (٧٨)، والبَزَّار كَمَا في كَشْف الأسْتَار (٨٢)، والنسائي ٢/ ٨١، وأبو يعلى (٣١٩٩) و(٣٢٤٠) و(٣٣٠٩) و(٣٣١٠)، وابن خزيمة (١٥٢٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٦-٢٦٧ و٢/ ٣٠، والدارقطني ١/ ١٣٠-١٣١، والبيهقي ١/ ١١٩ و١٢٠ و٢/ ٢٢، من طُرُق عن أَنَس بن مالك. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٦، وتحفة المحتاج ١/ ١٥٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٢٨، وإرواء الغليل١/ ١٤٩. الأم ١/ ١٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥.

(٢) الموطأ [(٨٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٠) برواية سويد بن سعيد، (٥٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٤) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٦٧- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٦٠) من طريق الشَّافِعِي. أخرجه عبد الرزاق (٤٨٢)، والبيهقي ١/ ١٢٠. الأم ١/ ١٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥.

(٤) ٦٨- إسناده ضعيف؛ لإبهام الثقة، فالتعديل على الإبهام غير مقبول، وقد صحّ هذا الأثر من فعل ابن عمر كما في التخريج. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٦٠) من طريق الشَّافِعِي. أخرجه عبد الرزاق (٤٨٤)، وابن أبي شيبة (١٤٠٢) ط الحوت، والبيهقي ١/ ١٢٠. الأم ١/ ١٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠٨.

٣٣. بَابٌ: لا يُتَوَضَّأ مِنْ أَكْلِ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ

٦٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا جَعفَرُ بْنُ / ١٢و/ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى ولَمْ يتَوَضَّأ[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

* *

(١) ٦٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٤)، وأحمد ٤/ ١٣٩ و١٧٩ و٥/ ٢٨٧ و٢٨٨، والدارمي (٧٣٣)، والبخاري ١/ ٦٣ (٢٠٨) و١٧٢ (٦٧٥) و٤/ ٥١ (٢٩٢٣) و٧/ ٩٦ (٥٤٠٨) و٧/ ٩٨ (٥٤٢٢) و٧/ ١٠٧ (٥٤٦٢)، ومسلم ١/ ١٨٨ (٣٥٥) (٩٢)، وابن ماجه (٤٩٠)، والترمذي (١٨٣٦)، وأبو يعلى (٦٨٧٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٦٦، والبيهقي ١/ ١٥٣ و١٥٤و١٥٧. الأم ١/ ٢١، وطبعة الوفاء ٢٤٦.

٣٤. بَابُ الضَّحِكِ فِي الصَّلاةِ

٧٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثقةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ رَجُلاً ضَحِكَ فِي الصّلاةِ أَنْ يُعيدَ الوُضوءَ والصّلاةَ(١).

فلمْ نَقبَلْ هَذَا؛ لأَنَّهُ مُرسَلٌ.

٧١- أَخْبَرَنَا الثِّقةُ، عَنْ مَعمَرٍ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ أرقَمَ، عَنِ الحسَنِ، عَنِ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الحديثِ(٢).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرسالةِ.

(١) ٧٠- ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٤٦، وفي المعرفة، له (٢٢٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٥٢. في الرسالة (١٢٩٩)، وفي طبعة الوفاء ١/ ٢١٨.

(٢) ٧١- ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٤٧ وفي المعرفة، له (٢٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو حنيفة كَمَا في جامع المسانيد للخوارزمي ١/ ٢٤٧، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٠٠، والدارقطني ١/ ١٦٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٨٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٥٢. الرسالةِ (١٣٠١)، وفي طبعة الوفاء ١/ ٢١٨.

٣٥. بَابٌ: فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّينِ

٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عبدُ اللهِ بْنُ نافِعٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قيسٍ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِلالٌ فَذَهَبَ لحاجَتِهِ، ثُمَّ خرَجَا، قَالَ أَسامةُ: فَسَأَلتُ بِلالاً مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ بِلالٌ: ذَهَبَ لحاجَتِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأ: فَغسَلَ وَجهَهُ ويَدَيهِ، ومَسَحَ بِرَأسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّينِ[١].

٧٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبدُ المجيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زيادٍ، أنَّ عُرْوَةَ بْنَ المغُيرَةِ أخبرَهُ أنَّ المُغِيرَةَ بْنَ شُعبةَ أَخبرَهُ: أنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَاةَ[٢] تبوُكَ، قَالَ المُغيرةُ: فَتَبرَّزَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ الغَائطِ، فَحمَلْتُ / ١٢ظ/ مَعَهُ إِدَاوَةً[٣] قَبْلَ الفَجْرِ، فَلَمَّا رَجعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذتُ[٤] أُهَرِيقُ[٥] عَلَى يَدَيهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، وَهُوَ يَغسِلُ يَدَيهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يحْسِرُ جُبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعيهِ، فَضَاقَ كُمَّا[٦] جُبَّتِهِ، فأدْخَلَ يَديهِ فِي الجُبَّةِ حَتَّى أخرجَ ذِرَاعيهِ مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، وَغَسَلَ

---

(١) ٧٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ١/ ٨١-٨٢، وفي الكبرى، له (١٢٧)، وابن خزيمة (١٨٥)، والحاكم ١/ ٨١-٨٢، والبيهقي ١/ ٢٧٤-٢٧٥. الأم ١/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٧٠. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ١٦٥.

(٢) في الأم: ((غزوة)).

(٣) الإدواة: - بالكسر - إناء صغير من جلد يتخذ للماء. انظر: اللسان ١٤/ ٢٥.

(٤) في الأم: ((جعلت)).

(٥) - بفتح الهاء -، وهي مبدلة من الهمزة ولم يقولوا: أأريق، لاستثقال الهمزتين. الشافي العي ١٠/ أ، وانظر: اللسان ١٠/ ٣٦٥.

(٦) تثنيته (كُمّ) - بضم الكاف وتشديد الميم - مضافة إلى الجبة. بذل المجهود ٢/ ٦.

ذِرَاعيهِ إِلى المِرْفَقَينِ، ثُمَّ تَوَضَّأ ومَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ، ثُمَّ أَقبَلَ. قَالَ المُغِيرَةُ: فأقبلتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبدَ الرَّحمَنِ بْنَ عَوفٍ قَدْ صَلَّى[(١)] لَهُمْ[(٢)]، فَأَدرَكَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحدى الرَّكعتينِ مَعَهُ، وَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الركعةَ الأخيرةَ[(٣)]، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبدُ الرَّحمَنِ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأتَمَّ صَلاتَهُ، فأفزعَ ذَلِكَ المسلمينَ وَأَكثَرُوا التَّسبيحَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاتهُ أَقبَلَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «**أَحْسَنْتُمْ**»، أَوْ قَالَ: «**أَصَبْتُمْ**» يُغَبِّطُهُمْ[(٤)] أَنْ صَلَّوا الصَّلاةَ لِوَقتِهَا[(٥)].

٧٤- قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثني إسماعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ حمزَةَ بْنِ المُغِيرَةِ نحوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ. قَالَ المُغِيرَةُ: فَأَرَدْتُ تَأخيرَ عَبدِ الرَّحمَنِ، فَقَالَ لِيَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُ**»[(٦)].

---

(١) في الأم: «يصلي».

(٢) ذكر سنجر أنه في نسخة: «مبهم».

(٣) في الأم: «الآخرة».

(٤) قال ابن الأثير: «هكذا رُوي بالتشديد أي يَحْمِلُهم على الغَبْط، ويجعل هذا الفعل عندهم مما يُغْبط عليه، وإن رُوِيَ بالتخفيف فيكون قد غبطهم لتقدُّمهم إلى الصلاة». النهاية ٣/ ٣٤٠.

(٥) ٧٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٤٩ و٥١، وعبد بن حميد (٣٩٧)، ومسلم ٢/ ٢٦ (١٠٥) (٢٧٤)، وأبو داود (١٤٩)، والنسائي ١/ ٦٢ وفي الكبرى، له (١٦٥) و(١٦٦)، وابن خزيمة (٢٠٣) و(١٥١٥) و(١٦٤٢) من طريق عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة بن شعبة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٢٤٧ و٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥٠، والبخاري ١/ ٥٦ (١٨٢) و١/ ٦٢ (٢٠٣) و٦/ ٩ (٤٤٢١) و٧/ ١٨٦ (٥٧٩٨)، ومسلم ١/ ١٥٨ (٢٧٤) (٧٥) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، وأبو داود (١٥٢)، وابن ماجه (٥٤٥)، والنسائي ١/ ٨٢ وفي الكبرى، له (٢٢) و(١٦٨) من طرق عن المغيرة بن شعبة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥١٣، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦٣، وتحفة المحتاج ١/ ١٩٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٧، وإرواء الغليل ١/ ١٣٥. الروايات مُخْتَصَرَة ومطولة. وسَيَأْتِي برقم (٧٤) و(٧٥) و(٧٦). الأم ١/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٩-٧٠.

(٦) ٧٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب حديث (٤١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٥٧)، وأحمد ٤/ ٢٤٨ و٢٥١ و٢٥٥، ومسلم ٢/ ٢٧ (٢٧٤) (١٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٦٧). من =

٧٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُصَينٍ وَزَكَرِيَّا وَيُونُسَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَنمَسَحُ[١] عَلَى الخُفَّينِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ إِنْ أَدْخَلْتَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ**»[٢].

٧٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ / ١٣و/ ، عَنْ عَبَّادِ بنِ زِيادٍ - وَهُوَ مِنْ وَلَدِ[٤] المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ -، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي غَزَاةِ تَبُوكَ ثُمَّ تَوَضَأَ وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّينِ وَصَلَّى[٥].

٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، عَنْ نَافِعٍ وَعَبدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ

= طرق، عن حمزة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه. انظر: علل الدارقطني ٧/ ١٠٣-١٠٤، والتمهيد ١١/ ١١٩. الأم ١/ ٣٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٧٠-٧١. تقدم برقم (٧٣) وسَيَأتِي برقم (٧٥) و(٧٦).

(١) في طبعة الوفاء للأم: «أتمسح» بالمثناة.

(٢) ٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٥٨)، وأحمد ٤/ ٢٥١، والدارمي (٧١٩)، والبخاري ١/ ٦٢ (٢٠٦)، و٧/ ١٨٦ (٥٧٩٩)، ومسلم ١/ ١٥٨ (٢٧٤) (٧٩)، وأبو داود (١٥١)، والترمذي (١٧٦٨) وفي الشمائل، له (٧٠)، والنسائي ١/ ٦٣ وفي الكبرى، له (١١١)، وابن خزيمة (١٩٠) و(١٩١) من طريق الشعبي عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة بن شعبة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥١٣، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦٣، وتحفة المحتاج ١/ ١٩٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٦، وإتحاف المهرة ١٣/ ٤٢٤ (١٦٩٥١)، وإرواء الغليل ١/ ١٣٧. الأم ١/ ٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٧١. سبق برقم (٧٣) و(٧٤)، وسَيَأتِي برقم (٧٦).

(٣) الموطأ [(٤٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) هذا خطأ من الإمام مالك صوابه: عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة... انظر: تأريخ دمشق ٢٦/ ٢٢٧-٢٢٨، والثقات ٧/ ١٥٧، والتمهيد ١١/ ١٢٠، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٧-٤٨.

(٥) ٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ٤/ ٢٤٧. من طريق الزهري عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، عن أبيه المغيرة ابن شعبة. وقد سبق برقم (٧٣) و(٧٤) و(٧٥). انظر: علل الدارقطني ٧/ ١٠٣ س (١٢٣٦)، والتمهيد ١١/ ١١٩، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥١٣، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦٣، وتحفة المحتاج ١/ ١٩٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٦، وإتحاف المهرة ١٣/ ٤٢٠(١٦٩٤٥)، وإرواء الغليل ١/ ١٣٥. الأم ٧/ ٢٢٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٢.

(٦) الموطأ [(٤٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١) برواية سويد بن سعيد، و(٨٨) برواية أبي =

ابنَ عُمَرَ قَدِمَ الكُوفةَ عَلَى سَعدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَهُوَ أميرُهَا، فَرَآهُ يمَسَحُ عَلَى الخُفَّينِ، فأَنكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عَبدُ اللهِ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: سَلْ أباكَ، فَسَألَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إذا أدخَلتَ رِجْلَيكَ فِي الخُفَّينِ وَهمُا طاهِرَتانِ فَامْسَحْ عَلَيهِمَا. قَالَ ابنُ عُمَرَ: وإِنْ جَاءَ أحَدُنَا مِنَ الغَائِطِ؟ فَقَالَ: وَإِنْ جاءَ أَحَدكُمْ مِنَ الغَائطِ[١].

٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ نَافِعٍ: أنَّ ابْنَ عُمَرَ بَالَ بالسُّوقِ، ثُمَّ تَوَضّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ، ثُمَّ صَلَّى[٣].

٧٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ سَعيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ رُقَيشٍ[٥] قَالَ: رَأيتُ أَنَس بْنَ مَالِكٍ أَتَى قُبَاءً[٦] فَبَالَ، وَتوَضّأ، ثُمَّ مَسحَ عَلَى الخُفَّينِ وَصَلَّى[٧].

= مصعب الزهري، و(٨٠) برواية يحيى الليثي].

(١) ٧٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٦٠) و(٧٦١) و(٧٦٢)، وابن أبي شيبة (١٩٣١) ط الحوت، من طرق عن عمر بن الْخَطَّابِ موقوفاً. وأَخْرَجَهُ مرفوعاً عبد الرزاق (٧٦٣)، وابن أبي شيبة (١٨٧٢) و(١٨٧٣) ط الحُوت، وأحمد ١/ ١٤ و١٥ و٥٤، والبخاري ١/ ٦٢ (٢٠٢)، والنسائي ١/ ٨٢، وابن خزيمة (١٨٤)، والدارقطني ١/ ١٩٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥١٣-٥١٤، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦٣ و١٦٦، وإتحاف المهرة ١٢/ ٢٥٩ (١٥٥٣٦). الأم ٧/ ٢٢٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٣.

(٢) الموطأ [(٥٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١) برواية سويد بن سعيد، و(٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨١) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤١٩) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢٢٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٣-٦٢٤.

(٤) الموطأ [(٤٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٢) برواية يحيى الليثي].

(٥) - بالقاف والشين المعجمة - مصغر. التقريب (٢٣٥٥).

(٦) - بضم القاف وتخفيف الباء- والمد وهو مذكر منون مصروف، هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة، وفيه لغة أخرى وهي القصر والتأنيث وترك الصرف.ذكر ذلك النووي في تهذيب الأسماء واللغات ٣/ ١٠٨. انظر: معجم البلدان ٤/ ٣٠١، واللسان ١٥/ ١٩.

(٧) ٧٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٣٨)، =

٨٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كتابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الأسودِ(١)، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَوَضَّأ عَلِيٌّ فَمَسَحَ ظَهرَ قَدَمِيهِ، وَقَالَ: لَولَا أَنِّي رَأيتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمَسَحُ عَلَى ظَهرِ قدمَيهِ لَظَنَنتُ أنَّ بَاطِنَهُمَا أحقُّ(٢).

أَخْرَجَ الأربَعَةَ الأحاديثَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ وإلى آخرِ الثَّامِنِ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا والتَّاسِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ عَلِيٍّ وعَبدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

= وابن أبي شيبة (١٩٢٣) ط الحوت، من طرق عن أَنَس ابن مالك. انظر: إتحاف المهرة ٢/ ٢٢-٢٣ (١١٢٠). الأم ٧/ ٢٢٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٢٤.

(١) هكذا في الأصل، وهو خطأ صوابه: «عن أبي السوداء» وهو هكذا في الأم ومصادر التخريج وكُتب الرجال، وهو: أبو السوداء عمرو بن عمران النهدي الكوفي ثقة.

(٢) ٨٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٧)، وابن أبي شيبة (١٨٩٥) ط الحوت، وأحمد ١/ ٩٥ و١٤٨، والدارمي (٧٢١)، وأبو داود (١٦٢) و(١٦٣) و(١٦٤)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِه ١/ ١١٤ و١٢٤، والنسائي في الكبرى (١١٩) و(١٢٠)، والدارقطني ١/ ١٩٩، والبيهقي ١/ ٢٩٢ وفي الصغرى، له ١/ ١٠٨، والبغوي (٢٣٩). انظر: المُحَلَّى ٢/ ١١١، والمجموع ١/ ٥١٩، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٩، وإتحاف المهرة ١١/ ٥٢٧ (١٤٥٦٠)، وإرواء الغليل ١/ ١٤٠. الأم ٧/ ١٦٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩١.

٣٦. بَابٌ مِنْهُ: فِي الموالاةِ

٨١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ بالسّوقِ فَغَسَلَ وَجهَهُ وَيَديهِ، وَمسَحَ / ١٣ظ/ بِرأسِهِ، ثُمَّ دُعِيَ لجِنَازَةٍ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلّي عَلَيْهَا، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا(٢).

٨٢- أَخْبَرَنَا مالِكٌ (٣)، عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ بَالَ فِي السّوقِ فَتَوضَّأَ وَغَسَلَ وَجهَهُ وَيدَيهِ وَمسَحَ بِرَأسِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدُعِيَ لجِنَازَةٍ، فمَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ، ثُمَّ صَلَّى(٤).

أَخْرَجَ الأوَّلَ مِنْ كِتَابِ الوُضوءِ والثاني من كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) الموطأ [(٥٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١) برواية سويد بن سعيد، و(٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨١) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٨١- صحيح. الأم١/ ٣١، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٧.

(٣) الموطأ [(٥٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١) برواية سويد بن سعيد، و(٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨١) برواية يحيى اللَّيْثِي].

(٤) ٨٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤١٩) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٣١، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠٩.

٧٣. بَابٌ: فِي مُدَّةِ المسحِ للمسافرِ والمقيمِ

٨٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عبدُ الوهَّابِ الثَّقفيُّ، قَالَ: حَدَّثني المُهاجِرُ أَبُو مخْلَدٍ، عَنْ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ رَخَّصَ لِلمُسافِرِ أنْ يمَسَحَ عَلَى الخُفَّينِ ثلاثَةَ أيامٍ وَليَاليهُنَّ، ولِلمُقيمِ يوماً وَليَلةً[1].

٨٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ[2] قَالَ: أتَيتُ صَفوانَ بْنِ عَسَّالٍ المُرادِيَّ، وَقَالَ: ماجَاءَ بِكَ؟ قُلتُ: ابتِغاءَ العِلمِ، قَالَ: إنَّ الملائِكَةَ تَضَعُ أجنِحَتهَا[3] لِطالِبِ العِلمِ رِضىً بِمَا يَطلُبُ، قُلْتُ: إنَّهُ حَاكَ فِي صَدرِي المَسْحُ عَلَى الخُفَّينِ بَعْدَ الغائِطِ والبولِ، وَكُنْتَ امرءاً مِنْ أصحابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأتَيتُكَ أسأَلُكَ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ شيئاً؟ قَالَ: نعم. كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمرنا إذَا كُنَّا سَفْراً أوْ

---

(١) ٨٣- حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٢٥)، والبغوي (٢٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١١٨٧٨) ط الحوت، وابن ماجه (٥٥٦)، وابن الجارود (٨٧)، والدولابي في الكنى والأسماء ٢/ ١٠٩، وابن خزيمة (١٩٢)، والطحاوي ١/ ٨٢، وابن حبان (١٣٢٥) ط الفكر، و(١٣٢٨) ط الرسالة، والدارقطني ١/ ١٩٤، والبيهقي١/ ٢٧٦ و٢٨١ وفي المعرفة، له (٤٢٦). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ١٦٨، وتحفة المحتاج ١/ ١٩٦، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٦، وإتحاف المهرة ١٣/ ٥٦٠ (١٧١٣٧). الأم ١/ ٣٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٧٥.

(٢) - بكسر أوله وتشديد الراء - وهو ابن حبيش. التقريب (٢٠٠٨).

(٣) يحتمل أن يكون على حقيقته، وإن لم يشاهد، أي: تضعها لتكون وطاءً له إذا مشى، أو تكف أجنحتها عن الطيران، وتنزل لسماع العلم، وأن يكون مجازاً عن التواضع تعظيماً لحقه وتوقيراً للعلم.

مُسَافِرِينَ لا [١] نَنْزِعُ خِفَافنَا ثَلاثَةَ أيام وَلَيَاليَهُنَّ إلّا مِنْ جَنَابةٍ، لكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَولٍ وَنَومٍ[٢].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضوءِ.

(١) في الأم: «ألا».

(٢) ٨٤- إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة، له (٤٢٧)، والبغوي (١٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٩٢) و(٧٩٣) و(٧٩٥)، والحميدي (٨٨١)، وابن أبي شيبة (١٨٦٧) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤١، وابن ماجه (٢٢٦) و(٤٧٨) و(٤٠٧٠)، والترمذي (٢٣٨٧) و(٣٥٣٥) و(٣٥٣٦)، والنسائي ١/ ٨٣ و٩٨ وفي الكبرى، له (١٣٢) و(١٤٥) و(١٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٨٢، وابن حبان (١٠٩٧) ط الفكر و(١١٠٠) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٧٣٤٩) و(٧٣٥٠) و(٧٣٥١) و(٧٣٥٢) و(٧٣٥٣) و(٧٣٥٤) و(٧٣٥٥) و(٧٣٨٨) وفي الصغير، له (٢٥١)، والدارقطني ١/ ١٩٦، والبيهقي ١/ ٢٧٦، والبغوي (١٦٢). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥١٦، ونصب الرَّايَة ١/ ١٦٤، وتحفة المحتاج ١/ ١٩٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٦، وإتحاف المهرة ٦/ ٢٩٦ (٦٥٤٦)، وإرواء الغليل ١/ ١٤٠. الأم ١/ ٣٤-٣٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٧٥.

٣٨. بَابٌ: فِي ابْتِدَاءِ التَّيَمُّمِ وَكَيفِيَّتِهِ

٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، / ١٤و/ عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ ابْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [(٢)] فِي بعضِ أسفَارِهِ فَانْقَطَعَ عِقْدٌ لي، فأَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التماسهِ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَنَزَلَتْ آيةُ التَّيَمُّمِ[(٣)].

٨٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ[(٤)] عَمّارِ بْنِ ياسِرٍ قَالَ: تَيَمَّمْنَا[(٥)] مَعَ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى المناكبِ[(٦)].

---

(١) الموطأ [(٧٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٨) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٥٩) برواية سويد بن سعيد، و(١٤٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) في طبعة الوفاء للأم: ((مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)).

(٣) ٨٥- صحيح. أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٠٢، والبيهقي في المعرفة (٣١٥) و(٣١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٨٠)، والحميدي (١٦٥)، وأحمد ٦/ ٥٧ و١٧٩ و٢٧٢، وعبد بن حميد (١٥٠٤)، والدارمي (٧٥٢)، والبخاري ١/ ٩٢ (٣٣٤) و٥/ ٩ (٣٦٧٢) و٥/ ٣٧ (٣٧٧٣) و٧/ ٢٠٤ (٥٨٨٢) و٨/ ٢١٥ (٦٨٤٤)، ومسلم ١/ ١٩١ (٣٦٧) (١٠٨) و١/ ١٩٢ (٣٦٧) (١٠٨) و(١٠٩)، وأبو داود (٣١٧)، والنسائي ١/ ١٦٣ و١٧٢ وفي الكبرى، له (٢٩٩) و(٣١٢)، وابن خزيمة (٢٦١) و(٢٦٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٢ و٣٠٣، وابن حبان (١٧٠٥) ط الفكر و(١٧٠٩) ط الرسالة، والبيهقي ١/ ٢١٤ و٢٢٣، والبغوي (٣٠٧) من طرق عن عائشة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٧٨، ونصب الرَّايَة ١/ ١٥٩، وتحفة المحتاج ١/ ٢٢٩، واختلاف الحديث: ٦٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧١-٧٢.

(٤) في الأم: ((أن)).

(٥) في طبعة الوفاء للأم: ((فتيممنا)).

(٦) ٨٦- هذا حديث معلول بالاضطراب وقد فصلت القول فيه وشرحت علله في كتابي أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٤٧-٢٤٩ فانظره. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٤٣)، والنسائي ١/ ١٦٨، وفي الكبرى، له (٣٠١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١١٠، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي ١/ ٢٠٨. من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، به، وهي الرواية المحفوظة كما قال الرازيان. نصب الرَّايَة ١/ ١٥٥-١٥٦. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٧)، وأحمد ٤/ ٣٢٠، وابن ماجه (٥٦٦)، وأبو داود (٣١٨) و(٣١٩)، وأبو يعلى (١٦٣٢) =

٨٧- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبدِ اللهِ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلَتْ آيةُ التَّيَمُّمِ فتيَمَّمْنَا مَعَ النَّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى المناكبِ(١).

٨٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِثِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعْرَجِ، عَنِ ابْنِ الصِمَّةِ قَالَ: مَرَرْتُ بِالنّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ، فَتَمَسَّحَ بجِدَارٍ، ثُمَّ يَمَّمَ وَجْهَهُ وذِرَاعَيْهِ(٢).

٨٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِثِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ الصِمَّةِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَيَمَّمَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وذِرَاعيهِ(٣).

أَخْرَجَ الأَرْبعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الحَدِيثِ، والخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

= و(١٦٣٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١١١، وابن حبان (١٣١٠) ط الرسالة وفي ط الفكر (١٣٠٧)، والبيهقي ١/ ٢٠٨. من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن عمار، وهي رواية محفوظة لكن عبيد الله لم يسمع من عمار. تهذيب الكمال ٥/ ٤٢. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٢٦٣، وأبو داود (٣٢٠)، والنسائي ١/ ١٦٧ وفي الكبرى، له (٣٠٠)، وأبو يعلى (١٦٠٩) و(١٦٣٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١١١، والبيهقي ١/ ٢٠٨. من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار، به، وهي رواية معلولة كما قال الرازيان. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٦٤-٥٦٥، ونصب الرَّايَة ١/ ١٥٥، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٢٤٧-٢٤٩. اختلاف الحديث: ٦٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٢.

(١) ٨٧- انظر الحديث الذي قبله (٨٦).

(٢) ٨٨- صحيح لكن بلفظ: «ويديه»، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٢٠٥ وفي المعرفة، له (٣٠٦)، والبغوي (٣١٠) من طريق الشَّافِعِي، من طريق أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصمة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٦٥، ونصب الرَّايَة ١/ ١٥٢. اختلاف الحديث: ٦٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٤. انظر حديث رقم (٣٨).

(٣) ٨٩- صحيح لكن بلفظ: «ويديه»، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك. سبق تخريجه بحديث رقم (٨٨). اختلاف الحديث: ٦٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٤.

٣٩. بَابُ التَّيَمُّمِ فِي السَّفَرِ القَرِيبِ

٩٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الجُرُفِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالمِرْبَدِ(١) تَيَمَّمَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَصَلَّى العَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ المَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرتَفِعَةٌ فلَمْ / ١٤ظ/ يُعِدِ الصَّلاةَ(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: والجُرُفُ(٣) قَرِيبٌ مِنَ المَدِينَةِ.

٩١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ تَيَمَّمَ بِمِرْبَدِ النَّعَمِ(٤) وَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ المَدِينَةَ وَالشَّمسُ مُرتَفِعَةٌ فَلَمْ يُعِدِ الصَّلاةَ(٥).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ والثَّاني في كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ.

---

(١) المِرْبَد: الموضع الذي تُحبس فيه الإبل والغنم، وبه سُمِّيَ مِرْبَد المدينة والبصرة. وهو - بكسر الميم وفتح الباء - على وزن منبر، من رَبَدَ بالمكان إذا أقام فيه، وَرَبَدَهُ إذا حبسه. والمراد به هنا مربد المدينة وهو منها على ميل. انظر: الصحاح ٢/ ٤٧١، والنهاية ٢/ ١٨٢، ومعجم البلدان ٥/ ٩٧، وفتح الباري ١/ ٤٤١.

(٢) ٩٠- صحيح، وابن عجلان هو محمد صدوق حسن الحديث، وقد تابعه الإمام مالك. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٢٢٤ وفي المعرفة، له (٣٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٧١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦١) برواية سويد بن سعيد، و(١٥٣) برواية أبي مصعب الزهري و(١٤٠) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٨١٨) و(٨٨٣)، وابن أبي شيبة (١٦٧٣) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٤٤، والدارقطني ١/ ١٨٦، والبيهقي ١/ ٢٠٧. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ١٨٦، والحاكم ١/ ١٨٠ مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ٩٢ عقب (٣٣٦) معلقاً. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٥٤. الأم ١/ ٤٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٩٧.

(٣) - بضم الجيم والراء - وقد تسكن الراء. عمدة القاري ٤/ ١٤، وتاج العروس ٢٣/ ٨١، وأوجز المسالك ١/ ٣٢٠، وانظر: معجم البلدان ٢/ ٢٨، واللسان ٩/ ٢٧.

(٤) - بفتح النون والعين - وهو المال الراعية وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل. عمدة القاري ٤/ ١٤. وقد أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «الغَنَم».

(٥) ٩١- سبق تخريجه برقم (٩٠).

٤٠. بَابٌ: فِي تَيَمُّمِ الجُنُبِ

٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ رَجُلاً كَانَ جُنُبًا أنْ يَتيَمَّمَ، ثُمَّ يُصَلِّي، فإذَا وَجَدَ الماءَ اغْتَسَلَ.

يَعني وَذَكَرَ (١) حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ: «**إِذَا وَجَدْتَ الماءَ فأَمِسَّهُ جِلْدَكَ**» (٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

---

(١) الذاكر هو شيخ الشَّافِعِيّ: إبراهيم بن محمد.

(٢) ٩٢- صحيح من غير هذا الوجه، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك، وعباد بن منصور فيه كلام ليس باليسير. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٣٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٤٣٤، والدارمي (٧٤٩)، والبخاري ١/ ٩٣ (٣٤٤) و١/ ٩٦ (٣٤٨) و٤/ ٢٣٢ (٣٥٧١)، ومسلم ٢/ ١٤٠ (٦٨٢) (٣١٢) و٢/ ١٤١ (٦٨٢) (٣١٢)، والنسائي ١/ ١٧١ وفي الكبرى، له (٣١٠)، وابن الجارود (١٢٢)، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، والدارقطني ١/ ٢٠٢، والبيهقي ١/ ١٧٨. من طريق أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين. وحديث أبي ذر: أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩١٢) و(٩١٣)، وابن أبي شيبة (١٦٦١) ط الحوت، وأحمد ٥/ ١٤٦ و١٥٥ و١٨٠، وأبو داود (٣٣٢) و(٣٣٣)، والترمذي (١٢٤)، والدارقطني ١/ ١٨٧، والحاكم ١/ ١٧٦، والبيهقي ١/ ٢١٢ و٢٢٠. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ١٦١، وإرواء الغليل ١/ ١٨٣. الأم ١/ ٤٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٩٦.

٤١. بَابُ الغُسْلِ مِنَ الاحْتِلامِ

٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ لا يَستحي مِنَ الحقِّ، هَلْ عَلَى المَرأَةِ مِنَ غُسْلٍ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «**نَعَمْ إِذَا رَأَتِ المَاءَ**(٢)»(٣).

٩٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زُبَيدِ(٥) بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) الموطأ [(١٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) إذا علم أنّ لها ماءً، علم أنها تحتلم، إذ ليس الاحتلام إلّا بخروج ذلك الماء، وهو مما لا يستبعد بعد وجوده.

(٣) ٩٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٩٤)، والحميدي (٢٩٨)، وابن أبي شيبة (٨٧٨) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٢٩٢ و٣٠٦، والبخاري ١/ ٤٤ (١٣٠) و١/ ٧٩ (٢٨٢) و٤/ ١٦٠ (٣٣٢٨) و٨/ ٢٩ (٦٠٩١) و٨/ ٣٥ (٦١٢١)، ومسلم ١/ ١٧٢ (٣١٣) (٣٢)، وابن ماجه (٦٠٠)، والترمذي (١٢٢)، والنسائي ١/ ١١٤، وفي الكبرى، له (٢٠١)، وأبو يعلى (٦٨٩٥)، وابن خزيمة (٢٣٥)، وابن الجارود (٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٢، وابن حبان (١١٦٥) و(١١٦٧) ط الرسالة و(١١٦٢) و(١١٦٤) ط الفكر، والبيهقي ١/ ١٦٧-١٦٨، والبغوي (٢٤٤) من طريق أم سلمة. وأخرجه ابن حبان (١١٦٦) ط الرسالة و(١١٦٣) ط الفكر. ملاحظة: سقط من مطبوع صحيح ابن حبان ط الفكر اسم الصحابي. انظر: التهذيب للبغوي ١/ ٣٢٢ هامش (٥)، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٤، وإرواء الغليل ١/ ١٦٢. الأم ١/ ٣٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٨١.

(٤) الموطأ [(٥٤) برواية سويد بن سعيد، و(١٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢٢) برواية يحيى الليثي].

(٥) هكذا في الأصل، ومثله في المسند المطبوع، والأم وأشار المصحح في الحاشية بقوله: «في أكثر النسخ زبيد - بالباء الموحدة - وفي بعضها بمثناتين، وكتب بهامشها زييد - بالزاي وبياءين منقوطتين من تحت...»، وفي طبعة الوفاء: «زييد». ومثل ذلك أيضاً في بعض مصادر ترجمته.انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٤٤٧، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٧٠. وفي بدائع المنن ١/ ٣٦ (زُيَيْد) ومثله في الموطأ (١٢٢)، والمصنف: =

خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ إلى الجُرُفِ، فنَظَرَ فإذَا هو قَدِ احْتَلَمَ، وَصَلَّى ولَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ: واللهِ ما أرَاني إلا قَد احْتَلَمتُ[1] وَمَا شَعَرْتُ[2]، وَصَلَّيتُ وَمَا اغْتَسَلتُ. قَالَ: فَاغْتَسَلَ وَغَسَلَ مَا رَأى فِي ثَوبِهِ، وَنَضحَ مَا /١٥و/ لَمْ يَرَ، وأذَّنَ وَأَقَامَ[3]، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى مُتَمَكِّنًا[4].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوضُوءِ.

= ٣٦٤٤، وكذا في كثير من مصادر ترجمته. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٦٢٢، والمؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٤٥، والإصابة ١/ ٥٧٥، والتبصير ٢/ ٦٣٩. بل نصَّ ابن ماكولا على ذلك إذ قال: «بياء معجمة باثنتين من تحتها مكررة». انظر: الإكمال ٤/ ١٧١. تنبيه: وقع في شرح معاني الآثار ١/ ٥٢ (زيد) وأشار المصحح في الحاشية إلى أنه في نسخة (زبيد) بالباء الموحدة.

(١) تصحف على الدكتور رفعت فوزي إلى: «احتملت».

(٢) أي: ما علمت وما فطنت. انظر: الصحاح ٢/ ٦٩٩ (شعر).

(٣) في الأم: «وأقام الصلاة».

(٤) ٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٦٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٢، والبيهقي ٢/ ٣٩٩. الأم ١/ ٣٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٨٢.

٤٢. بَابُ⁽⁴⁾ وُجُوبِ الغُسْلِ إذَا الْتَقَى الخِتَانَانِ

٩٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا مُوسَى ألأَشْعَرِيَّ أتَى عَائِشَةَ أُمَّ المؤمِنينَ فَقَالَ: لَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ اخْتِلافُ أصحابِ مُحَمَّدٍ(٢) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أمرٍ إِنِّي لأُعْظِمُ أنْ أَسْتَقْبِلَكِ بِهِ. قَالَتْ: مَا هُوَ؟ مَا كُنْتَ سَائِلاً عَنْهُ أُمَّكَ فَسَلْنِي عَنْهُ، فَقَالَ لَهَا: الرَّجُلُ يُصِيبُ أهلَهُ، ثُمَّ يُكْسِلُ وَلا يُنْزِلُ. قَالَتْ: إذَا جَاوَزَ الخِتَانُ الخِتَانَ فقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: لا أسأَلُ أحَداً بَعْدَكِ أبداً(٣).

٩٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ سأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ الْتِقَاءِ الخِتَانَينِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا الْتَقَى الخِتَانَانِ أَوْ مَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ**»(٤).

---

(١) الموطأ [(١٢٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «النبي».

(٣) ٩٥- إسناده صحيح موقوفاً، وسيأتي مرفوعاً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٥٤) من طرق عن عائشة موقوفاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٤٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٢، وتحفة المحتاج ١/ ٢٠٢. الأم ١/ ٣٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٨٢. وسيأتي برقم (٩٦) و(٩٧) و(٩٨).

(٤) ٩٦- حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف فإن علي بن زيد بن جدعان ضعيف الحديث. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥١)، والبغوي في شرح السنة (٢٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ١/ ١٨٦ (٣٤٩) (٨٨)، وابن خزيمة (٢٢٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٥، والبيهقي ١/ ١٦٣ من طرق عن عائشة به مرفوعاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٤٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٢، وتحفة المحتاج ١/ ٢٠٢. الأم ١/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٧٩-٨٠. تقدم برقم (٩٥) وسيأتي برقم (٩٧) و(٩٨).

٩٧- أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلَيّ بْنُ زَيدٍ، عَنْ سَعيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا قَعَدَ بَيْنَ الشُّعَبِ الأربَعِ، ثُمَّ أَلْزَقَ الخِتانَ بالخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ**»(١).

٩٨- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ الأَوْزَاعِيّ، عَنْ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ القَاسمِ، عَنْ أَبِيهِ أو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إذا التقى الختانان فَقَدْ وَجَبَ الغُسلُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَلْتُهُ أنَا والنَّبيّ / ١٥ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واغْتَسَلنَا(٢).

أَخْرَجَ الأربَعَةَ الأحادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الحَدِيثِ.

❊ ❊

(١) ٩٧- حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥١) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٣٩)، وابن أبي شيبة (٩٢٩) في ط الحوت، وأحمد ٦/ ٤٧ و٩٧ و١١٢ و١٣٥، والترمذي (١٠٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٦، والبيهقي في المعرفة (٢٥٥) و(٢٥٦). من طريق سعيد بن المسيب، عن عائشة، به. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٧٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١٣) برواية يحيى الليثي]، والبيهقي ١/ ١٦٦. من طريق سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعائشة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٤٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٠٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٤، وإتحاف المهرة ١٦/ ١١٠٣ (٢١٧٠٥). اختلاف الحديث: ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٨-٦٩.

(٢) ٩٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥٣) و(٢٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٩٣٠) ط الحوت، وأحمد ٦/ ١٦١، وابن ماجه (٦٠٨)، والترمذي (١٠٨)، والنسائي ١/ ١٩٦، وأبو يعلى (٤٩٢٥)، وابن الجارود (٩٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٥، وابن حبان (١١٧٥) و(١١٧٦) و(١١٨٥) ط الرسالة و(١١٧٢) و(١١٧٣) و(١١٨١) ط الفكر، والرامهرمزي في المحدث الفاصل: ٤٧٤، والدارقطني ١/ ١١١، والبيهقي ١/ ١٦٤، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ١٠٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٤٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٠٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٤٢. اختلاف الحديث: ٩١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٩. انظر: حديث (٩٥) و(٩٦) و(٩٧).

٤٣. بَابٌ(١): مِنْهُ

٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ ثِقَاتِ أهلِ العِلمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيّوبَ الأنصاريِّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ أَإِذَا(١) جَامَعَ أَحَدُنَا فَأَكْسَلَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَغْسلُ(٢) مَا مَسَّ المرأَةَ مِنْهُ، وَليَتوضَّأ(٣) ثُمَّ لِيُصَلِّي(٤)**»(٥).

١٠٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ(٦) بْنُ مُحَمَّد بْنِ يَحْيَى ابْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابتٍ، عَنْ خَارجَةَ بْنِ زَيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ يُنْزِلْ غُسْلٌ ثُمَّ نَزَعَ(٧) عَنْ ذَلِكَ أُبيٌّ قَبْلَ أنْ يمَوُتَ(٨).

---

(١) في الأم: «إذا».

(٢) في الأم: «ليغسل».

(٣) وهذا إنما كان العمل عليه في أول الأمر، ثم نسخ بوجوب الاغتسال بالتقاء الختانين، أي: بتغييب حشفة الذكر في فرج المرأة، سواء أنزل، أم لم ينزل.

(٤) هكذا في الأصل والقياس حذف حرف العلة (الياء)؛ لأن الفعل مجزوم بلام الأمر أي «ليصلِّ». وجاء على الصواب في المسند المطبوع وبدائع المنن ١/ ٣٥. وانظر التعليق على الحديث الآتي برقم (١٠٨).

(٥) ٩٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٥٧)، وأحمد ٥/ ١١٣ و١١٤، والبخاري ١/ ٨١ (٢٩٣)، ومسلم ١/ ١٨٥ (٣٤٦) (٨٤) و(٨٥)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٥/ ١١٤، وأبو عوانة ١/ ٢٨٦-٢٨٧، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥)، والبيهقي ١/ ١٦٤ و٢/ ٤١١، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/ ١٣٩. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٨١-٨٢. اختلاف الحديث: ٥٩-٦٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٦.

(٦) إبراهيم لم يرد في الأم فكان السند: «إبراهيم بن محمد، عن محمد بن يحيى»، وما ذكرناه عن سنجر هو الموافق لما في المعرفة، وهو من طريق الشَّافِعِيّ.

(٧) نزع عن الأمر كفَّ عنه. اللسان ٨/ ٣٤٩ (نزع).

(٨) ١٠٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ؛ لكنه صح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ =

١٠١- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ المَاءُ مِنَ الْمَاءِ(١) شَيْءٌ(٢) فِي الإِسْلَامِ (٣)، ثُمَّ تُرِكَ ذَلِكَ بَعْدُ، وَأُمِرُوا بِالغُسْلِ إِذا مَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ(٤).

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

= البيهقي في المعرفة (٢٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك (١١٦) رواية الليثي، وعبد الرزاق (٩٦٠)، وابن أبي شيبة (٩٤٩) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٧، والبيهقي ١/ ١٦٦، وفي المعرفة، له (٢٤٧) من طرق عن أُبي بن كعب، به موقوفاً. اختلاف الحديث: ٦٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٧. انظر: حديث (٩٩).

(١) قال الصنعاني:أي الاغتسال من الإنزال، فالماء الأول المعروف، والثاني: المني، وفيه من البديع الجناس التام. سبل السلام ١/ ٨٤.

(٢) هكذا ضبطت في الأصل بالرفع والمشهور نصبها على الخبرية لكان. مع أنَّ الرفع له وجه في العربية فقد قال السيوطي في همع الهوامع ١/ ١١١ «وجوز الجمهور رفع الاسمين بعد كان، وانكره الفراء ورُدَّ بالسماع قال: إذا متُّ كان الناس صنفان شامت وآخر مثنٍ بالذي كنت أصنع .... ثم اختلفوا في توجيه ذلك، فالجمهور على أن في كان ضمير الشأن اسمها والجملة من المبتدأ والخبر في موضع نصب على الخبر ونقل عن الكسائي أن كان ملغاة ولا عمل لها ووافقه ابن الطراوة». وانظر شرح المفصل لابن يعيش ٧/ ١٠٠، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ١/ ٤٠٧.

(٣) في الأم: «في أول الإسلام».

(٤) ١٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤٩)، والحازمي في الاعتبار:١٩ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ١١٥ و١١٦، والدارمي (٧٦٥) و(٧٦٦)، وأبو داود (٢١٤) و(٢١٥)، وابن ماجه (٦٠٩)، والترمذي (١١٠) و(١١١)، وابن الجارود (٩١)، وابن خزيمة (٢٢٥) و(٢٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٧، وابن حبان (١١٦٦) و(١١٧٠) ط الفكر و(١١٧٣) و(١١٧٩) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٥٣٨)، والدارقطني ١/ ١٢٦، وابن شاهين في ناسخ الحديث (١٨)، والبيهقي ١/ ١٦٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٤٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٢، وإتحاف المهرة ١/ ٢٠٦ (٤٦). الأم ١/ ٣٨-٣٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٨. قال البيهقي: «هذا حديث لم يسمعه الزهري من سهل إنما سمعه من بعض أصحابه عن سهل» السنن الكبرى ١/ ١٦٥.

٤٤. بَابُ الْغُسْلِ مِنْ مُوَارَاةِ(١) الْمَيِّتِ الْمُشْرِكِ.

١٠٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الهَيْثَمِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ (٢)، إِنَّ أَبِي قَدْ مَاتَ، قَالَ: «**اذْهَبْ فَوارِهِ**». قُلْتُ: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا. قَالَ: «**اذْهَبْ فَوارِهِ**». فَوَارَيْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ. فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ**»(٣).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيّ وَعَبْدِ الله مِمَّا / ١٦و/ لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

* * *

(١) في الأصل (موارات).

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) ١٠٢- ضعيف لجهالة ناجية فقد تفرد بالرّواية عنه أبو إسحاق، وهذا الحديث ضعّفه البيهقي والنووي وغيرهما. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٢٠)، وعبد الرزاق (٩٩٣٦)، وابن أبي شيبة (١١١٥٥) ط الحوت، وأحمد ١/ ٩٧ و١٣١، وأبو داود (٣٢١٤)، والنسائي ١/ ١١٠ وفي الكبرى، له (١٩٥)، وأبو يعلى (٤٢٣)، وابن الجارود (٥٥٠)، والبيهقي ١/ ٣٠٤ و٣٠٥ و٣/ ٣٩٨ وفي دلائل النبوة، له ٢/ ٣٤٨. انظر: المجموع ٥/ ١٤٤، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٨٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٨١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢١، وإتحاف المهرة ١١/ ٦٣٥ (١٤٧٧٦)، وإرواء الغليل ٣/ ١٧٠. الأم ١/ ٤٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩٣-٣٩٤.

٤٥. بَابٌ: فِي كَيْفِيَّةِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

١٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَديْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ[(٢)] كَمَا يَتَوَضَّأُ للصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ فَيخلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ[(٣)] بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ[(٤)].

١٠٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ[(٥)] قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا [(٦)] الإِنَاءَ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضوءَهُ للصَّلَاةِ، ثُمَّ يُشَرِّبُ

---

(١) الموطأ [(٥٤) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٥٠) برواية سويد بن سعيد، و(١٢٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «يتوضأ».

(٣) كتب فوق هذه الكلمة (ث) وأشار في الحاشية إِلَى (غُرَف) وكُتب فوقها أصل. والحديث في الأم ١/ ٤٠ وطبعة الوفاء ٢/ ٨٦ وفيه (ثلاث غرفات)، وفي المسند المطبوع وبدائع المنن ١/ ٣٧ (ثلاث غرف). وانظر: فتح الباري ١/ ٣٦١، وعمدة القاري ٣/ ١٩٢.

(٤) ١٠٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٧٥، وفي المعرفة، له (٢٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ٧٢ (٢٤٨)، والنسائي ١/ ١٣٤، وفي الكبرى، له (٢٤٦)، وابن المنذر في الأوسط (٦٦٥)، وابن حبان (١١٩٦) في ط الرسالة و(١١٩٣) في ط الفكر، والبيهقي ١/ ١٧٥، والبغوي (٢٤٦). من طرق، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به مرفوعـًا. وانظر ما سيرد في الحديث (١٠٤).
الأم ١/ ٤٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٨٦.

(٥) في الأم: «يده».

(٦) في الأم: «يدخلها».

شَعَرَهُ المَاءَ، ثُمَّ يَحْثِي عَلَى رَأْسِهِ ثلاثَ حَثَيَاتٍ[(١)].

١٠٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيْه، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ يَغْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا وَهُوَ جُنُبٌ[(٢)].

١٠٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسى، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ

---

(١) ١٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٧٦ وفي المعرفة، له (٢٧٢)، والبغوي (٢٤٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٦٣)، والترمذي (١٠٤)، والنسائي ١/ ١٣٥، والبيهقي ١/ ١٧٦ من طرق عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٩٧) و(٩٩٩)، وابن أبي شيبة (٦٨٥) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (٥٦٠) و(٥٦١) و(٥٦٢)، وأحمد ٦/ ٥٢ و١٠١ و١٥٢، والدارمي (٧٥٤)، والبخاري ١/ ٧٤ (٢٦٢) و١/ ٧٦ (٢٧٢)، ومسلم ١/ ١٧٤ (٣١٦) (٣٥)، وأبو داود (٢٤٢)، والنسائي ١/ ١٣٥ و٢٠٥ و٢٠٦، وأبو يعلى (٤٤٣٠) و(٤٤٨٢)، وابن الجارود (٩٩)، وابن المنذر في الأوسط (٦٦٢) و(٦٦٧)، وابن خزيمة (٢٤٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٨، والطبراني في الأوسط (٨٦١٩) و(٨٨٦٢) و(٩٣١١) ط العلمية و(٨٦١٤) و(٨٨٥٧) و(٩٣٠٧) ط الطحان، والدارقطني ١/ ١١٣ و١١٤، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٤٦)، والبيهقي ١/ ١٧٢ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦. من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٧٤)، وابن أبي شيبة (٦٨٦) و(٧٤٠) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (١٠٤٢) و(١٠٤٣)، وأحمد ٦/ ٧١ و٩٦ و١١٥ و١٤٣ و١٧٣، ومسلم ١/ ١٧٦ (٣٢١) (٤٣)، وأبو داود (٢٤٠) و(٢٤١) و(٢٤٣)، والنسائي ١/ ١٢٧ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ وفي الكبرى، له (٢٣٢) و(٢٤٤) و(٢٤٥)، وأبو يعلى (٤٤٨١)، وابن المنذر في الأوسط (٦٦٣) و(٦٦٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٧، وابن حبان (١١٩١) في ط الرسالة و(١١٨٨) في ط الفكر، والطبراني في الأوسط (٢٦٦٩) و(٢٦٧٠) ط العلمية و(٢٦٩٠) (٢٦٩١) ط الطَّحَّان، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٥٠)، والبيهقي ١/ ١٧٢ و١٧٤ و١٨٠ من طرق عن عائشة. به مرفوعًا. «الروايات مطولة ومختصرة». انظر: تحفة المحتاج ١/ ٢٠٦، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٥١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٥١، وإرواء الغليل١/ ١٦٦. الأم ١/ ٤٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٨٧.

(٢) ١٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٢٣٢، والبيهقي ١/ ١٧٦ في المعرفة، له (٢٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٢٦٤)، وأحمد ٣/ ٢٩٢ و٢٩٨ و٣٠٤ و٣١٩ و٣٤٨ و٣٧٠ و٣٧٥ و٣٧٨ و٣٧٩، والبخاري ١/ ٧٢ (٢٥٢) و٧٣ (٢٥٦) وفي الأدب المفرد، له (٩٥٩)، ومسلم ١/ ١٧٨ (٣٢٩) (٥٧)، والنسائي ١/ ١٢٧- ١٢٨ و٢٠٧ وفي الكبرى، له (٢٣٣)، وأبو يعلى (١٨٤٦) و(٢٢٢٧) و(٢٣٢٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٢، وابن خزيمة (٢٤٣)، والبيهقي ١/ ١٧٦ من طرق عن جابر بن عبد الله. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٣٢٨ (٣١٣٠) و٣٤٨ (٣١٧١). الأم ١/ ٤١، وطبعة الوفاء ٢/ ٨٧.

عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت: سَأَلْتُ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسي أَفَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الْجَنابَةِ؟ فَقَالَ: «**لا إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَن تَحْثِي عَلَيْهِ**[١] **ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكِ المَاءَ فَتَطْهُرِينَ**[٢]»[٣].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَاب الْوُضُوءِ.

❋ ❋

(١) أشار سنجر في الحاشية إِلَى أنه في نسخة: «على رَأْسِكِ».

(٢) بعد هذا في الأم: «أو قَالَ: فإذا أنت قد طهرت».

(٣) ١٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧١)، والبغوي (٢٥١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٠٤٦)، والحميدي (٢٩٤)، وابن أبي شيبة (٧٩٢) ط الحوت ، وأحمد ٦/ ٢٨٩ و٣١٤، ومسلم ١/ ١٧٨(٣٣٠) (٥٨) و١٧٩ (٣٣٠) (٥٨) وأبو داود (٢٥١)، وابن ماجه (٦٠٣)، والترمذي (١٠٥)، والنسائي ١/ ١٣١ وفي الكبرى، له (٢٤٣)، وأبو يعلى (٦٩٥٧)، وابن الجارود (٩٨)، وابن خزيمة (٢٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٠١، وابن حبان (١١٩٥) ط الفكر و(١١٩٨) ط الرسالة ، والدارقطني ١/ ١١٤، والبيهقي ١/ ١٨١. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١١٦١)، وأبو داود (٢٥٢)، والبيهقي ١/ ١٨١ من طريق أسامة ابن زيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أم سلمة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٥١، ونصب الرَّايَة ١/ ٧٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٧٠، وإرواء الغليل ١/ ١٦٨. الأم ١/ ٤٠، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٨٦.

٤٦. بَابٌ: فِي الغُسْلِ مِنَ المَحِيضِ /١٦ظ/

١٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ منْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الْمَحِيضِ[١]، فَقَالَ: «**خُذِي فِرْصَةً**[٢] **مِنْ مِسْكٍ**[٣] **فَتَطَهَّرِي بِهَا**». فَقَالَتْ: كَيفَ أَتطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «**تَطَهَّرِي بِهَا**». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سُبْحَانَ الله سُبْحَانَ الله واسْتَتَرَ بِثَوْبِهِ تَطَهَّرِي بِهَا**» فَاجْتَذَبْتُهَا وعَرَفْتُ الذي أَرَادَ. فَقُلْتُ لَهَا: تَتَبَّعي بِهَا آثَارَ الدَّمِ يَعْني الفَرْجَ[٤].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب الْوُضُوء.

---

(١) في الأم: «الحيض».

(٢) - بكسر الفاء وسكون الراء -، وحكى ابن سيده تثليثها، أي قطعة من صوف أو قطن أو خرقة تتمسح بها المرأة من الحيض. انظر: اللسان ٧/ ٦٥ (فرص)، وفتح الباري ١/ ٤١٤، وعمدة القاري ٣/ ٢٨٥.

(٣) - بكسر الميم - هو الطيب المعروف، وفي الصحيحين وغيرهما رواية بلفظ «فِرْصة مُمسَّكَة» أي مطيبة بالمسك، ويروى بفتح الميم أي (مَسْك). انظر توجيه ذلك في: النهاية ٤/ ٣٣٠، وفتح الباري ١/ ٤١٥، وعمدة القاري ٣/ ٢٨٥.

(٤) ١٠٧- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٣١٧-٣١٨، والبيهقي في المعرفة (٢٨٢)، والبغوي (٢٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٦٧)، وأحمد ٦/ ١٢٢ و١٤٧ و١٨٨، والبخاري ١/ ٨٥ (٣١٤) و١/ ٨٦ (٣١٥) و٩/ ١٣٤ (٧٣٥٧)، ومسلم ١/ ١٧٩ (٣٣٢) (٦٠)، والنسائي ١/ ١٣٥ و٢٠٧-٢٠٨ وفي الكبرى، له (٢٤٨)، وأبو يعلى (٤٧٣٣)، وأبو عوانة ١/ ٣١٧ و٣١٨، وابن حبان (١١٩٦) و(١١٩٧) ط دار الفكر و(١١٩٩) و(١٢٠٠) ط الرسالة، وابن حزم في المحلى ١/ ١٠٣ - ١٠٤، والبيهقي ١/ ١٨٣ وفي السنن الصغير، له (١٧٠)، والخطيب في الموضح ٢/ ٤٦٧ من طرق عن عائشة. وأَخْرَجَهُ إسحاق بن راهويه (١٢٧٩) موقوفاً على السيدة عائشة. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٢٠٩، و التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٥٢. الأم ١/ ٤٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٩٥.

٤٧. بَابٌ: فِي المُسْتَحَاضَةِ ومِيقَاتِ حَيْضِهَا

١٠٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -ورَضِيَ عَنْها-: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ[٢] الدَّمَ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُول اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: «**لِتَنْظُرْ عَددَ اللَّيالي وَالأَيَّامِ، الَّتي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيْبَهَا الذي أَصَابَها، فَلتَتْرُكِ الصَّلاة قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذَا خَلَّفت[٣] ذَلِكَ فَلتغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ[٤] بِثَوْبٍ ثُمَّ لِتُصَلِّي**»[٥].

---

(١) الموطأ [(٨٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٥٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) بضم التاء وفتح الهاء وتسكن أي تصب. وللشراح كلام نافع حول هذه اللفظة. ينظر في النهاية ٥/ ٢٦٠، وتنوير الحوالك ١/ ٨٠، وعقود الزبرجد، وحاشية السندي على سنن النسائي ١/ ١٢٠، وعون المعبود ١/ ١١١، وأوجز المسالك ١/ ٣٤٩.

(٣) من التخليف أي جعلتها وراءها والمراد إذا مضت تلك الأيام والليالي، حاشية السندي على سنن النسائي ١/ ١٢٠.

(٤) هو أن تَشُدَّ فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشي قُطْنا، وتُوثِق طرفيها في شيء تشدّه على وسطها، فتمنع بذلك سَيْل الدم. انظر: النهاية ١/ ٢١٤.

(٥) ١٠٨- إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة، وقيل: سمع منها فيكون الحديث صحيحاً. أَخْرَجَهُ أبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٧، والبيهقي ١/ ٣٣٢ وفي المعرفة، له (٤٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٨٢)، والحميدي (٣٠٢)، وأحمد ٦/ ٢٩٣ و٣٢٠ و٣٢٢، وأبو داود (٢٧٤) و(٢٧٨)، وابن ماجه (٦٢٣)، والنسائي ١/ ١٨٢ و١٩١ وفي الكبرى، له (٢١٤)، والدارقطني ١/ ٢٠٧. جميعهم من طريق سليمان بن يسار، عن أم سلمة. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٧٨٦)، وأبو داود (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧)، وأبو يعلى (٦٨٩٤)، والدارقطني ١/ ٢١٧، والبيهقي ١/ ٣٣٣ و٣٣٤. جميعهم من طريق سليمان بن يسار، عن رجل، عن أم سلمة. انظر: التمهيد ١٦/ ٥٦، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٩٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٠٢، وتحفة المحتاج ١/ ٢٣٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٧٩. الأم ١/ ٦٣، وطبعة الوفاء =

١٠٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَت: قَالَت فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ (٢) لرَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّما ذَلِكَ عِرْقٌ، ولَيْسَ** / ١٧و/ **بِالْحَيْضَةِ** (٣) **فإذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرُكِي** (٤) **الصَّلاةَ، فإذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي**» (٥).

١١٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْن عَقِيلٍ،

= ٢/ ١٣٤-١٣٥. إسناد هذا الحديث فيه مقال بسبب الانقطاع الحاصل بين سليمان وأم سلمة، وقد صرح بذلك فقال: حدثني رجل عن أم سلمة كما عند الدارمي، وأبي داود، وأبي يعلى، والبيهقي، والدارقطني. ونقل الحافظ في التَّلْخِيص قول البيهقي بأن هذا الحديث مشهور إلا أن سليمان لم يسمعه منها، وكذلك نقل قول المنذري بأن سليمان لم يسمعه.

(١) الموطأ [(٧٩ - ٨٠) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٧١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٥٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) بمهملة وموحدة ومعجمة مع التصغير. التقريب (٨٦٥١).

(٣) (بالحيضة) يجوز فيها وجهان: أحدهما: مذهب الخطّابي بكسر الحاء أي: الحالة. والثاني: وهو الأظهر فتح الحاء أي: الحيض، قاله النووي. انظر: شرح صحيح مسلم ١/ ٦٣٣.

(٤) في الأم: «فدعي».

(٥) ١٠٩- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ٣٢١ وفي المعرفة، له (٤٧١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (١١٦٥)، والحميدي (١٩٣)، وابن أبي شيبة (١٣٤٤) و(١٣٤٥) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٤٢ و١٩٤ و٢٠٤ و٢٣٧ و٢٦٢، والدارمي (٧٨٠) و(٧٨١) و(٧٨٥)، والبخاري ١/ ٦٦ (٢٢٨) و٨٤ (٣٠٦) و٨٧ (٣٢٠) و٨٩ (٣٢٥) و٩٠ (٣٣١)، ومسلم ١/ ١٨٠ (٣٣٣) (٦٢) و١٨١ (٣٣٤) (٦٥) و١٨٢ (٣٣٤) (٦٦)، وأبو داود (٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٦) و(٢٩٠) و(٢٩٢) و(٢٩٨)، وابن ماجه (٦٢١) و(٦٢٤)، والترمذي (١٢٥) و(١٢٩)، والنسائي ١/ ١٢٢ و١٢٣و١٨١ و١٨٥ و١٨٦ وفي الكبرى، له (٢١٧) و(٢٢١) و(٢٢٢) و(٢٢٣) و(٢٢٤)، وأبو يعلى (٤٧٩٩)، وابن الجارود (١١٢)، وأبو عوانة ١/ ٣١٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٠٢، وابن حبان في ط الفكر (١٣٤٧) و(١٣٥٠) ط الرسالة، والدارقطني ١/ ٢٠٦ و٢٠٧، والبيهقي ١/ ٣٢٣ و٣٢٤. انظر: التمهيد ٢٢/ ١٠٢، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٤٦٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٩٩ و٢٠٠ و٢٠٣، وتحفة المحتاج ١/ ٢٣٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٧٧، وإرواء الغليل ١/ ٢٠٣ - ٢٠٤. الأم ١/ ٦٠، وطبعة الوفاء ٢/ ١٣٢.

عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَة، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّه حَمْنَة بِنْتِ جَحْشٍ قَالَت: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْتَفْتِيهِ فَوَجَدْتُهُ فِي بيت أُخْتِي زَيْنب. فَقُلْتُ يا رَسُول الله، إِنَّ لي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَإِنَّهُ لَحَدِيثٌ مَا مِنْهُ بُدٌّ وَإِنَّهُ[١] لأستَحْي مِنْهُ. قَالَ: «**فَمَا هُوَ يا هَنْتَاهُ**[٢]»؟ قَالَت: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَرَى فِيهَا؟ فَقَدْ مَنَعَتْنِي الصَّلاةَ والصَّومَ، فقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي أَنْعَتُ لَكِ الْكُرْسُفَ**[٣] **فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ**» قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَتَلَجَّمِي**»[٤]. قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**فَاتَّخِذِي ثَوْبًا**». قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجًّا[٥]. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ أَيَّمَا فَعَلْتِ أَجْزَأَكِ مِنَ**[٦] **الآخَرِ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِمَا، فَأَنْتِ أَعْلَمُ**». قَالَ لَهَا: «**إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيطَانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّام، أَوْ سَبْعَةً فِي عِلْمِ الله تَعَالى، ثُمَّ اغْتَسِلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهَرْتِ وَاسْتَنْقَيْتِ فَصَلِّ**[٧] **أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَها، أَوْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وأَيَّامَهَا، وَصُومِي، فَإِنَّهُ مُجْزِئُك**[٨]، **وكَذَلِكَ افْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَيَطْهُرْنَ** / ١٧ظ/

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة (وإِنِّي)، وهو كذلك في الأم.

(٢) أي: يا هذه، وتُفتح النون وتُسكن وتُضم الهاء الآخرة وتُسكَّن، قاله ابن الأثير في النهاية ٥/ ٢٧٩. انظر: الصحاح ٦/ ٢٥٣٦ (هنو).

(٣) أي القطن. الصحاح ٤/ ١٤٢١.

(٤) أي شدي لجامًا، وهو شبيه بقوله: استثفري، واللجام هو ما تشده الحائض. الصحاح ٥/ ٢٠٢٧.

(٥) الثج هو السيلان والانصباب. انظر: التاج ٥/ ٤٤٤ (ثجج).

(٦) في الأم: «عن».

(٧) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن (فصلي).

(٨) في الأم: «يجزئك».

مِيقَـاتَ حَيْضِهِـنَّ وَطُهْرِهِـنَّ»(١).

١١١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نافِعٍ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمْةَ زَوْج النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ امْرأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدَّمَ (٢) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلمَةَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**لِتَنظُرْ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الذي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذَا خَلَّفَتْ (٣) ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ وَتَسْتَثْفِرْ (٤) بِثَوْبٍ، ثُمَّ لِتُصَلِّي**»(٥).

١١٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيْضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فسَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالحَيْضَةِ**». وَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ

---

(١) ١١٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ وعبد الله بن محمد بن عقيل فيه كلام ليس باليسير. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٧٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٧٤)، وأحمد ٦/ ٣٨١ و٤٣٩، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٧)، وأبو داود (٢٨٧)، وابن ماجه (٦٢٢)، والترمذي (١٢٨)، والدارقطني ١/ ٢١٤، والحاكم ١/ ١٧٢، والبيهقي ١/ ٣٣٨، والبغوي (٥١٦). من طريق عمران بن طلحة، عن حمنة بنت جحش. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٤٣٤ من طريق عمرة، عن أم حبيبة بنت جحش. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٤٣٤ من طريق عروة، عن أم حبيبة بنت جحش. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٩٠٦) من طريق أبي سلمة، عن أم حبيبة بنت جحش. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٠٤، و التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٧٢ و١٧٣، و إرواء الغليل ١/ ٢٢٤. الأم ١/ ٦٠، وطبعة الوفاء ٢/ ١٣٢. قال ابن المنذر في الأوسط ٢/ ٢٢٤: «أما حديث ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة في قصة حمنة، فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه: كان مالك بن أنس لا يروي عن ابن عقيل..».

(٢) في الأم: «الدماء».

(٣) في الأم: «فعلت».

(٤) في طبعة الوفاء للأم: «ولتستثفر».

(٥) ١١١- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٠٨). الأم طبعة الوفاء ٢/ ١٣٤-١٣٥.

وَتُصَلِّي، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ، وَتْجلِسُ فِي الْمِرْكَنِ[١] فَيَعْلُو الدَّمُ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِك والشَّافِعِيّ وَإِلى آخِرِ الْخامِس مِنْ كِتَاب ذِكْرِ الله عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ.

❊ ❊

(١) المركن – بكسر الميم – الإجانة التي تغسل فيها الثياب ونحوها. اللسان ١٣/ ١٨٦.

(٢) ١١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٩٩، والبيهقي ١/ ٣٤٩ وفي المعرفة، له (٤٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١١٦٤)، والحميدي (١٦٠)، وأحمد ٦/ ١٢٨ و١٨٧، والدارمي (٧٨٨)، ومسلم ١/ ١٨١ (٣٣٤) (٦٣)، والنسائي ١/ ١٢٠ و١٢١ و١٨٣ وفي الكبرى، له (٢١١)، وأبو يعلى (٤٤٠٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٠ و٣٢١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٩٩، وابن حبان (١٣٤٨) ط الفكر و(١٣٥١) ط الرسالة، والبيهقي ١/ ٣٤٩. من طريق عمرة، عن عائشة، به. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار١/ ٩٨و٩٩، والبيهقي ١/ ٣٥٠ من طريق عروة، عن عائشة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٨٢ و١٤١، والدارمي (٧٧٤)، والبخاري ١/ ٨٩ (٣٢٧)، ومسلم ١/ ١٨١(٣٣٤) (٦٤)، وأبو داود (٢٨٥) و(٢٨٨) و(٢٩١)، والنسائي ١/ ١١٧ و١١٨ و١١٩ وفي الكبرى، له (١٠٧) و(٢٠٨) و(٢٠٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٢١ و٣٢٢، وابن حبان (١٣٤٩) ط الفكر و(١٣٥٢) ط الرسالة ، والبيهقي ١/ ٣٤٨ من طريق عروة بن الزبير وعمرة (مقرونين)، عن عائشة، بِه. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٠٠، و التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٨٠، و إرواء الغليل ١/ ٢١٤. الأم ١/ ٦٢، وطبعة الوفاء ٢/ ١٣٨.

٤٨. بَابٌ: فِي أَقَلِّ الْحَيضِ وَأَكْثَرِهِ

١١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِيهِ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الجَلْدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُرءُ المَرْأَةِ أَوْ قُرْءُ حَيْضِ المَرْأَةِ ثَلَاثٌ، أَرْبَعٌ(١)، حَتَّى انْتَهى إِلى عَشْرٍ(٢). قَالَ الشَّافِعِيُّ وقَالَ لِي ابْنُ عُلَيَّةَ: الْجَلْدُ أَعْرَابِيٌّ لَا يَعْرِفُ الحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب ذِكْرِ الله / ١٨و/ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ.

---

(١) في الأم: «أو أربع».

(٢) ١١٣- إسناده ضعيف جداً؛ فإن الجلد متروك الحديث. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٣٢٢ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن حبان في المجروحين ١/ ٣٣٣، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٣٧، والدارقطني ١/ ٢٠٩، والبيهقي ١/ ٣٢٢، وابن الجوزي في العلل ١/ ٣٨٣. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦١١، ونصب الرَّايَة ١/ ١٩٢، وإتحاف المهرة ٢/ ٣٣٨ (١٨٣٤). الأم ١/ ٦٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١٤١-١٤٢.

٤٩. بَابٌ: فِي الْحَائِضِ لَا تَطُوفُ بِالبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي حَتَّى تَطْهُرَ

١١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِك [(١)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَذَكَرَتْ إِحْرَامَهَا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَنَّهَا حَاضَتْ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْضِيَ مَا يَقْضِي الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي حَتَّى تَطْهُرَ [(٢)].

١١٥- أَخْبَرَنَا مَالِك، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيه، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا

---

(١) الموطأ [(٤٦٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥١٤) برواية سويد بن سعيد، و(١٣٢٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢٢٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١١٤- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٤٧٥). وأخرجه الدارمي (١٨٥٣)، والبخاري ٢/ ١٩٥ (١٦٥٠)، وابن حبان (٣٨٣٨) ط الفكر وفي ط الرسالة (٣٨٣٥)، والبيهقي ٥/ ٨٦، والبغوي (١٩١٤) من طرق، عن مالك. ووقع في رواية يحيى الليثي زيادة «ولا بين الصفا والمروة». قال ابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢٦١: «هكذا قال يحيى، عن مالك في هذا الحديث: «غير أن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري» وقال غيره من رواة الموطأ: «غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري» لم يذكروا ولا بين الصفا والمروة – ولا ذكر أحد من رواة الموطأ في هذا الحديث، ولا بين الصفا والمروة غير يحيى – فيما علمت وهو- عندي – وهم منه والله أعلم، والمعروف من مذهب مالك أن الحائض لا بأس أن تسعى بين الصفا والمروة إذا كانت قد طافت بالبيت قبل أن تحيض».
وأخرجه الطيالسي (١٤١٣)، وأحمد ٦/ ٢١٩ و٢٧٣، والبخاري ١/ ٨٤ (٣٠٥)، ومسلم ٤/ ٣٠ (١٢١١) (١٢٠) و٣١ (١٢١١) (١٢١)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٠٣ وفي شرح المشكل (٣٨٥٣)، والبيهقي ٥/ ٣ من طرق أخرى عن عبد الرحمن بن القاسم. وأخرجه الطيالسي (١٥٠٧) عن أبي عامر، عن أبي مليكة، عن عائشة، به. وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٥٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٢٢، وتحفة المحتاج ٢/ ١٦٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٨، و إرواء الغليل ١/ ٢٠٦ و٤/ ٣١٩. وسيرد من نفس الطريق (١١٥) ومن طريق سفيان بن عيينة (٧٩٧). الرسالة (٣٤٨)، وطبعة الوفاء ١/ ٥٠.

وَالْمَـرْوَةِ، فَشَـكَوْتُ ذَلِـكَ إِلـى النَّبِـيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فَقَـالَ: «**افْعَلِـي مَـا**[1] **يَفْعَـلُ الحَـاجُّ، غَيْـرَ أَنْ لَا تَطُوفِـي بِالْبَيْـتِ حَتَّـى تَطْهُـرِي**»[2].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِـنْ كِتَـاب الرِّسَـالَة، وَالثَّانِـي مِـنَ كِتَـاب ذِكْـرِ اللهِ تَعَالَـى عَلَـى غَيْـرِ وُضُـوءٍ وَهُـوَ أَوَّلُ حَدِيْـثٍ فِيْـهِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «كما».

(٢) ١١٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١١٤). الأم ١/ ٥٩، وطبعة الوفاء ٢/ ١٣٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢- كِتَابُ الصَّلَاةِ

١. بَابُ فَرْضِ الصَّلَاةِ وَكَمِّيَّتِهَا

١١٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِك، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله يَقُولُ: جاءَ رجلٌ إِلى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**».

قَالَ[٢]: هَلْ عَلَيَّ غيرُها؟ فقَالَ: «**لا إِلَّا أَن تَطَّوَّع**[٣]»[٤].

١١٧- أَخْبَرَنَا مَالِك[٥]، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِك، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ

(١) الموطأ [(١٧٢) برواية سويد بن سعيد، و(٥٣١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٨٥) برواية الليثي].

(٢) في الأم: «فقال».

(٣) - بتشديد الطاء والواو - كليهما أصله تتطوع بتاءين فأدغمت إحدى التاءين في الطاء، ويجوز تخفيف الطاء على الحذف أعني حذف إحدى التاءين وأي التاءين هي المحذوفة؟ فيه خلاف. انظر: عمدة القاري ١/ ٢٦٦.

(٤) ١١٦- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٢). وأخرجه ابن منده في الإيمان (١٣٤)، والبيهقي ١/ ٣٦١ و٢/ ٨ وفي المعرفة، له (٥٠٠) و(٥٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ١/ ١٦٢، والدارمي (١٥٨٦)، والبخاري ١/ ١٨ (٤٦) و٣/ ٣٠ (١٨٩١) و٣/ ٢٣٥ (٢٦٧٨) و٩/ ٢٩ (٦٩٥٦)، ومسلم ١/ ٣١ (١١) (٨) و١/ ٣٢ (١١) (٩)، وأبو داود (٣٩١) و(٣٩٢) و(٣٢٥٢)، والبزار في البحر الزخار (٩٣٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٤٠٠)، والنسائي ١/ ٢٢٦ - ٢٢٨ و٤/ ١٢٠ - ١٢١ و٨/ ١١٨ - ١١٩ وفي الكبرى، له (٣١٩) و(٢٤٠٠) و(١١٧٥٩)، وابن الجارود (١٤٤)، وابن خزيمة (٣٠٦) و(١٠٦٦)، وأبو عوانة ١/ ٤١٧، والطحاوي في شرح المشكل (٨٢١)، والشاشي في مسنده (١٥) و(١٦) و(١٧)، وابن حبان (١٧٢٠) و(٣٢٥٨) ط الفكر، وفي ط الرسالة (١٧٢٤) و(٣٢٦٢)، وابن منده في الإيمان (١٣٤) و(١٣٥)، وأبو نعيم في المستخرج (٨٧) و(٨٨) و(٨٩) و(٩٠)، والبيهقي١/ ٣٦١ و٢/ ٤٦٦ و٤٦٦ - ٤٦٧ و٤/ ٢٠١، وابن عبد البر في التمهيد ١٦/ ١٥٨- ١٥٩، والبغوي (٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٥/ ٥٤-٥٥ و٥٥ و٥٥-٥٦ عن طلحة بن عبيد الله، به. انظر: إتحاف المهرة ٦/ ٣٥٣ (٦٦٢١). الأم ١/ ٦٨، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٠.

(٥) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعًا».

طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله يَقُولُ / ١٨ظ/ : جَاءَ أعْرابِيٌّ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْقَهُ [١] مَا يَقُولُ، حَتَّى إِذا دَنَا فإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإسْلَام. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَة** [٢]». قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «**لا إِلَّا أَنْ تَطَّوّعَ**». وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ. فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «**لا إِلَّا أَنْ تَطَّوّعَ**». فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ [٣]. فَقَالَ رَسُولُ الله [٤] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**» [٥].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ استِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* * *

(١) في الأم طبعة الوفاء: «ولا نفقه».

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «خمس صلوات كتبهن الله في اليوم والليلة».

(٣) بعد هذا في طبعة الوفاء للأم: «أنقص منه».

(٤) في طبعة الوفاء للأم: «النبي».

(٥) ١١٧- تقدم تخريجه عند الحديث رقم (١١٦). الرسالة للشافعي (٣٤٤)، وفي طبعة الوفاء ١/ ٤٩.

٢. بَابُ تَعْيِينِ أَوْقَاتِ الصَّلاةِ(١)

١١٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ(٢) مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلَ(٣) الشِّرَاكِ(٤)، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ بِقَدْرِ ظِلِّهِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ حَرُمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَرَّةَ الأَخِيرَةَ(٥) الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدْرَ ظِلِّهِ قَدْرَ الْعَصْرِ بِالأَمْسِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِقَدْرِ الْوَقْتِ الأَوَّلِ لَمْ يُؤَخِّرْهَا، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، / ١٩و/ حِينَ ذَهَبَ(٦) ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ**»(٧).

---

(١) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٢) في الأم: «الكعبة».

(٣) في الأصل: «مثلُ».

(٤) أي: كانت الشمس، والمراد ظلها على تقدير المضاف. والشِّراك -بكسر الشين- أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.

(٥) في الأم: «الآخرة».

(٦) هكذا ضُبطت في الأصل وهو جائز أيضـًا، ويجوز أيضـًا بضم فسكون وبضمتين. انظر: التاج ٥/ ١٨١.

(٧) ١١٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٨) و(٢٠٢٩)، وابن أبي شيبة (٣٢٢٠) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٣٣ و٣٥٤، وعبد بن حميد (٧٠٣)، وأبو داود (٣٩٣)، والترمذي (١٤٩)، وأبو يعلى (٢٧٥٠)، وابن الجارود (١٤٩) و(١٥٠)، وابن خزيمة (٣٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٤٦ و١٤٧، والطبراني في الكبير (١٠٧٥٢) و(١٠٧٥٣) و(١٠٧٥٤) و(١٠٧٥٥)، والدارقطني ١/ ٢٥٨، والحاكم في المستدرك ١/ ١٩٣، والبيهقي ١/ ٣٦٤ وفي المعرفة، له =

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَبِهذَا نَأْخُذُ، وَهَذِهِ المَوَاقِيتُ فِي الْحَضَرِ.

١١٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخَّرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّلاةَ. فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: إِنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نَزَلَ جَبْرَئِيلُ**(١) **فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ**(٢)**، ثُمَّ نَزَلَ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، حَتَى عَدَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ**». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: اتَّقِ اللهَ يَا عُرْوَةُ وَانْظُرْ مَا تَقُولُ.

فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَخْبَرَنِيهِ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣).

= (٥١٣)، والبغوي (٣٤٨). الروايات مطولة ومختصرة. انظر:تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٢٤٨، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٢١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٨٣، وإتحاف المهرة ٨/ ١١١ - ١١٢ (٩٠٣٠)، وإرواء الغليل ١/ ٢٦٨. الأم ١/ ٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٦.

(١) في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «جبريل»، وهما لغتان فيه. انظر: الصحاح ٢/ ٦٠٨، والتاج ١٠/ ٣٥٨.

(٢) تكررت هذه الجملة في الأم مرتين فقط.

(٣) ١١٩- صحيح. أَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(١) برواية سويد بن سعيد، و(١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٢٠٤٤) و(٢٠٤٥)، والحميدي (٤٥١)، وابن أبي شيبة (٣٢٢٧) ط الحوت ، وأحمد ٤/ ١٢٠ و٥/ ٢٧٤، والدارمي (١١٨٩)، والبخاري ١/ ١٣٩ (٥٢١) و٤/ ١٣٧ (٣٢٢١) و٥/ ١٠٧ (٤٠٠٧)، ومسلم ٢/ ١٠٣ (٦١٠) (١٦٦) و٢/ ١٠٣(٦١٠) و(١٦٧)، وأبو داود (٣٩٤)، وابن ماجه (٦٦٨)، والنسائي ١/ ٢٤٥ وفي الكبرى، له (١٤٨٣)، وابن خزيمة (٣٥٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٤٢ و٣٤٣، وابن حبان (١٤٤٥) و(١٤٣٦) و(١٤٤٧) ط الفكر و(١٤٤٨) و(١٤٤٩) و(١٤٥٠) ط الرسالة، والطبراني في الكبير ١٧/ (٧١١) و(٧١٣) و(٧١٤) و(٧١٥)، والدارقطني ١/ ٢٥٠، والبيهقي ١/ ٣٦٣ وفي المعرفة، له (٥١١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٥٢، والتمهيد ٨/ ١١، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٢٤، وإتحاف المهرة ١١/ ٢٤٦ (١٣٩٧٩). الأم ١/ ٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٥-١٥٦. قال ابن عبد البر: «هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة عنه فيما بلغني وظاهر مساقه في رواية مالك يدل على الانقطاع، لقوله: إن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوماً، فدخل عليه عروة ولم يذكر فيه سماعاً لابن شهاب من عروة، ولا سماعاً لعروة من بشير بن أبي مسعود، وهذه اللفظة، أعني (أن) عند جماعة من أهل العلم بالحديث محمولة على الانقطاع حتى يبين السماع واللقاء، ومنهم من لا يلتفت إليها، ويحمل الأمر على المعروف من مجالسة بعضهم بعضاً، ومشاهدة بعضهم لبعض، وأخذهم بعضهم عن بعض فإن كان ذلك معروفاً لم يسأل عن هذه اللفظة» ثم قال: «وهذا الحديث متصل عند أهل العلم مسند صحيح لوجوه، منها: أن مجالسة بعض المذكورين فيه لبعض معلومة مشهورة، ومنها: أن هذه القصة قد =

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَة.

❊ ❊

= صح شهود ابن شهاب لما جرى فيها بين عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير بالمدينة وذلك في أيام إمارة عمر عليها لعبد الملك وابنه الوليد، وهذا محفوظ من رواية الثقات لهذا الحديث عن ابن شهاب». انظر: التمهيد ٨/ ١١ – ١٥.

٣. بَابُ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الْغَلَسِ[(١)]

١٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[(٢)]، عَنْ يَحْيَى بْن سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفْنَ[(٣)] النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ[(٤)] بِمُرُوطِهِنَّ[(٥)] مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ[(٦)].

١٢١- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءٌ مِنَ المُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّ مُتَلَفِّعَاتٌ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الغَلَسِ[(٧)].

---

(١) الغَلَسُ: هو ظلمة آخر الليل. الصحاح ٣/ ٩٥٦.

(٢) الموطأ [(٢٨ - ٢٩) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأم: «فتنصرف».

(٤) أي متلفعات بأكسيتهن، واللِّفاع: ثوب يُجَلَّل به الجسد كلُّه، كساءً كان أو غيره، وَتَلَفَّعَ بالثوب إذا اشتمل به. النهاية ٤/ ٢٦١.

(٥) جمع مرط - بكسر الميم - وهو كساء من صوف أو خز يؤتزر به. عمدة القاري ٦/ ١٥٨.

(٦) ١٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٥٤ وفي المعرفة، له (٦٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٣ و١٧٨، والبخاري ١/ ٢١٩ (٨٦٧)، ومسلم ٢/ ١١٩ (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣)، والنسائي ١/ ٢٧١ وفي الكبرى، له (١٥٢٨)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٧١). من طريق عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة. انظر: التمهيد ٢٣/ ٣٨٥، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٥٢، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٣٩ و٢٤٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٣، وإرواء الغليل ١/ ٢٧٨. الأم ١/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٥. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٥٨، والبيهقي ١/ ٤٥٤. من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة. انظر: حديث (١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣).

(٧) ١٢١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٣٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٥٩)، والحميدي (١٧٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٣٣) و(٣٢٣٤) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٣ و٣٧ و٤٨، والدارمي =

١٢٢-قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِه: أَخْبَرَنَا سُفيَان، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا / ١٩ظ/ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ[1].

١٢٣-قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ؟، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلَهُ[2].

١٢٤-قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ حِبَّانَ بْنِ الحارِثِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيّاً وَهُوَ يَعَسْكِرُ[3] بِدَيْر أَبِي مُوسَى، فَوَجَدْتُهُ يَطْعَمُ فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ. قُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ. قَالَ: وَأَنَا أُرِيدُهُ، فَدَنوْتُ فَأَكَلْتُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا ابنَ التَّيَّاح أَقِمِ الصَّلاةَ[4].

١٢٥-قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلامَةَ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَصِفُ صَلاةَ رَسُولِ اللهِ

= (١٢١٩)، والبخاري ١/ ١٠٤ (٣٧٢) و١/ ١٥١(٥٧٨)، ومسلم٢/ ١١٨ (٦٤٥) (٢٣٠) و٢/ ١١٩ (٦٤٥) (٢٣١)، والنسائي ١/ ٢٧١و٣/ ٨٢ وفي الكبرى، لَهُ (١٥٢٧)، وابن ماجه (٦٦٩)، وابن خزيمة (٣٥٠)، وأبو يعلى (٤٤١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٧٦، وابن حبان (١٤٩٩) و(١٥٠٠) ط الرسالة و(١٤٩٦) و(١٤٩٧) ط الفكر، والطبراني في الأوْسَط (٨٧٧٣) ط الطحان (٨٧٧٨) ط العلمية، والبيهقي١/ ٤٥٤ من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٥٢، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٣٩-٢٤٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٣، وإرواء الغليل ١/ ٢٧٨. الأم ١/ ٥٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٧٧. انظر: حديث (١٢٠)، (١٢٢)، (١٢٣).

(١) ١٢٢- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٢١).

(٢) ١٢٣- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٢٠).

(٣) في الأم: ((معسكر)).

(٤) ١٢٤- إسناده ضعيف؛ لجهالة حبان بن الحارث. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٥٦ وفي المعرفة، له (٦٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٣٨٣ وفي المعرفة، له (٥٤١) من طريق حبان بن الحارث، فذكره. الأم ٧/ ١٦٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩٧.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ مِنَّا جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِّين إلى المِئَةِ[1].

أُخْرِجَ الأَوَّل مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَة وَالثَّانِي مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ وإلى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيّ وَعَبْدِ اللهِ ممَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيّ.

* ۞ *

(١) ١٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٢٠)، وعبد الرزاق (٢١٣١)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٤) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٤١٩ و٤٢٠ و٤٢٣ و٤٢٤ و٤٢٥، والدارمي (١٣٠٥)، والبخاري ١/ ١٤٣(٥٤١) و١/ ١٤٤ (٥٤٧) و١/ ١٤٩(٥٦٨) و١/ ١٥٥(٥٩٩) و١/ ١٩٥(٧٧١)، ومسلم ٢/ ٤٠(٤٦١) (١٧٢) و٢/ ١١٩(٦٤٧) (٢٣٥) و٢/ ١٢٠(٦٤٧) و(٢٧٣) وأبو داود (٣٩٨) و(٨٤٩)، وابن ماجه (٦٧٤) و(٧٠١) و(٨١٨)، والترمذي (١٦٨)، والنسائي ١/ ٢٤٦ و٢٦٢ و٢٦٥ و٢/ ١٥٧ وفي الكبرى، له (١٠٢٠) و(١٥١٢) و(١٥١٨) و(١٥٢٤)، وابن خزيمة (٣٤٦) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٠) و(٥٣٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٧٨و١٨٥و١٩٣، وابن حبان (١٥٠٠) ط الفكر، و(١٥٠٣) ط الرسالة، والبيهقي ١/ ٤٥٠، والبغوي (٣٥٠) من طرق عن أبي برزة. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤، وإتحاف المهرة ١٤/ ٤٩٩-٥٠٢ (١٧٠٥٣) و(١٧٠٥٤) و(١٧٠٥٥) و(١٧٠٥٦). الأم ٧/ ١٨٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٧٧. الروايات مختصرة ومطولة.

٤. بَابُ مَا قُرِئَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ

١٢٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ(١)، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي بِقَافٍ(٣).

١٢٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ(٤)، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيْعٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ/ ٢٠و/ : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾(٥)(٦).

---

(١) – بكسر المهملة وبالقاف – التقريب (٢٠٩٢).

(٢) ق: ١٠.

(٣) ١٢٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٣٨٨ وفي المعرفة، له (١١٩١)، والبغوي (٦٠٢) من طريق الشَّافِعِيّ. و أخرجه الطيالسي (١٢٥٦)، والحميدي (٨٢٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٤١) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٢٢، والدارمي (١٣٠١) و(١٣٠٢)، والبخاري في خَلْق أفْعَال العباد (٣٨)، ومسلم ٢/ ٣٩ (٤٥٧) (١٦٥) و(١٦٦) و٢/ ٤٠ (٤٥٧) (١٦٧)، وابن ماجه (٨١٦)، والترمذي (٣٠٦)، والنسائي ٢/ ١٥٧ وفي الكبرى، له (١٠٢٢)، وأبو يعلى (٦٨٤١)، وابن خزيمة (٥٢٧) و(١٥٩١)، وابن حبان (١٨١٠) ط الفكر، و(١٨١٤) ط الرسالة، والطبراني في الكبير ١٩/ (٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٤) و(٣٥)، والبيهقي ٢/ ٣٨٩. انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٧١٧ (١٦٣٣٧)، وإرواء الغليل ٢/ ٦٣. اختلاف الحديث: ٤٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٣.

(٤) مسعر بكسر أوله، وكذا كدام. انظر: الخلاصة ٣٧٤.

(٥) التكوير: ١٧.

(٦) ١٢٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١١٩٠)، والبغوي (٦٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٠٥٥)، وعبد الرزاق (٢٧٢١)، والحميدي (٥٦٧)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٢) ط الحوت، وأحمد ٤/ ٣٠٦ و ٣٠٧، والدارمي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، ومسلم ٢/ ٣٩ (٤٥٦) (١٦٤) و٢/ ٤٦ (٤٧٥) (٢٠١)، وأبو داود (٨١٧) ، وابن ماجه (٨١٧)، والنسائي ٢/ ١٥٧ وفي الكبرى، له (١٠٢٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٤-١٧٥، وأبو يعلى (١٤٦١) و(١٤٦٣) و(١٤٦٨)، وابن حبان (١٨١٥) ط الفكر و(١٨١٩) ط الرسالة، والبيهقي ٢/ ٣٨٨. انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٤٥٦ (١٥٩٢٤)، وإرواء الغليل ٢/ ٦٣. اختلاف =

قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي قَرَأَ فِي الصُّبْحِ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾(١).

١٢٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّد بْنُ عَبَّادِ بْن جَعْفَر، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَة بْنُ سُفْيَان وَعَبْدُ الله بْنُ عَمْرٍو الْعَائذيُّ(٢)، عَنْ عَبْدِ الله بْن الْسَّائِبِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْح بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ(٣) الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى، أَخَذَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْلَةٌ(٤) فَحَذَفَ(٥) فَرَكَعَ. قَالَ وَعَبْدُ اللهِ ابْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ(٦).

١٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِك(٧)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَلَّى الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِيهِمَا(٨) بِسُورَةِ البَقَرَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا(٩).

= الحديث: ٤٢-٤٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٣. الروايات تأتي بألفاظ مختلفة من السورة.

(١) التكوير: ١.

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٢٨٩ ترجمة (عبد الله بن المسيب).

(٣) في الأم: «بسورة».

(٤) - بفتح أوله - من السعال، ويجوز الضم. فتح الباري ٢/ ٢٥٦.

(٥) في الأصل (فحدف) بالدال المهملة، والمثبت من المسند المطبوع والبدائع ومصادر تخريج الحديث. قال في الفتح ٢/ ٢٥٦ أي ترك القراءة، وفسره بعضهم برمي النخامة الناشئة عن السعلة، والأول أظهر لقوله: «فركع».

(٦) ١٢٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١١٩٢)، والبغوي (٦٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٠٧)، وأحمد ٣/ ٤١١، ومسلم ٢/ ٣٩ (٤٥٥) و(١٦٣)، وأبو داود (٦٤٩)، والنسائي ٢/ ١٧٦ وفي الكبرى، له (١٠٧٩)، وابن خزيمة (٥٤٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٤٧، وابن حبان (٢١٨٨) ط الفكر و(٢١٨٩) ط الرسالة، والبيهقي ٢/ ٣٨٩. وأخرجه البخاري معلقاً ١/ ١٩٦ (٢٥٧). انظر: إتحاف المهرة ٦/ ٦٦١ (٧١٦١)، وإرواء الغليل ٢/ ١٢٥. اختلاف الحديث: ٤٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٣-٤٤.

(٧) الموطأ [(٢٢٠) برواية أبي مصعب الزهري، (٢١٨) برواية يحيى الليثي].

(٨) في المسند المطبوع والبدائع والأم: «فيها».

(٩) ١٢٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله فإن عروة بن الزبير لم يسمع من أبي بكر. أخرجه البيهقي ٢/ ٣٨٩ وفي المعرفة، له (١١٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٧١٣)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٥) ط الحوت، =

١٣٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا وَرَاءَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِيهِمَا بِسُورَةِ يُوسُفَ وَسُورَةِ الْحَجِّ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً بَطِيَّةً[(٢)] فَقُلْتُ: وَاللهِ لَقَدْ كَانَ إِذَنْ يَقُومُ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ قَالَ: أَجَلْ[(٣)].

١٣١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ الْفُرَافِصَةَ[(٥)] بْنَ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيَّ قَالَ: مَا أَخَذْتُ سُورَةَ يُوسُفَ إِلَّا مِنْ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاهَا فِي الصُّبْحِ مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يُرَدِّدُهَا[(٦)].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

= والبيهقي ٢/ ٣٨٩. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٢٣٨ (٩٢٨٧). الأم ٧/ ٢٠٧و٢٢٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٦.

(١) الموطأ [(٢٢١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢١٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا ضبطت في الأصل بتشديد الياء وبدون همزة، وفي البدائع والأم وبعض مصادر التخريج «بطيئة» بالهمزة، وكلاهما صحيح؛ فتسهيلها جائز معروف.

(٣) ١٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٣٨٩ وفي المعرفة، له (١١٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٧١٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٨) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٨٠، والبيهقي ٢/ ٣٨٩. انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٥٥٠ (١٥٤٧٠). الأم ٧/ ٢٠٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٦.

(٤) الموطأ [(٢٢٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢٠) برواية يحيى الليثي].

(٥) هكذا ضبطت في الأصل أي بضم الفاء الأولى وكسر الثانية بعدها صاد مهملة مفتوحة. والذي يقتضيه كلام ابن ماكولا أنه بفتح الفاء. الإكمال ٧/ ٥٠. وانظر تبصير المنتبه ٣/ ١٠٧٠، وتاج العروس ١٨/ ٧١ (فرفص).

(٦) ١٣١- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٣٨٩ وفي المعرفة، له (١١٩٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٨٢، والبيهقي ٢/ ٣٨٩. من طريق يحيى بن سعيد وربيعه بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، به. الأم ٧/ ٢٠٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٧. انظر: إتحاف المهرة ١١/ ٧٦ (١٣٧١٨).

١٠. بَابُ الإنْصَاتِ لِلخُطْبَةِ

١٣٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٢٠ظ/ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابنِ عَجْلانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ(١)، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَسْفِرُوا بِالصُّبْحِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لأُجورِكُمْ**». أَوْ قَالَ: «**لِلأَجْرِ**»(٢).

أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِن اخْتِلَافِ الحَدِيثِ.

❊ ❊

(١) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة. انظر: الإكمال ٢/ ٣٩٨.

(٢) ١٣٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩٦١)، وعبد الرزاق (٢١٥٩)، والحميدي (٤٠٩)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٢) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤٦٥ و٤/ ١٤٠ و١٤٢، وعبد بن حميد (٤٢٢)، والدارمي (١٢٢٠) و(١٢٢١) و(١٢٢٢)، والبخاري في تأريخه ٣/ ٣٠١، وأبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه (٦٧٢)، والترمذي (١٥٤)، والنسائي ١/ ٢٧٢ وفي الكبرى، له (١٥٣٠) و(١٥٣١)، والدولابي في الكنى ١/ ٩٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٧٩، وابن حبان (١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨) ط الفكر، و(١٤٨٩) و(١٤٩٠) و(١٤٩١) ط الرسالة، والطبراني في الكبير(٤٢٨٥) و(٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨) و(٤٢٩٠) و(٤٢٩١) و(٤٢٩٢) و(٤٢٩٣)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٩٤، والخطيب في تأريخه ١٣/ ٤٥، والبغوي (٣٥٤). انظر: شرح السُّنَّةِ ٢/ ١٩٧، والنهاية ٢/ ٣٧٢، وتنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٥٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٣٥-٢٣٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٣، وإتحاف المهرة ٤/ ٤٧١ (٤٥٣٣)، وإرواء الغليل ١/ ٢٨١. نقل التِّرْمِذِي والشَّافِعِي وأحمد وإسحاق أن معنى الإسفار: أن يضِح الفجر فلا يشكُّ فيهِ، ولم يروا أنَّ معنى الإسفار تأخير الصَّلَاةِ. اختلاف الحديث: ١٢٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٦٢.

٦. بَابُ الإبْرَاد بِالظُّهْرِ

١٣٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفيَان، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيد ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اشْتَدَّ الحرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّة الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**». وقَالَ[١]: «**اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ فَمِنْ[٢] حَرِّهَا، وَأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ فَمِنْ[٣] زَمْهَرِيرِهَا**»[٤].

١٣٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٥]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اشْتَدَّ الحرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّة الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**»[٦].

---

(١) في الأم طبعة الوفاء: «وقد» وليس بشيء.

(٢) في الأم: «من».

(٣) في الأم: «من».

(٤) ١٣٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٣٧ وفي المعرفة، له (٦٠٦)، والبغوي (٣٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٤٢)، وأبو يعلى (٥٨٧١)، والبيهقي ١/ ٤٣٧. وأخرج الجزء الأول منه أحمد ٢/ ٢٣٨، والبخاري ١/ ١٤٢ (٥٣٦)، والنسائي في الكُبْرَى (١٤٨٨)، وابن الجاورد (١٥٦)، وابن خزيمة (٣٢٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٤٦، والبيهقي ١/ ٤٣٧. والجزء الثاني منه أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٣٨، والبخاري ١/ ١٤٢ (٥٣٧)، وابن حبان (١٥٠٣) ط الفكر، و(٧٤٧٧) ط الرسالة. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٢٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٥٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٢، وإتحاف المهرة ١٤/ ٧٤٠(١٨٦٢٢). الأم ١/ ٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٩.

(٥) الموطأ [(٢١) برواية سويد بن سعيد، و(٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٩) برواية يحيى الليثي].

(٦) ١٣٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦٢، وابن ماجه (٦٧٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٤٩، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٨٧، والبغوي (٣٦٢). وللحديث طرق تروى عن أبي هريرة: أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤١١، ومسلم ٢/ ١٠٧ (٦١٥) (١٨٢) من طريق عبد الرحمن =

١٣٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ(١)، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيد بن المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٢).

١٣٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اشْتَدَّ الحرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّة الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**»(٣).

أُخْرِجَ / ٢١و/ الثَّلَاثَة الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَة وَالرَّابِع فِي كِتَاب اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* ❁ *

= ابن يَعْقُوب. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣١٨، ومسلم ٢/ ١٠٧(٦١٥) (١٨٣) من طريق همام بن منبه. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٧٧ و٤٠٠ و٣/ ٥٣ من طريق أبي صَالِحٍ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٢٩ و٥٠٧ من طريق ابن سيرين. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٥٦ و٣٩٣ من طريق أبي الوليد وعبد الرحمن بن سَعْدٍ. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ١٤٢(٥٣٣) و(٥٣٤) من طريق عبد الرحمن بن الأعرج وغيره، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ١٠٧ (٦١٥) (١٨١) من طريق أبي يونس، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ١٠٧ (٦١٥) (١٨١) من طريق بسر بن سعيد وسُلَيْمَان الأغر. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٢٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٥٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٢، وإتحاف المهرة ١٥/ ١٧١ (١٩٠٩٩). الأم ١/ ٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٩.

(١) في طبعة الوفاء للأم: «أَخْبَرَنَا الثقة يحيى بن حسان».

(٢) ١٣٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٠٢) و(٢٣٥٢)، وعبد الرزاق (٢٠٤٩)، وأحمد ٢/ ٢٦٦ و٢٨٥، والدارمي (١٢١٠)، ومسلم ٢/ ١٠٧ (٦١٥) (١٨٠)، وأبو داود (٤٠٢)، وابن ماجه (٦٧٨)، والترمذي (١٥٧)، والنسائي ١/ ٢٤٨ وفي الكبرى، له (١٤٨٩)، وأبو يعلى (٥٨٧١)، وابن حبان في ط دار الفكر (١٥٠٤) وفي ط الرسالة (١٥٠٧)، والبيهقي ١/ ٤٣٧. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٢٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٥٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٢، وإتحاف المهرة ١٤/ ٧٤٠ (١٨٦٢٢). الأم ١/ ٧٢-٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٠.

(٣) ١٣٦- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٣٤).

٧. بَابٌ(١): فِي تَقْدِيمِ الْعَصْرِ وَمَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ

١٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَإِنَّمَا أَحْبَبْتُ تَقْدِيمَ الْعَصْرِ؛ لأَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ(١) بَيْضَاءُ حَيَّةٌ(٢)، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي(٣) فَيَأْتِيهَا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ(٤).

---

(١) في الأم: «والشمس صاحية».

(٢) أي صافية اللون لم يدخلها التغيير بدُنُوّ المغيب؛ كأنه جعل مغيبها لها مَوْتاً وأراد تقديم وقتها. النهاية ٢/ ٤٧١.

(٣) هي القرى التي حول المدينة أبعدها على ثمانية أميال من المدينة، وأقربها ميلان، وبعضها ثلاثة أميال. شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٢٦٧، وانظر معجم البلدان ٤/ ١٦٦.

(٤) ١٣٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٦١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٣)، وعبد الرزاق (٢٠٦٩)، وابن أبي شيبة (٣٣٠٥) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١٦١و٢١٤و٢١٧و٢٢٣، والدارمي (١٢١١)، والبخاري ٩/ ١٢٨ (٧٣٢٩)، ومسلم ٢/ ١٠٩(٦٢١) (١٩٢)، وأبو داود (٤٠٤)، وابن ماجه (٦٨٢)، والنسائي ١/ ٢٥٢، وأبو يعلى (٣٥٩٣) و(٣٦٠٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٥١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٩٠، وابن حبان (١٥١٨) و(١٥١٩) و(١٥٢٠) و(١٥٢٢) ط الرسالة، و(١٥١٥) و(١٥١٦) و(١٥١٧) و(١٥١٩) ط الفكر، والدارقطني ١/ ٢٥٣، والبيهقي ١/ ٤٤٠ وفي المعرفة، له (٦١٤)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ١٨١، والبغوي (٣٦٦). و أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٥١ من طريق الشَّافِعِي عن مالك، عن ابن شهاب، به. وأخرجه مالك في الموطأ [(٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني و(٥) برواية عبد الرحمن ابن القاسم، و(١١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١) برواية يحيى الليثي] والبخاري ١/ ١٤٥(٥٥١)، ومسلم ٢/ ١٠٩ (٦٢١) (١٩٣)، والنسائي ١/ ٢٥٢، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٩٠، والدارقطني ١/ ٢٥٣، والبيهقي ١/ ٤٤٠، والبغوي (٣٦٥) من طرق عن أَنَسٍ بن مالك قَالَ: «كنا نصلي العصر، ثُمَّ يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة». وأخرجه مالك في الموطأ [(٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٣٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم و(٣٣) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٨) برواية سويد بن سعيد، و(٩) برواية أبي مصعب الزهري و(١٠) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٢٠٧٩)، والبخاري ١/ ١٤٤(٥٤٨)، ومسلم ٢/ ١١٠(٦٢١) (١٩٤)، والنسائي ١/ ٢٥٢، وأبو عوانة ١/ ٣٥٢، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٩٠، والدارقطني ١/ ٢٥٤ من طرق عن أَنَس بن مالك قَالَ: «كنا نصلي العصر ثُمَّ يخرج الإنسان إلى بني عَمْرِو بن عوف فيجدهم يصلون العصر». إن قول مالك: «إلى قباء...» وهم عند أهل الحديث والصواب عندهم هُو «يذهب الذاهب إِلَىَ العوالي..»، ولن يتابع أحد عليه =

١٣٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْدِّيلِيِّ[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ**[٢] **فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**[٣]»[٤].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

= إلا أن المعنى في ذَلِكَ متقارب على سعة الوقت، لأن العوالي مختلفة المسافة، وأقربها إلى المَدِينَة مَا كَانَ على ميلين أو ثَلَاثَة، ومنها ما يكون على ثمانية أميال وعشرة، ومثال هَذَا هي المسافة بَيْنَ قباء وبَيْنَ المَدِينَة وقباء موضع بني عَمْرِو بن عوف، وقد نص على بني عمرو بن عوف في حديث أَنَسٍ أَيْضًا. انظر: التمهيد ٦/ ١٧٧-١٧٩، وإتحاف المهرة ٢/ ٢٩٢ (١٧٥٠). الأم ١/ ٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦١-١٦٢.

(١) بكسر الدال المهملة. الأنساب ٢/ ٥٩٠.

(٢) في الأم: «من فاته العصر».

(٣) قال السندي في حاشيته على النسائي ١/ ٢٣٨: (يروى بالنصب على أن وتر بمعنى سلب وهو يتعدى إلى مفعولين وبالرفع على أنه بمعنى أخذ فيكون أهله هو نائب الفاعل).

(٤) ١٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٢٣٧)، وابن أبي شيبة (٣٤٤٤) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٤٢٩، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٩٥٣) و(٩٥٤)، والنسائي ١/ ٢٣٧و٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤٤٥ وفي المعرفة، له (٦١٨). الأم ١/ ٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٢.

٨. بَابُ تَقْدِيمِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

١٣٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد، عَنْ مُحَمَّد ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِب مَعَ النَّبِيِّ(١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نخْرُجُ نَتَنَاضَلُ(٢) حَتَّى نَدْخُلَ(٣) بُيُوتَ بَنِي سَلِمَة نَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ النَّبْلِ مِنَ الإِسْفَارِ(٤).

١٤٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ(٥)، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَنَأْتِي السُّوقَ وَلَوْ رُمِيَ بِنَبْلٍ / ٢١ظ/ لَدُرِيَ(٦) مَوَاقِعُها(٧).

---

(١) في الأم: ((رسول الله)).

(٢) يقال: ناضله أي رماه، وانتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسَبْق. الصحاح ٥/ ١٨٣١.

(٣) في الأم: ((نبلغ)).

(٤) ١٣٩- حديث صحيح، وسند الشَّافِعِيّ ضعيف جداً لشدة ضعف شيخه؛ لكن ابن المنذر رواه من طريق محمد بن عمرو بن طلحة، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وهو سند قوي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢١)، والبغوي (٣٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٣١، وعبد بن حميد (١٠٣٥)، وابن المنذر في الأوسط ٢/ ٣٦٨، والبيهقي ١/ ٣٧٠. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٥٩١ (٣٨١٥)، ومن عجب أنَّ الدكتور الفاضل رفعت فوزي قال في تعليقه على الأم: ((لم أعثر عليه عند غير الشَّافِعِيّ)). الأم ١/ ٧٤-٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٢.

(٥) بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة. التقريب (٢٨٩٢).

(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة (لرؤي)، وهو كذلك في الأم.

(٧) ١٤٠- إسناده قوي؛ فإن سماع ابن أبي ذئب من صالح قديم قبل الاختلاط. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٣٣٠) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١١٤ و١١٥، وعبد بن حميد (٢٨١)، والبيهقي ١/ ٣٧٠. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١١٥ من طريق سُفْيَان، عن صَالِحٍ مَوْلَى التوأمة، به. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٢٦ (٤٨٩٤)، وإرواء الغليل ١/ ٢٧٧ و٢٧٨. الأم ١/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٣.

١٤١- أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ننصرف فنأتي بني سَلمَةَ فنبصِرُ مَواقعَ النَّبْلِ[1].

أُخْرِجَ الثلاثة الأَحَادِيث من كِتَاب استقبال الْقِبْلَة.

* ❁ *

(١) ١٤١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٧٧١)، وأحمد ٣/ ٣٨٢، وابن خزيمة (٣٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢١٣. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٠٣ مطولاً. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٣١١ (٣٠٨٥)، وإرواء الغليل ١/ ٢٧٧. الأم ١/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٣.

٩. بَابُ مَا قُرِىءَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

١٤٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ(٢) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ(٣).

١٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ابْنَةِ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾(٥). قَالَتْ يَا بُنَيَّ، لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ(٦).

---

(١) الموطأ [(٢٤٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) ١٤٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٠٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥٥٦)، وأحمد ٤/ ٨٠ و٨٣ و٨٤ و٨٥، والدارمي (١٢٩٩)، والبخاري ١/ ١٩٤ (٧٦٥) و٤/ ٨٤ (٣٠٥٠) و٦/ ١٧٥ (٤٨٥٤)، وفي خلق أفعال العباد، له (٤٧)، ومسلم ٢/ ٤١ (٤٦٣) (١٧٤)، وأبو داود (٨١١)، وابن ماجه (٨٣٢)، وابن خزيمة (٥١٤)، والنسائي ٢/ ١٦٩ وفي الكبرى، له (١٠٥٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٩، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢١١، وابن حبان في ط الفكر (١٨٢٩)، وفي ط الرسالة (١٨٣٣)، والطبراني في الكبير (١٤٩٢)، والبيهقي ٢/ ٣٩٢. انظر: إتحاف المهرة ٤/ ١٩ (٣٩٠١). الأم ٧/ ٢٠٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٣.

(٤) الموطأ [(٢٤٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٨) برواية يحيى الليثي].

(٥) المرسلات: ١.

(٦) ١٤٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٩٢، وفي المعرفة ، له (١٢٠٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٦٩٤)، والحميدي (٣٣٨)، وابن أبي شيبة (٣٥٩٠) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٣٨ و٣٤٠، وعبد بن حميد (١٥٨٥)، والدارمي (١٢٩٨)، والبخاري ١/ ١٩٣ (٧٦٣) و٦/ ١١ (٤٤٢٩)، ومسلم ٢/ ٤٠ (٤٦٢) (١٧٣) و٢/ ٤١ (٤٦٢) (١٧٣)، وأبو داود (٨١٠)، وابن ماجه (٨٣١)، والترمذي (٣٠٨)، والنسائي =

١٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنِ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الصَّنَابِحِيُّ أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي خِلافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فصَلَّى وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَغْرِب فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، وَسْوَرةً[٣] سُورَةً[٤] مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ[٥]، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، حَتَّى إنَّ ثِيَابِي تَكادُ[٦] أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ وَهذِهِ الآيَةِ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾[٧]/ ٢٢و/ [٨].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ فِي كِتَاب اختلاف مَالِك والشَّافِعِيّ.

= ٢/ ١٦٨وفي الكبرى، له (١٠٥٨)، وأبو يعلى (٧٠٧١)، وابن خزيمة (٥١٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢١١، وابن حبان في ط الفكر (١٨٢٨)، وفي ط الرسالة (١٨٣٢)، والبيهقي ٢/ ٣٩٢، والبغوي (٥٩٦). انظر: التمهيد ٩/ ٢٢. الأم ٧/ ٢٠٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٣.

(١) الموطأ [(٢١٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) لم تكرر هذه اللفظة في الأم.

(٤) ضبطت في الموطأ بالجر ضبط قلم.

(٥) - بضم الميم وفتح الفاء ومهملة مشددة مفتوحة -؛ وسمي مفصلًا لكثرة الفصل بين السور ببسم الله الرحمن الرحيم. والمفصل منتهاه آخر القرآن اتفاقًا، وابتداؤه فيه خلاف، فقيل من سورة الحجرات، وقيل من سورة ق، وقيل غير ذلك، ولكن الأصح أنه من سورة ق. انظر: تفسير الطبري ١/ ٣٤، وتفسير ابن كثير ٤/ ٣٢٣، وفيض القدير ١/ ٥٦٥.

(٦) في الأم: «لتكاد».

(٧) آل عمران: ٨.

(٨) ١٤٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٦٤ وفي المعرفة، له (٧٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٦٩٨)، والبخاري في التأريخ الكبير ٥/ ٣٢١ (١٠٢١) وفي التاريخ الصغير، له ١/ ١٦٦، والبيهقي ٢/ ٣٩١. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٢٤٢ (٩٣٠٠). الأم ٧/ ٢٠٧ و٢٢٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٥ و٨/ ٦٣٠.

١٠. بَابُ تأْخِيرِ الْعِشَاءِ وَمَا يُقْرَأُ فِيهَا

١٤٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو ابْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْن عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ بْن جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاء أَوِ العَتَمَةَ[١]، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّيْهَا بِقَوْمِهِ فِي بَنِي سَلِمَة، قَالَ: فَأَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاء ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَهُ[٢]، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرأَ سُورةَ[٣] الْبَقَرَةِ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ فَصَلَّى وَحْدَهُ، فَقَالُوا لَهُ: أَنَافَقْتَ؟ قَالَ: لا، وَلَكِنْ آتِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُول اللهِ، إِنَّكَ أَخَّرْتَ الْعِشَاءَ، وإِنَّ مُعَاذاً صَلَّى مَعَكَ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَأَخَّرْتُ فَصَلَّيْتُ[٤]، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ مَوَاضِعَ[٥] نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: **«أَفَتَّانٌ أَنْتَ[٦] يَا مُعَاذ؟ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ إِقْرَأْ بِسُورَةِ كَذَا، وَبِسُورَةِ كَذَا»**[٧].

---

(١) العتمة: وقت صلاة العشاء، قال الخليل: العتمة هو الثلث الأول من الليل بعد غيبوبة الشفق. انظر: العين ٢/ ٨٢، والصحاح ٥/ ١٩٧٩، والنهاية ٣/ ١٨٠.

(٢) في الأم: «معه معاذ».

(٣) في الأم: «بسورة».

(٤) في الأم: «وصليت».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة (نَوَاضِح)، وهي كذلك في الأم.

(٦) أي تعمل على من يبغي الفتنة في تفويت الجماعة على الناس وتفريق الكلمة. الشافي العي: ٢٣.

(٧) ١٤٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٨٥ وفي المعرفة، له (١٢٠١)، والبغوي (٥٩٩) من طريق الشَّافِعِي. و أَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٩٤)، والحميدي (١٢٤٦)، وأحمد ٣/ ٣٠٨، والدارمي (١٣٠٠)، والبخاري ١/ ١٧٩ (٧٠٠) و(٧٠١) و١/ ١٨٢ (٧١١) و٨/ ٣٢ (٦١٠٦)، ومسلم ٢/ ٤١ (٤٦٥) (١٧٨) و٢/ ٤٢ (٤٦٥) (١٨٠) و(١٨١)، وأبو داود (٦٠٠) و(٧٩٠)، والترمذي (٥٨٣)، والنسائي ٢/ ١٠٢، وأبو يعلى (١٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢١) و(١٦١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢١٣، وابن حبان في ط الفكر (٢٣٩٨) و(٢٤٠٠)، وفي =

١٤٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ وَنَحْوِ هـذَا».

قَالَ سُفْيَان: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ لَهُ: اقْرَأْ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾. قَالَ عَمْرٌو: وَهُوَ هَذَا أَوْ نَحْوُهُ[١].

١٤٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ / ٢٢ظ/ ، عَنْ أَيُّوب بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ[٢]، عَنْ نَافِع مُوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْرَأُ فِي السَّفَرِ. قَالَ أَحْسِبُهُ[٣] قَالَ فِي الْعَتَمَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ فَقَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهَا قَالَ: بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيمِ، بِسْمِ[٤] الله الرحمن الرَّحِيمِ، بِسْمِ[٥] الله الرحمن الرَّحِيمِ قَالَ: فَقُلْتُ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ فَقَالَ: إِذَا زُلْزِلَتْ[٦].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَاب الإِمَامَةِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

= ط الرسالة (٢٤٠٠) و(٢٤٠٢)، والطبراني في الأوسط (٧٣٥٩)، والبيهقي ٣/ ٨٥. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٩، وإتحاف المهرة ٣/ ٢٨٣ (٣٠١٩). الأم ١/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٤٦.

(١) ١٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٠١)، والبغوي (٥٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ٤٢ (٤٦٥) (١٧٩)، وابن ماجه (٩٨٦)، والنسائي ٢/ ١٧٢- ١٧٣ وفي الكبرى، له (١٠٧٠)، والبيهقي ٣/ ١١٢. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٩، وإتحاف المهرة ٣/ ٤٠٩ (٣٣٣٩). الأم ١/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٤٧.

(٢) بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة بواحدة، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها. الأنساب ٣/ ٢٥٥.

(٣) ضبطت في الأصل بكسر السين، وجائز في مضارع «حسب» بمعنى «ظن» فتح العين وكسرها. انظر: لسان العرب ١/ ١١١.

(٤) كُتب فوقهما في الأصل (ح).

(٥) كُتب فوقهما في الأصل (ح).

(٦) ١٤٧-صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٧٤٢) من طريق الشَّافِعِي.

١١. بَابُ تَسْمِيَةِ الْعِشَاءِ بِالعَتَمَةِ

١٤٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَة بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، هِيَ الْعِشَاءُ، إِلَّا أَنَّهُمْ يُعْتِمُونَ**[1] **بِالإِبِلِ**»[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَة.

❊ ❊

(١) قال البغوي: قوله «يعتمون» معناه يُؤخّرون حلب الإبل، ويُسمون الصلاة باسم وقت الحلاب، يقال: فلان عاتم القرى: إذا كان نزل به الضيف لم يُعجل قِراهم. قيل معنى الحديث: لا يغرنكم فعلهم هذا عن صلاتكم فتؤخرونها، ولكن صلوها إذا حان وقتها. انظر: شرح السنة ٢/ ٢٢١.

(٢) ١٤٨- صحيح. أخرجه البيهقي ١/ ٣٧٢ وفي المعرفة، له (٥٣٢)، والبغوي (٣٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥٢)، والحميدي (٦٣٨)، وأحمد ٢/ ١٠، ومسلم ٢/ ١١٨ (٦٤٤) (٢٢٨)، وأبو داود (٤٩٨٤)، وابن ماجه (٧٠٤)، والنسائي ١/ ٢٧٠ وفي الكبرى، له (١٥٢٣)، وأبو يعلى (٥٦٢٣)، وابن خزيمة (٣٤٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي لبيد، عن أبي سلمة. وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥١)، وأحمد ٢/ ١٨ و٤٩ و١٤٤، ومسلم ٢/ ١١٨ (٦٤٤) (٢٢٩)، والنسائي ١/ ٢٧٠ وفي الكبرى، له (١٥٢٢) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي لبيد، عن أبي سلمة. انظر: شرح السنة ٢/ ٢٢١ - ٢٢٢، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٤٩، وتحفة المحتاج ١/ ٢٤٨. الأم ١/ ٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٤.

١٢. بَابٌ(١) مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ.

١٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ مَالِكًا(١) أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ (٢) بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ العَصْرَ**»(٣).

١٥٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**»(٤)./ ٢٣و/

---

(١) الموطأ [(١٨٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٦٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٩) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٤) برواية سويد بن سعيد، و(٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا في الأصل: «عن عطاء بن يسار، عن بسر بن سعيد، وعن الأعرج»، وفي الأم «عن عطاء بن يسار، وعن بسر بن سعيد، وعن الأعرج» وهو الصواب إن شاء الله.

(٣) ١٤٩- صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٩٨٥)، والبيهقي ١/ ٣٦٧ و٣٦٨ وفي المعرفة، له (٥٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦٢، والدارمي (١٢٢٥)، والبخاري ١/ ١٥١ (٥٧٩)، ومسلم ٢/ ١٠٢ (٦٠٨) (١٦٣)، وابن ماجه (٦٩٩)، والترمذي (١٨٦)، والنسائي ١/ ٢٥٧ وفي الكبرى، له (١٥٠٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٥٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٥١ وفي شرح المشكل، له (٣٩٧٧)، وابن حبان في ط الفكر (١٥٥٤) و(١٥٨٠)، وفي ط الرسالة (١٥٥٧) و(١٥٨٣)، وابن حزم في المحلى ٣/ ١٧، والبغوي (٣٩٩). من طريق عطاء بن يسار، وبسر بن سعيد، والأعرج، عن أبي هريرة، به. وأخرجه أحمد ٢/ ٣٩٩ و٤٧٤، والنسائي ١/ ٢٧٣، وفي الكبرى، له (١٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٥) من طريق الأعرج وحده، عن أبي هريرة، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٢٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٥٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٨٥، وإتحاف المهرة ١٤/ ٤٠٨ (١٧٨٩٢). الأم ١/ ٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦١.

(٤) ١٥٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٧١٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَة وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ إِيجَابِ الْجُمُعَةِ.

= [(١٣١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٦) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٠) برواية سويد بن سعيد، و(١٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٥) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٢٢٢٤) و(٣٣٦٩) و(٣٣٧٠)، والحميدي (٩٤٦)، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٧١ و٢٨٠ و٣٧٥، والدارمي (١٢٢٣) و(١٢٢٤)، والبخاري ١/ ١٥١ (٥٨٠) وفي القراءة خلف الإمام، له (٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٥) و(٢١٦) و(٢١٧) و(٢٢٥)، ومسلم ٢/ ١٠٢(٦٠٧) (١٦١) و(١٦٢)، وأبو داود (١١٢١)، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤)، والنسائي ١/ ٢٧٤ وفي الكبرى، له (١٥٣٤) و(١٥٣٦) و(١٥٣٧) و(١٥٣٨)، وابن الجارود (١٥٢)، وأبو يعلى (٥٩٦٢) و(٥٩٦٦) و(٥٩٦٧)، وابن خزيمة (١٥٩٥) و(١٨٤٨) و(١٨٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١٨) و(٢٣١٩) و(٢٣٢٠) و(٢٣٢١)، وابن حبان في ط الفكر (١٤٨٠) و(١٤٨٢) و(١٤٨٣) و(١٤٨٤)، وفي ط الرسالة (١٤٨٣) و(١٤٨٥) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧)، والحاكم ١/ ٢٩١، والخطيب في تاريخه ٣/ ٣٩، وابن عبد البر في التمهيد ٧/ ٦٤ و٦٥، والبغوي (٤٠١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٦٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢١٨) من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ النسائي ١/ ٢٧٤، وفي الكبرى، له (١٥٣٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به. انظر: التمهيد ٧/ ٦٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٢٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٤٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٨٥، وإتحاف المهرة ١٦/ ٩٩ (٢٠٤٤٨)، وإرواء الغليل ١/ ٢٧٣. الأم ١/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٢٥، ولفظه في الأم: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة».

١٣. بَابٌ: فِي قَضَاءِ الصَّلَاةِ

١٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِك [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَامَ عَنِ الصُّبْح فَصَلَّاهَا بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَقَالَ[٢]: «**مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾»[٣][٤].

١٥٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ عَمْرٍو -يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ-، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَعَرَّسَ[٥] فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ صَالِحٌ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَة؟ لَا نَرْقُدُ عَنِ الصَّلَاةِ**»، فَقَالَ

---

(١) الموطأ [(١٨٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «ثم قال».

(٣) طه: ١٤.

(٤) ١٥١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٧٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٢٣٧) و(٢٢٤٤)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٤٠١ و٤٠٢، والبغوي (٤٣٧) مرسلا من طريق ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب. أَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ١٣٨ (٦٨٠) (٣٠٩)، وأبو داود (٤٣٥) و(٤٣٦)، وابن ماجه (٦٩٧)، والترمذي (٣١٦٣)، والنسائي ١/ ٢٩٥ و٢٩٦، والطبري في تفسيره ١٦/ ١١٢، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٩٨٨)، وابن حبان في ط الفكر (٢٠٦٧) وفي ط الرسالة (٢٠٦٩)، والبيهقي ٢/ ٢١٧ وفي الدلائل، له ٤/ ٢٧٢ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٤٧٣٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٤٢٨، ومسلم ٢/ ١٣٨(٦٨٠) (٣١٠)، والنسائي ١/ ٢٩٨ وفي الكبرى، له (١٥٨٨)، وابن خزيمة (٩٨٨) و(٩٩٩) و(١١١٨) و(١٢٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٩٨٩) و(٣٩٩٠)، وأبو يعلى (٦١٨٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٢، والبيهقي ٢/ ٢١٨ من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة. انظر: الجامع الكبير للترمذي ١/ ٢٢٦ - ٢٢٧، وعلل الدارقطني ٧/ ٢٧٨ (١٣٥٠)، والتمهيد ٥/ ٢٤٩ - ٢٥٩، وإرواء الغليل ١/ ٢٩٢. الأم ١/ ١٤٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٧.

(٥) التعريس هو نزول المسافر آخر الليل نَزْلَةً للنوم والاستراحة. النهاية ٣/ ٢٠٦.

بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَاسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِه، وَاسْتَقْبَلَ الْفَجْرَ فَلَمْ يَفْزَعُوا إِلَّا بِحَرِّ الشَّمْسِ فِي وُجُوهِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا بِلَالُ**»، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخَذَ بِنَفْسِي الذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ. قَالَ: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَي الْفَجْرِ، ثُمَّ اقْتَادُوا شَيْئاً[١] قَالَ: ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ[٢].

١٥٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ[٣] الْمَغْرِب بِهَوِيٍّ[٤] مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كُفِينَاهُ، وَذَلِكَ قَوْلُ الله: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾[٥] فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / **٢٣**ظ/ بِلَالاً، فَأَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ فَصَلَّاهَا، فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيها فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ العَصْر فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ المغْربَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ أَيْضاً، قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ

---

(١) يقال: قاد البعير واقتاده معناه جرَّه خلفه. والمراد جروها قليلًا. انظر: اللسان ٣/ ٣٧٠، وأوجز المسالك ١/ ١٧٧.

(٢) ١٥٢- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٨٩٩)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ٣/ ١٠٩- ١١٠ من طريق الشَّافِعِي. وقد صحَّ أيضاً من حديث عمران بن حصين عند البخاري ١/ ٩٣ (٣٤٤) و٤/ ٢٣٢ (٣٥٧١)، ومسلم ٢/ ١٤٠ (٦٨٢) (٣١٢) و٢/ ١٤١ (٦٨٢) (٣١٢). ومن حديث أنس مختصراً على قوله: «من نسي صلاة أو نام عنها فإن كفارتها أن يصليها إذا ذكرها». عند البخاري ١/ ١٥٥ (٥٩٧)، ومسلم ٢/ ١٤٢ (٦٨٤) (٣١٤) و(٣١٥) و(٣١٦). الأم ١/ ١٤٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٨.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «بُعَيْد».

(٤) ضبطت في الأصل بضم الهاء وكسر الواو وياء مشددة. جاء في اللسان: الهَوِيُّ - بالفتح - الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل. ويقال: مضى هَوِيٌّ من الليل وهُوِيٌّ وتَهْواء أي ساعة منه. انظر: اللسان ١٥/ ٣٧٢.

(٥) الأحزاب: ٢٥.

فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[(١)](٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي من اخْتِلافِ الْحَدِيثِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* ۞ *

---

(١) البقرة: ٢٣٩.

(٢) ١٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٦٩)، وابن عبد البر في التمهيد ٥/ ٢٣٥-٢٣٦ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٢٣١)، وأحمد ٣/ ٢٥ و٤٩ و٦٧، والدارمي (١٥٣٢)، والنسائي ٢/ ١٧، وابن خزيمة (٩٩٦) و(١٧٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٢١، والبيهقي ١/ ٤٠٢ و٣/ ٢٥١. انظر: نصب الرَّايَة ١٦٥-١٦٦، وإتحاف المهرة ٥/ ٢٨٣ (٥٤١٠). الأم ١/ ٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٢.

١٤. بَابُ الأَوْقَاتِ الْمَنْهِيِّ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

١٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ[(٢)]، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ[(٣)].

١٥٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَتَحَرَّى[(٥)] أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا**»[(٦)].

---

(١) الموطأ [(٩٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٠) برواية سويد بن سعيد، و(٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٨٨) برواية الليثي].

(٢) ضبط هذا الاسم في الأصل بكسر الحاء المهملة وهو خلاف ما نصت عليه مصادر ترجمته أنه بفتح الحاء المهملة، والمثبت منها. انظر: المؤتلف والمختلف ١/ ٤٢٥، والإكمال ٢/ ٣٠٣. وتعليقنا على حديث (٣٦).

(٣) ١٥٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٤٥٢ وفي المعرفة، له (١٢٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦٢، ومسلم ٢/ ٢٠٧ (٨٢٥) (٢٨)، والنسائي ١/ ٢٧٦ وفي الكبرى، له (١٤٦١)، وأبو عوانة ١/ ٣٧٩، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٠٤، والطبراني في الأوسط (١٧٦٢)، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٦ وفي الفقيه والمتفقه، له ١/ ١٠٧، والبغوي (٧٧٤). من طريق محمد بن يحيى، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأخرجه الطيالسي (٢٣٨١) و(٢٤٦٣)، وأحمد ٢/ ٤٥٩ و٤٩٦ و٥١٠، والبخاري ١/ ١٥٣ (٥٨٨). من طرق عن أبي هريرة. انظر: التمهيد ١٣/ ٣٠. الأم ١/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٦.

(٤) الموطأ [(١٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٩) برواية سويد بن سعيد، و(٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٨٧) برواية يحيى الليثي].

(٥) هكذا في الأصل بإثبات الألف ومثله في الأم والمسند وبدائع المنن ١/ ٥٢ وكثير من مصادر التخريج وفي بعضها الآخر «يَتَحرَّ». قال الحافظ العراقي في طرح التثريب ٢/ ١٨٢: «وكذا وقع في الموطأ والصحيحين لا يتحرى بإثبات الألف، وكان الوجه حذفها ليكون ذلك علامة جزمه ولكن الإثبات إشباع فهو على حد قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] فيمن قرأ بإثبات الياء». فعلى حذف الياء تكون لا ناهية ومع وجودها تكون نافية هكذا قال شرَّاح الحديث. انظر: فتح الباري ٢/ ٦١، وعمدة القاري ٥/ ٨١، وتنوير الحوالك ١/ ٢٢١، وتعليق أحمد شاكر على الرسالة: ٣١٧ فقرة (٨٧٣). تنبيه: رسمت كلمة «لا يتحرى» في الأصل هكذا «لا يتحرا».

(٦) ١٥٥- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٤٥٣ وفي المعرفة، له (١٢٩٣)، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ١٢٧ =

١٥٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَها، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا**» وَنَهى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلاة فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ[2].

١٥٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّد، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ

= من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٩٦٨)، والحميدي (٦٦٦)، وأحمد ٢/ ٣٣و٣٦ و٦٣، والبخاري ١/ ١٥٢ (٥٨٥) و٢/ ١٩٠ (١٦٢٩)، ومسلم ٢/ ٢٠٧ (٨٢٨) (٢٨٩)، والنسائي ١/ ٧٧ وفي الكبرى، له (١٥٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٨١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٥٢، وابن حبان (١٥٤٨) ط الرسالة، وفي ط الفكر (١٥٤٥)، والبغوي (٧٧٣). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٤٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٦. اختلاف الحديث:٨٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٦.

(١) الموطأ [(١٨١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨) برواية سويد بن سعيد، و(٣١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٨٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٥٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٥٤، وفي المعرفة، له (١٢٩٤) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ ابن سعد فِي الطبقات ٧/ ٤٢٦، وأحمد ٤/ ٣٤٩، والفسوي في المعرفة والتَّأريخ ٢/ ٢٢١، والنسائي ١/ ٢٧٥ وفي الكبرى، له (١٥٤٢)، وأبو يعلى (١٤٥١)، والبيهقي ٢/ ٤٥٤، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ١/ ١٠٧، والبغوي (٧٧٦). من طريق عطاء ابن يسار، عن عبد الله الصنابحي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٩٥٠)، وأحمد ٤/ ٣٤٨، وابن ماجه (١٢٥٣) من طريق معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي عبد الله الصنابحي. والذي ترجح عندنا أن عبد الله الصنابحي غير أبي عبد الله الصنابحي، فأبو عبد الله الصنابحي، هو عبد الرحمن بن عسيلة تابعي هاجر إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقبض الله رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو عبد الله في الطريق إليه، وقد روى عن أبي بكر الصديق وغيره أما عبد الله الصنابحي فهو صحابي، أدرك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسمع منه وروى عنهُ ثلاثة أحاديث، هذا أحدها، وقد صرح في أكثر طرقه بالسماع من رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معَ صحة السند إليه، والله أعلم. انظر: التاريخ الصغير للبخاري ١/ ١١٧، والعلل الكبير للترمذي (١)، والمراسيل لابن أبي حاتم: ١٢٢-١٢٣، والسنن الكبرى للبيهقي ١/ ٨٢، والتمهيد ٤/ ٣-٤، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٤٢ (٣٨٩٣)، والإصابة ٢/ ٣٨٤ (٥٠٤٦). اختلاف الحديث: ٨٠، ورواه أيضاً في الأم ١/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٦، وفي الرسالة (٨٧٤) بتحقيقنا. سقط من المطبوع من كتاب المعرفة: «مالك».

الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله / ٢٤و/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ(١).

١٥٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ، أَنَّ طَاوُوساً أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاس عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَنَهَاهُ عَنْهُمَا، قَالَ طَاووسٌ فَقُلْتُ: مَا أَدَعُهُمَا! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا﴾(٢)(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْث وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيهِ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ إِيجَابِ الْجُمُعَةِ والْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَة.

(١) ١٥٧- إسناده ضعيف جداً، وشيخ الشَّافِعِيّ متروك، وإسحاق بن عبد الله ضعيف، ولم يتابعا بثقة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٦٤ وفي المعرفة، له (١٣٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٦٤، وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ١٩. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٠١١-١٠١٢، وأطراف الغرائب ٥/ ١٩٦ (٥١٣١)، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٩. الأم ١/ ١٩٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٩٧.

(٢) الأحزاب: ٣٦.

(٣) ١٥٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارمي (٤٤٠)، والنسائي ١/ ٢٧٨ وفي الكبرى، له (٣٦٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٠٥، والحاكم ١/ ١١٠، والبيهقي ٢/ ٤٥٣. الرسالة فقرة:١٢٢٠، وطبعة الوفاء ١/ ٢٠٥.

١٥. بَابُ صَلَاةِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ

١٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، قَالَ: سَمِعْت أَبَا سَلَمَة بْنَ عَبْد الرَّحْمَنِ يَقُولُ: قَدِمَ مُعَاوِيَة بْنُ أَبِي سُفْيَان الْمَدِينَةَ، فَبَيْنَا[١] هُوَ عَلَى الْمِنَبرِ إِذْ قَالَ: يَا كَثِيرُ بْنَ الصَّلْتِ، اذْهَبْ إِلَى عَائِشَة فَسَلْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ العَصْر، قَالَ أَبُو سَلَمَة فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى عَائِشَة وَبَعَثَ ابْنُ عَبَّاس عَبْد اللهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ مَعَنَا، فَأَتَى عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَت لَهُ: اذْهَبْ فَسَل أُمَّ سَلَمَة فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: دَخَلَ عَلِيّ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ يَوْمٍ بَعْدَ العَصْر، فَصَلَّى عِنْدِي رَكْعَتَيْنِ لَمْ أَكُنْ أَرَاهُ يُصَلِّيهِمَا، فَقَالَ: «**إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي رَكعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وإِنَّهُ قَدِمَ عَلِيّ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ[٢] أَوْ صَدَقَةٌ[٣] فَشَغَلُونِي عَنْهُمَا** /٢٤ظ/ **فَهُمَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ**»[٤].

١٦٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَان، عَنْ عَبْد اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا سَلَمَة قَالَ:

---

(١) أصل بينا (بين) فأشبعت الفتحة فصارت ألفًا ويقال بينا وبينما، وبينما (بين) زيدت عليه (ما) والمعنى واحد، اللسان ٥/ ٦٦.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣/ ١٠٦: «قوله (من بني تميم) وهمٌ، وإنما هم من عبد القيس...».
ويراجع تعليق الشيخ شعيب على المسند ٤٤/ ١٣٢.

(٣) في رواية الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٠٢ «أو جاءتني صدقة».

(٤) ١٥٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٣١٠)، والبغوي (٧٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٥٩٧)، وعبد الرزاق (٣٩٧٠) و(٣٩٧١)، والحميدي (٢٩٥)، وأحمد ٦/ ٢٩٣ و٣٠٤ و٣١٠، وعبد بن حميد (١٥٣١)، والنسائي ١/ ٢٨١ وفي الكبرى، له (١٥٥٧)، وابن خزيمة (١٢٧٧)، والطبراني في الكبير ٢٣/ ٢١٣ (٥٣٤)، والبيهقي ٢/ ٤٥٧ من طريق أبي سلمة، عن أم سلمة. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٢١. الأم ١/ ١٤٩ و٢٨٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٠٠.

قَـدِمَ مُعَاوِيَـة الْمَدِينَـةَ فَبَيْنَـا هُـوَ عَلَـى الْمِنْبَـرِ إِذْ قَـالَ: يَـا كَثِيـرُ(١) بْـنَ الصَّـلْتِ، اذْهَـبْ إِلَـى عَائِشَـة أَمِّ الْمُؤمِنِيـنَ فَسَـلْهَا عَـنْ صَـلَاةِ النَّبِـيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّكْعَتَيْـنِ بَعْـدَ العَصْـر، قَـالَ أَبُـو سَـلَمَة: فَذَهَبْـتُ مَعَـهُ، وَبَعَـثَ ابْـنُ عَبَّـاس عَبْـد الله بْـنَ الْحَـارِثِ بْـنِ نَوْفَـلٍ مَعَنَـا. فَقَـالَ: اذْهَـبْ وَاسْـمَعْ(٢) مَـا تَقُـولُ أُمُّ الْمُؤْمِنِيـنَ. قَـالَ: فَجَاءهَـا فَسَـأَلَهَا فَقَالَـتْ لَـهُ عَائِشَـة: لَا عِلْـمَ لِـيْ وَلِكِـنِ اذْهَـبْ إِلَـى أُمِّ سَـلمَةَ فَسَـلْهَا. قَـالَ فَذَهَبْـتُ مَعَـهُ إِلـى أمِّ سَـلمَةَ فَقَالَـتْ: دَخَـلَ عَلَـيَّ رَسُـولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ يَـوم بَعْـدَ العَصْـرِ، فَصَلَّـى عِنْـدِي رَكعَتَيـنِ لَـمْ أَكُـنْ أرَاهُ يُصَلِّيهِمَـا. فَقُلْـتُ: يَارَسُـولَ اللهِ، لَقَـدْ صَلَّيـتَ صَـلاةً لَـمْ أكُـنْ أرَاكَ تُصَلِّيهِمَـا(٣). فَقَـالَ: «**إِنِّـي كُنْـتُ أُصَلِّـي الرّكعَتَيـنِ بَعْـدَ الظُّهـر، وَإِنّـهُ قَـدِمَ عَلَـيَّ وَفْـدُ بَنـي تمَيـمٍ أو صَدَقَـةٌ فَشَـغَلوني عَنْهُمَـا، فَهُمَـا هَاتَـانِ الرّكعَتَـانِ**»(٤).

أَخْرَجَ الأولَ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ وَالثّاني مِنَ الجزءِ الثَّانِي مِنِ اختِلافِ الحَديثِ.

* ❁ *

(١) هكذا ضبطت في الأصل، وقد ذكر النحاة أن المنادى إذا كان مفرداً علماً موصوفاً بابن ولا فاصل بينهما، والابن مضاف إلى علم، جاز في المنادى وجهان، ضمه للبناء ونصبه. انظر المقرب: ١٩٦، وشرح شذور الذهب: ١١٤.

(٢) في الأم: «واستمع».

(٣) في الأم: «تصليها».

(٤) ١٦٠- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٥٩).

١٦. بَابٌ: فِي رَكعَتِي الفَجْرِ بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ

١٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ قَيسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَيسٍ قَالَ: رآني رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا أُصَلِّي رَكعَتينِ بَعدَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «**مَا هَاتَانِ الرّكعَتَانِ يَا قَيسُ؟**» فَقُلتُ: إنّي لَمْ أكُنْ صَلَّيتُ رَكعَتي الفَجْرِ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ/ ٢٥و/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [١].

أَخْرَجَهُ من الجُزءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الحَدِيثِ.

* ۞ *

(١) ١٦١- حديث حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٥٦، وفي المعرفة، له (١٣٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٠١٦)، والحميدي (٨٦٨)، وأحمد ٥/ ٤٤٧، وأبو داود (١٢٦٧)، وابن ماجه (١١٥٤)، وابن خزيمة (١١١٦)، وابن حبان (٢٤٦٨) ط الفكر، و(١٥٦٣) ط الرسالة، والحاكم ١/ ٢٧٤، والبيهقي ٢/ ٤٨٣. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٩، وإتحاف المهرة ١٢/ ٧٣٥ (١٦٣٦٣). الأم ١/ ١٤٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٠٠-١٠١. في المطبوع من السنن للبيهقي: «عن قيس جد سعد».

١٧. بَابُ جوازِ الطَّوَافِ وَالصّلاةِ بِمَكَّةَ أيَّ سَاعةٍ شَاءَ

١٦٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ المَكّيِّ، عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ بَابَاه [١]، عَنْ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يا بَنِي عَبدِ مَنَافٍ، مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيئًا، فَلَا يمَنَعنَّ أحَداً طَافَ بِهذَا البَيتِ وَصَلّى أيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيلٍ أو نَهَارٍ» [٢].

١٦٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبدُ المجيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ أو مِثْلَ مَعْنَاهُ لا يخَالِفُهُ، وَزَادَ عَطَاءٌ: يَابَنِي عَبْدِ المُطّلِبِ، أو يَابَنِي هَاشِمٍ، أو يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ [٣].

---

(١) ويقال ابن بَابَيْهِ - بباء موحدة ثم ألف ثم موحدة أخرى مفتوحة ثم مثناة تحت -، ويقال أيضًا ابن بابي - بكسر الباء الثانية -. تهذيب الكمال ٤/ ٩١، وشرح صحيح مسلم ١/ ٣٣٧، وانظر تاج العروس ٢/ ٥٢ «بوب». ملاحظة: ضُبطت الهاء من «باباه» في سنن الترمذي بالفتح، وهو ضبط قلم.

(٢) ١٦٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٦١ وفي المعرفة، له (١٣١٤)، والبغوي (٧٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٠٠٤)، والحميدي (٥٦١)، وأحمد ٤/ ٨٠ و٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤، وأبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤) والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ١/ ٢٨٤ و٥/ ٢٢٣ وفي الكبرى، له (١٥٦١)، وأبو يعلى (٧٣٩٦)، وابن خزيمة (١٢٨٠) و(٢٧٤٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٨٦، وابن حبان (١٥٤٩) و(١٥٥٠) و(١٥٥١) ط الفكر، و(١٥٥٢) و(١٥٥٣) و(١٥٥٤) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٥٩٩) و(١٦٠٠)، والدارقطني ١/ ٤٢٣، والحاكم ١/ ٤٤٨، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٣/ ٣٧، والبيهقي ٢/ ٤٦١ و٥/ ٩٢. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢٥٣ و٢٥٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٥٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٠١، وإتحاف المهرة ٤/ ١٧ (٣٩٠٠)، وإرواء الغليل ٢/ ٢٣٨. اختلاف الحديث: ١١٧، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٩٩ (١٠٤).

(٣) ١٦٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله، إلّا أن المتن صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٣١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ موصولاً الطَّحَاوي في شرح المعاني٢/ ١٨٦، والطبراني في الصغير (٥٥)، عن ابن عباس، بِهِ. اختلاف الحديث: ١١٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٩٩ (١٠٥).

١٦٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: رَأَيتُ أبَانَ وَعَطَاءَ ابْنَ أَبِي رَبَاحٍ: أنَّ ابْنَ عُمَرَ [1] طَافَ بَعْدَ الصُّبحِ وَصَلَّى قَبْلَ أنْ تَطْلُعَ الشّمسُ [2].

أُخْرِجَ الحَدِيثَيْنِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِن اختِلافِ الحَدِيثِ وَالثّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرّسَالَةِ.

❊ ❊

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أَنَا وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ابْنَ عُمَرَ». ومثله في الرسالة والمسند المطبوع والسنن الكبرى للبيهقي.

(٢) ١٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٠١١) والفاكهي في أخبار مكة (٤٩٤)، والطحاوي ٢/ ١٨٨، والبيهقي ٢/ ٢٦٢. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٤٢١ (٩٦٨٤)، و٨/ ٥٨٨ (١٠٠١٢). الرسالة (٩٠١)، وطبعة الوفاء ١/ ١٥٠.

١٨. بَابٌ: فِي الأذانِ وَكَيفِيّتِهِ وَقولهِ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعۡنَا لَكَ ذِكۡرَكَ﴾[1]

١٦٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مسلمُ بْنُ خَالِدٍ، عنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ[2] عَبْدِ العَزيزِ بنِ عَبدِ الملكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ عَبدَ اللهِ بْنَ مُحَيْرِيْزٍ أخبرَهُ - وَكَانَ يَتيمًا فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ - حِينَ جَهَّزَهُ إِلى الشَّام، فَقُلْتُ لأَبِي مَحْذُورَةَ: أَيْ عَمِّ، إِنِّي خَارِجٌ إِلى الشَّامِ، وإِنِّي أخشَى أنْ أُسأَلَ عَنْ تَأذِينِكَ فَأَخْبِرْنِي أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ: نَعَمْ خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، وَكُنّا ببعضِ طَرِيقِ حُنَينٍ، فقفلَ[3] رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ/ ٢٥ظ/ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَقِيَنَا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلاةِ عِنْدَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنا صَوْتَ المُؤَذِّن ونَحنُ مُتَنكِّبونَ[4]، فَصرَخْنَا نَحْكِيهِ ونَسْتَهْزِئُ بِهِ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا إِلى أَنْ وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَع؟**» فَأَشَارَ القَوْمُ كلُّهُمْ إِلَيَّ، وَصدَقُوا، فَأَرْسَلَ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، قَالَ: «**قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلاةِ**» فَقُمْتُ وَلَا شَيءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مِمَا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُول الله التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ «**قُلِ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ[5]، أَشْهَدُ أَنْ لَا**

---

(١) الشرح: ٢.

(٢) في الأم التصريح بالسماع.

(٣) قفل أي رجع. انظر: اللسان ١١/ ٥٦٠.

(٤) أي معرضون، يقال: نكب على الطريق إذا عدل عنه وتنكب أي: تنحى وأعرض، وقوله: «نحكيه» أي صوت المؤذن. حاشية السندي على سنن النسائي ٢/ ٥. وجاءت هذه اللفظة في الأم: «متكئون».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «ثم قال لي».

إِلَـهَ إِلَّا الله، أَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّـداً رَسُـولُ الله، أَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّـداً رَسُـولُ الله))، ثُـمَّ قَـالَ: ((ارْجِـعْ أُمْـدُدْ (١) مِـنْ صَوْتِـكَ))، ثُـمَّ قَـالَ: ((قـل: أَشْـهَدُ أَنْ لا إِلَـهَ إِلّا الله، أَشْـهَدُ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلّا الله، أَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّـداً رَسُـولُ الله، أَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّـداً رَسُـولُ الله، حَـيَّ عَلَـى الصَّـلاة، حَيَّ عَلَـى الصَّـلاة، حَيَّ عَلَـى الفَـلَاح حَيَّ عَلَـى الفَـلَاح، اللهُ أَكْبَـرُ، اللهُ أَكْبَـرُ، لا إِلَـهَ إِلَّا الله))، ثُـمَّ دَعَـاني حيـنَ قَضَيْـتُ التَّأْذِيـنَ، فَأَعْطَانِـي صُـرَّةً فِيهَـا شَـيءٌ مِـنْ فِضَـةٍ، ثُـمَّ وَضَـعَ يَـدَهُ عَلَـى نَاصِيَـةِ أَبِـي مَحْـذُورَةَ، ثُـمَّ أَمَرَّهـا عَلَـى وَجْهِـهِ، ثُـمَّ مَـرَّ بَيْـنَ ثَدْيَيْـهِ، ثُـمَّ عَلَـى كَبِـدِهِ، ثُـمَّ بَلَغَـتْ (٢) / ٢٦و/ يَـدَهُ سُـرَّةَ أَبِـي مَحْـذُورَةَ، ثُـمَّ قَـالَ رَسُـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: ((بَـارَكَ اللهُ فِيْـكَ، وَبَـارَكَ عَلَيْـكَ))، فَقُلْـتُ: يـا رَسُـول الله، مُرْنـي بِالتَّأْذِيـنِ بِمَكَّـةَ، فَقَـالَ: ((قَـدْ أَمَرْتُـكَ بِـهِ))، وَذَهَـبَ كُلُّ شَـيءٍ كَانَ لِرَسُـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مِـنْ كَرَاهِيَـةٍ، وَعَـادَ ذَلِـكَ كُلُّـهُ مَحَبَّـةً لِرَسُـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَدِمْـتُ عَلَـى عَتَّـابِ بِـنِ أُسَـيْدٍ عَامِـلِ رَسُـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَأَذَّنْـتُ بِالصَّـلَاةِ عَـنْ أَمْـرِ رَسُـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ (٣).

قَـالَ ابْـنُ جُرَيْـجٍ: أَخْبَرَنِي بِذَلِـكَ مَـنْ أَدْرَكْـتُ مِـنْ آلِ أَبِـي مَحْـذُورَةَ على نَحـوِ مـا أخبَـرَ ابـنُ محيرِيـزٍ.

---

(١) في الأم: ((وامدد)).

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة (حتى).

(٣) ١٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٢٣٣، والبيهقي ١/ ٣٩٣ وفي المعرفة، له (٥٥٥)، والبغوي (٤٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٤٠٨ و٤٠٩ و٦/ ٤٠١، والدارمي (١١٩٩) و(١٢٠٠)، والبخاري في خلق أفعال العِبَاد (٢٥)، ومسلم ٢/ ٣ (٣٧٩) (٦)، وأبو داود (٥٠٠) و(٥٠١) و(٥٠٢) و(٥٠٣) و(٥٠٥)، وابن ماجه (٧٠٨)، والترمذي (١٩٢)، والنسائي ٢/ ٤ و٥ و٧ و١٣ و١٤ وفي الكبرى، له (١٥٩٥) و(١٥٩٦) و(١٥٩٧) و(١٦١١) و(١٦١٢)، وابن خزيمة (٣٧٧) و(٣٧٩) و(٣٨٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٣٠. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٦٨٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٢٥٧، وتحفة المحتاج ١/ ٦٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢١١، وإتحاف المهرة ١٤/ ٣٦٥ (١٧٨٣٥). الأم ١/ ٤٨، وطبعة الوفاء ٢/ ١٨٥- ١٨٦.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وأدركتُ إبراهِيمَ بنَ عبد العَزيزِ بنِ عبدِ الملكِ بنِ أبي محذُورَةَ يُؤَذِّنُ كَمَا حَكَى ابْنُ مُحَيْرِيزٍ. وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْنَى مَا حَكَى ابْنُ جُرَيْجٍ.

١٦٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيْحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾(١) لا أُذْكَرُ إِلَّا ذُكِرْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله(٢).

أَخْرَجَ الأوَّل مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، والثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرِّسَالةِ وَهُوَ أَوَّل حَدِيثٍ فِيْهِ.

❊ ❊

(١) الإنشراح: ٢.

(٢) ١٦٦- صحيح مقطوعاً. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٠٩ و٩/ ٢٨٦ وفي المعرفة، له (٥٧٧) وفي الدلائل، له ٧/ ٦٣، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٧٠ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ في تفسيره ٣٠/ ٢٣٥، وأبو بَكْرٍ الخلال في السُّنَّةِ ١/ ١٩٤ و٢٦٢، عن مجاهد. وللأثر شاهد من حديث أبي سعيد الْخُدْرِيِّ عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: أتاني جبريل.. وأَخْرَجَهُ أبو يعلى (١٣٨٠)، وَقَالَ الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد ٨/ ٢٥٤. رَوَاهُ أبو يعلى وإسناده حَسَن. والحديث عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ به مرفوعاً. الحديث في الرسالة (٣٧)، وطبعة الوفاء ١/ ٤.

١٩. بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالأَذانِ

١٦٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَن بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، وَإذا [(٢)] كُنْتَ فِي غَنَمِك أَوْ بَادِيَتِكَ / ٢٦ظ/ فَأَذَّنْت بِالصَّلاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ؛ فَإِنَّه لَا يَسْمَعُ مَدَى [(٣)] صَوْتِكَ جِنٌّ وَ لَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ [(٤)] إِلّا شَهِدَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيد: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [(٥)].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

❊ ❊

(١) الموطأ [(٧٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٨٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «فإذا».

(٣) المدى: الغاية، قال البيضاوي: غاية الصوت تكون أخفى من ابتدائه، فإذا شهد له من بعد عنه ووصل إليه منتهى صوته فلأن يشهد له من دنا منه وسمع مبادى صوته أولى. انظر فتح الباري ٢/ ٨٨.

(٤) لم ترد في الأم.

(٥) ١٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٣٩٧، وفي المعرفة، له (٥٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٣٢)، وأحمد ٣/ ٣٥ و٤٣، والبخاري ١/ ١٥٨ (٦٠٩)، و٤/ ١٥٤ (٣٢٩٦)، و٩/ ١٩٤ (٧٥٤٨) وفي خلق أفعال العباد، له (٢٣)، وابن ماجه (٧٢٣)، والنسائي ٢/ ١٢ وفي الكبرى، له (١٦٠٨)، والسهمي في تَأرِيخ جرجان: ٢٩٨، والبيهقي ١/ ٣٩٧ و٤٢٧، والبغوي (٤١٠). انظر: التمهيد ١٩/ ٢٢٣، وتُحفة المحتاج ١/ ٢٦٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٠٤، إتحاف المهرة ٥/ ٢٦٨ (٥٣٨٤). الأم ١/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٥.

٢٠. بَابُ الْقَوْلِ مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ

١٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ**»[٢].

١٦٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ[٣] يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إذا قَالَ الْمُؤَذِّن أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وإذا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ ثُمَّ سَكَتَ**»[٤].

---

(١) الموطأ [(٩١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٧) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و٨٤-٨٥ برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(١٧٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٧٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ١/ ٣٣٧، والبيهقي في المعرفة (٥٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٤٢)، وابن أبي شَيْبَةَ (٢٣٥٨) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٥ و٥٣ و٧٨ و٩٠، والدارمي (١٢٠٤)، والبخاري ١/ ١٥٩ (٦١١)، ومسلم ٢/ ٤ (٣٨٣) (١٠)، وأبو داود (٥٢٢)، وابن ماجه (٧٢٠)، والترمذي (٢٠٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٣/ ٦، والنسائي ٢/ ٢٣ وفي الكبرى، له (١٦٣٧) وفي عَمَل اليوم واللَّيْلَة (٣٤)، وأبو يعلى (١١٨٩)، وابن خزيمة (٤١١)، والطحاوي ١/ ١٤٣، وابن حبان (١٦٨٦) ط الرسالة و(١٦٨٣) ط الفكر ، والبيهقي ١/ ٤٠٨، والبغوي (٤١٩). انظر: التمهيد ١٠/ ١٣٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٧٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٢، وإتحاف المهرة ٥/ ٣٠٧ (٥٤٥٥). الأم ١/ ٨٨، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٦-١٩٧.

(٣) هكذا النص عندنا، وهو كذلك في المسند المطبوع والسنن المأثورة والمعرفة وجميع مصادر التخريج، وجاء في الأم: «أبو أمامة، عن ابن شهاب، أنه سمع معاوية» وزيادة: «ابن شهاب» خطأ.

(٤) ١٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٠٦)، وأحمد ٤/ ٩١ و٩٣ و٩٥و٩٨، والدارمي (١٢٠٥)، والبُخَاري ١/ ١٥٩ (٦١٢) ٢/ ١٠ (٩١٤)، والنسائي ٢/ ٢٥ وفي الكبرى، له (١٦٣٩) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، له (٣٤٩) و(٣٥٠) و(٣٥١) و(٣٥٢) و(٣٥٣)، =

١٧٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَة، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، سَمِعْتُ مُعاوِيَةَ يُحَدِّثُ مِثْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [١].

١٧١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيدِ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابنُ يَحْيَى الْمازِنِيُّ: أَنَّ عِيسَى بنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَلْقَمَةَ بنِ وَقَّاصٍ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ أَذَّنَ مُؤَذِّنُهُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمَا قَالَ مُؤَذِّنُهُ حَتَّى إذا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلاة، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، فَلمَّا قَالَ:حَيَّ عَلَى الفَلَاح، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، ثُمَّ قَالَ: بَعْدَ ذَلِكَ ما قَالَ المُؤَذِّنُ، ثُمَّ قَالَ، سَمِعْتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول ذَلِكَ[٢].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَة الأَحَادِيث مِنْ كِتَاب اسْتِقْبَال الْقِبْلَةِ.

* * *

= وابن خزيمة (٤١٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١١٤و١٤٣و١٤٥. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٢، وإتحاف المهرة ١٣/ ٣٤٦ (١٦٨٢٠). الأم ١/ ٨٨، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٧.

(١) ١٧٠- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٦٩).

(٢) ١٧١- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٦٩).

٢١. بَابٌ مِنْهُ /٢٧و/ والصَّلَاةُ بِإِقَامَةِ مَنْ لَمْ يُؤَذِّنْ

١٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيم بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ [1]، عَنْ حَبِيبِ [2] بْنِ عَبْدِ الرَّحمَن، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً يُؤَذِّن لِلْمَغْرِبِ، فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَا قَالَ، قَالَ: فَانْتَهَى النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى رَجُلٍ [3] وَقَدْ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انْزِلُوا فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ بِإِقَامَةِ [4] ذَلِكَ العَبْدِ الأَسْوَدِ**» [5].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَاب اسْتِقْبَال الْقِبْلَةِ.

❊ ❊

(١) بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة. التقريب (٤٨٥٨).

(٢) هكذا في الأصل (أي بالحاء المهملة مكبراً) ومثله في الأم ١/ ٨٧. والذي في المسند المطبوع والبدائع ١/ ٦٠ ومصادر ترجمته (خُبَيْب) بالخاء المعجمة مصغراً وقد نصَّ ابن ماكولا على ذلك. انظر: المؤتلف والمختلف ٢/ ٦٣١، والإكمال ٢/ ٣٠١، وتهذيب الكمال ٢/ ٣٧٩، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٣٦، والتقريب (١٧٠٢).

(٣) في الأم: «الرجل».

(٤) اللفظ في الأم: «انزلوا فصلوا، فصلى المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود».

(٥) ١٧٢- إسناده ضعيف جداً؛ مع إرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٠٧ - ٤٠٨ وفي المعرفة، له (٥٧١) من طريق الشَّافِعِي. وهذا الحديث مرسل. انظر: بدائع المنن للساعاتي (١٦٤). الأم ١/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٤.

٢٢. بَابُ فَضِيْلَةِ المُؤَذِّنِ

١٧٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عبدُ الوَهَّاب، عَنْ يُونسَ، عَنِ الحَسَنِ: أَنْ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**المُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ النَّاسِ**[1] **عَلَى صَلَاتِهِمْ**»[2]. وَذَكَرَ معَها غيرَها.

أَخْرَجَهُ من كِتَابِ استقبالِ القبلةِ.

❊ ❊

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة «المسلمين»، وهي كذلك في الأم.

(٢) ١٧٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله وطرقه الأخرى ضعيفة. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٢٦ وفي المعرفة، له (٥٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٣٢ وفي المعرفة، له (٥٩٩) من طريق يونس، عن الحسن مرسلاً. وأَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٢٦ من طريق إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، عن أبي محذورة، به، موصولاً. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ١٩٤. الأم ١/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٤.

٢٣. بَابُ أَمْكِنَةِ الصَّلَاة والمَسَاجِدِ

١٧٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَرْضُ كُلُّها مَسْجِدٌ إِلَّا المَقْبَرَةَ والحَمَّامَ**»[1].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَجَدْتُ هَذَا الحَدِيثَ فِي كِتَابي فِي مَوْضِعَينِ أَحَدُهُمَا مُنْقَطِعٌ، والآخَرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٧٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيدِ الله بْنِ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ[2]، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَوْ مُغَفَّلٍ[3]، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذا أَدْرَكْتُمُ الصَّلَاةَ وأَنْتُمْ فِي مُرَاحِ**[4] **الْغَنَمِ، فَصَلُّوا فِيْهَا؛ فَإِنَّها سَكِينَةٌ وَبَرَكةٌ، وإِذا**

---

(١) ١٧٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٢٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٧٤) ط الحوت، والبيهقي ٢/ ٤٣٤من طريق عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، به. وأخرجه أحمد ٣/ ٨٣ و٩٦، والدارمي (١٣٩٧)، وأبو داود (٤٩٢)، وابن ماجه (٧٤٥)، والترمذي (٣١٧)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، وابن خزيمة (٧٩١) و(٧٩٢)، وابن حبان (١٦٩٦) ط الفكر، وط الرسالة (١٦٩٩)، والحاكم ١/ ٢٥١، والبيهقي ١/ ٤٣٥، والبغوي (٥٠٦). من طرق عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٦. الأم ١/ ٩٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٠٥-٢٠٦.

(٢) بفتح أوله وآخره زاي. التقريب (٤٣٠٢).

(٣) هكذا في الأصل والذي في الأم: «عن عبد الله بن مُغفَّل» حسب، وفي المعرفة من طريق الشَّافِعِيّ: «عبد الله بن مغفل أو معقل»، وفي السنن الكبرى وشرح السنة من طريق الشَّافِعِيّ: «عبد الله بن مغفل» حسب، وفي بدائع المنن: «عبد الله بن معقل أو مغفل». قال البيهقي في المعرفة (١٢٩٠): «هذا شك أظنه من جهة الربيع، وهو ابن مغفل بالغين والفاء بلا شك. ورواه يونس بن عبيد، وغيره عن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني مختصراً».

(٤) هو المكان الذي تبيت فيه الماشية. شرح السنة ٢/ ٤٠٤.

أَدْرَكْتُمُ / ٢٧ظ/ الصَّلَاة وأَنْتُم فِي أعْطَانِ[(١)] الإِبلِ، فَاخْرُجُوا مِنْهَا فَصَلُّوا؛ فَإِنَّها جِنٌّ مِنْ جِنٍ خُلِقَتْ، أَلَا تَرَوْنَها إذا نَفَرَتْ كَيْفَ تَشْمَخُ[(٢)] بأَنْفِهَا»[(٣)][(٤)].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْن مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ.

❊ ❊

(١) جمع العَطَن وهو مَبْرَك الإبل حول الماء. يقال: عَطَنَت الإبل فهي عاطنة وعواطن إذا سُقِيت وبركت عند الحياض لتُعاد إلى الشرب مرة أخرى، وأَعطنتُ الإبل إذا فعلت بها ذلك. النهاية ٣/ ٢٥٨.

(٢) أي ترفعه. انظر: اللسان ٣/ ٣٠.

(٣) ضبطت في الأصل (بِأُنُفِهَا). ورواية الأم ١/ ٩٢ (بآنافها).

(٤) ١٧٥-إسناده ضعيف؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، إلّا أن المتن صحيح فقد جاء من طريق غيره. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٤٩ وفي المعرفة، له (١٢٩٠)، والبغوي (٥٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٩١٣)، وعبد الرزاق (١٦٠٢)، وابن أبي شيبة (٣٨٧٧) ط الحوت ، وأحمد ٤/ ٨٥ و٨٦ و٥/ ٥٤ و٥٥ و٥٦، وعبد بن حميد (٥٠١)، وابن ماجه (٧٦٩)، والنسائي ٢/ ٥٦ وفي الكبرى، له (٨١٤)، وابن حبان في ط الفكر (١٦٩٨)، وفي ط الرسالة (١٧٠٢). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٧٢٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٥ – ٢٩٦. الأم ١/ ٩٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٠٧-٢٠٨.

٢٤. بَابُ مَبِيْتِ المُشْرِكِ فِي الْمَسْجِدِ

١٧٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّد، عَنْ عُثْمَانَ ابنِ أَبِي سُلَيْمَانَ: أَنَّ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ حِينَ أَتَوا المَدِينَةَ فِي فَدْيِ أَسْرَاهُمْ كَانُوا يَبِيتونَ فِي الْمَسْجِد مِنْهُمْ: جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، قَالَ جُبَيْرٌ: فَكُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

أَخْرَجَهُ من كِتَاب الوُضوءِ.

❊ ❊

(١) ١٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٢٠٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٢٤٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠٧) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (٩٤٦)، وعبد الرزاق (٢٦٩٢)، والحميدي (٥٥٦)، وأحمد ٤/ ٨٠ و٨٣ و٨٤ و٨٥، والدارمي (١٢٩٩)، والبخاري ١/ ١٩٤ (٧٦٥) و٤/ ٨٤ (٣٠٥٠) و٥/ ١١٠(٤٠٢٣) و٦/ ١٧٥ (٤٨٥٤) وفي خلق أفعال العباد، له : ٤٧، ومسلم ٢/ ٤١ (٤٦٣) (١٧٤)، وأبو داود (٨١١)، والنسائي ٢/ ١٦٩ وفي الكبرى، له (١٠٥٩)، وأبو يعلى (٧٣٩٣)، وابن خزيمة (٥١٤) و(١٥٨٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣ و١٥٤، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١١، وابن حبان ط الفكر (١٨٣٠)، وفي ط الرسالة (١٨٣٤)، والطبراني في الكبير ٢/ (١٤٩٣) و(١٤٩٨) و(١٤٩٩)، والبيهقي ٢/ ١٩٣، والبغوي (٥٩٧) عن جبير بن مطعم. انظر: التمهيد ٩/ ١٤٥، وإتحاف المهرة ٤/ ١٩ (٣٩٠١) و٤/ ٣٦ (٣٩٢٧). الأم ١/ ٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ١١٤.

٢٥. بَابُ اسْتِقْبَالِ الكَعْبَةِ فِي الصَّلَاة

١٧٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَار، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاء فِي صَلَاةِ الصُّبح، إذ أَتَاهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الليلَةَ قُرانٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يستَقبِلَ الكَعْبَةَ، فَاستَقبلُوهَا. وَكَانَت وُجوهُ النَّاسِ إلى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلى الكَعبةِ [٢].

١٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بيَنمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلاةِ الصّبح إذْ جَاءهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الليلَةَ قُرانٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يستَقبِلَ القِبْلَةَ، فَاستَقبلُوهَا. وَكَانَت وُجوهُهُمْ إِلى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلى الكَعبةِ [٣].

١٧٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٤]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنّهُ كَانَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ستةَ عَشَرَ شَهراً نحوَ بَيتِ المقدِسِ، ثُمَّ

---

(١) الموطأ [(٢٨٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٥٤٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٢٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٧٧- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٣٥). وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٩٤، والبيهقي ٢/ ٢ وفي المعرفة، له (٦٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ١٦ و٢٦ و١٠٥ و١١٣، والدارمي (١٢٣٧)، والبخاري ١/ ١١١ (٤٠٣) و٦/ ٢٦ (٤٤٨٨) و(٤٤٩٠) و٦/ ٢٧ (٤٤٩١) و(٤٤٩٣) و(٤٤٩٤) و٩/ ١٠٨ (٧٢٥١)، ومسلم ٢/ ٦٦ (٥٢٦) (١٣) و(١٤)، والنسائي ١/ ٢٤٤ و٢/ ٦١ وفي الكبرى، له (٩٤٨) و(١١٠٠٢) وفي التفسير، له (٢٢)، وابن خزيمة (٤٣٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٤، وابن حبان في ط الفكر (١٧١١)، وفي ط الرسالة (١٧١٥)، والدارقطني ١/ ٢٧٣، والبيهقي ٢/ ١١، والبغوي (٤٤٥). انظر: التمهيد ١٧/ ٤٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٦، وإرواء الغليل ١/ ٣٢٢. الأم ١/ ٩٤، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٦.

(٣) ١٧٨- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٧٧).

(٤) الموطأ [(١٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٥٤٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٢٥) برواية يحيى الليثي].

حُوِّلَتِ القِبلَةُ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهرَينِ[١].

أَخْرَجَ الأوَّلَ مِنْ كِتَابِ / ٢٨و/ اسْتِقبَالِ القِبلَةِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيْهِ، والثَّاني وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالةِ.

* *

(١) ١٧٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكنه صحّ من حديث البراء بن عازب الذي أَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٢٨٣ و٢٨٨ و٣٠٤، والبخاري ١/ ١٦ (٤٠) و١/ ١١٠ (٣٩٩) و٦/ ٢٥ (٤٤٨٦) و٦/ ٢٧ (٤٤٩٢) و٩/ ١٠٨ (٧٢٥٢)، ومسلم ٢/ ٦٥ (٥٢٥) (١١) و٢/ ٦٦ (٥٢٥) (١٢)، وابن ماجه (١٠١٠)، والترمذي (٣٤٠) و (٢٩٦٢)، والنسائي ١/ ٢٤٢، وابن خزيمة (٤٢٨). أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣ من طريق سعيد بن المسيب قال: ((سَمِعْتُ سعداً...)). انظر: التمهيد ٢٣/ ١٣٤. الرسالة: ١٢٤ (٣٦٦)، وطبعة الوفاء ١/ ٥٣.

٢٦. بَابُ الصَّلَاةِ دَاخِلَ الكَعْبَةِ

١٨٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الكَعبَةَ، وَمَعهُ بِلالٌ وَأُسَامَةُ وَعُثمَانُ بْنُ طَلحَةَ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَألتُ بِلالاً: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٢]؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُوداً عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُوداً عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءهُ، ثُمَّ صَلَّى. قَالَ: وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ [٣].

١٨١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأُسَامَةُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُ بِلَالاً كَيْفَ صَنَعَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: جَعَلَ عَمُوداً عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ [٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الحِجِّ مِنَ الأَمَالِي.

---

(١) الموطأ [(٦١١) برواية سويد بن سعيد، و(١٣٢٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١٨٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) بعد هذا في الأم: «(في الكعبة)».

(٣) ١٨٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٢٦ وفي المعرفة، له (٣٠٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٠٦٤)، والحميدي (١٤٩) و(٦٩٢)، وأحمد ٢/ ٣ و٣٣ و٥٥ و١١٣ و١٣٨ و٦/ ١٣ و١٥، وعبد ابن حميد (٣٦٠) و(٧٧٦)، والدارمي (١٨٧٣)، والبخاري ١/ ١٢٦ (٤٦٨) و١/ ١٣٤ (٥٠٤) و(٥٠٥) و(٥٠٦) و٢/ ١٨٤(١٥٩٩) و٤/ ٦٨ (٢٩٨٨) و٥/ ١٨٨ (٤٢٨٩) و٥/ ٢٢٢ (٤٤٠٠)، ومسلم ٤/ ٩٥(١٣٢٩) (٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و٤/ ٩٦ (١٣٢٩) (٣٩١)، وأبو داود (٢٠٢٣) و(٢٠٢٤) و(٢٠٢٥)، وابن ماجه (٣٠٦٣)، والنسائي ٢/ ٦٣ و٥/ ٢١٦ و٢١٧، وابن خزيمة (٣٠٠٩) و(٣٠١٠) و(٣٠١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٨٩ و٣٩٠، وابن حبان في ط الفكر (٣١٩٨) و(٣١٩٩) و(٣٢٠٠)، وفي ط الرسالة (٣٢٠٢) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤)، والبيهقي ٢/ ٣٢٧ و٥/ ١٥٧، والبغوي (٤٤٧). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٢٨١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٥ و٢٢٧، وإرواء الغليل ١/ ٣٢٠. الأم ١/ ٩٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢٣.

(٤) ١٨١- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٨٠).

٢٧. بَابُ مَا يَحُولُ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ

١٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةً(١) مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ(٢)(٣).

١٨٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ(٤)، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ / ٢٨ظ/ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالأَبْطَحِ(٥) فَخَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَنَزَةِ(٦) فَرَكَزَهَا فَصَلَّى إِلَيْهَا وَالكَلْبُ وَالمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ(٧).

---

(١) في الأم: «صلاته».

(٢) قال سنجر في الحاشية: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٣) ١٨٢- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٠٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٤٢٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٨٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٠٨) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (١٤٥٢)، وعبد الرزاق (٢٣٧٤)، والحميدي (١٧١) و(١٧٧)، وأحمد ٦/ ٣٧ و٤١ و٥٠و٨٦ و٩٤ و٩٨ و١٢٦و١٣٤ و١٤٨ و١٨٢ و١٩٢ و١٩٩ و٢٠٠ و٢٠٥ و٢٢٥ و٢٣٠ و٢٣١ و٢٧٥، والدارمي (١٤٢٠)، والبخاري ١/ ١٠٧ (٣٨٣) و(٣٨٤) و١/ ١٣٦(٥١٢) و١/ ١٣٧ (٥١٤) و(٥١٥)، ومسلم ٢/ ٦٠ (٥١٢) (٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و٢/ ١٦٨ (٧٤٤) (١٣٥)، وأبو داود (٧١٠) و(٧١١) و(٧١٣) و(٧١٤)، والنسائي ١/ ١٠١و١٠٢ و٢/ ٦٧ وفي الكبرى، له (١٥٦) و(١٥٧) و(٨٣٥)، وأبو يعلى (٤٤٩٠) و(٤٨١٩) و(٤٨٢٠)، وابن خزيمة (٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٥)، وأبو عوانة ٢/ ٥٢، وابن حبان (٢٣٣٩) و(٢٣٤٠) و(٢٣٤١) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٢٣٤٢) و(٢٣٤٣) و(٢٣٤٤)، والبيهقي ٢/ ٢٦٤ و٢٧٥، والبغوي (٥٤٦). انظر: التمهيد ٢٢/ ١١٧، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٥٢. الأم ١/ ١٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٣٥.

(٤) بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو. التقريب (٦٤٥١).

(٥) هو بين مكة ومنى وهو إلى منى أقرب. وقال ابن دريد: الأبطح والبطحاء: الرمل المنبسط على وجه الأرض. الشافي العي: ٢٤، وانظر: معجم البلدان ١/ ٧٤.

(٦) العنْزة – بالتحريك – أطول من العصا وأقصر من الرمح، وفيه زجٌّ كزجِّ الرمح. الصحاح ٣/ ٨٨٧ (عنز).

(٧) ١٨٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٠٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٨٩٢)، =

١٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ[2]، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ أَرْهَقْتُ[3] الاحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَمَرَرتُ بَيْنَ يَدَي الصَّفِّ[4] فَنَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ حِمَارِي تَرْتَعُ[5]، وَدَخلتُ الصَّفَّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلِيَّ أَحَدٌ[6].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ، وَالثَّالِثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنَ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

= وأحمد ٤/ ٣٠٧و٣٠٨، والبخاري ١/ ١٠٥ (٣٧٦) و١/ ١٣٣(٤٩٥) و(٤٩٩) و١/ ١٦٣(٦٣٣) و(٦٣٤)، و٤/ ٢٣١(٣٥٦٦)، و٧/ ١٨٢ (٥٧٨٦) و٧/ ١٩٩ (٥٨٥٩)، ومسلم ٢/ ٥٦(٥٠٣) (٢٤٩) و(٢٥٠) (٢٥٣)، وأبو داود (٥٢٠) و(٦٨٨)، وابن ماجه (٧١١)، والترمذي (١٩٧) وفي الشمائل، له (٦٣)، والنسائي ١/ ٨٧ و٢/ ١٢ و٧٣ و٨/ ٢٢٠ وفي الكبرى، له (١٣٦) و(٨٤٨) و(١٦٠٧)، وابن خزيمة (٣٨٧) و(٣٨٨) و(٨٤١) و(٢٩٩٤) و(٢٩٩٥)، والبيهقي ٢/ ٢٧٠. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٦٨٨ (١٧٣٠٩) و٣/ ٦٨٩ (١٧٣١٠). الأم ١/ ١٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٣٥.

(١) الموطأ [(١٢٩) برواية سويد بن سعيد، و(٤١٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٢٦) برواية يحيى اللَّيْثِي].

(٢) الأتان هي الحمارة. الصحاح ٥/ ٢٠٦٧ (أتن). وقال في اللسان ١٣/ ٦ الحمار يقع على الذكر والأنثى، والأتان والحمارة على الأنثى خاصة.

(٣) في الأم: «راهقت».

(٤) في الأم: «بعض الصف».

(٥) المراد بترتع: ترعى.

(٦) ١٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٢٧٧ وفي المعرفة، له (١٠٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٣٥٧) و(٢٣٥٩)، والحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة (٢٨٨٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٩ و٢٦٤ و٣٤٢ و٣٦٥، والدارمي (١٤٢٢)، والبخاري ١/ ٢٩ (٧٦) و١٣٢(٤٩٣) و٢١٨ (٨٦١) و٥/ ٢٢٦ (٤٤١٢)، ومسلم ٢/ ٥٧ (٥٤) (٢٥٤)، وأبو داود (٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، والترمذي (٣٣٧)، والنسائي ٢/ ٦٤ وفي الكبرى، له (٨٢٨)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن الجارود (١٦٨)، وابن خزيمة (٨٣٣) و(٨٣٤)، وأبو عوانة ٢/ ٥٤ و٥٥، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٥٩، وابن حبان (٢١٥٠) و(٢٣٩١) ط الفكر، و(٢١٥١) و(٢٣٩٣) ط الرسالة، والطبراني في الأوسط (٥٥٥) ط الطحان و(٥٥١) ط العلمية، والبيهقي ٢/ ٢٧٣ و٢٧٦ و٢٧٧، والبغوي (٥٤٨). انظر: التمهيد ٩/ ٢٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٥٢، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٧٥ (٨٠١٦)، ونيل الاوطار ٣/ ١٤. اختلاف الحديث: ٩٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٢٢.

٢٨. بَابٌ: فِي اللِّبَاسِ وَسَتْرِ الْعَوْرَةِ

١٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ**[1] **مِنْهُ شَيْءٌ**»[2].

١٨٦- أَخْبَرَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّا نَكُونُ فِي الصَّيْدِ أَفَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي القَمِيصِ الوَاحِدِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَلْيَزُرَّهُ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَخُلَّهُ**[3] **بِشَوْكَةٍ**»[4].

---

(١) العاتق: هو ما بين المنكبين إلى أصل العنق، والمراد أنه لا يتزر في وسطه ويشد طرفي الثوب في حقويه (أي خصريه) بل يتوشح بهما على عاتقيه ليحصل الستر لجزء من أعالي البدن وإن كان ليس بعورة، أو لكون ذلك أمكن في ستر العورة. فتح الباري ١/ ٤٧١.

(٢) ١٨٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٢٣٨ وفي المعرفة، له (١٠٠٠)، والبغوي (٥١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٣٧٥)، والحميدي (٩٦٤)، وأحمد ٢/ ٢٤٣، والدارمي (١٣٧٨)، والبخاري ١/ ١٠٠ (٣٥٩)، ومسلم ٢/ ٦١ (٥١٦) (٢٧٧)، وأبو داود (٦٢٦)، والنسائي ٢/ ٧١ وفي الكبرى، له (٨٤٥)، وأبو يعلى (٦٢٦٢) و(٦٣٥٣)، وابن خزيمة (٧٦٥)، وأبو عوانة ٢/ ٦١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٨٢، والبيهقي ٢/ ٢٣٨ وفي المَعْرِفة، له (٩٩٩). انظر: إتحاف المهرة ١٥/ ١٨٢ (١٩١١٩). الأم ١/ ٨٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٠٠.

(٣) أي يجمع بين طرفيه بخلال من عود أو حديد أو شوكة يغرزها في طرفي قميصه لئلا تبدو عورته. بدائع المنن ١/ ٦٢.

(٤) ١٨٦-إسناده حسن، عطاف بن خالد: صدوق حسن الحديث، وكذا موسى بن إبراهيم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٠٠٥)، والبغوي (٥١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٤٩ و٥٤، وأبو داود (٦٣٢)، والنسائي ٢/ ٧٠ وفي الكبرى، له (٨٤١)، وابن خزيمة (٧٧٧) و(٧٧٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٨٠، وابن حبان (٢٢٩٤) ط الرسالة، و(٢٢٩٣) ط الفكر، والحاكم ١/ ٢٥٠، والبيهقي ٢/ ٢٤٠ من طرق، عن سَلَمَةَ بن الأكوع. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٩، وإتحاف المهرة ٥/ ٥٨٠ =

١٨٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ / ٢٩و/ شَيْءٌ**»[١].

١٨٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ[٢] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي مِرْطٍ[٣] بَعْضُهُ عَلَيَّ وَبَعْضُهُ عَلَيْهِ، وَأَنَا حَائِضٌ[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الوُضُوءِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

= (٥٩٧٤)، وإرواء الغليل ١/ ٢٩٥، الأم ١/ ٩٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٠٢.

(١) ١٨٧- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٨٥).

(٢) أشار سنجر في الحاشية بقوله: «رسول الله» وذيّلها بصح، وهي كذلك في الأم.

(٣) المِرْط - بالكسر - واحد المُرُوط وهي أكسية من صوف أو خزٍّ كان يؤتزر بها. الصحاح ٣/ ١١٥٩ (مرط).

(٤) ١٨٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٠٠٣)، والبغوي (٣١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٣١٣)، وأحمد ٦/ ٣٣٠، وأبو داود (٣٦٩)، وابن ماجه (٦٥٣)، وابن الجارود (١٣٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٥)، وابن خزيمة (٧٦٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٣، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٢، وابن حبان (٢٣٢٩) ط الرسالة، و(٢٣٢٧) ط الفكر، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٩)، والبيهقي ٢/ ٤٠٩، والبغوي (٣١٨). اختلاف الحديث: ١٦٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٤.

٢٩. بَابُ الإِشَارَةِ وَتَرْكِ الكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

١٨٩- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ يُصَلِّي، وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ. فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا كَيْفَ كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ إِلَيْهِمْ(١).

١٩٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ [أَنْ](٢) نَأْتِي أَرْضَ الحَبَشَةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ أَتَيْتُهُ لأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعُدَ(٣)، فَجَلَسْتُ حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ ثَنَاؤُهُ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ**»(٤).

---

(١) ١٨٩-صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٠٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٧)، والحميدي (١٤٨)، وابن أبي شيبة (٤٨١١) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٠، والدارمي (١٣٦٨) و(١٣٦٩)، وأبو داود (٩٢٥)، وابن ماجه (١٠١٧)، والترمذي (٣٦٧)، والنسائي ٣/ ٥ وفي الكبرى، له (١١١٠)، وأبو يعلى (٥٦٣٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٥٤، وابن حبان (٢٢٥٧) و(٢٢٥٨) ط الفكر، و(٢٢٥٨) و(٢٢٥٩) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (٧٢٩١) و(٧٢٩٢)، والحاكم ٣/ ١٢، والبيهقي ٢/ ٢٥٩ . انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٣٠٥.

(٢) لم ترد في الأصل، وهي من اختلاف الحديث وطبعة الوفاء.

(٣) تقول العرب هذه اللفظة للرجل إذا أقلقه الشيءُ أزعجه وغَمَّهُ، وتقول أيضًا: أخذه المُقيم والمُقعِدُ، كأنه يهتمُّ لما نأى من أمره ولما دنا، قال الخطابي: معناه الحزن، والكآبة، يريد: أنه قد عاوده قديم الأحزان، واتّصل بحديثها. شرح السنة ٣/ ٢٣٥.

(٤) ١٩٠- عاصم بن بهدلة فيه كلام، وقد انفرد بهذا السياق؛ لكن صحّ الحديث من طريق غيره بلفظ =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي، وَالثَّانِي مِنَ الجُزْءِ الثانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

❊ ❊

= أخصر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٥٦ وفي المعرفة، له (١١٥٢)، والبغوي (٧٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٥٩٤)، والحميدي (٩٤)، وابن أبي شيبة (٤٨٠٣) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٧٧ و٤٣٥ و٤٦٣، وأبو داود (٩٢٤)، والنسائي٣/ ١٩ وفي الكبرى، له (٥٥٩) و(١١٤٤)، وأبو يعلى (٤٩٧١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٥١ و٤٥٥، وابن حبان (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤) ط. الرسالة و(٢٢٤٢) و(٢٢٤٣) ط. الفكر، والطبراني في الكبير (١٠١٢٢) و(١٠١٢٣)، والبيهقي ٢/ ٣٥٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٣٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩٩، وإتحاف المهرة ١٠/ ٢٢٣ (١٢٦٢٧). اختلاف الحديث: ١٦٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٥.

٣٠. بَابٌ: تَحْرِيمُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ /٢٩ظ/

١٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ.

* ❁ *

(١) ١٩١- سعيد بن سالم، وعبد الله بن محمد بن عقيل فيهما كلام؛ لكن الحديث يتقوى بطرق أخرى كما في التخريج. أخرجه البيهقي في المعرفة (٦٧٣)، والبغوي (٥٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٨) ط الحوت ، وأحمد ١/ ١٢٣ و١٢٩، والدارمي (٦٩٣)، وأبو داود (٦١) و(٦١٨)، وابن ماجه (٢٧٥)، والترمذي (٣)، والبزار (٦٣٣)، وأبو يعلى (٦١٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٧٣، وابن عدي في الكامل ٥/ ٢٠٨، والدارقطني ١/ ٣٦٠ و٣٧٩، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٧٢، والبيهقي ٢/ ١٥ و١٧٣ و٢٥٣ و٣٧٩، والخطيب في تأريخه ١٠/ ١٩٧. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٦٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٠٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٩١، وإتحاف المهرة ١١/ ٦٠٦ (١٤٧١٨)، وإرواء الغليل ٢/ ٨. الأم ١/ ١٠٠ و٧/ ١٦٤ و١٨٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢٦ و٨/ ٣٩٦ و٥٠١.

٣١. بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ

١٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ(١) يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ(٢).

١٩٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ(٤).

---

(١) في الأم: «يرفع».

(٢) ١٩٢- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٦٩ وفي المعرفة، له (٧٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٢٥) ط الحوت، والبخاري في رفع اليدين (٢)، ومسلم ٢/ ٦ (٣٩٠) (٢١)، وأبو داود (٧٢١)، وابن ماجه (٨٥٨)، والترمذي (٢٥٥) و(٢٥٦)، والنسائي ٢/ ١٨٢ و٢٣١ وفي الكبرى، له (٧٣٠) و(١٠٩٨)، وابن خزيمة (٥٨٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٢، والبيهقي ٢/ ٦٩، والبغوي (٥٦٠) و(٥٦١). من طريق سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. وأخرجه عبد الرزاق (٢٥١٧) و(٢٥١٨) و(٢٥١٩)، والحميدي (٦١٤)، وأحمد ٢/ ٤٧، والبخاري ١/ ١٨٧ (٧٣٦) و١/ ١٨٨ (٧٣٨) وفي رفع اليدين، له (٤٠) و(٧٧) و(٧٨)، ومسلم ٢/ ٦ (٣٩٠) (٢٢) و٢/ ٧ (٣٩٠) (٢٣)، وأبو داود (٧٢٢)، والنسائي ٢/ ١٢١و٢٠٦ و٣/ ٣ وفي الكبرى، له (٦٧٥) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(١١٠٥)، وابن خزيمة (٤٥٦) و(٦٩٣)، والطبراني في الكبير ١٢/ (١٣١١١) و(١٣١١٢)، والدارقطني ١/ ٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٣٢٨، والتمهيد ٩/ ٢١٠، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٠٨. الأم ١/ ١٠٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٣٨.

(٣) الموطأ [(٩٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٦) برواية يحيى الليثي].

(٤) ١٩٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٦٨ - ٦٩ وفي المعرفة، له (٧٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٦٢، والدارمي (١٢٥٣) و(١٣١٤)و(١٣١٥)، والبخاري ١/ ١٨٧ (٧٣٥)، والنسائي ٢/ ١٢٢ و١٩٤ و١٩٥وفي الكبرى ، له (٦٤٤) و(٦٤٦) و(٩٥٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٣، والبيهقي ١/ ٦٩، والبغوي (٥٥٩). من طريق مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، به. انظر: حديث رقم (١٩٢).

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: كَتَبْنَا حَدِيْثَ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمْثِلِهِ قَبْلَ هَذَا.

١٩٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا دُوْنَ ذَلِكَ [٢].

١٩٥- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ [٣].

١٩٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يدَيْهِ حَتَّى تُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ / ٣٠و/ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ [٤].

١٩٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: حَدَّثَنِي وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ. قَالَ وَائِلٌ: ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ فِي الشِّتَاءِ فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي البَرَانِسِ [٥][٦].

---

(١) الموطأ [(١٠٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٠) برواية سويد بن سعيد، و(٢١٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٠١) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٩٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٧٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٢٠)، والبخاري ١/ ١٨٨ (٧٣٩) وفي رفع اليدين، له (٤٠) و(٤٨) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٧٣) و(٨٠)، وأبو داود (٧٤١) و(٧٤٢)، والبيهقي ٢/ ٧٠ و١٣٦، والبغوي (٥٦٠). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٢١٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٦٠، وفتح الباري ٢/ ٢٢٢-٢٢٤. الأم ١/ ٢٠٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٤٤.

(٣) ١٩٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (١٩٤).

(٤) ١٩٦- سبق تخريجه انظر حديث رقم (١٩٢).

(٥) البرانس جمع بُرْنُس: وهو كل ثوب رأسه منه مُلْتَزِقٌ به، درَّاعة كان أو جبَّة، قال الجوهري: البرنس: قلنسوة طويلة، وكان النُّسَّاك يلبسونها في صدر الإسلام، وهو من البِرْس -بكسر الباء- القطن. انظر: الصحاح ٣/ ٩٠٨، واللسان ٦/ ٢٦ (برنس).

(٦) ١٩٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٧٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٠٢٠)، والحميدي (٨٨٥)، وأحمد ٤/ ٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩، والدارمي (١٣٦٤) والبخاري في رفع اليدين (٢٦) و(٣٠) و(٧١)، وأبو داود (٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٩٥٧)، وابن ماجه (٨١٠) و(٨٦٧) و(٩١٢)، والترمذي =

١٩٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ قَدِمْتُ الكُوفَةَ فَلَقِيتُ يَزِيدَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ هَكَذَا[١] بِهَا وَزَادَ فِيهِ، ثُمَّ لَا يَعُودُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَّنُوهُ[٢]. قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ يُحَدِّثُ بِهِ[٣]، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ هَكَذَا، وَيَزِيدُ فِيهِ، (ثُمَّ لَا يَعُودُ)[٤].

قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَذَهَبَ سُفْيَانُ إِلَى أَنْ يُغَلِّطَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ، وَيَقُولُ: كَأَنَّهُ لُقِّنَ هَذَا الحَرْفَ الآخِرَ فَلَقَنَهُ[٥] وَلَمْ يَكُنْ سُفْيَانُ يَرَى[٦] يَزِيدَ بِالحِفظِ كَذَلِكَ.

أُخْرِجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَإِلَى آخِرِ السَّابِعِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

= (٢٩٢)، والنسائي ٢/ ١٢٦ و٢١١ و٢٣٦ و٣/ ٣٤ و٣٥ و٣٧ وفي الكبرى، له (٦٨٩) و(٧٤٦) و(٩٦٣) و(١١٨٦) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٩١)، وابن الجارود (٢٠٢) و(٢٠٨)، وابن خزيمة (٤٧٧) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٦٤١) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٧١٣) و(٨١٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٢٣، والدارقطني ١/ ٢٩٢، والبيهقي ٢/ ٧٢ وفي المعرفة، له (٧٦٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٦٨، ونصب الرَّايَة ١/ ٣١٠ – ٣١١، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨٦، وإرواء الغليل ٢/ ٦٨. الأم ٧/ ٢٠٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٢٣٤.

(١) كَتَبَ فِي الأصل فوقها (ج).

(٢) قَالَ المعلمي اليماني: «التلقين: هو أن يوقع الشيخ في الكذب، ولا يبين، فإن كان إنما فعل ذلك امتحاناً للشيخ، وبين ذلك في المجلس لم يضره، وأما الشيخ فإن قبل التلقين، وكثر منه فإنه يسقط». التنكيل ١/ ٢٣٦، وانظر في التلقين كتابنا: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء: ١٢٠-١٢٤.

(٣) كَتَبَ فِي الأصل فوقها (ج).

(٤) ١٩٨- إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٧٦ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٥٣٠) و(٢٥٣١)، والحميدي (٧٢٤)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٢٤٤٠)، وأحمد ٤/ ٢٨٢ و٣٠١ و٣٠٢ و٣٠٣، وأبو داود (٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥٢)، وأبو يعلى (١٦٥٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٩٦ و٢٢٤، والدارقطني ١/ ٢٩٣ و٢٩٤، والبيهقي ٢/ ٧٧، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، به. انظر: المحلى ٤/ ٨٧ وما بعدها، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٧١، ونصب الرَّايَة ١/ ٣١٠ – ٣١١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣٣. اختلاف الحَدِيث: ١٢٧-١٢٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٦٨.

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «فتلقنه».

(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «يَذكُر».

٣٢. بَابُ التَّكْبِيرِ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ

١٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ / ٣٠ظ/ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ صَلَاتُهُ حَتَّى لَقِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ(٢).

٢٠٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٤).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ.

---

(١) الموطأ [(١٠٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ١٩٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٦٧ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٤٩٧)، والبيهقي ٢/ ٦٧. انظر: التمهيد ٩/ ١٧٣، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٧٢. الأم ١/ ١١٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥١.

(٣) الموطأ [(١٠٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٧٩) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٢٠٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٦٧ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٣٦ و٢٧٠ و٥٠٢ و٥٢٧، والبخاري ١/ ١٩٩ (٧٨٥)، ومسلم ٢/ ٧ (٣٩٢) (٢٧) و٨/ (٣٩٢) (٣٠)، والنسائي ٢/ ١٨١ و١٩٥و٢٣٥ وفي الكبرى، له (٧٤١) و(١٠٩٦)، وابن الجارود (١٩١)، وابن خزيمة (٥٧٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢١ من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٧٠ و٤٥٤، والبخاري ١/ ٢٠٠ (٧٨٩)، ومسلم ٢/ ٧ (٣٩٢) (٢٨) و٨ (٣٩٢) (٢٩)، والترمذي (٢٥٤)، والنسائي ٢/ ٢٣٣ وفي الكبرى، له (٧٣٦)، وابن خزيمة (٥٧٨) و(٦١١) و(٦٢٤)، والبيهقي ٢/ ٦٧ من طريق أبي بكر، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٧٠، والدارمي (١٢٥١)، والبخاري ١/ ٢٠٢ (٨٠٣)، وأبو داود (٨٣٦)، والنسائي٢/ ٢٣٥ وفي الكبرى، له (٧٤٢) من طريق أبي بكر وأبي سلمة مقرونين، عن أبي هريرة. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣٣. الأم ١/ ١١٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥١.

٣٣. بَابُ دُعَاءِ الاسْتِفْتَاحِ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ

٢٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ المَجِيدِ وَغَيْرُهُمَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رافعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ[1]، وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْهُمْ: كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيْفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ**». قَالَ[2] أَكْثَرُهُمْ: «**وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ**» وَشَكَكْتُ أَنْ يَقُولَ[3] قَالَ أَحَدُهُمْ: وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمْيعًا إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ لا يَهْدِينِي لأَحْسَنِهَا / ٣١و/ إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفُ عَنِّيَ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، وَالشَّرُ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، لا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**»[4].

---

(١) في الأم: «كان إذا ابتدأ الصلاة».

(٢) في الأم: «وقال».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة «يكون»، وهو كذلك في الأم.

(٤) ٢٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٥٢)، وعبد الرزاق (٢٥٦٧)، وابن أبي شيبة (٢٣٩٩) و(٢٥٥٣) ط الحوت، وأحمد ١/ ٩٣ و٩٤ و١٠٢ و١٠٣ و١١٩، والدارمي (١٢٤١) و(١٣٢٠)، والبخاري في رفع اليدين (١) و(٩)، ومسلم ٢/ ١٨٥ (٧٧١) (٢٠) و٢/ ١٨٦ (٧٧١) (٢٢)، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦٠) و(٧٦١) و(١٥٠٩)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢١) =

٢٠٢- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَدُهُمَا: كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ، وَقَالَ الآخَرُ: كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيْفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ**». قَالَ أَحَدُهُمَا: «**وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ**»، وَقَالَ الآخَرُ: «**وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ**». قَالَ الشَّافِعِيُّ: ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِالتَّعَوُّذِ ثُمَّ بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ فَإِذَا أَتَى عَلَيْهَا قَالَ: «**آمِيْنَ**»، وَيَقُوْلُ مَنْ خَلْفَهُ؛ إِنْ كَانَ إِمَامًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يُسْمَعَ مِنْ خَلْفِهِ إِذَا كَانَ مِمَّا يُجْهَرُ بِالقِرَاءَةِ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

* *

= و(٣٤٢٢) و(٣٤٢٣)، والبزار (٥٣٦)، والنسائي ٢/ ١٢٩ و٢٢٠ وفي الكبرى، له (٦٣٧) و(٩٧١)، وابن الجارود (١٧٩)، وأبو يعلى (٢٨٥) و(٥٧٤) و(٥٧٥)، وابن خزيمة (٤٦٢) و(٤٦٣) و(٥٨٤) و(٦٠٧) و(٦١٢) و(٦٧٣) و(٧٢٣) و(٧٤٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٠ و١٠٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٢٢ و٢٣٩، وابن حبان في ط الفكر (١٧٦٧) و(١٧٦٨) و(١٧٦٩) و(١٧٧٠)، وفي ط الرسالة (١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٣) و(١٧٧٤)، والدارقطني ١/ ٢٨٧ و٢٩٦، والبيهقي ٢/ ٣٢ و٣٣ و٧٤، والبغوي (٥٧٢). الروايات مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣١٣، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣٠، وإتحاف المهرة ١١/ ٥٥٣ (١٤٦١١) ولم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي واستدركه المحققون عليه. الأم ٧/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٠.

(١) ٢٠٢- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٢٠١). انظر: وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٩٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٣١٣، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣٠. الأم ٧/ ١٦٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٠٣.

٣٤. بَابُ الاسْتِعَاذَةِ

٢٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ عُثْمَانَ [١]، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَؤُمُّ النَّاسَ رَافِعاً صَوْتَهُ: رَبَّنَا إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فِي المَكْتُوبَةِ وَإِذَا فَرَغَ /٣١ظ/ مِنْ أُمِّ القُرْآنِ [٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ.

---

(١) في الأم: «سعد بن عثمان» خطأ.

(٢) ٢٠٣- إسناده ضعيف جداً؛ فإن شيخ الشَّافِعِيّ متروك وربيعة بن عثمان فيه كلام ليس باليسير، وصالح بن أبي صالح لا تعرف له رواية عن أبي هريرة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٦ وفي المعرفة، له (٦٨٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٢.

٣٥. بَابٌ: فِي البَسْمَلَةِ

٢٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ(١).

٢٠٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ(٢): أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى مُعَاوِيَةُ بِالْمَدِينَةِ صَلَاةً جَهَرَ(٣) فِيْهَا بِالقِرَاءةِ(٤): بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ لأُمِّ القُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ بِهَا للسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ القِرَاءةَ، وَلَمْ يُكَبِّرْ حِيْنَ يَهْوِي حَتَّى قَضَى تِلْكَ الصَّلَاةَ. فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ المُهَاجِرِيْنَ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ: يَا مُعَاوِيَةُ، أَسَرَقْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيْتَ؟ فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيمِ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ أُمِّ القُرْآنِ وَكَبَّرَ حِيْنَ يَهْوِي سَاجِداً(٥).

---

(١) ٢٠٤- إسناده ضعيف جداً؛ فإن شيخ الشَّافِعِيّ متروك، وصالح اختلط بأخرة؛ لكنه صحّ من غير هذا الطريق كما في التخريج. أخرجه البيهقي في المعرفة (٧١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه النسائي ٢/ ١٣٤، وابن الجارود (١٨٤)، وابن خزيمة (٤٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٩٩، وابن حبان في ط الفكر (١٧٩٣) و(١٧٩٧)، وفي ط الرسالة (١٧٩٧) و(١٨٠١)، والدارقطني ١/ ٣٠٥ و٣٦٠، والحاكم ١/ ٢٣٢، والبيهقي ٢/ ٤٦ و٥٨ من طريق نعيم المجمر، عن أبي هريرة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨١٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٥٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٤٨. الأم ١/ ١٠٧ – ١٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٥.

(٢) في الأصل (حثيم) بالحاء المهملة والمثبت من الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن وهو الموافق لما جاء في مصادر ترجمته. قال في التقريب (٣٤٦٦): ((خُثَيْم بالمعجمة والمثلثة مصغراً)).

(٣) في الأم: ((فجهر)).

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: ((فقرأ...)).

(٥) ٢٠٥- هذا الحديث معلول فإنّ مداره على عبد الله بن عثمان بن خثيم، وهو وإن كان من رجال مسلم؛ لكنه متكلم فيه، أسند ابن عدي إلى ابن معين أنه قَالَ: أحاديثه غير قوية، وقال النسائي: لين الحديث ليس بالقوي فيه، وقال الدارقطني: ضعيف لينوه، وقال ابن المديني: منكر الحديث. قَالَ ماهر: ومن كان حاله هكذا فلا يقبل منه ما تفرد به كهذا الحديث. أخرجه الدارقطني ١/ ٣١١، والحاكم ١/ ٢٣٣، =

٢٠٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ[1]، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بنِ عُبَيْدِ بنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَقْرَأْ: بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيمِ، وَلَمْ يُكَبِّرْ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، فَنَادَاهُ المُهَاجِرُونَ حِيْنَ سَلَّمَ وَالأَنْصَارُ: يَا مُعَاوِيَةُ، سَرَقْتَ صَلَاتَكَ أَيْنَ بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيمِ؟ وَأَيْنَ التَّكْبِيرُ إِذَا خَفَضْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ؟ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةً أُخْرَى فَقَالَ ذَلِكَ فِيْهَا الَّذِي عَابُوا عَلَيْهِ[2].

٢٠٧- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ ابنِ عُبَيْدِ بنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَالمُهَاجِرِينَ / ٣٢و/ وَالأَنْصَارِ مِثْلَهُ أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ، وَأَحْسِبُ هَذَا الإِسْنَادَ أَحْفَظَ[3] مِنَ الإِسْنَادِ الأَوَّلِ[4].

٢٠٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ المَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَدَعُ بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ لأُمِّ القُرْآنِ وَلِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا[5].

= والبيهقي ٢/ ٤٩ وفي المعرفة، له (٧١٤) من طريق الشَّافِعِي. تنبيه: وقع في سنن الدارقطني: «أن أبا بكر بن جَعْفَر بن عمر...» والصواب: «أن أبا بكر بن حفص بن عمر...». انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٥٣. الأم١/ ١٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٥-٢٤٦.

(١) في الأصل (حثيم) بالحاء المهملة. وانظر التعليق على حديث (٢٠٥).

(٢) ٢٠٦- إسناده ضعيف جداً؛ لضعف شيخ الشَّافِعِيّ، وانظر التعليق على الحديث الذي قبله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٩ – ٥٠ وفي المعرفة، له (٧١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٣١١. انظر الحديث السابق برقم (٢٠٥) وسيأتي برقم (٢٠٧). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٢٨. الأم ١/ ١٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٦.

(٣) هذا اجتهاد من الإمام الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ استدل به على أن الجهر في التسمية أفضل غير أنا نرى أن الحديث معلول بعبد الله بن عثمان، ولا يحتمل منه هذا. تنبيه: تحرفت هذه اللفظة عند الدكتور رفعت فوزي إلى: «أخفض»، فاختلف المعنى.

(٤) ٢٠٧- انظر التعليق على الحديث (٢٠٥). أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٧١٦)، والبغوي (٥٨٥) من طريق الشَّافِعِي. انظر الحديث السَّابق (٢٠٥) و(٢٠٦). الأم ١/ ١٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٦.

(٥) ٢٠٨- إسناده صحيح، وقد صرَّح ابن جريج بالسماع عند عبد الرزاق. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح =

٢٠٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ﵃ يَفْتَتِحُونَ[1] الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[2].

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* * *

= معاني الآثار ١/ ٢٠٠، والبيهقي ٢/ ٤٨ وفي المعرفة، له (٧١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٦٠٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤٨ مرفوعـًا من حديث ابن عمر. قال البيهقي ٢/ ٤٨: «والصحيح أنه موقوف». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٠٥. الأم ١/ ١٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٧.

(١) في الأم: «يستفتحون».

(٢) ٢٠٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٧٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٩٧٥)، والحميدي (١١٩٩)، وابن أبي شيبة (٤١٢٩) و(٤١٣٠) و(٤١٤٥) ط الحوت، وأحمد ٣/ ١٦٨ و٢٠٣ و٢٠٥ و٢٢٣ و٢٥٥ و٢٧٣ و٢٧٨ و٢٨٦ و٢٨٩، ومسلم ٢/ ١١٢ (٣٩٩) (٥٢)، والنسائي ٢/ ١٣٣ وفي الكبرى، له (٩٧٥) و(٩٧٦)، وأبو يعلى (٢٨٨١) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٣٠٠٥) و(٣٢٤٥) و(٣٥٢٢) و(٣٨٧٤)، وابن خزيمة (٩٤١) و(٩٤٢)، وأبو عوانة ١/ ٤٤٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٢ و٢٠٣، والدارقطني ١/ ٣١٦، وابن حزم في المحلى ٣/ ٢٥٣، والبيهقي ١/ ٣١٤ و٢/ ٥٠ و٥١. انظر: التمهيد ٢/ ٢٢٩، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٢٦ و٣٢٩، وإتحاف المهرة ٢/ ١٨٥ (١٥١٨). الأم ١/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٤.

٣٦. بَابُ: السَّبْعُ المَثَانِي

٢١٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾[١] قَالَ: هِيَ أُمُّ القُرْآنِ، قَالَ أَبِي: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ سَعِيْدُ[٢] بنُ جُبَيْرٍ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيم، الآيةُ السَّابِعَةُ. قَالَ سَعِيدٌ: قَرَأَهَا عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيْكَ ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ الله الرحمن الرَّحِيم، الآيةُ السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَدَخَرَها[٣] لَكُمْ فَمَا أَخْرَجَهَا لأَحَدٍ قَبْلَكُمْ[٤].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ.

---

(١) في الأم والمسند المطبوع والبدائع وشرح السنة: «ولقد .... الخ» وكذا في المصحف، وهي الآية (٨٧) من سورة الحجر، وكان في الأصل: «لقد».

(٢) ضبطت فِي الأصل: «عَلَى سَعِيد».

(٣) في الأم والمسند المطبوع والبدائع «فذخرها» بالذال المعجمة، وما في الأصل مثله في شرح السنة.

(٤) ٢١٠- إسناده ضعيف؛ لضعف عبد العزيز بن جريج. أَخْرَجَهُ البغوي (٥٨٠) وفي تفسيره ١/ ٧٢ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٦٠٨)، والطبري في تفسيره ١٤/ ٣٧ - ٣٨، والطحاوي في شرح المشكل (١٢١٠) وفي شرح المعاني، له ١/ ٢٠٠، والحاكم ١/ ٥٥٠ و٥٥١، والبيهقي ٢/ ٤٤ وفي الصغرى، له ١/ ٢٤٧. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥١. الأم ١/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٤-٢٤٥.

٣٧. بَابُ قِرَاءةِ الفَاتِحَةِ

٢١١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُوْدِ بنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيْهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**[(١)]»[(٢)].

٢١٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ العَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ / ٣٢ظ/ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلُّ صَلَاةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيْهَا بِأُمِّ الكِتَابِ**[(٣)] **فَهِيَ خِدَاجٌ**[(٤)] **فَهِيَ خِدَاجٌ**»[(٥)].

---

(١) اللفظ في الأم: «لا صلاة لمن لم يقرأ فاتحة الكتاب».

(٢) ٢١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البغوي (٥٧٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٣٨٦)، وابن أبي شيبة (٣٦١٨) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٣١٤ و٣٢١ و٣٢٢، والدارمي (١٢٤٥)، والبخاري ١/ ١٩٢ (٧٥٦) وفي خلق أفعال العباد، له (٦٦) و(٦٧) وفي القراءة خلف الإمام، له (٢) و(٣) و(٥) و(٩٩)، ومسلم ٢/ ٨ (٣٩٤) (٣٤) و٢/ ٩ (٣٩٤) (٣٥) و(٣٦)، وأبو داود (٨٢٢)، وابن ماجه (٨٣٧)، والترمذي (٢٤٧)، والنسائي ٢/ ١٣٧ وفي الكبرى، له (٩٨٢) و(٩٨٣) وفي فضائل القرآن، له (٣٤)، وابن الجارود (١٨٥)، وابن خزيمة (٤٨٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٢٤، وابن حبان (١٧٨٢) في ط الرسالة، وفي ط الفكر (١٧٧٨)، والطبراني في الصغير (٢١١)، والدارقطني ١/ ٣٢١، والبيهقي ٢/ ٣٨ و١٦٤ و٣٧٤ و٣٧٥. انظر: السنن الصغرى للبيهقي ١/ ٢٣٦ و٢٤٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٣٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٦٥. الأم ١/ ٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٣.

(٣) في الأم: «القرآن».

(٤) الخداج: النقصان، يقال: خَدَجَت الناقة إذا ألقت ولدها قبل أوانه وإن كان تامَّ الخلق، وأخدجَتْه إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل. النهاية ٢/ ١٢.

(٥) ٢١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٩١) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(١١٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٤٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢٤) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (٢٥٦١)، وعبد الرزاق (٢٧٦٧) و(٢٧٦٨)، والحميدي (٩٧٣) و(٩٧٤)، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٥٠ و٢٨٥ و٢٨٦ و٤٥٧ و٤٦٠ و٤٧٨ و٤٨٧، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١١) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و(٧٥) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٢٦١)، ومسلم ٢/ ٩ (٣٩٥) (٣٨) و(٣٩)، و٢/ ١٠ (٣٩٥) (٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٨٢١)، وابن ماجه (٨٣٨)، والترمذي (٢٩٥٣)، والنسائي =

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ.

❊ ❊

= ٢/ ١٣٥ وفي الكبرى، له (٩٨١) و(٨٠١٢) و(٨٠١٣) وفي فضائل القرآن، له (٣٧) و(٣٨)، وأبو يعلى (٦٤٥٤)، وابن خزيمة (٤٨٩) و(٤٩٠) و(٥٠٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٢٦ و١٢٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١٥ وفي شرح المشكل، له (١٠٨٩)، وابن حبان (٧٧٣) و(١٨٧٠) ط الفكر، و(٧٧٦) و(١٧٨٤) ط الرسالة، والبيهقي ٢/ ٣٩ و١٦٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٣٧، وإتحاف المهرة ١٥/ ٢٦٩ (١٩٢٩١)، و١٦/ ٥٩-٦٠ (٢٠٣٧٩)، لم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ١/ ١٠٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٤.

٣٨. بَابٌ: فِي التَّأْمِينِ

٢١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْبَأَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**آمِيْنَ**»[(٢)].

٢١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٣)]، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾[(٤)] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ**

---

(١) الموطأ [(١٨)، برواية الشيباني، و(١٨) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٩٥) برواية سويد بن سعيد، و(٢٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣١) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٢١٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٥٥ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٣٣ و٤٥٩، والدارمي (١٢٤٩)، والبخاري ١/ ١٩٨ (٧٨٠)، ومسلم ٢/ ١٧ (٤١٠) (٧٢) و(٧٣)، وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي ٢/ ١٤٤، وابن الجارود (٣٢٢)، والبيهقي ٢/ ٥٥ و٥٦ - ٥٧ وفي الصغرى، له ١/ ٢٥٦، والخطيب في تاريخه ١١/ ٣٢٧، والبغوي (٥٨٧) من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة مقرونين، عن أبي هريرة، به. و أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٤٩، والدارمي (١٢٤٨)، والنسائي ٢/ ١٤٣ وفي الكبرى، له (٩٩٧) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٦٤٤)، والحميدي (٩٣٣)، وأحمد ٢/ ٢٣٨ و٢٧٠، والبخاري ٨/ ١٠٦ (٦٤٠٢)، وابن مَاجَه (٨٥١)، والنسائي ٢/ ١٤٣ و١٤٤ وفي الكبرى، له (٩٩٨) و(٩٩٩)، وأبو يعلى (٥٨٧٤)، وابن خزيمة (٥٦٩) و(٥٧٥)، وابن حبان (١٨٠٠) في ط الفكر، وفي ط الرسالة (١٨٠٤)، والبغوي (٥٨٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٣٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٦٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٤، وإرواء الغليل ٢/ ٦٢. الأم ١/ ١٠٩ و٧/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٨ و٨/ ٥٤٦.

(٣) الموطأ [(٤٣٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٢) برواية يحيى الليثي].

(٤) الفاتحة: ٧.

لَـهُ مَـا تَقَـدَّمَ مِـنْ ذَنْبِـهِ»[١].

٢١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِيْنَ، وَقَالَتِ المَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِيْنَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا**[٣] **الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[٤].

٢١٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِيْنُهُ تَأْمِيْنَ المَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». قَالَ ابْنُ / ٣٣و/ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**آمِيْنَ**»[٥].

٢١٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ

---

(١) ٢١٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٥٥ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٦٤) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣٤١ و٤٢٠ و٤٤٠ و٤٥٩، والبخاري ١/ ١٩٨ (٧٨٢) وفي القِرَاءةِ خَلْفَ الإمَام، له (٢٣٣)، ومسلم ٢/ ١٧(٤٠٩) (٧١) و٢/ ١٨ (٤١٠) (٧٦)، وأبو داود (٦٠٣) و(٦٠٤) و(٩٣٥)، النسائي ٢/ ١٤١-١٤٢ وفي الكبرى كما في التحفة (١٢٥٧٦)، وابن خزيمة (١٥٧٥) و(١٥٧٦) و(١٥٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٠-١٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤٠٤، والبيهقي في الصغرى (٥٤٤)، والبغوي (٦٣٠) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٦٨ -٣٦٩، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩٤، وإرواء الغليل ٢/ ٦٢. الأم ١/ ١٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٩.

(٢) الموطأ[(٢٥٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٣) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأصل: «إحديهما».

(٤) ٢١٥- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٥٥ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٥٩، والبخاري ١/ ١٩٨ (٧٨١)، ومسلم ٢/ ١٧ و ١٨ (٤١٠) (٧٥)، والنسائي ٢/ ١٤٤ وفي الكبرى، له (١٠٠٢)، وابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ٣٤٨، والبغوي (٥٩٠). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٦٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٤، وإرواء الغليل ٢/ ٦٨. الأم ١/ ١٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٩.

(٥) ٢١٦- سبق تخريجه انظر حديث رقم (٢١٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٣٤، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٦٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٤، وإرواء الغليل ٢/ ٦٢. الأم ١/ ١٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٤٨ و٨/ ٥٤٦.

الأَئِمَّةَ مِنِ (١) ابْنِ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُ يَقُولُونَ: آمِيْنَ، وَمَنْ خَلْفَهُمْ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لَلَجَّةً(٢).

٢١٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كُنْتُ اسْمَعُ الأَئِمَّةَ وَذَكَرَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُ يَقُولُونَ:آمِينَ، وَيَقُولُونَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِيْنَ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لَلَجَّةً(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ، وَالرَّابِعَ والْخَامِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

❊ ❊

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ٢١٧- موقوف صحيح، ومسلم بن خالد قد توبع تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج. أخرجه البيهقي ٢/ ٥٩ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٤٠) و(٢٦٤٣). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٢٩٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٤. الأم ٧/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٤٧.

(٣) ٢١٨- انظر حديث (٢١٧). وانظر: تحفة المحتاج ١/ ٢٩٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٤. الأم ٧/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٤٧.

٣٩. بَابُ قِرَاءةِ السُّورَةِ وَالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي الرَّكْعَةِ الوَاحِدَةِ

٢١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الأَرْبَعِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأُمِّ القُرْآنِ وَسُورَةً(٢) مِنَ القُرْآنِ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ أَحْيَانًا بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرَّكْعَةِ الوَاحِدَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ(٣).

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❁ ❁

(١) الموطأ [(٢٠٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٤) برواية سويد بن سعيد، و(٢٢٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٢١) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا ضبطت في الأصل بالنصب بدل الجر، وله وجه في العربية قال ابن يعيش في شرح المفصل ٨/ ٩-١٠: «وأعلم أن حرف الجر إذا دخل على الاسم المجرور فيكون موضع الحرف الجار والاسم المجرور نصباً بالفعل المتقدم يدل على ذلك أمران:.... والأمر الآخر من جهة اللفظ فإنك قد تنصب ما عطفته على الجار والمجرور نحو قولك: مررت بزيد وعمراً، وإن شئت وعمروٍ بالخفض على اللفظ، والنصب على الموضع».

(٣) ٢١٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٦٤ و٣٨٩ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٧٢٣). الأم ٧/ ٢٠٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٦٥.

٤٠. بَابٌ: فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالطُّمَأْنِينَةِ

٢٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بنِ يَحْيَى بنِ عَلِيِّ بنِ خَلَّادٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ[2] رِفَاعَةَ بنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ لِيُكَبِّرْ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَرَأَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرانِ فَلْيَحْمَدِ اللهَ تَعَالَى، وَلْيُكَبِّرْ ثُمَّ يَرْكَع حَتَّى يَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ / ٣٣ظ/ لِيَقُمْ حَتَّى يَطْمَئِنَّ قَائِمًا ثُمَّ يَسْجُدْ حَتَّى يَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ لِيَرْفَعْ رَأْسَهُ فَلْيَجْلِسْ حَتَّى يَطْمَئِنَّ جَالِسًا، فَمَنْ نَقَصَ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا يَنْقُصُ مِنْ صَلَاتِهِ**»[3].

٢٢١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَلِيِّ بنِ يَحْيَى بنِ خَلَّادٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بنِ رَافِعٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ قَرِيبًا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

---

(١) هكذا في الأصل، قال الرافعي في «شرح مسند الشافعي» (٣٠٨/١): «وفي بعض النسخ: علي بن يحيى بن علي بن خلاد، والصواب: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد».

(٢) «عن جده» لم ترد في الأم، وهي إحدى نسخ الدكتور رفعت فوزي كما أشار إليها في الهامش.

(٣) ٢٢٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ؛ لكنه صحّ من غير هذا الوجه. أخرجه البيهقي في المعرفة (٨٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٣٧٢)، وأحمد ٤/ ٣٤٠، والدارمي (١٣٣٥)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١١٢)، وأبو داود (٨٥٨) و(٨٦١)، وابن ماجه (٤٦٠)، والنسائي ٢/ ٢٠ و١٦٣ و٢٢٥ و٣/ ٥٩ و٦٠ وفي الكبرى، له (٦٤٠) و(٧٢٢) و(١٢٣٦) و(١٢٣٧) و(١٦٣١)، وابن خزيمة (٥٤٥) و(٥٩٧) و(٦٣٨)، والحاكم ١/ ٢٤١ و٢٤٣، والبيهقي٢/ ١٠٢ و٣٨٠ من طرق عن رفاعة بن رَافِع بن مالك. الروايات مطولة ومختصرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٦٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٦٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٧٠ و٢٣١، وإتحاف المهرة ٤/ ٥١٠ و٥١٢ (٤٥٨٢) و(٤٥٨٣)، وإرواء الغليل ٢/ ٤٤. الأم ١/ ١٠٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٣٠-٢٣١.

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعِدْ صَلَاتَكَ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَقَامَ (١) فَصَلَّى بِنَحْوٍ مِمَّا صَلَّى، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَعِدْ صَلَاتَكَ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَقَالَ عَلِّمْنِي يَا رَسُوْلَ اللهِ، كَيْفَ أُصَلِّي؟ قَالَ: «إِذَا تَوَجَّهْتَ إِلَى القِبْلَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ القُرانِ وَمَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَقْرَأَ، فَإِذَا رَكَعْتَ فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَمَكِّنْ رُكُوعَكَ وَامْدُدْ ظَهْرَكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ فَأَقِمْ صُلْبَكَ وَارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَرْجِعَ الْعِظَامُ إِلَى مَفَاصِلِهَا، فَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنِ السُّجُودَ فَإِذَا رَفَعْتَ فَاجْلِسْ عَلَى فَخِذِكَ اليُسْرَى، ثُمَّ اصْنَعْ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ حَتَّى تَطْمَئِنَّ»(٢).

٢٢٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَلِيِّ بنِ يَحْيَى، عَنْ رِفَاعَةَ بنِ رَافِعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ: «إِذَا رَكَعْتَ فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَمَكِّنْ رُكُوعَكَ فَإِذَا رَفَعْتَ فَأَقِمْ صُلْبَكَ وَارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَرْجِعَ العِظَامُ إِلَى مَفَاصِلِهَا»(٣).

٢٢٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بنِ مُرَّةَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي الشَّارِبِ وَالزَّانِي وَالسَّارِقِ؟». وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزِلَ/ ٣٤و/ اللهُ تَعَالَى الحُدُودَ - قَالُوا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ» ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيْثَ(٥).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

---

(١) في الأم: «فعاد».

(٢) ٢٢١- تقدم تخريجه انظر (٢٢٠) وسيأتي برقم (٢٢٢). الأم ١/ ١٠٢ و١١٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٣١.

(٣) ٢٢٢- تقدم تخريجه انظر (٢٢٠) و(٢٢١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٦٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٦٤، وتحفة المحتاج ١/ ٢٩١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣١، وإرواء الغليل ٢/ ٤٤. الأم ١/ ١١٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٨.

(٤) الموطأ [(١٨٠) برواية سويد بن سعيد، و(٥٥٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٦٢) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٢٢٣- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٨/ ٢٠٩ من طريق الشَّافِعِي. انظر: التمهيد ٢٣/ ٤٠٩، والتَّعْليق على الموطأ. اختلاف الحديث: ١٥١-١٥٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٢. النُّعْمَان بن مُرَّة المَدَنِيّ ثِقَةٌ، وَوَهَمَ مَنْ عَدَّهُ مِنَ الصَّحَابَة. التَّقْرِيب (٧١٦٠).

٤١. بَابُ النَّهْيِ عَنِ القِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجودِ

٢٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِداً، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِيهِ مِنَ الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ**[1] **أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**»[2].

٢٢٥- حَدَّثَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْبُوَيْطِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَلا إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِداً فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِيهِ**» قَالَ أَحَدُهُمَا: «**مِنَ الدُّعَاءِ**» وَقَالَ الآخَرُ: «**فَاجْتَهِدُوا فَإِنَّهُ قَمَنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**»[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) أي خليق وجدير. انظر: الصحاح ٦/ ٢١٨٤.

(٢) ٢٢٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٨٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٢٨٣٩)، والحميدي (٤٨٩)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٨٠٥٩)، وأحمد ١/ ٢١٩، والدارمي (١٣٣١) و(١٣٣٢) ومسلم ٢/ ٤٨ (٤٧٩) (٢٠٧) و(٢٠٨)، وأبو داود (٨٧٦)، وابن ماجه (٣٨٩٩)، والنسائي ٢/ ١٨٩-١٩٠ و٢١٧ وفي الكبرى، له (٦٣٣) و(٧٠٧)، وابن الجارود (٢٠٣)، وابن خزيمة (٥٤٨) و(٥٩٩) و(٦٠٢) و(٦٧٤)، وأبو يعلى (٢٣٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٠ و١٧١، وابن حبان (١٨٩٦) في ط الرسالة، وفي ط الفكر (١٨٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي ٢/ ٨٧-٨٨ و١١٠، والبغوي (٦٢٦). انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٩-٢٦٠، وإتحاف المهرة ٧/ ٢٥٤ (٧٩٧٩). الأم ١/ ١١١ و١١٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٤ و٢٦٤.

(٣) ٢٢٥- سبق تخريجه في حديث (٢٢٤). الأم ١/ ١١١ و١١٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٤ و٢٦٤.

٤٢. بَابُ تَسْبِيحِ الرُّكُوعِ

٢٢٦- حَدَّثَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْبُوَيْطِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي / ٣٤ظ/ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَأَنْتَ رَبِّي، خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي وَشَعْرِي وَبَشَرِي وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**»(١).

٢٢٧- حَدَّثَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْبُوَيْطِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، قَالَ الرَّبِيعُ: أَحْسِبُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَأَنْتَ**(٢) **رَبِّي، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعِظَامِي**(٣) **وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**»(٤).

---

(١) ٢٢٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ، لكن الحديث صحيح من حديث علي كما سيأتي. أخرجه البيهقي في المعرفة (٨٠١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١١١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٣.

(٢) لم ترد الواو في الأم.

(٣) في الأم: «وعظمي».

(٤) ٢٢٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٨٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٥٢)، وعبد الرزاق (٢٥٦٧) و(٢٩٠٣)، وابن أبي شيبة (٢٥٥٣) ط الحوت، وأحمد ١/ ٩٣ و١٠٢ و١٠٣ و١١٩، والدارمي (١٢٤١) و(١٣٢٠)، والبخاري في رَفعَ اليَدَيْن (١) و(٩)، ومسلم ٢/ ١٨٥ (٧٧١) (٢٠١) و٢/ ١٨٦ (٧٧١) (٢٠٢)، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦٠) و(٧٦١)، وابن ماجه (١٠٥٤)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢١) و(٣٤٢٢) و(٣٤٢٣)، والنسائي ٢/ ١٢٩ و٢٢٠ وفي الكبرى، له (٦٣٧) و(٧١١)، وابن خزيمة (٤٤٦) =

٢٢٨- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا رَكَعْتَ فَقُلْ[1]: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَلَكَ خَشَعْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُكَ[2].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

= و(٤٦٢) و(٥٨٤) و(٦٠٧) و(٦١٢) و(٦٧٣) و(٧٢٣) و(٧٤٣)، الطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٩٩، والبيهقي ٢/ ٨٧. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٩٦ و٨٧٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٣١٩-٣٢٠، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨٨ و٣٠٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٩، ولم يذكر ابن حجر في الإتحاف ١١/ ٥٥٥ (١٤٦١٢) سند الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. الأم ١/ ١١١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٤. الروايات مختصرة ومطولة.

(١) في الأم: «فقلت».

(٢) ٢٢٨- إسناده حسن؛ فإن عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي: صدوق حسن الحديث. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٩٠٢)، وابن أبي شيبة (٢٥٦٣) ط الحوت. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٩. الأم ١/ ١١١، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩٩.

٤٣. بَابُ مَا يُقَالُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٢٢٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ[١] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ / ٣٥و/ الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَقَالَ[٢]: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ**»[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) في الأم: «أن رسول الله».

(٢) في الأم: «قَالَ».

(٣) ٢٢٩- انظر التخريج (٢٢٧).

٤٤. بَابُ جَامِعِ تَسْبِيحِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالدُّعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٢٣٠- حَدَّثَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْبُوَيْطِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ يَزِيدَ الْهُذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ[١]: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَدْنَاهُ**»[٢].

٢٣١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٣] صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ[٤] صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَأَنْتَ رَبِّي، سَجَدَ وَجهِي**

---

(١) هكذا في الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن، وفي مصادر التخريج زيادة: عن ابن مسعود.

(٢) ٢٣٠- إسناده ضعيف، لإرساله، ولجهالة إسحاق بن يزيد الهذلي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٢٥٧٥) ط الحوت، والبخاري في التأريخ الكبير ١/ ٤٠٥، وأبو داود (٨٨٦)، وابن ماجه (٨٩٠)، والترمذي (٢٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٣٢، والدارقطني ١/ ٣٤٣، والبيهقي ٢/ ٨٦ و١١٠، وفي المعرفة، له (٨٠٨)، والبغوي (٦٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢/ ٤٩٤. في جميع الروايات: «عن عبد الله بن مسعود». قَالَ أبو داود: «مُنْقَطِع - عَون لَمْ يُدْرِك عبد الله». وذَكَرَهُ البُخَارِيّ في التَارِيخ الكبير، وَقَالَ: «مُرْسَل». وَقَالَ التِّرْمِذِي: «لَيْسَ إسْنَاده بِمُتَّصِل؛ عَون لَمْ يَلْقَ ابن مَسْعُود». انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٧٥، وتحفة المحتاج ١/ ٣٠١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٨، وإرواء الغليل ٢/ ٣٩-٤٠. الأم ١/ ١١١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٤-٢٥٥. والحديث مُنْقَطِع ولَكِنَّهُ يَتقَوى بِشَوَاهِد عن عَدَدٍ من الصَّحَابَة مِنْهُم: عُقْبَة بن عامر عند البيهقي ٢/ ٨٦، وجبير بن مطعم عند الدارقطني ١/ ٣٤٢، وحذيفة بن اليمان عند البيهقي ٢/ ٨٥.

(٣) في الأم: «أخبرني».

(٤) في الأم: «النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»[(١)].

٢٣٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَتِ الْحَطَّابَةُ[(٢)] إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا لَا نَزَالُ سَفْراً[(٣)] كَيْفَ نَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثُ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا، وَثَلَاثُ تَسْبِيحَاتٍ سُجُوداً**»[(٤)].

٢٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهُذَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ / ٣٥ظ/ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَدْنَاهُ**»[(٥)].

٢٣٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَاجْبُرْنِي[(٦)].

---

(١) ٢٣١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٤٩) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٥٩. الأم ١/ ١١٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٣.

(٢) بتشديد الطاء هم الذين يحتطبون. انظر: الصحاح ١/ ١١٣ (حطب).

(٣) بفتح السين وسكون الفاء أي مسافرين. قال في اللسان: السَّفْر: جمع سافر، والمسافرون جمع مسافر، والسَّفْر والمسافرون بمعنى. انظر: اللسان ٤/ ٣٦٨ (سفر).

(٤) ٢٣٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِيّ، ومحمد بن علي بن الحسين تابعي فهو مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٨٩٤)، وابن أبي شيبة (٢٥٦٦) ط الحوت، والبيهقي ٢/ ٨٦.

(٥) ٢٣٣- انظر تخريج الحديث (٢٣٠) المتقدم. الأم ١/ ١١١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٤-٢٥٥.

(٦) ٢٣٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف الحارث الهمداني، وهو الحارث بن عبد الله الأعور. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٠٠٩) ط الحوت، والبيهقي =

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

= ٢/ ١٢٢. لكنه صحّ من حديث ابن عباس أخرجه أحمد ١/ ٣١٥، وأبو داود (٨٥٠)، وابن مَاجَه (٨٩٨)، والترمذي (٢٨٤)، والحاكم ١/ ٢٦١ و٢٦٢ و٢٧١، والبَغَويّ (٦٦٧). ومن حديث حُذَيفَة: أنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَين: «رَبِ اغْفِر لِي، رَبِ اغْفِر لِي». أخرجه أحمد ٥/ ٣٩٨، وأبو داود (٨٧٤)، وابن مَاجَه (٨٩٧)، والنسائي ٢/ ٢٣١، والحاكم ١/ ٢٧١. الأم ٧/ ١٦٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٩٩.

٤٥. بَابٌ الْقُنُوتِ فِي الصُّبْحِ بَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ

٢٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ أَهْلِ بِئْرِ مَعُونَةَ، أَقَامَ خَمْسَ عَشْرَةَ [1] لَيْلَةً كُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الصُّبْحِ قَالَ: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ اللَّهُمَّ افْعَلْ...**»، فَذَكَرَ دُعَاءً طَوِيلاً، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ[2].

٢٣٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الصُّبْحِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ**»[3].

---

(١) في الأصل: «خمسة عشر ليلة»، والتصحيح من المسند المطبوع والبدائع ١/ ٨٧.

(٢) ٢٣٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكنه صحّ من حديث أنس. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٥٤) من طريق الشَّافِعِي. اختلاف الحديث: ١٧٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٣٣.

(٣) ٢٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المَأْثُورَة (١٦٠). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٩٧ وفي المعرفة، له (٩٥٦)، والبَغَوِيّ (٦٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٣٩)، وابن أبي شيبة (٧٠٤٦) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٣٩، والبخاري ٨/ ٥٤ (٦٢٠٠)، ومسلم ٢/ ١٣٥ (٦٧٥) (٢٩٤)، وابن مَاجَه (١٢٤٤)، والنسائي ٢/ ٢٠١ وفِي الكبرى، له (٦٦٠)، وأبو يعلى (٥٨٧٣)، وابن خزيمة (٦١٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٣، والبيهقي ٢/ ٢٤٤ من طريق سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٥٥، والدارمي (١٦٠٣)، والبخاري ٦/ ٤٧ (٤٥٦٠)، ومسلم ٢/ ١٣٤(٦٧٥) (٢٩٤)، والنسائي ٢/ ٢٠١ وفي الكبرى، له (٦٦١)، وابن خزيمة (٦١٩) و(١٠٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٠ و٢٨٣، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٤١، وابن حبان (١٩٦٨) و(١٩٧٩) ط الفكر، وفي ط الرسالة (١٩٧٢) و(١٩٨٣)، والبيهقي ٢/ ١٩٧، =

٢٣٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٣٦و/ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ فِي الصُّبْحِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ**»(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* *

= والبَغَوِيّ (٦٣٧) من طريق سعيد بن المُسَيَّب، وأبِي سَلَمَةَ (مقرونين)، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٧٠ و٥٠٢، والبخاري ٦/ ٦١ (٤٥٩٨) و٨/ ١٠٤ (٦٣٩٣) و٩/ ٢٥ (٦٩٤٠)، ومسلم ٢/ ١٣٥ (٦٧٥) (٢٩٥)، وأبو داود (١٤٤٢)، وابن خزيمة (٦١٧) و(٦٢١)، وابن حبان (١٩٦٥) ط الفكر، وفي ط الرسالة (١٩٦٩)، والدارقطني ٢/ ٣٨، والبيهقي ٢/ ١٩٨ من طريق أبي سَلَمَةَ وَحْدَهُ، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد٢/ ٤١٨، والبخاري ٢/ ٣٣ (١٠٠٦) و٤/ ١٨٢ (٣٣٨٦) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، به. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ١/ ٢٢(٨٠٣) و(٨٠٤) من طريق أبي بَكْرٍ بن عبد الرحمن بن الحَارِث بن هِشَام وأبِي سَلَمَةَ (مقرونين)، عن أبي هريرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٠٨٦، وتحفة المحتاج ١/ ٣٠٧، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٦٣، وإرواء الغليل ٢/ ١٥٩-١٦٠. اختلاف الحديث: ١٧٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٢.

(١) ٢٣٧- انظر تخريج الحديث (٢٣٦). الأم ٧/ ١٦٨ و١٨٧، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٢.

٤٦. بَابٌ مَنْ لَا يَرَى الْقُنُوتَ

٢٣٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْنُتُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ[٢].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) الموطأ [(٢٤٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٣٤) برواية سويد بن سعيد، و(٤٢٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٣٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٢٣٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٩٥٢)، وابن أبي شيبة (٦٩٧٠) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٥٣، والبيهقي ٢/ ٢١٣. الأم ٧/ ٢٤٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٠٣.

٤٧. بَابُ أَعْضَاءِ السُّجُودِ

٢٣٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ مِنْهُ عَلَى سَبْعَةٍ: يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ [١] وَجَبْهَتِهِ، وَنُهِيَ [٢] أَنْ يَكْفِتَ [٣] مِنْهُ الشَّعَرَ وَالثِّيَابَ. وَزَادَ ابْنُ طَاوُوسٍ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ثُمَّ مَرَّهَا [٤] عَلَى أَنْفِهِ حَتَّى بَلَغَ طَرَفَ أَنْفِهِ، وَكَانَ أَبِي يَعُدُّ هَذَا وَاحِداً [٥].

---

(١) في الأم: «أطراف أصابع قدميه».

(٢) في الأصل: «ونهى».

(٣) الكفت هو الجمع والضم، والمراد أنه لا يجمع ثيابه ولا شعره، وقيل: الحكمة في ذلك أنه إذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الأرض أشبه المتكبر. قال السيوطي: «أي يضمها في السجود ليكونا مرسلين فيسقطا على مكان الصلاة». انظر: مقاييس اللغة ٥/ ١٩٠، وفتح الباري ٢/ ٢٩٦، والشافي العي: ١٩.

(٤) في المسند المطبوع: «أمرَّها»، وفي بدائع المنن ١/ ٨٥: «مر بها على أنفه».

(٥) ٢٣٩- صحيح. أخرجه الطيالسي (٢٦٠٣)، وعبد الرزاق (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٣)، والحميدي (٤٩٣) و(٤٩٤)، وأحمد ١/ ٢٢١ و٢٢٥ و٢٧٠ و٢٧٩ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٩٢و٣٠٥ و٣٢٤، وعبد بن حميد (٦١٧)، والدارمي (١٣٢٤) و(١٣٢٥)، والبخاري ١/ ٢٠٦(٨٠٩) و(٨١٠) و١/ ٢٠٧ (٨١٥)، ومسلم ٢/ ٥٢ (٤٩٠) (٢٢٧) و(٢٢٨)، وأبو داود (٨٨٩) و(٨٩٠)، وابن مَاجَه (٨٨٣)، والترمذي (٢٧٣)، والنسائي ٢/ ٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦ وفي الكبرى، له (٦٨٠) و(٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٨٥) و(٧٠٠) و(٧٠٢)، وأبو يعلى (٢٣٨٩)، وابن الجارود (١٩٩)، والطَّبَرِيّ في تَهْذِيب الآثَار١/ ١٩٩ – ٢٠٠ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣، وابن خزيمة (٦٣٢) و(٦٣٣) و(٦٣٤) و(٦٣٥) و(٦٣٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٢ و١٨٣ و١٨٤، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٥٦، وابن حبان في ط الفكر (١٩١٩) و(١٩٢٠) و(١٩٢١) وفي ط الرسالة (١٩٢٣) و(١٩٢٤) و(١٩٢٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨٥٥) و(١٠٨٥٦) و(١٠٨٥٧) و(١٠٨٥٨) و(١٠٨٥٩) و(١٠٨٦٠) و(١٠٨٦١) و(١٠٨٦٣) و(١٠٨٦٤) و(١٠٨٦٥) و(١٠٨٦٦) و(١٠٨٦٧) و(١٠٨٦٨) وفي الصغير، له (٨٥)، والبيهقي ٢/ ١٠٣ و١٠٨، والبَغَوِيّ (٦٤٤) و(٦٤٥). وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٩٥ – ٨٩٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٨٣، وتحفة المحتاج ١/ ٣١٠، والتَّلْخِيص الحبير١/ ٢٦٨، وإرواء الغليل ٢/ ١٦. الأم ١/ ١١٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٩.

٢٤٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ، سَمِعَ طَاوُوسًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ (١) شَعَرَهُ وَثِيَابَهُ(٢).

٢٤١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعُ آرَابٍ** (٣): **وَجْهُهُ وَكَفَّاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ**»(٤).

٢٤٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ / ٣٦ظ/ ، قَالَ: أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، فَذَكَرَ فِيهَا كَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ(٥).

٢٤٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٦)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ يَضَعُ كَفَّيْهِ

---

(١) وهو بمعنى الكفت. انظر الحديث السابق.

(٢) ٢٤٠- انظر تخريج الحديث رقم (٢٣٩). الأم ١/ ١١٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٥٩.

(٣) بهمزة ممدودة أي أعضاء، واحدها إِرْبٌ - بكسر فسكون -. انظر: الصحاح ١/ ٨٦ (أرب) والنهاية ١/ ٣٦.

(٤) ٢٤١-إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، والحديث صحيح من غير طريقه. أخرجه البيهقي في المعرفة (٨٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ١/ ٢٠٦ و٢٠٨، ومسلم ٢/ ٥٣ (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، وابن مَاجَه (٨٨٥)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي ٢/ ٢٠٨ و٢١٠ وفي الكبرى، له (٦٨١) و(٦٨٦)، وأبو يعلى (٦٦٩)، وابن خزيمة (٦٣١)، وابن حبان في ط الفكر (١٩١٧) و(١٩١٨)، وفي ط الرسالة (١٩٢١) و(١٩٢٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٥٥ و٢٥٦، والطَّبَرِيّ في تَهْذِيب الآثَار ١/ ٢٠٥ و٢٠٦، والبيهقي٢/ ١٠١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٩٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٣٨٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٦٨. الأم ١/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٠.

(٥) ٢٤٢- صحيح. انظر تَخْرِيج الحديث (٢٤٠). الأم ٧/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٢.

(٦) الموطأ [(١٧٤) برواية سويد بن سعيد، و(٥٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٤٩) برواية يحيى الليثي].

عَلَى الَّذِي يَضَعُ عَلَيْهِ[١] وَجْهَهُ. قَالَ[٢]: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْبَرْدِ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ بُرْنُسٍ لَهُ[٣].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* ❁ *

(١) لم ترد في الأم.
(٢) أي: نافع.
(٣) ٢٤٣-إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٠٧. الأم ٧/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٢.

٤٨. بَابُ سُجُودِ الْمَرِيضِ وَفَضِيْلَةِ السُّجُودِ

٢٤٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: رَأَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْجُدُ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ [١] مِنْ رَمَدٍ بِهَا[٢].

٢٤٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللهِ تَعَالَى إِذَا كَانَ سَاجِداً، أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِهِ: افْعَلْ وَاقْتَرِبْ، يَعْنِي: اسْجُدْ وَاقْتَرِبْ [٣][٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* *

(١) أي جلد. انظر: اللسان ١٢/ ١٠ (أدم).

(٢) ٢٤٤- إسناده ضعيف، التوثيق على الإبهام غير مقبول في أصح أقوال أهل العلم، وأم الحسن اسمها خيرة، قال ابن حجر: «مقبولة» يعني حيث تتابع ولم تتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٠٧ وفي المعرفة، له (١٠٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٠٧ من طريق الحسن، عن أمِّهِ، فَذَكَرَتْهُ. الأم ١/ ٨١، وطبعة الوفاء ٢/ ١٧٨.

(٣) هكذا النص عندنا في الأصل، وهكذا جاء في أصل مخطوطة المعرفة للبيهقي، وهو يروي من طريق الشَّافِعِي، وهكذا هو في تفسير عبد الرزاق وغيره؛ لكن سيد كسروي – وهو من الذين أسهموا في إخراج كتب السنة مشوهة، فالله حسيبهم –افتأت على نص المعرفة وغيره من الأم فعبث فيه وقد جاء في الأم: «ألم تر إلى قوله عز ذكره:﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ۩﴾ يعني: افعل، واقترب». ومن عجب أن الدكتور رفعت فوزي لم يشر إلى هذا، ولا ندري أين تذهب نسخه في مثل هذه الفروق المهمة.

(٤) ٢٤٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٥١) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق في التَّفْسِير (٣٦٦١)، وعَزَاهُ السُّيُوطِيّ في الدُّرِ المَنْثُور٨/ ٥٦٦ لسعيد بن مَنْصُور وابن المُنْذِر. الأم ١/ ١١٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٥.

٤٩. بَابُ التَّجَافِي فِي السُّجُودِ

٢٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ الْفَرَّاءِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاعِ (١) مِنْ نَمِرَةَ (٢) أَوِ النَّمِرَةِ (٣)- شَكَّ الرَّبِيعُ - سَاجِداً فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ (٤) (٥).

٢٤٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: وَأَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاعِ مِنْ نَمِرَةَ سَاجِداً فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ (٦).

٢٤٨- قَالَ / ٣٧و/ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

---

(١) القاع: المستوي من الأرض. الصحاح ٣/ ١٢٧٤ (قوع).

(٢) بفتح أوله وكسر الثانية موضع معروف بعرفة. انظر: معجم البلدان ٥/ ٣٠٤.

(٣) في المعرفة: «أو الثمرة» قال البيهقي: «كان يعقوب بن سفيان يذهب إلى أن الصحيح ثمرة بالثاء..».
وقال صاحب الجوهر النقي ٢/ ١١٤: «رأيت في حاشية هذا الكتاب: قال ابن الصلاح: القاع الأرض المستوية، ونمرة بفتح النون وكسر الميم موضع عند عرفة، وموضع آخر بقديد، وكأن الذي أخطأ فيه قاله بالثاء المثلثة... قال ابن الصلاح: ينبغي أن يكون على هذا بكسر الميم أيضاً وكأنها الثمرة التي هي عبارة عن هضبة لشق الطائف مما يلي السراة، والله أعلم أكان يعقوب يكسر الميم أو يفتحها».

(٤) في الأم: «يرى بياض إبطيه».

(٥) ٢٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٥٥)، والبَغَوِيّ في شرح السُّنَّةِ (٦٥٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٢٣)، وأحمد ٤/ ٣٥، وابن مَاجَه (٨٨١)، والترمذي (٢٧٤) والنسائي ٢/ ٢١٣ وفي الكبرى، له (٦٩٥)، والحاكم ١/ ٢٢٧، والبيهقي ٢/ ١١٤، والبَغَوِيّ في شرح السُّنَّةِ (٦٥١).
انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧٢. الأم ٨/ ٤٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٣.

(٦) ٢٤٧- انظر: حديث (٢٤٦). انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧٢. الأم ١/ ١١٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٠.

عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَخِي يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ [١]، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ لَوْ أَرَادَتْ بَهْمَةٌ أَنْ تَمُرَّ مِنْ تَحْتِهِ لَمَرَّتْ مِمَّا يُجَافِي [٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) هكذا الحديث في الأصل والأم والترتيب والمعرفة، وهو خطأ صوابه: «عبيد الله بن عبد الله» كما في مصادر التخريج وكتب الرجال.

(٢) ٢٤٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٥٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٩٢٥)، والحميدي (٣١٤)، وأحمد ٦/ ٣٣١، والدَّارَمِي (١٣٣٧)، ومسلم ٢/ ٥٣ (٤٩٦) (٢٣٧)، وأبو داود (٨٩٨)، وابن مَاجَه (٨٨٠)، والنسائي ٢/ ٢١٣ وفي الكبرى، له (٦٩٧)، وأبو يعلى (٧٠٩٧)، وابن خزيمة (٦٥٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤، والبيهقي ٢/ ١١٤، والبَغَوِيّ (٦٥٢). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٨٦- ٣٨٧، وتحفة المحتاج ١/ ٣١٥. الأم ٧/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٠.

٥٠. بَابُ جِلْسَةِ الاسْتِرَاحَةِ وَالاعْتِمَادِ عَلَى الأَرْضِ عِنْدَ الْقِيَامِ

٢٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، فَصَلَّى فِي مَسْجِدِنَا قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لأُصَلِّي، وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَقُومُ مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَى، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: مِثْلَ صَلَاتِي هَذِهِ[1].

٢٥٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ مَالِكٌ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الآخِرَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى فَاسْتَوَى قَاعِداً قَامَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الأَرْضِ[2][3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) ٢٤٩- صحيح. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٣/ ٤٣٦ و٥/ ٥٣، والبخاري ١/ ١٧٢ (٦٧٧) و٢٠٢ (٨٠٢) و٢٠٧ (٨١٨) و٢٠٩ (٨٢٤)، وأبو داود (٨٤٢) و(٨٤٣)، والنسائي ٢/ ٢٣٣ و٢٣٤ وفي الكبرى، له (٧٣٧)، والطحاوي في شرح مَعَانِي الآثَار ٤/ ٣٥٤ وفي شَرْح مُشْكِل الآثَار، له (٦٠٦٩) و(٦٠٧٠)، والدَّارَقُطْنِيّ ١/ ٣٤٥- ٣٤٦، والبيهقي ٢/ ١٢٣- ١٢٤ عن أيُوب، به. وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٠١) ط الحوت، والبخاري ١/ ٢٠٨ (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧)، والنسائي ٢/ ٢٣٤ وفي الكبرى، له (٧٣٨) و(٧٣٩)، وابن الجارود (٢٠٤)، وابن خزيمة (٦٨٦) و(٦٨٧)، والطحاوي في شرح مَعَانِي الآثَار ٤/ ٣٥٤ وفِي شرح مُشْكِلِ الآثَار، له (٦٠٧٠)، وابن حبان في ط الرسالة (١٩٣٤) و(١٩٣٥) وفِي ط الفكر (١٩٣١) و(١٩٣٢)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٦٤٢)، والدارقطني ١/ ٣٤٦، والبيهقي ٢/ ١٢٤، والبَغَوِيّ (٦٦٨). انظر: تنقيح التحقيق ٢/ ٨٩٧، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٠ و٣٣٨، والتلخيص الحبير ١/ ٢٧٦. الأم ١/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٨.

(٢) قال الإمام النووي: «واعلم أنه ينبغي لكل أحد أن يواظب على هذه الجلسة لصحة الأحاديث فيها وعدم المعارض الصحيح لها، ولا تغتر بكثرة المتساهلين بتركها فقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾». المجموع ٣/ ٤٤٢، وانظر: الأم ١/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٨.

(٣) ٢٥٠- انظر: تَخْرِيج الحديث (٢٤٩). الأم ١/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٨.

٥١. بَابُ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَالأَرْبَعِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْعَبَثِ وَوَضْعِ الْكَفَّيْنِ عَلَى الْفَخِذَيْنِ

٢٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ (١) / ٣٧ظ/ ، قُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: ذَلِكَ (٢) يُرِيدُ(٣).

٢٥٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي السَّجْدَتَيْنِ ثَنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، فَإِذَا جَلَسَ فِي الأَرْبَعِ أَمَاطَ رِجْلَيهِ عَنْ وَرِكِهِ وَأَفْضَى بِمَقْعَدَتِهِ إِلَى (٤) الأَرْضِ وَنَصَبَ وَرِكَهُ الْيُمْنَى(٥).

---

(١) بفتح فسكون جمع رَضْفة وهي الحجارة المحماة على النار، وهو كناية عن تخفيف الجلوس في التشهد الأول. انظر: النهاية ٢/ ٢٣١، وعون المعبود ١/ ٣٧٧.

(٢) في الأم: «ذاك».

(٣) ٢٥١- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. أخرجه البيهقي ٢/ ١٣٤، والبَغَويّ (٦٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٣٣١)، وابن أبي شيبة (٣٠١٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٣٨٦ و٤١٠ و٤٢٨ و٤٣٦ و٤٦٠، وأبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦)، والنسائي ٢/ ٢٤٣ وفي الكبرى، لَه (٦٧٥)، (٩٢٣)و(٩٢٤) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٢)، والحاكم ١/ ٢٦٩، والبيهقي ٢/ ١٣٤. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٨١، وإتحاف المهرة ١٠/ ٥٢٣ (١٣٣٣٥) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون عَلَيْهِ. الأم ١/ ١٢١، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٥.

(٤) كتب في الأصل (ح) فوقها.

(٥) ٢٥٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولكن الحديث صحّ من غير هذا الطريق. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه الدَّارَمِيّ (١٣١٣)، والبخاري في رَفع الْيَدَيْن (٥)، وأبو داود (٧٣٣) و(٧٣٤) و(٧٣٥) و(٩٦٦) و(٩٦٧)، وابن مَاجه (٨٦٣)، والترمذي =

٢٥٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ قَالَ: رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى[٢].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* * *

= (٢٦٠) و(٢٧٠) و(٢٩٣)، وابن خزيمة (٥٨٩) و(٦٠٨) و(٦٣٧) و(٦٤٠) و(٦٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٣ و٢٢٩، وابن حبان ط الفكر (١٨٦٧) وفي ط الرسالة (١٨٧١)، والبيهقي ٢/ ٧٣ و٨٥ و١١٢ و١١٥ و١٢١، والبَغَوِيّ (٦٧٢) من طريق عباس بن سَهْلٍ، به. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٣٨٢، وتحفة المحتاج ١/ ٣١٤ و٣١٥، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧٤ و٢٧٧ و٢٧٨، وإرواء الغليل ٢/ ١٣ و١٥ و٨٠. الأم ١/ ١١٦، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٦٦.

(١) الموطأ [(١٤٤) برواية الشيباني، و(١٨١) و(١٨٢) برواية عبد الله بن مسلمة، و(٥٩) برواية سويد بن سعيد، و(٤٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٣٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٢٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٣٠ وفِي المعرفة، له (٨٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٠٤٨)، والحميدي (٦٤٨)، وأحمد ٢/ ١٠ و٤٥ و٦٥ و٧٣، ومسلم ٢/ ٩٠ (٥٨٠) (١١٦) و٢/ ٩١ (٥٨٠) (١١٦)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي ٢/ ٢٣٦ و٣/ ٣٦ وفي الكبرى، له (٧٤٧) و(١١٨٩) و(١١٩٠)، وأبو يعلى (٥٧٦٧)، وابن خزيمة (٧١٢) و(٧١٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٤ و٢٢٦ و٢٤٣، وابن حبان ط الفكر (١٩٣٨) و(١٩٣٩) وفِي ط الرسالة (١٩٤٢) و(١٩٤٧)، والبيهقي ٢/ ١٣٠ و١٣٢، والبَغَوِيّ (٦٧٥). انظر: التمهيد ١٣/ ١٩٣، وشرح السُّنَّةِ ٣/ ١٧٦ – ١٧٧، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٧٩، وإتحاف المهرة ٨/ ٦٠٦-٦٠٧ (١٠٠٥٣). الأم ١/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٧.

٥٢. بَابُ التَّشَهُّدِ

٢٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ وَطَاوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهدَ كَمَا يُعلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَقُولُ: «**التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ للهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ**[١] **أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ** / ٣٨و/ **لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ**»[٢].

٢٥٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدٍ[٤] الْقَارِيِّ[٥]: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى[٦] الْمِنْبَرِ وَهُوَ

---

(١) أشار سنجر إلى أن في نسخة: «عليكم».

(٢) ٢٥٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٨٢) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٣٠٠٢) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٢٩٢ و٣١٥، ومسلم ٢/ ١٤ (٤٠٣) (٦٠) و(٦١)، وابن مَاجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢/ ٢٤٢ و٣/ ٢١ و٤١ وفي الكبرى، لَهُ (٧٦٢) و(١١١٠) و(١٢٠٢)، وابن خزيمة (٧٠٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٣، وابن حبان في ط الفكر (١٩٥٠) و(١٩٥١) و(١٩٥٢)، وفي ط الرسالة (١٩٥٢) و(١٩٥٣) و(١٩٥٤)، والطبراني في الكبير (١٠٩٩٦) و(١٠٩٩٧) و(١١٤٠٦)، والدارقطني ١/ ٣٥٠، والبيهقي ٢/ ١٤٠ و٣٧٧، والبَغَويّ (٦٧٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٠٢، ونصب الرَّايَة ١/ ٤٢٠، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٧، و التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٨١، وإتحاف المهرة ٧/ ٧٧ (٧٣٦٩) و٢٥٢ (٧٧٦٧) و (٧٧٦٨). الأم ١/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٦٩. الرِوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة.

(٣) الموطأ [(١٦١) برواية سويد بن سعيد، و(٤٩٩) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و (٢٤٠) برواية يحيى الليثي].

(٤) بالتنوين بغير إضافة. انظر: التقريب (٣٩٣٨).

(٥) بالقاف والراء المهملة المكسورة وتشديد ياء النسبة غير مهموزة، هذه النسبة إلى بني قارة، وهم بطن معروف من العرب. الأنساب ٤/ ٤٠٦.

(٦) قبل هذا في طبعة الوفاء: «يقول».

يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ يَقُولُ: قُولُوا التَّحِيَّاتُ للهِ، الزَّاكِيَاتُ للهِ، الطَّيِّبَاتُ[١] الصَّلَوَاتُ للهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ[٢].

٢٥٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ[٣]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ لَا يَخْتَلِفَانِ فِي التَّشَهُّدِ[٤].

أَخْرَجَ ألأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

* *

---

(١) كتب سنجر فوقها: «صح».

(٢) ٢٥٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٤٤ و١٤٥ وفي المعرفة، له (٨٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٠٦٧) و(٣٠٦٨) و(٣٠٦٩)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٢) ط الحُوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦١، والحاكم ١/ ٢٦٦، والبيهقي ٢/ ١٤٢ و١٤٣ من طرق، عن عمر بن الْخَطَّابِ مَوقُوفًا. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ١/ ٣٥١، والحاكم ١/ ٢٦٦ مَرْفُوعًا من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن جَعْفَر بن ربيعة، عن يَعْقُوب بن الأشج، عن عون بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمر بن الْخَطَّابِ: أَنَّ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّد: «التَّحِيَّات للهِ والصَّلَوَات والطَّيِّبَات الْمُبَارَكَات للهِ». انظر: إتحاف المهرة ١٢/ ٣٠٧ (١٥٦٤٧). الرِّسَالَة (٧٣٨)، وفي طبعة الوفاء ١/ ١١٨.

(٣) بفتح الراء وتشديد الواو. التقريب (٤١٦٠).

(٤) ٢٥٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٨٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٣ من طريق آخَر، عن عبد الله بن الزُّبَيْر، وابن عباس، فَذَكَرَاهُ. انظر: إتحاف المهرة ٦/ ٦٠١ (٧٠٤٢) و٧/ ٤١١ (٨٠٨٣).

٥٣. بَابٌ: فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١) صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ - فَقَالَ(٢): «**تَقُولُونَ**(٣) **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ**(٤) **مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ تُسَلِّمُونَ عَلَيَّ**»(٥).

٢٥٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي(٦) / ٣٨ظ/ الصَّلَاةِ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**»(٧).

---

(١) في الأم: «قَالَ: حدثني».

(٢) في الأم: «قَالَ».

(٣) في الأم: «قولوا».

(٤) في الأم: «وعلى آل».

(٥) ٢٥٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٠٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٠.

(٦) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعاً».

(٧) ٢٥٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٤٧ وفي المعرفة، لَهُ (٩٠٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣١٠٥)، والحميدي (٧١١) و(٧١٢)، وأحمد ٤/ ٢٤١ و٢٤٣ و٢٤٤، وعبد بن حميد (٣٦٨)، =

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

❊ ❊

= والدارمي (١٣٤٨)، والبخاري ٤/ ١٧٨(٣٣٧٠) و٦/ ١٥١(٤٧٩٧)، ومسلم ٢/ ١٦ (٤٠٦) (٦٦) و(٦٧) و(٦٨)، وأبو داود (٩٧٦) و(٩٧٧) و(٩٧٨)، وابن مَاجَه (٩٠٤)، والترمذي (٤٨٣)، والنسائي ٣/ ٤٧ و٤٨ وفي الكبرى، له (١٢١٠) و(١٢١١) و(١٢١٢) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، له (٥٤) و(٣٥٩)، وابن الجارود (٢٠٦)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٣/ ٧٢، وابن حبان ط الفكر (٩١٢)، وفي ط الرسالة (٩١٢)، والطبراني في الأَوْسَط (٢٣٦٨) ط العلمية، وفي ط الطَّحَّان (٢٣٨٩)، والبيهقي ٢/ ١٤٧وفِي المعرفة، لَهُ (٩٠٧)، والبَغَويّ (٦٨١). انظر: إتحاف المهرة ١٣/ ١٣ (١٦٣٧٦). الأم ١/ ١١٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٠.

٥٤. بَابٌ: السَّلَامُ وَالْخُرُوجُ مِنَ الصَّلَاةِ

٢٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَامِرِ بنِ سَعِيدٍ[(١)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا فَرَغَ مِنْهَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ[(٢)].

٢٦٠- أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[(٣)].

٢٦١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الوَهَّابِ بنِ بُخْتٍ[(٤)]، عَنْ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ: أَنَّ[(٥)] النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى خَدَّاهُ[(٦)].

---

(١) هكذا في الأصل، وهو خطأ، وفي الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن: «سعد» ومثله في مصادر ترجمته ومصادر تخريج الحديث والحديث الذي بعده. انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٢٦.

(٢) ٢٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٩٣١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن سَعْدٍ ١/ ٤١٨، وابن أبي شيبة (٣٠٤١) ط الحُوت، وأحمد ١/ ١٧٢ و١٨٠ و١٨٦، وعبد بن حميد (١٤٤)، والدارمي (١٣٥٢) و(١٣٥٤)، ومسلم ٢/ ٩١ (٥٨٢) (١١٩)، وابن مَاجَه (٩١٥)، والبَزَّار (١١٠٠)، والنسائي ٣/ ٦١ وفي الكبرى، له (١٢٣٩) و(١٢٤٠)، وأبو يعلى (٨٠١)، وابن خزيمة (٧٢٦) و(٧٢٧) و(١٧١٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٣٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٧، وابن حبان ط الفكر (١٩٨٨)، وفي ط الرسالة (١٩٩٢)، والدارقطني ١/ ٣٥٦، والبيهقي ٢/ ١٧٧، والبَغَوِيّ (٦٩٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩١٨، ونصب الرَّايَة ١/ ٤٣١، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٨٩، وإتحاف المهرة ٥/ ٩٠ (٤٩٩١)، وإرواء الغليل ٢/ ٨٦. الأم ١/ ١٢٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٤.

(٣) ٢٦٠- انظر: تَخْرِيج الحديث رقم (٢٥٩).

(٤) بُخْت بضم الموحدة، وسكون المعجمة بعدها مثناة. التقريب (٤٢٥٤).

(٥) في الأم: «عن».

(٦) ٢٦١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٣٣) من طريق =

٢٦٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّاسَ ابنَ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَلِّمُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ(١).

٢٦٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ المَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ(٢)، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ (٣) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِيْنِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ(٤).

٢٦٤- أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى، عَن مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بنِ حَبَّانَ (٥) قَالَ مَرَّةً: عَنِ / ٣٩و/ ابْنِ عُمَرَ، وَمَرَّةً: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ(٦).

= الشَّافِعِيّ. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٣٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٨٩. الأم ١/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٧.

(١) ٢٦٢- إسناده ضعيف جداً، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد جاء من طريق أحسن من هذا عند الإمام أحمد، يصلح للشواهد، وله شواهد تقويه، منها حديث سعد بن أبي وقاص السابق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٩٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٣٣٨. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٣٠ – ٤٣٢. الأم ١/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٧.

(٢) ضُبط هذا الاسم والذي قبله في الأصل بكسر الحاء المهملة، وهو خلاف ما نصت عليه مصادر ترجمته أنه بفتح الحاء المهملة. وقد مرَّ التنبيه على ذلك. انظر: حديث رقم (٣٦).

(٣) في الأم: «أن».

(٤) ٢٦٣- في إسناده مقال؛ فإن ابن جريج مدلس وقد عنعن إلا أن المتن قوي لمجيئه من طرق أخرى. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٧٢ و١٥٢، والنَّسَّائِي ٣/ ٦٢ و٦٣ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (١٢٤٣) و(١٢٤٤)، وأبو يعلى (٥٧٦٤)، وابن خزيمة (٥٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٨. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٣٣، وإتحاف المهرة ٩/ ٣٩٣ (١١٥٢٣) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون عَلَيْهِ. الأم ١/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٧.

(٥) في الأم: «عمرو بن يحيى، عن ابن حبان، عن عمه واسع»؛ وكلاهما بمعنى.

(٦) ٢٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٩٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو عَوَانَةَ ٢/ ٢٣٨ من حَدِيث عبد الله بن زيد. أما حديث عبد الله بن عُمَرَ فقد سَبَقَ تَخْرِيجَهُ برَقَم (٢٦٣). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٣٣، وإتحاف المهرة ٩/ ٦٤٧ (٧١٤٦). الأم ١/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٨.

٢٦٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَإِذَا سَلَّمَ وَقَالَ (١): أَشَارَ (٢) أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا لَكُمْ تُومِؤُونَ** (٣) **بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ** (٤)**، أَوَ لَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ - أَوْ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ - أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ** (٥)» (٦).

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) في الأم: «قال» من غير واو.

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) الإيماء: الإشارة، تقول: أَوْمَأْتُ إليه: أشرتُ. انظر: الصحاح ١/ ٨٢ (ومأ).

(٤) هي جمع شَمُوس، وهو النَّفُور من الدواب الذي لا يستقرّ لشغبه وحدَّته، يقال: شَمَسَ الفرسُ أي منع ظهره، فهو فرسٌ شَموسٌ. انظر: الصحاح ٣/ ٩٤٠ (شمس)، والنهاية ٢/ ٥٠١.

(٥) في الأم بتكرار: «السلام عليكم ورحمة الله».

(٦) ٢٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٩٣٧)، والبَغَويّ (٦٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٩٦)، وأحمد ٥/ ٨٦ و٨٨ و١٠٢ و١٠٧، والبخاري في رَفْع الْيَدَيْن (٣٦)، ومسلم ٢/ ٢٩ (٤٣١) (١٢٠) و٢/ ٣٠ (٤٣١) (١٢١)، وأبو داود (٩٩٨) و(٩٩٩)، والنسائي ٣/ ٦١ و٦٢ و٦٤ وفي الكبرى، له (١٢٤٩)، وابن خزيمة (٧٣٣) و(١٧٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٨ - ٢٦٩، والبيهقي ٢/ ١٧٨ و١٨١. ابن القبطية: هُو عُبَيْدِ الله بن القِبْطِيَّة الكُوفي ثِقَة التَّقْرِيب (٤٣٣١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٧٧١ و٩١٦، ونصب الرَّايَة ١/ ٤٣٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٨٩، وإتحاف المهرة ٣/ ٩٢ (٨٥٧٨). الأم ١/ ١٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٧٨.

٥٥. بَابٌ: فِي الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

٢٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ(١)(٢).

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: ثُمَّ ذَكَرْتُهُ لأَبِي مَعْبَدٍ بَعْدُ فَقَالَ: لَمْ أُحَدِّثْكَهُ، قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثْتَنِيهِ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْدَقِ مَوَالِي ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَأَنَّهُ نَسِيَهُ بَعْدَ مَا حَدَّثَهُ إِيَّاهُ(٣).

---

(١) حَمَلَ الإمام الشَّافِعِي هذا الحديث على أنه جهر وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر لا أنهم جهروا به دائماً، قال: «واختار للإمام والمأموم أن يذكرا الله بعد الانصراف من الصلاة ويخفيان ذلك إلا أن يكون إماماً، يحب أن يتعلم منه فيجهر حتى يعلم أنه قد تعلم منه ثم يُسِرُّ...» وحمل الحديث على هذا. انظر: الأم ١/ ١٢٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٨٨، وشرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٢٣١، وفتح الباري ٢/ ٣٢٥.

(٢) ٢٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٨٤ وفي المعرفة، لَهُ (٩٤٦)، والبَغَوِيّ (٧١٢) من طريق الشَّافِعِي. وقد زَادَ البَغَوِيّ في شرح السُّنَّةِ فَقَالَ: «عن عَمْرو، عن أبي معبد، عن أبي سعيد، عن ابن عباس». وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٨٠)، وأحمد ١/ ٢٢٢، والبخاري ١/ ٢١٣ (٨٤٢)، ومسلم ٢/ ٩١ (٥٨٣) (١٢٠) و(١٢١)، وأبو داود (١٠٠٢)، والنسائي ٣/ ٦٧-٦٨ وفي الكبرى، لَهُ (١٢٥٨)، وأبو يعلى (٢٣٩٢)، وابن خزيمة (١٧٠٦)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٢-٢٤٣، وابن حبان فِي ط الفكر (٢٢٣١)، وفي ط الرسالة (٢٢٣٢)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٢٢٠٠)، وابن حَزْمٍ في المُحَلَّى ٤/ ٢٦٠، والبيهقي ٢/ ١٨٤. انظر: صَحِيح مسلم بِشرح النَّوَوِيّ ٢/ ٢٣١، والمُحَلَّى ٤/ ٢٦٠، وإتحاف المهرة ٨/ ١٠٨ (٩٠٢٤). وعَمْرو هُو ابن دِينَاركَمَا هو مُصَرَّح به في رِوَايَة مسلم. أبو معبد: هُو نافذ - بفاء ومعجمة - مَوْلَى ابن عباس، ثِقَة. التَّقْرِيب (٧٠٧١). الأم ١/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨٧.

(٣) من روى حديثاً ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطاً للعمل به عند جمهور أهل العلم خلافاً لبعض أهل العلم من الحنفية. وقد روى كثير من الأكابر أحاديث نسوها بعدما حدثوا بها عمن سمعها منهم، وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب «أخبار من حدث ونسي»؛ ولأجل أن الإنسان معرض =

٢٦٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيرِ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ يَقُولُ بِصَوْتِهِ الأَعْلَى: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ / ٣٩ظ/ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**»[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* *

= للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الأحياء، منهم الشَّافِعِي فقد قَالَ لابن عبد الحكم: «إياك والرواية عن الأحياء». انظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٢٣٤ و٢٣٧ مع تعليقنا عليه.

(١) ٢٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٩٤٨)، البَغَوِيّ (٧١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٤ و٥، ومسلم ٢/ ٩٦ (٥٩٤) (١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١)، وأبو داود (١٥٠٦) و(١٥٠٧)، والنسائي ٣/ ٦٩ و٧٠ وفي الكبرى، له (١٢٦٢) و(١٢٦٣) و(٩٩٥٦)، وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، لَهُ (١٢٨)، وابن خزيمة (٧٤٠) و(٧٤١)، والبَيْهَقِيّ ٢/ ١٨٥ من طَرِيق أبي الزُّبَيْر، عن عبد الله بن الزُّبَيْر، به. انظر: إتحاف المهرة ٦/ ٦٠٠ (٧٠٤٠). الأم ١/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨٨.

٥٦. بَابُ الْجُلُوسِ بَعْدَ الصَّلاَةِ وَالانْصِرَافِ مِنْهَا

٢٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ ابْنَةُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَكَانِهِ يَسِيراً.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَنَرَى مُكْثَهُ ذَلِكَ -وَاللهُ أَعْلَمُ- لِكَيْ يَبْعُدَ [١] النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مَنِ انْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ[٢].

٢٦٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الأَوْبَرِ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ [٣] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ [٤] [٥].

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((يَنْفُذَ))، وهي كذلك في الأم.

(٢) ٢٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ١٨٢ - ١٨٣ وفي المعرفة، لَهُ (٩٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٠٤)، وعبد الرزاق (٣٢٢٧)، وأحمد ٦/ ٢٩٦ و٣١٠ و٣١٦، والبخاري ١/ ٢١٢ (٨٣٧) و١/ ٢١٥ (٨٤٩) و١/ ٢١٩ (٨٦٦) و٢٢٠ (٨٧٠)، وأبو داود (١٠٤٠)، وابن مَاجه (٩٣٢)، والنسائي ٣/ ٦٧ وفي الكبرى، لَهُ (١٢٥٦)، وأبو يعلى (٦٩٠٩) و(٦٩٨٣) و(٧٠١٠)، وابن خزيمة (١٧١٨) و(١٧١٩)، والبيهقي ٢/ ١٨٣. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٣٤١. الأم ١/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨٧.

(٣) في الأم: ((النبي)).

(٤) في الأم: ((يساره)).

(٥) ٢٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٠٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٩٩٧)، والبَيْهَقِيّ ٢/ ٢٩٥ وفِي السُّنَن الصُغْرَى، لَهُ (٦٨٥). الأم ١/ ١٢٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٨٩.

٢٧٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ جُزْءاً، يَرَى أَنَّ حَتْماً عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْفَتِلَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ(١).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ استقبالِ الْقِبْلَةِ، وَآخِرُهَا آخِرُ حَدِيثٍ فِيْهِ.

❊ ❊

(١) ٢٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١٠٦٥)، والبَغَوِيّ (٧٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٨٤)، وعبد الرزاق (٣٢٠٨)، والحميدي (١٢٧)، وابن أبي شيبة (٣١٠٨) ط الحُوت، وأحمد ١/ ١٨٣ و٤٠٨ و٤٢٩ و٤٥٩ و٤٦٤، والدارمي (١٣٥٧)، والبخاري ١/ ٢١٦ (٨٥٢)، ومسلم ٢/ ١٥٣ (٧٠٧)، وأبو داود (١٠٤٢)، وابن مَاجَه (٩٣٠)، والنسائي ٣/ ٨١ وفي الكبرى، له (١٢٨٣)، وأبو يعلى (٥١٧٤)، وابن خزيمة (١٧١٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٠، وابن حبان ط الفكر (١٩٩٣)، وفي ط الرسالة (١٩٩٧)، والطبراني في الكبير (١٠١٦١) و(١٠١٦٢) و(١٠١٦٣) و(١٠١٦٤)، والبيهقي٢/ ٢٩٤ – ٢٩٥ و٢٩٥. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٣٤٢، وشرح صَحِيح مسلم ٢/ ٣٦٠-٣٦١، وفَتْح البَارِي ٢/ ٣٣٧ و٣٣٨، وإتحاف المهرة ١٠/ ١٦٣ (١٢٤٩٠) لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون. الأم ١/ ١٢٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٩٠.

٥٧. بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ /٤٠و/ الْجَمَاعَةِ

٢٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَرْدِ (٢) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**»(٣).

٢٧٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً**»(٥).

---

(١) الموطأ [(١٨٨) برواية الشيباني، و(١٠٤) برواية سويد بن سعيد، و(٣٢٢) برواية أبي مصعب الزهري و(٣٤١) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «الفذ».

(٣) ٢٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو عوانة ٢/ ٣، والطحاوي في شرح المشكل (١١٠١)، والبيهقي ٣/ ٥٩ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ١٧ و٦٥ و١١٢، والدارمي (١٢٨٠)، والبخاري ١/ ١٦٥ (٦٤٥) و١/ ١٦٦ (٦٤٩)، ومسلم ٢/ ١٢٢- ١٢٣(٦٥٠) (٢٤٩) و(٢٥٠)، وابن مَاجه (٧٨٩)، والترمذي (٢١٥)، والنسائي ٢/ ١٠٣ وفي الكبرى، لَهُ (٩١١)، وابن خزيمة (١٤٧١)، والطحاوي في شرح المشكل (١١٠٠)، وابن حبان ط الفكر (٢٠٥٠) و(٢٠٥٢)، وفي ط الرسالة (٢٠٥٢) و(٢٠٥٤)، والطبراني في الصغير (٨٣٤)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٥١، والبيهقي ٣/ ٥٩، والخطيب في تأريخه ١/ ٣٠٢، والبَغَويّ (٧٨٤) و(٧٨٥). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٣، وتحفة المحتاج ١/ ٤٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٢، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٨٥ (١١١٦٥) لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون. وانظر في اختلاف العَدَد مَا قَاله ابن حجر في الفَتْح ٢/ ١٣٢. الأم ٨/ ٣٥٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٩٣.

(٤) المُوَطَّأ [(١٠٤) بِروَايَة سويد بِن سَعِيد، و(٣٢٣) بِروَايَة أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٣٤٢) بِروَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٥) ٢٧٢-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٣٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْنُ أبي شَيْبَة (٨٣٩١) و(٨٣٩٣) ط الحُوت، وأَحْمَد ٢/ ٢٣٣ و٢٦٤ و٣٩٦ و٤٧٣ و٤٨٦، والدَّارَمِيّ (١٢٧٩)، والبُخَارِيّ ١/ ١٦٦(٦٤٨) و٦/ ١٠٨(٤٧١٤) وفِي القِرَاءةِ خَلْفَ الإِمَام، لَهُ (٢٤٩)، ومُسْلِم ٢/ ١٢١ (٦٤٩) =

٢٧٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ الإِقَامَةَ وَهُوَ بِالبَقِيعِ[٢] فَأَسْرَعَ [٣] إِلَى الْمَسْجِدِ[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* * *

= (٢٤٥) و٢/ ١٢٢ (٦٤٩) (٢٤٦)، وابْنُ ماجه (٧٨٧)، وَالتِّرْمِذِي (٢١٦)، والنَّسَائِي ١/ ٢٤١ و٢/ ١٠٣وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٩١٢)، وابْنُ خُزَيمَةَ (١٤٧٢)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (١١٠٢)، وابْنُ حَبَّان (٢٠٥١) ط الفِكر، و(٢٠٥٣) ط الرِّسَالَةِ، والدَّارَقُطْنِيّ فِي العِلَل ٨/ ٥٥، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٩/ ١٥٦، والبَيْهَقِيّ ٢/ ٣٠٢ و٣/ ٥٩. من طُرُقٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، بِهِ. انظر: التمهيد ٦/ ٣١٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٣، وتُحفة المُحتَاج ١/ ٤٣٠، وإتحاف المهرة ١٤/ ٧٢٥ (١٨٥٩٥) لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون. الأم ١/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٩٣.

(١) الموطأ [(٧٤) برواية سويد بن سعيد، و(١٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) هي مقبرة مشهورة بالمدينة المنورة. انظر: معجم البلدان ١/ ٤٧٣.

(٣) في الأم: «فأسرع المشي إلى المسجد».

(٤) ٢٧٣-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٨٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٤١١)، وابن أبي شيبة (٧٣٩٥) ط الحُوت. الأم ٧/ ٢٥٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠٩.

٥٨. بَابُ التَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ لَمْ يَحْضُرْ صَلَاةَ الْعِشَاءِ جَمَاعَةً

٢٧٤- أَخْبَرَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ بِهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمُّ (٢) النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ (٣) عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْماً سَمِيناً أَوْ مِرْمَاتَيْنِ (٤) حَسَنَتَيْنِ (٥) لَشَهِدَ الْعِشَاءَ**»(٦).

---

(١) الموطأ [(١٠٤) برواية سويد بن سعيد، و(٣٢٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٤٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا ضبطت في الأصل وأشار صاحب أوجز المسالك ٣/ ٧ إلى أنها بالرفع والنصب.

(٣) قبل هذا في الأم: «يتأخرون».

(٤) المِرْماة: ظلف الشاة، وقيل: ما بين ظلفيها – وتكسر ميمه وتفتح – وقيل: المرماة – بالكسر – السهم الصغير الذي يُتعلم به الرمي، وهو أحقر السهام وأدناها: أي لو دُعِيَ إلى أن يُعطى سهمين من هذه السهام لأسرع الإجابة.وفي هذا إشارة إلى ذم المتخلفين عن الصلاة بوصفهم بالحرص على الشيء الحقير من مطعوم أو ملعوب به مع التفريط فيما يحصل رفيع الدرجات ومنازل الكرامة. انظر: النهاية ٢/ ٢٦٩، وفتح الباري ٢/ ١٢٩-١٣٠.

(٥) كتب سنجر فوقها (ج).

(٦) ٢٧٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٥٥ وفي المعرفة، لَهُ (١٤٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٥٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٤، والبخاري ١/ ١٦٥ (٦٤٤) و٩/ ١٠١ (٧٢٢٤)، ومسلم ٢/ ١٢٣ (٦٥١) (٢٥١)، والنسائي ٢/ ١٠٧ وفي الكبرى، له (٩٢١)، وابن الجارود (٣٠٤)، وابن خزيمة (١٤٨١)، وأبو عوانة ٢/ ٦، وابن حبان ط الفكر (٢٠٩٥)، وفي ط الرسالة (٢٠٩٦)، والبيهقي ٣/ ٥٥، والبَغَوِيّ (٧٩١). انظر: التمهيد ١٨/ ٣٣١، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٨٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٢، وتحفة المحتاج ١/ ٤٣١. الأم ١/ ١٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٩١.

٢٧٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ لا يَسْتَطِيعُونَهُمَا**» أَوْ نَحْوَ هَذَا[٢][٣].

❊ ❊

(١) الموطأ [(١٠٥) برواية سويد بن سعيد، و(٣٢٦) برواية أبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٣٤٥) برواية يحيى الليثي] بِهَذَا اللَّفْظ لَكِن: عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَه، عن سعيد بن المُسَيَّب.

(٢) لم يشر سنجر إلى موضع هذين الحديثين.

(٣) ٢٧٥- إسناده ضعيف لإعضاله فقد سقط منه ذكر سعيد بن المسيب وصحابيه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٥٩ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤٢٧) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ١/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٩١. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ١١: «لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسنداً». قال ماهر: وعلى هذا فالشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ خالف أصحاب مالك؛ إذ رووه عن عبد الرحمن عن سعيد وهو قد أسقط سعيداً، ولا أدري هل أن ابن عبد البر فاتته رواية الشَّافِعِي أم أنه أهملها؟ وقد نبه على هذا الخلاف صاحب الجوهر النقي ٣/ ٥٩، ومثل الذي لا يفوت ابن التركماني لا يفوت ابن عبد البر وقد جمع الروايات عن الإمام مالك.

٥٩. بَابٌ: فِي تَرْكِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ لِلْعُذْرِ

٢٧٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٤٠ظ/ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ رِيحٍ، يَقُولُ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**[2]»[3].

٢٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَذَّنَ لَيْلَةً ذَاتَ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**» ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**»[4].

٢٧٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ مُنَادِيَهُ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، وَاللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ ذَاتِ رِيحٍ: «**أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ**»[5].

---

(١) الموطأ [(١٤٧) بِرِوَايَة عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٧٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٩٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٨٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) جمع رَحْل، وهي الدُّور والمساكن والمنازل، يقال لمنْزل الإنسان ومسكنه: رَحْلُه، وانتهينا إلى رحالنا أي منازلنا. النهاية ٢/ ٢٠٩.

(٣) ٢٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٧٠ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤٤٣)، وابن عبد البر ١٣/ ٢٧٠ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٦٣، والبخاري ١/ ١٧٠ (٦٦٦)، ومسلم٢/ ١٤٧(٦٩٧) (٢٢)، وأبو داود (١٠٦٣)، والنسائي ٢/ ١٥ وفي الكبرى، له (١٦١٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٧، وابن حبان في ط الفكر (٢٠٨٣) وفِي ط الرسالة (٢٠٧٨)، والبيهقي ٣/ ٧٠، والبَغَوِيّ (٧٩٧). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٤٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٢، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٧٦-٢٧٧ (١١١٣٣) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ واستدركه المحققون. الأم ١/ ١٥٥، وفِي طبعة الوفاء ٢/ ١٩٦.

(٤) ٢٧٧- انظر تَخْرِيج الحديث (٢٧٦).

(٥) ٢٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٤٤)، والبَغَوِيّ (٧٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ =

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

❊ ❊

= عبد الرزاق (١٩٠٢)، والحميدي (٧٠٠)، وأحمد ٢/ ٤ و١٠، وعبد بن حميد (٧٦٧)، والدارمي (١٢٧٨)، وأبو داود (١٠٦٠) و(١٠٦١)، وابن مَاجَه (٩٣٧)، وابن خزيمة (١٦٥٥)، وأبو عوانة ٢/ ١٨، وابن حبان في ط الفكر(٢٠٧٦) وفي ط الرسالة (٢٠٧٧)، والبيهقي ٣/ ٧٠ من طريق أَيُّوبَ، عن نَافِع، به. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٤٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٢ - ٣٣، وإتحاف المهرة٩/ ٢٧٦ (١١١٣٣) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ واستدركه عَلَيْهِ المحققون من طريق مَالِك. الأم ١/ ١٥٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٩٤.

٦٠. بَابٌ: فِي إِعَادَةِ الصَّلَاةِ مَعَ الإِمَامِ وَمَا لاَ يُعِيْدُهُ

٢٧٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدِّيْلِ[٢]، يُقَالُ لَهُ: بُسْرُ بْنُ مِحْجَنٍ، عَنْ أَبِيهِ مِحْجَنٍ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذَّنَ[٣] بِالصَّلَاةِ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى، وَمِحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّي مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ[٤]؟**» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَكِنْ كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ**»[٥].

---

(١) الموطأ [(٢١٧) برواية الشيباني، و(١٨٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٠٦) برواية سويد بن سعيد، و(٣٣٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٤٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) رسمت في الأصل هكذا (الدِّئْلُ) بالياء والهمزة. وانظر: أوجز المسالك ٣/ ٢٠.

(٣) هكذا ضبطت في الأصل بالبناء للفاعل ومثله في بعض مصادر تخريج الحديث، وفي بعضها ضُبط للبناء للمفعول.

(٤) قال السندي: فيه أن الجلوس بلا صلاة في مسجد يصلى فيه ليس من خصال المسلمين.

(٥) ٢٧٩- إسناده ضعيف؛ فإن بسر بن محجن الديلي مجهول، وقد تفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٠٠ وفي المعرفة، لَهُ (١٠٦٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٩٣٢) و(٣٩٣٣)، وأحمد ٤/ ٣٤ و٣٣٨، والنسائي ٢/ ١١٢ وفي الكبرى، لَهُ (٩٣٠)، وابن حبان في ط الفكر (٢٤٠٣) وفي ط الرسالة (٢٤٠٥)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٦٩٦) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢)، والدارقطني ١/ ٤١٥، والحاكم ١/ ٢٤٤، والبَغَوِيّ (٨٥٦). انظر: إتحاف المهرة ١٣/ ١٢٩ (١٦٤٩٩) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٠، وإرواء الغليل ٢/ ٣١٤ – ٣١٥. الأم ٧/ ٢٠٦، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٦١. اخْتَلَفَ بَعْضُهُم في اسْم «ابن محجن» أهُو بِسْر أو بِشْر، قَالَ الإِمَام أحمد في ٤/ ٣٣٨: «قَالَ سُفْيَان مرة بِشْر أو بِسْر ابن محجن».

٢٨٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالصُّبْحَ [٢]، ثُمَّ أَدْرَكَهُمَا مَعَ الإِمَامِ فَلَا يُعِيدَنَّهُمَا [٣] [٤].

أَخْرَجَ / ٤١و/ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

* *

(١) الموطأ [(٣٥٣) برواية الشيباني، و(٣٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٥٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: ((أو الصبح))، وهي الموافقة للمعرفة.

(٣) في الأم: ((فلا يعد لهما))، وهي الموافقة للمعرفة.

(٤) ٢٨٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٠٧٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٩٣٩) و(٣٩٤٠)، وابن أبي شيبة (٦٦٦٣) ط الحُوت. الأم ٧/ ٢٠٦، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٥٦١.

٦١. بَابٌ: فِي الإِمَامَةِ وَآدَابِهَا

٢٨١- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ مُعَاذاً أَمَّ قَوْمَهُ فِي الْعَتَمَةِ فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ فَصَلَّى، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذٍ: «**أَفَتَّانٌ أَنْتَ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ، إِقْرَأْ سُورَةَ كَذَا وَسُورَةَ كَذَا**»(١).

٢٨٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ. وَقَالَ فِي حَدِيث آخَرَ قَالَ سُفْيَانُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرٍو، فَقَالَ هُوَ نَحْوُ هَذَا(٢).

---

(١) ٢٨١- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المَأثُورَة (٧). وأخرجه الطَّحَاوي في شرح المشكل (٤٢١٥)، والبيهقي ٣/ ٨٥ وفِي المعرفة، لَهُ (١٢٠١)، والبَغَويّ (٥٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٦٩٤)، والحميدي (١٢٤٦)، وأحمد ٣/ ٣٠٨ و٣٦٩، والدارمي (١٣٠٠)، البخاري ١/ ١٧٩ (٧٠٠) و(٧٠١) و١/ ١٨٢ (٧١١) و٨/ ٣٢ (٦١٠٦)، ومسلم ٢/ ٤١ (٤٦٥) (١٧٨) و٢/ ٤٢ (٤٦٥) (٧٩)، وأبو داود (٦٠٠) و(٧٩٠)، والترمذي (٥٨٣)، والنسائي ٢/ ١٠٢ و١٠٣، وابن الجارود (٣٢٧)، وأبو يعلى (١٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢١) و(١٦١١)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٥ و١٥٦، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١٣، وابن حبان فِي ط الفكر (٢٣٩٨) وفِي ط الرسالة (٢٤٠٠) من طرق، عن عمرو بن دِينَارٍ، عن جابر. وأخرجه الطيالسي (١٧٢٨)، وابن أبي شيبة (٣٦٠٥) و(٤٦٥٨) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٢٩٩ و٣٠٠، وعبد بن حميد (١١٠٢)، والبخاري ١/ ١٨٠ (٧٠٥)، والنسائي ٢/ ٩٧ و١٦٨ و١٧٢ وفي الكبرى، له (١١٦٥٢) و(١١٦٦٤) و(١١٦٧٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١٣، وابن قانع في مُعْجَم الصَّحَابَة ١/ ١٣٦، والطبراني في الأَوْسَط (٢٦٨٢) و(٧٧٨٣) ط الطَّحَّان، و(٢٦٦١) و(٧٧٨٧) ط العلمية، والبيهقي ٣/ ١١٦ من طريق محارب بن دثار، عن جابر، به. وانظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٩ – ٣٠، وتحفة المحتاج ١/ ٤٤٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٣٩، وإرواء الغليل ١/ ٣٢٨، ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ فِي إتحاف المهرة ٣/ ٣١٧ (٣١٠٣) ولم يستدركه المحققون. الأم ٨/ ٣٥٢، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٣٤٦.

(٢) ٢٨٢- صحيح. أخرجه الطَّحَاوي في شرح المشكل (٤٢١٦)، والبَيْهَقِيّ فِي المعرفة عَقِبَ حَدِيث =

٢٨٣- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[(١)]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيْهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ، وَإِذَا كَانَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ فَلْيُطِلْ مَا شَاءَ**»[(٢)].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

* * *

= (١٢٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٧٢٥)، ومسلم ٢/ ٤٢ (٤٦٥) (١٧٩)، وابن مَاجَه (٨٣٦) و(٩٨٦)، والنَّسَّائِي ٢/ ١٧٢ – ١٧٣ وفي الكبرى، لَهُ (١٠٧٠) و(١١٦٦٧)، وابن خزيمة (٥٢١)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٦–١٥٧، والبيهقي ٣/ ١١٦، عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر، به. انظر: نصب الرَّايَة٢/ ٢٩ – ٣٠، وتحفة المحتاج ١/ ٤٤٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٩، وإرواء الغليل ١/ ٣٢٨، ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ في إتحاف المهرة ٣/ ٣١٧ (٣١٠٣) ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ١/ ١٧٢، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٧.

(١) الموطأ [(٢٤٨) برواية الشيباني، و(١٠٧) برواية سويد بن سعيد، و (٣٣٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٥٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٢٨٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١١٧ وفِي المعرفة، لَهُ (١٥٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٧١٢)، وابن أبي شيبة (٤٦٥٦) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٥٦ و٢٧١ و٣١٧ و٣٩٣ و٤٧٢ و٤٨٦ و٥٢٥ و٥٣٧، والبخاري ١/ ١٨٠ (٧٠٣)، ومسلم ٢/ ٤٣ (٤٦٧) (١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (٧٩٤) و(٧٩٥)، والترمذي (٢٣٦)، والنسائي ٢/ ٩٤ وفي الكبرى، له (٨٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٨٨، وابن حبان في ط الفكر (١٧٥٦)، وفي ط الرسالة (١٧٦٠)، والبيهقي ٣/ ١١٥ و١١٧، والبَغَوِيّ (٨٤٢) و(٨٤٣) من حديث أبي هريرة. الروايات فيهَا اختلافاتٌ بَسِيطَةٌ. انظر: التمهيد ١٩/ ٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٩، وتحفة المحتاج ١/ ٤٣٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٠، وإرواء الغليل ٢/ ٢٩١. ولم يذكر ابن حجر في إتحاف المهرة ١٥/ ١٧٧ (١٩١٠٨) سند الشَّافِعِيّ واستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٨/ ٣٥٢، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٧. قَالَ التِّرْمِذِي عقبه: «حديث أبي هريرة حديث حَسَن صَحِيح». وَقَالَ البَغَوِيّ عقب تخريجه: «هَذَا حديث مُتَّفَقٌ على صِحَّتِهِ».

٦٢. بَابُ مَوْقِفِ الإِمَامِ

٢٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا حُذَيْفَةُ عَلَى دُكَّانٍ(١) مُرْتَفِعٍ، فَجَاءَ فَسَجَدَ عَلَيْهِ فَجَبَذَهُ(٢) أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ فَتَابَعَهُ حُذَيْفَةُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ(٣): أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَرِنِي قَدْ تَابَعْتُكَ؟(٤).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ، وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

* * *

(١) المراد بالدُّكانِ هنا الدَّكَّة المبنيَّة للجلوس عليها. النهاية ٢/ ١٢٨.

(٢) قال في الصحاح ٢/ ٥٦١: «جَبَذْتُ الشيءَ مثل جَذَبْتُهُ، مقلوب منه». (جبذ).

(٣) هكذا في الأصل: «أبو سعيد»، وفي الأم ومصادر التخريج: «أبو مسعود»، وهو الصواب.

(٤) ٢٨٤- صحيح موقوف، له حكم المرفوع. أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (١٥٢٣)، والبَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥١٢)، والبَغَوِيّ (٨٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ (٦٥٢٤) و(٦٥٢٥) ط الحُوت، وأبو داود (٥٩٧)، وابن الجارود (٣١٣)، والحاكم ١/ ٢١٠، والبيهقي ٣/ ١٠٨. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٦٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٣٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٥. الأم ١/ ١٧٢، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٣.

٦٣. بَابُ مَوْقِفِ /٤١ظ/ الْمَأْمُومِ

٢٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ (٢) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ (٣) صَنَعَتْهُ لَهُ (٤) فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «**قُومُوا فَلأُصَلِّي لَكُمْ**». قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْنَا إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ (٥)، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ خَلْفَهُ (٦)، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا (٧).

٢٨٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

---

(١) الموطأ [(١٧٨) برواية الشيباني، و(١١٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٢٧) برواية سويد بن سعيد، و(٤٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤١٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «النبي».

(٣) في الأم: «إلى طعام».

(٤) لم ترد في الأم.

(٥) إن لبس كل شيء بحسبه، واللبس هنا معناه الافتراش. انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٣٠٦.

(٦) بعد هذا في الأم: «فصلى لنا ركعتين، ثم انصرف».

(٧) ٢٨٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٩٦ وفي المعرفة، لَهُ (١٥٠٣) و(١٥٠٤)، والبَغْويّ (٨٢٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٨٧٧)، وأحمد ٣/ ١٣١ و١٤٩ و١٦٤، والدارمي (١٢٩١) و(١٣٨١)، والبخاري ١/ ١٠٦ (٣٨٠) و١/ ٢١٨ (٨٦٠) و٢/ ٧٠ (١١٦٤)، ومسلم ٢/ ١٢٧ (٦٥٨) (٢٦٦)، وأبو داود (٦١٢)، والترمذي (٢٣٤)، والنسائي ٢/ ٨٥ وفي الكبرى، لَهُ (٨٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٠٧، وابن حبان فِي ط الفكر (٢٢٠٤)، وفِي ط الرسالة (٢٢٠٥)، والبيهقي ٣/ ٩٦ و١٠٦، والبَغَويّ (٨٢٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٠٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٥، وتحفة المحتاج ١/ ٤٥٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٨، وعُمْدَة القَارِئ ٤/ ١١٠ – ١١٣، وإرواء الغليل٢/ ٣٢٩. ولم يذكر ابن حَجَر في إتحاف المهرة ١/ ٤٠٥ – ٤٠٦ (٣١٧) سند الشَّافِعِيّ، ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٧/ ١٨٥، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٧٤. الروايات مُخْتَصَرَة ومطولة. وانظر مَا يَأْتِي: حديث (٢٨٦) و(٢٨٧).

صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِنَا وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا(١).

٢٨٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «**قُومُوا فَلأُصَلِّي بِكُمْ**» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ(٢).

٢٨٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ لَنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا(٣).

٢٨٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حِصْنٍ(٤)، أَظُنُّهُ عَنْ هِلَالِ بنِ يَسَافٍ(٥) قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بنُ أَبِي جَعْدٍ فَوَقَفَ بِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ(٦) مِنْ / ٤٢و/

---

(١) ٢٨٦- انظر: تَخْرِيج الحديث (٢٨٥).

(٢) ٢٨٧- انظر: تَخْرِيج الحديث (٢٨٥).

(٣) ٢٨٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٠٤)، والبَغَوِيّ (٨٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١١٩٤)، وأحمد ٣/ ١١٠، والبخاري ١/ ١٨٥ (٧٢٧) و١/ ٢٢٠ (٨٧١)، والنسائي ٢/ ١١٨ وفي الكبرى، له (٨٧٦)، وابن خزيمة (١٥٣٩) و(١٥٤٠)، وأبو عوانة ٢/ ٧٥، والبيهقي ٣/ ١٠٦. وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٠٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٥، وتحفة المحتاج ١/ ٤٥٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٨، وإرواء الغليل ٢/ ٣٢٩. الأم ٧/ ١٨٥، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٧٤.

(٤) هكذا في الأصل وفي المسند المطبوع وبدائع المنن ١/ ١٣٨ ومصادر تخريج الحديث ومصادر ترجمته «حُصَيْن» بالتصغير.

(٥) هكذا ضبط في الأصل بفتح الياء، قال النووي: «فيه ثلاث لغات فتح الياء وكسرها، وإساف: بكسر الهمزة...». شرح صحيح مسلم ١/ ٥٢٧.

(٦) بفتح أوله وثانيه وتشديد اسم موضع. انظر: معجم البلدان ٣/ ٥٨.

أَصْحَابِ رَسُولِ (١) اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ: وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «النبي».

(٢) ٢٨٩-صحيح. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٠٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٨٢)، والحميدي (٨٨٤)، وابن أبي شيبة (٥٨٨٧) ط الحُوت، وأحمد ٤/ ٢٢٨، والدارمي (١٢٨٩)، وابن مَاجَه (١٠٠٤)، والترمذي (٢٣٠)، وابن الجارود (٣١٩)، وابن حبان في ط الفكر (٢١٩٩) وفِي ط الرسالة (٢٢٠٠)، والطبراني فِي الكَبِير (٣٧٥) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١)، والبيهقي ٣/ ١٠٤ و١٠٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٣٧، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٨، وتحفة المحتاج١/ ٤٦١ - ٤٦٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٨، وإرواء الغليل ٢/ ٣٢٣ - ٣٢٤. الأم ٨/ ٥٢٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٧٢.

٦٤. بَابٌ: مِنْهُ

٢٩٠- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُصَلِّي فَوْقَ ظَهْرِ الْمَسْجِدِ وَحْدَهُ بِصَلَاةِ الإِمَامِ(١).

٢٩١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ(٢)، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ صَلَّى الْجُمُعَةَ فِي بُيُوتِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَصَلَّى بِصَلَاةِ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَ بُيُوتِ حُمَيْدٍ وَالْمَسْجِدِ الطَّرِيقُ(٣).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

* *

(١) ٢٩٠- صحيح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١١١ وفِي المعرفة، لَهُ (١٥١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٦١٥٩) ط الحُوت، والبيهقي ٣/ ١١١ بِلَفْظ: «صَلَّيت أنا وأبو هريرة....». انظر: إرواء الغليل ٢/ ٣٣٣. الأم ١/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٤٤.

(٢) هكذا في الأصل، وفي المسند المطبوع: «عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف». ومثله في تهذيب الكمال ٤/ ٥٤٤ (١٤٠٩٧)، وإتحاف المهرة ٢/ ٥٦.

(٣) ٢٩١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١١١ وفِي المعرفة، لَهُ (١٥١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ بنحْوِه ابن أبي شيبة (٦١٥٨) ط الحُوت. انظر: إتحاف المهرة ٢/ ٥٦ (١٢١٥)، وإرواء الغليل ٢/ ٣٣٣.

٦٥. بَابٌ: الأَئِمَّةُ ضُمَنَاءُ

٢٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَئِمَّةُ ضُمَنَاءُ، وَالْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ، فَأَرْشَدَ اللهُ الأَئِمَّةَ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ**»(١).

٢٩٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ فَأَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ**»(٢).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) ٢٩٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ٤٣٠ وفِي المعرفة، لَهُ (٦٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٨٣٩)، وأحمد ٢/ ٤١٩، وابن خزيمة (١٥٣١)، وابن حبان في ط الفكر (١٦٦٩)، وفِي ط الرسالة (١٦٧٢)، والرَّامهرمزي في المحدّث الفَاصِل (٢٥٧)، والخطيب في تاريخه ٦/ ١٦٧، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالِحٍ، عن أبيه، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق٢/ ١١٤٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٥٨ – ٥٩، وتحفة المحتاج١/ ٢٧٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢١٧، و إرواء الغليل ١/ ٢٣٣. وانظر: الحديث (٢٩٣). الأم ١/ ٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٩٥.

(٢) ٢٩٣-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٥٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٤٠٤)، وعبد الرزاق (١٨٣٨)، والحميدي (٩٩٩)، وأحمد ٢/ ٢٨٤ و٣٨٢ و٤٢٤ و٤٦١ و٤٧٢، والبخاري في التَّاريخ الكبير ١/ ٧٨، وأبو داود (٥١٧) و(٥١٨)، والترمذي (٢٠٧)، والبزار كما في كَشْف الأَسْتَار (٣٥٧)، وابن خزيمة (١٥٢٨) و(١٥٢٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٢١٨٦) و(٢١٨٧) و(٢١٨٨) و(٢١٨٩)، والطبراني في الصغير (٢٩٧) و(٧٦٩)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٨٧ و٨/ ١١٨، والبيهقي ١/ ٤٣٠ و٣/ ١٢٧ وفي المعرفة، له (٥٩٤٨)، والخطيب في تأريخه ٣/ ٢٤٢ و٤/ ٣٨٧- ٣٨٨ و٩/ ٤١٣ و١١/ ٣٠٦، وابن الجَوْزِيّ في العِلَل المُتَنَاهِية ١/ ٤٣٣، عَن الأَعْمَش، عن أبي صَالِحٍ، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٤٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٥٨، وتحفة المحتاج ١/ ٢٧٣، والتَّلْخِيص الحبير١/ ٢١٧، وإرواء الغليل ١/ ٢٣١. وانظر: الحديث السَّابِق (٢٩٢). الأم ١/ ١٥٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٣-٣٠٤.

٦٦. بَابُ أَوْلَى النَّاسِ /٤٢ظ/ بِالإِمَامَةِ

٢٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بنُ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ**»[١].

٢٩٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا يَؤُمَّهُمْ إِلَّا صَاحِبُ الْبَيْتِ[٢].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) ٢٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١١٤٢)، والبَغَوِيّ (٤٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٤٣٦ و٥/ ٥٣، والدارمي (١٢٥٦)، والبخاري ١/ ١٦٢ (٦٢٨) و(٦٣١) و١/ ١٧٥ (٦٨٥) و١/ ٢٠٧ (٨١٨) و٨/ ١١ (٦٠٠٨) و٩/ ١٠٧ (٧٢٤٦) وفي الأدب المُفْرَدِ، وله (٢١٣)، ومسلم ٢/ ١٣٤ (٦٧٤) (٢٩٢)، والنسائي ٢/ ٩ وفي الكبرى، لَه (١٥٩٩)، وابن خزيمة (٣٩٧) و(٣٩٨) و(٥٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٣١ – ٣٣٢، والطحاوي في شرح المشكل (١٧٢٥) و(٦٠٧٦)، وابن حبان فِي ط الفكر (١٦٥٨) و(١٨٧٢) و(٢١٣١)، وفِي ط الرسالة (١٦٥٥) و(١٨٦٨) و(٢١٣٠)، والطبراني في الكَبِير ١٩/ (٦٣٥) و(٦٣٦)، والدارقطني ١/ ٢٧٣، والبيهقي ٢/ ١٧ و٣/ ٥٤ و١٢٠ عن أبي قِلَابَةَ، عن مالك، به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٣٠، وإرواء الغليل ١/ ٢٩١ و٢/ ٢٨. الأم ١/ ١٥٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٠. الروايات مطولة ومُخْتَصَرَة.

(٢) ٢٩٥- سند الشَّافِعِي ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي؛ ولأن القاسم بن عبد الرحمن لم يسمع من جده عبد الله بن مسعود، لكن رواية الطبراني من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٥٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطبراني فِي الكَبِير (٨٤٩٣) عن عبد الله بن مَسْعُود، فَذَكَرَهُ. انظر: مَجْمَع الزَّوَائِد ٢/ ٦٥ – ٦٦. الأم ١/ ١٥٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٩٨.

٦٧. بَابٌ: فِي إِمَامَةِ الأَعْجَمِيِّ

٢٩٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: اجْتَمَعَتْ جَمَاعَةٌ فِيمَا حَوْلَ مَكَّةَ قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: فِي أَعْلَى الْوَادِي هَاهُنَا وَفِي الْحَجِّ قَالَ: فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي السَّائِبِ أَعْجَمِيُّ اللِّسَانِ قَالَ: فَأَخَّرَهُ الْمِسوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَقَدَّمَ غَيْرَهُ فَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يُعَرِّفْهُ (١) بِشَيْءٍ حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ عَرَّفَهُ بِذَلِكَ. فَقَالَ الْمِسوَرُ: أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ وَكَانَ فِي الْحَجِّ فَخَشِيْتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضُ الْحَاجِّ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَ بِعُجْمَتِهِ. فَقَالَ: هُنَالِكَ ذَهَبْتَ (٢) بِهَا. فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ(٣).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) أي لم يخاطبه، ولم يظهر بلوغ الحال إليه. الشافي العي: ٢٢.

(٢) قال السيوطي: كأنه يقول كذلك ذهبت إلى فعلتك التي فعلت. الشافي العي: ٢٢.

(٣) ٢٩٦- إسناده صحيح، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد أثبت الناس في ابن جريج، وقد أطلق توثيقه الأئمة، وقد أفرط فيه بعضهم، وقال ابن عدي: «عامة ما أنكر عليه الإرجاء». أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٨٩ وفي المعرفة، لَهُ (١٤٨٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٨٥٢) عن عُبَيْدِ بن عمير، فَذَكَرَهُ. الأم ١/ ١٦٦، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٥.

٦٨. بَابُ إِمَامَةِ الْمَفضُولِ

٢٩٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ / ٤٣و/ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اعْتَزَلَ بِمِنًى فِي قِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَالْحَجَّاجُ بِمِنًى فَصَلَّى مَعَ الْحَجَّاجِ[1].

٢٩٨- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيل، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ[2]: أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ كَانَا يُصَلِّيَانِ خَلْفَ مَرْوَانَ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ إِذَا رَجَعَا إِلَى مَنَازِلِهِمَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللهِ مَا كَانَا يَزِيدَانِ عَلَى صَلَاةِ الأَئِمَّةِ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

❋ ❋

(١) ٢٩٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٢١ وفي المعرفة، لَهُ (١٤٥٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر: إرواء الغليل ٢/ ٣٠٣. الأم ١/ ١٥٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٢.

(٢) هكذا في الأصل، وفيه سقط: «عن أبيه» بعد هذا كما هو في الأم، والسنن الكبرى والمعرفة، وكذلك في المصنف.

(٣) ٢٩٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٢٢ وفي المعرفة، لَهُ (١٥٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٧٥٦٠) ط الحُوت. انظر: إرواء الغليل ٢/ ٣٠٤. الأم ١/ ١٥٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٣.

٦٩. بَابُ إِمَامَةِ الأَعْمَى

٢٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِتْبَانَ (٢) بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللهِ، فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَجَاءَ (٣) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤).

٣٠٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى (٥). أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) الموطأ [(٨) برواية عبد الرَّحْمَن بن القاسم، و(١٨٤) برواية سويد بن سعيد، و(٥٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٧٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) بكسر العين وسكون التاء وبالباء الموحدة. عمدة القاري ٥/ ١٩٣.

(٣) في المسند المطبوع: «فجاءه...»، وفي الأم: «قال: فجاءه».

(٤) ٢٩٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٨٧ وفي المعرفة، لَهُ (١٤٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ١/ ١٧٠ (٦٦٧)، والنسائي ٢/ ٨٠ وفي الكبرى، له (٨٦٣)، والبيهقي ٣/ ٧١ و٨٧ من طريق مالك، عن ابن شِهَابٍ، عن محمود، به. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٥٢. وانظر حديث (٣٠٠). الأم ١/ ١٦٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٢-٣٢٣.

(٥) ٣٠٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٤٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٢٤١)، والبخاري ١/ ١١٥ (٤٢٤) و٢/ ٧٤ (١١٨٥) و(١١٨٦)، وابن مَاجَه (٧٥٤)، وابن خزيمة (١٧٠٩)، والبيهقي ٣/ ٨٧-٨٨ من طريق إِبْرَاهِيم بن سَعْدٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن محمود بن الربيع، به. وانظر: الحديث السَّابق (٢٩٩) ومن غَيْر هَذَين الطريقين أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٢٩)، وأحمد ٤/ ٤٣ و٤٤ و٥/ ٤٤٩ و٤٥٠، والبخاري ١/ ١٧٥ (٦٨٦) و١/ ٢١٢ (٨٣٨) و٥/ ١٠٧ (٤٠٠٩) و٧/ ٩٤ (٥٤٠١) و٨/ ١١١ (٦٤٢٢) و(٦٤٢٣)، و٩/ ٢٣ (٦٩٣٨)، ومسلم ١/ ٤٥ (٣٣) (٥٤) و٢/ ١٢٦ (٣٣) (٢٦٣) و(٢٦٤) و٢/ ١٢٧ (٣٣) (٢٦٥)، والنسائي ٢/ ١٠٥و٣/ ٦٤ وفي الكبرى، لَهُ (٩١٨) و(١٢٥٠)، وابن خزيمة (١٢٣١) و(١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٦٧٣)، وابن حبان في ط الفكر (٢٢٣) وفي ط الرسالة (٢٢٣)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٤٧) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، والدارقطني ٢/ ٨٠، والبيهقي ٢/ ١٨١ - ١٨٢ و٣/ ٨٨. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٥٢. الأم ١/ ١٦٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٣. الروايات مُخْتَصَرَة ومطولة.

٧٠. بَابُ إِمَامَةِ الْمَوْلَى

٣٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَعْلَى الْوَادِي هُوَ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، وَنَاسٌ كَثِيرٌ، فَيَؤُمُّهُمْ أَبُو عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ، وَأَبُو عَمْرٍو غُلَامُهَا حِينَئِذٍ لَمْ يعتقْ، قَالَ: وَكَانَ إِمَامَ بَنِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُرْوَةَ. / ٤٣ظ/ (١).

٣٠٢- أَخْبَرَنَا عَبْد الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدٍ بِطَائِفَةِ الْمَدِينَةِ (٢)، وَلِابْنِ عُمَرَ قَرِيبٌ (٣) مِنْ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَرْضٌ يَعْمَلُهَا، وَإِمَامُ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ مَوْلًى لَهُ، وَمَسْكَنُ ذَلِكَ الْمَوْلَى وَأَصْحَابِهِ ثَمَّةَ (٤)، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَهُمْ عَبْدُ اللهِ جَاءَ لِيَشْهَدَ مَعَهُمُ الصَّلَاةَ، فَقَالَ لَهُ الْمَوْلَى صَاحِبُ الْمَسْجِدِ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِكَ مِنِّي، فَصَلَّى الْمَوْلَى (٥).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) ٣٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٨٨ وفي المعرفة، له (١٤٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ (٦١١٢) ط الحُوت. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٤. الأم ١/ ١٦٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٤.

(٢) في الأم: «من المدينة».

(٣) هكذا في الأصل بالرفع، ومثله عند البيهقي في السنن والمعرفة، وفي الأم ومصنف عبد الرزاق: «قريباً» بالنصب على أنه حال.

(٤) أصلها ثَمَّ - بفتح الثاء - وهو اسم يشار به إلى المكان البعيد، وهو ظرف غير متصرِّف مبني على الفتح في محل نصب على الظرفية المكانية، بمعنى هناك أو هنالك، وقد تلحقه التاء فيقال: ثَمَّت وثَمَّة كما هو هنا، وأما ثُمَّ - بضم الثاء - فحرف عطف. انظر: اللسان ٢/ ٨١، ومتن اللغة ١/ ٤٥١، والمعجم الوسيط ١/ ١٠١ (ثمم)، على أن الحرف جاء في الأم: «ثم».

(٥) ٣٠٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٢٦ وفي المعرفة، لَهُ (١٥٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٨٥٠). انظر: إرواء الغليل ٢/ ٣٠٢. الأم ١/ ١٥٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٠٢.

٧١. بَابُ الْمَرْأَةِ تَؤُمُّ النِّسَاءَ

٣٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ[١]، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: حُجَيْرَةُ، عَنْ[٢] أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا أَمَّتْهُنَّ فَقَامَتْ وَسْطًا[٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

* * *

(١) بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون، التقريب (٤٨٣٣).

(٢) في الأم: «أن».

(٣) ٣٠٣- صحيح، وقد توبعت حجيرة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣١ وفي المعرفة، لَهُ (١٥٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٠٨٢)، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٤٨٤، وابن أبي شيبة (٤٩٥٢) ط الحُوت، والدارقطني ١/ ٤٠٥، وابن حزم في المحلى ٤/ ٢١٩. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣١، وتحفة المحتاج ١/ ٤٦٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٣ و٢/ ٤٤. الأم ١/ ١٦٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢١.

٧٢. بَابُ اخْتِلَافِ نِيَّةِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ

٣٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ[١]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ - قَالَ الرَّبِيعُ: قِيلَ لِي هُوَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي ابْنُ جُرَيْجٍ -[٢]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَنْطَلِقُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّيهَا، هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ، وَهِيَ لَهُمْ مَكْتُوبَةُ الْعِشَاءِ[٣].

٣٠٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمُ[٥] الْعِشَاءَ، وَهِيَ لَهُ

---

(١) ٣٠٤- صحيح. قال ماهر: وجملة: «هي له تطوع، وهي لهم مكتوبة» اختلف النقاد في تصحيحها وإعلالها فمنهم من صححها كالحافظ ابن حجر ومنهم من ضعّفها كالطحاوي، وقد بينت تفصيل الطرق واختلافاتها في كتابي: «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء». أَخْرَجَهُ المصنف فِي السنن المأثورة (٧) و (٩). وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٧٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١٢٤٦)، وَأَحْمَد ٣/ ٣٠٨، والبُخَارِيّ ١/ ٨٢ (٧١١) و ٨/ ٢٣ (٦١٠٦)، ومُسْلِم ٢/ ٤١-٤٢ (٤٦٥) (١٧٨) و٢/ ٤٢ (٤٦٥) (١٨٠) و(١٨١)، وَأَبُو داود (٦٠٠) و(٧٩٠)، والنَّسَّائِي ٢/ ١٠٢-١٠٣، وابْنُ الجَارُود (٣٢٧)، وَأَبُو يَعْلَى (١٨٢٧)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٥٢١)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢/ ١٥٥ و١٥٦ و١٥٧، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ١/ ٢١٣-٢١٤، وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٤٢١٥)، وابْنُ حبَّان (٢٤٠٠) و(٢٤٠٢) و(٢٤٠٣) ط الرِّسَالَةِ، و(٢٣٦٨) و (٢٤٠٠) و (٢٤٠١) ط الفِكْر، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٧٣٥٩) ط الطَّحَّان، و(٧٣٦٣) ط العلمية. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٢٢، وتحفة المُحْتَاج ١/ ٤٦٦، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٣٩. الأم ١/ ١٧٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٧، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٤١١-٤١٣. الرِّوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة.

(٢) ما بين الشارحتين لم يرد في الأم.

(٣) لفظة: «العشاء» لم ترد في الأم.

(٤) في الأم: «رسول الله».

(٥) في الأم: «لهم».

نَافِلَـةٌ(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

❊ ❊

(١) ٣٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٧٦)، والبَغَويّ (٨٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٠٢، وأبو داود (٥٩٩) و(٧٩٣)، وابن خزيمة (١٦٣٣) و(١٦٣٤)، وابن حبان في ط الفكر (٢٣٩٩) و(٢٤٠٢)، وفي ط الرسالة (٢٤٠١) و(٢٤٠٤)، والبيهقي ٣/ ٨٦، والبَغَويّ (٦٠١). انظر: حديث (٢٨١) و(٢٨٢) و(٣٠٤) للاستفاضة في التَّخْرِيج. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٢٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٥٣، وتحفة المحتاج ١/ ٤٤٣ و٤٦٦، والتَّلْخِيص الحبير٢/ ٣٩، وإتحاف المهرة ٣/ ٢٣٣ (٢٩٠٨). الأم ١/ ١٧٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٧-٣٤٨.

٧٣. بَابُ صَلَاةِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ /٤٤و/ جُلُوساً

٣٠٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَساً فَصُرِعَ [٢] عَنْهُ، فَجُحِشَ [٣] شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا [٤] مَعَهُ [٥] قُعُوداً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعِينَ** [٦]» [٧].

---

(١) الموطأ [(١٠٨) برواية سويد بن سعيد، و(٣٣٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٥٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) أي سقط إلى الأرض، الشافي العي: ٢٣.

(٣) أي انخدش جلده. انظر اللسان ٦/ ٢٧٠.

(٤) في الأم: «وصلينا».

(٥) في الأم: «وراءه».

(٦) في الأم طبعة الوفاء: «أجمعون» على أنها تأكيد لضمير الفاعل في قوله: «فصلوا».

(٧) ٣٠٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٧٩ وفي المعرفة، له (١٤٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٠)، وعبد الرزاق (٢٩٠٩) (٢٩١٠) و(٤٠٧٨) و(٤٠٧٩)، والحميدي (١١٨٩)، وابن أبي شيبة (٢٥٩٣) و(٧١٣٣) و(٣٦١٢٣) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٦٢، وعبد بن حميد (١١٦١)، والدارمي (١٢٥٩) و(١٣١٦)، والبخاري ١/ ١٧٧ (٦٨٩) و١/ ١٨٦ (٧٣٢) و١/ ١٨٧ (٧٣٣) و١/ ٢٠٣ (٨٠٥) و٢/ ٥٩ (١١١٤)، ومسلم ٢/ ١٨ (٤١١) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٦٠١)، وابن مَاجَه (٨٧٦) (١٢٣٨)، والترمذي (٣٦١)، والنسائي ٢/ ٨٣ و٩٨ و١٩٥ وفي الكبرى ، له (٦٤٨) و(٨٦٩) و(٩٠٦)، وأبو يعلى (٣٥٥٨) و(٣٥٩٥)، وابن الجارود (٢٢٩)، وابن خزيمة (٩٧٧)، وأبو عوانة ٢/ ١١٦ – ١١٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٠٣ – ٤٠٤ وفي شرح المشكل، لَهُ (٥٦٣٧)، وابن حبان (٢١٠٢) و(٢١٠٣) و(٢١٠٨) و(٢١١١) و(٢١١٣) فِي ط الرِّسَالَةِ، وفِي ط الفِكْر (٢١٠١) و(٢١٠٢) و(٢١٠٧) و(٢١١٠) و(٢١١٢)، والحاكم =

٣٠٧- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ [١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَعْنِي بِمِثْلِهِ [٢].

٣٠٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي [٤] وَهُوَ شَاكٍ [٥]، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى خَلْفَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا**» [٦].

= في مَعْرِفَة عُلُوم الحديث: ١٢٥-١٢٦، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٧٣، والبيهقي ٢/ ٩٧ و٣/ ٧٨، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ١٣٢ و١٣٤، والبَغَويّ في شرح السُّنَّةِ (٨٥٠) من طرق، عن أَنسِ بن مالك، به، مَرْفُوعًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩ و٢٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٩، وإتحاف المهرة ٢/ ٢٩٧ (١٧٥٦)، وإرواء الغليل ٢/ ١١٨. الأم ١/ ١٧١، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٠.

(١) في الأم: «محمد بن مطر».

(٢) ٣٠٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٢١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مالك فِي المُوَطَّأ [(١٠٨) برواية سويد بن سَعِيد، و(٣٤٠) برواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و (٣٥٩) برواية يحيى الليثي]، وابْنُ سعد فِي الطبقات ٢/ ٢١٤، وابْن أبي شيبة (٧١٣٥) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٥١ و٥٧ و٦٨ و١٤٨، والبخاري ١/ ١٧٦ (٦٨٨) و٢/ ٥٩ (١١١٣) و٢/ ٨٩ (١٢٣٦) و٧/ ١٥٢ (٥٦٥٨)، ومسلم ٢/ ١٩(٤١٢) (٨٢) و(٨٣)، وأبو داود (٦٠٥)، وابن ماجه (١٢٣٧)، والنسائي في الكبرى (٧٥١٤)، وأبو يعلى (٤٨٠٧)، وابن خزيمة (١٦١٤)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٧ و١٠٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٠٤ وفي شرح المشكل، له (٥٦٣٥)، وابن حبان (٢١٠٤) ط الرسالة، و(٢٠١٣) ط الفكر، والبيهقي ٣/ ٧٩، والبغوي (٨٥١). انظر: التمهيد ٢٢/ ١٢١، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩-١٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٩، وإرواء الغليل ٢/ ١١٨-١١٩. الأم ٧/ ١٩٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٤٠.

(٣) الموطأ [(١٠٨) برواية سويد بن سعيد، و(٣٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٥٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) في الأم: «بيته».

(٥) بتخفيف الكاف بوزن قاض من الشكاية وهي المرض. فتح الباري ٢/ ١٧٨.

(٦) ٣٠٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٧٩ وفي المعرفة، له (١٤٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ١٤٨، والبخاري ١/ ١٧٦ (٦٨٨) و٢/ ٥٩ (١١١٣) و٢/ ٨٩ (١٢٣٦)، وأبو داود (٦٠٥)، وأبو عوانة =

٣٠٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا يُشَيِّعُونَهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَصَلَّى جَالِساً، فَصَلَّوا خَلْفَهُ جُلُوساً(١).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

* * *

= ٢/ ١١٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٠٤، وابن حبان (٢١٠٤)، والبيهقي ٣/ ٧٩، والبَغَويّ (٨٥١). انظر: حديث (٣٠٧). الأم ١/ ١٧١، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٣٦.

(١) ٣٠٩- إسناده ضعيف؛ فإن أبا الزبير - واسمه محمد بن مسلم بن تدرس المكي - مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٤٧١) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٥٣٣ (٣٦٧٩). انظر: كِتَاب اختلاف الحديث في مُخْتَصَر المزني المطبوع مَعَ الأم ٨/ ٤٩٨، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٧٧.

٧٤. بَابُ صَلَاةِ الإِمَامِ قَاعِداً وَالْمَأْمُومِ قَائِماً

٣١٠- أَخْبَرَنَا /٤٤ظ/ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِفَّةً فَجَاءَ، فَقَعَدَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ؛ فَأَمَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ وَهُوَ قَائِمٌ(١).

٣١١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ الصُّبْحَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَبَّرَ فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الخِفَّةِ فَقَامَ يَفْرُجُ(٢) الصُّفُوفَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ إِذَا صَلَّى، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ الحِسَّ مِنْ وَرَائِهِ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ

---

(١) ٣١٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٤٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن مَاجه (١٢٣٣)، وأبو عوانة ٢/ ١١٦-١١٧، وابن حبان في ط الفكر (٦٦١٠)، وفي ط الرسالة (٦٦٠١)، والدارقطني ١/ ٣٩٨، والبيهقي ٢/ ٢٥٠ و٣/ ٨٢ من طريق هشام بن عروة، به. وأخرجه مالك في الموطأ [(٣٤١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٦٠) برواية يحيى الليثي]، والبخاري ١/ ١٧٤ (٦٨٣)، ومسلم ٢/ ٢٣ (٤١٨) (٩٧) والبيهقي ٣/ ٨٢ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به مرسلاً. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٣١٥: «لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث، وقد أسنده جماعة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، منهم حماد بن سلمة وابن منير وأبو أسامة». والروايات مطولة ومُخْتَصَرَة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٣٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١، وتحفة المحتاج ١/ ٤٥٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٤، وإرواء الغليل ٢/ ٣٣٥. الأم ١/ ٨٠، وفي طبعة الوفاء ٢/ ١٧٦.

(٢) هكذا ضبطت الراء بالضم، والذي نص عليه المعجم أنه بالكسر من باب ضرب. انظر اللسان ٢/ ١٥٠، والتاج ٦/ ١٤٢ (فرج).

إِلَى ذَلِكَ المَقْعَدِ (١) إِلَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَنَسَ (٢) وراءهُ إلى الصَّفِّ فَرَدَّهُ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَانَهُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: أَيْ رَسُولَ اللهِ أَرَاكَ أَصْبَحْتَ صَالِحًا، وَهَذَا يَوْمُ ابْنَةِ (٣) خَارِجَةَ. فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَهْلِهِ، فَمَكَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَانَهُ، وَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ الحُجْرَةِ (٤) يُحَذِّرُ النَّاسَ الفِتَنَ، قَالَ: «**إِنِّي وَاللهِ لا يُمْسِكُ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ إِلَّا أَنِّي (٥) لا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَلا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ(٦) رَسُولِ اللهِ، يَا صَفِيَّةُ(٧) / ٤٥و/ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، اعْمَلَا لِمَا عِنْدَ اللهِ، فَإِنِّي لا أُغْنِي عَنْكُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا**»(٨).

٣١٢- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَجِعًا فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِفَّةً، فَجَاءَ فَقَعَدَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَمَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ، وَهُوَ قَائِمٌ(٩).

---

(١) في الأم: «المقام».
(٢) أي تأخر. انظر: الصحاح ٣/ ٩٢٥ «خنس».
(٣) في الأم: «بنت».
(٤) في الأم: «الحجر».
(٥) بدل هذا في الأم: «والله».
(٦) ضبطت في الأصل بالنصب.
(٧) ضبطت في الأصل بالنصب.
(٨) ٣١١- إسناده ضعيف؛ لإرساله فإن عبيد الله بن عمير الليثي تابعي ثقة، لكن فقرات الحديث صحيحة وردت في عدة مواضع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٧٥ وفي المعرفة، له (١٠٧٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن سَعْد في الطَّبَقَات ٢/ ٢١٥. الأم ١/ ٨٠، وفي طبعة الوفاء ٢/ ١٧٦-١٧٧.
(٩) ٣١٢- انظر تَخْرِيج الحديث (٣١٠). الأم ١/ ٨٠، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٧٦.

٣١٣- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيْدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ[(١)].

٣١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَاسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ كَمَا أَنْتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٣)].

٣١٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ وَأَوْضَحَ مِنْهُ، وَقَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ قَائِماً[(٤)].

٣١٦- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ وَفِي سَائِرِ الأُصُولِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ كَأَنَّهُ / ٤٥ظ/ -يَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- ثُمَّ ذَكَرَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى جَانِبِهِ مِثْلَ

---

(١) ٣١٣- سبق تخريجه. انظر حديث رقم (٣١١). الأم ١/ ٨٠، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٧٧.

(٢) الموطأ [(٣٦٠) برواية يحيى الليثي] مُرْسَلًا.

(٣) ٣١٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٦٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ١/ ١٧٣ (٦٧٩) و١/ ١٨٣ (٧١٦) و٩/ ١٢٠ (٧٣٠٣)، والترمذي (٣٦٧٢)، والنسائي في الكبرى كَمَا فِي تُحْفَة الأشراف ١٢/ (١٧١٥٣)، والبيهقي ٢/ ٢٥٠. كُلُّهُم من طريق مالك، عن هِشَام، عن عروة، عن عائشة، به. وانظر: تَخْرِيج الحديث (٣١٠). وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٣٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١، وتحفة المحتاج ١/ ٤٥٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٤، وإرواء الغليل ٢/ ٣٣٥. الأم ٧/ ١٩٩، وفي طبعة الوفاء ١/ ١١١-١١٢. والرسالة (٦٩٩).

(٤) ٣١٥- سبق تخريجه انظر: حديث رقم (٣١٠).

حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ صِفَةِ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَالسَّادِسَ وَالسَّابِعَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* *

(١) ٣١٦- التوثيق على الإبهام غير مقبول؛ إلّا أن الحديث صحيح من غير هذا الطريق كما تقدم. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٤٦٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ١٩٩، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٣٧.

٧٥. بَابُ: التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ

٣١٧- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَأَتَى الْمُؤَذِّنُ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ، الْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ كَمَا أَنْتَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ [٢] شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ فَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ**»[٣].

---

(١) الموطأ [(١١٢) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٧٥) برواية سويد بن سعيد و(٥٣٧) برواية أبي مصعب الزهري].

(٢) أي أصابه. اللسان ١/ ٥٧٣ (نوب).

(٣) ٣١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٢٤٦ وفي المعرفة، لَهُ (١٠١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٠٧٢)، والحميدي (٩٢٧)، وأحمد ٥/ ٣٣٠ و٣٣١ و٣٣٢ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٧ و٣٣٨، وعبد بن حميد (٤٥٠)، والدارمي (١٣٧١) و(١٣٧٢)، والبخاري ١/ ١٧٤ (٦٨٤) و٢/ ٧٩ (١٢٠١) و٢/ ٨٠ (١٢٠٤) و٢/ ٨٣ (١٢١٨) و٢/ ٨٨ (١٢٣٤) و٣ / ٢٣٩ (٢٦٩٠) و٩/ ٩٢ (٧١٩٠)، ومسلم ٢/ ٢٥ (٤٢١) (١٠٢) و٢/ ٢٦ (٤٢١) (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو داود (٩٤٠) و(٩٤١)، وابن مَاجه (١٠٣٥)، والنسائي ٢/ ٧٧ – ٧٩ و٨٢ و٣/ ٣ و٨/ ٢٤٣ وفي الكبرى، له (٥٢٤) و(٨٥٩) و(٨٦٨) و(١١٠٦)، وأبو يعلى (٧٥١٣)، وابن خزيمة (٨٥٣) و(٨٥٤) و(١٥١٧) و(١٥٧٤) و(١٦٢٣)، والطحاوي١/ ٤٤٧، وابن حبان في ط الفكر (٢٢٥٩) وفي ط الرسالة (٢٢٦٠)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٥٧٤٢) و(٥٧٤٩) و(٥٧٦٥) و(٥٧٧١) و(٥٨٢٤) و(٥٨٤٣) و(٥٨٤٤) و(٥٨٥٧) و(٥٨٨٢) و(٥٩٠٩) و(٥٩١٤) و(٥٩٢٦) و(٥٩٣٠) =

٣١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ / ٤٦و/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ**»(١).

٣١٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ، الْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ**»؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ

= و(٥٩٥٨) و(٥٩٦٦) و(٥٩٧٦) و(٥٩٧٨) و(٥٩٧٩) و(٥٩٩٤) و(٦٠٠٨)، والبيهقي ٢/ ٢٤٥ و٢٤٦، والبَغَويّ (٧٤٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٣٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٧٥ -٧٦، وتحفة المحتاج ١/ ٣٥٣. الأم ١/ ١٥٦ و١٧٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٩٦ و٣٥٠.

(١) ٣١٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٠١٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٠٦٨) و(٤٠٦٩) و(٤٠٧٠)، والحميدي (١٩٤٨)، وابن أبي شيبة (٧٢٥٣) و(٧٢٥٤) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٦١ و٢٩٠ و٤٩٣ و٥٢٩، والدارمي (١٣٧٠)، والبخاري ٢/ ٧٩ (١٢٠٣)، ومسلم ٢/ ٢٧ (٤٢٢) (١٠٦)، وَأَبُو داود (٩٣٩)، وابن مَاجَه (١٠٣٤)، وَالتِّرْمِذِي (٣٦٩)، والنَّسَّائِي ٣/ ١١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٥٣٤) و(١١٣٠) و(١١٣١)، وأبو يعلى (٥٩٥٥)، وابن الجارود (٢١٠)، وابن خزيمة (٨٩٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٣ – ٢١٤ و٢١٤، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٤٨، وابن حبان ط الفِكْر (٢٢٦٢) وفي ط الرسالة (٢٢٦٢)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٥٢، والبيهقي ٢/ ٢٤٦ و٢٤٧، والبَغَويّ (٧٤٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٣٤ – ٩٣٥، ونصب الرَّايَة ٢/ ٧٦، وتحفة المحتاج ١/ ٣٥٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٣٠٢، وإتحاف المهرة ١٦/ ١٠٣ (٢٠٤٥٥).

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ فَمَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ**»(١).

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ - يَعْنِي الأَصَمَّ - أَخْرَجْتُ هَذَا الحَدِيْثَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهُوَ مُعَادٌ إِلَّا أَنَّهُ / ٤٦ظ/ مُخْتَلِفُ الأَلْفَاظِ وَفِيهِ زِيَادَةٌ وَنُقْصَانٌ.

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

❊ ❊

(١) ٣١٩- تقدم تخريجه في الحديث رقم (٣١٧). الأم ١/ ١٥٦ و١٧٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٩٦ و٣٥٠.

٧٦. بَابُ حَمْلِ الصَّغِيرِ فِي الصَّلَاةِ

٣٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْبَأَنَا (١) مَالِكٌ (٢)، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي العَاصِ (٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَثَوْبُ أُمَامَةَ ثَوْبُ صَبِيٍّ.

٣٢١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بالناسِ وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ ابْنَةَ زَيْنَبَ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا (٥).

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا».

(٢) الموطأ[(١٨٣) برواية سويد بن سعيد، و(٥٦٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٧١) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأم: «رسول الله».

(٤) ٣٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٠٣٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٣٧٨)، والدارمي (١٣٦٧)، والبخاري ١/ ١٣٧ (٥١٦)، ومسلم ٢/ ٧٣ (٥٤٣) (٤١)، وأبو داود (٩١٧)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ٥/ ٣٠٣، والنسائي ٣/ ١٠ وفي الكبرى، له (٥٢١). انظر: التمهيد ٢٠/ ٩٣، وتحفة المحتاج ١/ ٣٥٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٠، وإرواء الغليل٢/ ١٠٦. الأم ١/ ٨٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٠٠.

(٥) ٣٢١-صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٠٣٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٢٢)، وأحمد ٥/ ٢٩٦، ومسلم ٢/ ٧٣ (٥٤٣) (٤٢)، والنسائي ٢/ ٩٥ وفي الكبرى، له (٩٠١) و(١١٢٨)، وابن خزيمة (٨٦٨). انظر: مَا سبق (٣٢٠). وأَخْرَجَهُ من غَيْر هَذَين الطريقين: عبد الرزاق (٢٣٧٩)، وأحمد ٥/ ٢٩٥ و٣٠٤ و٣١٠ و٣١١، والدارمي (١٣٦٦)، والبخاري ٨/ ٨ (٥٩٩٦)، ومسلم ٢/ ٧٣ (٥٤٣) (٤٣)، وأبو داود (٩١٨) و(٩١٩) و (٩٢٠)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ٥/ ٣٠٣، والنسائي ٢/ ٤٥ وفي الكبرى، له (٥٢٢) و(٧٩٠)، وابن خزيمة (٧٨٣) و(٧٨٤). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٣٥٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٠، وإرواء الغليل ٢/ ١٠٦.

٣٢٢- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بِنْ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي العَاصِ، وَهِيَ ابْنَةُ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي.

❊ ❊

(١) ٣٢٢- انظر تَخْرِيج الحديث (٣٢٠).

٧٧. بَابُ الْمُحْدِثِ وَالْحَاقِنِ(١) وَالْحَاقِبِ

٣٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ(٣) امْكُثُوا / ٤٧و/ ثُمَّ رَجَعَ عَلَى(٤) جِلْدِهِ أَثَرُ الْمَاءِ(٥).

٣٢٤- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ(٦).

٣٢٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٧)، عَنْ هِشَامٍ- يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) الحاقن هو الذي حبس بوله، والحاقب هو الذي احتاج إِلَى الخلاء فلم يتبرَّز وحصر غائطه. انظر: النهاية ١/ ٤١١ و٤١٦.

(٢) الموطأ [(٥٤) برواية سويد بن سعيد، و(١٣٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢١) برواية يحيى الليثي].

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) في الأم: ((وعلى)).

(٥) ٣٢٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٩٧ وفي المعرفة، له (١٢١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البَغَوِيّ (٨٥٤). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٤. الأم ١/ ١٦٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٧.

(٦) ٣٢٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٩٧ وفي المعرفة، له (١٢١٥) و(١٢١٦) من طريق الشَّافِعِي. و أَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٤٨، وابن مَاجَه (١٢٢٠)، والدارقطني ١/ ٣٦١، والبيهقي ٢/ ٣٩٧. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٣٧ و٢٨٣ و٣٣٩ و٥١٨، والبخاري ١/ ٧٧ (٢٧٥) و١/ ١٦٤ (٦٣٩) و(٦٤٠)، ومسلم ٢/ ١٠١ (٦٠٥) (١٥٧) و(١٥٨)، وأبو داود (٢٣٥)، والنسائي ٢/ ٨١ و٨٩ وفي الكبرى، لَهُ (٨٦٧) و(٨٨٣)، وابن خزيمة (١٦٢٨)، والبيهقي ٢/ ٣٩٨ من طريق أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٥٩، وتحفة المحتاج ١/ ٤٥٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٤، وفَتْح البَارِي ٢/ ١٢١ - ١٢٢. الأم ١/ ١٦٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٢٨.

(٧) الموطأ [(١٦٥) برواية سويد بن سعيد، و(٥١٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٣٩) برواية يحيى الليثي].

الأَرْقَمِ: أَنَّهُ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ يَوْمًا، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ، فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ**»(١).

٣٢٦- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ هِشَامٍ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الأَرْقَمِ: أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَحِبَهُ قَوْمٌ، فَكَانَ يَؤُمُّهُمْ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَقَدَّمَ رَجُلًا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْغَائِطِ**»(٢).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ.

---

(١) ٣٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٧٢ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٥٩) و(١٧٦٠) و(١٧٦١)، والحميدي (٨٧٢)، وابن أبي شيبة (٧٩٣٨) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٤٨٣ و٤/ ٣٥، والدارمي (١٤٣٤)، والبخاري في التَّأرِيخ الكبير ٥/ ٣٢ و٣٣، وأبو داود (٨٨)، وابن مَاجَه (٦١٦)، والترمذي (١٤٢) وفي العِلَل الكبير، لَهُ (٦١)، والنَّسَّائِي ٢/ ١١٠ و١١١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٩٢٥)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٩٣٢) و (١٦٥٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٩٩٤) و(١٩٩٥) و(١٩٩٦) و(١٩٩٧)، وابن حبان ط الفكر (٢٠٦٩) وفِي ط الرسالة (٢٠٧١)، والحاكم ١/ ١٦٨ و٢٥٧، والبيهقي ٣/ ٧٢، وابن عبد البر في التَّمْهيد ٢٢/ ٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥، والبَغَوِيّ (٨٠٣) كُلُّهُم من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٠١ - ١٠٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٣. الأم ٢/ ١٥٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٩٥.

(٢) ٣٢٦- صحيح كما تقدم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٤٤٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وانظر تَخْرِيج الحَدِيث السَّابِق (٣٢٥).

٧٨. بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ

٣٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ[(٢)].

٣٢٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٣)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ / ٤٧ظ/ [(٤)].

٣٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٥)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُحَيْنَةَ،

---

(١) الموطأ [(١٣٩) برواية الشيباني، و(٨١) برواية عبد الرَّحمَن بن القاسم، و(١٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(٢٥٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٢٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٣٣ وفي المعرفة، له (١١٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارمي (١٥٠٧)، وأحمد ٥/ ٣٤٥، والبخاري ٢/ ٨٥ (١٢٢٤)، ومسلم ٢/ ٨٣ (٥٧٠) (٨٥)، وأبو داود (١٠٣٤)، والنسائي ٣/ ١٩ وفي الكبرى، له (٦٠٠) و(١١٤٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢١١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٣٨، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٤/ ١٧٢، والبيهقي ٢/ ٣٣٣ و٣٤٣. انظر: التمهيد ١٠/ ١٨٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٨٣ و٩٨٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٦٦و١٦٧، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣، وإرواء الغليل ٢/ ٤٥ و١٢٧. الأم ٨/ ٣٤٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٧٣.

(٣) الموطأ[(١٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(٤٨١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٥٧) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٣٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١٤٠) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٨٥ (١٢٢٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٣٨، والبيهقي ٢/ ٣٤٤، والبَغَوِيّ (٧٥٧). انظر مَا سبق (٣٢٧) وسيأتي برقم (٣٢٩). الأم ١/ ١٢٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٢٧٣.

(٥) الموطأ [(٤٨١) برواية أبي مصعب الزهري، (١٥٣) برواية سويد بن سعيد، (٢٥٦) برواية يحيى الليثي].

قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى [1] صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ[2].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) في طبعة الوفاء للأم زيادة من بعض النسخ: «أن قضى».

(٢) ٣٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١٣٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٤٤٩) و(٣٤٥٠) و(٣٤٥١)، والحميدي (٩٠٣) و(٩٠٤)، وابن أبي شَيْبَةَ (٤٤٤٨) ط الحُوت، وأحمد ٥/ ٣٤٦، والدَّارَمِيّ (١٥٠٨)، والبخاري ١/ ٢١٠ (٨٢٩) و٢/ ٨٧ (١٢٣٠) و٨/ ١٧٠ (٦٦٧٠)، وأبو داود (١٠٣٥)، وابن مَاجَه (١٢٠٦) و(١٢٠٧)، والترمذي (٣٩١)، والنسائي ٢/ ٢٤٤ و٣/ ٢٠ و٤٣ وفي الكبرى، له (٦٠٣) و(١١٨٤)، وأبو يعلى (٢٦٣٩)، وابن خزيمة (١٠٢٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٣٨، وابن حبان في ط الفكر (١٩٣٧) وفي ط الرسالة (١٩٤١)، والدارقطني ١/ ٣٧٧، والحاكم ١/ ٣٢٢، والبيهقي ٢/ ٣٣٤ و٣٤٠ و٣٤٤، والبَغَوِيّ (٧٥٨) من طرق، عن عبد الرَّحْمَن بن هرمز الأعرج، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨٣ و١٨٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٦٦، وتحفة المحتاج ١/ ٣٢٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣، وإرواء الغليل ٢/ ٤٥ و١٢٧. الأم ٨/ ٤١٢، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٢٢.

٧٩. بَابٌ مِنْهُ: إِتْمَامُ مَا وَقَعَ فِيهِ السَّهْوُ مِنَ الصَّلَاةِ وَالسُّجُودُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

٣٣٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنِ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ**»، فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ (٢).

٣٣١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَحْمَدَ (٤) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ

---

(١) الموطأ [(١٢٨) برواية عبد الرَّحمَن بن القاسم، و(١٦٩) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٤٩) برواية سويد بن سعيد، و(٤٧٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٢/ ٣٥٦ وفي المَعْرِفَة، له (١١٥٦) و(١١٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٨٣)، وأحمد ٢/ ٣٧ و٢٣٤ و٢٤٧ و٢٤٨، والدارمي (١٥٠٤)، والبخاري ١/ ١٢٩ (٤٨٢) و١/ ١٨٣ (٧١٤) و٢/ ٨٦ (١٢٢٨) و(١٢٢٩) و٨/ ٢٠ (٦٠٥١) و٩/ ١٠٨ (٧٢٥٠)، ومسلم ٢/ ٨٦ (٥٧٣) (٩٧)، وأبو داود (١٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠١١)، وابن مَاجَه (١٢١٤)، والترمذي (٣٩٤) و(٣٩٩)، والنَّسَّائِي ٣/ ٢٠ و٢٢ و٢٦ وفي الكُبْرَى، له (٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(١١٤٧) و(١١٤٨) و(١١٥٧) و(١١٥٨)، وابن خزيمة (٨٦٠) و(١٠٣٥) و(١٠٣٦)، وابن حبان فِي ط الرِّسَالَةِ (٢٦٨٦)، والبَغَوِيّ (٧٦٠). انظر: اختلاف الحديث (١٦٧)، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٥.

(٣) الموطأ [(١٥٦) برواية عبد الرَّحْمَن بن القاسم، و(١٦٩) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(٤٧١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٤٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) هكذا في الأصل: «عن أبي سفيان مولى ابن أحمد»، وهو خطأ، وفي الأم والموطأ والسنن الكبرى والمعرفة ومصادر التخريج: «عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد»، وهو الذي في كتب الرجال. انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٣٢٣.

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَصَدَقَ ذُوْ / ٤٨و/ الْيَدَيْنِ**»؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ[1].

٣٣٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ، فَقَامَ الْخِرْبَاقُ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ [2] فَنَادَى: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ [3]؟ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ، فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ[4].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِن اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

❊ ❊

(١) ٣٣١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٣٥٨ وفي المعرفة، له (١١٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٣٤٤٨)، وأحمد ٢/ ٤٤٧ و٤٥٩ و٥٣٢، ومسلم ٢/ ٨٧ (٥٧٣) (٩٩)، والنسائي ٣/ ٢٢ وفي الكبرى، لَهُ (٥٧٥) و(١١٤٩)، وابن خزيمة (١٠٣٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٩، والطحاوي في شرح المعاني١/ ٤٤٥، وابن حبان (٢٢٥١)، والبَغَويّ (٧٥٩). انظر: اختلاف الحديث: ١٦٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٥-٢٢٦.

(٢) أي طويلهما.

(٣) في طبعة الوفاء زيادة من نسخة: «أم نسيت».

(٤) ٣٣٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٤٢٧ و٤٣١ و٤٤٠، ومسلم ٢/ ٨٧ (٥٧٤) (١٠١) و(١٠٢)، وأبو داود (١٠١٨)، وابن مَاجَه (١٢١٥)، والنسائي ٣/ ٢٦ و٦٦ وفي الكبرى، لَهُ (٥٧٦) و(٦٠٧) و (١١٦٠) و(١٢٥٤)، وابن خزيمة (١٠٥٤) و(١٠٦٠)، وابن حبان في ط الفكر (٢٦٥٠) وط الرسالة (٢٦٥٤)، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣٥٤ و٣٥٥ و٣٥٩. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٤٠ و٩٨٤، ونَصْب الرَّايَة ٢/ ١٦٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣، وإرواء الغَلِيل ٢/ ١٢٨. انظر: اختلاف الحَدِيث: ١٦٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٢٦.

٨٠. بَابُ سُجُودِ التِّلَاوَةِ

٣٣٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ بِالنَّجْمِ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، إِلَّا رَجُلَيْنِ قال: أَرَادَا الشُّهْرَةَ(٢).

٣٣٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾(٤) فَسَجَدَ فِيهَا، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى(٥).

٣٣٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) في طبعة الوفاء من الأم تحقيق الدكتور الفاضل رفعت فوزي: «عن محمد بن عبد الرحمن، عن ابن ثوبان»، وهو تحريف، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لمعرفة البيهقي، ومسند الإمام أحمد (٢/ ٣٠٤ وطبعة الرسالة ١٣/ ٤٠٤ (٨٠٣٤)) وشرح معاني الآثار، وهو الذي نصت عليه كتب الرجال. انظر: تهذيب الكمال ٦/ ٣٩٧، وطبعة الوفاء للأم فرحنا بها كثيراً حينما نزلت الأسواق، وعند المقارنة أحياناً يبدو أن النص ليس سليماً.

(٢) ٣٣٣-إسناده حسن؛ فإن الحارث بن عبد الرحمن صدوق حسن الحديث. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١١٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شَيبَة (٤٢٥٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٣٠٤، والطحاوي في شرح مَعَانِي الآثَار ١/ ٣٥٣. الأم ١/ ١٢٣، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ٤٧.

(٣) هكذا هو في الموطأ برواية يحيى الليثي (٥٥٠)، وفي رواية أبي مصعب (٢٦١)، وسويد بن سعيد (٩٧)، وعثمان بن عمر عند الطحاوي ١/ ٣٥٦، ومحمد بن الحسن (٢٦٨)، ويحيى بن بكير عند البيهقي ٢/ ٣١٤، ومسدد كما في المطالب العالية (٥٦٤): «عن الأعرج عن أبي هريرة».

(٤) النجم:١.

(٥) ٣٣٤-إسناده ضعيف لإرساله؛ فإن الأعرج لم يسمع من عمر بن الخطاب، لكن قد علمت الواسطة عند من خرجه فجميعهم أخرجوه من طريق الأعرج عن أبي هريرة عن عمر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٠٩٦) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ١/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٤٨.

ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِهِمْ بِالْجَابِيَةِ [(١)]، فَقَرَأَ سُورَةَ الْحَجِّ [(٢)]، فَسَجَدَ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ [(٣)].

٣٣٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٤)]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ / ٤٨ظ/ [(٥)] أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ لَهُمْ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [(٦)] فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِيهَا [(٧)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِي.

---

(١) بكسر الباء وياء مخففة، قرية من أعمال دمشق. معجم البلدان ٢/ ٩١.

(٢) في الأم: ((بسورة)).

(٣) ٣٣٥-إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٠٩٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شَيبَة (٤٢٨٨) ط الحُوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٦٢، والدارقطني ١/ ٤٠٨ – ٤٠٩، والحاكم ٢/ ٣٩٠، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣١٧. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٢٦٩) برواية الشيباني، و(٢٦٠) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٥٤٨) برواية يحيى الليثي] عن ابْن عمر: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مِصْرَ أَخْبَرَهُ. والحديث رَوَاهُ مَرْفُوعًا أحمد ٤/ ١٥١ و١٥٥، وأبو داود (١٤٠٢)، والتِّرْمِذِيّ (٥٧٨)، والحاكم ١/ ٢٢١ و٢/ ٣٩٠، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣١٧، والبَغَوِيّ في تَفْسِيرِهِ ٣/ ٣٥٢ (١٤٦٨). انظر: نَصْب الرَّايَة ٢/ ١٨٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٥٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩. الأم ١/ ١٣٨، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٦٩٤.

(٤) الموطأ [(٢٦٧) برواية الشيباني، و(١٤٤) برواية عبد الله بْنِ مسلمة القعنبي، و(٢٥٩) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٥٤٧) برواية يحيى الليثي].

(٥) قال سنجر في هذا الموضع: ((بلغ مقابلة وسماعًا)).

(٦) الانشقاق: ١.

(٧) ٣٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهَقِيّ ٢/ ٣١٥ وفِي المعرفة، لَهُ (١٠٩٠) مِنْ طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤١٣ و٤٣٤ و٤٤٩ و٤٥٤ و٤٦٦ و٤٨٧ و٥٩٢ والدارمي (١٤٧٦) و(١٤٧٧)، والبخاري ٢/ ٥١ (١٠٧٤)، ومسلم ٢/ ٨٨ (٥٧٨) (١٠٧) و٢/ ٨٩ (٥٧٨) (١٠٧)، والنسائي ٢/ ١٦١وفي الكُبْرَى، لَهُ (١٠٣٣) و(١٠٣٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٥٨، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣١٥ وفي المعرفة، لَهُ (١٠٩٠). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٦٤، ونَصْب الرَّايَة ٢/ ١٨٢، وتُحْفَة المحتاج ١/ ٣٨٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨. الأم ١/ ١٣٦-١٣٧، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٤٨.

٨١. بَابٌ مِنْهُ: الائْتِمَامُ بِالقَارِئِ فِي السُّجُودِ

٣٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلاً قَرَأَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ، فَسَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَرَأَ آخَرُ عِنْدَهُ السَّجْدَةَ فَلَمْ يَسْجُدِ النَّبِيُّ(١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَرَأَ فُلَانٌ عِنْدَكَ السَّجْدَةَ فَسَجَدْتَ، وَقَرَأْتُ عِنْدَكَ السَّجْدَةَ فَلَمْ تَسْجُدْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُنْتَ إِمَامًا فَلَوْ سَجَدْتَ سَجَدْتُ**»(٢).

٣٣٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ قَرَأَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِالنَّجْمِ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا(٣).

---

(١) في طبعة الوفاء من الأم: «فلم يسجد، فلم يسجد النبي» وما أثبتناه موافق للمعرفة.

(٢) ٣٣٧- مرسل إسناده ضعيف جداً، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، لكن روي من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١١٢٠) من طريق الشَّافِعِي. الحديث المُرْسَل أَخْرَجَهُ أبو داود في المَرَاسِيل (٧٧)، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣٢٤ من غير طريق الشَّافِعِي. وبنحْوِهِ أَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شَيبَة (٤٣٦٣) ط الحُوت، عن زَيْد بن أَسْلَم: أَنَّ غُلامًا قَرَأَ عند النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ابن حجر في الفتح ٢/ ٥٥٦: «رجاله ثقات، إلا أنه مرسل». انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٠، وإرواء الغَلِيل ٢/ ٢٢٥ و٢٢٦. الأم ١/ ١٣٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٩.

(٣) ٣٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١١١٨) من طريق الشَّافِعِيّ وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٨٩٩)، وعَلِيّ بن الجعْد (٢٧٦١)، وأحمد ٥/ ١٨٣ و١٨٦، وعبد بن حُمَيد (٢٥١)، والدارمي (١٤٨٠)، والبخاري ٢/ ٥١ (١٠٧٢) و(١٠٧٣)، ومسلم ٢/ ٨٨ (٥٧٧)، وأبو داود (١٤٠٤)، والتِّرْمِذِيّ (٥٧٦)، والنسائي ٢/ ١٦٠ وفي الكبرى، له (١٠٣٢)، وابن خزيمة (٥٦٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٥٢ وفي شرح المشكل، له (٣٦١٥) و(٣٦١٦)، وابن حبان في ط الفكر (٢٧٥٧) و(٢٧٦٤) وفي ط الرسالة (٢٧٦٢) و(٢٧٦٩)، والبَغَوِيّ (٧٦٩). وأَخْرَجَهُ أبو داود (١٤٠٥)، وابن خزيمة (٥٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٥٢، وفي شرح المشكل، له (٣٦١٧) و(٣٦١٨)، والدارقطني ١/ ٤٠٩ =

٣٣٩- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَسْجُدُ فِي (ص) [1] وَيَقُولُ: إِنَّمَا هِي تَوْبَةُ نَبِيٍّ [2].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

= - ٤١٠ مِنْ طريق خَارِجَة بن زَيْد بن ثَابِت، عن أبيه. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٩٥٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨. الأم ١/ ١٣٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٧.

(١) أي في سورة (ص).

(٢) ٣٣٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (١١١٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٨٧٣)، والبَيهَقِيّ ٢/ ٣١٩. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢. الأم ٧/ ١٨٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٧.

٨٢. بَابُ قَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ[1]

٣٤٠- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ / ٤٩و/ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ آمِنًا لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[2] .

قَالَ الأَصَمُّ: أَظُنُّهُ سَقَطَ مِنْ كِتَابِي ابْنُ عَبَّاسٍ.

٣٤١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ آمِنًا لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ تَعَالَى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ[3].

٣٤٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عن أَيُّوب السَّخْتِيَانِيِّ، عن مُحَمَّدِ بن سِيرِينَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سافر رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ والمَدِينَةِ آمِنًا لا يَخَاف إِلَّا الله يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ[4].

٣٤٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

---

(١) كتب سنجر في هذا الموضع: ((بلغ مقابلة وسماعًا)).

(٢) ٣٤٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٧٦)، والبَغَوِيّ (١٠٥٢) مِنْ طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٦٤)، وعبد الرزاق (٤٢٧٠) و(٤٢٧١)، وابن أَبِي شَيبَة (٨١٦٤) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٢١٥ و٢٢٦ و٣٥٤ و٣٥٥ و٣٦٢، وعبد بن حميد (٦٦٢) و(٦٦٣)، والتِّرْمِذِيّ (٥٤٧)، والنسائي ٣/ ١١٧، والطبراني في الكبير (١٢٨٥٥) و(١٢٨٥٦) و(١٢٨٥٧) و(١٢٨٥٨) و(١٢٨٥٩) و(١٢٨٦٠) و(١٢٨٦١) و(١٢٨٦٣) و(١٢٨٦٤)، والبَيهَقِيّ ٣/ ١٣٥. انظر: إرواء الغَلِيل ٣/ ٦. الأم ٨/ ٣٥١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥١. وفي بَعْضِهَا اختلاف في اللَّفْظ فَقَدْ رَوَى بَعْضُهُم: ((صَلَّيْنَا مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))، وفي بَعْضِهَا: ((كَانَ يَقْصُرُ الصَّلاة)).

(٣) ٣٤١- انظر: تَخْرِيج حديث رقم (٣٤٠).

(٤) ٣٤٢- انظر: تَخْرِيج حديث رقم (٣٤٠).

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ [١] صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الظُّهْرَ بِالمَدِيْنَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ الْعَصْرَ مَعَهُ[٢] بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ[٣].

٣٤٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ -، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ[٤].

٣٤٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ[٥].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) في الأم: ((رسول الله)).

(٢) في الأم: ((معه العصر)).

(٣) ٣٤٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١١٩٣)، وابن أَبِي شَيبَة (٨١١٥) ط الحُوت، والطحاوي ١/ ٤١٨ مِنْ طريق إِبْرَاهِيم بن مَيْسَرَة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٣١٦) و(٤٣١٧)، وابن أَبِي شَيبَة (٨١١٦) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ١١٠ و١١١ و١٧٧ والدارمي (١٥١٦)، والبخاري ٢/ ٥٤ (١٠٨٩)، ومسلم ٢/ ١٤٤ (٦٩٠) (١١)، وأبو داود (١٢٠٢)، والتِّرْمِذِيّ (٥٤٦)، والنسائي ١/ ٢٣٥ وفي الكبرى، لَهُ (٣٥٣)، وأبو يعلى (٣٦٣٣)، وابن حبَّان ط الفِكْر (٢٧٤٣) و ط الرسالة (٢٧٤٨)، والبَغَوِيّ (١٠٢٠) مِنْ طريق إِبْرَاهِيم بن مَيْسَرَة ومحمد بن المُنْكَدِر، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٣٢٠)، والحميدي (١١٩١)، وأحمد ٣/ ٢٣٧، والدارمي (١٥١٥)، وأبو يعلى (٣٦٣٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٨، وابن حبان ط الفكر (٢٧٤١) وفي ط الرسالة (٢٧٤٦) مِنْ طريق محمد بن المُنْكَدِر، به. كُلُّهُم عن أَنَس بن مالك، به. انظر: إرواء الغَلِيل ٣/ ٢٠. الأم ١/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥٨.

(٤) ٣٤٤- انظر: تَخْرِيج حديث رقم (٣٤٣).

(٥) ٣٤٥-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٠٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٣١٥)، والحميدي (١١٩٢)، وأحمد ٣/ ١١١ و١٨٦، والبخاري ٢/ ٢١٠ (١٧١٥)، ومسلم ٢/ ١٤٤ (٦٩٠) (١٠)، والنسائي ١/ ٢٣٧ وفي الكبرى، لَهُ (٣٤٢)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ١/ ٤١٨، وابن حبان ط الفكر (٢٧٤٢) وط الرسالة (٢٧٤٧). كُلُّهُم مِنْ طريق أَبِي قِلابَةَ، عن أَنَس، به. انظر: إرواء الغَلِيل ٣/ ٢٠. الأم ١/ ١٨٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥٩.

٨٣. بَابُ مَسَافَةِ مَا لَا تُقْصَرُ الصَّلَاةُ فِيهِ وَمَا تُقْصَرُ فِيهِ

٣٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[(١)]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْبَرِيْدَ[(٢)] فَلَا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ / ٤٩ظ/ [(٣)].

٣٤٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ: أَتُقْصَرُ[(٤)] الصَّلَاةُ إِلَى عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: لَا وَلَكِنْ إِلَى عُسْفَانَ[(٥)] وَإِلَى جُدَّةَ[(٦)] وَإِلَى الطَّائِفِ[(٧)].

٣٤٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(٨)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ[(٩)]، فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيْرِهِ ذَلِكَ[(١٠)].

---

(١) الموطأ [(١٩٣) برواية الشيباني، و(١٢٠) برواية سُوَيْد بن سعيد، و(٣٨٤) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٣٩٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) البريد جمع بُرُد وهو المسافة بين كل منزلتين من منازل الطريق، وهي أميال اختلف في عددها. انظر: تاج العروس ٧/ ٤١٧، ومتن اللغة ١/ ٨٨ و ٢٦٧، والمعجم الوسيط ١/ ٤٨ (برد).

(٣) ٣٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣٧ وفي المعرفة، له (١٥٨١) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٢٩٥). الأم ١/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٦٣.

(٤) في الأم: «أنقصر».

(٥) بضم أوله وسكون ثانيه وهي بين الجحفة ومكة. معجم البلدان ٤/ ١٢١.

(٦) بالضم والتشديد اسم موضع معروف. انظر: معجم البلدان ٢/ ١١٤.

(٧) ٣٤٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣٧ وفي المعرفة، له (٦٠١٤) و(٦٠١٧) ط قلعجي مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٢٩٧). الأم ١/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٦٣.

(٨) الموطأ [(١٢٠) برواية سُوَيْد بن سعيد، و(٨٠) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٢٩٤) برواية يحيى الليثي].

(٩) هكذا ضبط في الأصل بضم أوله وثانيه، ومثله في معجم ما استعجم ٤/ ١٣٠٩، وفي معجم البلدان ٥/ ٢٨٧: «بالضم ثُمَّ السكون» وهو موضع قرب المدينة.

(١٠) ٣٤٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣٦ وفي المعرفة، له (١٥٨٢) مِن طريق الشَّافِعِي. =

قَالَ مَالِكٌ: وَبَيْنَ ذَاتِ النُّصُبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعُ بُرُدٍ [١].

٣٤٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى رِيْمَ [٣] فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ[٤].

قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ.

٣٥٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَقْصُرُ إِلَى عَرَفَةَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِلَى جُدَّةَ وَعُسْفَانَ وَالطَّائِفِ، وَإِنْ قَدِمْتَ عَلَى أَهْلٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَأَتِمَّ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَبِهِ نَأْخُذُ[٥].

٣٥١- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: تُقْصَرُ الصَّلَاةُ إِلَى عُسْفَانَ وَإِلَى الطَّائِفِ وَإِلَى جُدَّةَ وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى أَرْبَعَةِ بُرُدٍ وَنَحْوٍ مِنْ ذَلِكَ[٦].

= وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (٨١٣٦) ط الحُوت. وانظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٩، وإرواء الغَلِيل ٣/ ١٧. الأم ١/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٦٣.

(١) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن: «أربعة برد».

(٢) الموطأ [(١٩٢) برواية الشيباني، و(١٢٠) برواية سُوَيْد بن سعيد، و (٣٧٩) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٣٩٣) برواية يحيى الليثي].

(٣) هكذا ضبط في الأصل بمنعه من الصرف، وفي بعض المصادر الذي ذكرته بصرفه، انظر: الموطأ: ٣٩٣، واللسان ١٢/ ٢٦١ (ريم) ولكنه ضبط قلم. وهو موضع قريب من المدينة، بكسر الراء وتحتية ساكنة وآخره ميم. النهاية ٢/ ٢٩٠، والشافي العي: ١٣، وانظر: معجم البلدان ٣/ ١١٤.

(٤) ٣٤٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣٦ وفي المعرفة، له (١٥٨٣) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٣٠١). الأم ١/ ١٨٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٦٣.

(٥) ٣٥٠- انظر: تَخْرِيج الحديث رقم (٣٤٧).

(٦) ٣٥١- انظر: تَخْرِيج الحديث رقم (٣٤٧).

٣٥٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ(١) .

قَالَ مَالِكٌ: وَهِيَ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ.

أُخْرِجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي، وَالسَّادِسَ وَالسَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيْعُ(٢)/ ٥٠و/ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

*

(١) ٣٥٢- انظر: تَخْرِيج الحديث رقم (٣٤٨). الأم ١/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٤.
(٢) كلمة: «الربيع» مكررة في الأصل.

٨٤. بَابُ: الْقَصْرُ صَدَقَةٌ وَفَضِيلَةُ الْقَصْرِ فِي السَّفَرِ

٣٥٣- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَاه، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ الْقَصْرَ فِي الْخَوْفِ فَأَنَّى الْقَصْرُ فِي غَيْرِ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»(١).

٣٥٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ بَابَاه، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّمَا قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ:
﴿أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ﴾(٢) فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»(٣).

---

(١) ٣٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة عَقِبَ (١٥٩٠)، والبَغَوِيّ (١٠٢٤) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٥ و٣٦، والدارمي (١٥١٣)، ومسلم ٢/ ١٤٣ (٦٨٦) (٤)، وأبو داود (١١٩٩) و(١٢٠٠)، وابن مَاجه (١٠٦٥)، والتِّرْمِذِيّ (٣٠٣٤)، والنسائي ٣/ ١١٦، وأبو يعلى (١٨١)، وابن خُزَيْمَة (٩٤٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٥، وابن حبان ط الفكر (٢٧٣٤) و(٢٧٣٥) و(٢٧٣٦) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٢٧٣٩) و(٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، والبيهقي ٣/ ١٣٤ و١٤٠ و١٤١. وانظر: نَصْب الرَّايَة ٢/ ١٩٠، وتُحْفَة المحتاج ١/ ٤٧٩، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٦٩ - ٧٠. الأم ١/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥٦.

(٢) النساء: ١٠١.

(٣) ٣٥٤- انظر: تَخْرِيج الحديث رقم (٣٥٣).

٣٥٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خِيَارُكُمُ الَّذِيْنَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ، وَأَفْطَرُوا**» أَوْ قَالَ: «**لَمْ يَصُومُوا**»[1].

أَخْرَجَ الأَوَلَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

* *

(١) ٣٥٥- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وشيخ الشَّافِعِي متروك، لكنه ورد من طريق غيره. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٥١٤) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٤٨٠). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥٤. الأم ١/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥٦.

٨٥. بَابُ(١) الْقَصْرِ وَالإِتْمَامِ فِي السَّفَرِ وَالاقْتِصَارِ عَلَى الْفَرِيضَةِ

٣٥٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ / ٥٠ظ/ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَرَ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ وَأَتَمَّ(١).

٣٥٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، قُلْتُ(٢): فَمَا شَأْنُ عَائِشَةَ كَانَتْ تُتِمُّ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ(٣).

---

(١) ٣٥٦- إسناده ضعيف جداً، فإن إبراهيم بن محمد وطلحة بن عمرو متروكان، ثم إن متن الحديث منكر فقد صحّ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يزد في السفر على ركعتين. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥١٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (٨١٨٧) ط الحُوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٥، والدَّارَقُطْنِي ٢/ ١٨٩، والبيهقي ٣/ ١٤١ و١٤٢. كلهم مِن طريق عطاء، عن عائشة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٦١، ونَصْب الرَّايَة ٢/ ١٩٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٦، وإرواء الغَلِيل ٣/ ٧. الأم ١/ ١٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٥٦.

(٢) في طبعة الوفاء للأم من إحدى النسخ: «قال الزهري».

(٣) ٣٥٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ١/ ١٤٣ وفي المعرفة، له (١٥٩٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(١٨٩) برواية الشيباني، و(٢٧٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٨٨) برواية عبد الله ابن مسلمة القعنبي، و(١١٩) برواية سُوَيْد بن سعيد، و(٣٧٦) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٣٩٠) برواية يحيى الليثي]، وأحمد ٦/ ٢٧٢، وعبد بن حميد (١٤٧٧)، والدارمي (١٥١٧)، والبخاري ١/ ٩٨ (٣٥٠) و٢/ ٥٤ (١٠٩٠) و٥/ ٨٧ (٣٩٣٥)، ومسلم ٢/ ١٤٢ (٦٨٥) (١) و(٢) و٢/ ١٤٣ (٦٨٥) (٣)، وأبو داود (١١٩٨)، والنسائي ١/ ٢٢٥ وفي الكبرى، له (٣١٧)، وابن خُزَيْمَة (٣٠٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٢٢، وابن حبان ط الفكر (٢٧٣١) و(٢٧٣٢) وط الرسالة (٢٧٣٦) و(٢٧٣٧)، والبيهقي ١/ ١٤٣. انظر: نَصْب الرَّايَة ٢/ ١٨٨، وتُحْفَة المحتاج ١/ ٤٧٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٩ – ٥٠. اختلاف =

٣٥٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَرَاءَ الإِمَامِ بِمِنىً أَرْبَعًا، فَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ [٢].

٣٥٩- وَبِهَذَا الإِسْنَادِ [٣] عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي مَعَ الْفَرِيْضَةِ فِي السَّفَرِ شَيْئًا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا إِلَّا مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ [٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* * *

= الحَدِيث: ٤٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٤.

(١) الموطأ [(١٢٣) برواية سُويْد بن سعيد، و(٣٩٢) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٤٠٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٥٨-إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٥٩٦) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ٧/ ٢٤٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠١.

(٣) الموطأ [(٢٠٩) برواية الشيباني، و(١٢٥) برواية سُويْد بن سعيد، و (٤٠٠) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٤٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٣٥٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٦٢٨) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٥٨. الأم ٧/ ٢٤٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠٢.

٨٦. بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ

٣٦٠- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ؟ كَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ فِي الزَّوَالِ، فَإِذَا سَافَرَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ(١).

٣٦١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ: أَنَّ مُعَاذَ / ٥١و/ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ تَبُوكَ، وَكَانَ (٣) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ (٤) ثُمَّ دَخَلَ

---

(١) ٣٦٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولضعف حسين بن عبد الله، ومن صحح الحديث فقد جانب الصواب. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٣٨)، والبَغَوِيّ (١٠٤٢) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٣٦٧، وَالتِّرمِذِي كَمَا فِي تُحْفَة الأشراف (٦٠٢١)، والطبراني (١١٥٢٢)، والدَّارَقُطْنِي ١/ ٣٨٨، والبيهقي ٣/ ١٦٣ -١٦٤ مِن طريق عكرمة وكريب، به. وأَخْرَجَهُ الطبراني (١١٥٢٥) مِن طريق كريب، به. وأَخْرَجَهُ عبد بن حميد (٦١٣)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (١١٥٢٣) و(١١٥٢٤) و(١١٥٢٦)، والدَّارَقُطْنِي ١/ ٣٨٩، والبيهقي ٣/ ١٦٣ مِن طريق عكرمة، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٧٨، وإرواء الغَلِيل ٣/ ٣١.

(٢) الموطأ [(١١٦) برواية سُويْد بن سعيد، و(٣٦٥) برواية أَبِي مصعب الزهري، و(٣٨٣) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأم: ((فكان)).

(٤) بعد هذا في الأم: ((جميعاً)).

ثُـمَّ خَـرَجَ فَصَلَّـى الْمَغْـرِبَ وَالْعِشَـاءَ جَمِيْعـاً(١).

٣٦٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْـنُ عُيَيْنَـةَ، عَـنِ ابْـنِ أَبِـي نَجِيـحٍ، عَـنْ إِسْـمَاعِيلَ بْـنِ عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ بْـنِ أَبِـي ذِئْـبٍ الأَسَـدِيِّ (٢) قَـالَ: خَرَجْنَـا مَـعَ ابْـنِ عُمَـرَ (٣) إِلَـى الْجَمَّـاءِ(٤)

---

(١) ٣٦١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٦٢ وفِي المعرفة، لَهُ (١٦٣٢) مِن طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٥٦٩)، وعبد الرزاق (٤٣٩٨)، وابن أَبِي شيبة (٨٢٢٩) ط الحُوت، وأحمد ٥/ ٢٢٨ و٢٣٠ و٢٣٣ و٢٣٦ و٢٣٧، والدارمي (١٥٢٣)، ومسلم ٢/ ١٥١(٧٠٦) (٥٢) و٢/ ١٥٢ (٧٠٦) (٥٣) و٧/ ٦٠ (٧٠٦) (١٠)، وأبو داود (١٢٠٦) و (١٢٠٨)، وابن مَاجَه (١٠٧٠)، والنسائي ١/ ٢٨٥ وفي الكبرى، لَهُ (١٥٦٣)، وابن خُزَيْمَة (٩٦٦) و(٩٦٨) و(١٧٠٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٦٠، وابن حبان ط الفِكْر (١٥٨٨) و(١٥٩٢) وفِي ط الرسالة (١٥٩١) و(١٥٩٥)، والطبراني في الكبير ٢٠/ (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨)، والدَّارَقُطْنِي ١/ ٣٩٣، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٨٨، والبيهقي ٣/ ١٦٢. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٢٤١، وأبو داود (١٢٢٠)، والتِّرْمِذِيّ (٥٥٣) و(٥٥٤)، وابن حبان ط الفِكْر (١٤٥٥) و(١٥٩٠) وفي ط الرسالة (١٤٥٨) و(١٥٩٣)، والدَّارَقُطْنِي ١/ ٣٩٢ و٣٩٣، والحاكم في مَعْرِفَة عُلوم الحديث: ١١٩و١٢٠، والبيهقي ٣/ ١٦٣، والخطيب في تأريخه ١٢/ ٤٦٦، والذهبي في السير ١١/ ٢١ مِن طرق، عَن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أَبِي حبيب، عن أَبِي الطفيل، عن معاذ. انظر: نَصْب الرَّايَة ٢/ ١٩٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥٢، وإرواء الغَلِيل ٣/ ٣٠، وأثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ١١٢-١٢٠. الأم ١/ ٧٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٨.

(٢) في المسند المطبوع: «إسماعيل بن عبد الرحمن عن ابن أبي ذؤيب الأسدي»، وفي الأم وبدائع المنن «إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب الأسدي» وفي مسند أحمد: «إسماعيل بن عبد الرحمن ابن ذؤيب». قال المزي في تهذيب الكمال ١/ ٢٤٠: «إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، وقيل: ابن أبي ذؤيب الأسدي». وزاد ابن حجر في تهذيب التهذيب ١/ ٣١٢ فقال: «ذكره ابن حبان في الثقات في التابعين وفي أتباعهم إلا أنه قال في التابعين: إسماعيل بن عبد الرحمن، وفي الآخر إسماعيل بن عبد الله». انظر: الثقات ٤/ ١٨ و٦/ ٣٥. قال ابن حبان في الثقات الموضع الأول ٤/ ١٨: «إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب.... الخ وقد قيل: ابن أبي (كذا) ذؤيب ... ومن قال إنه ابن أبي ذئب فقد وهم» وقال في الموضع الثاني ٦/ ٣٥: «إسماعيل بن عبد الله بن أبي ذئب..»، ويظهر من صنيع ابن حبان أنه جعلهما اثنين بخلاف المزي. وانظر التاريخ الكبير ١/ ٣٦٢.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلا أن في نسخة «مع عمر» وكتب فوقها أصل. والذي في المسند المطبوع: «مع عمر»، وفي الأم وبدائع المنن: «مع ابن عمر» وهو موافق لمصادر تخريج الحديث، وذكرت كتب التراجم أن إسماعيل بن عبد الرحمن يروي عن ابن عمر.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «الحِمْى» والذي في الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن =

فَغرَبَتِ الشَّمْسُ، فَهِبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ: انْزِلْ فَصَلِّ، فَلَمَّا ذَهَبَ بَيَاضُ الْأُفُقِ، وَفَحْمَةُ (١) الْعِشَاءِ نَزَلَ فَصَلَّى ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ(٢).

٣٦٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ (٣) جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ(٤).

= «الحمى» ومثله في كثير من مصادر تخريج الحديث، وفي سنن البيهقي الكبرى «الحي» وأشار في الحاشية الى أنه في نسخة «الحمى». قال السيوطي في الشافي العي:١٤: «قال ابن الأثير جاء في مسند الشَّافِعِي بالجيم والمد، وفي سنن النسائي «الحمى» بالحاء المهملة والقصر، فإن لم يكن أحدهما غلطًا فهما اسمان لموضعين من أراضي المدينة، فالجماء قريب من العقيق ورد ذكره في الشعر، والحمى: الظاهر أنه حمى النقيع - بالنون -». وقد جاءت حاشية في الأصل منقولة عن ابن الأثير - والظاهر: أنه في شرحه على المسند - ولكنها غير واضحة في بعض كلماتها، ولكن ما ذكره السيوطي هو حاصل مضمونها، وذكر ابن الأثير في النهاية الجماء فقال: «وقد تكرر في الحديث ذكر الجماء، وهي بالفتح والتشديد والمدِّ: موضع على ثلاثة أميال من المدينة». النهاية ١/ ٣٠٠، وانظر: معجم ما استعجم ٤/ ١٣٣٣، ومعجم البلدان ٢/ ١٥٨.

(١) بفتح الفاء وسكون الحاء هي أول سواد الليل. حاشية السندي ١/ ٢٨٧.

(٢) ٣٦٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٦١ وفي المعرفة، لَهُ (١٦٤٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٨٠)، وَأَحْمَد ٢/ ١٢، والنسائي ١/ ٢٨٦ وفي الكبرى، لَهُ (١٥٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٦١، وابن حبان في الثقات ٤/ ١٨، والبيهقي ٣/ ١٦١. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٨٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٩٣، وإتحاف المهرة ٨/ ٢٦٨ (٩٣٤٨)، ولكنه لَمْ يذكر طريق الشَّافِعِي وَلَمْ ينبه على ذَلِكَ المحققون. الأم ١/ ٧٧، وطبعة الوفاء ٢/ ١٦٨.

(٣) في الأم: «المسير».

(٤) ٣٦٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة، لَهُ (١٦٤٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٩٣٩٤)، والحميدي (٦١٦)، وابن أبي شيبة (٨٢٢٦) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٨، والبخاري ٢/ ٥٧ (١١٠٦)، ومسلم ٢/ ١٥٠ (٧٣) (٤٤)، والنسائي ١/ ٢٨٩ -٢٩٠، وأبو يعلى (٥٤٢٢)، وابن خزيمة (٩٦٤) و(٩٦٥)، والطحاوي في شرح المعاني١/ ١٦١، والبيهقي ٣/ ١٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ١٤٨ من طريق عبد الرزاق عن معمر. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٥٥ (١٠٩١) و٢/ ٥٨ (١١٠٩)، والنسائي ١/ ٢٨٧ وفي الكبرى، له (٥٦٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، به. وأَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ١٥٠ (٧٠٣) (٤٥) من طريق يونس، به. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٨٠، ونصب الرَّايَة =

٣٦٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْعِشَاءِ وَالْمَغْرِبِ [٢].

٣٦٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ [٣].

أُخْرِجَ الأَوَلَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالِي وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالْخَامِسَ وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

= ٢/ ١٩٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٥١. الأم ١/ ٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ١٥٤.

(١) الموطأ [(٢٠١) برواية الشيباني، (١١٧) برواية سويد بن سعيد، و(٣٦٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٨٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ أبو نعيم في الحلية ٩/ ١٦١، والبيهقي في المعرفة(١٦٤٠) و(١٦٤١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٣٩٤)، وأحمد ٢/ ٧ و٦٣، ومسلم ٢/ ١٥٠(٧٠٣) (٤٢) و(٤٣)، والنسائي ١/ ٢٨٩ وفي الكبرى، له (١٥٧٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٦١، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٦١، والبيهقي ٣/ ١٥٩، والبغوي (١٠٣٩). انظر: التمهيد ١٤/ ١٤١، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٨٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٩٣، وتحفة المحتاج ١/ ٤٨٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥١. الأم ٧/ ١٨٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٨٠.

(٣) ٣٦٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٣٦١).

٨٧. بَابُ الْجَمْعِ /٥١ظ/ فِي الْمَطَرِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ

٣٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مالِكٌ[1]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيْعًا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.

قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ فِي مَطَرٍ[2].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) الموطأ [(١٨٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٨٥) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١١٧) برواية سويد بن سعيد، و(٣٦٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٨٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٦٦ وفي المعرفة، له (١٦٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٢/ ١٥١ (٧٠٥) (٤٩) و(٥٠)، وأبو داود (١٢١٠)، والنسائي ١/ ٢٩٠ وفي الكبرى، لَهُ (١٥٧٣)، وابن خزيمة (٩٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٥٣، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٦٠، وابن حبان في ط الفكر (١٥٩٤)، وفي ط الرسالة (١٥٩٣)، والبيهقي ٣/ ١٦٦، والبغوي (١٠٤٣) وللحديث طرق عدة ومتابعات من غير طريق مالك. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٩٣ -١٩٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥٣، وإرواء الغليل ٣/ ٣٤. الأم ٧/ ٢٠٥، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٥٩.

٨٨. بَابُ مُدَّةِ الإِقَامَةِ الَّتِي تُبْطِلُ الْقَصْرَ

٣٦٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ جُلَسَاءَهُ: مَاذَا سَمِعْتُمْ فِي مُقَامِ[١] الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ؟ قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَمْكُثُ الْمُهاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاَثًا**»[٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

❊ ❊

(١) قال السيوطي: «بضم الميم مصدر بمعنى الإقامة». الشافي العي: ١٣.

(٢) ٣٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٤٧ وفِي المعرفة، لَهُ (١٦٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٤٤)، وأحمد ٤/ ٣٣٩ و٥/ ٥٢، والدارمي (١٥١٩) و(١٥٢٠)، والبخاري ٥/ ٨٧ (٣٩٣٣)، ومسلم ٤/ ١٠٨ (١٣٥٢) (٤٤١) و(٤٤٢) و٤/ ١٠٩ (١٣٥٢) (٤٤٣) و(٤٤٤)، وأبو داود (٢٠٢٢)، وابن ماجه (١٠٧٣)، والترمذي (٩٤٩)، والنسائي ٣/ ١٢١و١٢٢ وفي الكبرى، له (١٩١٢) و(١٩١٣)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٠٦) و(٣٩٠٧)، وط الرسالة (٣٩٠٦) و(٣٩٠٧)، والطبراني في الكبير ١٨/ (١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣)، والبيهقي ٣/ ١٤٧. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٧٥. الأم ١/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٦٦-٣٦٧.

٨٩. بَابٌ(١): فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ

٣٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ ابْنُ عُلَيَّةَ أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلاَةَ الظُّهْرِ فِي الْخَوْفِ بِبَطْنِ نَخْلٍ(١)، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ(٢) طَائِفَةٌ أُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ(٣) رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ(٤).

٣٦٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلاَةَ الْخَوْفِ أَنَّ طائفةً صَلَّتْ معهُ، وطَائِفَةٌ صَفَّتْ وُجَاهَ(٦) الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكعَةً ثُمَّ ثَبتَ قَائِمَاً وَأَتَمُّوا لأَنْفسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا / ٥٢و/ وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسَاً وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ(٧).

---

(١) هي قرية قريبة من المدينة. انظر معجم البلدان ١/ ٤٤٩.

(٢) في المسند المطبوع والبدائع «فجاءت...».

(٣) في الأم: «لهم».

(٤) ٣٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٨٤٤) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ النسائي ٣/ ١٧٨ و١٧٩، وابن خزيمة (١٣٥٣)، والدارقطني ٢/ ٦١. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٤٥ - ٢٤٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٠. الأم ١/ ١٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٤٨.

(٥) الموطأ [(١٩٥) برواية سويد بن سعيد، و(٥٩٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٣) برواية يحيى الليثي].

(٦) بكسر الواو وبضمها أي مقابل وحذاء. انظر اللسان ١٣/ ٥٥٧ (وجه).

(٧) ٣٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ الدارقطني ٢/ ٦٠، والبيهقي ٣/ ٢٥٢ وفي المعرفة، له (١٨٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٥/ ١٤٥(٤١٢٩)، ومسلم ٢/ ٢١٤ (٨٤٢) (٣١٠)، وأبو داود (١٢٣٨)، والنسائي ٣/ ١٧١، والطبري في تفسيره ٥/ ١٦٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣١٢، والدارقطني ٢/ ٦٠، والبيهقي ٣/ ٢٥٢، والبغوي (١٠٩٤) من طريق صالح بن خوات، عن من صلى مع الرسول =

٣٧٠- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَنْ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ يَذْكُرُ عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بنِ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن خوّاتِ ابنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الإِمَامَةِ وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ.

= صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به. وأخرجه أحمد ٣/ ٤٤٨، والدارمي (١٥٣١)، والبخاري ٥/ ١٤٦ (٤١٣١)، ومسلم ٢/ ٢١٤ (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٦)، والنسائي ٣/ ١٧٠، وابن خزيمة (١٣٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣١٠، وابن حبان في ط الفكر (٢٨٨٦)، وفي ط الرسالة (٢٨٨٢)، والطبراني في الكبير (٥٦٣٢)، والبيهقي ٣/ ٢٥٣ من طريق صالح بن خوات، عن سهل بن أبي خيثمة، به، مرفوعـًا. وأخرجه مالك في الموطأ [(١٩٥) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٤) برواية يحيى الليثي]، وابن أبي شَيْبَةَ (٨٢٩١) ط الحُوت، وأحمد٣/ ٤٤٨، والدارمي (١٥٣٠)، والبخاري ٥/ ١٤٥ (٤١٣١) و٥/ ١٤٦ (٤١٣١)، وَأَبُو داود (١٢٣٩)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٥)، والنسائي ٣/ ١٧٨، وابن خزيمة (١٣٥٦) و(١٣٥٨)، وابن حبان في ط الفكر (٢٨٨٥) وفي ط الرسالة (٢٨٨١)، والطبراني في الكبير (٥٦٣١)، والبيهقي ٣/ ٢٥٣ من طريق صالح بن خوات، عن سهل بن أبي خيثمة، به، موقوفـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٤٥ – ٢٤٧، وَالتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨١. الأم ٨/ ٥٢٦، وطبعة الوفاء ١/ ١٠٦-١٠٧.

(١) ٣٧٠- إسناده ضعيف، لجهالة شيخ الشَّافِعِي، ولضعف عبد الله بن عمر، لكن الحديث صحيح كما تقدم. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٨٢٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه الواقدي في المغازي ١/ ٣٩٦، وابن خزيمة (١٣٦٠)، والبيهقي ٣/ ٢٥٣ من طريق صالح بن خوات، عن، أبيه. الأم ٧/ ١٩٤، وطبعة الوفاء ١/ ٧٨-٧٩. انظر: تخريج الحديث الذي قبله (٣٦٩).

٩٠. بَابٌ: فِي صَلَاةِ أَشَدِّ الْخَوْفِ

٣٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يُقَدَّمُ[٢] الإِمَامُ وَطَائِفَةٌ، ثُمَّ قَصَّ الْحَدِيْثَ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْحَدِيْثِ: فَإِنْ كَانَ خَوْفًا أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلُّوا رِجَالاً وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا[٣].

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أَرَى عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٧٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ[٥][٦].

٣٧٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ بِشَيْءٍ

---

(١) الموطأ [(٢٩٠) برواية الشيباني، و(١٩٦) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «يَتَقَدَّمُ».

(٣) ٣٧١- صحيح. أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (٩٨٠) و(١٣٦٧)، والبيهقي ٣/ ٢٥٦ وفي المعرفة، لَهُ (١٨٣٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٢٥٧)، والبخاري ٦/ ٣٨ (٤٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٠) و(٩٨١) و(١٣٦٦) و(١٣٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣١٢، والبيهقي ٣/ ٢٥٦، والبغوي (١٠٩٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٤٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٤٤، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٥. الأم ١/ ٢٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٦٣-٤٦٤.

(٤) كتب في الحاشية «رسول الله» وذيلها بـ «صح».

(٥) كُتِبَ فِي الأَصْل فَوْقَهَا (ج).

(٦) ٣٧٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٣٦) من طريق الشَّافِعِي. انظر: الرسالة (٥١٤). الأم ١/ ٢٢٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٦٤.

خَالَفْتُمُوهُ فِيْهِ وَمَالِكٌ يَقُولُ: لَا أَذْكُرُهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَشُكُّ فِيهِ[1].

٣٧٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ خَوْفًا أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صلُّوا رِجَالاً وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيْهَا / ٥٢ظ/ [2].

٣٧٥- أَخْبَرَنَا رَجُلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَشُكَّ أَنَّهُ عَنْ أَبِيْهِ وَإِنَّهُ مَرْفُوعٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [3].

أَخْرَجَ الْحَدِيْثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* *

(١) ٣٧٣- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٣٧١). الأم ١/ ٢٢٢.

(٢) ٣٧٤- سبق تخريجه انظر الحديثين رقم (٣٧١) و(٣٧٣). الأم ٨/ ٤٢١. الرسالة (٥١٣).

(٣) ٣٧٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٣٧٢).

٩١. بَابٌ: فِي صَلاَةِ النَّوَافِلِ عَلَى الرَّاحِلَةِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ

٣٧٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ [٢].

٣٧٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ [٤] سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ [٥].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي النَّوَافِلَ.

---

(١) الموطأ[(٢٠٥) برواية الشيباني، و(١٢٥) برواية سويد بن سعيد، و(٣٩٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤١٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٢/ ٤ وفِي المعرفة، لَهُ (٦٦٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦ و٥٦ و٦٦ و٧٢ و٨١، والبخاري ٢/ ٥٦ (١٠٩٦)، ومسلم ٢/ ١٤٩ (٧٠٠) (٣٧)، والنسائي ١/ ٢٤٤ و٢/ ٦١ وفي الكبرى، له (٩٤٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٣، والبيهقي ٢/ ٤. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٥١، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨١، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٦. الأم ١/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢٠.

(٣) الموطأ [(٢٠٧) برواية الشيباني، و(١٢٥) برواية سويد بن سعيد، و(٣٩٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤١٢) برواية يحيى الليثي].

(٤) بضم الحاء المهملة. التقريب (٢٤٢٣).

(٥) ٣٧٧-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٦٦٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٧٣)، وأحمد ٢/ ٧ و٤٩ و٥٧ و٨٣ و١٢٨، ومسلم ٢/ ١٤٩ (٧٠٠) (٣٥)، وأبو داود (١٢٢٦)، والنسائي ٢/ ٦٠، وفي الكبرى، له (٨١٩)، وأبو يعلى (٦٥٦٤) و(٦٥٦٦)، وابن خزيمة (١٢٦٨)، والبيهقي ٢/ ٤، والبغوي (١٠٣٧)، عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٥١، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨١. الأم ١/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢٠.

٣٧٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي(١) وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ النَّوَافِلَ فِي كُلِّ جِهَةٍ(٢).

٣٧٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ(٣) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ(٤).

---

(١) في الأم: «وهو يصلي».

(٢) ٣٧٨-صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٦٦٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرزاق (٤٥٢١)، وأحمد ٣/ ٢٩٦ و٣٨٠، وابن الجارود (٢٢٨)، وابن خزيمة (١٢٧٠)، وابن حبان ط الفِكْر (٢٥٢٠) و(٢٥٢١) و(٢٥٢٢) وفي ط الرسالة (٢٥٢٣) و(٢٥٢٤) و(٢٥٢٥)، والبيهقي ٢/ ٥ من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (٤٥٢٢)، وابن أبي شيبة (٨٥٠٧) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٣٣٢ و٣٣٤ و٣٦٣ و٣٧٩ و٣٨٨ ومسلم ٢/ ٧١ (٥٤٠) (٣٦)، وأبو داود (١٢٢٧)، والترمذي (٣٥١)، والنسائي ٣/ ٦، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤ وابن حبان في ط الرسالة (٢٥١٦) و(٢٥١٩) وفي ط الفِكْر (٢٥١٣) و(٢٥١٦)، والبيهقي ٢/ ٥ و٢٥٨، والبغوي في شرح السنة (١٠٣٨) من طرق، عن ابن الزبير، عن جابر، بروايات متباينة اللفظ، متفقة بالمعنى. وأخرجه الطيالسي (١٧٩٨)، وعبد الرزاق (٤٥١٠) و(٤٥١٦)، وابن أبي شيبة (٨٥١١) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٣٠٤ و٣٣٠ و٣٧٨، والدارمي (١٥٢١)، والبخاري ١/ ١١٠ (٤٠٠) و٢/ ٥٥ (١٠٩٤) و٢/ ٥٦ (١٠٩٩)، وابن الجارود (٢٢٧)، وابن خزيمة (٩٧٦) و(١٢٦٣)، وابن حبان (٢٥٢٠) (٢٥٢١) ط الفِكْر و(٢٥٢٣) و (٢٥٢٤) ط الرِّسَالَةِ، والبيهقي ٢/ ٦ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر، به. وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٠ و٣٨٨، وعبد بن حميد (١٠٠٧)، والبخاري ٢/ ٨٣ (١٢١٧)، ومسلم ٢/ ٧٢ (٥٤٠) (٣٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤ و١٥٥، من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر، به مطولاً. وأخرجه عبد بن حميد (١١٢٤) من طريق بكير بن الأخنس، عن جابر، به. وأخرجه ابن خزيمة (١٢٦٦) من طريق محمد بن علي، عن جابر، به. وانظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٥٢، وتحفة المحتاج ١/ ٢٨٠، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٢٢٦. الأم ١/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢١. انظر: الرسالة (٤٩٨).

(٣) في الأم: «النبي».

(٤) ٣٧٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٦٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه الطيالسي (١٨٠٠)، وابن أبي شيبة (٨٥٠٤) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٣٠٠، والبخاري ٥/ ١٤٨ (٤١٤٠)، وأبو يعلى (٢١٢٠)، وابن حبان (٢٥١٧) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٢٥٢٠)، والبيهقي ٢/ ٤، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ١١٩ من =

٣٨٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي / ٥٣و/ غَزَاةِ بَنِي أَنْمَارٍ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ(١).

٣٨١- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا أَدْرِي أَسَمَّى بَنِي أَنْمَارٍ؟ أَو قَالَ: صَلَّى فِي سَفَرٍ(٢).

أُخْرِجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالْخَامِسَ والسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

= طريق ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. انظر: ما قبله (٣٧٨). الأم ١/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٢٢١. الرسالة (٣٧٠).

(١) ٣٨٠- انظر: تخريج الحديث (٣٧٩).

(٢) ٣٨١- انظر: تخريج الحديث (٣٧٨).

٩٢. بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالوِتْرِ

٣٨٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ خَالَتُهُ- قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، فَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ[٢] مُعَلَّقٍ[٣] فتَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ وُضُوءهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَمَا صَنَعَ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى / ٥٣ظ/ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ[٤].

---

(١) الموطأ [(٢٩٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣١٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) أي القربة الخلق، وهي الشنة أيضاً، وكأنها صغيرة، والجمع الشِّنان، الصحاح ٥/ ٢١٤٦ (شنن).

(٣) في الأم: ((معلقة)).

(٤) ٣٨٢- صحيح. أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (١٦٧٥)، والبَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٦٦٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٧٠٦)، وعبد الرزاق (٣٨٦٦) و(٤٧٠٧)، و(٤٧٠٨)، والحميدي (٤٧٢)، وأحمد ١/ ٢٢٠ و٢٣٤ و٢٤٢ و٢٤٤ و٢٥٧ و٢٨٣ و٢٨٤ و٣٤٣ و٣٥٨، والبخاري ١/ ٤٦ (١٣٨) و١/ ٥٧ (١٨٣) و١/ ١٧٩ (٦٩٨) و١/ ١٨٥(٧٢٦) و١/ ٢١٧ (٨٥٩) و٢/ ٣٠ (٩٩٢) و٢/ ٧٨ (١١٩٨) و٦/ ٥١ (٤٥٧٠) و٦/ ٥٢ (٤٥٧١) و(٤٥٧٢) و٨/ ٥٩ (٦٢١٥) و٨/ ٨٦ (٦٣١٦) و٩/ ١٦٥ (٧٤٥٢) وفي الأدب المفرد، له (٦٩)، ومسلم ١/ ١٧٠ (٣٠٤) (٢٠) و٢/ ١٧٨(٧٦٣) (١٨١) و٢/ ١٧٩(٧٦٣) (١٨٢) و(١٨٣) و٢/ ١٨٠(٧٦٣) (١٨٥) و(١٨٧) و٢/ ١٨١ (٧٦٣) (١٨٩) و٢/ ١٨٢ (٧٦٣) (١٩٠)، وأبو داود (١٣٦٤) =

٣٨٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوْتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ [٢].

٣٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**» [٤].

= و(١٣٦٧)، وابن ماجه (٤٢٣) و(٥٠٨) و(١٣٦٣)، والترمذي (٢٣٢) وفي الشمائل، له (٢٦٥)، والنسائي ١/ ٢١٥ و٢/ ٣٠ و٢١٨ و٣/ ٢١٠ وفي الكبرى، له (٣٩٨) و(٣٩٩) و(١٣٣٧) و(١٣٣٨) و(١٦٥٠)، وابن خزيمة (١٢٧) و(٨٨٤) و(١٥٢٤) و(١٥٣٣) و(١٥٣٤) و(١٦٧٥)، وأبو عوانة ٢/ ٣١٥ و٣١٦ و٣١٧ و٣١٨، وابن حبان في ط الفكر (٢٥٧٦) و(٢٥٨٩) و(٢٦٢٣) وفي ط الرسالة (٢٥٧٩) و(٢٥٩٢) و(٢٦٢٦)، والطبراني في الكبير (١٢١٦٥) و(١٢١٧٢) و(١٢١٨٤) و(١٢١٨٨) و(١٢١٨٩) و(١٢١٩٠) و(١٢١٩١) و(١٢١٩٣) و(١٢١٩٤)، والبيهقي ٣/ ٧ و٧ – ٨ من طريق كريب مولى ابن عباس. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٤٦ و٢/ ١٤٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٥ و١٦. الأم ١/ ١٩٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٥.

(١) الموطأ [(١٦٥) برواية الشيباني، و(٣٥) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٩٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و (٣١٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٨٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٤٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٤٧٠٤)، وأحمد ٦/ ٣٤ و٣٥ و٧٤ و٨٣ و٨٨ و١٤٣ و١٦٧ و١٨٢ و٢١٥ و٢٤٨، وعبد بن حميد (١٤٧٠)، والدارمي (١٤٥٤) و(١٤٨١)، والبخاري ٢/ ٣١ (٩٩٤) و٢/ ٦١ (١١٢٣) و٨/ ٨٤ (٦٣١٠)، ومسلم ٢/ ١٦٥ (٧٣٦) (١٢١) و(١٢٢)، وأبو داود (١٣٣٥) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧)، وابن ماجه (١١٧٧) و(١٣٥٨)، والترمذي (٤٤٠) وفِي الشمائل، له (٢٧١) و(٢٧٢)، والنسائي ٢/ ٣٠ و٣/ ٢٣٤ و٢٤٩ وفي الكبرى، له (٤٤٥) و(١٢٥١) و(١٤١٨) و(١٤٤٥) و(١٦٤٩)، وابن الجارود (٢٧٩)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٦، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٨٣، وابن حبان في ط الفكر (٢٤٢٧) و(٢٤٢٨) وفي ط الرسالة (٢٤٣١) و(٢٦١٢)، والبيهقي ٣/ ٧، والبغوي (٩٠٠)، والذهبي في السير ٩/ ١٢٥. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٤٠٣، وإرواء الغليل ٢/ ١٤٨. الأم ١/ ١٤٠و ٢٠٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٥.

(٣) الموطأ [(١٠٠) برواية سويد بن سعيد، و(٢٩٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣١٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٣٨٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢١ وفِي المعرفة، لَهُ (١٣٨٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٣٠ (٩٩٠)، ومسلم ٢/ ١٧١ (٧٤٩)، وأبو داود (١٣٢٦)، والنسائي ٣/ ٢٣٣، وفي الكبرى، له (١٣٩٩) والطحاوي في =

٣٨٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**»(١).

٣٨٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ(٢).

٣٨٧- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ**»(٣).

٣٨٨- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٤).

= شرح معاني الآثار ١/ ٢٧٨، والبيهقي ٣/ ٢١، والبغوي (٩٥٤). الأم ١/ ١٤٠ و٧/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٤-٥٥٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٠٢٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٤٣-١٤٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٢ - ٢٣.

(١) ٣٨٥- انظر: تخريج الحديث الذي قبله (٣٨٤).

(٢) ٣٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٣١)، وابن ماجه (١٣٢٠)، وابن خزيمة (١٠٧٢)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ١/ ٢٧٨، والبيهقي ٣/ ٢١ - ٢٢. انظر: ما سبق برقم (٣٨٤). الأم ٧/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٦.

(٣) ٣٨٧-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ الحميدي (٦٢٨)، وابن أبي شيبة (٦٨٠٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٩، والنسائي في الكبرى (٤٣٩) و(١٣٨٠)، وابن ماجه (١٣٢٠)، وابن الجارود (٢٦٧)، وأبو يعلى (٥٤٣١) و(٥٤٩٤)، وابن خزيمة (١٠٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٣٠، وابن حبان في ط الفكر (٢٦٢٠) وفي ط الرسالة (٢٦١٧)، والبيهقي ٣/ ٢٢، والبغوي (٩٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٤٣ - ١٤٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٣. الأم ٧/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٨٦.

(٤) ٣٨٨-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق =

أَخْرَجَ الأَوَلَ مِنْ كِتْابِ الإِمَامَةِ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ فِي كِتْابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وَإِلَى آخِرِ السَّابِعِ مِنْ كِتْابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* *

= (٤٦٧٩)، والحمِيدِيّ (٦٢٩)، وأحمد ٢/ ٣٠ و١١٣ و١٤١، ومُسْلِم ٢/ ١٧٢ (٧٤٩) (١٤٦)، وابْنُ ماجه (١٣٢٠)، والنَّسَّائِي ٣/ ٢٢٧ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٤٣٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٦٢٠)، وابْنُ خُزَيمَةَ (١٠٧٢)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٣٤٦١)، وَأَبُو نعيم فِي الحِلْيَة ٤/ ٢٠ و٥/ ٦٦ و٧/ ٢٣٥، من طُرُقٍ عَنْ طَاوُوسٍ، عَن ابن عُمَرَ. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٤٤، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٣، وإتحاف المهرة ٨/ ٤٧٦ (٩٧٩٦) ولَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٧/ ١٨٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٨٦. يُنْظَر: مَا سبق (٣٨٤) و(٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧).

٩٣. بَابُ أَنْوَاعِ الْوِتْرِ

٣٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ / ٥٤و/ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ [١]، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ [٢].

٣٩٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الآخِرَةِ مِنْهُنَّ [٣].

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة «يعفور»، وهو كذلك في الأم، وأشار الدكتور رفعت فوزي إلى أن في نسخة: «يعقوب»، وجاء في المسند المطبوع والترتيب: «يعقوب»، وفي السنن الكبرى ومسند الحميدي: «يعفور» وقد حرر مسلم النزاع فقال في صحيحه ٢/ ١٦٨ (٧٤٥) (١٣٦): «عن أبي يعفور واسمه واقد ولقبه وقدان» وهو الذي نصت عليه كتب الرجال. ا نظر الكاشف ٢/ ٣٥٠ (٦٠٥٥)، والتقريب (٧٤١٣).

(٢) ٣٨٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٥ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٦٢٤)، والحميدي (١٨٨)، وابن أبي شيبة (٦٧٥٥) و(٦٧٥٦) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٤٦ و١٠٠ و١٠٧ و١٢٩ و٢٠٤، والدارمي (١٥٩٥)، والبخاري ٢/ ٣١ (٩٩٦)، ومسلم ٢/ ١٦٨ (٧٤٥) (١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨)، وأبو داود (١٤٣٥)، وابن ماجه (١١٨٥)، والترمذي (٤٥٦)، والنسائي ٣/ ٢٣٠ وفي الكبرى، له (١٣٩٠)، وابن حبان في ط الفكر (٢٤٤٣)، وط الرسالة (٢٤٤٠)، والبيهقي ٣/ ٣٥، والبغوي (٩٧٠). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٨. الأم ١/ ١٤٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٤٦.

(٣) ٣٩٠-صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١٣٩٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٩٥)، وأحمد ٦/ ٥٠ و٦٤ و١٢٣ و١٦١ و٢٠٥ و٢١٣ و٢٣٠، والدارمي (١٥٨٩)، ومسلم ٢/ ١٦٦ (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، وابن ماجه (١٣٥٩)، والترمذي (٤٥٩)، والنسائي ٣/ ٢٤٠، وفي الكبرى، لَهُ (١٤٠٧) و(١٤٢٠)، وأبو يعلى (٤٥٢٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٥، وابن خزيمة (١٠٧٦) و(١٠٧٧)، والبيهقي ٣/ ٢٧ و٢٧ – ٢٨، والبغوي (٩٦٠) و(٩٦١). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٠٥٤، وتحفة المحتاج ١/ ٤٠٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦. الأم ١/ ١٤١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٦.

٣٩١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ[٢].

٣٩٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ وَالسَّمَاءُ مُتَغَيِّمَةٌ، فَخَشِيَ ابْنُ عُمَرَ الصُّبْحَ، فَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ثُمَّ تَكَشَّفَ [٤] الْغَيْمُ، فَرَأَى عَلَيْهِ لَيْلاً فَشَفَعَ بِوَاحِدَةٍ[٥].

٣٩٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٦]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ [٧] الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ[٨].

---

(١) الموطأ [(١٠١) برواية سويد بن سعيد، و(٣٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٢٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٣٩١- إسناده ضعيف؛ لإرساله فإن الزهري لم يدرك سعد بن أبي وقاص. أَخْرَجَهُ البيهقي في السنن الصغرى (٦٩٠) وفِي المعرفة، لَهُ (١٣٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٦٤٣)، وابن أبي شيبة (٦٨٠٩) ط الحُوت. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٩٢ (٤٩٩٦). الأم ٧/ ٢٠٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٥.

(٣) الموطأ [(٢٥١) برواية الشيباني، و(١٠١) برواية سويد بن سعيد، و(٣٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٢٥) برواية يحيى الليثي].

(٤) في طبعة الوفاء للأم من إحدى النسخ: «انكشف».

(٥) ٣٩٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٩٥) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٥. الأم ١/ ١٤١، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٠٠.

(٦) الموطأ [(١٠١) برواية سويد بن سعيد، و(٣٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٣٢٦) برواية يحيى الليثي].

(٧) في الأم: «من».

(٨) ٣٩٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٥ - ٢٦ وفِي المعرفة، لَهُ (١٣٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٣٠ (٩٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٧٩، والبيهقي ٣/ ٢٦. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٧٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٧٨ - ٢٧٩، وابن حبان في ط الفكر (٢٤٣٠) و(٢٤٣١) و(٢٤٣٢) وفي ط الرسالة (٢٤٣٣) و(٢٤٣٤) و(٢٤٣٥)، والطبراني في الأوسط (٧٥٣) و(٧٥٧)، والخطيب في تاريخه ١٢/ ٣١٤ مرفوعاً من طرق، عن ابن عمر. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٤٩، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٨١ (١١١٤٩)، وإرواء الغليل ٢/ ١٤٩. الأم ٧/ ٢٠٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٥.

٣٩٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ (١) وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَصَابَ، أَيْ بُنَيَّ، لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا أَعْلَمَ مِنْ مُعَاوِيَةَ، هِيَ وَاحِدَةٌ أو خمسٌ أَوْ سَبْعٌ، إِلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْوِتْرُ مَا شَاءَ(٢).

٣٩٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَبْدَ الرَحْمَنِ التَّيْمِيَّ عَنْ صَلَاةِ طَلْحَةَ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ عَنْ صَلَاةِ عُثْمَانَ، قَالَ: قَلْتُ: لأَغْلِبَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى الْمَقَامِ، فَقُمتُ فَإِذَا بِرَجُلٍ يَزْحَمُنِي مُتَقَنِّعًا (٣) فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ قَالَ: فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ فَصَلَّى / ٥٤ظ/ فَإِذَا هُوَ يَسْجُدُ سُجُودَ الْقُرْآنِ حَتَّى إِذَا قَلْتُ: هَذِهِ هَوَادِي (٤) الْفَجْرِ فَأَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ لَمْ يُصَلِّ غَيْرَهَا(٥).

---

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ٣٩٤- إسناده قويٌّ بغيره؛ فإن عتبة بن محمد مقبول حيث يتابع، وقد جاء لحديثه شواهد. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٦ وفِي المعرفة، لَهُ (١٣٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٤٦٤١). وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٦٨١٠) ط الحُوت، والبيهقي ٣/ ٢٦ بلفظ: «إن معاوية أوتر بركعة فأنكر عليه فسئل ابن عباس فقال: أصاب السنة». انظر: إتحاف المهرة ٧/ ٣٣٤ (٧٩٣٩). الأم ١/ ٢٨٩-٢٩٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٦٣.

(٣) أي مغطي رأسه. اللسان ٨/ ٣٠١ (قنع).

(٤) قال السيوطي في الشافي العي ٣٤: «قلت: كذا في النسخة التي عندي من المسند «هوادي» بفتح الهاء والواو ثم ألف وكسر الدال المهملة ثم تحتية على أنه جمع هادية، وأورده الرافعي بلفظ: «هذه هوذا الفجر» وقال كذا في بعض النسخ، وفي بعضها «هوذا» من غير هذه، قال فعلى الثاني المعنى الفجر ذا، وذا: كلمة يشاربها، وعلى الأول المعنى هذه علامات الفجر هو أي الفجر ذا والمقصود الإخبار عن قرب طلوع الفجر». قال في اللسان: «الهادية من كل شيء أوَّله وما تقدم منه، ولهذا قيل: أقبلت هوادي الخيل إذا بدت أعناقها. وفي الحديث: طلعت هوادي الخيل يعني أوائلها. وهوادي الليل: أوائله لتقدمها كتقدم الأعناق». اللسان ١٥/ ٣٥٧. فالمراد بهوادي الفجر أوائله.

(٥) ٣٩٥- إسناده صحيح، وقد صرح ابن جريج بالسماع عند عبد الرزاق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٣٩١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٦٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٩٤، =

٣٩٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: الْوِتْرُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يُوتِرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَوْتَرَ، ثُمَّ إِنِ اسْتَيْقَظَ فَشَاءَ أَنْ يَشْفَعَهَا بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَإِنْ شَاءَ أَوْتَرَ آخِرَ اللَّيْلِ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وَالسَّادِسَ والسَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ، وَهُمَا آخِرُ مَا فِيهِ وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

= والبيهقي ٣/ ٢٥ من طريق فليح بن سليمان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن التيمي، به. الأم ١/ ٢٩٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٦٤.

(١) ٣٩٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٧ وفِي المعرفة، لَهُ (١٤١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٧ من طريق شعبة، عن أبي هارون الغنوي. انظر: إتحاف المهرة ١١/ ٣٦٢ (١٤٢٠٠). الأم ١/ ١٤٣ و٧/ ١٦٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٤١١.

٩٤. بَابٌ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٣٩٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُها، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَنِيْهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ثُمَّ لَبَّبْتُهُ [٢] بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ» فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**»، ثُمَّ قَالَ / ٥٥و/ لِي: «**اقْرَأْ**» فَقَرَأْتُ. فَقَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ**»[٣].

---

(١) الموطأ [(١٣٤ – ١٣٥) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٩٢) برواية سويد بن سعيد، و(٢٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) يقال لببتُ الرجلَ تلبيباً إذا جمعت ثيابه على صدره ونحره في الخصومة ثم جررته. الصحاح ١/ ٢١٦ (لبب).

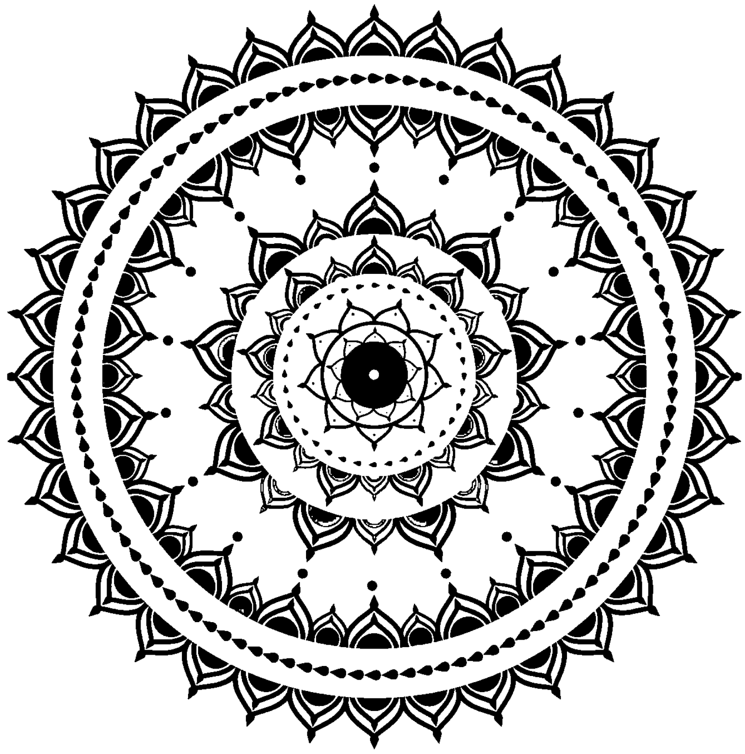
(٣) ٣٩٧- صحيح. أَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المشكل (٣١٠٥) والبَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٨٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٤٠، والبخاري ٣/ ١٦٠ (٢٤١٩)، ومسلم ٢/ ٢٠٢ (٨١٨) (٢٧٠)، وأبو داود (١٤٧٥)، والنسائي ٢/ ١٥٠ وفي الكبرى، له (١٠٠٩) و(٧٩٨٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٣١٠٤) و(٣١٠٦) و(٣١٠٧)، وابن حبان في ط الفكر (٧٣٨) وفي ط الرسالة (٧٤١)، والبغوي (١٢٢٦). وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٣٩)، وعبد الرزاق (٢٠٣٦٩)، وابن أبي شيبة (٣٠١٢٥) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٤٠ و٤٢ و٤٣ و٢٦٣، والبخاري ٦/ ٢٢٧ (٤٩٩٢) و٦/ ٢٣٩ (٥٠٤١) و٩/ ١٩٤ (٧٥٥٠)، ومسلم ٢/ ٢٠٢ (٨١٨) (٧١)، والترمذي (٢٩٤٣)، والبزار (٣٠٠)، والنسائي ٢/ ١٥١ وفي الكبرى، لَهُ (١٠١٠)، والطبري في تفسيره١/ ١٠، والطحاوي في شرح المشكل (٣١٠٨) و(٣١٠٩) و(٣١١٠)، والبغوي عقب (١٢٢٦) من طريق المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارئ، عن عمر. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٤، والنسائي ٢/ ١٥٠، وفي =

٣٩٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ يَقْرَؤُهَا قَطُّ إِلَّا قَالَ: فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ وَالثَّانِيَ من كِتَابِ الأَمَالِي.

= الكبرى، له (١٠٠٨) من طريق المسور بن مخرمة، به. انظر: التمهيد ٨/ ٢٧٢، وإتحاف المهرة ١٢/ ٣٠٤ (١٥٦٤٣). الرسالة (٧٥٢). الأم ٨/ ٤٢٢، وطبعة الوفاء ١/ ١٢٠.

(١) ٣٩٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٣/٢٢٧ وفي المعرفة، له (٦٥٩٥) ط قلعجي من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٣٤٨)، وابن المنذر في الأوسط (١٧٨٧)، وابن الأعرابي في معجمه (١١٣٤)، والبيهقي ٣/٢٢٧ من طرق عن الزهري به. انظر: الأم ٢/٣٩٢ طبعة الوفاء، وعلّقه البخاري ٦/١٥١ قبيل (٤٨٩٧)، انظر: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ١٥٧.



بسم الله الرحمن الرحيم

٣- كِتَابُ الجُمُعَةِ

١. بَابٌ شَاهِدٍ يَوْمِ الجُمُعَةِ

٣٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَني صَفْوَانُ بْنُ سُلَيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**شَاهِدٍ** [١] **يَوْمُ الجُمُعَةِ، وَمَشْهُودٍ** [٢] **يومُ عَرَفَةَ**» [٣].

٤٠٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَني شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي نمر، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثلهُ [٤].

٤٠١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَني عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ [٥].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيْهِ.

* *

(١) إشارة للآية (٣) من سورة البروج.

(٢) إشارة للآية (٣) من سورة البروج.

(٣) ٣٩٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو مرسل. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٥٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق في تفسيره (٣٥٦١) و(٣٥٦٢)، والطبري في تفسيره ٣٠/ ٨٢ من طريق قتادة، به. وروي مرفوعاً من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٣٣٩)، والطبري في تفسيره ٣٠/ ٨٢، والطبراني في الأوسط ط العلمية (١٠٩١)، و ط الطحان (١٠٨٧)، وابن عدي في الكامل ٨/ ٤٨، والبغوي في تفسيره ٥/ ٢٣٢ (٢٣٢٦) وفي شرح السنة، لَهُ (١٠٤٧). الأم ١/ ١٨٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٢.

(٤) ٤٠٠- سبق تخريجه برقم (٣٩٩).

(٥) ٤٠١- إسناده ضعيف جداً، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو مرسل. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٥٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق في تفسيره (٣٥٦٦)، والطبري في تفسيره ٣٠/ ٨٢ و٨٣. الأم ١/ ١٨٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٢.

٢. بَابُ الصَّلاة عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهَا

٤٠٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثني صفوانُ بْنُ سُلَيْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعةِ وَلَيلَةُ الجُمُعَةِ، فأكثروا الصَّلَاة عليَّ**»[١].

٤٠٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي/ ٥٥ظ/ عُبيدُ[٢] اللهِ بْنُ عَبدِ الرَّحمَنِ ابْنِ مَعْمَرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ**»[٣].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ❊

(١) ٤٠٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، والإرسال. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨١٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٠٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٣٢.

(٢) هكذا في الأصل، وهو خطأ صوابه: «عبد الله» وقد جاء على الصواب في الأم والمعرفة والمسند المطبوع وبدائع المنن، وهو الذي نصت عليه كتب الرجال. انظر: التقريب (٣٤٣٥).

(٣) ٤٠٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، والإرسال. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨١٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٠٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٢.

٣. بَابٌ[١] مَا هَدَانَا اللهُ تَعَالَى لَهُ مِنْ يَومِ الجُمُعَةِ

٤٠٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نحنُ الآخِرُونَ وَنحنُ السَّابِقُونَ، بَيْدَ**(١) **أنهَّمْ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبلِنَا، وأُوتينَا**(٢) **مِنْ بَعدِهِم، فَهَذَا اليَومُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيْهِ، فهَدَانا اللهُ لَهُ، فالنَّاسُ لَنا تَبعٌ، اليَهُودُ غدَاً، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**»(٣).

٤٠٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ(٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ(٥): «**بأَيْدَ**(٦) **أَنَّهُمْ**».

---

(١) أي غير أنهم، وقيل غير ذلك فقيل: من أجل، وقيل: إلا أنهم، وقيل: على أو مع أنهم. انظر: النهاية ١/ ١٧١، وشواهد التوضيح: ٢١١، وشرح مسلم للنووي ٢/ ٥٠٦، ولسان العرب ٣/ ٩٩، ومغني اللبيب: ١٥٥، والشافي العي: ٢٥، وعقود الزبرجد ٢/ ٢٩٦، وتاج العروس ٧/ ٤٥٤«بيد».

(٢) في الأم: «وأوتيناه».

(٣) ٤٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٦٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٥٥)، وأحمد ٢/ ٢٤٩ و٢٧٤ و٣٤١، والبخاري ٢/ ٦ (٨٩٦) و٤/ ٢١٥ (٣٤٨٦)، ومسلم ٣/ ٤ (٨٤٩) و٣/ ٦ (٨٥٥) (١٩)، والنسائي ٣/ ٨٥-٨٦ وفي الكبرى، له (١٦٥٣) و(١٦٥٤)، وابن خزيمة (١٧٢٠)، والبيهقي ٣/ ١٧٠ من طريق عبد الله بن طَاوُوس، عَنْ أبيه، به. وأَخْرَجَهُ ابن خُزَيمَةَ (١٧١٦) من طريق عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوس، بِهِ. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥١٠. الأم ١/ ١٨٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٢.

(٤) جملة: «عن النبي» لم ترد في الأم.

(٥) ٤٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٦٥٧) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ الحميدي (٩٥٤)، وأحمد ٢/ ٢٤٣ و٢٤٩، ومسلم ٣/ ٦ (٨٥٥) (١٩)، والنسائي ٣/ ٨٥ - ٨٦ وفي الكبرى، له (١٦٥٤)، وابن خزيمة (١٧٢٠)، والبيهقي ٣/ ١٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الاعرج، عن أبي هريرة، به. الأم ١/ ١٨٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٣.

(٦) هكذا ضبطت في الأصل، وفي الأم: «بائد أنهم» وفي طبعة الوفاء: «بايد أنهم»، واختلفت طبعات =

٤٠٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نحنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَومَ القِيامَةِ، بايْدَ** [(١)] **أَنَّهم أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وأُوتِينَاهُ مِنْ بَعدِهِمْ، ثُمَّ هَذا يومُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ - يَعني الجُمُعَةَ - فَاخْتَلَفُوا فِيْهِ، فَهَدَانَا اللهُ لَهُ، وَالنَّاسُ** [(٢)] **لَنَا تَبَعٌ السَّبْتُ وَالأَحَدُ**»[(٣)].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

= المسند في إيراد هذه اللفظة ففي بعضها «بيد أنهم» كما في المسند المطبوع بآخر الأم والطبعة العلمية، وفي بعضها «بايد أنهم» كما في الطبعة المصرية: ٢١ ومثله في الشافي العي: ٢٥، وذكر ابن هشام في مغني اللبيب: ١٥٥ عند كلامه على «بيد» أن في مسند الشَّافِعِي «بائد أنهم». وقال السيوطي في الشافي العي: ٢٥: «قال ابن الأثير: لا أعرف هذا اللفظ في لغة ولا وجدته في كتاب ولا أعلم وزن هذه اللفظة هل الباء زائدة أو أصلية؟ وأنا أتطلبها في الكتب لعلي أعثر عليها. وقال الرافعي هذا اللفظ وهم عند جماعة، وصححه بعضهم وقال معناه: بِقُوّة أعطانا الله تعالى وفضَّلنا بها، قَالَ: وعلى هذا فيكون «إنهم» مكسور، لأنه ابتداء كلام». وفي النهاية ١/ ١٧١: «وقد جاء في بعض الروايات بايد أنهم، ولم أرَهُ في اللغة بهذا المعنى. وقال بعضهم: إنها بأيْدٍ، أي بقوة، ومعناه نحن السابقون إلى الجنة يوم القيامة بِقُوة أعطانا الله وفضَّلنا». وفي القاموس ٧/ ٤٥٤: «وَبَيْدَ، وَبايِدَ بمعنى غير وعلى ومن أجل». ولا بد من الإشارة إلى أن «بَايِدَ» هكذا ضبطت في القاموس ومثله في النهاية، وضُبطت في اللسان هكذا «بايد». ولكن كلها ضبط قلم. وانظر التعليق على الحديث الآتي.

(١) هكذا ضبطت في الأصل، وفي الأم وبعض طبعات المسند «بيد أنهم» وفي الطبعة المصرية من المسند «بايد» كما هنا، وفي بدائع المنن ١/ ١٥٠ «بأيدٍ». وضُبطت هذه اللفظة في اللسان «بايْدَ أنهم»، وفي النهاية «بَايِدَ أنهم» وضُبطت في القاموس كضبط النهاية وفي شرحه (التاج) كضبط اللسان. ولم يضبط من هذه اللفظة في الأصل المخطوط إلا الباء فهو ساكن وما أثبتناه هو ضبط اللسان. والله أعلم بالصواب. وانظر التعليق على الحديث السابق.

(٢) في الأم: «فالناس».

(٣) ٤٠٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، لكن الحديث صحّ من وجه آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٦٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٥٠٢ قال: حَدَّثَنَا يزيد. قال: أَخْبَرَنَا محمد، عن أبي سلمة، به. الأم ١/ ١٨٨-١٨٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٣.

٤. بَابٌ⁽¹⁾ وجُوبِ الجُمُعَةِ

٤٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ [1] بْنُ عَبدِ اللهِ الخَطْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ/ ٥٦و/ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَجِبُ الجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مُسلِمٍ إِلَّا امرأةً أَوْ صَبِيًّا أومَمْلُوكًا** [2]»[3].

٤٠٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَني عَبدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ عُتبَةَ قَالَ: كُلّ قَريةٍ فِيْهَا أربعونَ رَجُلاً فَعَليهِمُ الجُمُعَةُ.

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ[4].

---

(١) هكذا في الأصل وهو خطأ، وفي الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن سلمة بدون «أبو». ومثله في مصادر تخريج الحديث ومصادر ترجمته.

(٢) أخرجه البيهقي ٣/ ١٧٣ من طريق الشَّافِعِي ولكن بلفظ «تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبي أو مملوك». أي على صورة الرفع، وكذا أورده السيوطي في الشافي العي: ٢٦ ثم قال «قلت كذا في الأصول حفظت طائفة من أهل العصر أنه مرفوع ثم استشكلوا بأنه استثناء من موجب فحقه النصب، وأخذوا يتأولونه بما لا يرضي. وأجيب بأنه منصوب وإنما ترك من الكتابة الألف في «صبي أو مملوك» وقد رأيت في خط الذهبي كثيراً يكتب المنصوب بلا ألف ويكتب النصب والتنوين على الحرف الأخير ثم رأيت النووي ذكر ذلك في عدة أماكن في شرح مسلم وقال: إنها على مذهب من يكتب من المحدثين المنصوب بغير ألف، قال: وسواء كتب بألف أو بدونها فإنه يقرأ بالنصب والتنوين ثم رأيت ابن الأثير قال في شرح المسند في هذا الحديث إلا امرأة وصبياً ومملوكاً بالنصب؛ لأنه استثناء من موجب».

(٣) ٤٠٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي ٣/ ١٧٣ وفي المعرفة، لَهُ (١٦٦٢)، والبغوي في شرح السنة (١٠٥٦) من طريق الشَّافِعِي. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١١٩٨، وإرواء الغليل ٣/ ٥٨. الأم ١/ ١٨٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٣-٣٧٤.

(٤) ٤٠٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٦٧٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٩٠، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٧٨.

٥. بَابُ الغُسلِ وَالطِّيبِ لِلجُمُعَةِ

٤٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ: أَنَّ النَّبِيَّ [(٢)] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي جمعةٍ مِنَ الجُمَعِ: «**يَا مَعشَرَ المسلِمينَ إنَّ هَذا يَومٌ جَعَلَهُ اللهُ عِيداً لِلمُسلِمينَ فَاغتَسِلُوا، وَمَنْ كَانَ عِندَهُ طِيبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يمَسَّ مِنْهُ وَعَليكُمْ بِالسِّوَاكِ**»[(٣)].

٤١٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ جَاءَ مِنكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ**»[(٤)].

٤١١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٥)] وَسُفيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،

---

(١) الموطأ [(٥٩) برواية الشيباني، و(١٣٧) برواية سويد بن سعيد، و(٤٥٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «رسول الله».

(٣) ٤٠٩- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٤٣ وفي المعرفة، لَهُ (١٨٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥٠٦٥) ط الحُوت، والبيهقي ١/ ٢٩٩ و٣/ ٢٤٣ من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن ابن السباق، به مرسلا. وأَخْرَجَهُ ابن ماجه (١٠٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن ابن السباق، عن ابن عباس، به مَرْفُوعًا، وصالح ضعيف؛ فهي رواية منكرة لمخالفتها رواية مالك، وهو من هو في الحفظ والإتقان. الأم ١/ ١٩٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٥.

(٤) ٤١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٤٣ وفي المعرفة، لَهُ (١٦٨١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٠٨)، وأحمد ٢/ ٩، والترمذي (٤٩٢)، والنسائي في الكبرى (١٦٧٢)، وأبو يعلى (٥٤٨٠) و(٥٥٢٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٨٣)، وابن خزيمة (١٧٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٥ من طريق سفيان ابن عيينة. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٦ (٨٩٤) و٢/ ١٢ (٩١٩)، ومسلم ٣/ ٢ (٨٤٤) (٢)، والنسائي ٣/ ١٠٥ و١٠٦ وفي الكبرى، له (١٦٧١)، والطبراني في الأوسط (٥٥١)، والبيهقي ٣/ ١٨٨ من طرق عن الزهري، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٥٥، ونصب الرَّايَة ١/ ٨٦، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠٩. الرِّسَالَة (٨٤٠)، واختلاف الحديث: ١٤٨، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٣٧.

(٥) الموطأ [(٤٣٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٦٩) برواية يحيى الليثي].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ (١): غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ(٢).

٤١٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ عُمَّالَ (٣) أَنْفُسِهِم، وَكَانُوا (٤) يَرُوحُونَ بِهَيئَاتِهِم، فَقِيلَ لَهُم: لَوِ اغْتَسَلْتُمْ(٥).

٤١٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٦)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ

---

(١) هكذا في الأصل جاء الحديث موقوفًا، وفي الأم، ومسند الشَّافِعِي الطبعة العلمية وبدائع المنن والسنن الكبرى والمعرفة ومصادر التخريج جاء الحديث مرفوعًا، فلعله وهم من الأمير سنجر. انظر: المسند ط. العلمية: ١٧٢، وبدائع المنن ١/ ١٥٤-١٥٥.

(٢) ٤١١- صحيح مرفوعًا. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٨٨ وفي المعرفة، له (٤٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٣٠٧)، والحميدي (٧٣٦)، وابن أبي شيبة (٤٩٨٨) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٦٠، والدارمي (١٥٤٥) و(١٥٤٦)، والبخاري ١/ ٢١٧ (٨٥٨) و٢/ ٣ (٨٧٩) و٢/ ٦(٨٩٥) و٣/ ٢٣٢ (٢٦٦٥)، ومسلم ٣/ ٣ (٤٨٦) (٥)، وأبو داود (٣٤١)، وابن ماجه (١٠٨٩)، والنسائي٣/ ٩٣، وفي الكبرى له (١٦٦٨)، وأبو يعلى (٩٧٨) و(١١٢٧)، وابن الجارود (٢٨٤)، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٦، وابن حبان في ط الفكر (١٢٢٥) و(١٢٢٦)، وفي ط الرسالة (١٢٢٨) و(١٢٢٩)، والبيهقي ١/ ٢٩٤، والبغوي (٣٣١) من طريق صفوان، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، به مرفوعًا. انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٨٨، وتحفة المحتاج ١/ ٥١٠. الرسالة برقم (٨٣٩)، واختلاف الحديث: ١٠٩، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٣٨.

(٣) المراد أنهم كانوا يخدمون أنفسهم.

(٤) في الأم: «فكانوا».

(٥) ٤١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو حنيفة في مسنده (١٣٧)، وعبد الرزاق (٥٣٥١)، والحميدي (١٧٨)، وابن أبي شيبة (٥٠٠٦) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٩٨٩)، وأحمد ٦/ ٦٢-٦٣، والبخاري ٢/ ٨ (٩٠٢) و(٩٠٣) و٣/ ٧٤ (٢٠٧١)، ومسلم ٣/ ٣ (٨٤٧) (٦)، وأبو داود (٣٥٢) و(١٠٥٥)، والنسائي ٣/ ٩٣ - ٩٤ وفي الكبرى، له (١٦٨٢) و(١٦٨٣)، وابن خزيمة (١٧٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٧، وابن حبان (١٢٣٦) و(١٢٣٧) ط الرِّسَالَةِ و (١٢٣٣) و(١٢٣٤) ط الفِكر، والبيهقي ١/ ٢٩٥ و٣/ ١٨٩- ١٩٠، وابن عبد البر فِي التمهيد ١٠/ ٨٣ و٨٤ و٨٥، عن عائشة، فذكرته. انظر: اختلاف الحديث: ١١٠، وفي طبعة الوفاء ١٠/ ١٤٠.

(٦) الموطأ [(١٣٥) برواية سويد بن سعيد، و(٤٣١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٦٨) برواية يحيى الليثي].

أصحابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ يومَ الجُمُعَةِ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطّابِ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةَ [١] سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا أَميرَ المؤمنينَ، انْقَلَبْتُ [٢] / ٥٦ظ/ مِنَ السُّوقِ فَسِمِعتُ النِّدَاءَ، فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضّأتُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: الوُضُوءَ [٣] أيضاً! وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ يأمُرُنا بِالغُسْلِ [٤].

٤١٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أصحابِ النَّبيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ

(١) هكذا ضبطت في الأصل بالنصب، وفي كثير من مصادر تخريج الحديث بالرفع.

(٢) أي رجعت، والانقلاب الرجوع انظر اللسان ١/ ٤٨٠ «قلب».

(٣) بالنصب وحذف الواو قال العيني: «أما وجه النصب فهو على إضمار فعل التقدير: أتتوضأ الوضوء فقط يعني اقتصرت على الوضوء وحده». وقال ابن حجر: «أي والوضوء أيضاً اقتصرت عليه أو اخترته دون الغسل، والمعنى ما اكتفيت بتأخير الوقت وتفويت الفضيلة حتى تركت الغسل واقتصرت على الوضوء؟». انظر: عمدة القاري ٦/ ١٦٧، وفتح الباري ٢/ ٣٦٠. وفي طبعة الوفاء: «والوضوء».

(٤) ٤١٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (٤٥٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الترمذي (٤٩٥ م)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١١٧- ١١٨ من طريق ابن شهاب، عن سالم. هكذا رواه أكثر رواة الموطأ: «عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله أنه دخل...» ولم يقولوا: «عن أبيه». انظر: التمهيد ١٠/ ٦٨. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٩ و٤٥، وعبد بن حميد (٨)، والبخاري ٢/ ٢-٣ (٨٧٨)، ومسلم ٣/ ٢-٣ (٨٤٥)، والترمذي (٤٩٥)، والنسائي في الكبرى (١٥٩٦) و(١٦٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٨، وابن حبان في ط الفكر (١٢٢٧)، وفي ط الرسالة (١٢٣٠)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٧٠ -٧١ من طريق ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه. قال الترمذي بعد أن أورد روايته: «مالك، عن ابن شهاب، عن سالم قال: قال: بينما عمر....». سألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا فقال: «الصحيح حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه». انظر: جامع الترمذي (٤٩٥ م). الرسالة (٨٤٢)، وفي طبعة الوفاء ١/ ١٣٧. وانظر: تنقيح التَّحْقِيق ١/ ٥٥٦ - ٥٥٧. تنبيه: هذا الرجل الداخل هُوَ عثمان ابن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كما سماه معمر في روايته، عن الزهري، عن الشَّافِعِي في الحديث الذي سيأتي برقم (٤١٥) وقد سماه أيضاً أبو هريرة في روايته لهذه القصة عند مسلم ٣/ ٣ (٨٤٥) (٤). وَقَالَ ابن عبد البر بعد ذكره لحديث مسلم: «ففي هذا الحديث: أن الرجل عثمان بن عفان ولا أعلم خلافاً بين أهل العلم بالحديث والسير في ذلك، وكذلك قال مالك في سماع ابن القاسم منه». انظر: التمهيد ١٠/ ٧٢.

يـومَ الجُمُعَـةِ وَعُمَـرُ بْـنُ الخَطّـابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يخَطُـبُ فقَـالَ: أيّـةَ سَـاعَةٍ هَـذِهِ؟ قَـالَ: يَـا أميـرَ المؤمنيـنَ، انْقَلَبْـتُ مِـنَ السُّـوقِ فَسَـمِعْتُ النِّـدَاءَ فَمَـا زِدْتُ عَلَـى أنْ تَوَضّـأْتُ. فَقَـالَ عُمَـرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَالوُضـوُءَ [1] أيضًـا وَقَـدْ عَلِمْـتَ أنَّ رَسُـولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأمُرُ بِالغُسْلِ [2].

٤١٥- أَخْبَرَنَا الثِّقَـةُ، عَـنْ مَعْمَـرٍ، عَـنِ الزُّهْـرِيِّ، عَـنْ سَـالمٍ، عَـنْ أَبِيـهِ مِثْـلَ [3] مَعنى حَدِيثِ مَالِكٍ، وَسمّى الدَّاخِلَ يَومَ الجُمُعَةِ بغيرِ غُسْلٍ عُثمَانَ بْنَ عَفّانَ [4].

أَخْرَجَ الأوَّلَ مِـنْ كِتَـابِ إيجـابِ الجُمُعَـةِ، والـى آخـرِ الرَّابـعِ مِـنَ الجُـزءِ الثَّانِـي مِـنِ اخْتِـلافِ الحديـثِ والخامِـسَ مِـنْ كِتَـابِ الوُضُـوءِ وَالسَّـادِسَ وَالسّـابعَ مِـنْ كِتَـابِ الرِّسَـالَةِ.

(١) بالنصب والواو. انظر عمدة القاري ٦/ ١٦٧.

(٢) ٤١٤- انظر: تخريج الحديث رقم (٤١٣). الرسالة (٨٤٢).

(٣) في طبعة الوفاء للأم: «بمثل».

(٤) ٤١٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٥٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٩٢)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٧٢. وله شاهد من حديث أبي هريرة أَخْرَجَهُ مسلم ٣/ ٣ (٨٤٥) (٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١١٨، والبيهقي ١/ ٢٩٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ٧٢. انظر: حديث رقم (٤١٣) و(٤١٤). انظر: نصب الرَّايَة ١/ ٨٧، وتحفة المحتاج ١/ ٥١٣. الرِّسَالَة (٨٤٣)، وفي طبعة الوفاء ١/ ١٣٧.

٦. بَابُ المَشي إلى الجُمُعَةِ وَفَضيلَةِ الغُسْلِ وَالتَّبكِيرِ بِالرَّواحِ

٤١٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُ الله بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَدِّهِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا خرَجْتَ إِلى الجُمُعَةِ فَامْشِ عَلَى هِيْنَتِكَ [١][٢].

٤١٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيّ [٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَومَ الجُمُعَةِ / ٥٧و/ غُسْلَ الجنابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأنما قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثانيةِ فكأنّما قَرَّبَ بقَرةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السّاعةِ الثالثةِ فكأنّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السّاعةِ الرابعةِ فَكَأنّما قَرّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السّاعةِ الخامسةِ فكأنّما قَرَّبَ بَيضَةً، فإذَا خَرَجَ الإمَامُ حَضَرَتِ الملائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ**» [٥].

---

(١) بكسر الهاء وتحتية ساكنة وهي التأني والتؤدة، والمراد على رَسْلك. انظر اللسان ١٣/ ٤٤٠ «هون»، والشافي العي: ٢٧.

(٢) ٤١٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٧٨١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ١٩٦، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٣.

(٣) الموطأ [(١٣٦) برواية سويد بن سعيد، و(٤٣٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٦٦) برواية يحيى الليثي].

(٤) في الأم: «رسول الله».

(٥) ٤١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٢٦ وفي المعرفة، له (١٧٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦٠، والبخاري ٢/ ٣ (٨٨١)، ومسلم ٣/ ٤ (٨٥٠) (١٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي ٣/ ٩٩ وفي الكبرى، له (١٦٩٦)، وابن حبان فِي ط الفِكر (٢٧٧٠)، وط الرسالة (٢٧٧٥)، والبيهقي ٣/ ٢٢٦، والبغوي (١٠٦٣) من طريق مالك، عن سمي، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٦٥) من طريق ابن جريج، عن سمي، به. وأَخْرَجَهُ النسائي ٣/ ٩٨-٩٩، وفي الكبرى، له (١٦٩٥) من طريق =

٤١٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا كَانَ يَومُ الجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أبوابِ الْمَسْجِدِ مَلائكةٌ يَكتبونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهم الأَوَّلَ فالأوّلَ، فَإذَا خَرَجَ الإمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَاستَمعُوا الخُطبَةَ، وَالمُهَجِّرُ**[(١)] **إلى الصَّلَاةِ كالمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كالمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كالمُهْدي كَبْشًا، حَتَّى ذَكَرَ الدّجَاجَةَ والبَيضَةَ**»[(٢)].

٤١٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا كَانَ يومُ الجُمُعَةِ جَلَسَ عَلَى أبوابِ الْمَسْجِدِ... وَذَكَرَ الحديثَ**»[(٣)].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ والرّابعَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالي.

❊ ❊

= محمد بن عجلان، عن سمي، به. وأخرجه مسلم ٣/ ٨ (٨٥٠) (٢٥)، والنسائي في الكبرى كَمَا فِي تُحْفَة الأشراف ٩/ ٤٢٢ (٢٧٧٠). كلاهما، عن قتيبة بن سعيد، عن يعقوب بن عبد الرحمن بن سهيل ابن أبي صالح. كلاهما (سمي، وسهيل)، عن أبي صالح السمان، به. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥١٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٣. الأم ١/ ١٩٥ و١٩٦، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٢.

(١) التهجير التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه، يقال هجَّر يُهَجِّر تهجيراً فهو مُهَجِّر. والمراد المُبكِّر إليها. انظر: النهاية ٥/ ٢٤٦.

(٢) ٤١٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٧٧٢)، والبغوي (١٠٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٣٤)، وأحمد ٢/ ٢٣٩، ومسلم ٣/ ٨ (٨٥٠) (٢٤)، وابن ماجه (١٠٩٢)، والنسائي ٣/ ٩٨ وفي الكبرى، له (١٦٩٤)، وابن خزيمة (٧٦٩)، والبيهقي ٣/ ٢٢٥-٢٢٦، والبغوي (١٠٦١) من طريق سفيان بن عيينة. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥١٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٣. الأم ١/ ١٩٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٢.

(٣) ٤١٩- سبق تخريجه. انظر: الحديث رقم (٤١٨). الأم ١/ ١٩٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٢.

٧. بَابٌ(١): لا يُقَامُ الرَّجُلُ مِنْ مجلِسِهِ يَومَ الجُمُعَةِ

٤٢٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُقِيمَنَّ أَحدُكُم الرَّجُلَ مِنْ مجلِسِهِ ثُمَّ يخْلُفُ**(١) **فِيْهِ، وَلكِنْ / ٥٧ظ/ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**»(٢).

٤٢١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيلُ بْنُ أَبِي صَالح، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا قَامَ أَحدُكُم مِنْ مجلِسِهِ يَومَ الجُمُعَةِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْه فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**»(٣).

---

(١) في الأم: «يخلفه».

(٢) ٤٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١٧٨٩)، والبغوي (٣٣٣٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٩٢) و(٥٥٩٤) و(١٩٨٠٦) و(١٩٨٠٧)، والحميدي (٦٦٤)، وابن أبي شَيْبَةَ (٢٥٥٧٧) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ١٧ و٢٢ و٣٢ و٤٥ و١٠٢ و١٢١ و١٢٤ و١٢٦ و١٤٩، وعبد بن حميد (٧٦٤)، والدارمي (٢٦٥٦)، والبخاري ٢/ ١٠ (٩١١) و٨/ ٧٥ (٦٢٦٩) وفي الأدب المفرد، له (١١٤٠) و(١١٥٣)، ومسلم ٧/ ٩(٢١٧٧) (٢٧) و٧/ ١٠ (٢١٧٧) (٢٨) و(٢٩)، والترمذي (٢٧٤٩)، وابن خزيمة (١٨٢٠) و(١٨٢٢)، وابن حبان في ط الفكر (٥٨٥) و(٥٨٦)، وفي ط الرسالة (٥٨٦) و(٥٨٧)، والطبراني في الأوسط (٣٨٦) و(١٥٣٨) و(٢١٧٠)، والحاكم ١/ ٢٩٣، والبيهقي ٣/ ٢٣٢ و٦/ ١٥٠ وفي الآداب، له (٣٠٣)، والبغوي (٣٣٣١) و(٣٣٣٢) من طرق، عن نافع، عن ابن عمر، به. الأم ١/ ٢٠٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٢١.

(٣) ٤٢١- صحيح من غير هذا الطريق، وبدون ذكر: «يوم الجمعة»، وشيخ الشَّافِعِي متروك. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٩٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٩٧٩٢)، وأحمد ٢/ ٢٦٣ و٢٨٣ و٣٤٢ و٣٨٩ و٤٤٦ و٤٤٧ و٤٨٣ و٥٢٧ و٥٣٧، والدارمي (٢٦٥٧)، والبُخَارِيّ في الأدب المفرد (١١٣٨)، ومسلم ٧/ ١٠ (٢١٧٩) (٣١)، وأبو داود (٤٨٥٣)، وابن ماجه (٣٧١٧)، وابن خزيمة (١٨٢١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٨١)، وابن حبان فِي ط الفكر (٥٨٧) وفي ط الرسالة (٥٨٨)، والبيهقي ٣/ ٢٣٣- ٢٣٤، والبغوي (٣٣٣٣) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، به، ولم يذكر «يوم الجمعة» فيه. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٣٤ =

٤٢٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يعمدُ** (١) **الرَّجُلُ إِلى الرَّجُلِ فَيُقِيمُهُ مِنْ مجلسِهِ ثُمَّ يَقعُدُ فِيْهِ**»(٢).

٤٢٣- حَدَّثَنَا عَبدُ المجيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيمَانُ بْنُ مُوسَى: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُقِيمنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَومَ الجُمُعَة، وَلكنْ لِيَقُلِ: افْسَحُوا**»(٣).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

= من طريق عروة بن الزبير، عن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: «وهذا حديث منقطع إلا أن فيه ذكر الجمعة»، فلا يصلح لتقوية حديث إبراهيم بن محمد. الأم ١/ ٢٠٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٢١.

(١) أشكلت الدال في الأصل بالضم والكسر معاً، فبالضم على أن لا نافية لفظها خبر ومعناها النهي وبالكسر على أن لا ناهية جازمة، وقد روي بلفظ الخبر (لا يقيمُ)، وبلفظ النهي (لا يقم) وبلفظ النهي المؤكد (لا يقيمن). كما قال ابن حجر في الفتح ١١/ ٧٤. وقد أشكلت الميم في الأصل بالفتح مع أن الذي نصت عليه المعاجم هو الكسر إذ هي من باب ضرب.

(٢) ٤٢٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٩٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٩٥٠)، وعبد الرزاق (٥٥٩٢) و(٥٥٩٣) و(٥٥٩٤) و(١٩٨٠٦) و(١٩٨٠٧)، والحميدي (٦٦٤)، وابن أبي شَيْبَةَ (٢٥٥٧٦) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ١٦ و٢٢ و٣٢ و٤٥ و٨٩ و١٠٢ و١٢١ و١٢٤ و١٢٦ و١٤٩، وعبد بن حميد (٧٦٤)، والدارمي (٢٦٥٦)، والبخاري ٢/ ١٠ (٩١١) و٨/ ٧٥ (٦٢٦٩) و(٦٢٧٠)، وفي الأدب المفرد، لَهُ (١١٤٠) و(١١٥٣)، ومسلم ٧/ ٩-١٠ (٢١٧٧) (٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٤٨٢٨)، والترمذي (٢٧٤٩) و(٢٧٥٠)، وابن خزيمة (١٨٢٠) و(١٨٢٢)، وابن حبان في ط الفكر (٥٨٥) و(٥٨٦)، وفي ط الرسالة (٥٨٦) و(٥٨٧)، والطبراني في الأوسط (٣٨٦) و(١٥٣٨) و(٢١٧٠)، والحاكم ١/ ٢٩٣، والبيهقي ٣/ ٢٣٢ و٦/ ١٥٠، وفي الآداب، له (٣٠٣)، والبغوي (٣٣٣١) و(٣٣٣٢) من طرق، عن ابن عمر، به. الأم ١/ ٢٠٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٢٢.

(٣) ٤٢٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٩١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٩١)، وأحمد ٣/ ٢٩٥، من طريق سليمان بن موسى، عن جابر، به. والحديث منقطع؛ لأن رِوَايَة سُلَيْمَان بن مُوسَى عَنْ جابر مرسلة، ومَعَ هَذَا فقد توبع سُلَيْمَان عَلَى هَذَا الحَدِيث تابعه أبو الزُّبَيْر عِنْدَ مُسْلِم وغيره، كَمَا أَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٤٢، ومُسْلِم ٧/ ١٠ (٢١٧٨) (٣٠)، وأبو عَوَانَةَ فِي الاستئذان كَمَا فِي إتحاف المهرة ٣/ ٥١٩ (٣٦٣٣)، والبيهقي ٣/ ٢٣٣ من طريق معقل بن عبيد الله الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر، به. الأم ١/ ٢٠٤، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٢٢.

٨. بَابُ وَقْتِ الأَذَانِ لِلجُمُعَةِ

٤٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثقةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السائِبِ ابْنِ يزِيدَ: أَنَّ الأذانَ كَانَ أَوَّلُهُ للجُمُعةِ حينَ يجلِسُ الإمَامُ عَلَى المنبرِ عَلَى عَهدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمّا كَانَ خِلافَةُ عُثمَانَ كَثُرَ النَّاسُ أمَرَ عُثمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأذانٍ ثانٍ فأذَّنَ بِهِ، فَثَبَتَ الأمرُ عَلَى ذلكَ، وكَانَ [1] عَطَاءٌ يُنكِرُ أنْ يَكُونَ أَحدَثَهُ عُثمَانُ وَيَقُولُ: أَحدَثَهُ مُعَاوِيَةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ[2].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ❊

---

(١) في الأم: «وقال الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللهُ: وقد كان عطاء..».

(٢) ٤٢٤-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٨٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥٣١١) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٤٤٩ و٤٥٠، والبخاري ٢/ ١٠ (٩١٢) و(٩١٣) و(٩١٥) و٢/ ١١ (٩١٦)، وأبو داود (١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و(١٠٩٠)، وابن ماجه (١١٣٥) والترمذي (٥١٦)، والنسائي ٣/ ١٠٠ و١٠١ وفي الكبرى، له (١٧٠٠) و(١٧٠١) و(١٧٠٢)، وابن الجارود (٢٩٠)، وابن خزيمة (١٧٧٣) و(١٧٧٤) و(١٨٣٧)، وابن حبان (١٦٧٠)، وفي ط الرسالة (١٦٧٣)، والطبراني في الكبير ٧/ (٦٦٤٢) و(٦٦٤٣) و(٦٦٤٤) و(٦٦٤٥) و(٦٦٤٦) و(٦٦٤٧) و(٦٦٤٨) و(٦٦٤٩) و(٦٦٥٠) و(٦٦٥١) و(٦٦٥٢)، والبيهقي ٣/ ١٩٢ و٢٠٥، والبغوي (١٠٧١). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٥، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٧، وإرواء الغليل ٣/ ٧٦. الأم ١/ ١٩٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٨٩.

٩. بَابُ الصَّلَاةِ وَالحديثِ حَتَّى يَسْكُتَ المؤذِّنُونَ وَيَقُومَ الخطيبُ

٤٢٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ ثَعلبَةَ ابْنِ أَبِي مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أنهم كَانُوا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الخَطّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يوم الجُمُعَةِ يُصَلُّونَ حَتَّى يخْرُجَ عُمَرُ بْنُ الخطّابِ / ٥٨و/ فإذَا خَرَجَ الإمَامُ (٢) وَجلسَ عَلَى المنبر أَذَّنَ (٣) المؤذِّنُ جَلَسُوا يتحَدَّثُونَ حَتَّى إذَا سَكَتَ المؤذِّنُونَ وَقَامَ عُمَرُ سَكَتُوا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ(٤).

٤٢٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَن ابْنِ شِهابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعلَبَةُ ابْنُ أَبِي مَالِكٍ: أَنَّ قُعُودَ الإمَامِ يَقطَعُ السُّبْحَةَ (٥)، وَأَنَّ كَلامَهُ يَقطَعُ الكَلامَ، وأَنهم كَانُوا يتَحَدّثُونَ يومَ الجُمُعَةِ وَعُمَرُ جَالِسٌ عَلَى المنبر، وَإذَا (٦) سَكَتَ المُؤَذِّنُ قَامَ عُمَرُ فَلَمْ يَتكَلّمْ أحَدٌ حَتَّى يَقضِيَ الخُطبَتَينِ كِلْتَيهِمَا، وَإذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ وَنزَلَ عُمَرُ تكَلّمُوا(٧).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

---

(١) الموطأ [(٢٢٧) برواية مُحَمَّد بن الحَسَن الشَيبَانِيّ، و(١٣٨) بِروَايَة سويد بن سَعِيد، و(٤٣٩) بِروَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٢٧٤) بِروَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) في الأم: «فإذا خرج عمر».

(٣) أشار سنجر في الحاشية الى أنه في نسخة: «وأذَّن»، وهي كذلك في الأم.

(٤) ٤٢٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٩٢ وفي المعرفة، له (١٦٩٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٩٢ -١٩٣، عن مالك، عن ابن شهاب، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٠١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٦. سيأتي الحديث برقم (٤٢٦). الأم ١/ ١٩٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٨.

(٥) قال في الصحاح ١/ ٣٧٢: «السبحة: التطوع من الذكر والصلاة، تقول: قضيت سبحتي». والمراد هنا الصلاة. انظر الشافي العي: ٢٧.

(٦) في الأم: «فإذا».

(٧) ٤٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٩٣، وفي المعرفة، له (١٦٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٣٥٢)، وابن أبي شيبة (٥٢٩٦) ط الحُوت من طرق عن ثعلبة به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٦. الأم ١/ ١٩٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٨. انظر: مَا سبق برقم (٤٢٥).

١٠. بَابُ الإنْصَاتِ لِلخُطْبَةِ

٤٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ [٢] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذَا قُلتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ والإمامُ يخطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ**»[٣].

٤٢٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٤]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذَا قُلتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، والإمامُ يخطُبُ يَومَ الجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوتَ**»[٥].

---

(١) هذا الطريق ليس في رواية يحيى الليثي، وإنما هو من رواية ابن وهب وابن القاسم ومعن وابن عفير. انظر: مسند الموطأ: ١٣٧-١٣٨.

(٢) في الأم: «رسول الله».

(٣) ٤٢٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٤٩) و(١٧٥٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٤١٤) و(٥٤١٦)، وأحمد ٢/ ٢٧٢ و٢٨٠ و٣٩٣ و٣٩٦ و٤٧٤ و٤٨٥ و٥١٨ و٥٣٢، والدارمي (١٥٥٧) و(١٥٥٨)، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٤)، ومسلم ٣/ ٤ (٨٥١) (١١) و٣/ ٥ (٨٥١) (١١)، وأبو داود (١١١٢)، وابن ماجه (١١١٠)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي ٣/ ١٠٣ و١٠٤ و١٨٨ وفي الكبرى ، له (١٧٢٦) و(١٧٢٨)، وأبو يعلى(٥٨٤٦) و(٥٨٥٩) و(٦٤١٦)، وابن خزيمة (١٨٠٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦٧، وابن حبان في ط الفكر (٢٧٨٨) و(٢٧٩٠)، وفي ط الرسالة (٢٧٩٣) و(٢٧٩٥)، والبيهقي ٣/ ٢١٩ من طريق الزهري. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٢، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠٢، وإرواء الغليل ٣/ ٨٠. الأم ١/ ٢٠٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤١٧. انظر: الحديث رقم (٤٢٨) و(٤٢٩).

(٤) الموطأ [(٢٣٠) برواية الشيباني، و(١٣٨) برواية سويد بن سعيد، و(٤٣٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٣) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٤٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي٣/ ٢١٩ وفي المعرفة، له (١٧٥١)، والبغوي (١٠٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٨٥، والدارمي(١٥٥٦) من طريق مالك، عن أبي الزناد. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢١٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٢، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٤، وإرواء الغليل ٣/ ٨٠. الأم ١/ ٢٠٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤١٧. انظر: الحديث رقم (٤٢٧) ورقم (٤٢٩).

٤٢٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثلِ معناهُ إلَّا أنَّهُ قَالَ: لَغَيْتَ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لَغيت لُغةُ [1] أَبِي هُرَيْرَةَ [2].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «لغية».

(٢) ٤٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢١٩ وفي المعرفة، له (١٧٥٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٦٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٤، ومسلم ٣/ ٥ (٨٥١) (١٢)، وابن الجَارُود (٢٩٩)، وابن خزيمة (١٨٠٦)، والبيهقي ٣/ ٢١٩ من طريق سفيان، عن أبي الزناد. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢١٩ من طريق محمد بن عجلان، عن أبي الزناد. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥٢٩٥) ط الحُوت موقوفًا على أبي هريرة.
انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢١٤، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠١، والتمهيد ١٩/ ٢٩. الأم ١/ ٢٠٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤١٧-٤١٨. انظر: الحديثين رقم (٤٢٧) و(٤٢٨).

١١. بَابٌ مِنْهُ: اسْتِمَاعُ الخُطبةِ وَحَظُّ المُنْصِتِ الَّذِي لا يَسْمَعُ(١)

٤٣٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ / ٥٨ظ/ مَولى عُمَرَ بْنِ عُبَيدِ اللهِ(٣)، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطبتِهِ، قَلَّمَا يَدَعُ ذَلِكَ إِذَا خَطَبَ: إِذَا قَامَ الإِمَامُ أَنْ يخَطُبَ يَومَ الجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا، وَإِنَّ(٤) لِلمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسمَعُ مِنَ الحَظِّ، مِثْلَ مَا لِلسَامِعِ المنُصِتِ، وإِذَا(٥) قَامَتِ الصَّلَاةُ فَاعْدِلُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بِالمنَاكِبِ، فَإِنَّ إِعدَالَ(٦) الصُّفُوفِ مِنْ تمَامِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ لا يُكَبِّرُ عُثْمَانُ حَتَّى يأتيهُ رِجَالٌ قَدْ وَكَّلَهُمْ بِتَسويةِ الصُّفُوفِ، فَيُخبِرونَهُ بِأَنْ(٧) قَدِ اسْتَوَتْ فَيُكبِّرُ(٨).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ إِيجابِ الجُمُعَةِ.

* * *

(١) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٢) الموطأ [(٢٢٩) برواية الشيباني، و(١٣٩) برواية سويد بن سعيد، و(٤٤١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٧٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) تحرف عند الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم نشرة دار الوفاء إلى: «عبد الله»، وما أثبتناه من الأصل، وهو الموافق لما في الموطأ، وهو الذي نصت عليه كتب الرجال. انظر: التقريب (٢١٦٩) ترجمة سالم بن أبي أمية، أبو النظر، مولى عمر بن عبيد الله التيمي.

(٤) في الأم والمسند المطبوع والبدائع «فإن للمنصت».

(٥) في الأم والمطبوع والبدائع «فإذا قامت».

(٦) هكذا في الأصل، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع: «اعتدال».

(٧) في الأم: «أن».

(٨) ٤٣٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٢٠ وفي المعرفة، له (١٧٥٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٣٧٣)، والبيهقي٣/ ٢٢٠. الأم ١/ ٢٠٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤١٨.

١٢. بَابُ صَلَاةِ رَكعتي الْمَسْجِدِ والإمامُ يخطُبُ

٤٣١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينارٍ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يومَ الجُمُعَة الْمَسْجِدَ (١) وَالنَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «**أَصَلَّيتَ؟**» قَالَ: لا، قَالَ: «**فَصَلِّ رَكعَتينِ**»(٢).

٤٣٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزّبير، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ٤٣١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٩٥)، والبغوي (١٠٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٩٥)، وعبد الرزاق (٥٥١٣)، والحميدي (١٢٢٣)، وأحمد ٣/ ٣٠٨ و٣٦٩ و٣٨٠، والدارمي (١٥٥٩) و(١٥٦٣)، والبخاري ٢/ ١٥ (٩٣٠) و(٩٣١) و٢/ ٧١ (١١٦٦)، وفي القراءة خلف الإمام، لَهُ (١٦٠)، ومسلم ٣/ ١٤ (٨٧٥) (٥٤) و(٥٥) و(٥٦) و(٥٧)، وأبو داود (١١١٥)، وابن ماجه (١١١٢)، والترمذي (٥١٠)، والنسائي ٣/ ١٠١ و١٠٣ و١٠٧ وفي الكبرى، له (١٧٠٤)، وأبو يعلى (١٨٣٠) و(١٩٦٩) و(١٩٨٨) و(١٩٨٩)، وابن الجارود (٢٩٣)، وابن خزيمة (١٨٣٢) و(١٨٣٣) و(١٨٣٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٣/ ٢٨٦ (٢٧٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦٥، والطبراني في الكبير ٧/ (٦٧٠٠) و(٦٧٠١) و(٦٧٠٢) و(٦٧٠٣) و(٦٧٠٤) و(٦٧٠٥) و(٦٧٠٧) وفي الأوسط (٦٤٠٩) و(٩٠٥٤)، والدارقطني ٢/ ١٤ و١٥، والبيهقي ٣/ ١٩٣ و٢١٧ من طريق عَمْرِو بن دينار، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥١٤)، وابن أبي شيبة (٥١٦١) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٢٩٧ و٣١٦، وعبد بن حميد (١٠٢٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٦١)، ومسلم ٣/ ١٤(٨٧٥) (٥٩)، وأبو داود (١١١٦) و(١١١٧)، وابن ماجه (١١١٤)، وابن خزيمة (١٨٣٥)، وأبو يعلى (١٩٤٦) و(٢١٨٦) و(٢٢٧٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٣/ ١٦٥ (٢٧٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦٥، وابن حبان في ط الفِكر (٢٤٩٧) و(٢٤٩٨) و(٢٤٩٩)، وفي ط الرسالة (٢٥٠٠) و(٢٥٠١) و(٢٥٠٢)، والطبراني في الكبير ٧/ (٦٦٩٧) و(٦٦٩٨) و(٦٦٩٩)، والدارقطني ٢/ ١٣ و١٤، والبيهقي ٣/ ١٩٤، والبغوي (١٠٨٤) من طريق أبي سفيان، عن جابر به. وأَخْرَجَهُ ابن خزيمة (١٨٢٨) و(١٨٣١)، وابن حبان (٢٥٠٤) ط الرِّسَالَةِ و(٢٥٠١) ط الفِكر، والدارقطني ٢/ ١٦، والطبراني فِي الكَبِير (٦٧١٠) و(٦٧١١)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٥٨ من طرق، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢١٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٥. الأم ١/ ١٩٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٩. وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير، به برقم (٤٣٢).

مِثْلَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: وَهُوَ سُلَيْكٌ الغَطَفَانِيٌّ(١).

٤٣٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عِيَاضٍ (٢)، عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي سَرْحٍ قَالَ: رَأيتُ أبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيّ جَاءَ وَمَروَانُ يخْطُبُ فقَامَ فَصَلّى رَكعتَينِ، فَجَاءَ إِلَيْهِ الأحراسُ (٣) ليُجلِسُوهُ، فأبى أَنْ يجْلِسَ حَتَّى صَلَّى رَكعَتينِ(٤)، فَلَمّا قَضَينَا الصَّلَاةَ أتَينَاهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، كَادَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَفعلُوا بِكَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لأدَعَهَا لِشيءٍ بَعْدَ شَيءٍ رَأيتُه مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيتُ النَّبيَّ(٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٥٩و/ وَجَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ يخْطُبُ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بهيأةٍ بَذَّةٍ (٦) فَقَالَ: «أَصَلّيتَ»؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَصلِّ رَكْعَتَيْنِ**»، قَالَ: ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصّدَقَةِ فَأَلقَوْا ثِيَابًا فَأعطَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا (٧) الرَّجُلَ ثَوبينِ. فَلَمَّا كَانَتِ الجُمُعَةُ الأخرى جَاءَ الرّجُلُ وَالنَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخْطُبُ

---

(١) ٤٣٢- صحيح. أخرجه البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٦٩٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه الحميدي (١٢٢٣)، وأحمد ٣/ ٣٦٣، وعبد بن حميد (١٠٤٨)، والبُخَارِيّ في القراءة خلف الإمام (١٥٩)، ومسلم ٣/ ١٤ (٨٧٥) (٥٨)، وابن ماجه (١١١٢)، والنسائي في الكبرى (١٧٠٥)، وأبو يعلى (١٩٧٠)، وابن خزيمة (١٨٣٢)، وأبو عوانة في الصلاة كما في إتحاف المهرة ٣/ ٢٨٦ (٣٠٢١) و٣/ ٤٩٧ (٣٥٦٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦٥، والطبراني في الكبير (٦٧٠٨) و(٦٧٠٩)، والبيهقي ٣/ ١٩٣ و١٩٤ من طريق أبي الزبير، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٥. وقد ورد في الباب من طريق عمرو، عن جابر، به. وله طرق عدة، عن جابر. انظر: الحديث رقم (٤٣١). الأم ١/ ١٩٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٩٩.

(٢) هكذا في الأصل، وفي المسند المطبوع والبدائع (عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح...) ومثله في الأم، ولكن اقتصر على عياض بن عبد الله فقط. وكذا في مصادر تخريج الحديث وتحفة الأشراف ٣/ ٤٤١ (٤٢٧٢) وهكذا هو اسمه في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٥/ ٥٣٧ وهذا الحديث لم يُذكر في إتحاف المهرة، ولا نبّه على ذلك المحققون.

(٣) جمع حارس.

(٤) في الأم: «الركعتين».

(٥) في الأم: «رسول الله».

(٦) أي رثة. انظر: الصحاح ٢/ ٥٦١ (بذذ).

(٧) في الأم: «الرجل منها» بالتقديم والتأخير.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَصَلَّيْتَ**»؟ قَالَ: لا، قَالَ: «**فَصَلِّ رَكعتَينِ**»، ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ -يَعني فَطَرَحَ - يَعني ذَلِكَ الرَّجُلَ -أَحَدَ ثَوبيهِ- فَصَاحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «**خُذْهُ خُذْهُ**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انْظُرُوا إِلى هَذَا جَاءَ تِلْكَ الجُمُعَةَ بهيأةٍ بَذَّةٍ فَأَمَرْتُ النَّاسَ بالصَّدَقَةِ فَطَرَحُوا ثِيَابًا فَأَعطَيتُهُ مِنْهَا ثَوبينِ فَلَمَّا جَاءتِ الجُمُعَةُ أَمَرْتُ النَّاسَ بالصَّدَقَةِ فَجَاءَ فَأَلقَى أَحَدَ ثَوبيهِ**»(١).

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ من كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

* ❁ *

---

(١) ٤٣٣- إسناده حسن؛ من أجل محمد بن عجلان. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢١٧ وفي المعرفة، له (١٦٩٩)، والبغوي (١٠٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥١٦)، والحميدي (٧٤١)، وأحمد ٣/ ٢٥ و٧٠، والدارمي (١٥٦٠)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٦٢)، وأبو داود (١٦٧٥)، وابن ماجه (١١١٣)، والترمذي (٥١١)، والنسائي ٣/ ١٠٦ و٥/ ٦٣، وفي الكبرى، له (١٧١٩)، وأبو يعلى (٩٩٤)، وابن خزيمة (١٧٩٩) و(١٨٣٠) و(٢٤٨١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٦٦، وابن حبان في ط دار الفكر (٢٥٠٠) و(٢٥٠٢)، وفي ط الرسالة (٢٥٠٣) و(١٢٠٥)، والبغوي (١٠٨٥) من طرق، عن أبي سعيد الخدري. الأم ١/ ١٩٧، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٠٠.

١٣. بَابٌ[١] تحوِيلِ النَّاعِسِ وَتَشمِيتِ العَاطِسِ والإمَامُ يخْطُبُ

٤٣٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لِلرّجُلِ إِذَا نَعَسَ يَومَ الجُمُعَةِ والإمَامُ يخْطُبُ: أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْهُ[١].

٤٣٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إذا عَطِسَ[٢] الرّجُلُ والإمَامُ يخْطُبُ يَومَ الجُمُعَةِ فَشَمِّتْهُ**»[٣].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

(١) ٤٣٤- إسناده صحيح موقوفـًا. أخرجه البيهقي ٣/ ٢٣٧، وفي المعرفة، له (١٧٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٢٤٨) ط الحوت موقوفا على ابن عمر. وأخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (٥٢٥٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٢ و٣٢ و١٣٥، وعبد بن حميد (٧٤٧)، وأبو داود (١١١٩)، وابن خزيمة (١٨١٩)، وابن حبان في ط الفكر (٢٧٨٧)، وفي ط الرسالة (٢٧٩٢)، والحاكم ١/ ٢٩١، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ١٨٦، والبيهقي ٣/ ٢٣٧، وفي المعرفة، له (١٧٩٥)، والبغوي (١٠٨٧) من طريق نافع، عن ابن عمر، به مرفوعا. قال البيهقي في المعرفة عقب (١٧٩٤): «الموقوف أصح». وقال في السنن ٣/ ٢٣٧: «ولا يثبت رفع هذا الحديث والمشهور، عن ابن عمر». انظر: تأريخ بغداد ١/ ٢٢٩، وتهذيب الكمال ٦/ ٢٢٥. الأم ١/ ١٩٨، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٠٣.

(٢) هكذا ضُبطت الطاء بالكسر والذي في المعجمات بالفتح. انظر: الصحاح ٣/ ٩٥٠ (عطس).

(٣) ٤٣٥- مرسل إسناده ضعيف جداً؛ بسبب شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي ٣/ ٢٢٣ وفي المعرفة، له (١٧٦٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التهذيب للبغوي ٢/ ٣٤١. الأم ١/ ٢٠٣، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤١٩.

١٤. بَابُ الخُطْبَةِ يومَ الجُمُعَةِ وَمَا قُرِئَ فِيْهَا وَالاعْتِمَادِ عَلَى العَصَا

٤٣٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ:/ ٥٩ظ/ أَخْبَرَنِي جعفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخطُبُ يَومَ الجُمُعَةِ خُطبَتينِ قَائِماً يَفصِلُ بَيْنَهُمَا بجلُوسٍ[1].

٤٣٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي عبيدُ[2] اللهِ بْنُ عُمَرَ[3]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[4].

---

(١) ٤٣٦- إسناده ضعيف جداً؛ من أجل شيخ الشَّافِعِي، لكن المتن صحيح من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٠٥)، والبغوي (١٠٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٩٨ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، به مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ (٥١٧٨) ط الحُوت، من طريق جعفر، عن أبيه مرسلاً ولم يذكر فيه جابر بن عبد الله. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٤، وإرواء الغليل ٣/ ٧٢. انظر الحديث رقم (٤٣٧). الأم ١/ ١٩٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٠٦.

(٢) تحرف عند الدكتور رفعت فوزي إلى: «عبد الله» فأبدل الثقة بالضعيف.

(٣) هكذا النص عندنا في الأصل، وهكذا في المسند المطبوع وغيره، وهكذا رواه البيهقي من طريق الشَّافِعِي، ومن عجائب التَّحْقِيق عند الدكتور رفعت فوزي أنه أضاف بين إبراهيم وعبيد الله: «صالح مولى التوآمة». فأصبح السند عنده هكذا: «أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد، قَالَ: حدثني صالح مولى التوآمة، عن عبد الله (كذا) بن نافع» هكذا صنع مع اعترافه بخطأ اقحام: «صالح» ومثل هذا في التَّحْقِيق عجيب.

(٤) ٤٣٧- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٠٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٥٨)، وعبد الرزاق (٥٢٦١)، وابن أبي شَيْبَةَ (٥١٩٤) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٣٥ و٩١ و٩٨، والدارمي (١٥٦٦)، والبخاري ٢/ ١٢ (٩٢٨) و٢/ ١٤ (٩٢٨)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦١) (٣٣)، وأبو داود (١٠٩٢)، وابن ماجه (١١٠٣)، والترمذي (٥٠٦)، والنسائي ٣/ ١٠٩، وفي الكبرى، له (١٧١١) و(١٧٢١) و(١٧٢٢)، وابن الجارود (٢٩٥)، وابن خزيمة (١٤٤٦) و(١٧٨١)، والطبراني في الكبير (١٣٩٦)، والدارقطني ٢/ ٢٠، والبيهقي ٣/ ١٩٧ و٢٠٥، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٦٦، والبغوي (١٠٧٢) من طريق نافع، عن ابن عمر، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢١٠-١٢١١، ونصب الرَّايَة ٢/ ١٩٦- ١٩٧، وإرواء الغليل ٣/ ٧٠. الأم ١/ ١٩٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٠٦.

٤٣٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ مَولى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ وعُثْمَانَ أَنَّهُمْ كانُوا يَخطُبُونَ يَومَ الجُمُعَةِ خُطْبَتينِ عَلَى المِنْبَرِ قِيَامَاً يَفصِلُون بَيْنَهُمَا بجلُوسٍ حَتَّى جَلَسَ مُعَاوِيَةُ فِي الخُطْبَةِ الأُولى فَخَطَبَ، جَالِسَاً وَخَطَبَ فِي الثَّانِيَةِ قَائِمَاً[1].

٤٣٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ إِسَافٍ[2]، عَنْ أمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ: أَنَّهَا سَمِعتِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقرَأ بِقَافٍ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وإِنَّهَا لَمْ تَحفَظْهَا إِلَّا مِنَ النَّبِيِّ[3] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى المنبرِ لِكَثْرَةِ[4] مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا يَومَ الجُمُعَةِ وَهُوَ[5] عَلَى المنبرِ[6].

(١) ٤٣٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١٧٠٩) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٤. الأم ١/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٠٧.

(٢) بكسر الهمزة كما قال النووي في شرح صحيح مسلم ٢/ ١٣، وكذا ضُبطت في الأم، وفي المسند المطبوع بفتحها، وفي البدائع (يساف) ومثله في تهذيب الكمال ٢/ ٣٧٩ ويبدو أنه قال فيه الاثنين. وانظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ٦٣١.

(٣) في الأم: «رسول الله».

(٤) في الأم: «من كثرة».

(٥) (هو) غير موجود في الأم ولا المسند المطبوع، وهو موجود في البدائع. وقد ضبب الأمير سنجر عليها هكذا (صـ) وهو دليل على وقوعها في أصله مع شكه في صحتها.

(٦) ٤٣٩- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٢٩) و(١٧٣٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٤٣٥ و٤٦٣، ومسلم ٣/ ١٣(٨٧٢) (٥٠) و(٨٧٣) (٥١) و (٥٢)، وأبو داود (١١٠٠) و(١١٠٢) و(١١٠٣)، والنسائي ٢/ ١٥٧ و٣/ ١٠٧، وفي الكبرى، له (١٧٢٠) و(١٧٢١)، وابن خزيمة (١٧٨٦) و(١٧٨٧)، والحاكم ١/ ٢٨٤، والبيهقي ٣/ ٢١١ من طرق، عن أم هشام، به. سيأتي الحديث برقم (٢٤٠). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٠٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٣. الأم ١/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١١.

٤٤٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النّعْمَانِ مِثْلَهُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَلَا أَعلَمني إلّا سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ حَزْمٍ يَقرأُ بِهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى المنبرِ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ يَقْرَؤُهَا[١]، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَاضٍ عَلَى المدِينَةِ[٢] عَلَى المنبرِ/ ٦٠و/ [٣].

٤٤١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسانَ، عَنْ حُسَينِ[٤] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقرأُ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[٥] حَتَّى بَلَغَ: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾[٦] ثُمَّ يَقْطَعُ السّورَةَ[٧].

٤٤٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى المنبرِ[٨].

٤٤٣- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المجيدِ بْنُ عَبدِ العزيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ[٩] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَى عَصا إذَا خَطَبَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا

---

(١) في الأم: ((يقرأ بها)).

(٢) في الأم: ((قاضي المدينة)).

(٣) ٤٤٠- سبق تخريجه انظر: الحديث رقم (٤٣٩). الأم ١/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١١.

(٤) هكذا في الأصل، وضبب عليها سنجر، وفي الأم والسنن الكبرى والمعرفة ومسند الشَّافِعِي المطبوع والتَّلْخِيص: ((حسن)).

(٥) التكوير: ١.

(٦) التكوير: ١٤.

(٧) ٤٤١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢١١، وفي المعرفة، له (١٧٣٣) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٣.

(٨) ٤٤٢- انظر الحديث رقم (٤٤١).

(٩) في الأم: ((رسول الله)).

اعْتِمـاداً[١].

أَخْرَجَ الثمانيةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ❊

(١) ٤٤٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (١٧٢٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٤٦)، والبيهقي ٣/ ٢٠٦. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣١٤ وغيره موصولاً من طريق عطاء، عن جابر بن عبد الله، به. لكنه ذكر: ((وَهُوَ متوكئ على قوس))، وسنده صحيح. وجاء في أكثر الروايات: ((كان متوكئا على بلال))، انظر مسند أحمد (طبعة الرسالة ٢٢/ ٢٦٨ - ٢٦٩). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٩، و إرواء الغليل ٣/ ٧٨. الأم ١/ ٢٠٠، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٠٩.

١٥. بَابٌ خُطَبٍ

٤٤٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبدِ اللهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ كُرَيبٍ مَولى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يومًا فَقَالَ: «**إِنَّ الحمدَ للهِ نَستَعينهُ وَنَستغفِرُهُ وَنَستَهدِيهِ وَنَستَنصِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ** [١] **فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى حَتَّى يَفِيءَ إِلى أمرِ اللهِ**»[٢].

٤٤٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْروٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَومًا فَقَالَ [٣] فِي خُطْبَتِهِ: «**أَلَا إِنَّ الدّنيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يأكُلُ مِنْهَا البَرُّ وَالفَاجِرُ، أَلَا وَإِنَّ الآخِرةَ أَجَلٌ صَادِقٌ/ ٦٠ظ/ يَقْضِي فِيْهَا مَلِكٌ قَادِرٌ، أَلا وَإِنَّ الخيرَ كُلَّهُ بحذَافيرِهِ فِي الجنَّةِ، ألا وَإِنَّ الشرَّ كُلَّهُ بحذافيرِهِ فِي النَّارِ، فَأَلَا وَاعْلَمُوا** [٤] **وَأنتُم مِنَ اللهِ عَلَى حَذَرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُعْرَضُونَ عَلَى أعمالِكُمْ** ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا

---

(١) كتب فوق هذه الكلمة في المخطوط (ح) وفي الحاشية (يُضِلّ) وكتب فوقها أصل وذيلت بـ: صح.

(٢) ٤٤٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد صح من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٧٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٣٠٢ و٣٥٠، ومسلم ٣/ ١١ -١٢ (٨٦٨) (٤٦)، وابن ماجه (١٨٩٣)، والنسائي ٦/ ٨٩، والطحاوي في شرح المشكل (٤)، وابن حبان (٦٥٦٨) ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفِكر (٦٥٧٧)، وابن منده في الإيمان (١٣٢)، والبيهقي ٣/ ٢١٤، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/ ٥٦ -٥٧ من طريق سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس. الأم ١/ ٢٠٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١٤.

(٣) سقطت من الأم.

(٤) هكذا في الأصل، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع، وكنز العمال «ألا فاعلموا ...».

يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[١][٢].

٤٤٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُ العَزيزِ بْنُ رُفَيعٍ[٣]، عَنْ تميمِ ابْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتمٍ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبيِّ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اسكتْ فبئسَ الخطيبُ أنتَ**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ**[٥]**، وَمَنْ يُعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى، وَلَا تَقُلْ: مَنْ يَعْصِهِمَا**»[٦].

أَخْرَجَ الثلاثةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ۞ ❊

(١) الزلزلة: ٧ و ٨.

(٢) ٤٤٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو معضل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٧٤٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبراني في الكبير (٧١٥٨)، وأبو نعيم في الحِلْيَة ١/ ٢٦٤، والبيهقي٣/ ٢١٦ من حديث شداد بن أوس. وفيه: أبو مهدي سعيد بن سنان ضعيف جداً. الأم ١/ ٢٠٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١٥.

(٣) بفاء مصغر. التقريب: «٤٠٩٥».

(٤) في الأم: «رسول الله».

(٥) كنصر، وهو من باب فرِح أيضـًا. انظر: التاج ٨/ ٩٥.

(٦) ٤٤٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد صح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعْرِفَة (١٧٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ٢٥٦ و٣٧٩، ومسلم ٣/ ١٢ (٨٧٠) (٤٨)، وأبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١)، والنسائي ٦/ ٩٠، والطحاوي في شرح مُشْكِل الآثار (٣٣١٨)، وابن حبان ط الفكر (٢٧٩٤)، وفي ط الرسالة (٢٧٩٨)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣١٠-٣١١، والحاكم ١/ ٢٨٩، والبيهقي ١/ ٨٦ و٣/ ٢١٦ وفي المعرفة، له (١٧٤٤). الأم ١/ ٢٠٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤١٥.

١٦. بَابٌ وقتِ صلاةِ الجُمُعَة

٤٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الجُمُعَةَ إِذَا فَاءَ الفَيْءُ [1] قَدْرَ ذِرَاعٍ أَوْ نحوَهُ[2].

٤٤٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ [3]، قَالَ: قَدِمَ مُعَاذٌ [4] عَلَى أهلِ مَكّةَ وَهُمْ يُصَلّونَ الجُمُعَةَ والفَيْءُ فِي الحِجْرِ [5]، فَقَالَ: لَا تُصَلُّوا حَتَّى تَفِيْءَ الكَعْبَةُ مِنْ وَجهِهَا[6].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

---

(١) الفيء: ما بعد الزوال من الظل، سمي فيئًا؛ لرجوعه من جانب إلى جانب.

(٢) ٤٤٧- مرسل ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٦٨٤) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ١/ ١٩٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٨٦ - ٣٨٧.

(٣) قال ابن حجر في الفتح ١/ ١٤٣: ((بفتح الهاء وحكي كسرها وهو غير منصرف عند الأكثر للعلمية والعجمة، ورواه الأصيلي منصرفًا فكأنه لحظ فيه الوصف)).

(٤) في الأم: ((معاذ بن جبل)).

(٥) بالكسر ثم السكون. انظر: معجم البلدان ٢/ ٢٢٠.

(٦) ٤٤٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٦٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢١٤)، وابن أبي شيبة (٥١٤١) ط الحُوت. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٠٣. الأم ١/ ١٩٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٨٧.

١٧. بَابُ(١) مَاقُرِئَ فِي رَكْعَتي الجُمُعَةِ

٤٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٦١و/ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكعَتي الجُمُعَةِ سورَةَ الجُمُعَةِ والمنافقينَ(١).

٤٥٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الجُمُعَةِ بِسُورَةِ الجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءكَ المُنَافِقُونَ، قَالَ(٢) عُبَيدُ اللهِ: فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قَرَأْتَ بِسُورَتينِ كَانَ عَليُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقرَأُ بِهِمَا فِي الجُمُعَةِ، فَقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ بِهِمَا(٣).

---

(١) ٤٤٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٧١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٣٣) من طريق الحكم بن عتبة، عن أبي هريرة. وورد هذا الحديث من طريق آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن ابن أبي رافع، قَالَ: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة. وخرج إلى مكة. فصلى لنا أبو هريرة الجمعة. فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة: إذا جاءك المنافقون. قَالَ فأدركت أبا هريرة حيث انصرف فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ بهما يوم الجمعة. أَخْرَجَهُ أحمد ٢ / ٤٢٩، ومسلم ٣ / ١٥ (٨٧٧) (٦١)، وأبو داود (١١٢٤)، وابن ماجه (١١١٨)، والترمذي (٥١٩)، والنسائي في الكبرى (١٧٣٥) وابن الجارود في المنتقى (٣٠١)، وابن خزيمة (١٨٤٣) و (١٨٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٤، وابن حبان (٢٨٠٦) ط: الفكر و(٢٨٠٦) ط: الرسالة، والبيهقي ٣ / ٢٠٠، والبغوي (١٠٨٨) من طريق جعفر بن محمد، به قَالَ الترمذي: «حديث أبي هريرة حديثٌ حسنٌ صحيح». الأم ١/ ٢٠٥، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٢٣.

(٢) في الأم: «فقال».

(٣) ٤٥٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٧١١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٣١) و(٥٢٣٢) وابن أبي شيبة (٥٤٥٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٤٢٩، ومسلم ٣/ ١٥ (٨٧٧) (٦١)، وأبو داود (١١٢٤)، وابن مَاجَه (١١١٨)، والتِّرْمِذِي (٥١٩)، والنسائي في الكبرى (١٧٣٥)، وابن الجارود (٣٠١)، =

٤٥١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي مِسعْرُ بْنُ كِدَام، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (١)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الجُمُعَةَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ (٢) و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ (٣)(٤).

٤٥٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ جعفرٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ في إِثْرِ سُورةِ الجُمُعَةِ إِذَا جَاءكَ المُنَافِقُونَ (٥).

٤٥٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٦)، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ المازِنِيِّ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ: ما كَانَ رَسُولُ اللهِ (٧) صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ

= وابن خزيمة (١٨٤٣) و(١٨٤٤)، والطحاوي في شرح مَعَانِي الآثَار ١/ ٤١٤، وابن حبان في ط دار الفكر (٢٨٠٢)، وفي ط الرسالة (٢٨٠٦)، والبيهقي ٣/ ٢٠٠، والبغوي (١٠٨٨) من طريق محمد بن جَعْفَرٍ، عن أبيه، عن عُبَيْدِ الله بن أبي رَافِعٍ، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٦٧ عن محمد بن علي: أن رجلاً قَالَ لأبي هريرة. بَعْض الروايات فيهَا قصة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٢٠، وتحفة المحتاج ١/ ٥٠٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٦. ولم يذكره ابن حجر في إتحاف المهرة ١٥/ ٣٢٤ (١٩٣٩٥)، ولم يستدركه عليه المحققون. الأم ١/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٢٣. وسيأتي برقم (٤٥٢).

(١) ضبطت الدال في المخطوط – بالفتح والضم – وكتب فوقها «معـًا».

(٢) الأعلى: ١.

(٣) الغاشية: ١.

(٤) ٤٥١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعْرِفَة (١٧١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥٤٥٥) ط الحوت، وأحمد ٥/ ١٣ و١٤، وأبو داود (١١٢٥)، والنسائي ٣/ ١١١، وفي الكبرى (١٧٣٩)، وابن خزيمة (١٨٤٧)، والبيهقي ٣/ ٢٠١، من طريق معبد بن خالد عن زيد بن عُقْبَةَ، عن سمرة، به. الأم ١/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٢٣.

(٥) ٤٥٢- تقدم تخريجه في حديث (٤٥٠). الأم ١/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٨ / ٥٥٧.

(٦) المُوَطَّأ [(٢٢٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٦٦) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٤٧) برواية سويد بن سعيد، و(٤٦٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٩٦) برواية الليثي].

(٧) في الأم: «النبي».

بِهِ فِي(١) يوم الجُمُعَةِ عَلَى إِثْرِ سُورةِ الجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرأ بـ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾(٢).

أَخْرَجَ الثّلاثَةَ الأحاديثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ وَالرّابعَ وَالخامِسَ فِي كِتَابِ اختلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* *

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ٤٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة(١٧١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٣٦)، وأحمد ٤/ ٢٧٠ و٢٧٧، والدارمي (١٥٧٤) و(١٥٧٥)، ومسلم ٣/ ١٦ (٨٧٨) (٦٣)، وأبو داود (١١٢٣)، وابن خزيمة (١٨٤٥) (١٨٤٦)، وأبو عوانة كَما في إتحاف المهرة ١٣/ ٥٢٣ (١٧٠٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٤، وابن حبان (٢٨٠٧) ط الرسالة و(١٨٠٣) ط دار الفكر، والبيهقي ٣/ ٢٠٠، والبغوي (١٠٨٩)، من طريق الضحاك بن قيس. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق(٥٢٣٥)، والحميدي (٩٢١)، وابن أبي شَيْبَةَ (٥٤٥٢) ط الحُوت، وأحمد ٤/ ٢٧٣ و٢٧٦ و(٢٧٧)، والدارمي (١٥٧٦) و(١٦١٥)، ومسلم ٣/ ١٥ (٨٧٨) (٦٢) ١٦(٨٧٨) (٦٢)، وأبو داود (١١٢٢)، وابن مَاجَه (١٢٨١)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي ٣/ ١١٢و١٨٤و١٩٤، وفي الكبرى، لَهُ (١٧٣٨) و(١٧٤٠)، وابْنُ الجَارُود (٢٦٥)، وابن خزيمة (١٤٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤١٣، والعقيلي في الضعفاء الكَبِير ١/ ٢٦٣، وابن حبان (٢٨٢١) و(٢٨٢٢) ط الرسالة، (٢٨١٧) و(٢٨١٨) ط دار الفكر، والبيهقي ٣/ ٢٩٤، والبغوي في شرح السُّنَّةِ (١٠٩٠) و(١٠٩١) وفي التَّفْسِير، لَهُ ٥/ ٩٧ (٢٢١٥). من طريق حبيب بن سَالِمٍ، عن النعمان بن بشير بلفظ: كَانَ رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقرأ في العيدين والجمعة ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٩٢٠)، وأحمد ٤/ ٢٧١، من طريق حبيب بن سَالِمٍ، عن أبيه، عن النعمان، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٢١، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٦، وإرواء الغليل ٣/ ١١٧. إتحاف المهرة ١٣/ ٥٢٣ (١٧٠٨٩)، لَمْ ينسبه ابن حجر للشافعي ولم يستدركه المحققون عليه. الأم ٧/ ٢٠٤-٢٠٥، وطبعة الوفاء ٨ / ٥٥٨.

١٨. بَابٌ قَولِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾(١) وَمَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ / ٦١ظ/ ضَرُورَةٍ

٤٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَكَانَتْ لَهُ سُوقٌ يُقَالُ لَهَا: البَطْحَاءُ، كَانَتْ بَنُو سُلَيمٍ يَجلِبُونَ إليهَا الخَيْلَ والإِبِلَ وَالغَنَمَ وَالسَّمْنَ، فَقَدِمُوا فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّاسُ وَتَركُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ لَهم لَهوٌ إذَا تَزَوَّجَ أَحَدُهُم مِنَ الأَنصَارِ ضَرَبُوا بِالكِبرِ(٣) فَعَيَّرَهُمُ اللهُ تَعَالَى(٤) بِذَلِكَ فَقَالَ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾(٥).

٤٥٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) الجمعة: ١١.

(٢) في الأم: «رسول الله».

(٣) هكذا ضبطت في الأصل بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة، والذي في المعاجم أنه بفتحهما وهو الطبل. انظر: اللسان ٥/ ١٣٠، والتاج ١٤/ ١٠ «كبر».

(٤) لم ترد في الأم.

(٥) ٤٥٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو معضل. لَمْ نقف عليه بِهَذَا الإِسْنَاد إلا عند الشَّافِعِي. وورد موصولاً من حديث جابر. أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥١٨٤) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٣١٣ و٣٧٠، وعبد بن حميد (١١١٠) و(١١١١)، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٦) و٣/ ٧١ (٢٠٥٨) و٣/ ٧٣ (٢٠٦٤) و٦/ ١٨٩ (٤٨٩٩)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٣) (٣٦) و٣/ ١٠ (٨٦٣) (٣٧) و(٣٨)، والنسائي في الكبرى كَمَا في تحفة الأشراف (٢٢٣٩) وفي التَّفْسِير، له (٦١٣) وفي كِتَابِ الْجُمُعَةِ، له (٧)، وابن الجارود (٢٩٢)، وأبو يعلى (١٨٨٨)، والطَّبَرِي في تَّفْسِيره ٢٨/ ١٠٤ -١٠٥، وابن خزيمة (١٨٥٢)، و(١٨٥٣)، وابن حبان ط الرسالة (٦٨٧٦) وفي ط دار الفكر (٦٨٨٦)، والدارقطني ٢/ ٤ و٥، والبيهقي ٣/ ١٩٧ وفي المعرفة، له (١٧٠٣)، والواحدي في تَّفْسِيره ٤/ ٣٠١، وفي أسباب النزول، له: ٣٠٦. و أَخْرَجَهُ عبد الرزاق في التَّفْسِير (٣٢٢١) من طريق الحسن مرسلاً. الأم ١/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٠٥.

ابْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ [١] صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ كُتِبَ مُنافِقًا فِي كِتَابٍ لَا يُمحَى وَلَا يُبَدَّلُ**»[٢].

وَفِي بَعضِ الحديثِ: «**ثَلاثًا**»[٣].

٤٥٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبيدَةَ [٤] بْنِ سُفيَانَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يَتْرُكُ أَحَدٌ الجُمُعَةَ ثَلاثًا تهاوُنًا بِهَا إِلَّا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلبِهِ**»[٥].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَفِي بَعضِ الحَدِيثِ: «**ثَلاثًا**».

---

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) ٤٥٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعْرِفَة (١٨٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥١٦٩)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥٣٦)، وأبو يعلى (٢٧١٢)، من طريق سعيد بن أبي الحسن، عن ابن عباس موقوفًا. انظر: مَجْمَع الزَّوَائِد ٢/ ١٩٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥٧. وإتحاف المهرة ٧/ ٤٩٣ (٨٢٩٦). الأم ١/ ٢٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٠. وقع في المطبوع من المَعْرِفَة: «عن إِبْرَاهِيْم بن معبد، عن أبيه أو عن عكرمة».

(٣) هذه الجملة من كلام الشَّافِعِي، وهي في الأم.

(٤) هكذا في الأصل مجوداً بفتح العين، وهو الصواب، وقد عبث عابث فجعلها ضمة.

(٥) ٤٥٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، لكن الحديث صحيح من غير طريقه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٨١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥٣٣)، وأحمد ٣/ ٤٢٤، والدارمي (١٥٧٩)، وأبو داود (١٠٥٢)، والترمذي (٥٠٠)، والنسائي ٣/ ٨٨ وفي الكبرى، له (١٦٥٦)، وفي كِتَابِ الْجُمُعَةِ، له (٥)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، والدولابي في الكنى ١/ ٢١- ٢٢، وابن خزيمة (١٨٥٧) و(١٨٥٨) والطحاوي في شرح مُشْكِلِ الآثَار (٣١٨٢)، وابن حبان (٢٥٨) و(٢٧٨٦) ط الرسالة و(٢٥٨) و(٢٧٨١) ط الفكر، والحاكم ١/ ٢٨٠ و٣/ ٦٢٤، والبيهقي ٣/ ١٧٢و٢٤٧، والمَزِّيّ في تَهْذِيب الكمال ٣٣/ ١٨٩، والبغوي (١٠٥٣). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٥٦. لَمْ يذكر ابن حجر طريق الشَّافِعِي في الإتحاف ١٤/ ٦١ (١٧٤٣٣) لَكِن استدركه المحققون. الأم ١/ ٢٠٨، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٣٠.

٤٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبيدَةَ بْن سُفْيَانَ الحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ يَقُولُ: لَا يَتْرُكُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الجُمُعَةَ ثَلاثًا تهَاوُنًا لَا يَشْهَدُهَا إِلَّا كُتِبَ مِنَ الغَافِلِينَ(١).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

* ۞ *

---

(١) ٤٥٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٨١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٠٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٠.

١٩. بَابُ تَرْكِ الجُمُعَةِ / ٦٢و/ لِلْعُذْرِ

٤٥٨- حَدَّثَنَا الأَصَمُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرّبيعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأسوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: أَبْصَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَجُلاً (١) عَلَيْهِ هَيأَةُ السّفَرِ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: لَولَا أَنَّ اليَومَ يَوْمُ الجُمُعَةِ لخَرَجْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: اخْرُجْ فَإِنَّ الجُمُعَةَ لَا تَحبِسُ عَنْ سَفَرٍ (٢).

٤٥٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إسمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (٣) قَالَ: دُعِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِسَعيدِ بْنِ زَيدٍ وَهُوَ يَمُوتُ وَابْنُ عُمَرَ يَسْتَحِمُّ لِلجُمُعَةِ فَأَتَاهُ وَتَرَكَ الجُمُعَةَ (٤).

٤٦٠- وَأُخْبرتُ، عَنْ عَبدِاللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ أو مِثْلَ مَعْنَاهُ.

أَخْرَجَ الثلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الأَمَالي، وَهِيَ أَوَّلُ مَا فِيْهِ (٥).

---

(١) في الأم: «أن عمر بن الخطاب أبصر رجلًا».

(٢) ٤٥٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٨٧، وفي المَعْرِفَة، له (١٦٧٧)، من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٣٧)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٥١٠٦)، والبيهقي ٣/ ١٨٤. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٠. الأم ١/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٧٦.

(٣) في الأم: «ذؤيب»، وهو الموافق لكتب الرجال، وانظر: التقريب «٤٦١».

(٤) ٤٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٦٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٨٥ من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٨. وقع في المطبوع من السنن الكبرى والمعرفة للبيهقي: «يستجهز» بدل «يستحم». انظر: مَا سيأتي. الأم ١/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٧٥.

(٥) ٤٦٠- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥٢٥)، والبخاري ٥/ ١٠٢ (٣٩٩٠)، والبيهقي ٣/ ١٨٥. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٩. وانظر: مَا سبق. الأم ١/ ١٨٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٧٥.

٢٠. بَابٌ فَضِيلَةِ يَومِ الجُمُعَةِ

٤٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الأزهَرِ مُعَاوِيَةُ بْنُ إسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عُبيدِ اللهِ بْنِ عُمَيرٍ[١]: أَنَّهُ سِمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أتَى جَبرَئِيلُ[٢] بمِرْآةٍ بَيْضَاءَ فِيْهَا وَكْتَةٌ[٣] إِلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما هَذِهِ؟» قَالَ: هَذِهِ الجُمُعَةُ فُضِّلْتَ بِهَا أَنتَ وَأمّتكَ؛ فَالنّاسُ لَكَمْ فِيْهَا تَبعٌ اليَهُودُ وَالنّصَارَى، وَلَكُمْ فِيْهَا خَيرٌ، وفِيْهَا سَاعَةٌ لَايُوافِقُهَا مُؤْمِنٌ يَدعُو اللهَ بخِيرٍ إلّا اسْتُجِيبَ لَهُ وَهُوَ عِنْدَنَا يَومُ المَزِيدِ[٤]. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا جبرئِيلُ مَا يَومُ المزيدِ**» قَالَ: إنَّ رَبَّكَ اتَّخَذَ فِي الفِرْدَوسِ وَادِيًا أَفْيحَ[٥] فِيْهِ كُثُبُ[٦] مِسْكٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ أَنْزَلَ اللهُ مَاشَاءَ مِنْ مَلائِكَتِهِ وَحَولَهُ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا مَقَاعِدُ لِلنَّبِيِّينَ / ٦٢ظ/ وَحَفَّ تِلْكَ المنَابِرَ بمنَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ مُكَلّلةٍ باليَاقُوتِ وَالزَّبرجَدِ، عَلَيْهَا الشُّهَدَاءُ وَالصّدِّيقُونَ فَجَلَسُوا مِنْ وَرَائِهِمْ عَلَى تِلْكَ الكُثُبِ، فيَقُولُ اللهُ لهَمُ: أَنَا رَبُّكُمْ قَدْ صَدَقْتُكُمْ وَعْدِي فَسَلُونِي أُعْطِكُمْ فَيَقُولُون: رَبَّنَا نَسْأَلُكَ رِضْوَانَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ رَضَيْتُ عَنكُمْ، وَلَكُمْ عَلَى مَا تمَنّيْتُمْ وَلَدَيَّ مَزِيدٌ فَهُمْ يُحبُّونَ يَوْمَ الجُمُعَةِ لِمَا يُعْطِيهِمْ فِيْهِ رَبُّهُمْ مِنَ الخيرِ وَهُوَ اليَومُ الَّذِي اسْتَوَى رَبُّكُمْ عَلَى العَرْشِ فِيْهِ، وفِيْهِ خَلَقَ آدَمَ وفِيْهِ تَقُوُم السَّاعَةُ[٧].

---

(١) في الأم: «عن عبد الله بن عبيد بن عمير»، وفي المعرفة من طريق الشَّافِعِي: «عن عبد الله بن عمير».

(٢) في الأم والمسند المطبوع والبدائع: «جبريل» وكذا في التي بعدها، وهما لغتان فيه. انظر: التعليق على حديث (١١٩).

(٣) هي الأثر اليسير في الشيء كالنقطة. انظر: اللسان ٢/ ١٢١. «وكت».

(٤) إشارة الى قوله تعالى: «ولدينا مزيد» آية ٣٥ سورة ق.

(٥) الأفيح أي الواسع. اللسان ٢/ ٣٩٣ «فيح».

(٦) جمع كثيب وهو الرمل المستطيل المحدودب. اللسان ١/ ٤٩٧.

(٧) ٤٦١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولضعف موسى بن عبيدة، وطرقه الأخرى =

٤٦٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ شِبْهاً بِهِ وَزَادَ عَلَيْهِ: وَلَكُمْ فِيْهِ خَيرٌ، مَنْ دَعَا فيه بخيرٍ هُوَ لَهُ قِسْمٌ أُعْطِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قِسْمٌ دُخِرَ (١) لَهُ مَا هُوَ خَيرٌ لَهُ مِنْهُ.

وَزَادَ فِيْهِ أَيضاً الدُّنيا (٢)(٣).

٤٦٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ (٤)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنصَارِ جَاءَ إِلى النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أخبِرْنا عَنِ الجُمُعَةِ (٥) مَاذَا فِيْهَا مِنَ الخيرِ؟ فَقَالَ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فِيْهِ خَمسُ خِلالٍ، فِيْهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أَهْبَطَ اللهُ آدم إِلى الأرضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يَسأَلُ العَبْدُ فِيْهَا شَيئاً إِلا آتَاهُ إِيَّاهُ مَالم يَسْأَلْ**

= ضعيفة. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعْرِفَة (١٨٢١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥١٧)، والطبراني في الأوْسَط (٦٧١٧) من طريقين عن أنس. وأَخْرَجَهُ ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٩٠) و(٩١)، والطَّبَرِيّ في التَّفْسِير ٢٦/ ١٧٥، والعقيلي في الضعفاء الكبير ١/ ٢٩٢ و٢٩٣، والآجري في الشريعة: ٢٦٥، وأبو نعِيم الأصبهاني في صفة الجنة (٣٩٥)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١/ ٣٧٤، وزاد السيوطي في الدر المنثور ٧/ ٦٠٥، نسبته للبزار وابن المنذر وابن مردويه وأبي نصر السجزي والبيهقي في الرِّؤيَة. من طرق عن أنس بن مالك. انظر: العِلَل لابن أبي حاتم (٥٧١)، والترغيب والترهيب للمنذري ٤/ ٥٣٣، ومَجْمَع الزَّوَائِد ١٠/ ٤٢١. الأم ١/ ٢٠٨-٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٣.

(١) في الأم: «ذخر».

(٢) في الأم: «أشياء».

(٣) ٤٦٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٢٢) من طريق الشَّافِعِي. انظر: تَخْرِيج الحديث (٤٦١). وقع في الأصل: «أبو عِمْرَانَ بن إِبْرَاهِيْم بن الجعد»، وما أثبتناه هُو الموافق لمصادر ترجمته والأم والمعرفة للبيهقي: «وَهُو إِبْرَاهِيْم بن الجعد – أو ابن الجعد- الكوفي الرازي: ضعيف». انظر: التَّأرِيخ الكبير ١/ ٢٧٩، وتعجيل المنفعة: ١٢، وإتحاف المهرة ١/ ٣٩٢ (٢٨٧). الأم ١/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٣٣.

(٤) في الأم: «عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد»، والمثبت من الأصل وهو الموافق لما في المعرفة.

(٥) في الأم: «عن يوم الجمعة».

مَأثمـًا أو قَطِيعَةَ رَحِمٍ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ فَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَماءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَاجَبَلٍ إلّا وَهُوَ يُشفِقُ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ»(١).

٤٦٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ / ٦٣و/ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيْهِ سَاعَةٌ لا يُوَافِقُها إنسَانٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ شَيئـًا إِلَّا أَعْطاهُ إِيَّاهُ»، وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَدِهِ يُقَلِّلُهَا(٣).

---

(١) ٤٦٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم بن محمد ولضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وعمرو بن شرحبيل وأبوه لم يؤثر توثيقهما إلا عن ابن حبان. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (١٨٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسدد كَمَا في المطالب العالية (٦٩٩)، وأحمد ٥/ ٢٨٤، وعبد بن حميد (٣٠٩) وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور ٨/ ١٥٤ لابن مردويه، وإتحاف المهرة ٥/ ٨٧ (٤٩٨٥)، وقد استدرك المحققون عبارة: «عن سَعْدٍ»، ولم يذكرها ابن حجر. الأم ١/ ٢٠٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٤٣٣-٤٣٤.

(٢) المُوَطَّأ [(١٦٣) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٤٥) برواية سويد بن سعيد، و(٤٦٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٩٠) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٤٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٤٩ وفي المعرفة، له (١٨١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٨٥، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٥)، ومسلم ٣/ ٥ (٨٥٢)، والنسائي في الكبرى (١٧٤٨) و(١٠٣٠٣) و(١٠٣٠٤) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، له (٤٦٩) و(٤٧٠)، وأبو عوانة في الجزء المفقود:٤١، والطبراني في الدُّعَاءِ (١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤)، والبيهقي ٣/ ٢٤٩، والبغوي (١٠٤٨)، من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٧٢)، وابْنُ الجعد (١١٦٤)، وإسحاق بن راهويه (٩٠) وأحمد ٢/ ٢٨٠ و٤٥٧ و٤٦٩ و٤٨١ و٤٩٨، ومسلم ٣/ ٥ (٨٥٢) (١٥)، وابن خزيمة (١٧٣٥)، والطبراني في الدُّعَاءِ (١٥١) و(١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧)، من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٤٩٦) و(٢٤٩٨)، والحميدي (٩٨٦)، وابْنُ الجعد (٣١٧٤)، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٢٥٥ و٢٨٤ و٤٨٩، والدارمي (١٥٦٩) و(١٥٧٧)، والبخاري ٧/ ٦٦ (٥٢٩٤) و٨/ ١٠٥ (٦٤٠٠) ومسلم ٣/ ٥ (٨٥٢) (١٤)، وابن مَاجَه (١١٣٧)، والنسائي ٣/ ١١٥، وفي الكبرى، له (١٧٥٠) و(١٧٥١) و(١٧٥٢)، وأبو يعلى (٦٠٥٥)، وابن الجارود (٢٨٢)، وابن خزيمة (١٧٣٧) و(١٧٤٠)، وابن حبان (٢٧٦٨) ط الفكر وط الرسالة (٢٧٧٣)، والطبراني (١٥٦) و(١٥٧) و(١٦٠) و(١٦١) و(١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٥) و(١٦٧) و(١٦٨)، من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (١٧٥٣) و(١٠٣٠٨) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، له (٤٧٤) من طريق ابن عباس عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٧١)، وأحمد ٢/ ٣١٢، ومسلم ٣/ ٦ (٨٥٢) (١٥)، والطبراني في الدُّعَاءِ (١٦٩)، والبغوي (١٠٤٩) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥١٠)، وأحمد ٢/ ٤٠١، والطبراني في الدُّعَاء (١٧٨)، من طريق أبي بردة، =

٤٦٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبد اللهِ بْنِ الهادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيرُ يَومٍ طَلَعَتْ فِيْهِ الشّمْسُ يَومُ الجُمُعَةِ، فِيْهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابّةٍ إلّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ (٢)مِنْ (٣) يَومِ الجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطلَعَ الشّمسُ شَفَقًا (٤)مِنَ السَّاعَةِ، إلّا الجِنَّ وَالإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ شَيئًا إلّا أَعطاهُ إِيَّاهُ**» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ عَبدُ اللهِ بْنُ سَلامٍ (٥): هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ (٦) يَوْمِ الجُمُعَةِ. فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ؟ وَقَدْ

= عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِي (٣٣٣٩) و(٣٣٣٩م)، والطَّبَرِيّ في التَّفْسِير٣٠/ ٨٢، والطبراني في الأَوْسَط ط العلمية (١٠٨٧) وفي ط الطَّحَّان (١٠٩١)، وابن عدي في الكامل ٨/ ٤٨، والبيهقي ٣/ ١٧٠، والبغوي (١٠٤٧)، من طريق عبد الله بن رَافِع، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٨٩، من طريق أبي رَافِع، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٨٧)، والطبراني (١٤٩) و(١٥٠)، من طريق عَطَاءِ بن رَبَاحٍ، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ الطبراني (١٧٧)، والبيهقي ٩/ ٣، من طريق عُبَيْدِ الله بن عبد الله، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٠٣، من طريق جابر، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٥٥٨٤)، وأحمد ٢/ ٢٧٢، والعقيلي في الضعفاء الكبير ٤/ ١٤٠، والطبراني في الدُّعَاء (١٧٩) وزاد فيه: «وهي بعد العصر». من طريق محمد بن سَلَمَةَ، عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ وأبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٥٧٣)، من طريق عَطَاء، عن أبي هريرة، وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (١٠٣٠٧) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، له (٤٧٣)، من طريق ابن عباس، عن أبي هريرة موقوفًا، على أبي هريرة. وسيرد من طريق أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة برقم (٤٦٥). الروايات مُخْتَصَرَة ومطولة. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٨، وتحفة المحتاج ١/ ٥٢٤. الأم ١/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٣٤.

(١) [(١٦٣) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(١٤٥) برواية سويد بن سعيد، و(٤٦٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٩١) برواية يحيى الليثي].

(٢) في المسند المطبوع والبدائع: «مصيخة» بالصاد المهملة، وما في الأصل مثله في الأم والشافي العي وقال في الشافي: ٢٩: «بإهمال السين وإعجام الخاء أي مستمعة مصغية». ومثله في النهاية ٢/ ٤٣٣ قال ويروى بالصاد وهو الأصل فيقال: مُسيخة، ومصغية، يقال: أصاغ وأساخ بمعنى وقيل: مسيخة لغة في مصيغة، وهو اسم فاعل من الإصاخة بمعنى الاستماع، والمراد أنها منتظرة لقيام الساعة.

(٣) لم ترد في الأم.

(٤) أي خوفًا، وقوله: «لا يصادفها» أي لا يوافقها. انظر: الشافي العي: ٢٩.

(٥) بتخفيف اللام. انظر: الإكمال ٤/ ٤٠٣

(٦) في الأم: «في».

قَالَ النَّبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُصَادِفُهَا عَبدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي**» وَتِلكَ سَاعَةٌ لَا يُصَلّى فِيْهَا؟ وَقَالَ ابْنُ سَلام: أَلَمْ يَقُلِ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**مَنْ جَلَسَ مجلِساً يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهوَ فِي صَلاةٍ حَتَّى يُصَلِّي؟**»، قَالَ: فَقُلْتُ بَلَى. قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ(١).

٤٦٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبدُ الرَّحمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيِّدُ الأيّامِ يَومُ الجُمُعَةِ**»(٢).

٤٦٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ ابْنَ المُسَيَّبِ - وَهُوَ سَعِيدٌ - قَالَ: أَحَبُّ الأيّامِ إليَّ أَنْ أَمُوتَ فِيْهِ ضُحَى يَومِ الجُمُعَةِ(٣).

أَخْرَجَ السّبعَةَ الأَحَاديثَ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ.

❊ ❊

(١) ٤٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ الحَاكِم ١/ ٢٧٨، والبيهقي في المَعْرِفَة (١٨١٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٦٢)، وأحمد ٢/ ٤٨٦ و٥٠٤ و٥/ ٤٥١ و٤٥٣، وأبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١)، والنسائي ٣/ ١١٣ وفي الكبرى، له (١٧٥٤)، وأبو يعلى (٢٩٢٥)، وابن خزيمة (١٧٨٣)، وأبو عوانة في الجزء المفقود:٤٢، وابن حبان (٢٧٦٧) ط الفكر، (٢٧٧٢) ط الرسالة، والحاكم ١/ ٢٧٨-٢٧٩، ٢/ ٥٤٤، والبيهقي ٣/ ٢٥٠-٢٥١، والبغوي (٤٦) و(١٠٥٠)، وفي تفسيره ٥/ ٩٠(٢٢٠٠). انظر: (٤٦٤). إتحاف المهرة ١٦/ ٨٧ (٢٠٤٢٨) ولم ينسبه للشافعي، ولم يستدركه المحققون. تحفة المحتاج ١/ ٥٢٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٧٨. الأم ١/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٣ - ٤٣٤. وَرَدَ في المطبوع من مَعْرِفَة السنن والآثار: «أن أبي هُرَيْرَة»، ولم يَنْبه عليه المحقق.

(٢) ٤٦٦- مرسل، إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي وهو في مصنف عبد الرزاق: عن حاتم عن عبد الرحمن فتبقى علة الحديث الإرسال، ومنهم من قواه بالشواهد السابقة. أَخْرَجَهُ البيهقي في معْرِفَة السنن والآثار (١٨٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٥٠٨). الأم ١/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٥.

(٣) ٤٦٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في مَعْرِفَة السنن والآثار (١٨٢٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٣٥.

٢١. بَابُ(١) وَضْعِ / ٩٣ظ/ المِنْبَرِ وَحَنِينِ الجِذْعِ

٤٦٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُصَلّي إِلى جِذْعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشاً، وَكَانَ يَخطُبُ إِلى ذَلِكَ الجِذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ أَنْ نَجعَلَ لَكَ مِنْبراً تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَيَسمَعُ [١] النَّاسَ خُطْبَتَكَ؟ قَالَ: «نعَمْ». وَصُنِعَ لَهُ ثَلاثُ دَرَجَاتٍ، هِيَ اللَّاتي عَلَى[٢] المِنبَرِ فَلَمّا صُنِعَ المِنْبَرُ وَوُضِعَ مَواضِعَهُ [٣] الَّذِي وَضَعَهُ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بَدَا للنَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنْ يَقُومَ على ذَلِكَ المِنْبَرِ فَيَخطُبَ عَلَيْهِ، فَمَرَّ إِليهَ، فَلَمّا جَاوَزَ ذَلِكَ الجِذْعَ الَّذِي كَانَ يَخطُبُ إِلَيْهِ خَارَ حَتَّى تَصَدَّعَ [٤] وَانْشَقَّ فَنزَلَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لمّا سَمِعَ صَوتَ الجِذعِ فَمَسَحَهُ بيِدِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلى المِنْبَرِ، فَلمّا هُدِمَ الْمَسْجِدُ أَخَذَ ذَلِكَ الجِذْعَ أُبيّ بْنُ كَعْبٍ، وكَانَ [٥] عِندَهُ فِي بيتِهِ حَتَّى بَلِيَ، وَأَكَلَتْهُ الأَرَضَةُ وَعَادَ[٦] رُفَاتاً[٧].

---

(١) في الأم: «فتسمع».

(٢) في الأم: «أعلى».

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «موضِعه»، وهو كذلك في الأم، والمسند المطبوع، والبدائع.

(٤) في الأم: «انصدع».

(٥) في الأم: «فكان».

(٦) في الأم: «وصار».

(٧) ٤٦٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وعبد الله بن محمد بن عقيل فيه كلام ليس باليسير، لكن قد جاء الحديث من طريق غيرهما؛ لكن بسياقة أخصر كما في التخريج. أَخْرَجَهُ البيهقي في مَعْرِفَة السنن والآثار (١٧٠٢) وفي دلائل النبوة، له ٦/ ٦٧ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ =

٤٦٩- أَخْبَرَنَا عَبدُ المجيدِ بْنُ عَبدِ العَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبيرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبدِ اللهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ اسْتَنَدَ إِلى جِذْعِ نخلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمّا صُنِعَ لَهُ المِنْبَرُ فَاسْتَوى عَلَيْهِ اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ كحنينِ الناقةِ حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلُ الْمَسْجِدِ، حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَنَقَهَا فَسكَتَتْ [١][٢].

= ابن سعد ١/ ٢٥١، وأحمد ٥/ ١٣٧، والدارمي (٣٦)، وابن مَاجَه (١٤١٤)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ٥/ ١٣٨، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٧٦)، وأبو نعيم في دلائل النبوة ٢/ ٥١٥ (٣٠٦). للحديث شواهد وقد جاء في بعضها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر أن يدفن الجذع، روي ذلك في حديث أبي سعيد عند الدارمي (٣٧)، وحديث أنس بن مالك عند الدارمي (٤١) أيضاً، وابن خزيمة (١٧٧٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٧٩)، وحديث سهل بن سعد عند الطحاوي في شرح المشكل (٤١٩٦) أيضاً، وحديث ابن عباس عند البيهقي في الدلائل ٢ / ٥٥٨، وهي أقوى من قصة أخذ أُبي بن كعب للجذع، وجمع بينهما الطحاوي في شرح المشكل ١٠/ ٣٩٠، وابن حجر في الفتح ٦/ ٦٠٣، بأن أُبياً أخذه بعد ما دفن. إتحاف المهرة ١/ ٢١١ (٥٠). التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٦، وإرواء الغليل ٣/ ٧٥. الأم ١/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٠٤. وقع في المطبوع من المَعْرِفَة: «عن الطفيل بن أُبي بن كعب قَالَ: كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...»، ولم يذكر: «عن أبيه».

(١) في الأم، والمسند المطبوع: «فسكنت»، وفي البدائع «فسكتت» كالأصل، ورسمت هذه اللفظة في الأصل «فسكتت» وكتب فوق التاء الأولى نون وذيلت بـ: صح، وهذا مصير منه إلى أن تلك الروايتين صحيحةٌ.

(٢) ٤٦٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في دلائل النبوة ٢/ ٥٦١، وفي المعْرِفَة، له (١٧٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٢٥٣) و(٥٢٥٤)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٣١٧٤٨)، وأحمد ٣/ ٢٩٣ و٢٩٥ و٣٠٠ و٣٠٦و٣٢٤، والدارمي (٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(١٥٧٠)، والبخاري ١/ ١٢(٤٤٩) و٢/ ١١ (٩١٨) و٣/ ٨٠ (٢٠٩٥) و٤/ ٢٣٧ (٣٥٨٤) و(٣٥٨٥)، وابن مَاجَه (١٤١٧)، والنسائي ٣/ ١٠٢، وأبو يعلى (١٠٦٨) و(٢١٧٧)، وابن حبان ط الفِكر (٦٥١٧) وفي ط الرسالة (٦٥٠٨)، والطبراني في الأوْسَط ط العلمية (٥٩١) و(٥٢١١) و(٥٤٩٩) و(٥٩٥٠)، وفي ط الطَّحَّان (٥٩٥) و(٥٢٠٧) و(٥٤٩٥) و(٥٩٥٤)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٣٠٢) و(٣٠٤) و(٣٠٥)، والبيهقي ٣/ ١٩٥، وفي دلائل النبوة، له ٢/ ٥٥٦ و٥٦٠و٥٦١ و٥٦٢ و٥٦٣. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٠٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٦، وشمائل الرسول لابن كثير: ٢٣٩، وإرواء الغليل ٣/ ٧٥. الأم ١/ ١٩٩، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٠٣ – ٤٠٤.

٤٧٠- أَخْبَرَنَا سفيانُ، عَنْ أبي حازمٍ، قال: سألوا سهلَ بْنَ سَعْدٍ / ٦٤و/ مِنْ أيِّ شَيءٍ مِنْبَرُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، مِنْ أَثْلِ الغَابَةِ، عَمِلَهُ لَهُ فُلَانٌ مَولَى فُلانَةَ، وَلَقدْ رَأيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَعِدَ عَلَيْهِ استَقْبَلَ القِبْلَةَ، فكبَّرَ، ثُمَّ قَرأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرى[١] ثُمَّ سَجَدَ[٢] ثُمَّ صَعِدَ فقَرأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى ثُمَّ سَجَدَ[٣].

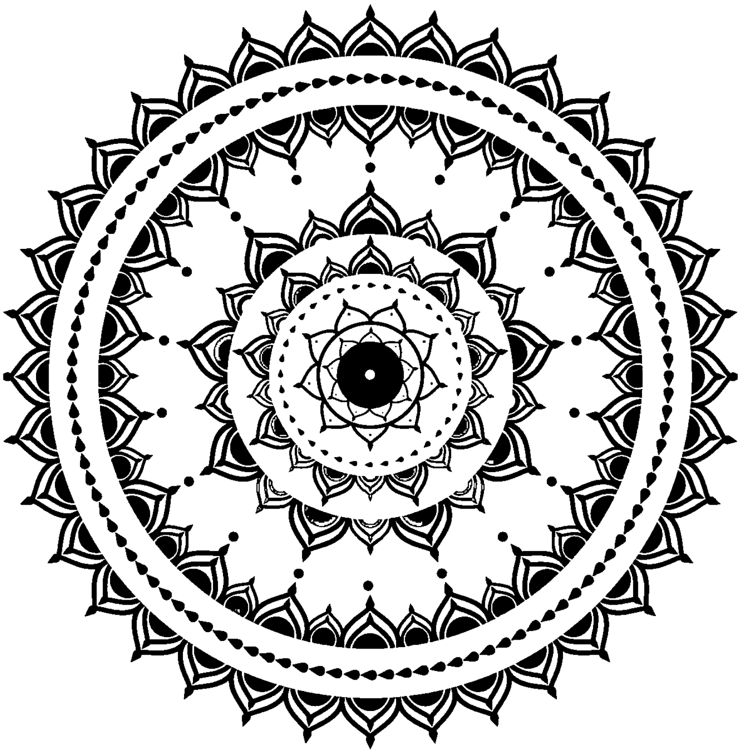
أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ إيجابِ الجُمُعَةِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الإمَامَةِ.

---

(١) القهقرى: الرجوع إلى الخلف، التاج ١٣/ ٤٩٨.

(٢) في الأم: «فسجد».

(٣) ٤٧٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ١٠٨ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٩٢٦)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٣١٧٤٧)، وأحمد ٥/ ٣٣٠ و٣٣٩، والدارمي (١٢٦١)، والبخاري ١/ ١٠٥ (٣٣٧) و١/ ١٢٢ (٤٤٨) و٢/ ١١ (٩١٧) و٣/ ٨٠ (٢٠٩٤) و٣/ ٢٠١ (٢٥٦٩)، ومسلم ٢/ ٧٤ (٥٤٤) (٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (١٠٨٠)، وابن مَاجَه (١٤١٦)، والنسائي ٢/ ٧٥ وفي الكبرى، له (٨١٨)، وابن الجارود (٣١٢)، وابن خزيمة (١٥٥٢) و(١٧٧٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٤٧، وابن حبان ط الفِكْر (٢١٤١) وفي ط الرسالة (٢١٤٢)، والطبراني في الكبير (٥٧٥٢) و(٥٧٩٠) و(٥٨٨١) و(٥٩٧٧) و(٥٩٩٢)، والبيهقي ٣/ ١٠٨، وفي دلائل النبوة، له ٢/ ٥٥٤ و٥٥٥، والبغوي (٤٩٧) انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٩، وإرواء الغليل ٢/ ٣٣٢. إتحاف المهرة ٦/ ١٠١(٦١٩٥). الأم ١/ ١٦٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٣٢.



بسم الله الرحمن الرحيم

٤- كِتَابُ العِيْدَيْنِ وَالأَضَاحِي وَالاسْتِسْقَاءِ

١. بَابُ: الفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ والأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ

٤٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُاللهِ بْنُ عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَولَى صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبدِ المُطَّلِبِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**الفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ**»[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيْهِ.

❊ ❊

---

(١) ٤٧١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِي (٨٠٢) وفي العِلَل الكَبِير، لَهُ (٢١٩)، والدارقطني ٢/ ٢٢٥، والطبراني في الأَوْسَط (٣٣٣٩) ط الطَّحَّان و(٣٣١٥) ط العلمية، والبيهقي ٥/ ١٧٥، والبغوي (١٧٢٥). الأم ١/ ٢٣٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٣ – ٤٨٤.

٢. بَابُ غُسْلِ العِيدِ وَالزِّينَةِ

٤٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الأسلَميُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيدٍ مَوْلَى سَلمَةَ بْنِ الأكوَعِ، عَنْ سَلمَةَ بْنِ الأكوَعِ: أَنَّهُ كَانَ يَغتَسِلُ يَوْمَ العِيدِ(١).

٤٧٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(٢) جعفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلبَسُ بُرْدَ حِبَرَةٍ(٣) فِي كُلِّ عِيدٍ(٤).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ / ٦٤ظ/ .

---

(١) ٤٧٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٦٤) من طريق الشَّافِعِي. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٦٠٢ (٦٠٢٣) ، الأم ١/ ٢٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٨.

(٢) في الأم: ((عن)).

(٣) حبرة بوزن عِلَبَة جمعه حبر وحِبَرات، والحبير من البرود ما كان موشياً مخططاً. انظر: النهاية ١/ ٣٢٨.

(٤) ٤٧٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي وخالفه سعد بن الصلت - وهو في عداد المجهولين - عند الطبراني في الأوسط. وزاد فيه: ((عن ابن عباس)). أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٨٠ وفي المعرفة، له (١٨٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٨٥٨). وأَخْرَجَهُ الطبراني في الأوسط (٧٦٠٩) ط العلمية من حديث ابن عباس، وذَكَرَهُ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٤١ وزاد نسبته لابن مردويه. تنبيه: في رواية عبد الرزاق ليس فيه: ((عن جده)). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٠٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٧. الأم ١/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩٣.

٣. بَابُ⁽⁾ الخُرُوجِ إِلى المُصَلّى وَوَقْتِهِ وَالرُّجُوعِ وَالتَّكْبِيرِ

٤٧٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْدُو يَوْمَ العِيدِ إِلى المُصَلَّى مِنَ الطَّرِيقِ الأعظمِ، فَإِذَا رَجعَ رَجَعَ مِنَ الطَّرِيقِ الأُخرى عَلَى دَارِ عَمّارِ بْنِ يَاسِرٍ[1].

٤٧٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبدِ الرَّحمَنِ التيميُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجعَ مِنَ المُصَلَّى فِي[2] يَوْمِ عيدٍ، وَسَلَكَ عَلَى التَّمَّارِينَ مِنْ أَسْفَلِ السُّوقِ، حَتَّى إذَا كَانَ عِنْدَ مَسْجِدِ الأَعْرَجِ الَّذِي عِنْدَ[3] مَوْضَعِ البِرْكَةِ الَّتي بالسّوقِ قَامَ وَاسْتَقْبَلَ فَجَّ أَسْلَمَ فَدَعَا ثُمَّ انْصَرفَ[4].

٤٧٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ، عَنِ نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إذَا غَدَا إِلى المُصَلَّى يَوْمَ العِيدِ كبَّرَ فَرَفَعَ[5] صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ[6].

---

(١) ٤٧٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو مرسل وقد صح مسنداً من أوجه أخر.
أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٣٨) من طريق الشَّافِعِي. انظر: الأم ١/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩٦.

(٢) سقطت من الأم.

(٣) في الأم: ((هو عند)).

(٤) ٤٧٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٠٩ في المعرفة، له (١٩٣٩) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩٦.

(٥) في الأم: ((فيرفع)).

(٦) ٤٧٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي لكن رواه غيره، فصح موقوفاً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسدد كَمَا في المطالب العالية (٧٨٢)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٥٦١٩)، والحاكم ١/ ٢٩٨، والبيهقي ٣/ ٢٧٨-٢٧٩. وأَخْرَجَهُ ابن خزيمة (١٤٣١)، والحاكم ١/ ٢٩٧، والبيهقي ٣/ ٢٧٩، من حديث ابن عمر مرفوعاً. انظر: نصب الرَّايَة =

٤٧٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو إِلى المُصَلَّى يَومَ الفِطْرِ إذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَيُكَبِّرُ بالمُصَلَّى حَتَّى إذَا جَلَسَ الإمَامُ تَرَكَ التَّكْبِيرَ (١)(٢).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ.

❊ ❊

= ٢/ ٢٠٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٥-٩١، وإرواء الغليل ٣/ ١٢٠. انظر: مَا سيأتي. الأم ١/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٧.

(١) في الأم سياقه أتم، ولفظه: «أنه كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس، فيكبر حتى يأتي المصلى يوم العيد، ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام، ترك التكبير».

(٢) ٤٧٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، لكنه رواه غيره عند الدارقطني. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الدارقطني ٢/ ٤٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن عجلان، به. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٥. الأم ١/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٧.

٤. بَابُ وَقْتِ الصَّلَاةِ وَالإِطْعَامِ قَبْلَ أَنْ يَخرُجَ إِلى الجَبَّانِ(١)

٤٧٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الحُوَيْرِثِ: أَنَّ رَسُولَ(٢) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَهُوَ بِنَجْرَانَ: «**أَنْ عَجِّلِ الأَضَاحِي(٣) وَأَخِّرِ الفِطْرَ وَذَكِّرِ النَّاسَ**» / ٦٥و/(٤).

٤٧٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(٥) صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطْعَمُ(٦) قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلى الجَبَّانِ يَوْمَ الفِطْرِ وَيأْمُرُ بِهِ(٧).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

---

(١) قال في الصحاح ٥/ ٢٠٩١ «الجبَّان والجبانة - بالتشديد - الصحراء».

(٢) في الأم: «النبي».

(٣) في الأم: «الأضحى».

(٤) ٤٧٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٨٢، وفي المعرفة، له (١٨٧٨) من طريق الشَّافِعِي. قَالَ: البيهقي في السنن ٣/ ٢٨٢: «وذكر النَّاس هذا مُرْسَل، وقد طلبته في سائر الروايات بكتابه إلى عمرو بن حَزْم فَلَمْ أجده». انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٤٥، وإرواء الغليل ٣/ ١٠١-١٠٢. الأم ١/ ٢٣٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٨٩.

(٥) في الأم: «عن».

(٦) بفتح الياء والعين أي يأكل، والماضي طَعِمَ بكسر العين الشافي العي: ٣٠.

(٧) ٤٧٩- مرسل، إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد صحت أحاديث أخرى بهذا المعنى. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٨٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٠. الأم ١/ ٢٣٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩٢.

٥. بَابُ تَرْكِ الصَّلَاةِ قَبْلَ صَلَاةِ العِيدِ وَبَعْدَهَا فِي المُصَلَّى

٤٨٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ العِيدَينِ بِالمُصَلَّى لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلا بَعْدَهَا[١] شيئًا ثُمَّ أَقْبَلَ[٢] إلى النِّسَاءِ فَخَطَبَهُنَّ قَائِمًا، وَأَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، قَالَ: فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَتَصَدَّقْنَ بِالقُرْطِ[٣] وَأَشْبَاهِهِ[٤].

---

(١) في الأم: «قبلهما ولا بعدهما».

(٢) في الأم: «انفتل».

(٣) هو ما علق في شحمة الأذن من حلي. انظر: اللسان ٧/ ٣٧٤ «قرط».

(٤) ٤٨٠- صحيح من غير طريق شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٣٧)، وعبد الرزاق (٥٦١٧)، وابن أبي شيبة (٥٧٣٦) و(٥٨٥٢) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٨٠ و٣٤٠و٣٥٥، والدارمي (١٦١٣) و(١٦١٩)، والبخاري ٢/ ٢٣ (٩٦٤) و٣٠ (٩٨٩) و١٤٠(١٤٣١) و٧/ ٢٠٤ (٥٨٨١) و(٥٨٨٣)، ومسلم ٣/ ٢١ (٨٨٤) (١٣)، وأبو داود (١١٥٩)، وابن مَاجَه (١٢٩١)، والترمذي (٥٣٧)، والنسائي ٣/ ١٩٣ وفي الكبرى، له (٤٩٢)، وابن الجارود (٢٦١)، وابن خزيمة (١٤٣٦)، وأبو عوانة كَمَا في إتحاف المهرة ٧/ ١٢٥ (٧٤٤٩)، وابن حبان ط الفِكْر (٢٨١٤) و(٣٣٢٢) وفي ط الرسالة (٢٨١٨) و(٣٣٢٥)، والبيهقي ٣/ ٢٩٥ و٣٠٢، والبغوي (١١٠٩). من طريق سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٥٦٧٤) و(٥٧٨٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٣١ و٢٣٢ و٣٤٥ و٣٥٣ و٣٥٧ و٣٦٨، والبخاري ١/ ٢١٨ (٨٦٣) و٢/ ٢٦ (٩٧٥) و(٩٧٧) و٧/ ٥١ (٥٢٩٤) و٩/ ١٢٨ (٧٣٢٥)، وأبو داود (١١٤٦)، وابن مَاجَه (١٣٠٩)، والنسائي ٣/ ١٩٢و١٩٣، وأبو يعلى (٢٧٠١)، وابن الجارود (٢٥٨)، وابن حبان ط الفِكْر (٢٨١٩) وفي ط الرسالة (٢٨٢٣)، والطبراني في الكبير (١٢٧١٣) و(١٢٧١٤) و(١٢٧١٥) و(١٢٧١٦)، والبيهقي ٣/ ٣٠٧. من طريق عبد الرَّحْمَنِ بن عابس، عَنْ ابن عَبَّاس. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٣٣)، وأحمد ١/ ٣٣١، والطبراني في الكبير (١١٨٤٩) من طريق عكرمة، عن ابن عَبَّاسٍ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٣٢)، وابن أبي شيبة (٥٦٧٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٧٧ و٢٤٢ و٢٨٥ و٣٣١ و٣٤٥ و٣٤٦، والدارمي (١٦٠٤) و(١٦١٢)، والبخاري ٢/ ٢٣(٩٦٢) و٢٧ (٩٧٩) و٦/ ١٨٧(٤٨٩٥) و٧/ ٢٠٤ (٥٨٨٠) ومسلم ٣/ ١٨ (٨٨٤) (١)، وأبو داود (١١٤٧)، وابن مَاجَه (١٢٧٤)، وابن خزيمة (١٤٥٨)، والطبراني في الكبير (١٠٩٨٣)، والبيهقي ٣/ ٢٩٦و٢٩٧و٢٩٨، وابن =

٤٨١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ غَدَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ العِيدِ إِلى المُصَلَّى ثُمَّ رَجَعَ إِلى بَيتِه، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَ العِيدِ وَلا بَعدَهُ(١).

٤٨٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عَبدِ الملكِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ لَمْ يُصَلِّ(٢) قَبْلَ العِيدِ وَلا بَعدَهُ(٣).

٤٨٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى لَا نُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَأتِي المُصَلَّى، وَإِذَا رَجَعْنَا مَرَرْنَا بِالْمَسجِدِ فَصَلَّينَا فِيْهِ(٤).

= عبد البر في التمهيد ١٠/ ٢٥٢. من طريق طَاوُسٍ، عن ابن عباس. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٣٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢١٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٩ و٩٠، وإرواء الغليل ٣/ ٩٨. الأم ١/ ٢٣٤، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٩٨. ذكره ابن حجر في الإتحاف ٧/ ١٢٥(٧٤٤٩)، ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي، واستدركه المحققون عليه.

(١) ٤٨١- صحيح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٧٣٥) و(٥٧٣٧)، وأحمد ٢/ ٥٧، وعبد بن حميد (٨٣٨)، والترمذي (٥٣٨)، وأبو يعلى (٥٧١٥)، والحاكم ١/ ٢٩٥، والبيهقي ٣/ ٣٠٢. من طريق بَكْر بن حفص بلفظ: «إن ابن عمر خرج يَوْم العيد فَلَمْ يصل قبلها وَلَا بعدها، وذكر أن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٣٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢١٠ والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٩، وإرواء الغليل ٣/ ٩٩. الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٢ / ٤٩٨.

(٢) وقع في المطبوع من الأم و المعرفة: «لم يكن يصلي».

(٣) ٤٨٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٠٦٦)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٣٢٥) و(٣٢٦) و (٣٢٧). الأم ١/ ٢٣٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٩٩.

(٤) ٤٨٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وعبد الله بن محمد بن عقيل، فيه كلام ليس باليسير. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٣٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٠.

٤٨٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ: أنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي يَوْمَ الفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا[(٢)].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ، وَالخَامِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ / ٦٥ظ/ .

(١) المُوَطَّأ [(٢٣٤) برواية محمد بن الحسن، و(٢٣٤) برواية سويد بن سعيد، و(٥٩٣) برواية أبي مصعب الزهري، و (٤٩٧) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) ٤٨٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٣١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرزاق (٥٦١١) و(٥٦١٢) و(٥٦١٣) و(٥٦١٤). وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة ط الحوت (٥٧٣٥)، وأحمد ٢/ ٥٧، وعبد بن حميد (٨٣٨)، والترمذي (٥٣٨)، وأبو يعلى (٥٧١٥)، والحاكم ١/ ٢٩٥، والبيهقي ٣/ ٣٠٢، من حديث أبي بَكْر بن حفص بن عمر بن سَعْد بن أبي وقاص، عن ابن عمر: أنه خرج يَوْم العيد فَلَمْ يصل قبلها ولا بعدها، وذكر أن النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله. الأم طبعة الوفاء ٨ / ٧٠٥.

٦. بَابُ التَّكْبِيرِ فِي صَلاةِ العِيدَينِ وَالاسْتِسْقَاءِ وَالصَّلاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ

٤٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بنُ محمدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ كَبَّرُوا فِي العِيدَينِ وَالاسْتِسْقَاءِ سَبعًا وَخمسًا، وَصَلَّوا قَبْلَ الخُطْبَةِ، وَجَهَرُوا بِالقِرَاءةِ(١).

٤٨٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَبَّرَ فِي العِيدَينِ وَالاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخمسًا وَجَهَرَ بِالقِرَاءةِ(٢).

٤٨٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبدِ اللهِ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا أَيّوبَ وَزَيدَ بْنَ ثَابِتٍ أَمَرَا مَرْوَانَ أَنْ يُكَبِّرَ فِي صَلاةِ العِيدَينِ سَبْعًا وَخمسًا(٣).

٤٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنْ نَافِعٍ مَولى ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ الأَضْحَى وَالفِطْرَ

---

(١) ٤٨٥- معضلٌ، سندهُ ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وذكر الاستسقاء منكرٌ؛ لعدم ثبوت تكرار التكبير في صلاة الاستسقاء. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٩٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢١٩. الأم ١/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٥.

(٢) ٤٨٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو منقطع فيما بين محمد الباقر وعلي بن أبي طالب. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٧٨)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٥٧٠٠). انظر: المُحَلَّى ٥/ ٨٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢١٩. الأم ١/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٦.

(٣) ٤٨٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٩٩) من طريق الشَّافِعِي. انظر: الأم ١/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٦.

(٤) الموطأ [(٢٣٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٩٠) برواية سويد بن سعيد، و(٥٩٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٩٥) برواية يحيى الليثي].

مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولى سَبْعَ تَكْبِيراتٍ قَبْلَ القِرَاءةِ، وَفِي الآخِرَةِ خمسَ تَكْبراتٍ قَبْلَ القِرَاءةِ[(١)].

٤٨٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى قَبْلَ الخُطْبَةِ[(٢)].

٤٩٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيّوبَ السَّخْتِيَانِي[(٣)]، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ رَبَاحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ يَوْمَ العِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، وَمَعَهُ بِلالٌ قَائِلٌ[(٤)] بِثَوبِهِ هَكَذَا، فَجَعَلَتِ المرأَةُ تُلْقِي

(١) ٤٨٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في السنن ٣/ ٢٨٨، وفي المعرفة، له (١٩٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٨٠) و(٥٦٨١) و(٥٦٨٢)، وابن أبي شَيْبَةَ ط الحوت (٥٧٠٣)، والبيهقي ٣/ ٢٨٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٦/ ٣٧. انظر: جامع الأصول (٤٢٣٢)، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢١٨-٢١٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٠-٩١. وقع في مطبوع المعرفة والأم: «الفطر والأضحى» بالتقديم والتأخير، والمثبت من الأصل وهو الموافق للموطأ. الأم ١/ ٢٣٦، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٦.

(٢) ٤٨٩- صحيح من غير هذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة(١٩١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٣٤) و(٥٦٣٥)، وابنُ أبي شَيْبَةَ (٩٨٠٨) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٣/ ٣١ و٣٦ و٥٤ و ٥٦، والبخاري ٢/ ٢٢ (٩٥٦)، ومسلم ٣/ ٢٠(٨٨٩)، وابن مَاجَه (١٢٨٨)، والنسائي ٣/ ١٨٧و١٩٠، وفي الكبرى، له (١٧٧٢) و(١٧٨٥) و(١٨٠١)، وأبو يعلى (١٣٤٣)، وابن خزيمة (١٤٣٠) و(١٤٤٩)، وابن حبان (٣٣١٨) ط الفكر وفي ط الرسالة (٣٣٢١)، والبيهقي ٣/ ٢٩٧. من طريق عِيَاض بن عبد الله، عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٤٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٨٩، وإرواء الغليل ٣/ ١٠٣. إتحاف المهرة ٥/ ٣٧٩ (٥٦٢١). الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٣.

(٣) هكذا ضبط في الأصل بكسر السين، وقال في الأنساب ٣/ ٢٥٥ أنه بفتح السين، وأشار في التاج ٤ / ٥٥٤: «سخت» إلى تثليث السين، وقد سبق ضبطنا له بفتح السين.

(٤) أي باسط له والتعبير عن البسط بالقول من جهة أن القول يقام مقام الإشارة فيقال: قال برأسه أو بثوبه كذا أي أشار. الشافي العي: ١٥، وانظر أساس البلاغة ٥٢٨: «قول».

الخُرصَ [(١)]/ ٦٦و/ وَالشَّيءَ[(٢)].

٤٩١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يُصَلُّونَ فِي العِيدَينِ قَبْلَ الخُطْبَةِ[(٣)].

٤٩٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ مِثْلَهُ[(٤)].

٤٩٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ حَسَّان، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ:

---

(١) الخرص: حلقة صغيرة من حلي الأذن. اللسان ٧/ ٢٢. «خرص».

(٢) ٤٩٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٢٩٦، وفي المعرفة، له (١٩٠٧)، والبغوي (١١٠٢) من طريق الشَّافِعِي وأخرجه الحميدي (٤٧٦)، وابن أبي شيبة (٩٨٠٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٢٠ و٢٢٦ و٢٨٦، والدارمي (١٦١١)، والبخاري ١/ ٣٥ (٩٨) و٢/ ١٤٤ (١٤٤٩)، ومسلم ٣/ ١٨ (٨٨٤) (٢)، وابن ماجه (١٢٧٣)، وأبو داود (١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤)، والنسائي ٣/ ١٨٤ وفي الكبرى، له (١٧٦٦) و(١٧٧٨) و(٥٨٩٤)، وابن خزيمة (١٤٣٧). انظر: إتحاف المهرة ٧/ ٤١٤ (٨٠٩١). الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٢.

(٣) ٤٩١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو صحيح من غير هذا الوجه. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٩٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد٢/ ٣٩و١٠٨، والنسائي في الكبرى (١٧٦٣)، والطبراني في الكبير ١٢/ ٣١١ (١٣٢٠٨). وأخرجه أحمد ٢/ ٧١ من طريق عبد الرحمن بن رَافِعٍ الحضرمي، عن سالم، عن ابن عمر. وسيرد من طريق نَافِعٍ، عن ابن عمر برقم (٤٩٢). انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٤٣. الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٢. إتحاف المهرة ٥/ ٣٧٩ (٥٦٢١).

(٤) ٤٩٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو صحيح من غير هذا الوجه. أخرجه البيهقي في المعرفة (١٩٠٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة ط الحُوت (٥٦٧٣)، وأحمد ٢/ ١٢و٣٨و٩٢، والبخاري ٢/ ٢٢ (٩٥٧) و٢/ ٢٣(٩٦٣)، ومسلم ٣/ ٢٠(٨٨٨) (٨)، وابن مَاجَه (١٢٧٦)، والترمذي (٥٣١)، والنسائي في الكبرى (١٧٦٧)، وابْنُ خُزَيمَةَ (١٤٤٣)، وابْنُ حبَّان فِي ط الفِكر (٢٨٢٢) وفي ط الرسالة (٢٨٢٦)، والبيهقي ٣/ ٢٩٦، وابن عبد البر في الاستذكار ٢/ ٣٦٨، والبغوي (١١٠١). من طريق نَافِعٍ، عن ابن عمر، وقد وَرَدَ من غَيْر هَذَا الطريق. انظر: حديث (٤٩١). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٢٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٢، وإرواء الغليل ٣/ ١١٨. الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٢.

أنَّ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ يَخطُبُ عَلَى رَاحِلَتِهِ بَعْدَمَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ يوْمَ الفِطْرِ وَالنَّحْرِ(١).

٤٩٤- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الحُصَيْنِ، عَنْ عَبدِ اللهِ ابْنِ يَزِيدَ الخَطْمِيِّ: أنَّ رَسُولَ (٢)اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثمَانَ، كَانُوا يَبدَؤُونَ(٣) بِالصّلاةِ قَبْلَ الخُطبَةِ حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةُ، فَقَدَّمَ مُعَاوِيَةُ الخطبَةَ(٤).

٤٩٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ العَجْلانِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ: أنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَرْسَلَ أليَّ مَروَانُ وَإلى رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، فَمَشَى بِنَا حَتَّى أَتَى المُصَلَّى فذَهَبَ لِيَصعَدَ فَجَبَذْتُهُ إليَّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، تُرِكَ الَّذِي تَعْلَمُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَهَتَفْتُ ثَلاثَ مَرّاتٍ وَقُلْتُ: وَاللهِ لَا تَأْتُونَ إلَّا شَرّاً مِنْهُ(٥).

أَخْرَجَ العَشَرَةَ (٦) الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ.

---

(١) ٤٩٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وهو صحيح من غير هذا الوجه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٣٧و٤٥، والدارمي (١٩٢٢)، والبخاري ١/ ٢٦(٦٧)، ومسلم ٥/ ١٠٨(١٦٧٩) (٣٠)، وابن حبان (٣٨٥١) ط الفكر وفي ط الرسالة (٣٨٤٨)، والبيهقي ٣/ ٢٩٨. من طريق محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة. الأم ١/ ٢٣٥-٢٣٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٤.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «النبي» وهو كذلك في الأم.

(٣) في الأم: «يبتدئون».

(٤) ٤٩٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وقد صح الشطر الأول منه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩١٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٣.

(٥) ٤٩٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩١١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٦٤٨). انظر: إرواء الغليل ٣/ ٩٨. وورد مرفوعـًا برقم (٤٨٩). إتحاف المهرة ٥/ ٣٨٠ (٥٦٢٢). الأم ١/ ٢٣٥، وطبعة الوفاء ٢ / ٥٠٢.

(٦) قلت: المذكور أحد عشر حديثـًا.

٧. بَابٌ ما قُرِئَ فِي صَلاتي الأضحى وَالفِطْرِ

٤٩٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ المَازِنِيِّ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبد اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَاذَا يَقْرأُ [(٢)] بِهِ رَسُولُ اللهِ / ٦٦ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأضحَى والفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِقَافْ وَالقُرآنِ المجيدِ، وَاقْتَرَبَتِ السّاعَةُ وَانْشَقَّ القَمَرُ [(٣)].

---

(١) الموطأ [(٢٣٦) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، و(١٩٠) برواية سويد بن سعيد، و(٥٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، (٤٩٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «ما كان يقرأ».

(٣) ٤٩٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٢٩٤ وفي المعرفة، له (١٩٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٠٣)، والحميدي (٨٤٩)، وابن أبي شيبة (٥٧٢٦) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢١٧، ومسلم ٣/ ٢١ (٨٩١) (١٤)، وأبو داود (١١٥٤)، وابن مَاجَه (١٢٨٢)، والترمذي (٥٣٤) و(٥٣٥)، والنسائي ٣/ ١٨٣ وفي الكبرى، له (١٧٧٣) و(١١٥٥٠) و(١١٥٥١)، وفي التفسير (٥٧٠) و (٥٧١)، والطحاوي ١/ ٤١٤، وابن حبان (٢٨١٦) ط الفكر و(٢٨٢٠) ط الرسالة، والبيهقي ٣/ ٢٩٤، والبغوي (١١٠٧). وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٢١٩، ومسلم ٣/ ٢١ (٨٩١) (١٥)، وأبو عوانة كَمَا في إتْحَاف المهرة ١٦/ ٣٢٩ (٢٠٨٦٦)، وابنُ خُزَيمَةَ (١٤٤٠)، والطحاوي في شرح معني الآثار ١/ ٤١٣، والبيهقي ٣/ ٢٩٤ من طريق عُبَيْدِ الله بِن عبد الله، عن أبي واقد، قَالَ: سألني عمر.... قَالَ: النووي في شرح صَحِيح مسلم ٢/ ٥٤٣: «وفي الرِّوَايَة الأخرى عن عُبَيْدِ الله، عن أبي واقد، قَالَ: سألني عمر بن الْخَطَّابِ، هكذا هُو في جميع النسخ فالرواية الأولى لأم سَلَمَةَ؛ لأن عُبَيْد الله لَمْ يدرك عُمَر، ولكن الحديث صَحِيح بلا شك متصل من الرِّوَايَة الثانية، فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وسمعه بلا خلاف فلا عتب على مسلم حينئذ في روايته فإنه صَحِيح متصل». وَقَالَ ابن عبد البر في التمهيد ١٦/ ٣٢٨: «وهذا الحديث رَوَاهُ ابن عُيَيْنَةَ، قَالَ: حدثني ضمرة بن سعيد، عن عُبَيْدِ الله بن عبد الله، قَالَ: خرج عمر يَوْم عيد، فسأل أبا واقد الليثي: بأي شيء كَانَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في هَذَا اليوم؟ فقال: بقاف واقتربت، وقد زَعَمَ بَعْض أهل العلم بالحديث أن هَذَا حديث مُنْقَطِع، لأن عَبْيد الله لَمْ يلق عمر، وَقَالَ غيره: هُو متصل مسند، ولقاء =

٤٩٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ المَازِنِيِّ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبدِ اللهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيّ مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ [١] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلاةِ الأَضْحَى وَالفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بِقَافْ وَالقُرآنِ المجيدِ، وَاقْتَرَبَتِ السّاعَةُ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ، وَالثّاني فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيّ.

❊ ❊

= عُبَيْدِ الله لأبي واقد الليثي غَيْر مدفوع، وقد سمع عُبَيْد الله من غَيْر جماعة من الصَّحَابَة، ولم يذكر أبو داود في بَاب مَا يقرأ به في العيدين إلا هَذَا الحديث، وهذا يدل على أنه عنده متصل صَحِيح».
وَقَالَ: أبو زرعة في المراسيل:١٢٠(٤٣٠) «عُبَيْد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر، مرْسَلٌ».
وكَذَلِكَ تابعه البيهقي فقال: في ٣/ ٢٩٤: «وهذا لأن عُبَيْد الله لَمْ يدرك أيام عُمَر مسألته إياهَ وبهَذه العلة ترك البُخَارِيّ إخراج هَذَا الحديث في الصحيح»، وأَخْرَجَهُ مسلم؛ لأن فليح بن سُلَيْمَان رَوَاهُ عَنْ ضمرة عَنْ عُبَيْدِ الله عن أبي واقد قَالَ: سألني عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فصار الحديث بذلك موصولاً».
وَقَالَ ابن خزيمة عقب تَخْرِيج الحديث: «لَمْ يسند هَذَا الخبر أحد أعلم غَيْرُ فليح بن سُلَيْمَان». انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٣٧، وتحفة المحتاج ١/ ٥٤٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩١، وإرواء الغليل ٣/ ١١٨.
الأم ١/ ٢٣٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٠٩ – ٥١٠.

(١) في الأم: «النبي».

(٢) ٤٩٧- تقدم تخريجه برقم (٤٩٦). الأم ٧/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٥٨.

٨. بَابُ الاعْتِمَادِ عَلَى العَنَزَةِ[١] فِي الخُطْبَةِ وَالفَصْلِ بَيْنَ الخُطْبَتَينِ بجلُوسٍ

٤٩٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي[٢] لَيثٌ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنَزَتِهِ اعْتِمَاداً[٣].

٤٩٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يَخطُبَ الإِمَامُ فِي العِيدَينِ خُطْبَتَينِ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بجلُوسٍ[٤].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِيدَينِ.

---

(١) قال الجوهري: «العنزة – بالتحريك- أطول من العصا وأقصر من الرمح، وفيه زُجٌّ كزُجِّ الرمح». الصحاح ٣/ ٨٨٧ «عنز».

(٢) في الأم: «عن».

(٣) ٤٩٨- إسناده ضعيف جداً؛ وليث بن أبي سليم ضعيف وهو مرسل، وقد صح من غير هذا الوجه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وقد سبق برقم (٤٤٣) انظر: فيض القدير ٥/ ١٢٥ (٦٦٥٨)، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٦٩، ومشكاة المصابيح ١/ ٤٥٣ (١٤٤٥). الأم ١/ ٢٣٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥١١.

(٤) إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشافعي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٦٩٢٥) ط قلعجي من طريق الشافعي، الأم طبعة الوفاء ٢/٥١١.

٩. بَابُ اجْتِمَاعِ العِيدِ والجُمُعَةِ وَإِقَامَةِ العِيدِ فِي الفِتْنَةِ

٥٠٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ[(١)] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ فَلْيَجْلِسْ فِي غَيْرِ حَرَجٍ**»[(٢)].

٥٠١- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[(٣)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ / ٦٧و/ العِيْدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَلْيَرْجِعْ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ[(٤)].

---

(١) في الأم: «رسول الله».

(٢) ٥٠٠- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣١٨ وفي المعرفة، لَهُ (١٩٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٢٩) عن عمر بن عبد الْعَزِيزِ وعن أبي صالح الزيات. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٤. الأم ١/ ٢٩٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥١٥-٥١٦.

(٣) الموطأ [(٢٣٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٨٩) برواية سويد بن سعيد، و(٥٨٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٩١) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٥٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣١٨ وفي المعرفة، له (١٩٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٣٢)، وابن أبي شيبة ط الحوت (٥٨٣٧)، وأحمد ١/ ٦٠ و٦١، والبخاري ٣/ ٥٥ (١٩٩٠) و٧/ ١٣٤ (٥٥٧٢)، ومسلم ٣/ ١٥٢ (١١٣٧)، وأبو داود (٢٤١٦)، وابن مَاجَه (١٧٢٢)، والترمذي (٧٧١)، وأبو يعلى (١٥٢)، وابن الجارود (٤٠١)، وأبو عوانة كَمَا في إتْحَاف المهرة ١١/ ١٠٠ (١٣٧٦٢)، والطحاوي فِي شرح المعاني ٢/ ٢٤٧، وابن حبان (٣٦٠٠) ط الرسالة وفي ط الفكر (٣٦٠١)، والبيهقي ٤/ ٢٩٧، والبغوي (١٧٩٥). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٢٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٤، وإتحاف المهرة ١١/ ١٠٠ (١٣٧٦٢)، ولـم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِي، واستدركه المحققون عليه. الأم ١/ ٢٣٩، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٥١٦. وسيأتي برقم (٥٠٢) مختصراً. الروايات مطولة ومُخْتَصَرَة.

٥٠٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ[١] العِيدَ مَعَ عَلِيٍّ، وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ[٢].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ إِيجَابِ الْجُمُعَةِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «شهدنا».

(٢) ٥٠٢-سبق تَخْرِيجه برقم (٥٠١). الأم ١/ ١٩٢، وفي طبعة الوفاء ٢/ ٣٨٣.

١٠. بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ وَالأُضْحِيَّةِ

٥٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا دَخَلَ العَشْرُ، فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَمَسَّنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ بَشَرِهِ شَيْئًا**»(١).

٥٠٤- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ(٢).

---

(١) ٥٠٣- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٦٣٩)، والبغوي (١١٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٢٩٣)، وأحمد ٦/ ٢٨٩ و٣٠١ و٣١١، والدارمي (١٩٥٣) و(١٩٥٤)، ومسلم ٦/ ٣٨ (١٩٧٧) (٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(٤٢) و٨٤ (١٩٧٧)، وأبو داود (٢٧٩١)، وابن مَاجَه (٣١٤٩) و(٣١٥٠)، والترمذي (١٥٢٣)، والنسائي ٧/ ٢١١ و٢١٢، وأبو يعلى (٦٩١٠) والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٨١ وفي شرح المشكل، له (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧) و(٥٥١٠) و(٥٥١٢) و(٥٥١٣)، وابن حبان (٥٨٩٧) و(٥٩١٦) ط الرسالة و(٥٩٠٦) و(٥٩٢٥) ط الفكر، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥)، والحاكم ٤/ ٢٢٠ والبيهقي ٩/ ٢٦٦، والبغوي (١١٢٧). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٤/ ١٥٢، وإرواء الغليل ٤/ ٣٧٦. اختلاف الحديث: ١٢٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٥٧.

(٢) ٥٠٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٦٢٠) و(٥٦٢١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٩٦٨) وعبد الرزاق (٨١٢٩) وأحمد ٣/ ٩٩ و١٠٣ و١١٥ و١٤٤ و١٧٠ و١٧٨ و١٨٩ و٢١١ و٢١٤ و٢٢٢ و٢٥٨ و٢٧٢ و٢٧٨ و٢٨١، والدارمي (١٩٥١)، وعبد بن حميد (١٣٨٥)، والبخاري ٧/ ١٣٠ (٥٥٥٣) و(٥٥٥٤) و١٣١ (٥٥٥٨) و١٣٣ (٥٥٦٤) و٩/ ١٤٦ (٧٣٩٩)، ومسلم ٦/ ٧٧ (١٩٦٦) (١٨) و٧٨ (١٩٦٦) (١٨)، وأبو داود (٢٧٩٤)، وابن مَاجَه (٣١٢٠)، والترمذي (١٤٩٤) والنسائي ٧/ ٢١٩ و٢٢٠ و٢٣٠ و٢٣١ وفي الكبرى، له (٤٤٧٥) و(٤٤٧٦) و(٤٤٧٧) و(٤٤٧٨)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ٣/ ٢٧٩، وابن الجارود (٩٠٢) و(٩٠٩)، وابن خزيمة (٢٨٩٥) و(٢٨٩٦) وأبو عوانة ٥/ ١٩٢، وأبو يعلى (٢٨٥٩) و(٢٨٧٧) و(٣١١٨) و(٣١٣٦) و(٣١٦٦) و(٣٢٤٧) و(٣٢٤٨)، وابن حبان (٥٩٠٠) و(٥٩٠١) ط الرسالة وفي ط الفكر (٥٩٠٩) و(٥٩١٠)، والدارقطني ٤/ ٢٨٥، والبيهقي ٩/ ٢٥٩ و٢٨٣ و٢٨٥ وفي المعرفة، له (٥٦٢٣) و(٥٦٢٤) و(٥٦٢٥) و(٥٦٢٦)، والبغوي (١١١٨) و(١١١٩). انظر: نصب الرَّايَة ٤/ ٢١٦. =

٥٠٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، والبَقَرةَ عَنْ سَبْعَةٍ [٢].

٥٠٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ البَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ [٣].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❊ ❊

= إتحاف المهرة ٢/ ١٩٩(١٣٤٤). اختلاف الحَدِيث: ١٢١، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٥٦.

(١) الموطأ [(٩) برواية علي بن زياد، و(٦٣٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٠٦) بِرِوَايَة عبد الرحمن بن القاسم، و(١٣٧٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣٩٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٥٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢١٥-٢١٦ وفي المعرفة، له (٥٦٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٧٩٥)، وأحمد ٣/ ٢٩٣ و٣٠١ و٣٠٤ و٣١٦ و٣١٨ و٣٦٣ و٣٧٨، والدارمي (١٩٦١) و(١٩٦٢)، ومسلم ٤/ ٨٧ و٨٨ (١٣١٨) (٣٥٠) و(٣٥٢)، وأبو داود (٢٨٠٧) و(٢٨٠٨) و(٢٨٠٩)، وابن مَاجه (٣١٣٢)، والترمذي (٩٠٤) و(١٥٠٢)، والنسائي ٧/ ٢٢٢، وأبو يعلى (٢٠٣٤)، وابن الجارود (٤٧٩)، وابن خزيمة (٢٩٠٠) و(٢٩٠١) و(٢٩٠٢)، وأبو عوانة ٥/ ٨٨، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٧٤، وابن حبان (٤٠٠٤) و(٤٠٠٦) ط الرسالة وفي ط الفكر (٤٠٠٧) و(٤٠٠٩)، والحاكم ٤/ ٢٣٠، والبيهقي ٥/ ٢١٥ و٢١٦ و٢٣٤ و٩/ ٢٩٤ و٢٩٥، والبغوي (١١٣٠) و(١١٣١). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥٣١، والتَّلْخِيص الحبير ٤/ ١٥٥، وإرواء الغليل ٤/ ٢٥٣. الأم ٢/ ٢٢٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٥. إتحاف المهرة ٣/ ٥٠٨ (٣٥٩٧).

(٣) ٥٠٦- سبق تخريجه انظر حديث رقم (٥٠٥).

١١. بَابُ النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ لُحُوم النُّسُكِ بَعْدَ ثَلَاثٍ

٥٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٦٧ظ/ ، قالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ لَحْمَ**[١] **نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ**»[٢]

٥٠٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُوْلُ: لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ[٣] لَحْمَ نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «مِن لحم».

(٢) ٥٠٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٦٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٥٦٣٦)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٦٠) و(٢٣٩٣٥) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٦٠ و٦١ و٧٠ و٧٨ و١٠٣ و١٤٠ و١٤١ و١٤٥، البخاري ٧/ ١٣٤ (٥٥٧٣)، ومسلم ٦/ ٧٩ (١٩٩٦) (٢٤) و(٢٥)، وعبد الله بن أحمد في زِيَادَاتِهِ ١/ ٦٠، والبزار (٤٠٧)، والنسائي ٧/ ٢٣٢-٢٣٣ وفي الكبرى، له (٢٧٨٨)، وأبو يعلى (٢٧٧) و(٢٧٨) و(٥٤٩)، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٢ و٢٣٣ و٢٣٤، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٤٧، وابن عدي في الكامل ٤/ ٩٠، والبيهقي ٩/ ٢٩٠، والحازمي في الإعتبار: ٢٣٤. إتحاف المهرة ١١/ ٦٨٥ (١٤٨٦٦) ولم يذكر ابن حجر في سند الشَّافِعِيّ واستدركه عليه المحققون. الرسالة (٦٦٠)، وطبعة الوفاء ١/ ١٠٤.

(٣) في الأم: «أحدكم».

(٤) ٥٠٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٩/ ٢٩٠ وفي المعرفة، له (٥٦٧٧)، والحازمي في الإعتبار: ٢٣٤ من طريق الشَّافِعِي موقوفـًا. وأخرجه الحميدي ١/ ٦ عقب (٨) عن سفيان بن عيينة، به. انظر: (٥٠٧). الرسالة: (٦٥٩)، وطبعة الوفاء ١/ ١٠٤.

١٢. بَابُ مُوجبِ النَّهْي وَإِبَاحَةِ الأَكْلِ وَالادِّخَارِ وَالصَّدَقَةِ

٥٠٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[(١)]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ. سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ[(٢)] مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ حَضْرَةَ الأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ادَّخِرُوا لِثَلَاثٍ، وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ**».

قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيْلَ[(٣)] يَا رَسُوْلَ اللهِ، لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ يَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ[(٤)]، وَيَتَّخِذونَ مِنْهَا الأَسْقِيَةَ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**» أَوْ كَمَا قَالَ، قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نَهَيْتَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا نَهَيْتُكُم مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ حَضْرَةَ الأَضْحَى، فَكُلُوا وَادَّخِروا وَتَصَدَّقُوا**»[(٥)(٦)].

---

(١) الموطأ [(١٥) برواية علي بن زياد، و(٦٣٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢١٣٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣٩٣) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) (دفَّ ناس) بالدال المهملة وتشديد الفاء أي أتوا، والدَّافَّة: قوم يسيرون سيراً ليناً، وقوله (حضرة الأضحى) أي وقت الأضحى. تنوير الحوالك ٢/ ٣٦.

(٣) في طبعة الوفاء للأم: «قلنا لرسول الله».

(٤) قوله (يجملون الودك) أي يذيبون الشحم. تنوير الحوالك ٢/ ٣٦.

(٥) في طبعة الوفاء: «فكلوا وتصدقوا وادخروا».

(٦) ٥٠٩- صحيح. قال الحميدي: «قلت لسفيان: إنهم يرفعون هذه الكلمة عن علي بن أبي طالب. قال سفيان: =

٥١٠- أَخْبَرَنَا / ٦٨و/ مَالِكٌ(١)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ(٢): «**كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا**»(٣).

٥١١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ مَيْسرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: إِنَّا لَنَذْبَحُ(٤) مَا شَاءَ اللهُ مِنْ ضَحَايَانَا، ثُمَّ نَتَزَوَّدُ بَقِيَّتَهَا إِلَى البَصْرَةِ(٥).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ .

= لا أحفظها مرفوعة وهي منسوخة». أَخْرَجَهُ البيهقي ٩/ ٢٩٣، وفي المعرفة، له (٥٦٨٢)، والحازمي في الإعتبار: ١٢١ من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ إسحاق بن راهويه (٤٦٩)، ومسلم ٦/ ٨٠ (١٩٧١) (٢٨)، وابن حبان (٥٩٢٧) ط الرسالة وفي ط الفكر (٥٩٣٦). وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٥١ و١٠٢ و١٢٧ و١٣٦ و١٨٧ و٢٠٩ و٢٨٢، والدارمي (١٩٦٥)، والبخاري ٧/ ٩٨ (٥٤٢٣) و١٠٢ (٥٤٣٨) و١٣٤(٥٥٧٠) و٨/ ١٧٤ (٦٦٨٧)، وأبو داود (٢٨١٢)، وابن ماجه (٣١٥٩) و(٣٣١٣)، وَالتِّرْمِذِي (١٥١١)، والنَّسَّائِي ٧/ ٢٣٥ و٢٣٦، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ١٨٨، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٢٤٠، وابْنُ عبد البَر فِي التمهيد ١٧/ ٢٠٩ و٢١٠ من طُرُقٍ عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ الخطابي فِي معالم السنن ٢/ ٢٣٢: «قوله: (دف ناس) معناه أقبلوا من البادية، والدف سير سريع يقارب فِيهِ بَيْنَ الخطو، يُقال: دف الرجل دفيفاً وهم دافة، أي: جماعة يدفون، إنما أراد قوماً اقحمتهم السُّنَّة، وأقدمتهم الجماعة». انظر النهاية ٢/ ١٢٤. اختلاف الحديث:١٥٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٠-٢٠١.

(١) المُوَطَّأ [(١٤) برواية عَلَيِّ بن زِيَادِ، و(٦٣٥) و(٦٣٦) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(١٥٥) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٢١٣٥) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(١٣٩٢) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «بعد ذَلِكَ».

(٣) ٥١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٩/ ٢٩٠-٢٩١ وفِي المعرفة، لَهُ (٥٦٨٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ٣/ ٣١٧ و٣٨٨، والبُخَارِيّ ٢/ ٢١١ (١٧١٩)، ومُسْلِم ٦/ ٨٠ (١٩٧٢) (٢٩) و ٦/ ٨١ (١٩٧٢) (٣٠)، والنَّسَّائِي ٧/ ٢٣٣ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٤٥١٥)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٤/ ١٨٦، وَأَبُو عَوَانَةَ ٥/ ٢٣٦ و٢٣٧، وابْنُ حبان (٥٩٢٥) ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفِكر (٥٩٣٤)، والبَيْهَقِيّ ٩/ ٢٩٠-٢٩١، والبَغْويّ (١١٣٣) و(١٩٥٢)، و الحازمي في الاعتبار: ١٢١. انظر: إرواء الغليل ٤/ ٣٦٩. إتحاف المهرة ٣/ ٥١٠ (٣٦٠٢). اختلاف الحَدِيث: ١٤٩-١٥٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٠٠.

(٤) أشار سنجر في الحاشية الى أنه في نسخة: «لندعُ».

(٥) ٥١١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٥٦٨٤)، والحازمي في الاعتبار: ١٢١ من طريق الشَّافِعِي وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٤٩١) ط الحوت. الرسالة (٦٦١)، وطبعة الوفاء ١/ ١٠٤. إتحاف المهرة ١/ ٣٩٥ (٢٩٢).

١٣. بَابُ[١] الخُرُوجِ إِلَى المُصَلَّى لِلاسْتِسقَاءِ وَاسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ وَتَحْوِيلِ الرِّدَاءِ وَالصَّلَاةِ رَكْعَتَيْنِ

٥١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قالَ: حَدَّثَنَا[١] عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُخْبِرُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ المَازِنِيِّ[٢] يَقُوْلُ[٣]: خَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ وحَوَّلَ رِدَاءهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٤].

٥١٣- أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى بِالمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٥].

٥١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ

---

(١) في الأم: «حدثني».

(٢) لَم ترد في الأم.

(٣) في الأم: «قالَ».

(٤) ٥١٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي فِي المعرفة (١٩٩٩)، والبَغْويّ (١١٥٧) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ الحميدي (٤١٥)، وأحمد ٤/ ٣٩، والبخاري ٢/ ٣٢ (١٠٠٥) و٣٤ (١٠١٢) و٣٩ (١٠٢٧)، ومسلم ٣/ ٢٣ (٨٩٤) (٢)، وأبو داود (١١٦٧)، وابن مَاجَه (١٢٦٧)، والنسائي ٣/ ١٥٥ و١٥٧ وفي الكُبْرَى، له (١٨٠٦)، وابن الجارود (٢٥٤)، والدارقطني ٢/ ٦٦، والبيهقي ٣/ ٣٥٠. الأم: ١/ ٢٥٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٤٤. إتحاف المهرة ١/ ٣٩٥ (٢٩٢). وهذا السند لَمْ يذكره ابن حجر في الإتحاف، ولم يستدركه المحققون. سيرد الحديث برقم (٥١٤) و(٥١٥).

(٥) ٥١٣- إسناده ضعيف؛ لإبهام من لا يتهمه الشَّافِعِي، ويقال: إنه إبراهيم بن محمد الضعيف جداً. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٠١) من طريق الشَّافِعِي. وَأَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ (٨٣٣٦) ط الحُوت، والبَزَّار فِي كَشْف الأَسْتَار (٦٥٩) مطولاً بلفظ آخر، وفيه: «أَنَّهُ صلى كَما يصلي في العيد»، ومعلوم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يصلي العيد بالمصلى. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٠١. إتحاف المهرة ٧/ ٢٤٥ (٧٧٥٠).

(٦) الموطأ [(٢٩٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٩٨) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠٨) برواية أبي =

ابْنَ تَمِيمٍ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ المَازِنِيَّ يَقُوْلُ: خَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى، فَحَوَّلَ[1] رِدَاءَهُ حِيْنَ اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[2][3].

٥١٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ[4]، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ[5] لَهُ سَوْدَاءُ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهَا[6] أَعْلَاهَا، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ / ٦٨ظ/ قَلَبهَا عَلى عَاتِقِهِ[7].

٥١٦- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ شَدِيدَةٌ[8] عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ بِهِمْ يَهُوْدِيٌّ فَقَالَ: أَمَ[9] وَاللهِ لَوْ شَاءَ صَاحِبُكُمْ لَمُطِرْتُم مَا

= مصعب الزهري، و(٥١١) برواية يحيى الليثي].

(١) في الأم: «وحول».

(٢) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٣) ٥١٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٣٥٠ وفي المعرفة، له (٢٠٠٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٤/ ٣٩ و٤١، ومسلم ٣/ ٢٣ (٨٩٤) (١)، وأبو داود (١١٦٧)، والنسائي ٣/ ١٥٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٢٣، والبيهقي ٣/ ٣٥٠ من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بَكْر بن عَمْرِو بن حَزْم. انظر: (٥١٢) و(٥١٥). الأم ١/ ٢٤٩. إتحاف المهرة ٦/ ٦٣٥ (٧١٣٤). التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٠١.

(٤) غزيّة: بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة. التقريب (٤٨٥٨).

(٥) هي ثوبُ خزٍّ أو صوف مُعلم. اللسان ٧/ ٣١ (خمص).

(٦) في الأم: «فيجعله».

(٧) ٥١٥- مرسل، وقد صح موصولًا. أخرجه البيهقي فِي المعرفة (٢٠٠٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٤/ ٤١-٤٢، وأبو داود (١١٦٤) والنسائي ٣/ ١٥٦ وفي الكبرى، له (١٨٠٩)، وابن خزيمة (١٤١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٢٤، وابن حبان (٢٨٦٧) ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفكر (٢٨٦٣)، والحاكم ١/ ٣٢٧، والبيهقي ٣/ ٣٥١. من طريق عبد الْعَزِيزِ، عن عمارة، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد موصولاً. انظر: (٥١٢) و(٥١٤). الأم ١/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٠. إتحاف المهرة ٦/ ٦٣٧، و٧/ ١٣٤.

(٨) أي قحط ومجاعة. الشافي العي: ٣١.

(٩) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع (أما).

شِئْتُمْ وَلَكِنَّهُ لَا يُحِبُّ ذَلِكَ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ (١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ اليَهُودِيِّ فَقَالَ: «**أَوَ قَالَ** (٢) **ذَلِكَ؟**» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**إِنِّي لأَسْتَنْصِرُ بِالسَّنَةِ عَلَى أَهْلِ نَجْدٍ، وَإِنِّي لَأَرَى السَّحَابَ** (٣) **خَارِجَةً مِنَ الْعَيْنِ** (٤) **فَأَكْرَهُهَا، مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ كَذَا أَسْتَسْقِي لَكُمْ**». قَالَ: فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ غَدَا النَّاسُ فَمَا تَفَرَّقَ النَّاسُ حَتَّى أُمْطِرُوا مَا شَاؤُوا. قَالَ: فَمَا أَقْلَعَتِ (٥) السَّمَاءُ جُمُعَةً(٦).

٥١٧- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (٧)، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ (٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ (٩)، فَدَعَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمُطِرْنَا مِنَ الجُمُعَةِ إِلَى الجُمُعَةِ (١٠). قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، تَهَدَّمَتِ البُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ المَوَاشِي. فَقَامَ

---

(١) في الأم: «فأخبر الناس رسول الله».

(٢) في الأم، والمسند، والبدائع (أو قد قال ذَلِكَ)، وأشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة (قَد).

(٣) في الأم (السحابة).

(٤) قال السيوطي (هي ما عن يمين قبلة العراق) الشافي العي ٣١.

(٥) أي كفت، يقال أقلع فلان عما كان عليه أي كف عنه، والإقلاع عن الأمر: الكف عنه. اللسان ٨/ ٢٩٢ (قلع).

(٦) ٥١٦- إسناده ضعيف، لإبهام من لا يتهمه الشَّافِعِي، ويقال: إنه ابن أبي يحيى. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠١٢) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٠٢. الأم ١/ ٢٤٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٣٧-٥٣٨.

(٧) الموطأ [(٤٤٨) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٩٧) بِرِوَايَة سويد بن سعيد، و(٦١١) بِرِوَايَة أبي مصعب الزهري، و(٥١٤١) بِرِوَايَة يحيى اللَّيْثِيّ].

(٨) سقط مِن السند في الأم: شريك وأنس، وجاء السند مبتوراً هكذا: «أَخْبَرَنَا مالك بن أنس، قالَ: جَاءَ رجل إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ولا أدري أين أمست نسخ الدكتور رفعت فوزي؟!

(٩) جملة: «فادع الله» سقطت مِن الأم.

(١٠) في الأم: «مِن جمعة إلى جمعة».

رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الجِبَالِ وَالآكَامِ** (١)، **وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**». فَانْجَابَتْ عَنِ المَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ(٢).

أَخْرَجَ السِّتَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

* *

(١) جمع أكمة -بفتحات- وهي دون الجبل وأعلى من الربية. وقوله: «فانجابت» معناه تدورت عن المدينة كما يدور جيب القميص، وقيل: يعني تقطعت عن المدينة كانقطاع الثوب الخلق. انظر تنوير الحوالك ١/ ١٩٨.

(٢) ٥١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٤٣-٣٤٤ وفي المعرفة، لَهُ (١٩٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (٤٩١١)، وأحمد ٣/ ١٠٤ و١٨٧ و١٩٤ و٢٤٥ و٢٥٦ و٢٥٧ و٢٦١ و٢٧١، وعبد بن حميد (١٢٨٢) و(١٤١٧)، والبخاري ٢/ ١٥ (٩٣٢) و(٩٣٣) و٣٤ (١٠١٣) و٣٥ (١٠١٤) و٣٦ (١٠١٥) و(١٠١٦) و(١٠١٧) و٣٧ (١٠١٨) و(١٠١٩) و(١٠٢٠) و٤٠ (١٠٣٣) و٤/ ٢٣٦ (٣٥٨٢) و٨/ ٣٠ (٦٠٩٣) و٩٢ (٦٣٤٢) وفي الأدَبِ المُفْرَدِ (٦١٢)، وفي رَفع الْيَدَيْن، لَهُ (٩٦)، ومسلم ٣/ ٢٤ (٨٩٧) (٨) و٣/ ٢٥ (٨٩٧) (٩) و(١٠) و(١١) و(١٢)، وأبو داود (١١٧٤) و(١١٧٥)، والنسائي ٣/ ١٥٤ و١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٥ و١٦٦، وأبو يعلى (٣١٠٤) و(٣٣٣٤) و(٣٨٦٣)، وابن الجارود (٢٥٦)، وابن خزيمة (١٤١٧) و(١٤٢٣) و(١٧٨٨) و(١٧٨٩)، وأبو عوانة كَمَا في إتحاف المهرة ٢/ ١٧٥، والطَّحَاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٢١ و٣٢٢ و٣٢٣، وابن حبان (٩٨٨) و(٢٨٥٣) و(٢٨٥٤) و(٢٨٥٥) ط الفِكر وفي ط الرسالة (٩٩٢) و(٢٨٥٧) و(٢٨٥٨) و(٢٨٥٩)، والطبراني في الدُّعَاء (٩٥٩)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٣٧٠) و(٣٧١)، والبيهقي ٣/ ٣٤٣-٣٤٤ و٣٥٣ و٣٥٤ و٣٥٦ و٣٥٧ وفي دلائل النبوة، لَهُ ٦/ ١٣٩ و١٤٠، والبَغْويّ (١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٣٨، وتحفة المحتاج ١/ ٥٧٣، وإرواء الغليل ٣/ ١٤٤. الأم ١/ ٢٤٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٣٧. إتحاف المهرة ٢/ ٤٩ (١١٩٧).

١٤. بَابُ مَا يُقَالُ / ٦٩و/ عِنْدَ المَطَرِ وَأَلَّا يُشِيرَ إِلَى البَرْقِ

٥١٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُوْلُ عِنْدَ المَطَرِ: «**اللَّهُمَّ سُقْيَا رَحْمَةٍ، وَلَا سُقْيَا عَذَابٍ وَلَا بَلَاءٍ وَلَا هَدْمٍ وَلَا غَرَقٍ، اللَّهُمَّ عَلَى الظِّرَابِ**(١) **وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ، اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا**»(٢).

٥١٩- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: قَالَ المِقْدَادُ بْنُ شُرَيْحٍ(٣)، عَنْ أَبِيهِ(٤)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذَا أَبْصَرَ نَاشِئًا(٥) فِي السَّمَاءِ -يَعْنِي السَّحَابَ- تَرَكَ عَمَلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيْهِ**». فَإِنْ كَشَفَهُ اللهُ حَمِدَ اللهَ، وَإِنْ مُطِرَتْ قَالَ: «**اللَّهُمَّ سُقْيًا نافِعًا**»(٦).

---

(١) كتبت في الأصل (الضراب) وهو خطأ. والظراب: جمع ظَرِبَ -بكسر الراء- هو الجبل المنبسط، وقيل الجبل الصغير، وقيل الرَّاوبي الصغار. اللسان ١/ ٣٥٧ (ظرب).

(٢) ٥١٨- مرسل؛ إسناده ضعيف جداً، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٥٦ وفي المعرفة، له (٢٠١٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٤٧-٥٤٨.

(٣) هكذا في الأصل، وَهوَ خطأ صوابه: «المقدام بنِ شريح» كَما في الأم، والمسند المطبوع، والمعرفة وكتب التخريج، وَهوَ الموافق لكتب الرجال.

(٤) في الأصل: «عن عن».

(٥) في الأم، والمسند المطبوع، والبدائع: «إذا أبصرنا»، وفي طبعة الوفاء للأم: «إذا أبصرنا شيئاً». وما في الأصل مجودة الضبط.

(٦) ٥١٩- صحيح مِن غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِي ٣/ ٣٦٢، وفي المعرفة، له (٢٠٢٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٧٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٢٢٣) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٤١ و١٣٧ و١٩٠ و٢٢٢، والبخاري في الأدَبِ المُفْرَدِ (٦٨٦)، ومسلم ٣/ ٢٦ (٨٩٩) (١٤)، وأبو داود (٥٠٩٩)، وابن مَاجَه (٣٨٨٩)، والترمذي (٣٤٤٩)، والنسائي ٣/ ١٦٤ وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة (٩١٤) و(٩١٥) و(٩٤٠) و(٩٤١)، والبيهقي ٣/ ٣٦٢، والبغوي (١١٥١). الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٥. إتحاف المهرة =

٥٢٠- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَرَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ رَعَدَتْ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَإِذَا أَمْطَرَتْ سُرِّيَ [1] عَنْهُ[2].

٥٢١- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ [3] بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: إِذَا رَأَى أَحَدُكُم البَرْقَ أَوِ الوَدْقَ [4] فلَا يُشِيرُ [5] إِلَيْهِ، وَلْيَصِفْ وَلْيَنْعَتْ [6] [7].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

* * *

= ١٦/ ١١١٧ (٢١٧٣٤) ولم ينسبه للشافعي ولم يستدركه المحققون عليه.

(١) أي كُشِفَ عنه الخوف. النهاية ٢/ ٣٦٤.

(٢) ٥٢٠- مرسل؛ إسناده ضعيف جداً، فإن من لا يتهمه الشَّافِعِي هوَ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى وهو متروك. أَخْرَجَهُ البيهقي في المَعْرِفَة (٢٠٢٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٥.

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة (سُليم) وكذا في المسند المطبوع والبدائع، وفي الأم (سليمان). ولكن في المسند المطبوع والبدائع «سليم بن عبد الله عن ابن عويمر الأسلمي». وما في الأصل مثله في الأم وتهذيب الكمال ٣/ ٢٨٧، وانظر: التاريخ الكبير ٤/ ٢٢-٢٣، والثقات ٦/ ٣٨٨.

(٤) أي المطر. التاج ٢٦/ ٤٥٢ «ودق».

(٥) في المسند المطبوع، والبدائع (يشر)، وما في الأصل مثله في الأم، والشافي العي، قال السيوطي: «أي بأصبعه، ولفظه خبر والمراد النهي». الشافي العي ٣٣.

(٦) وقال ابن الأثير: أي يصفه بالكثرة أو بالقوة والضعف. ذكره السيوطي في الشافي العي ٣٣.

(٧) ٥٢١- إسناده ضعيف جداً؛ فإن من لا يتهمه الشَّافِعِي هوَ إبراهيم بن محمد وَهوَ متروك، وجاء مصرحاً بِهِ عند عبد الرزاق، وسليمان بنِ عبد الله بنِ عويمر مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٦٢ وفي المعرفة، له (٢٠٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٩١٧). الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٧.

١٥. بَابُ إِيمَانِ مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ

٥٢٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ / ٦٩ظ/ قَالَ: صَلَّى لَنا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاَةَ (٢) الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟**». قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ** (٣)**، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ** (٤)**، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا** (٥) **أَوْ نَوْءِ كَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ**»(٦).

٥٢٣- أَخْبَرَنَا مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّاسَ مُطِرُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَا عَلَيْهِمْ قَالَ (٧): «**مَا عَلَى الأَرْضِ بُقْعَةٌ إِلَّا**

---

(١) الموطأ [(٢٧٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٩٩) برواية سويد بن سعيد، و(٦١٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥١٦) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) في طبعة الوفاء للأم: «وكافرٌ بالكواكب».

(٤) في الأم: «ورحمته».

(٥) في الأم: «بنوء كذا وكذا».

(٦) ٥٢٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٥٧-٣٥٨، وفي المعرفة، له (٢٠١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨١٣)، وأحمد ٤/ ١١٥ و١١٦ و١١٧، والبخاري ١/ ٢١٤ (٨٤٦) و٢/ ٤١ (١٠٣٨) و٥/ ١٥٥ (٤١٤٧)، وفي الأدَبِ المُفْرَدِ، له (٩٠٧)، ومسلم ١/ ٥٩ (٧١) (١٢٥)، وأبو داود (٣٩٠٦)، والنسائي ٣/ ١٦٤، وفي الكبرى، لَهُ (١٨٣٣) و(١٨٣٤) و(١٠٧٦٠) و(١٠٧٦١) وفي عَمَل اليَوم واللَّيْلَة، لَهُ (٩٢٤) و(٩٢٥)، وابن منده في الإيمان (٥٠٣) و(٥٠٤) و(٥٠٥) و(٥٠٦)، والبيهقي ٣/ ٣٥٧-٣٥٨، وفي الدلائل، له ٤/ ١٣١، والبغوي (١١٦٩). الأم ١/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥١. إتحاف المهرة ٥/ ٢٣ (٤٨٨٧).

(٧) في الأم: «فقالَ».

وَقَدْ مُطِرَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ»[١].

٥٢٤- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا وَالسَّمَاءُ يُمْطِرُ** [٣] **فِيْهَا يَصْرِفُهُ** [٤] **اللهُ حَيْثُ يَشَاءُ**»[٥].

٥٢٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فَتَحمِلُ الْمَاءَ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تَمُرُّ فِي السَّحَابِ، حَتَّى تَدِرَّ[٦] كَمَا تَدِرُّ اللِّقْحَةُ [٧] ثُمَّ تُمْطِرُ[٨].

٥٢٦- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ [٩] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُوشِكُ أَنْ تُمْطَرَ الْمَدِينَةُ مَطَراً لَا**

---

(١) ٥٢٣- إسناده ضعيف جداً؛ لإبهام شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم بن محمد وهو متروك، وللانقطاع بين أبي بكر بن عمرو بن حزم والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٣٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٨.

(٢) في الأم صرح بأنَّهُ إبراهيم.

(٣) في الأم طبعة الوفاء: «إلا السماء تمطر».

(٤) هكذا ضبطت عندنا في الأصل، وضبطها الدكتور رفعت فوزي هكذا: «يُصَرِّفه».

(٥) ٥٢٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، والمطلب بن حنطب هوَ ابن عبد الله ابن حنطب صدوق كثير الإرسال، والأكثر على توثيقه، وقد ضعفه ابن سعد بسبب كثرة إرساله، فالحديث مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٣٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٨.

(٦) ضبطها الدكتور رفعت: «تُدِرُّ»، وَهوَ خطأ.

(٧) هي الناقة الحلوب الغزيرة اللبن. اللسان ٢/ ٤٤٥ (لقح).

(٨) ٥٢٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٦٤ وفي المعرفة، له (٢٠٤٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ في التَّفْسِير ١٤/ ٢٠، والطبراني في الكبير ٩/ ٢٢٣ (٨٠٩٠)، والبيهقي ٣/ ٣٦٤. الأم ١/ ٢٥٤-٢٥٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦١.

(٩) سقط من طبعة الدكتور رفعت فوزي: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» فصار الحديث موقوفاً عنده.

تُكِنُّ (١) أَهْلَهَا الْبُيُوتُ وَلَا يُكِنُّهُمْ إِلَّا مَظَالُّ (٢) الشَّعَرِ»(٣).

٥٢٧- أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(٤) / ٧٠و/ صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُصِيبُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَطَرٌ لَا يُكِنُّ أَهْلَهَا بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ(٥)»(٦).

٥٢٨- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ(٧)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُوشِكُ (٨) المَدِينَةُ أَنْ يُصِيبَهَا مَطَرٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا يُكِنُّ أَهْلَهَا بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ(٩).

٥٢٩- أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ كَعْبًا قَالَ لَهُ وَهُوَ يَعْمَلُ رَبَداً (١٠) بِمَكَّةَ: اشْدُدْهُ وَأَوْثِقْ، فَإِنَّا نَجِدُ

---

(١) أي تستر.

(٢) جمع مِظَلّة -بالكسر- البيت الكبير من الشعر. اللسان ١١/ ٤١٨ (ظلل).

(٣) ٥٢٦- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

(٤) في الأم: «عَن».

(٥) المدر: قطع الطين اليابس واحدته مدرة. اللسان ٥/ ١٦٢ (مدر).

(٦) ٥٢٧- إسناده ضعيف جداً؛ لإبهام شيخ الشَّافِعِي وَهوَ إبراهيم بنِ محمد المتروك، ولإرساله؛ فإن صفوان بن سليم من التابعين. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وقد جَاءَ الحديث من وجه آخر بسند قوي عند أحمد ٢/ ٢٦٢ من حديث أبي هريرة قالَ: قالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تقوم الساعة حتى يمطر الناس مطراً لا تكن منهُ بيوت المدر، ولا تكن منهُ إلا بيوت الشعر». الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

(٧) في الأم: «موسى بن جبير» خطأ.

(٨) في الأم: «يوشك».

(٩) ٥٢٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٠.

(١٠) هكذا في الأصل بالراء المعجمة وبالباء الموحدة المفتوحة أي الطين، والرَّبَّاد الطَّيَّان، يريد بناء من طين. والذي في الأم والمسند المطبوع والبدائع «وتداً». وفي الشافي العي ٣٣ «زنداً» بالزاي والنون، وأشار إلى رواية «ربداً»، وقال في نسخة «وتداً» وذكر أن الذي في غريب الحافظ أبي موسى المديني =

فِي الكُتُبِ أَنَّ السُّيُولَ سَتَعْظُمُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ[١].

٥٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ مَكَّةَ مَرَّةً سَيْلٌ طَبَقَ [٢] مَا بَيْنَ الجَبَلَيْنِ[٣].

٥٣١- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ السَّنَةُ [٤] بِأَنْ لا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ بِأَنْ تُمْطَرُوا، ثُمَّ تُمْطَرُوا، وَلا تُنْبِتُ الأَرْضُ شَيْئًا**»[٥].

أَخْرَجَ العَشَرَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

* *

= بالواو المهملة وبالباء الموحدة. والله أعلم. انظر: في توجيه ذلك غريب الحديث للخطابي ٣/ ٥، والفائق ٢/ ١٢٨، والنهاية ٢/ ١٨٣ و٣١٥، والشافي العي: ٣٣.

(١) ٥٢٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٤٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

(٢) أي ملأ وغطّى ما بين الجبلين. انظر: اللسان ١٠/ ٢١٠ «طبق».

(٣) ٥٣٠ – إسناده صحيح، وسعيد بنِ المسيب أبوه وجده صحابيان. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٤٥) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٠.

(٤) السَّنَةُ: العام، والجدب، والقحط، والمراد هنا المعنى الثاني والثالث.

(٥) ٥٣١- صحيح من غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٣٤٢ و٣٥٨ و٣٦٣، ومسلم ٨/ ١٨٠ (٢٩٠٤) (٤٤)، وابن حبان فِي ط الفِكْر (٩٩١) وفي ط الرسالة (٩٩٥)، والبيهقي ٣/ ٣٦٣. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٨.

١٦. بَابٌ: أُسْكِنْتُ أَقَلَّ الأَرْضِ مَطَراً وَنُصِرْتُ بِالصَّبَا(١)

٥٣٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ أَوْ نَوْفَلُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الهَاشِمِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُسْكِنْتُ أَقَلَّ الأَرْضِ مَطَراً، وَهِيَ بَيْنَ عَيْنَي السَّمَاءِ(٢)، عَيْنِ الشَّامِ وَعَيْنِ الْيَمَنِ»(٣).

٥٣٣- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ /٧٠ظ/ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمَدِينَةُ بَيْنَ عَيْنَي السَّمَاءِ، عَيْنٍ بِالشَّامِ وَعَيْنٍ بِالْيَمَنِ، وَهِيَ أَقَلُّ الأَرْضِ مَطَراً**»(٤).

٥٣٤- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ(٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَى مَنْ قَبْلِي**»(٦).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

---

(١) قال الجوهري: «الصَّبا: ريحٌ، ومهبها المستوي أن تهب من موضع مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار». الصحاح ٦/ ٢٣٩٨ (صبا).

(٢) بعد هَذا في الأم: «يعني المدينة».

(٣) ٥٣٢- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم، وَهوَ مرسل. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

(٤) ٥٣٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤٠)، وابن عَسَاكِر في تَأْرِيخ دِمَشْق ١/ ١٩٠ (٢٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وورد في مسند الإمام أحمد ٢/ ٤٣٦ بسند قوي من حديث أبي هريرة، وفيه: ((إنها أرض قليلة المطر)). الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

(٥) في الأم: «عبد الله بن عبيدة».

(٦) ٥٣٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. روى البخاري ٢/ ٤٠ (١٠٣٥)، ومسلم من حديث ابن عباس مرفوعـاً: «نصرت بالصبا، وأهلكت عادٌ بالدبور». أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٤٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٦٠.

١٧. بَابٌ: لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ وَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ خَيْرِهَا وَعُوذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا

٥٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَسبُّوا الرِّيحَ وَعُوذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا**»[(١)].

٥٣٦- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ وَعُمَرُ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا بَلَغَكُمْ فِي الرِّيْحِ؟ فَلَمْ يَرْجعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عُمَرُ عَنْهُ[(٢)] مِنْ أَمْرِ الرِّيْحِ، فَاسْتَحْثَثْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتُ عُمَرَ، وَكُنْتُ فِي مُؤَخَّرِ النَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، أُخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَبالعَذَابِ، فَلَا تَسُبُّوهَا وَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَعُوذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا**»[(٣)].

---

(١) ٥٣٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم، والحديث مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٣٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٦.

(٢) في الأم: «عَنهُ عمر».

(٣) ٥٣٦- حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٣١)، والبغوي (١١٥٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٢٠٠٤)، وابن أبي شيبة (٢٩٢١٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٥٠ و٢٦٧ و٤٠٩ و٤٣٦ و٥١٩، والبخاري في الأدَبِ المُفْرَدِ (٧٢٠) و(٩٠٦)، وفي التَّأرِيخ الكبير، لَهُ ٢/ ١٦٧، وأبو داود (٥٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧)، والفسوي في المعرفة والتَّأرِيخ ١/ ٣٨٢، والنسائي في عَمَل اليَوم (٩٢٩) و(٩٣٠) و(٩٣١) و(٩٣٢)، وأبو يعلى (٦١٤٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٩١٩) و(٩٢٠) و(٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٣) و(٩٢٤)، وابن حبان (١٠٠٣) ط دار الفِكْر، و(١٠٠٧) ط الرِّسَالَةِ، والطبراني في الدُّعَاءِ (٩٧١) و(٩٧٢) و(٩٧٣) و(٩٧٤) و(٩٧٥) و(٩٧٦)، والحاكم ٤/ ٢٨٥، والبيهقي ٣/ ٣٦١، والبغوي (١١٥٣) من حديث أبي هريرة. انظر: تحفة المحتاج ١/ ٥٧١. الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٧. إتحاف المهرة ١٤/ ٤٢٣ (١٧٩١٩).

٥٣٧- أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ، قالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ بْنُ رَاشِدٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا هَبَّتْ رِيْحٌ قَطُّ إِلَّا جَثَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَقَالَ: / ٧١و/ «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً ولا تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيْحًا**».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾[1] فـ ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ﴾[2] قَالَ: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾[3] وَأَرْسِلْنَا ﴿ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾[4][5].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ.

❊ ❊

---

(١) في الأم والبدائع ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾، وفي المسند المطبوع ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾، وهي جزء من آية ١٩ من سورة القمر أولها ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾ وهي جزء من آية ١٦ من سورة فصلت أولها ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾.

(٢) في الأم ﴿وإذ أرسلنا عليهم﴾، وفي المسند المطبوع ﴿وأرسلنا عليهم﴾، وفي البدائع ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾ وهي جزء من آية ٤١ من سورة الذاريات أولها ﴿وَفِى عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾.

(٣) الحجر: ٢٢.

(٤) هكذا في الأصل، والأم، والمسند المطبوع، وفي البدائع ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾. وهي جزء من آية ٤٦ من سورة الروم، وما في البدائع موافق لنص المصحف.

(٥) ٥٣٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ إبراهيم. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو يعلى (٢٤٥٦)، والطبراني (١١٥٣٣). انظر: مَجْمَع الزَّوَائِد ١٠/ ١٣٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٩، والمطالب العالية (٣٣٩٦). الأم ١/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٥-٥٥٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥- كِتَابُ الكُسُوفِ

٥٣٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيْمَ(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ، وَإِلَى الصَّلَاةِ**»(٢).

٥٣٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ**»(٤).

---

(١) جملة: «انكسفت الشمس لموت إبراهيم» لَم ترد في الأم.

(٢) ٥٣٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٣٢٠، وفي المعرفة، له (١٩٦١)، والبغوي (١١٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٤٥٥)، وابن أبي شيبة (٨٢٩٧) ط الحوت، وأحمد ٤/ ١٢٢، والدارمي (١٥٣٣)، والبخاري ٢/ ٤٢ (١٠٤١) و٢/ ٤٨(١٠٥٧) و٤/ ١٣٢ (٣٢٠٤)، ومسلم ٣/ ٣٥ (٩١١) (٢١) و(٢٢) و(٢٣)، وابن مَاجَه (١٢٦١)، والنسائي ٣/ ١٢٦، وابن خزيمة (١٣٧٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٣٢، والبيهقي ٣/ ٣٢٠. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٥٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٣٢، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ٩٩-١٠٠. الأم ١/ ٢٤٢-٢٤٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢٥. إتحاف المهرة ١١/ ٢٥٩ (١٣٩٩٣)، ولم ينسبه ابن حجر للشافعي، ولم يستدركه عليه المحققون.

(٣) الموطأ [(١٧١) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٩٢) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٥٣٩- صحيح. أخرجه الدَّارِمِيّ (١٥٣٦)، وابن خزيمة (١٣٧٧)، والبيهقي ٣/ ٣٢١ وفي المعرفة، له (١٩٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٥٢)، وأحمد ١/ ٢٩٨ و٣٥٨، والبخاري ١/ ١٤ (٢٩) و١١٨ (٤٣١) و١٩٠ (٧٤٨) و٢/ ٤٥ (١٠٥٢)، ٤/ ١٣٢ (٣٢٠٢) و٧/ ٣٩ (٥١٩٧)، ومُسْلِم ٣/ ٣٣ (٩٠٧)، ٣٤ (٩٠٧) (١٧)، وَأَبُو داود (١٨٩)، والنسائي ٣/ ١٦٣-١٦٤، وابن الجارود (٢٤٨)، وابن خزيمة (١٣٧٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٩-٣٨٠، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٢٧، وابن حبان (٢٨٣٢) و(٢٨٥٣) ط الرِّسَالَةِ وفي ط دار الفِكْر (٢٨٢٨) و(٢٨٤٩)، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٥/ ٩٨، والبيهقي ٣/ ٣٢١ و٣٣٥. من طريق زيد بن أسلم، عن عَطَاءِ بن يسار، عن ابن عباس. وأخرجه أحمد ١/ ٢١٦ من طريق مقسم =

٥٤٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [٢].

٥٤١- و أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، / ٧١ظ/ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَكَتْ أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ [٤].

= عن ابن عباس. انظر: حديث (٥٤٢). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٥٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٢٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٥، وإتحاف المهرة ٧/ ٤٦١ (٨٢٢٩). اختلاف الحديث: ١٣٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢٤.

(١) الموطأ [(١٩٤) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٥٤٠- صحيح. أخرجه الدارمي (١٥٣٧)، والبيهقي في المعرفة (١٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٢)، والحميدي (١٨٠)، وابن أبي شيبة (٨٣٠٢) و(٨٣٠٣) ط الحُوت، وأحمد ٦/ ٣٢ و٦٥ و٦٧ و٨٧ و١٦٤ و١٦٨، والبخاري ٢/ ٤٢ (١٠٤٤) و٤٣ (١٠٤٦) و٤٤ (١٠٤٧) و٤٨ (١٠٥٨) و٤٩ (١٠٦٥) و٨٢ (١٢١٢) و٤/ ١٣٢ (٣٢٠٣) و٦/ ٦٩ (٤٦٢٤) و٧/ ٤٥ (٥٢٢١) و٨/ ١٦٠(٦٦٣١)، ومسلم ٣/ ٢٧ (٩٠١) (١) و٢٨ (٩٠١) (٢) و(٣) و٢٩ (٩٠١) (٤) و(٥)، وأبو داود (١١٨٠) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٩٠) و(١١٩١)، وابن ماجه (١٢٦٣)، والترمذي (٥٦١) و(٥٦٣)، والنسائي ٣/ ١٢٧ و١٢٨ و١٣٠ و١٣٢ و١٤٨ و١٥٠ و١٥٢ وفي الكبرى، له (١٨٤٩) و(١٨٥٠) و(١٨٥٧) و(١٨٥٨) و(١٨٥٩) و(١٨٨٤) و(١٨٨٧)، وابن خزيمة (١٣٧٨) و(١٣٧٩) و(١٣٨٧) و(١٣٩١) و(١٣٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٢٧ وفي شرح المشكل، له (٤٢٣٨)، وابن حبان (٢٨٣٧) و(٢٨٣٨) و(٢٨٤١) و(٢٨٤٢) ط الفكر و(٢٨٤١) و(٢٨٤٢) و(٢٨٤٥) و(٢٨٤٦) ط الرسالة، والحاكم ١/ ٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٤، والبيهقي ٣/ ٣٢٠ و٣٢١ و٣٢٢ و٣٣٨ و٣٤٠ و٣٤١، والبغوي (١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٥٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٢٥ و٢٢٦، وتحفة المحتاج ١/ ٥٥٦ و٥٥٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٥، وإرواء الغليل ٣/ ١٢٨ و١٢٩. الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢٥.

(٣) الموطأ [(٦٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٥٤١- صحيح. أخرجه الدارمي (١٥٣٨)، والبيهقي في المعرفة (١٩٧١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٣) و(٤٩٢٤)، والحميدي (١٧٩)، والدارمي (١٥٣٥)، والبخاري ٢/ ٤٥ (١٠٤٩) و(١٠٥٠) و٤٧ (١٠٥٥) و(١٠٥٦) و٤٩ (١٠٦٤)، ومسلم ٣/ ٣٠ (٩٠٣) (٨)، والنسائي ٣/ ١٣٣ و١٣٤ و١٣٥ و١٥١ وفي الكبرى، له (١٨٦٠) (١٨٦١) و(١٨٦٢) و(١٨٨٦)، وأبو يعلى (٤٨٤١)، وابن خزيمة (١٣٧٨) و(١٣٩٠)، وابن حبان (٢٨٤٠) ط الرسالة و(٢٨٣٦) ط الفكر، والبيهقي ٣/ ٣٢٣، والبغوي (١١٤١) من طريق عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة. وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٦)، وأحمد ٦/ ٧٦، ومسلم ٣/ ٢٩ (٩٠١) (٧)، وأبو داود (١١٧٧)، والنسائي ٣/ ١٢٩ و١٣٠ وفي الكبرى، له (١٨٥٤)، وابن خزيمة (١٣٨٢) و(١٣٨٣)، والبيهقي ٣/ ٣٢٥. من طريق عبيد بن عمير عن عائشة. انظر: المحلى ٥/ ٩٥- =

٥٤٢- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ(١)(٢).

٥٤٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، قالَ: سَمِعْتُ طَاوُوساً يَقُوْلُ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي صِفَةِ زَمْزَمَ سِتَّ رَكَعَاتٍ ثُمَّ أَربَعَ(٣) سَجَدَاتٍ(٤).

٥٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ فَصَلَّى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَوَصَفَتْ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ(٥).

٥٤٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ(٦).

= ١٠٥، وشرح مسلم للنووي ٢/ ٥٦٠-٥٧٩، وتَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٥٦، وفتح الباري ٢/ ٥٢٦-٥٥٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٦، وإرواء الغليل ٣/ ١٢٨-١٢٩. الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٧٩.

(١) في الأم: «ركوعان».

(٢) ٥٤٢- صحيح من غير هذا الطريق، فكثير يرويه عن ابن عباس. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٣/ ٢٩ (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي ٣/ ١٢٩ وفي الكبرى، له (١٨٥٣)، وابن حبان (٢٨٣١) ط الرسالة وفي (٢٨٥٣) ط الفكر، والطبراني في الكبير (١٠٦٤٥)، والدارقطني ٢/ ٦٣، والبيهقي ٣/ ٣٢٢ عن كثير عن ابن عباس مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ البخاري معلقاً ٢/ ٤٤. اختلاف الحديث: ١٣٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٨٠.

(٣) في الأم: «في أربع».

(٤) ٥٤٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٢٨ وفي المعرفة، له (١٩٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٩٣٤)، وابن أبي شيبة (٨٣٠٧) ط الحوت، وابن حزم في المحلى ٥/ ١٠٠، والبيهقي ٣/ ٣٢٨. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٦. اختلاف الحديث: ١٣٩-١٤٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٨٤-١٨٥.

(٥) ٥٤٤- انظر الحديث (٥٤١). الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٥١٤.

(٦) ٥٤٥- انظر الحديث (٥٤٠). الأم ١/ ٢٤٣.

٥٤٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْلِ بْنُ نَافِعٍ [١]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ [٢].

٥٤٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي [٣] عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرٍو أَوْ صَفْوَانَ أَنَّ [٤] عَبْدَ اللهِ بْنَ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَمَ لِخُسُوفِ [٥] الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ [٦].

٥٤٨- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: حَدَّثَنِي [٧] عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرِ بن مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْقَمَرَ كُسِفَ [٨] وَابْنُ عَبَّاسٍ بِالبَصْرَةِ،

---

(١) هكذا في الأصل، وَهوَ خطأ صوابه: «أبو سهيل: نافع» وكذا جاءَ في الأم، والمسند المطبوع، وَهوَ الموافق لكتب الرجال، وَهوَ نافع بن مالك بن أبي عامر الاصبحي التيمي، أبو سهيل المدني: ثقة. التقريب (٧٠٨١).

(٢) ٥٤٦- صحيح من غير طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٩٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ٤٨ (١٠٥٩)، ومسلم ٣/ ٣٥ (٩١٢) (٢٤)، والنسائي ٣/ ١٥٣ و١٥٤ وفي الكبرى، له (١٨٩٠)، وابن خزيمة (١٣٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٣١، وابن حبان (٢٨٣٢) و(٢٨٤٣) ط الفكر و(٢٨٣٢) و(٢٨٤٧) ط الرسالة من طريق أبي بردة ولم يذكر وصف الصلاة. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٣٤ و٢٣٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٥. الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢٧.

(٣) في الأم: «عَن».

(٤) هكذا في الأصل مجودة الضبط، والذي في الأم ١/ ٢٤٦ «أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد، قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن عمرو أو صفوان بن عبد الله بن صفوان قال رأيت ابن عباس إلخ...». ومثله في سنن البيهقي ٣/ ٣٤٢ وفي إتحاف المهرة ٧/ ٢٤٧، وهكذا ذكروا اسمه في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٤٥٩، والتقريب (٢٩٣٦). وكذا ورد في السنن المأثورة: ١٤٥، وبدائع المنن ١/ ١٨٩. وجاء الإسناد في المسند المطبوع هكذا «أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن صفوان قال رأيت ابن عباس إلخ...». والظاهر أن فيه سقطاً.

(٥) في الأم: «في كسوف».

(٦) ٥٤٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٢٨ و٣٤٢ وفي المعرفة، له (١٩٧٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٤٦، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٨٥.

(٧) في الأم: «عَن».

(٨) في الأم: «انكسف».

فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِنَا رَكعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ / ٧٢و/ رَكِبَ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي[١]. وَقَالَ: «**إِنَّما الشَّمْسُ وَالقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا خَاسِفًا[٢] فَلْيَكُنْ فَزَعُكُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى**»[٣].

٥٤٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقامَ قِيَامًا طَوِيلاً، قَالَ: نَحْواً مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ القِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ القِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُوْنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يُخْسَفَانِ[٥] لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ**[٦]» قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ فِي مَقَامِكَ شَيْئًا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَأَنَّكَ تَكَعْكَعْتَ[٧]. قَالَ: «**إِنِّي رَأَيْتُ أَوْ أُرِيْتُ الجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً،**

---

(١) في الأم: «قالَ: وقال:».

(٢) في الأم: «كاسفًا».

(٣) ٥٤٨- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، والحسن البصري لَم يكن بالبصرة لما كانَ ابن عباس بها، فلعل هَذا من تدليساته فإنه كانَ يدلس هكذا ويقول: خطبنا، ويعني خطب أهل البصرة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٣٨ وفي المعرفة، له (١٩٩٢) من طريق الشَّافِعِي. انظر: إتحاف المهرة ٧/ ٣٦ (٧٢٧٤). الأم ١/ ٢٤٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٢٥. التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٩٧.

(٤) الموطأ [(١٧١) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(١٩٢) برواية سويد بن سعيد، و(٦٠٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٠٨) برواية يحيى الليثي].

(٥) هكذا مجودة الضبط في الأصل، وضبطها الدكتور رفعت فوزي هكذا: «لا يَخْسِفان».

(٦) في الأم: «فافزعوا إلى ذكر الله».

(٧) أي تأخرت، يقال: تكعكع وتكأكأ وكعَّ عن الأمر يكعُّ كُعُوعًا: إذا أحجم وجبن وتأخر عنه. شرح السنة ٤/ ٣٧١.

وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ أَوْ أُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قَالُوا: لِمَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «**بِكُفْرِهِنَّ**» قِيْلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: «**يَكْفُرْنَ العَشِيرَ**[١]**، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ / ٧٢ظ/ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ**[٢] **الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ**»[٣].

٥٥٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْقَمَرَ كُسِفَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بِالبَصْرَةِ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، وَقَالَ: «**إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا خَاسِفًا فَلْيَكُنْ فَزَعُكُم إِلَى اللهِ**»[٤].

٥٥١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ الشَّمْسَ كُسِفَتْ فَصَلَّى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَصَفَتْ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ[٥].

---

(١) العشير هو الزوج سمي عشيراً لأنه يُعاشِرُها. شرح السنة ٤/ ٣٧١.

(٢) في الأصل (إحديهنَّ).

(٣) ٥٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ الدارمي (١٥٣٦)، وابن خزيمة (١٣٧٧)، والبيهقي ٣/ ٣٢١ وفي المعرفة، لَهُ (١٩٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٤٩٢٥)، وأحمد ١/ ٢٩٨ و٣٥٨، والبخاري ١/ ١٤ (٢٩) و١١٨ (٤٣١) و١٩٠ (٧٤٨) ٢/ ٤٥ (١٠٥٢) و٤/ ١٣٢ (٣٢٠٢)، ومسلم ٣/ ٣٣ (٩٠٧) (١٧) و٣٤ (٩٠٧) (١٧)، وأبو داود (١١٨٩)، والنسائي ٣/ ١٤٦ و١٤٨ في الكبرى، له (١٨٧٨)، وابن الجارود (٢٤٨)، وابن خزيمة (١٣٧٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٩ و٣٨٠، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٢٧، وابن حبان (٢٨٣٢) و(٢٨٥٣) ط الرسالة، و(٢٨٢٨) و(٢٨٤٩) ط الفكر، والبيهقي ٣/ ٣٢١ و٣٣٥، والبغوي (١١٤٠). الأم ١/ ٢٤٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٧٩. إتحاف المهرة ٧/ ٤٦١ (٨٢٢٩).

(٤) ٥٥٠- انظر رقم (٥٤٨).

(٥) ٥٥١- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٥٤١).

٥٥٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بِنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[1].

٥٥٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْلِ بْنُ نَافِعٍ[2]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ[3].

أُخْرِجَ السِّتَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَإِلَى آخِرِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ كِتَابِ العِيدَيْنِ، وَإِلَى آخِرِ السَادِسَ عَشَرَ مِنْ كِتَابِ السَّبْقِ والرَّمْيِ وَالْقَسَامَةِ وَالْكُسُوفِ.

❊ ❊

(١) ٥٥٢- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٥٤٠).
(٢) سبق التعليق عليهِ عند الحديث (٥٤٦) ان الصواب فيهِ: «أبو سهيل نافع».
(٣) ٥٥٣- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٥٤٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

٦- كِتَابُ الجَنَائِزِ

١. بَابُ تَغْمِيضِ المَيِّتِ / ٧٣و/

٥٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ شِهَابٍ: أَنَّ قَبِيْصَةَ بنَ ذُؤَيْبٍ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْمَضَ أَبَا سَلَمَةَ(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

❊ ❊

(١) ٥٥٤- إسناده صحيح؛ إلا أَنَّهُ مرسل، لكن صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٤٦٧)، والبغوي (١٤٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٠٥٠)، وابن أبي شيبة (١٠٨٧٩) ط الحوت مرسلاً، عن قبيصة بن ذؤيب. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٩٧، ومسلم ٣/ ٣٨ (٩٢٠) (٧)، وأبو داود (٣١١٨)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وأبو يعلى (٧٠٣٠)، وابن حبان في دار الفكر (٧٠٥٠)، وفي ط الرسالة (٧٠٤١)، والطبراني ٢٣/ (٧١٢) و(٧١٣) و(٧١٤)، والبيهقي ٣/ ٣٨٤، والبغوي (١٤٦٨) موصولاً من طريق قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة، به. الأم ١/ ٢٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٢٤.

٢. بَابُ(١) البُكَاءِ قَبْلَ الْمَوْتِ وَبَعْدَهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ إِذَا مَاتَ وَأَنَّ الكَافِرَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ

٥٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ[٢] بنِ جَابِرِ[٣] بنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بنِ الْحَارِثِ بنِ عَتِيكٍ[٤] أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَتِيكٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «**غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ**»، فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُنَّ فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ**». قَالَ: وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ**»[٥].

---

(١) الموطأ [(٣٠٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٣٥) و(٩٩٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٢٩) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأصل (عُبيد الله) بالتصغير والمثبت من الأم والمسند المطبوع وبدائع المنن، ومثله في مصادر ترجمته ومصادر تخريج الحديث.

(٣) وقيل جَبْر. انظر: تهذيب الكمال ٤/ ١٠٨، والتقريب (٣٤١٣)، وانظر: بيان خطأ من أخطأ على الشَّافِعِي ٢/ ٢٠٢، وشرح السنة ٥/ ٤٣٥.

(٤) جاءت في الأصل حاشية تقول: «حديث ابن عتيك رواه عبد الله بن عتيك، وإنما هو عتيك وَهوَ الصواب، والله أعلم».

(٥) ٥٥٥- حديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٤٤٦، وأبو داود (٣١١١)، والنسائي ٤/ ١٣، وفي الكبرى، له (١٩٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٩١، وابن حبان في ط دار الفكر (٣١٨٥) و(٣١٨٦)، وفي ط الرسالة (٣١٨٩) و(٣١٩٠)، والطبراني في الكبير (١٧٧٩)، والحاكم ١/ ٣٥١ و٣٥٢، والبيهقي ٤/ ٦٩، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢٠٢، والبغوي (١٥٣٢)، وابن الأثير في أُسد الغابة ١/ ٣٠٩ و٣/ ١٨٩. الأم ١/ ٢٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٩.

٥٥٦- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَمْرَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُوْلُ: إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنَّهُ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ وَهِيَ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: «**إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا**»[٢].

٥٥٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٧٣ظ/ بِمَكَّةَ، فَجِئْنَا نَشْهَدُهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي جَالِسٌ[٣] بَيْنَهُمَا جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى[٤] عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُوْلُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ إِذَا بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ،

---

(١) الموطأ [(٣٢٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٠٧) برواية سويد بن سعيد، و(٦٣٠) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٥٥٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٧٢، وفي المعرفة، له (٢١٩٦)، والبغوي (١٥٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٢٢١)، وأحمد ٦/ ٣٩ و١٠٧ و٢٥٥، والبخاري ٢/ ١٠١ (١٢٨٩)، ومسلم ٣/ ٤٤ (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦)، والنسائي ٤/ ١٧، وفي الكبرى، له (١٩٨٣)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣١١٩)، وفي ط الرسالة (٣١٢٣)، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٢٧٣ من طريق عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، به. وأخرجه أحمد ٦/ ٢٨١ من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به. وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٥) من طريق ابن أبي مليكة، عن عائشة، به. وأخرجه النسائي ٤/ ١٨، وفي الكبرى، له (١٩٨٤) من طريق ابن عباس، عن عائشة، به. اختلاف الحديث: ١٦٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٦.

(٣) في الأم: «لجالسٌ».

(٤) في الأصل «تَنْهَ» والمثبت من المسند المطبوع والبدائع.

قَالَ: فَاذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ؟ فَذَهَبْتُ فَإِذَا صُهَيْبٌ. قَالَ:ادْعُهُ فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ، فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ سَمِعْتُ صُهَيْبًا يَبْكِي وَيَقُولُ: وَاْ أُخَيَّاهُ وَاْ صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي(١) عَلَيَّ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**». قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ، لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**». فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: حَسْبُكُمُ الْقُرانُ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ: «**وَاللهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى**». قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَوَاللهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيءٍ(٢).

أَخْرَجَهُ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنَ الْجُزْءِ / ٧٤و/ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «تبكي» بدون همزة الاستفهام.

(٢) ٥٥٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٩٧)، والبغوي (١٥٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٢٠)، وأحمد ١/ ٤١ و٤٢ و٦/ ١٣٨، والبخاري ٢/ ١٠١ (١٢٨٦) و(١٢٨٧) و(١٢٨٨)، ومسلم ٣/ ٤٢ (٩٢٨) (٢٢) و٣/ ٤٣ (٩٢٨) (٢٣) و٣/ ٤٤ (٩٢٩)، والنسائي ٤/ ١٨، وفي الكبرى، له (١٩٨٥)، وابن حبان في ط الفكر (٣١٣٢)، وفي ط الرسالة (٣١٣٦)، والبيهقي ٤/ ٧٣. اختلاف الحديث: ١٦٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٨.

٣. بَابُ غَسْلِ الْمَيِّتِ

٥٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُنَّ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ [٢]: «**اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ**» [٣].

٥٥٩- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: ضَفَرْنَا شَعَرَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهَا وَقَرْنَيْهَا [٤] ثَلاثَةَ قُرُونٍ فَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا [٥].

---

(١) الموطأ [(١٢٩٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٣٩٣) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٠٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٩٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «بنته».

(٣) ٥٥٨- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٦٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٨٩)، والحميدي (٣٦٠)، وابن أبي شيبة (١٠٩٠١) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٨٤ و٦/ ٤٠٧، والبخاري ٢/ ٩٣ (١٢٥٣) و(١٢٥٤) و٩٥ (١٢٦١)، ومسلم ٣/ ٤٧(٩٣٩) (٣٦) و(٣٨)، وأبو داود (٣١٤٢) و(٣١٤٦)، وابن ماجه (١٤٥٨)، والترمذي (٩٩٠)، والنسائي ٤/ ٢٨ و٣١ و٣٢ و٣٣ وفي الكبرى، له (٢٠٠٨)، وابن الجارود (٥١٨) و(٥١٩)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٠٢٨) و(٣٠٢٩)، وفي ط الرسالة (٣٠٣٢) و(٣٠٣٣)، والطبراني فِي الكَبير ٢٥/ (٨٦) و(٨٨) و(٨٩) و(٩٠) و(٩١) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦) و(٩٩) و(١٦٦)، والبيهقي ٣/ ٣٨٩، والبغوي (١٤٧٢) من طريق محمد بن سيرين، عن أم عطية، به. وأخرجه النسائي ٤/ ٣١، وفي الكبرى، له (٢٠١٦) من طريق محمد بن سيرين، عن بعض إخوته، عن أم عطية، به. وأخرجه أحمد ٥/ ٨٥ من طريق محمد بن سيرين قال: نبئت، عن أم عطية، به. وأخرجه الترمذي (٩٩٠) من طريق محمد بن سيرين وحفصة، عن أم عطية، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٧٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٥٦ و٢٥٨-٢٥٩ و ٢٥٩، وتحفة المحتاج ١/ ٥٨٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٣، وإرواء الغليل ٣/ ١٦٣. الأم ١/ ٢٦٤ و٢٦٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٨٧.

(٤) في الأم طبعة الوفاء: «وقرنها».

(٥) ٥٥٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٩٠) =

٥٦٠- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسِّلَ ثَلَاثاً(١).

٥٦١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسِّلَ فِي قَمِيصٍ(٣).

٥٦٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

= و(٦٠٩١)، والحميدي (٣٦٠)، وابن أبي شيبة (١٠٨٩١) و(١٠٨٩٢) و(١٠٩٠٢) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٨٥ و٦/ ٤٠٧ و٤٠٨، والبخاري ٢/ ٩٣ (١٢٥٤) و٢/ ٩٤ (١٢٥٩) و٢/ ٩٥ (١٢٦٣)، ومسلم ٣/ ٤٧ (٩٣٩) (٣٧)، وأبو داود (٣١٤٣) و(٣١٤٤)، وابن ماجه (١٤٥٩)، والترمذي (٩٩٠)، والنسائي ٤/ ٣٠ و٣١ و٣٢، وفي الكبرى، له (٢٠١٨) و(٢٠١٩)، وابن الجارود (٥١٩) و(٥٢٠)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٠٢٨)، وفي ط الرسالة (٣٠٣٢)، والطبراني فِي الكَبِير ٢٥/ (٩٤) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠) و(١٦١) و(١٦٥) و(١٦٦)، وابن حزم في المحلى ٥/ ١٢٢، والبيهقي ٣/ ٣٨٨ و٣٨٩، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣٧٢، والبغوي (١٤٧٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٧٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٥٨ و٢٥٩، وتحفة المحتاج ١/ ٥٨٦، وإرواء الغليل ٣/ ١٦٣. الأم ١/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٩٠.

(١) ٥٦٠- إسناده ضعيف؛ لابهام شيخ الشَّافِعِي، ولعنعنة ابن جريج وَهوَ مدلس، ولإرساله فان أبا جعفر تابعي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٦٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٦٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٨٨.

(٢) الموطأ [(٣٩٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٠٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٩١) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٥٦١- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وقد صح موصولًا من غير هَذا الوجه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٦٣) من طريق الشَّافِعِي. قَال: ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٥: «هكذا رَوَاهُ سائر رواة الموطأ مرسلاً إلا سعيد بن عفير، فإنه جعله عن مالك عن جَعْفَر بن محمد، عن أبيه، عن عائشة. فان صحت روايته فهو متصل، والحكم عندي فيهِ أنه مُرْسَل عند مالك لرواية الجماعة له عن مالك كَذَلِكَ، إلا أنه حديث مشهور عند أهل السير والمغازي وسائر العلماء، وقد روي من حديث عائشة من وجه صَحِيح، والحمد لله». وأخرج حديث عائشة: إسحاق بن راهويه (٩١٤)، وأحمد ٦/ ٢٦٧، وأبو داود (٣١٤١)، وابن ماجه (١٤٦٤)، وابن الجارود (٥١٧)، وابن حبان (٦٦٢٧) ط الرسالة (٦٦٣٦) ط الفكر، والحاكم ٣/ ٥٩ و٦٠، والبيهقي ٣/ ٣٨٧ وفي الدلائل، له ٧/ ٢٤٢. الأم ١/ ٢٦٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٨٨.

(٤) الموطأ [(٣١٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٠١٩) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٦١٥) =

غُسِّلَ وَكُفِّنَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ[١].

٥٦٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ [٢] رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوِ اسْتَقْبَلْنَا مِنْ أَمْرِنَا مَا اسْتَدْبَرْنَا مَا غَسَّلَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نِسَاؤُهُ[٣].

٥٦٤- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَتْ [٤] أَنْ تَغْسِلَهَا إِذَا مَاتَتْ هِيَ وَعَلِيٌّ فَغَسَّلَتْهَا هِيَ وَعَلِيٌّ[٥].

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ.

* *

= بروابة يحيى الليثي].

(١) ٥٦٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٦ وفي المعرفة، له (٢١٠٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٥٧٧)، وابن أبي شيبة (١١٩٦٩) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٩٢، والحاكم ٣/ ٩٢، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٥/ ١٦٢. انظر: التمهيد ٢١ / ٢١٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٥٢. الأم ١/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٩٨.

(٢) في الأم: «أن عائشة».

(٣) ٥٦٣- صحيح من غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ في المعرفة (٢٠٧٤)، والبغوي (١٤٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن سعد في الطَّبَقَات ٢/ ٢٧٦، وأحمد ٦/ ٢٦٧، وأبو داود (٣١٤١)، وابن ماجه (١٤٦٤)، وأبو يعلى (٤٤٩٤)، وابن الجارود (٥١٧)، وابن حبان (٦٦٢٧) ط الرسالة و(٦٦٣٦) ط الفكر، والحاكم ٣/ ٥٩ و٦٠، والبيهقي ٣/ ٣٨٧ وفي الدلائل، له ٧/ ٢٤٢. الأم ١/ ٢٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٢٢.

(٤) في الأم: «أوصتها».

(٥) ٥٦٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦١٢٢)، والدَّارَقطني ٢/ ٧٩، والحاكم ٣/ ١٦٣-١٦٤، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٤٣، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٥/ ١٧٥، والبيهقي ٣/ ٣٩٦-٣٩٧ وفي الصغرى، له (٩٥٠). انظر: إتحاف المهرة ١٦/ ٨٦٢ (٢١٣٢٨). الأم ١/ ٢٧٤، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٢٣.

٤. بَابٌ(١): فِي الْكَفَنِ / ٧٤ظ/

٥٦٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ (٢) لَيْسَ فِيْهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ(٣).

٥٦٦- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سُلَيْم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيْهَا مَوْتَاكُمْ**»(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْجَنائِزِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

---

(١) الموطأ [(١٠١١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٥٩٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) هي ثياب بيض نقية لا تكون إلا من القطن، وقيل: هي منسوبة إلى سحول مدينة باليمن تحمل منها هَذِهِ الثياب.

(٣) ٥٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٩٩ وفي المعرفة، له (٢٠٨٠) وفي الدلائل، له ٧/ ٢٤٦ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤٥٣)، وعبد الرزاق (٦١٧١) و(٦١٧٢)، وابن سعد في الطَّبَقات ٢/ ٢٨١ و٢٨٢ و٢٨٣، وابن أبي شيبة (١١٠٤٥) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٤٠ و٤٥ و٩٣ و١١٨ و١٣٤ و١٦٥ و١٩٢ و٢٠٣ و٢١٤ و٢٣١ و٢٦٤، وعبد بن حميد (١٠٥٧)، والبخاري ٢/ ٩٥ (١٢٦٤) و٢/ ٩٧ (١٢٧١) و٢/ ١٢٧ (١٣٨٧)، ومسلم ٣/ ٤٩ (٩٤١) (٤٥) و(٤٦) و(٤٧)، وأبو داود (٣١٥١) (٣١٥٢)، وابن ماجه (١٤٦٩)، والترمذي (٩٩٦) وفي الشمائل، له (٣٩٣) بتحقيقي، والنسائي ٤/ ٣٥ وفي الكبرى، له (٢٠٢٤) و(٢٠٢٥) و(٢٠٢٦)، وأبو يعلى (٤٤٠٢) و(٤٤٥١) و(٤٤٥٩)، وابن حبان (٣٠٣٧) ط الرسالة و(٣٠٣٣) ط دار الفكر، والطبراني في الأوْسَط (٨٣٦٩)، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٥/ ١١٨ و١١٩، والبيهقي ٣/ ٣٩٩ وفي الدلائل، له ٧/ ٢٤٦ و٢٤٧، والبغوي (١٤٧٦). الأم ١/ ٣٦٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٩٣.

(٤) ٥٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٣ وفي المعرفة، له (٢٠٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٢٠٠) و(٦٢٠١)، والحميدي (٥٢٠)، وابن أبي شيبة (١١١٢٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٣١ و٢٤٧ و٢٧٤ و٣٢٨ و٣٥٥ و٣٦٣، وأبو داود (٣٨٧٨) و(٤٠٦١)، وابن ماجه (١٤٧٢) و(٣٤٩٧) و(٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤) وفي الشمائل، له (٥٢) و(٦٧)، والنسائي ٨/ ١٤٩، وأبو يعلى (٢٤١٠)، والطَّبَرِيّ في تَهْذِيب الآثار ١/ ٤٨٣، وابن حبان (٥٤٣٢) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٥٤٢٣)، والطبراني في الكبير (١٢٤٨٥) و(١٢٤٨٦) و(١٢٤٨٧) و(١٢٤٨٨) و(١٢٤٨٩) و(١٢٤٩٠) و(١٢٤٩١) و(١٢٤٩٢) و(١٢٤٩٣)، والحاكم ١/ ٣٥٤، والبيهقي ٣/ ٢٤٥، والبغوي (١٤٧٧). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٠٢، وتحفة المحتاج ١/ ٥٩٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٤. إتحاف المهرة ٧/ ٢٠٠ (٧٦٣١).

٥. بَابُ غَسْلِ الْمُحْرِمِ وَتكْفِينِهِ

٥٦٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُوْلُ: كُنَّا مَعَ رَسُوْلِ(١) اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ**»(٢).

٥٦٨- قَالَ سُفْيَانُ، وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ (٣)، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا**

---

(١) في الأم: «النبي».

(٢) ٥٦٧- صحيح. أخرجه الطَّحَاوي في شرح المشكل (٢٥٧)، والبيهقي ٣/ ٣٩٣ وفي المعرفة، له (٢٠٧٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٣)، والحميدي (٤٦٦)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٥٢) و(٣٦٢٥٣) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٥ و٢٢٠ و٢٦٦ و٢٨٦ و٣٢٨ و٣٣٣ و٣٤٦، والدارمي (١٨٥٩)، والبخاري ٢/ ٩٦(١٢٦٥) و(١٢٦٦) و(١٢٦٧) و(١٢٦٨) و٣/ ٢٢ (١٨٤٩) و(١٨٥٠)، ومسلم ٤/ ٢٣ (١٢٠٦) (٩٣) و(٩٤) و٤/ ٢٤ (١٢٠٦) (٩٤) و(٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و٤/ ٢٥ (١٢٠٦) (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣)، وأبو داود (٣٢٣٨) و(٣٢٣٩) و(٣٢٤٠) و(٣٢٤١)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، والترمذي (٩٥١)، والنسائي ٤/ ٣٩ و٥/ ١٤٤ و١٩٥ و١٩٦ و١٩٧ وفي الكبرى، له (٢٠٣١)، وابن الجارود (٥٠٦) والطحاوي في شرح المشكل (٢٥٦)، وابن حبان (٣٩٦٠) و(٣٩٦١) و(٣٩٦٢) و(٣٩٦٣) ط الفكر (٣٩٥٧) و(٣٩٥٨) و(٣٩٥٩) و(٣٩٦٠) ط الرسالة، والطبراني في الكبير (١٢٥٢٣) و(١٢٥٢٤) و(١٢٥٢٥) و(١٢٥٢٦) و(١٢٥٢٧) و(١٢٥٢٢٨) و(١٢٥٢٩) و(١٢٥٣٠) و(١٢٥٣١) و(١٢٥٣٢) و(١٢٥٣٣)، والدارقطني ٢/ ٢٩٥ و٢٩٦ و٢٩٧، والبيهقي ٣/ ٣٩٠ و٣٩١ و٣٩٢ و٣٩٣ و٥/ ٥٣ و٥٤، والبغوي (١٤٨٠). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٧٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٥٦، وتحفة المحتاج ١/ ٥٨٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٤، وإتحاف المهرة ٧/ ٢١٠(٧٦٥٨)، وإرواء الغليل ١/ ١٦٥. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٥.

(٣) هكذا في الأصل مجودة الضبط، والذي في المسند والبدائع (ابن أبي حُرَّة) ومثله في مصادر التخريج، ومصادر ترجمته. انظر: التاريخ الكبير ١/ ٢٨١، والجرح والتعديل ١/ ٩٦، وثقات ابن حبان ٦/ ٩. وفي الأم (ابن أبي بحرة)، إلا أن في طبعة الوفاء: (ابن أبي حرة).

تُمسُّوهُ طِيْبًا؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا»[(١)].

٥٦٩- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ[(٢)].

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

* *

---

(١) **٥٦٨-** صحيح، إلا أن زيادة: «**وخمروا وجهه**» زيادة شاذة؛ لتفرد ابن أبي حرة بها، ومخالفته بقية الروايات: «**لا تخمروا رأسه ولا وجهه**» وفي بعضها: «ولا تغطوا وجهه». أَخْرَجَهُ الطَّحَاوي في شرح المشكل (٢٥٤)، والبيهقي ٣/ ٣٩٣ و٥/ ٥٤ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٦٧)، وأحمد ١/ ٢٢١ من طَرِق عن إِبْرَاهِيْم بن أبي حرة، بِهَذَا الإِسْنَاد. انظر: مَا قبله. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٥.

(٢) **٥٦٩-** إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج مدلس، وقد عنعن، والزهري لَم يدرك عهد عثمان، فَهوَ منقطع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٩٣ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٣٩٣-٣٩٤. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٥.

٦. بَابُ الشَّهِيدِ

٥٧٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَثَبَّتَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ ابنِ أَبِي الصُّعَيْرِ / ٧٥و/ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَرَفَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ: «**شَهِدْتُ عَلَى هَؤُلَاءِ فَزَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَكُلُومِهِمْ**»(١).

٥٧١- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ(٣).

٥٧٢- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ

---

(١) ٥٧٠- صحيح من عير هذا الوجه. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٩٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣١، وسعيد بن مَنْصُور (٢٥٨٤)، والبيهقي ٤/ ١١. وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٣٣)، وأحمد ٥/ ٤٣١ عن ابن أبي الصعير، عن جابر به. انظر: إرواء الغليل ٣/ ١٦٨-١٦٩. الأم ١/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٩٩-٦٠٠.

(٢) «عَن ابن شهاب» سقطت من الأم، ولا أدري أين ذهبت نسخ الدكتور رفعت فوزي، وَهوَ مقلد للطبعات القديمة!؟

(٣) ٥٧١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٠٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٠٠٩) و(١٦٧٥٣) ط الحُوت، وعبد بن حميد (١١١٩)، والبخاري ٢/ ١١٤(١٣٤٣) و٢/ ١١٥(١٣٤٦) و(١٣٤٧) و٢/ ١١٧(١٣٥٣) و٥/ ١٣١(٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و(٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/ ٦٢ وفي الكبرى، له (٢٠٨٢)، وابن الجارود (٥٥٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠١، وابن حبان (٣١٩٣) ط دار الفكر، وفي ط الرِّسَالَةِ (٣١٩٧)، والدارقطني ٤/ ١١٧، والبيهقي ٤/ ٣٤، والبغوي (١٥٠٠). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٩٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣١٥، وتحفة المحتاج ١/ ٦٠٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٣، وإتحاف المهرة ٣/ ٢٢٩ (٢٩٠٠)، وإرواء الغليل ٣/ ١٦٣. الأم ١/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ(١).

أَخْرَجَ الثَلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

* * *

(١) ٥٧٢- صحيح من غير هَذا الوجه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٠٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن سعد في الطَّبَقَات ٣/ ١٤، وأحمد ٣/ ١٢٨، وعبد بن حميد (١١٦٤)، وأبو داود (٣١٣٥) و(٣١٣٦) و(٣١٣٧)، والترمذي (١٠١٦)، وأبو يعلى (٣٥٦٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠٢ و٥٠٣ وفي شرح المشكل، لَهُ (٤٠٥٠) و(٤٩١٢) و(٤٩١٣)، والدارقطني ٤/ ١١٦ و١١٧، والحاكم ١/ ٣٦٥ و٣٦٦ و٣/ ١٩٦، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٢٦، والبيهقي ٤/ ١٠. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٢٩٣ و١٢٩٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٠٩ و٣١٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٣، وإتحاف المهرة ٢/ ٣٢٣ (١٧٩٨). الأم١/ ٢٦٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٥٥٩.

٧. بَابُ حَمْلِ السَّرِيرِ

٥٧٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ أَبِي طَلْحَةَ[1]، عَنْ عَمِّهِ عِيسَى بنِ طَلْحَةَ قَالَ: رَأَينَا عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ أُمِّهِ فَلَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى وَضَعَهُ[2].

٥٧٤- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يُوسُفَ بنِ مَاهَكَ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةِ رَافِعٍ[3] قَائِمـًا بَيْنَ قَائِمَتَي السَّرِيرِ[4].

٥٧٥- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ سَعْد بْن أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[5].

٥٧٦- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ[6].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ.

---

(١) في الأم، والمسند المطبوع: «إسحاق بن يحيى بن طلحة»، وَهوَ الصواب.

(٢) ٥٧٣- إسناده ضعيف، لجهالة شيخ الشَّافِعِي؛ فالتعديل على الإبهام غير مقبول، ولضعف إسحاق بن يحيى بن طلحة. أَخْرَجَهُ ابن المنذر في الأوسط ٥/ ٣٧٦، والبيهقي ٤/ ٢٠ وفي المعرفة، لَهُ (٢١٠٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٧. الأم ١/ ٢٦٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٣.

(٣) في الأم: «رافع بن خديج».

(٤) ٥٧٤- إسناده ضعيف، لجهالة من أخبر الشَّافِعِي وابن جريج مدلس وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٠ وفي المعرفة، له (٢١٠٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١١١٨٢) ط الحُوت، والبيهقي ٤/ ٢٠-٢١. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٧. الأم ١/ ٢٦٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٣.

(٥) ٥٧٥- إسناده ضعيف؛ لجهالة من أخبر الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ ابن المنذر في الأوسط ٥/ ٣٧٦، والبيهقي ٤/ ٢٠ وفي المعرفة، له (٢١٠٩) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٧. الأم ١/ ٢٦٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٣.

(٦) ٥٧٦- إسناده ضعيف؛ لجهالة من أخبر الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٠ وفي المعرفة، له (٢١١٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٧. الأم ١/ ٢٦٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٤.

٨. بَابُ الْمَشْيِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ

٥٧٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٧٥ظ/ ، قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الجِنَازَةِ[١].

٥٧٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الهُدَيْرِ[٣]: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأى عُمَرَ بنَ الخَطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْدُمُ النَّاسَ أمامَ جِنازَةِ[٤] زَينَبَ بِنْتِ جَحْشٍ[٥].

٥٧٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى السَّائِبِ، قَالَ: رَأَيْتُ

---

(١) ٥٧٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢١١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٨١٧)، والحميدي (٦٠٧)، وابن أبي شيبة (١١٢٢٤) ط الحوت، وأحمد، ٢/ ٨ و٣٧ و١٢٢ و١٤٠، وأبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجه (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧) و(١٠٠٨)، والنسائي ٤/ ٥٦ وفي الكبرى، له (٢٠٧١) و(٢٠٧٢)، وابن حبان فِي ط الفِكر (٣٠٤١) و(٣٠٤٢) و(٣٠٤٣) و(٣٠٤٤) وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٠٤٥) و(٣٠٤٦) و(٣٠٤٧) و(٣٠٤٨)، والطبراني في الكبير (١٣١٣٣) و(١٣١٣٤) و(١٣١٣٥) و(١٣١٣٦)، والدارقطني ٢/ ٧٠، والبيهقي ٤/ ٢٣ و٢٤، والبغوي (١٤٨٨). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٠٥، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٩٣، وتحفة المحتاج ١/ ٥٩١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٨، وإرواء الغليل ٣/ ١٨٦. الأم ١/ ٢٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٥-٦١٦. إتحاف المهرة ٨/ ٣٨١ (٩٦٠١).

(٢) الموطأ [(٣٠٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٩٨) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٢٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٠١) برواية يحيى الليثي].

(٣) ضبط في الأصل بفتح الهاء وكسر الدال، وَهوَ خلاف ما نصت عليهِ كتب التراجم أنه بضم الهاء وفتح الدال. انظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٤/ ٢٣١٩، والأنساب ٥/ ٥٤٠، والتقريب (١٩٠٩).

(٤) سقطت من الأم.

(٥) ٥٧٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢١١٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٦٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨١، والبيهقي ٤/ ٢٤. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٩٥. الأم ١/ ٢٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٦.

ابْنَ عُمَرَ وَعُبَيْدَ بنَ عُمَيْرٍ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، فَتَقَدَّمَا فَجَلَسَا يَتَحَدَّثَانِ، فَلَمَّا حاذَتْ[١] بِهِمَا قَامَا[٢].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

❊ ❊

(١) في الأم، والمسند، والبدائع: «حازت» بالزاي، وما في الأصل مثله في سنن البيهقي.

(٢) ٥٧٩- إسناده ضعيف؛ فإن عبيد مولى السائب مقبول حيث يتابع، ولم يتابع، ومن أخطاء الدكتور بشار وشعيب الأرناؤوط أنهما قالا في تحريرهما المزعوم ١/ ٤٢٤ «بل مجهول، فقد تفرد بالرواية عَنهُ ابنه يحيى بن عبيد». وها قَد بأن لك بان عمرو بن دينار قَد روى عَنهُ. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٤ فِي المعرفة، له (٢١٢٠) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ١/ ٢٧٢، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٦.

٩. بَابُ الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ

٥٨٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَامِرِ بنِ رَبيعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ، فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ**»[1].

٥٨١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [2]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بنِ عَمْرِو بنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ نَافِعِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مسْعُودِ بنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ فِي الجَنَائِزِ ثُمَّ جَلَسَ[3].

---

(١) ٥٨٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢١٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٠٥) و(٦٣٠٦) و(٦٣٠٧) و(٦٣٠٨)، والحميدي (١٤٢)، وابن أبي شيبة (١١٩٠٥) و(١١٩٠٦) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤٤٥ و٤٤٦ و٤٤٧، وعبد بن حميد (٣١٥)، والبخاري ٢/ ١٠٧ (١٣٠٧) و(١٣٠٨)، ومسلم ٣/ ٥٦ (٩٥٨) (٧٣) و٣/ ٥٧ (٩٥٨) (٧٤)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي ٤/ ٤٤ وفي الكبرى، له (٢٠٤١) و(٢٠٤٢)، وأبو يعلى (٧٢٠٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨٦، وابن حبان ط الفِكْر (٣٠٤٧) و(٣٠٤٨) وفي ط الرسالة (٣٠٥١) و(٣٠٥٢)، والبيهقي ٤/ ٢٥ و٢٦، والبغوي (١٤٨٤). إتحاف المهرة ٦/ ٣٩١ (٦٦٩٠). اختلاف الحديث: ١٥٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٠.

(٢) الموطأ [(٣١٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٩٧) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٢٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٢٦) برواية يحيى الليثي]

(٣) ٥٨١- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٧ وفي المعرفة، له (٢١٢٧)، والحازمي في الاعتبار: ٩١، من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرزاق (٦٣١٤)، والحميدي (٥١)، وابن أبي شيبة (١١٥١٨) ط الحوت، ومسلم ٣/ ٥٨ (٩٦٢) (٨٢) و(٨٣)، وأبو داود (٣١٧٥)، والترمذي (١٠٤٤)، والنسائي ٤/ ٧٧، وأبو يعلى (٢٧٣) و(٣٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨٨، وابن حبَّان ط الفِكر (٣٠٥٠) و(٣٠٥١) وفي ط الرسالة (٣٠٥٤) و(٣٠٥٥)، والبيهقي ٤/ ٢٧، والبغوي (١٤٨٧). من طريق يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو، عن نافع بن جبير، عن مسعود، به. وأخرجه الطيالسي (١٥٠)، وعبد الرزاق (٦٣١٢)، وابنُ الجعد (١٧٤٤)، وابن أبي شيبة (١١٩٢٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٨٣ و١٣١ و١٣٨، ومسلم ٣/ ٥٩ (٩٦٢) (٨٤)، وابن ماجه (١٥٤٤)، والبزار (٩٠٨) و(٩٠٩) و(٩١٠)، والنسائي ٤/ ٨٧، وأبو يعلى (٢٨٨) و(٥٧٠)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨٨، والبيهقي ٤/ ٢٨. من طرق عن مسعود بن الحكم، به. =

٥٨٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بنِ عَمْرِو بنِ سَعْدِ بنِ مُعَاذٍ، عَنْ نَافِعِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْعُودِ بنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ فِي الجِنَازَةِ ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ(١).

٥٨٣- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ / ٧٦و/ عَلْقَمَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ أَوْ شَبِيهاً بِهَذَا، وَقَالَ: قَامَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَنَا (٢) بِالقِيَامِ ثُمَّ جَلَسَ فَأَمَرَنَا (٣) بِالْجُلُوسِ(٤).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ.

* ۞ *

= وأخرجه الطيالسي (١٦٢)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، والحميدي (٥٠)، وابن أبي شيبة (١١٩١٩) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٤١ و٤/ ٤١٣، والنسائي ٤/ ٤٦، وأبو يعلى (٢٦٦) من طريق مجاهد، عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة، عن علي بنحوه. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١١٩، وإرواء الغليل ٣/ ١٩٢. إتحاف المهرة ١١/ ٦٢٤ (١٤٧٥٧). اختلاف الحديث: ١٥٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٠.

(١) ٥٨٢- تقدم تخريجه برقم (٥٨١). الأم ١/ ٢٧٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٠.

(٢) في الأم: «وأمر».

(٣) كذلك.

(٤) ٥٨٣- هَذا الإسناد ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢١٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ١/ ٨٢، وأبو يعلى (٢٧٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨٦، وابن حبان (٣٠٥٢) ط الفكر وفي ط الرسالة (٣٠٥٦)، والبيهقي ٤/ ٢٧. وللحديث طُرُق أخرى انظر (٥٨١) و(٥٨٢). الأم ١/ ٢٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٧.

١٠. بَابُ الصَّلاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ

٥٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعًا، وَقَرَأَ بِأُمِّ القُرانِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى(١).

٥٨٥- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُوسَى بنِ وَرْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرانِ بَعْدَ التَّكْبِيرةِ الأُولَى عَلَى الْجِنَازَةِ(٢).

٥٨٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بنُ سَعْدٍ(٣)، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ طَلْحَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى جِنَازَةٍ، فقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الكِتابِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ(٤).

---

(١) ٥٨٤- صحيح من غير هَذا الوجه. أَخْرَجَهُ الحاكم في المستدرك ١/ ٣٥٨، والبيهقي ٤/ ٣٩ وفي المعرفة، له (٢١٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٩٤ من طريق عطاء عن جابر أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كبر أربعًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٢٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٦. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٧. إتحاف المهرة ٣/ ٢١٢ (٢٨٥٧).

(٢) ٥٨٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٥٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ١/ ٢٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٩٠٦.

(٣) في المطبوع من الأم لكلا الطبعتين: «إبراهيم بنِ محمد عَن سعد» وَهوَ محض خطأ.

(٤) ٥٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٨٣ وفي المعرفة، له (٢١٤٦)، والبغوي (١٤٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٧٤١)، وعبد الرزاق (٦٤٢٧)، والبخاري ٢/ ١١٢ (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، والترمذي (١٠٢٧)، والنسائي ٤/ ٧٤ و٧٥، وأبو يعلى (٢٦٦١)، وابن الجارود (٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٧)، وابن حبان (٣٠٦٧) و(٣٠٦٨) ط الفكر و(٣٠٧١) و(٣٠٧٢) وفي ط الرسالة، والدارقطني ٢/ ٧٢، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٥٨، وابن حزم في المحلى ٥/ ١٢٩، والبيهقي ٤/ ٣٨ و٣٩. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٢١، ونصب الرَّاية ٢/ ٢٧٠، وتحفة المحتاج ١/ ٥٩٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٦- =

٥٨٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَجْهَرُ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ عَلَى الجِنَازَةِ، وَيَقُولُ[١]: إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا[٢] لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ[٣].

٥٨٨- أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بنُ سَهْلٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الجِنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الإِمَامُ، ثُمَّ يَقْرَأ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى يَقْرَأُ[٤] فِي نَفْسِهِ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَيُخْلِصُ الدُّعَاءَ لِلْجِنَازَةِ[٥] فِي التَّكْبِيرَاتِ لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ / ٧٦ظ/ مِنْهُنَّ، ثُمَّ يُسَلِّمَ سِرّاً فِي نَفْسِهِ[٦].

٥٨٩- أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ الْفِهْرِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْسٍ: أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ[٧].

= ١٢٧، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٠٦ (٧٨٨١)، وإرواء الغليل ٣/ ١٧٨. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٧.

(١) في الأم: «وقال».

(٢) لم ترد في الأم.

(٣) ٥٨٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٩ وفي المعرفة، له (٢١٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٤٠٠) ط الحوت، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٥٨. انظر: إرواء الغليل ٣/ ١٧٩. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٨. إتحاف المهرة ٧/ ٢٢١ (٧٦٩٢).

(٤) في الأم: «سراً في نفسه».

(٥) في الأم: «للميت».

(٦) ٥٨٨- صحيح من غير هَذا الطريق. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٩، وفي المعرفة له (٢١٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٢٨)، وابن أبي شيبة (١١٣٧٩) ط الحوت، وابن الجارود (٥٤٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٥٠، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٦٠، والبيهقي ٤/ ٣٩-٤٠ و٤٠. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٢٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٧١، وتحفة المحتاج ١/ ٥٩٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٧ - ١٢٨، وإرواء الغليل ٣/ ١٨٠. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٨. إتحاف المهرة ١/ ٣٤٨ (٢٣٩) وذكر فيه إسناد ابن الجارود فقط.

(٧) ٥٨٩- صحيح من غير هذا الطريق. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٩ وفي المعرفة، له (٢١٥٠) من طريق =

٥٩٠- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحابِنَا، عَنْ لَيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يُقْرأَ عَلَى الجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ(١).

٥٩١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ -يَعْنِي الْوَاقِدِيَّ-، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ حَفْصٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا كَبَّرَ عَلَى الْجِنَازَةِ(٢).

٥٩٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ(٤).

= الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ النسائي ٤/ ٧٥ وفي الكبرى، له (٢١١٧)، وابن حزم في المحلى ٥/ ١٢٩. عن محمد عن الضحاك، به. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠٠، والحاكم ١/ ٣٦٠، والبيهقي ٤/ ٤٠. من طريق الزهري عن محمد عن الضحاك بن قيس، عن حبيب بن مسلمة، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٧٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٢٨، وإرواء الغليل ٣/ ١٨١. الأم ١/ ٢٧٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٨.

(١) ٥٩٠- صحيح من غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٥١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ النسائي ٤/ ٧٥ وفي الكبرى، له (٢١١٦)، وابن حزم في المحلى ٥/ ١٢٩. وللحديث طرق أخرى انظر حديث (٥٨٨) و(٥٨٩). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٧١. الأم ١/ ٢٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٩.

(٢) ٥٩١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف الواقدي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٣٦٠)، وابن أبي شيبة (١١٣٨٠) و(١١٣٨٨) ط الحُوت، والبخاري في رَفع الْيَدَيْن (١٠٩) و(١١٠) و(١١١)، والبيهقي ٤/ ٤٤. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٢/ ١٠٩ معلقـاً. وَأَخْرَجَهُ الطبراني في الأوسط (٨٤١٢) ط الطَّحَّان و(٨٤١٧) ط العلمية مرفوعـاً، وقال الزيلعي في نصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٥: «أَخْرَجَهُ الدارقطني في علله عن عمر بن شيبة، قال: حَدَّثَنَا يَزِيد بن هارون، أَنْبأَنَا يحيى ابن سعيد، عن نَافِعٍ، عن ابن عمر أن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:...، قَالَ الدارقطني: «هكذا رفعه عمر بن شيبة، وخالفه جماعة، فرووه عن يَزِيد بن هارون موقوفـًا، وَهُو الصواب»». وانظر التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٥٤ الأم ١/ ٢٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١١.

(٣) الموطأ [(٣١٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٠٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦١٧) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٥٩٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٥٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٤٤٩)، والبيهقي ٤/ ٤٤ من طريق مالك عَنْ نَافِعٍ عن ابن عمر. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٤٥٠)، وابن أبي شيبة (١١٤٩١) ط الحُوت، والبيهقي ٤/ ٤٤ من طرق عن نَافِعٍ عن ابن عمر. الأم ١/ ٢٧١، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١١.

٥٩٣-قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الجِنَازَةِ (١) لا وَقْتَ وَلَا عَدَدَ(٢).

أَخْرَجَ التِّسْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ وَالعَاشِرَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* *

(١) في الأم: «الجنائز».

(٢) ٥٩٣- صحيح موقوفًا. أخرجه عبد الرزاق (٦٤٠٣)، وابن أبي شيبة (١١٤٥٠) ط الحوت، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٩٧. الأم ٧/ ١٨٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٤٩٨.

١١. بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ

٥٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ مِسْكِينَةٍ تُوفِّيَتْ مِنَ اللَّيْلِ [٢].

٥٩٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بنَ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مِسْكِينَةً مَرِضَتْ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَرَضِها. قَالَ: وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَرْضَى وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا مَاتَتْ فَآذِنُونِي بِهَا**» / ٧٧و/ فَخُرِجَ بِجِنَازَتِهَا لَيْلاً؛ فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا، فَقَالَ: «**أَلَمْ آمُرْكُمْ أَنْ تُؤْذِنُونِي بِهَا؟**» فَقَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، كَرِهْنَا أَنْ نُوْقِظَكَ لَيْلاً، فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَفَّ بِالنَّاسِ عَلَى قَبْرِهَا، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيراتٍ [٣].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الجَنَائِزِ.

---

(١) الموطأ [(٣١٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٠٢) برواية سويد بن سعيد، و(٩٧٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٠٧) برواية يحيى الليثي]

(٢) ٥٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٦٠) من طريق الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٣٩٤) و(٦٥٤٢)، والنسائي ٤/ ٦٩ وفي الكبرى، له (٢٠٩٦) من طريق الزهري، عن أبي أمامة، به. وَأَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ (١١٤١٧) و(١١٩٤٤) ط الحوت، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٣٥.من طريق الزُّهْرِيّ عَنْ أبي أمامة، عَنْ أبيه، بِهِ. قَال ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢٥٤: «قد رَوَى سُفْيَان بن حُسَيْن هَذَا الحديث عن ابن شِهَاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُو حديث مسند متصل صَحِيح من غَيْر حديث مالك، من حديث الزهري وغيره وروي من وجوه كثيرة عن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلها ثابتة». وأَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٤٨ من طريق الزهري عن أبي أمامة عن بَعْض أَصْحَاب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٣٢، وإتحاف المهرة ١/ ٣٤٨ (٢٤٠)، وإرواء الغليل ٣/ ١٨٥. الأم ١/ ٢٧١، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٧٤.

(٣) ٥٩٥- سبق تخريجه انظر حديث رقم (٥٩٤). في الأم ٧/ ٢١٠، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٠٦.

١٢. بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْغَائِبِ

٥٩٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَعَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى وَصَفَّ [(٢)] بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ[(٣)].

٥٩٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ[(٤)].

---

(١) الموطأ [(٣١٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٤) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٠٢) برواية سويد بن سعيد، و(٩٧٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٠٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «فصف».

(٣) ٥٩٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٥ وفي المعرفة (٢١٦٥) وفي الدلائل، له ٤/ ٤١٠ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٠)، والحميدي (١٠٢٣)، وابن أبي شيبة (١١٤٢٠) و(١١٩٥٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٢٤١ و٢٨٠ و٢٨٩ و٣٤٨ و٤٣٩ و٤٧٩ و٥٢٩، والبخاري ٢/ ٩٢ (١٢٤٥) و٢/ ١٠٩ (١٣١٨) و١١١ (١٣٢٧) و(١٣٢٨) و٢/ ١١٢(١٣٣٤) و٥/ ٦٥ (٣٨٨٠) و(٣٨٨١)، ومسلم ٣/ ٥٤ (٩٥١) (٦٢) و(٦٣)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢)، والنسائي ٤/ ٢٦ و٦٩ و٧٠ و٧٢ و٩٤ وفي الكبرى، له (٢٠٠٦) و(٢٠٩٨) و(٢٠٩٩) و(٢١٠٧)، وأبو يعلى (٥٩٥٦) و(٥٩٦٨)، وابن الجارود (٥٤٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٩٥ وفي شرح المشكل، له (٣٥٠) و(٣٥٢) و(٣٥٣)، وابن حبان (٣٠٦٤) و(٣٠٩٤) و(٣٠٩٦) ط الفكر وفي ط الرسالة (٣٠٦٨) و(٣٠٩٨) و(٣١٠٠)، وأبو نعيم في الدلائل ٤/ ٤١٠-٤١١، والبغوي (١٤٨٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٢٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٨٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٣٢، وإتحاف المهرة ١٤/ ٧٣٠ (١٨٦٠٠)، وإرواء الغليل ٣/ ١٧٧. الأم ٧/ ٢١٠، وفي طبعة الوفاء ٨/ ٥٧٤.

(٤) ٥٩٧- سبق تخريجه انظر حديث رقم (٥٩٦). الأم ١/ ٢٧٠.

٥٩٨- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ أَرْبَعًا[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ وَالثَّالِث من كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

---

(١) ٥٩٨- سبق تخريجه انظر حديث رقم (٥٩٦).

١٣. بَابُ الدَّفْنِ

٥٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ وَغَيرُهُ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنْ عِمْرانَ بنِ / ٧٧ظ/ مُوسَى: أَنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُلَّ[١] منْ قِبلِ رأسِهِ[٢].

٦٠٠- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ عُمَرَ بنِ عَطَاء، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سُلَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قِبَلِ رأْسِهِ[٣].

٦٠١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَثَا عَلَى المَيِّتِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ بِيَدَيْهِ جَمِيعـاً[٤].

٦٠٢- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَشَّ عَلَى قَبْرِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِهِ، وَوَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ، وَالْحَصْبَاءُ لا تَثْبُتُ إِلا عَلَى قَبْرٍ مُسَطَّحٍ[٥].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

---

(١) أي انتزع وأخرج برفق وتأن. انظر: اللسان ١١/ ٣٣٨ (سلل).

(٢) ٥٩٩- إسناده ضعيف لانقطاعه، وعمران بن موسى مقبول حيث يتابع ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٥٤ وفي المعرفة، له (٢١٧٦) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٣٥. الأم ١/ ٢٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٨.

(٣) ٦٠٠- إسناده ضعيف، لجهالة الثقة، وعمر بن عطاء ضعيف. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٥٤ وفي المعرفة، له (٢١٧٧) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٣٥، وإتحاف المهرة ٧/ ٤٩٥ (٨٣٠٢). الأم ١/ ٢٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٨.

(٤) ٦٠١- مرسل إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢١٨٠) من طريق الشَّافِعِيّ. الأم ١/ ٢٧٦-٢٧٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٢٩.

(٥) ٦٠٢- مرسل، إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ٤١١ وفي المعرفة، له (٢١٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو داود في المراسيل (٤٢٠). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٣٨. الأم ١/ ٢٧٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٦١٩.

١٤. بَابُ التَّعْزِيَةِ وَ الطَّعَامِ لآلِ الْمَيِّتِ.

٦٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وَجاءتِ التَّعْزِيَةُ سَمِعُوا قَائِلاً يَقُولُ: وَإِنَّ [١] فِي اللهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَخَلَفاً مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَدرَكاً مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ [٢]، فَبِاللهِ فَثِقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمُصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوابَ[٣].

٦٠٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ، عَن جَعْفَرِ بن مُحَمَّدٍ، عَن أبِيْهِ، عَن عَبْدِ الله بنِ جَعفَرٍ قَالَ: لَمَّا جَاء نَعيُّ جَعفَرٍ قَالَ [٤] رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**اجعلُوا لآلِ جَعفَرٍ طعَامـًا، فَإِنَّهُ قدْ جَائهُمْ أَمْرٌ يشْغَلُهُمْ أوْ مَا يشْغَلُهُمْ**»، شكَّ سُفْيَانُ[٥].

أخْرَجَ الحدِيثينِ من كِتَابِ الجنائِزِ.

❊ ❊

(١) في الأم والمسند والبدائع: «إن في الله ...» بدون واو.

(٢) في المسند والبدائع: «من كل فائت» وما في الأصل مثله في الأم ١/ ٢٧٨.

(٣) ٦٠٣- إسناده ضعيف جداً؛ فإن القاسم متروك. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٦٠ وفي المعرفة، له (٢١٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن سعد في الطَّبَقات ٢/ ٢٧٥، وأبو نعيم في الدلائل (٥٠٨). ورَوَاهُ البغوي بصيغة التمريض في شرح السُّنَّة عقب (١٥٥١). وأَخْرَجَهُ الحَاكِم ٣/ ٥٧و٥٨ من حديث جابر وأَنَس. الأم ١/ ٢٧٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٥.

(٤) في الأم: «فقال».

(٥) ٦٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢١٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٦٦٥)، والحميدي (٥٣٧)، وأحمد ١/ ٢٠٥، وأبو داود (٣١٣٢)، وابن ماجه (١٦١٠)، والترمذي (٩٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠١)، والطبراني في الكبير (١٤٧٢)، والدارقطني ٢/ ٧٨-٧٩، والحاكم ١/ ٣٧٢، والبيهقي ٤/ ٦١، والبغوي (١٥٥٢) من طرق عن عبد الله بن جَعْفَر. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٤٦، وإتحاف المهرة ٦/ ٥٥٧ (٦٩٨٠)، وفيض القدير ١/ ٥٣٤. الأم ١/ ٢٧٨-٢٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٥.

١٥. بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَتَعَلُّقِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ بِدَيْنِهِ.

٦٠٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْد الرَّحْمَن / ٧٨و/ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلا تَقُولُوا هُجْراً**»(٢)(٣).

٦٠٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ سَلَمَةَ (٤)، أَظُنُّهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ**»(٥).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

---

(١) الموطأ [(١٦) برواية علي بن زياد، و(٢١٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٣٩٤) برواية الليثي].

(٢) أي فحشًا يقال: أهجَر في منطقه يُهْجِرُ إهجاراً إذا أفحش، وكذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي، والاسم: الهجر بالضم. النهاية ٥/ ٢٤٥.

(٣) ٦٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٧٧ وفي المعرفة، له (٢١٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٢٣ و٣٨ و٦٣ و٦٦، وعبد بن حميد (٩٨٥)، والبخاري ٥/ ١٠٣ (٣٩٩٧) و٧/ ١٣٣ (٥٥٦٨)، ومسلم ٦/ ٨٢ (٩٧٧) (٣٧)، والبزاركما في كَشْف الأَسْتَار (٨٦١)، والنسائي ٧/ ٢٣٣ و٢٣٤ وفي الكبرى، له (٤٥١٦) و(٤٥١٧)، وأبو يعلى (٩٩٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٨٦ وفي شرح المشكل، له (٤٧٤٤)، وابن حبان (٥٩٣٥) ط الفِكْر، وفي ط الرِّسَالَةِ (٥٩٢٦)، والحاكم ١/ ٣٧٤، والبيهقي ٤/ ٧٧. ورَوَاهُ بَعْضُهُم مقتصراً على ذكر الأضاحي، ورواه بَعْضُهُم مطولاً. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٤٤، وإتحاف المهرة ٥/ ٢١٥ (٥٢٤٦). الأم ١/ ٢٧٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٤.

(٤) في الأم والمسند المطبوع: «عَن عمرو بنِ أبي سلمة»، وَهوَ الصواب.

(٥) ٦٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٦/ ٤٩ وفي المعرفة، له (٢١٩٠)، والبغوي (٢١٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٩٠)، وأحمد ٢/ ٤٤٠ و٤٧٥ و٥٠٨، والدارمي (٢٥٩٤)، وابن ماجه (٢٤١٣)، والترمذي (١٠٧٨) و(١٠٧٩)، وأبو يعلى (٥٨٩٨)، وابن حبان (٣٠٥٧) ط الفِكر، وفي الرِّسَالَةِ (٣٠٦١)، والحاكم ٢/ ٢٦ و٢٧، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٤-١٥، والبيهقي ٤/ ٦١. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ٥. الأم ١/ ٢٧٩، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٣٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

٧- كِتَابُ الصِّيَامِ

١. بَابُ وُجُوبِ الصَّوْمِ بِالرُّؤْيَةِ

٦٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا، وإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ**»(١).

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَصُومُ قَبْلَ الْهِلالِ بِيَوْمٍ قِيلَ لإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: يَتَقَدَّمُهُ، قَالَ: نَعَمْ.

أَخْرَجَهُ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيثِ.

---

(١) ٦٠٧- صحيح. أخرجه الطَّحَاوي في شرح المشكل (٣٧٥٨)، والبيهقي في المعرفة (٢٤٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٨١٠)، وأحمد ٢/ ١٤٥، والبخاري ٣/ ٣٣ (١٩٠٠)، ومسلم ٣/ ١٢٢(١٠٨٠) (٨)، وابن ماجه (١٦٥٤)، والنسائي ٤/ ١٣٤ وفي الكبرى، له (٢٤٣٠)، وأبو يعلى (٥٤٤٨)، وابن خزيمة (١٩٠٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٥٩)، وابن حبان (٣٤٤٠) ط الفِكْر وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٤٤١)، والبيهقي ٤/ ٢٠٤-٢٠٥ من طريق سَالِمٍ عن أبيه، به وأخرجه مالك في الموطأ [(٣٤٦) برواية محمد ابن الحسن الشيباني، و(٤٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(٧٦٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٨١) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٧٣٠٦)، وأحمد ٢/ ٥ و١٣ و٦٣، والدارمي (١٦٩١) و(١٦٩٧)، والبخاري ٣/ ٣٤ (١٩٠٦)، ومسلم ٣/ ١٢٢ (١٠٨٠) (٣)، وأبو داود (٢٣٢٠)، والنسائي ٤/ ١٣٤ وفي الكبرى، له (٢٤٣١) و(٢٤٣٢)، وابن خزيمة (١٩١٣) و(١٩١٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٦٠)، وابن حبان (٣٤٤٤) و(٣٥٩٤) ط الفكر، وفي ط الرسالة (٣٤٤٥) و(٣٥٩٣)، والدارقطني ٢/ ١٦١، وابن حَزْم في المُحَلَّى ٦/ ٢٣٥، والبيهقي ٤/ ٢٠٤، والبغوي (١٧١٣). من طريق نافع، عن ابن عمر، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ١٨٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٨، وإتحاف المهرة ٨/ ٣٨٥ (٩٦٠٩)، وإرواء الغليل ٤/ ١٠. اختلاف الحديث: ١٨٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٩.

٢. بَابٌ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ وَلا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ

٦٠٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْه، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلاثِينَ**» [٢] / ٧٨ ظ/ [٣].

٦٠٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو [٤]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ، إلا أَنْ يُوافِقَ ذَلِكَ يَوْمًا [٥] كَانَ يَصُومُه أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ**» [٦].

---

(١) الموطأ [(٤٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(٧٦٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٨٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعًا».

(٣) ٦٠٨- صحيح. أخرجه الطَّحَاوي في شرح المشكل (٣٧٦٢)، والبيهقي ٢/ ٢٠٥ وفي المعرفة، له (٢٤٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه والبخاري ٣/ ٣٤ (١٩٠٧)، ومسلم ٣/ ١٢٢ (١٠٨٠) (٩)، وابن خزيمة (١٩٠٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٧٦١)، وابن حبان (٣٤٤٨) ط الفِكْر وفي الرِّسَالَةِ (٣٤٤٩)، والبيهقي ٤/ ٢٠٥، والبغوي (١٧١٤). انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٤٩٩ (٩٨٥٢)، وإرواء الغليل ٤/ ٩. الأم ٢/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣١.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أنه في نسخة: «عروة»

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «صومًا»، وَهوَ كذلك في الأم.

(٦) ٦٠٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٤٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٣٨، والترمذي (٦٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٨٤ وابن حبان ط الرِّسَالَةِ (٣٤٥٩) وفي ط الفِكر (٣٤٥٨)، والدارقطني ٢/ ١٥٩-١٦٠و١٦٠ و١٦٢- ١٦٣، والبيهقي ٤/ ٢٠٧، والبغوي (١٧١٩) من طريق محمد بن عمرو، عنْ أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة. وأخرجه الطيالسي (٢٤٨١)، وابن الجعد (١١٥٤)، وأحمد ٢/ ٤١٥ و٤٣٠ و٤٥٤ و٤٥٦ و٤٦٩، والدارمي (١٦٩٢)، والبخاري ٣/ ٣٤ (١٩٠٩)، =

٦١٠- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ [(١)]، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَقدمُوا بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ [(٢)] إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ**»[(٣)].

٦١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ [(٤)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

= ومسلم ٣/ ١٢٤ (١٠٨١) (١٩)، والنسائي ٤/ ١٣٣، والبيهقي ٤/ ٢٠٥ و٢٠٦ من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٩٠٢٤) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٨٧، ومسلم ٣/ ١٢٤ (١٠٨١) (٢٠)، والنسائي ٤/ ١٣٤ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٢٦٣، ومسلم ٣/ ١٢٤ (١٠٨١) (١٧)، وابن ماجه (١٦٥٥)، والنسائي ٤/ ١٣٣، والبيهقي ٤/ ٢٠٦ من طريق سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٣٠٥)، وأحمد ٢/ ٢٨١، وابن حبان (٣٤٥٧) فِي ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفِكر (٣٤٥٦)، والدارقطني ٢/ ١٦٠ من طريق سعيد بن المُسَيَّب وأَبِي سَلَمَةَ كِلَاهُمَا، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ أحمد ٢/ ٤٢٢ من طريق عَطَاءٍ، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٦١٠) من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤٣٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢١٠. اختلاف الحديث: ١٨٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٩.

(١) في المسند المطبوع وفي الأم: «أَخْبَرَنَا عمرو بن أبي علقمة عن سلمة عن الأوزاعي... الخ». وفي طبعة دار الكتب العلمية كما في الأصل، وفي طبعة الوفاء للأم: «أَخْبَرَنَا عمرو بن أبي علقمة عَن عمرو بنِ أبي سلمة».

(٢) في طبعة الوفاء للأم: «أو يومين».

(٣) ٦١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤٥٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣٦١)، وعبد الرزاق (٧٣١٥)، وابن أبي شيبة ط الحُوت (٩٠٣٦)، وأحمد ٢/ ٢٣٤ و٢٨١ و٣٤٧ و٤٠٨ و٤٧٧ و٥١٣ و٥٢٥، والدارمي (١٦٨٦)، والبخاري ٣/ ٣٥-٣٦ (١٩١٤)، ومسلم ٣/ ١٢٥ (١٠٨٢) (٢١)، وأبو داود (٢٣٣٥)، وابن ماجه (١٦٥٠)، والترمذي (٦٨٥)، والنسائي ٤/ ١٤٩، وأبو يعلى (٥٩٩٩)، و(٦٠٣٠)، وابن الجارود (٣٧٨)، وأبو عوانة ٣/ ٩٦-٩٧، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٨٤، وابن حبان (٣٥٨٦) ط الرسالة وفي ط الفكر (٣٥٨٧)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٨٢، والبيهقي ٤/ ٢٠٧، والبغوي (١٧١٨). من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة. انظر: (٦٠٩). إتحاف المهرة ١٦/ ١١٤ (٢٠٤٧٢)، ولم ينسبه ابن حجر للشافعي، ولم يستدركه المحققون. اختلاف الحديث: ١٨٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٥٠. انظر: (٦٠٩).

(٤) في كثير من مصادر التخريج حُنَيْن. انظر: النكت الظراف ٥/ ٢٣٠، وإتحاف المهرة ٨/ ٤٦، وهي =

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ**»(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيثِ.

* *

= كذلك في الأم طبعة الوفاء.

(١) ٦١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٣٠٢)، والحميدي (٥١٣)، وأحمد ١/ ٢٢١ و٣٦٧، والدارمي (١٦٩٣)، والنسائي ٤/ ١٣٥، وابن الجارود (٣٧٥)، والبيهقي٤/ ٢٠٧. من طريق عمرو بن دينار، عن محمد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٢٠٨) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٥٣) برواية سويد بن سعيد، و(٧٦٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٨٣) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (٢٦٧١) و(٢٧٢١)، وابن أبي شيبة ط الحُوت (٩٠١٩)، وأحمد ١/ ٢٢٦ و٢٥٨ و٣٢٧ و٣٧١، والدارمي (١٦٩٠) و(١٦٩٣)، وأبو داود (٢٣٢٧)، والترمذي (٦٨٨)، والنسائي ٤/ ١٣٦ و١٥٣، وأبو يعلى (٢٣٥٥)، وابن خزيمة (١٩١٢) و(١٩١٥) و(١٩١٩)، وابن حبان (٣٥٩٠) و(٣٥٩٤) ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفِكر (٣٥٩١) و(٣٥٩٥)، والطبراني في الكبير (١١٧٠٦) و(١١٧٥٤) و(١١٧٥٥) و(١١٧٥٦) و(١١٧٥٧) و(١٢٦٧٨) وفي الأوسط، له (٥٧٣٦) ط الطَّحَّان، وفي ط العلمية (٥٧٤٠)، والحاكم ١/ ٤٢٤، والبيهقي ٤/ ٢٠٦ و٢٠٨، والخطيب في تلخيص المتشابه ١/ ٤٢٠-٤٢١. من طُرُقٍ عَن ابن عَبَّاسٍ وقد وَرَدَ فِي بَعْضها لفظ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبَعْضهَا لَمْ يرد فيهِ. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٤٦ (٨٨٧٩). اختلاف الحَدِيث: ١٨٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٩.

٣. بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلالِ

٦١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ [1] ابْنَةِ حُسَيْنٍ [2]: أَنَّ رَجُلًا شَهِدَ عِنْدَ عَلِيٍّ عَلَى رُؤْيَةِ هِلالِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا. وَقَالَ: أَصُومُ يوماً مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ منْ أَنْ أُفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ[3].

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ بَعْدُ: لا يَجُوزُ / ٧٩ و/ عَلَى رَمَضَانَ إِلا شَاهِدَانِ.

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ.

❊ ❊

(١) في سنن الدارقطني: «أخته».

(٢) في الأم: «عَن أمه فاطمة بنت الحسين».

(٣) ٦١٢- في إسناده مقال من أجل محمد بنِ عبد الله بنِ عمر ففيه كلام ليسَ باليسير. أَخْرَجَهُ الدارقطني ٢/ ١٧٠، والبيهقي ٤/ ٢١٢، وفي المعرفة، له (٢٤٥٨) من طريق الشَّافِعِي. انظر: زاد المعاد ٢/ ٤٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٢٣، وإتحاف المهرة ١١/ ٧٠٨ (١٤٩١٣)، ونيل الأوطار ٤/ ١٩٣. الأم ٢/ ٩٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣٢.

٤. بَابٌ وَقْتِ الْفِطْرِ

٦١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ: أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانَا يُصَلِّيَانِ الْمَغْرِبَ حِينَ يَنْظُرَانِ إِلَى اللَّيْلِ الأَسْوَدِ، ثُمَّ يُفْطِرَانِ بَعْدَ الصَّلاةِ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ[٢].

٦١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنْ أَبِي حَازِمِ بنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ، مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**»[٤][٥].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ.

---

(١) الموطأ [(٣٦٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٥٥) برواية سويد بن سعيد، و(٧٧٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٩٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦١٣- إسناده ضعيف لإرساله. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٣٨ وفي المعرفة، له (٢٥٠٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٨٨)، والبيهقي ٤/ ٢٣٨. الأم ٢/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣٩.

(٣) الموطأ [(٣٦٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤١٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٥٥) برواية سويد بن سعيد، و(٧٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٩٠) برواية يحيى الليثي].

(٤) بعد هَذا في الأم: «ولم يؤخروه».

(٥) ٦١٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٣٧ وفي المعرفة، له (٢٥٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٢)، وابن أبي شيبة (٨٩٥٣) ط الحُوت، وأحمد ٥/ ٣٣١ و٣٣٤ و٣٣٦ و٣٣٧ و٣٣٩، وعبد ابن حميد (١٦٩٧)، والدارمي (١٧٠٦)، والبخاري ٣/ ٤٧(١٩٥٧)، ومسلم ٣/ ١٣١ (١٠٩٨) (٤٨)، وابن ماجه (١٦٩٧)، والترمذي (٦٩٩)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٢)، وأبو يعلى (٧٥١١)، وابن خزيمة (٢٠٥٩)، وابن حبان (٣٥٠٢) و(٣٥٠٦) ط الرِّسَالَةِ و(٣٥٠١) و(٣٥٠٥) ط الفِكْر، والطبراني في الكبير (٥٧٦٨) و(٥٨٨٠) و(٥٩٤٧) و(٥٩٦٢) و(٥٩٦٣) و(٥٩٨١) و(٥٩٩٥)، والبيهقي ٤/ ٢٣٧، والخطيب في تأريخه ١١/ ٤٢١، والبغوي (١٧٣٠). انظر: التمهيد ٢١/ ٩٧، وإتحاف المهرة ٦/ ٣١٦ (٦٢٠٠). الأم ٢/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣٨.

٥. بَابُ وَقْتِ السَّحُورِ

٦١٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**»، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى لا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ[1].

٦١٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [2]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ بِلالاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**»، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى لا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ[3].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ.

---

(١) ٦١٥- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٣٤٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٠٦) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٧٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠١) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٤) برواية يحيى الليثي]، والطيالسي (١٨١٩)، وعبد الرزاق (١٨٨٥)، والحميدي (٦١١)، وابن أبي شيبة (٨٩٢٣) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٩ و٥٧ و٦٢ و٦٤ و٧٣ و٧٩ و١٠٧ و١٢٣ و١٢٩، وعبد بن حميد (٧٣٤)، والدارمي(١١٩٢)، والبخاري ١/ ١٦٠ (٦١٧) و(٦٢٠) و١٦١ (٦٢٢) و٣/ ٣٧ (١٩١٨) و٢٢٥ (٢٦٥٦) و٩/ ١٠٧ (٧٢٤٨)، ومسلم ٣/ ١٢٨ (١٠٩٢) (٣٦) و (٣٧) و(٣٨)، والترمذي (٢٠٣)، والنسائي ٢/ ١٠ وفي الكبرى، له (١٥١٨)، وأبو يعلى (٥٤٣٢)، وابن الجارود (١٦٣)، وابن خزيمة (٤٠١) و(٤٢٤) و(١٩٣١)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٣٧ و١٣٨، وابن حبان (٣٤٦٩) و(٣٤٧٠) و(٣٤٧١) ط الرِّسَالَةِ و(٣٤٦٨) و(٣٤٦٩) و(٣٤٧٠) ط الفِكْر، والطبراني في الكبير (١٣١٠٦) و(١٣٣٧٩) وفي الأوسط، له (٧٠٤) و(٤٦١٥)، والبيهقي ١/ ٣٨٠ و٣٨٢ و٤٢٦ -٤٢٧ وفي المعرفة، لَهُ (٥٣٩)، والبغوي (٤٣٣) و(٤٣٤) من طرق عن ابن عمر. انظر: التمهيد ١٧/ ٥، وإتحاف المهرة ٨/ ٣٧١-٣٧٢ (٩٥٨٣)، وإرواء الغليل ١/ ٢٣٥-٢٣٩. الأم ١/ ٨٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٨٢.

(٢) الموطأ [(٣٤٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٧) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٢) و(٧٦٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٩٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٦١٦- إسناده ضعيف؛ لإرساله لكن المتن صحيح كما تقدم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٥٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطحاوي ١/ ١٣٧ من طرق، عن سالم بن عبد الله، به، مرسلاً. انظر: التمهيد ١٠/ ٥٥ – ٥٦. الأم ١/ ٨٣، وطبعة الوفاء ٢/ ١٨٢. انظر: الحديث السابق (٦١٥).

٦. بَابُ الإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ

٦١٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ(١)، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢): أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ / ٧٩ ظ/ فِي سَفَرِهِ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ (٣) صَامُوا حِينَ صُمْتَ فَدَعَا بِإِنَاءٍ وَفِيْهِ مَاءٌ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ وَأَمَرَ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ أَنْ يَحْبِسُوا، فَلَمَّا حَبَسُوا وَلَحِقَ (٤) مَنْ وَرَاءَهُ رَفَعَ الإِنَاءَ إِلَى فِيْهِ فَشَرِبَ. فِي حَدِيْثِهُمَا أَوْ حَدِيثِ غَيْرِهِمَا(٥) وَذَلِكَ بَعْدَ الْعَصْرِ(٦).

٦١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّى كَانَ بِكُرَاعِ الْغَمِيمِ(٧) وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ رَفَعَ إِنَاءً فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ، فَحَبَسَ مَنْ بَيْنَ يَدِيْهِ وَأَدْرَكَهُ مَنْ

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا الدراوردي وغيره».

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) لَم ترد في الأم.

(٤) في الأم: «ولحقه».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أحدهما».

(٦) ٦١٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٤١ وفي المعرفة، له (٢٥١٥)، والبغوي (١٧٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسلم ٣/ ١٤٢ (١١١٤) (٩١)، والترمذي (٧١٠)، والبيهقي ٤/ ٢٤١ و٢٤٦ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٦٦٧)، ومسلم ٣/ ١٤٢ (١١١٤) (٩٠)، والنسائي ٤/ ١٧٧، وأبو يعلى (١٨٨٠)، وابن خزيمة (٢٠١٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٥، وابن حبان في ط الفكر (٣٥٤٩) و(٣٥٥١)، وفي ط الرسالة (٣٥٤٩) و(٣٥٥١)، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٢٥ من طرق، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله. وسيأتي برقم (٦١٨) و(٦٢١) و(٦٢٢). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٠٣، وإتحاف المهرة ٣/ ٣٤٣ – ٣٤٤ (٣١٦٤). الأم ١/ ٢٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٥.

(٧) هو موضع بالحجاز بين مكة والمدينة. انظر: معجم البلدان ٤/ ٢١٤.

وَرَاءه ثُمَّ شَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ(١).

٦١٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ (٣)، ثُمَّ أَفْطَرَ فَأَفْطَرَ النَّاسُ مَعَه، وَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِالأَحْدَثِ فالأحدثِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤).

٦٢٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٥)، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِهِ عَامَ الْفَتْحِ بِالفِطرِ، وَقَالَ: «**تَقَوَّوْا لِعَدُوِّكُمْ**» (٦) وَصَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، قَالَ الَّذِي حَدَثَنِي: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ

---

(١) ٦١٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٢٨٩) من طريق سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله. انظر: الحديث السابق وسيأتي برقم (٦٢١) و(٦٢٢). الأم ١/ ٢٨٦، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٥.

(٢) الموطأ [(٣٦٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٠) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٦٢) برواية سويد بن سعيد، و(٧٩١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٠٦) برواية يحيى الليثي].

(٣) موضع على اثنين وأربعين ميلًا من مكة. انظر: معجم البلدان ٤/ ٤٤٢.

(٤) ٦١٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٤٠، وفي المعرفة، له (٢٥١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٧١٦)، وعبد الرزاق (٧٧٦٢)، والحميدي (٥١٤)، وابن أبي شيبة (٨٩٦٨) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٢١٩و٣٣٤، والدارمي (١٧١٥)، والبخاري ٣/ ٤٣ (١٩٤٤) و٥/ ١٨٥ (٤٢٧٦)، ومسلم ٣/ ١٤٠ (١١١٣) (٨٨)، والنسائي ٤/ ١٨٩، وابن خزيمة (٢٠٣٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٥٥٥) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤)، وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٥٥٥) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤)، والطبراني في الكبير (١١٣٢٥) و(١١٧٠٤) و(١١٩٦٥)، والبيهقي ٤/ ٢٤٠ - ٢٤١ و٢٤٦ وفي الدلائل، له ٥/ ٢١، والبغوي (١٧٦٦). انظر: التمهيد ٩/ ٦٤، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٣٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٦٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٣٤، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٧٢ (٨٠٠٩). اختلاف الحديث: ٥١، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٧-٥٨.

(٥) الموطأ [(٤٣٨) رواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٦٢) رواية سويد بن سعيد، و(٧٩٢) رواية أبي مصعب الزهري، و(٨٠٧) رواية يحيى الليثي].

(٦) في اختلاف الحديث والام: «للعدو».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرْجِ (١) يَصُبُّ عَلَى (٢) / ٨٠ و/ رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْعَطَشِ أَو مِنَ الْحَرِّ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ طَائِفَةً منَ النَّاسِ صَامُوا حِينَ صُمْتَ، فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَدِيدِ دَعَا بِقَدَحٍ فَشَرِبَ فَأَفْطَرَ النَّاسُ (٣).

٦٢١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُون، فَأَفْطَرَ بَعْضُ النَّاسِ وَصَامَ بَعْضٌ، فَبَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا صَامُوا، فَقَالَ: «**أُولَئِكَ الْعُصَاةُ**» (٤).

٦٢٢- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَفِي حَدِيثِ الثِّقَةِ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا وَقَالَ: «**تَقَوَّوا لِعَدُوِّكُمْ**»، فَقِيلَ: إِنَّ النَّاسَ أَبَوا أَنْ يُفْطِرُوا حِينَ صُمْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ سَاقَ الحديثَ (٥).

أخرج الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ.

---

(١) بفتح أوله وسكون ثانيه، هو أول تهامة، وهي قرية جامعة على نحو ثمانية وسبعين ميلًا من المدينة كما في الشافي العي: ٤٥، وانظر: معجم البلدان ٤/ ٩٨.

(٢) في اختلاف الحديث والأم: «فوق».

(٣) ٦٢٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٤٢ وفي المعرفة، له (٢٥١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٤٧٥ و٥/ ٣٧٦ و٣٨٠ و٤٠٨ و٤٣٠، وأبو داود (٢٣٦٥)، والنسائي في الكبرى (٣٠٢٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٦، والحاكم ١/ ٤٣٢. انظر: التمهيد ٢٢/ ٤٧، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٦١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢١٧. اختلاف الحديث: ٥٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٩.

(٤) ٦٢١- سبق تخريجه برقم (٦١٧). سيأتي برقم (٦٢٢).

(٥) ٦٢٢- سبق تخريجه برقم (٦١٧).

٧. بَابٌ مِنْهُ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ

٦٢٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ (١) بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى / ٨٠ ظ/ إِذَا هُوَ بِجَمَاعَةٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟**». قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، أَجْهَدَهُ الصَّوْمُ أَو كَلِمَةً نَحْوَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ**»(٢).

٦٢٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ

---

(١) في المسند المطبوع وبدائع المنن ١/ ٢٦٧ واختلاف الحديث والأم: «عن محمد بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن سعد بن معاذ ... الخ» وكتب في الأصل علامة فوق «عبد الله» إشارة إلى أنه في نسخة «عبد الرحمن» والصواب أنه من ولد سعد بن زرارة وليس سعد بن معاذ، انظر: تعجيل المنفعة (٩٥٢).

(٢) ٦٢٣- صحيح. هنالك سقط في السند؛ لأن محمد بن عبد الرحمن لم يسمع من جابر بن عبد الله، بل سمع هذا الحديث من محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر. في الأصل: «محمد بن عبد الله»، وفي الحاشية: «محمد بن عبد الرحمن». أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٥١١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٢، والنسائي ٤/ ١٧٥ و١٧٦ وفي الكبرى، له (٢٥٦٦)، وابن حبان (٣٥٥٢) و(٣٥٥٣) ط الرسالة، و(٣٥٥٣) و(٣٥٥٤) ط دار الفكر. من طرق عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله. وأخرجه موصولاً الطيالسي (١٧٢١)، وعبد الرزاق (٤٤٧٠)، وابن أبي شيبة (٨٩٦٠) ط الحُوت، وأحمد ٣/ ٢٩٩، وعبد بن حميد (١٠٧٩)، والدارمي (١٧١٦)، والبخاري ٣/ ٤٤ (١٩٤٦)، ومسلم ٣/ ١٤٢ (١١١٥) (٩٢)، وأبو داود (٢٤٠٧)، والنسائي ٤/ ١٧٧، وأبو يعلى (١٨٨٣) و(٢٢٠٣)، وابن الجارود (٣٩٩)، والطبري ٢/ ١٥٥، وابن خزيمة (٢٠١٧)، وأبو عوانة كما في الإتحاف ٣/ ٣٤٩ – ٣٥٠ (٣١٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٢، وابن حبان (٣٥٥٢) ط الرِّسَالَةِ و(٣٥٥٢) ط الفكر، والطبراني في الأوسط(٧٣١) ط الطحان و(٧٣١) ط العلمية، وأبو نعيم في الحِلْيَة ٣/ ٢٠٢ و ٧/ ١٥٩، والخطيب في تاريخه ١٢/ ١١٨. من طرق عن جابر بن عبد الله. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢١٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٤٦١، والإتحاف ٣/ ٣٤٩ – ٣٥٠ (٣١٧٦). اختلاف الحديث: ٥١ – ٥٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٨.

كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ**(١) **فِي السَّفَرِ**»(٢).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيثِ.

❊ ۞ ❊

---

(١) هكذا في الأصل برفع (البرُّ، والصيامُ)، وجاء في حاشية السيوطي والسندي على النسائي ٤/ ١٧٥: «وقيل: من في قوله: «من البرّ» زائدة، والمعنى: ليس هو من البرّ»، فلعله أن يكون في ليس ضمير الشأن مقدراً هو أسمها والجملة بعدها خبر. وانظر: مغني اللبيب ١/ ٢٥٤-٢٥٦.

(٢) ٦٢٤- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٣١٠). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥١٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٤٣)، وعبد الرزاق (٤٤٦٧) و(٤٤٦٩)، والحميدي (٨٦٤)، وابن أبي شيبة (٨٩٥٩) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٤٣٤، والدارمي (١٧١٠) و(١٧١١)، وابن ماجه (١٦٦٤)، والنسائي ٤/ ١٧٤ – ١٧٥، وابن خزيمة (٢٠١٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٣، وابن قانع في معجم الصحابة (١٦٤٥) و(١٦٤٦) و(١٦٤٧) و(١٦٤٨) و(١٦٤٩) و(١٦٥٠)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و(٣٩١) و(٣٩٢) و(٣٩٣) و(٣٩٤) و(٣٩٥) و(٣٩٦) و(٣٩٧) و(٣٩٨) و(٣٩٩) وفي الأوسط، له (٣٢٧٢) و(٧٦٢٢) و(٩١٨٩) ط الطحان وفي مسند الشاميين، له أيضا (١٨١٣)، وابن عدي في الكامل ٦/ ١٥٢، والحاكم ١/ ٤٣٣، والبيهقي ٤/ ٢٤٢، والخطيب في تاريخه ٢/ ٣٩٩ وفي موضح أوهام الجمع والتفريق، له ٢/ ٣٢٨، والذهبي في معجم الشيوخ ١/ ٦١. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤٦١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢١٧، وإتحاف المهرة ١٣/ ١٠-١١(١٦٣٧٣). اختلاف الحديث: ٥٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٥٨.

٨. بَابُ التَّخْيِيرِ فِي الصَّوْمِ وَالإِفْطَارِ

٦٢٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصُومُ فِي السَّفَرِ وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ**»[(٢)].

٦٢٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٣)]، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ[(٤)].

---

(١) في الموطأ [(٧٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٦٣) برواية سويد بنِ سعيد، و(٨٠٩) برواية الليثي].

(٢) ٦٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٣١٣) و(٣١٨). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢٤٣ وفي المعرفة، له (٢٥٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١١٧٥)، والحميدي (١٩٩)، وإسحاق ابن راهويه (٦٦٥) و(٦٦٧) و(٦٦٨)، وأحمد ٦/ ٤٦ و١٣٩ و٢٠٢ و٢٠٧، والدارمي (١٧١٤)، والبخاري ٣/ ٤٣ (١٩٤٣)، ومسلم ٣/ ١٤٤ (١١٢١) (١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و٣/ ١٤٥ (١١٢١) (١٠٦)، وأبو داود (٢٤٠٢)، والترمذي (٧١١)، والنسائي ٤/ ١٨٧ و١٨٨ و٢٠٧ وفي الكبرى، له (٢٦١٤) و(٢٦١٥) و(٢٦٩٢)، وابن الجارود (٣٩٧)، وابن خزيمة (٢٠٢٨)، والطبري ٢/ ١٥٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٦٩، والطبراني في الكبير (٢٩٦٤) و(٢٩٦٥) و(٢٩٦٧) و(٢٩٦٨) و(٢٩٦٩) و(٢٩٧٠) و(٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٣) و(٢٩٧٤) و(٢٩٧٥) و(٢٩٧٦) و(٢٩٧٧) وفي الأوسط، له (٤٧٧٥) وفي الصغير، له (٦٧٩)، والبيهقي ٤/ ٢٤٣، والبغوي (١٧٦٠). انظر: التمهيد ٢٢/ ١٤٦، و فتح الباري ١٧٩ – ١٨٠. الأم ٢/ ١٠٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٠.

(٣) الموطأ [(١٤٧) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٦٢) برواية سويد بن سعيد، و(٧٩٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٠٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٦٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٥١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البخاري ٣/ ٤٤ =

٦٢٧- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَعبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ[1].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

= (١٩٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٦٨، والبيهقي ٤/ ٢٤٤، والبغوي (١٧٦١) من طريق مالك، عن حميد الطويل، عن أنس. وأخرجه أبو داود (٢٤٠٥)، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٧٥ من طرق عن حميد الطويل، عن أنس. انظر: التمهيد ٢/ ١٦٩، وإتحاف المهرة ١/ ٦٦٢ (١٠٢٧). الأم ٢/ ١٠٢، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٢٥٨. سيأتي برقم (٦٢٧).

(١) ٦٢٧- صحيح. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٧٥، والبيهقي في المعرفة (٢٥١٩) من طريق الشَّافِعِي، وقد صرحا باسم الثقة (عبد الوهاب بن عبد المجيد). انظر: الحديث السابق (٦٢٦). اختلاف الحديث: ٥٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ٦٠.

٩. بَابٌ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٦٢٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَتْ: كَانَ /٨١ و/ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ عَاشُوراءَ (١) وَيَأْمُرُ بِصِيامِهِ(٢).

٦٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَام بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ (٣) تَصُومُهُ (٤) قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةُ، وَتَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ(٥)(٦).

---

(١) في اختلاف الحديث والأم: «يوم عاشوراء».

(٢) ٦٢٨- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٣٣٢). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٢٥٨٥)، والحازمي في الاعتبار: ١٠٢ من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الدارمي (١٧٦٧)، وابن ماجه (١٧٣٣) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٤٤) و(٧٨٤٥)، والحميدي (٢٠٠)، وابن أبي شيبة (٩٣٥٧) ط الحوت، وإسحاق بن راهويه (٦٤٧) و(٦٤٨)، وأحمد ٦/ ٢٩، والدارمي (١٧٧٠)، والبخاري ٣/ ٣١ (١٨٩٣)، ومسلم ٣/ ١٤٦ (١١٢٥) (١١٣) و(١١٤) و٣/ ١٤٧(١١٢٥) (١١٥) و(١١٦)، والترمذي (٧٥٣) وفي الشمائل، له (٣٠٩)، والنسائي في الكبرى (٢٨٣٧) و(١١٠١٦)، والطبري في تهذيب الآثار السفر الأول. مسند عمر بن الخطاب (٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٣٠) و(٦٣١) و(٦٣٢) و(٦٣٣)، وابن خزيمة (٢٠٨٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٧٤، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٣٦٨) و(٣٦٩)، والبيهقي ٤/ ٢٨٨ وفي المعرفة، لَهُ (٢٥٨٦) والحازمي في الاعتبار: ١٠٢ من طرق عَنْ عائشة. انظر: التمهيد ٢٢/ ١٤٨. اختلاف الحديث: ٦٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٨. الروايات مختصرة ومطولة. سيأتي برقم (٦٢٩).

(٣) في المسند المطبوع، واختلاف الحديث، والأم «يوماً»، وما في الأصل مثله في البدائع ١/ ٢٧١.

(٤) كتب في الأصل فوقها «ج» وكتب في الحاشية «تصوم» وكتب فوقها أصل.

(٥) ٦٢٩- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٣٣٥). وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٨٨ وفي المعرفة، لَهُ (٢٥٨٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البخاري ٣/ ٥٧ (٢٠٠٢)، وأبو داود (٢٤٤٢)، والبغوي (١٧٠٢) من طريق مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. انظر: التمهيد ٢٢/ ١٤٨. اختلاف الحديث: ٦٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٩. انظر ما سبق.

(٦) الموطأ [(٤٧٥) برواية سويد بن سعيد، و(٨٤٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٢٢) برواية يحيى الليثي].

٦٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بنَ أَبِي سُفْيَانَ يَوْمَ عَاشُورَاء وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَخْرَجَ مِنْ كُمِّهِ قَبْضَةً (١) مِنْ شَعَرٍ يَقُولُ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ؟ لَقَدْ(٢) سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «**إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُم**»، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِثْلِ هذَا الْيَوْمِ يَقُولُ: «**إِنِّي صَائِمٌ فَمَنَ شَاءَ مِنْكُم فَلْيَصُمْ**»(٣).

٦٣١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنبَرِ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لمِثلِ هذَا الْيَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ: «**لَمْ يَكْتُبِ اللهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، فَأَنَا صَائِمٌ فَمَنَ شَاءَ مِنْكُم فَلْيَصُمْ وَمَنَ شَاءَ فَلْيَفطِرْ**»(٥).

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «قُصَّة»، وهي كذلك في اختلاف الحديث والام.

(٢) لَم ترد في اختلاف الحديث ولا في الأم.

(٣) ٦٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٥٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مسلم ٣/ ١٤٩ (١١٢٩) (١٢٦)، والنسائي ٤/ ٢٠٤، والطبراني في الكبير ١٩ / (٧٥٠)، والبيهقي ٤/ ٢٩٠، من طريق سفيان، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية بن أبي سفيان. وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٣٤)، وأحمد ٤/ ٩٥، ومسلم ٣/ ١٤٩ (١١٢٩) (١٢٦)، وابن خزيمة (٢٠٨٥)، وابن حبان (٣٦٢٦) ط الرسالة، و(٣٦٢٧) ط الفكر، والطبراني في الكبير ١٩/ (٧٤٨) و(٧٥١) و(٧٥٢) و(٧٥٣) و(٧٥٤). من طرق عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية بن أبي سفيان. إتحاف المهرة ١٣/ ٣٢٥ (١٦٨٢٩). اختلاف الحديث: ٦٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٩. سيأتي برقم (٦٣١).

(٤) المُوَطَّأ [(٣٧٤) بِروَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٢٧) بِروَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٤٧٥) بِروَايَة سويد بن سَعِيد، و(٨٢٣) بِروَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٥) ٦٣١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٨٩-٢٩٠ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٥٨٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٣/ ٥٧ (٢٠٠٣)، ومُسْلِم ٣/ ١٤٩ (١١٢٩) (١٢٦)، وَالطَّحَاوي ٢/ ٧٧، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ١٩/ (٧٤٩)، والبَغْوِيّ (١٧٨٥) من طَرِيق مَالِك، عَن ابن شِهَاب، عَنْ حميد بن عبد الرحمن، عَنْ معاوية بن أَبِي سُفْيَان انظر: التَّمْهِيد ٧/ ٢٠٣، وإِتْحَاف المَهَرَة ١٣/ ٣٥٢ (١٦٨٢٩). اخْتِلاف الحَدِيث: ٦٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٧٩-٨٠. انظر الحَدِيث السَّابِق.

٦٣٢- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ-، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذُكِر عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ / ٨١ ظ/ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَةِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ كَرِهَهُ فَلْيَدَعْهُ**»[١].

٦٣٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ بنِ أَبِي يَزِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صَامَ يَوْمًا يَتَحَرَّى صِيَامَهُ[٢] عَلَى الأَيَّامِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ -يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاء-[٣].

أَخْرَجَ السِّتَّةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

* * *

(١) ٦٣٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٥٩٠) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٨٤٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٣٥٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٢/ ٤ و٥٧ و١٤٣، والدَّارِمِيّ (١٧٦٩)، والبُخَارِيّ ٣/ ٣١ (١٨٩٢) و٥٧ (٢٠٠٠) و٦/ ٢٩ (٤٥٠١)، ومُسْلِم ٣/ ١٤٧ (١١٢٦) (١١٧) و(١١٨) و١٤٨ (١١٢٦) (١١٩) و(١٢٠) و(١٢١)، وَأَبُو داود (٢٤٤٣)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٢٨٤٠)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠٨٢) و(٢٠٩٤)، وابْنُ حبَّان (٣٦٢٢) و (٣٦٢٣) ط الرِّسَالَةِ و(٣٦٢٣) و(٣٦٢٤) ط الفِكْر، وَالطَّحَاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٧٦، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٨٩ و٢٩٠. انظر: فَتْح البَارِي ٤/ ٢٤٦. إتْحَاف المَهَرَة ٩/ ٢٦٥ (١١٠٨٤). اخْتِلاف الحَدِيث: ٦٩، وطبعة الوفاء ١٠/ ٨٠. الرِّوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة.

(٢) بعد هَذا في طبعة الوفاء: «فَضَّله».

(٣) ٦٣٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٥٩١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٨٣٧)، والحَميدِيّ (٤٨٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٨٣٧) ط الحُوت، وَأَحْمَد ١/ ٢٢٢ و٣١٣ و٣٦٧، والبُخَارِيّ ٣/ ٥٧ (٢٠٠٦)، ومُسْلِم ٣/ ١٥٠ (١١٣٢) (١٣١)، والنَّسائِي ٤/ ٢٠٤، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠٨٦)، وَالطَّحَاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٧٥، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١١٢٥٢) و(١١٢٥٤) و(١١٢٥٥) و(١١٢٥٦) و(١١٢٥٧)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٨٦ وفِي شعب الإيمان، لَهُ (٣٧٧٩)، والبَغْوِيّ (١٧٨١). انظر: إتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٣٩٢ (٨٠٤٦). اخْتلاف الحَدِيث: ٧٠، وطبعة الوفاء ١٠/ ٨٠-٨١.

١٠. بَابُ الإِفْطَارِ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ

٦٣٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ ابْنَةِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّا خَبَّأْنَا لَكَ حيساً [1]، فَقَالَ: «**أَمَا إِنِّي كُنْتُ أُرِيدُ الصَّوْمَ وَلَكِنْ قَرِّبِيهِ**»[2].

٦٣٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بنِ يَحْيَى بنِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنَتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّا خَبَّأْنَا لَكَ حَيْساً، فَقَالَ: «**أَمَا إِنِّي كُنْتُ أُرِيدُ الصَّوْمَ وَلَكِنْ قَرِّبِيهِ**»[3].

٦٣٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الْحَدِيْثَ الذي رَوِيتُ عَنْ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا أَصْبَحَتَا صَائِمَتَيْنِ فَأُهْدِيَ لَهُمَا شَيْءٌ، فَأَفْطَرَتَا، فَذَكَرَتَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**صُومَا يَوْماً مَكَانَهُ**».

---

(١) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق والفتيت. اللسان ٦/ ٦١ (حيس).

(٢) ٦٣٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٧٥ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٥٥٩) و(٢٥٦٠)، والبَغْويّ (١٨١٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (١٩٠) و (١٩١)، وَأَحْمَد ٦/ ٤٩ و ٢٠٧، ومُسْلِم ٣/ ١٥٩ (١١٥٤) (١٦٩) و(١٧٠)، وَأَبُو داود (٢٤٥٥)، وابْنُ ماجه (١٧٠١)، وَالتِّرْمِذِي (٧٣٣) و(٧٣٤) وفِي الشمائل، لَهُ (١٨٢)، والنَّسائِي ٤/ ١٩٣ و١٩٤ و١٩٥ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٢٦٣١) و(٢٦٣٢) و(٢٦٣٣) و(٢٦٣٤) و(٢٦٣٥) و(٢٦٣٧)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢١٤١) و(٢١٤٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٧٦-١٧٧، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٧٤-٢٧٥. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤٦٨. الأم ١/ ٢٨٦ و٢/ ١٠٣، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٢. الرِّوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة.

(٣) ٦٣٥- سَبَقَ تخريجه انظر حَدِيث رَقَم (٦٣٤).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ عُروَةَ بنِ الزُّبَيْرِ؟ فَقَالَ: لَا إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ رَجُلٌ بِبَابِ عَبْدِ الْمَلِكِ / ٨٢ و/ بنِ مَرْوَانَ أَوْ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ(١).

٦٣٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيْدِ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لا يَرَى بَأْسًا أَنْ يُفْطِرَ الإِنْسَانُ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ، وَيَضْرِبُ لِذَلِكَ أَمْثَالاً: رَجُلٌ طَافَ (٢) سَبْعًا وَلَمْ يُوَفِّهِ فَلَهُ مَا احْتَسَبَ، أَوْ صَلَّى رَكْعَةً وَلَمْ يُصَلِّ أُخْرَى فَلَهُ أَجْرُ مَا احْتَسَبَ(٣).

٦٣٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيْدِ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لا يَرَى بِالإِفْطَارِ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ بَأْسًا(٤).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ، وَإِلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

---

(١) ٦٣٦- حديث ضعيف لانقطاعه بين الزهري وعائشة، وقد روي موصولًا، والوصل خطأ، والصواب أن الحديث منقطع، قالَ ماهر: وقد بينت هَذا بتفصيل موسع في كتابي «أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٢٩٤-٣٠١ فراجعه تجد فائدة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٥٦٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ مَالك فِي المُوطَّأ [(٣٦٣) بِرِوَايَة محمد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٧١) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٨٢٧) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٨٤٨) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ]، والنَّسائي فِي الكُبْرَى (٣٢٩٦) و(٣٢٩٧) و(٣٢٩٨)، وَالطَّحَاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٠٨، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٧٩، من طُرُقٍ، عَن الزُّهْرِيّ بِهِ مرسلاً. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/ ١٤١ و ٢٣٧ و ٢٦٣، وَأَبُو داود (٢٤٥٧)، وَالتِّرْمِذِي (٧٣٥) وفِي العِلَل الكَبِير، له (٢٠٣)، والنَّسَائِي فِي الكُبْرَى (٣٢٩٠) و(٣٢٩١) و(٣٢٩٢) و(٣٢٩٣) و(٣٢٩٤)، وَالطَّحَاوي في شرح المعاني ٢/ ١٠٨، وابْنُ حبَّان (٣٥١٧) ط الرِّسَالَةِ و(٣٥١٦) ط الفِكرِ، وابْنُ حَزْم فِي المُحَلَّى ٦/ ٢٧٠، والبَغْوِيّ (١٨١٤) من طُرُقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. انظر: التَّمْهِيد ١٢/ ٦٦-٦٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٦٦-٤٦٧. الأُم ١/ ٢٨٥، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٠.

(٢) في الأم: «قَد طاف».

(٣) ٦٣٧- إسناده صحيح، وابن جريج وإن كانَ مدلسًا إلا أن عنعنته عَن عطاء مقبولة. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٧٧ وفِي المعرفة لَهُ (٢٥٦٥) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٧٦٧). وأَخْرَجَهُ البَغْوِيّ عَقِبَ (١٨١٤) معلقًا. الأُم ١/ ٢٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٦.

(٤) ٦٣٨- إسناده صحيح بالذي قبله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٧٧ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٥٦٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٧٦٩). الأُم ١/ ٢٨٧، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٦.

١١. بَابُ الاسْتِمْرَارِ عَلَى الصِّيَامِ مَعَ وُجُودِ الطَّعَامِ.

٦٣٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن مُحَمَّدِ بنِ سِيْرِينَ: أَنَّ أَبَاهُ دَعَا نَفراً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْوَلِيمَةِ(١) فَأَتَاهُ فِيْهِمْ أُبَيُّ بنُ كَعبٍ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَبَارَكَ وَانْصَرَفَ(٢).

٦٤٠- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بنَ أَبِي يَزِيدَ (٣) يَقُولُ: دَعَا أَبِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَأَتَاهُ وَجلَسَ وَوُضِعَ الطَّعَامُ، فَمَدَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَدَهُ، وَقَالَ: خُذُوا بِسْمِ اللهِ، وَقَبَضَ عَبْدُ اللهِ يَدَهُ وَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ(٤).

٦٤١- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ (٥)، عَنْ إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى أَبَا طَلْحَةَ، وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ فَأَكَلُوا عِنْدَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ وَلِيمَةٍ(٦).

---

(١) عبارة: «إلى الوليمة» لَم ترد في الأم.

(٢) ٦٣٩- صورته صورة منقطع؛ فإنه يحكي قصة وليمة أبيه بأمه، ولم يك إذ ذاك قد خلق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٣٣٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (١٩٦٦٥). الأم ٦/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٥٠.

(٣) هكذا في الأصل، ومثله في الترتيب وبعض نسخ الأم، وفي المسند المطبوع وبعض نسخ الأم: «عبيد الله بنِ أبي يزيد» وَهوَ الموافق لكتب الرجال وكتب البيهقي.

(٤) ٦٤٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٧/ ٢٦٣ وفِي المعرفة، لَهُ (٤٣٣٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (٩٤٤١) ط الحُوت. الأُم ٦/ ١٨١، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٥١.

(٥) المُوَطَّأ [(٨٨٩) بِرِوَايَة الشَّيْبَانِيّ، و(١١٩) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٧٠٢) و(٧٠٣) بِرِوَايَة سويد بِن سَعِيد، و(١٩٤٨) بِرِوَايَة الزُّهْرِيّ، و(٢٦٨٤) برِوية يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٦) ٦٤١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي دلائِل النبوة ٦/ ٨٨ وفِي المعرفة، لَهُ (٤٣٤٤) من طريق الشَّافِعِيّ. أَخْرَجَهُ عبد بن حميد (١٣٣٨)، والبُخَارِيّ ١/ ١١٥ (٤٤٢) و٤/ ٢٣٤ (٣٥٧٨) و٧/ ٨٩ (٥٣٨١) و٨/ ١٧٤ =

أُخْرِجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيث مِنْ / ٨٢ظ/ كِتَابِ الْقَطْعِ فِي السَّرِقَةِ.

= (٦٦٨٨)، ومُسْلِم ٦/ ١١٨(٢٠٤٠) (١٤٢)، وَالتِّرْمِذِي (٣٦٣٠)، والنَّسَائِي فِي الكُبْرَى (٦٦١٧)، وابْنُ حبَّان (٦٥٤٣) ط الفِكرِ، و(٦٥٣٤) ط الرِّسَالَةِ، واللالكائي فِي أصول الاعتقاد (١٤٨٣)، والفريابي فِي دلائِل النبوة (٦) و(٧)، وَأَبُو نُعيم فِي الدَّلائِل (٣٢٢)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٢٧٣ وفِي الدَّلائِل، لَهُ ٦/ ٨٩ و٩٠ و٩١ وفِي الاعتقاد، لَهُ: ٢٨٠، والبَغْويّ (٣٧٢١). انظر: التمهيد ١/ ٢٨٨، وإتْحَاف المَهَرَة ١/ ٤١٥ (٣٣٦). الأُم ٦/ ١٨٢، وطبعة الوفاء ٧/ ٤٥٣.

١٢. بَابُ جَوَازِ نِيَّةِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ

٦٤٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيْدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي أَهْلَهُ حِينَ يَنْتَصِفُ النَّهَارُ أَوْ قَبْلَهُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟ فَيَجِدُهُ أَوْ لا يَجِدُهُ فَيَقُولُ: لأَصُومَنَّ هَذَا الْيَومَ فَيَصُومُهُ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِراً وَبَلَغَ ذَلِكَ الْحِينَ وَهُوَ مُفْطِرٌ[(١)].

٦٤٣- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا عطَاءٌ وَبَلَغَنَا: أَنَّهُ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُصْبِحُ مُفْطِراً حَتَّى الضُّحَى أَو بَعْدَهُ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ وَجَدَ غَدَاءً أَوْ لَمْ يَجِدْهُ[(٢)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

* * *

(١) ٦٤٢- إسناده صحيح، ولا تضر عنعنة ابن جريج عَن عطاء. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٤٤٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٧٧٦)، ومسدد كَمَا فِي المطالب العالية (١٠٣٦)، و ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩١٠٦) و(٩١٠٩) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٠٤. الأُم ١/ ٢٨٧-٢٨٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٧.

(٢) ٦٤٣- إسناده صحيح، وَهوَ موصول بالسند السابق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٤٤٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٧٧٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩١٠٦) و(٩١٠٩) ط الحُوت، وابْنُ حَزْم فِي المُحَلَّى ٦/ ١٧٠، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٠٤، كُلُّهُم، عَنْ أم الدرداء، عَنْ أَبِي الدرداء، بِهِ. الأُم ١/ ٢٨٨، وطبعة الوفاء ٢/ ٦٥٧.

١٣. بَابُ[(*)] قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ

٦٤٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ(١)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلاً قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ وَجْداً شَدِيداً، فَأَرْسَلَ امْرَأَتَهُ تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرَتْهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا فَأَخْبَرَتْهُ فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرّاً، وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِلُّ اللهُ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَوَجَدَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا بَالُ هذِهِ الْمَرْأَةِ**(٢)»؟ فَأَخْبَرَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: «**أَلا أَخْبَرْتِيهَا أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ!**». فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ أَخْبَرْتُهَا / ٨٣ و/ فَذَهَبَتْ إِلَى زَوْجِهَا فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرّاً، وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِلُّ اللهُ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «**وَاللهِ إِنِّي لأَتْقَاكُمْ للهِ، وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ**»(٣).

٦٤٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

---

(١) المُوَطَّأ [(٣٥٢) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيْبَانِيّ، و(٤٥٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٣٥١) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٧٩٧) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) كان في الأصل: «المرأةُ» بالرفع.

(٣) ٦٤٤- مرسل، وقد صح موصولًا كما سيأتي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٤٩٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٩٤.من طريق عَطَاءِ بن يسار. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٤١٢)، وَأَحْمَد ٥/ ٤٣٤، وابْنُ حَزْم فِي المُحَلَّى ٦/ ٢٠٧، من طريق عَطَاءِ بن يسار، عَنْ رجل من الأنصار. انظر: التمهيد ٥/ ١٠٧-١١٠، وفَتْح البَارِي ٤/ ١٥١، وإِتْحَاف المَهَرَة ١٦/ ٥٨٣ (٢١٠٧٨)، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ٨٣. الرِّسَالَة (١١٠٩)، وطبعة الوفاء ١/ ١٨٥.

(٤) المُوَطَّأ [(٤٦٠) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٧٨٣) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٧٩٨) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لَيُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَضْحَكُ(١).

٦٤٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ فَأَرْخَصَ فِيهَا لِلشَّيْخِ وَكَرِهَهَا لِلشَّابِّ(٣).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ.

❊ ❊

(١) ٦٤٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٣٣ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤٩١) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (٧٤٣١)، والحميدِيّ (١٩٧) و(١٩٨)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ط الحُوت (٩٣٩٠) و(٩٣٩١) و(٩٣٩٢)، وَأَحْمَد ٦/ ٣٩ و٤٤ و١٣٠ و١٦٢ و١٩٢ و١٩٣ و٢٠٧ و٢١٣ و٢١٥ و٢٢٠ و٢٤١ و٢٥٢ و٢٥٦ و٢٥٨ و٢٦٤ و٢٨١، وعَبْدُ بن حميد (١٥٠١)، والدَّارميّ (٦٤٠)، والبُخَارِيّ ٣/ ٣٩ (١٩٢٨)، ومُسْلِم ٣/ ١٣٥ (١١٠٦) (٦٢) و(٦٣) و(٦٤) و(٦٥) و(٦٦) و٣/ ١٣٦(١١٠٦) (٦٩) و(٧٠) و(٧١) و(٧٢)، وَأَبُو داود (٢٣٨٣)، وابْنُ ماجه (١٦٨٣)، وَالتِّرْمِذِي (٢٧٧)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٣٠٨٦) و(٣٠٩٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٤٢٨)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠٠٠)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٩١و ٩٣، وابْنُ حبَّان ط الفِكر (٣٥٣٧) و(٣٥٣٩) و(٣٥٤٠) و(٣٥٤٣) و(٣٥٤٧) وفي ط الرِّسَالَةِ (٣٥٣٧) و(٣٥٣٩) و(٣٥٤٠) و(٣٥٤٣) و(٣٥٤٧)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٩٣) و(١٧٠١) و(١٧٨٠) و(١٧٨٥) و(٧٠٤٨) و(٧٨٦٥) و(٩٤٧١) ط العلمية، و(٩٣) و(١٧٢٢) و(١٨٠١) و(١٨٠٦) و(٧٠٤٤) و(٧٨٦١) و(٩٤٦٧) ط الطَّحَّان، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٨٠، وابْنُ حَزْم فِي المُحَلَّى ٦/ ٢٠٥، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٣٣، والخَطِيب فِي تَأريخِهِ ٧/ ٤٢٦ و١١/ ٣٨٢، والبَغْوِيّ (١٧٥٠) من طُرُقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا. انظر: فَتْح البَارِي ٤/ ٦٥٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٠٧. الأُم ٢/ ٩٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٦.

(٢) المُوَطَّأ [(٤٦١) بِروَايَة سويد بن سَعِيد، و(٧٨٩) بِروَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ و(٨٠٤) بِروَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٣) ٦٤٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢٣٢، وفِي المعرفة، لَهُ (٢٥٠٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (٧٤١٨). انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٠٧. الأُم ٢/ ٩٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٧.

١٤. بَابٌ: الصَّائِمُ يُصْبِحُ جُنُبًا

٦٤٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ تَسْمَعُ: إِنِّي أُصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَنَا أُصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ فَأَغْتَسِلُ ثُمَّ أَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ**». فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللهُ لكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**وَاللهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُم للهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي**»[٢].

٦٤٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَعْمَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَولَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٨٣ظ/ -وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى البَابِ وَأَنَا أَسْمَعُ-: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيْدُ الصَّوْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَنَا أُصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيْدُ الصِّيَامَ فَأَغْتَسِلُ وأَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ**»[٣].

٦٤٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٤]، عَنْ سُمَيٍّ مَولَى أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) المُوَطَّأ [(٣٥٠) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٥٧) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٧٧٧) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٧٩٣) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) ٦٤٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢١٣ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٥٠٣)، وَأَحْمَد ٦/ ٦٧ و١٥٦ و٢٤٥، ومُسْلِم ٣/ ١٣٨ (١١١٠) (٧٩)، وَأَبُو داود (٢٣٨٩)، وَالتِّرْمِذِي (٧٧٩)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٣٠٢٥) وفِي التَّفْسِير، لَهُ (٥٢٠)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠١٤)، وابْنُ حبَّان (٣٤٩٢) ط الرِّسَالَة وفِي ط الفِكرِ (٣٤٩١)، وابْنُ عبد البَر فِي التمهيد ١٧/ ٤١٨-٤٢٧. الأُم ٢/ ٩٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢١٣.

(٣) ٦٤٨- انظر تَخْرِيج الحَدِيث (٦٤٧).

(٤) المُوَطَّأ [(٣٥١) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٣٧) بِرِوَايَة عبد الرَّحْمَنِ بن القَاسِم، و(٤٥٨) =

يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَذُكِرَ لَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ اليَوْمَ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَتَذْهَبَنَّ إِلَى أُمَّي الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَتَسْأَلَنَّهُمَا (١) عَنْ ذَلِكَ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا كُنَّا عِنْدَ مَرْوَانَ فَذُكِرَ لَنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ اليَوْمَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَيْسَ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَتَرْغَبُ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا وَاللهِ يَا عَائِشَةُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلامٍ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا مَرْوَانَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا قَالَتَا فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَتَرْكَبَنَّ دَابَّتِي بِالْبَابِ فَلَتَأْتِي أَبَا هُرَيْرَةَ / ٨٤و/ فَلْتُخْبِرْهُ بِذَلِكَ. فَرَكِبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَرَكِبْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَتَحَدَّثَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَاعَةً ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لا عِلْمَ لِي بِذَلِكَ إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ مُخْبِرٌ (٢) (٣).

= برواية سويد بن سَعِيد، و(٧٨٠) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و (٧٩٥) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(١) في طبعة الوفاء: ((فتسألهما)).

(٢) جاء في الأصل حاشية مفادها أن المخبر هو الفضل بن العباس، ورواه البخاري في صحيحه فقالَ: حدثني الفضل بن العباس .....

(٣) ٦٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٢١٤، وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤٦٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (٧٣٩٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٥٧٧) ط الحُوت، وأحْمَد ١/ ٢١١ و٦/ ٣٤ و٢٠٣ و٢٨٩ و٢٩٠ و٣٠٨ و٣١٣، والبُخَارِيّ ٣/ ٣٨ (١٩٢٥) و(١٩٢٦) و٣/ ٤٠ (١٩٣١) و(١٩٣٢)، ومُسْلِم ٣/ ١٣٧ (١١٠٩) (٧٥)، وَأَبُو داود (٢٣٨٨)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٢٩٣٥) و(٢٩٣٦) و(٢٩٣٧) و(٢٩٣٨) و(٢٩٣٩) و(٢٩٤٠) و(٢٩٤٧) و(٢٩٤٨) و(٢٩٤٩) و(٢٩٥٠) و(٢٩٥١) و(٢٩٥٢) و(٢٩٥٣) و(٢٩٥٤) و(٢٩٥٥) و(٢٩٥٦) و(٢٩٥٧) و(٢٩٥٨)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠١١)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٠٤ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٥٣٥) و(٥٣٦) و(٥٣٧) و(٥٣٨) و(٥٣٩)، وابن حبَّان (٣٤٨٦) و(٣٤٨٨) =

٦٥٠- أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيٌّ مَولَى أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ(١)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الصُّبْحُ وَهُوَ جُنُبٌ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ يَوْمَهُ(٢).

أُخْرِجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ وَإِلَى آخِرِ الرَّابِعِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ.

* * *

= و(٣٤٨٩) و(٣٤٩٠) و(٣٤٩٩)، ط الرِّسَالَةِ و(٣٤٨٥) و(٣٤٨٧) و(٣٤٨٨) و(٣٤٨٩) و(٣٤٩٨) ط الفِكرِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبير ٢٣/ (٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٣) و(٥٩٤)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢١٤. انظر: تحفة المُحْتَاج ٢/ ٩٥-٩٦، والتَّلْخِيص الحَبير ٢/ ٢١٤. إتْحَاف المَهَرَة ١٦/ ١٦(٢٠٢٩٨) و١٢/ ٦٧٠ (١٦٢٧٩) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ وَلم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. اخْتِلاف الحَدِيث: ١٤١-١٤٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٨٨. الرِّوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة.

(١) في المسند المطبوع بآخر الأم واختلاف الحديث وطبعة الوفاء زيادة بعد هذا: ((بن هشام)).

(٢) ٦٥٠- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف فِي السُّنَن المَأْثُورَة (٣٠٠). وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٤٦٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٥٠٢) و(١٥٠٣)، والحميدِيّ (١٩٩)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٥٦٧) و(٩٥٦٨) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٦٦٤)، وَأَحْمَد ٦/ ٣٨ و٢٠٣ و٢٢٩ و٢٦٦ و٢٧٨، والبُخَارِيّ ٣/ ٣٩ (١٩٣٠)، ومُسْلِم ٣/ ١٣٧ (١١٠٩) (٧٦)، والنَّسائِي فِي الكُبْرَى (٢٩٦١) و(٢٩٦٢) و(٢٩٦٣) و(٢٩٧٧) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) و(٢٩٨٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٥٥١) و(٤٦٣٧)، وابْنُ الجَارُود (٣٩٢)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٠٠٩) و(٢٠١٠)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٠٤ وفِي شَرْح المُشْكِل، لَهُ (٥٤٤) و (٥٤٥) و(٥٤٦) عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ مرفوعـًا. انظر: بدائع المنن ١/ ٢٦١، والمسند (ط العلمية): ١٧٩. اخْتِلاف الحَدِيث: ١٤٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٨٨.

١٥. بَابُ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ جِمَاعٍ وَكَفَّارَتِهِ وَإِفْطَارِ مَنْ خَافَتْ عَلَى وَلَدِهَا

٦٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا، فَقَالَ: إِنِّي لا أَجِدُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ بِعَرَقٍ (٢) تَمْرٍ فَقَالَ: «**خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ ثَنَايَاهُ ثُمَّ قَالَ: «**كُلْهُ**»(٣).

---

(١) الموطأ [(٣٤٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٠) بِرِوَايَة عبد الرحمن بن القاسم، و(٤٦٤) برواية سويد بن سعيد، و(٨٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨١٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص. اللسان ١٠/ ٢٤٦ (عرق).

(٣) ٦٥١- صحيح. أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (١٩٤٣)، والبيهقي ٤/ ٢٢٥ وفي المعرفة، له (٢٤٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٤٥٧)، والحميدي (١٠٠٨)، وابن أبي شيبة (٩٧٨٦) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٠٨ و٢٤١ و٢٧٣ و٢٨١ و٥١٦، والدارمي (١٧٢٣) و(١٧٢٤)، والبخاري ٣/ ٤١ (١٩٣٦) و٤٢ (١٩٣٧) و٢١٠ (٢٦٠٠) و٧/ ٨٦ (٥٣٦٨) و٨/ ٢٩ (٦٠٨٧) و٤٧ (٦١٦٤) و١٨٠ (٦٧٠٩) و(٦٧١٠) و(٦٧١١) و٢٠٦(٦٨٢١)، ومسلم ٣/ ١٣٨ (١١١١) (٨١) و١٣٩(١١١١) (٨١) و(٨٢) و(٨٣) و(٨٤)، وأبو داود (٢٣٩٠) و(٢٣٩١) و(٢٣٩٢) و(٢٣٩٣)، وابن ماجه (١٦٧١)، والترمذي (٧٢٤)، والنسائي فِي الكبرى (٣١١٤) و(٣١١٥) و(٣١١٦) و(٣١١٧) و(٣١١٨) و(٣١١٩)، وابن الجارود (٣٨٤)، وابن خزيمة (١٩٤٣) و (١٩٤٤) و(١٩٤٥) و (١٩٤٩) و(١٩٥٠) و(١٩٥١) و(١٩٥٤)، و الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٦٠ و٦١، وابن حبان في ط الفكر (٣٥٢٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٥) و(٣٥٢٦) و(٣٥٢٩)، وفي ط الرسالة (٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٥) و(٣٥٢٦) و(٣٥٢٧) و(٣٥٢٩)، والدارقطني ٢/ ١٩٠ و٢٠٩ و٢١٠ و٢١١، والبيهقي ٤/ ٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٢٧، والبغوي (١٧٥٢) من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٠٠ و٣٠١، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٥١، وتحفة المحتاج ٢/ ١٠٢- ١٠٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢١٨ و٢١٩، وإتحاف المهرة ١٤/ ٤٥٧ (١٨٠٠٣)، وإرواء الغليل ٤/ ٨٨. الأم ٢/ ٩٨ و٧/ ٢٢٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٨-٢٤٩ و٨/ ٦١٩.

قَالَ الشَّافِعِيُّ وَكَانَ فِطْرُهُ بِجِمَاعٍ.

٦٥٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتِفُ شَعَرَهُ، وَيَضْرِبُ نَحْرَهُ، وَيَقُولُ: هَلَكَ الأَبْعَدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَا ذَاكَ**»؟ قَالَ أَصَبْتُ / ٨٤ظ/ أَهْلِيَ فِي رَمَضَانَ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً**»؟ قَالَ: لا. قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُهْدِيَ بَدَنَةً**»؟ قَالَ: لا. قَالَ: «**فَاجْلِسْ**». قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقِ تَمْرٍ فَقَالَ: «**خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ**»، قَالَ مَا أَجِدُ أَحَداً أَحْوَجَ مِنِّي، قَالَ: «**فَكُلْهُ وَصُمْ يَوْمَاً مَكَانَ مَا أَصَبْتَ**»[(٢)].

قَالَ عَطَاءٌ: فَسَأَلْتُ سَعِيداً كَمْ فِي ذَلِكَ الْعَرَقِ؟ قَالَ: مَا بَيْنَ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعَاً إِلَى عِشْرِينَ.

٦٥٣- أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ إِذَا خَافَتْ عَلَى وَلَدِهَا، قَالَ: تُفْطِرُ وَتُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينَاً مُدَّاً مِنْ حِنْطَةٍ[(٣)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ، وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

---

(١) الموطأ [(٤٦٥) برواية سويد بن سعيد، و(٨٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨١٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦٥٢- مرسل. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٢٧ وفي المعرفة، له (٢٤٨١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٤٥٨) و(٧٤٥٩) و(٧٤٦٠) من طريق سعيد بن المسيب مرسلاً. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٠٨، وابن ماجه (١٦٧١)، وابن خزيمة (١٩٥١)، والدارقطني ٢/ ١٩٠، والبيهقي ٤/ ٢٢٦ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به. انظر: التمهيد ٢١/ ٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٥٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢١٩، وإتحاف المهرة ١٤/ ٧٦٦ (١٨٦٦٩). الأم ٢/ ٩٨ و٧/ ٢٢٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٩ و٨/ ٦١٩.

(٣) ٦٥٣- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٣٠ وفي المعرفة، له (٢٤٨٨) من طريق الشَّافِعِي. و أخرجه عبد الرزاق (٧٥٦١)، والطبري فِي تفسيره ٢/ ٨٠، والدارقطني ٢/ ٢٠٧ من طريق، نَافِعٍ، عن ابن عمر. وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٥٨) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن ابن عمر. وذكره مالك في موطئه بلاغـاً [(٤٦٧) برواية سويد بن سعيد، و(٨٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٥٣) برواية يحيى الليثي]. انظر: إرواء الغليل ٤/ ٢٢. الأم ٧/ ٢٥١، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٣.

١٦. بَابٌ: فِي الْحِجَامَةِ

٦٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنِ الأَشْعَثِ (١)، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: كُنَّا (٢) مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانَ الْفَتْحِ، فَرَأَى رَجُلاً يَحْتَجِمُ لِثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**»(٣).

٦٥٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ مُحْرِمًا صَائِمًا(٤).

---

(١) في اختلاف الحديث، والام، والمسند المطبوع: «عَن أبي الأشعث».

(٢) في اختلاف الحديث، والام: «كنت».

(٣) ٦٥٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٥٤٠)، والبغوي (١٧٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١١١٨)، وعبد الرزاق (٧٥١٩) و(٧٥٢٠) و(٧٥٢١)، وابن أبي شَيْبَةَ (٩٢٩٨) و(٩٢٩٩) و(٩٣٠٠) ط الحُوت، وأحمد ٤/ ١٢٢ و١٢٣ و١٢٤ و١٢٥، والدَّارِمِيّ (١٧٣٧)، وأبو داود (٢٣٦٨) و(٢٣٦٩)، وابن ماجه (١٦٨١)، والبزار (٣٤٦٩) و(٣٤٧٠) و(٣٤٧١) و(٣٤٧٢) و(٣٤٧٣) و(٣٤٧٤)، والنسائي في الكبرى (٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣) و(٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٣١٤٦) و(٣١٤٧) و(٣١٤٨) و(٣١٤٩) و(٣١٥٠) و(٣١٥١) و(٣١٥٢) و(٣١٥٣) و(٣١٥٤) و(٣١٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٩٩، وابن حبان في ط الفكر (٣٥٣٣) و(٣٥٣٤)، وفي ط الرسالة (٣٥٣٣) و(٣٥٣٤)، والطبراني في الكبير (٧١٢٤) و(٧١٢٥) و(٧١٢٦) و(٧١٢٧) و(٧١٢٨) و(٧١٢٩) و(٧١٣٠) و(٧١٣١) و(٧١٣٢) والحاكم ١/ ٤٢٨ و٤٢٩، والبيهقي ٤/ ٢٦٥. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤٧٢، وإتحاف المهرة ٦/ ١٧٣ (٦٣١١)، وإرواء الغليل ٤/ ٦٧ - ٦٩. اختلاف الحديث: ١٤٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩٠.

(٤) ٦٥٥- صحيح من غير هَذا الطريق. أخرجه البيهقي ٤/ ٢٦٨، وفي المعرفة، له (٢٥٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٠)، وابن الجعد (٣١٨) و(٢٩٩٤)، وعبد الرزاق (٧٥٤١)، وابن أبي شيبة (٩٣١٢) و(٩٣١٣) و(٩٣١٤) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١٥ و٢٢٢ و٢٤٤ و٢٤٨ و٢٨٠ و٢٨٦ و٣٤٤، وَأَبُو داود (٢٣٧٣)، وابْنُ ماجه (١٦٨٢) و(٣٠٨١)، والترمذي (٧٧٧)، والنسائي في الكبرى (٣٢٢٤) و(٣٢٢٥) و(٣٢٢٦) و(٣٢٢٧) و(٣٢٢٨)، وأبو يعلى (٢٣٦٠) و(٢٤٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٠٠، والطبراني في الكبير (١٢٠٥٣) و(١٢٠٨٦) و(١٢٠٨٧) و(١٢١٣٧) و(١٢١٣٨) و(١٢١٣٩) =

٦٥٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ[(٢)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ.

***

= و(١٢١٤٠) و(١٢١٤١)، والدارقطني ٢/ ٢٣٩، والبيهقي ٤/ ٢٦٣، البغوي (١٧٥٨) من طريق مقسم، عن ابن عباس. وللحديث طرق أخرى: أَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٣٦ و٢٤٩ و٢٥٩ و٣٥١ و٣٧٢، والبخاري ٣/ ٤٢ (١٩٣٨)، و٣/ ٤٣ (١٩٣٩)، و٧/ ١٦١ (٥٦٩٤) و٧/ ١٦٢(٥٧٠٠)، وأبو داود (١٨٣٦) و(٢٣٧٢)، والترمذي (٧٧٥)، والنسائي في الكبرى (٣٢١٥) و(٣٢١٦) و(٣٢١٧) و(٣٢١٨) و(٣٢١٩) و(٧٥٩٩)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٥٣)، وفي ط الرسالة (٣٩٥٠)، والطبراني فِي الكَبِير (١١٨٥٩) و(١١٩٧٣)، والبيهقي ٩/ ٣٣٩ من طريق عكرمة، عن ابن عباس، به. وذكره البخاري ٧/ ١٦٢ (٥٧٠١) معلقاً. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٣١٥، والترمذي (٧٧٦)، والنسائي في الكبرى (٣٢٣١)، وَالطَّحَاوِي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٠١ من طريق ميمون بن مهران، عن ابن عباس، به. وأَخْرَجَهُ البزار كَمَا في كشف الأستار (١٠١٥) من طريق داود بن علي، عن أبيه، عن ابن عَبَّاسٍ، بِهِ. وأَخْرَجَهُ أبو يعلى (٢٤٤٩)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١١٣٢٠) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عَبَّاسٍ، به. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٨٣ و٣٢٨ و٣٣٢ و٣٦٢، والدارمي (١٢٨٦)، وأبو يَعْلَى (٢٧٢٦)، وَالطَّحَاوِي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٦٩ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عَبَّاسٍ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٢٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٧٨، وتحفة المحتاج٢/ ٥٨٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٠٤، وإتحاف المهرة ٧/ ٥٠٢ (٨٣١٦) و ٨/ ٧٣ (٨٩٣٧) و٨/ ١٠٥ (٩٠١٩) وإرواء الغليل ٤/ ٧٥. اختلاف الحديث: ١٤٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩١.

(١) المُوَطَّأ [(٣٥٥) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٧٤) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٨٣٨) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و (٨١٨) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].

(٢) ٦٥٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٥٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (٧٥٣١)، وابْنُ أبي شَيْبَةَ (٩٣٣٦) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٢٦٩. من طرق عَن ابن عُمَرَ. الأم ٢/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣٩.

١٧. بَابٌ قَضَاءِ الصَّوْمِ

٦٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / ٨٥و/ ، قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ [١]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بنِ أَسْلَمَ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْخَطْبُ يَسِيرٌ [٢].

٦٥٨- أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَمَنْ تَقيَّأَ وَهُوَ صَائِمٌ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلا قَضَاءَ عَلَيْهِ [٣].

٦٥٩- وَبِهَذَا أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٤]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [٥].

٦٦٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٦]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ

(١) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع «مالك»، وَهوَ الصواب وَهوَ في الموطأ [(٣٦٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و (٤٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(٨٢٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٣٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦٥٧- أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢١٧ وفي المعرفة، له (٢٤٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٣٩٢) و(٧٣٩٣) و(٧٣٩٤)، وابن أبي شيبة (٩٠٥٦) ط الحوت، والبيهقي ٤/ ٢١٧ وفي المعرفة، له (٢٤٧٤). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٢٤. الأم ٢/ ٩٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٣٧-٢٣٨. في رواية محمد بن الحسن الشيباني للموطأ: «عن مالك، عن زيد بن اسلم أن عمر».

(٣) ٦٥٨- أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢١٩ وفي المعرفة، له (٢٤٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وقد روي متصلًا من طريق نافع، عن ابن عمر بتخريج (٦٥٩). الأم ٢/ ٩٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٢.

(٤) الموطأ [(٤٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(٨٢١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٤٠) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٦٥٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٢١٩ وفي المعرفة، له (٢٤٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٥٥١)، وابن أبي شيبة (٩١٨٨) ط الحوت، والبيهقي ٤/ ٢١٩. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٠١. الأم ٢/ ٩٧ و١٠٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤٢.

(٦) الموطأ [(٤٧٣) برواية سويد بن سعيد، و(٨٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٨٥٧) برواية يحيى الليثي].

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقُولُ: إِنْ كَانَ ليَكُونُ عَلَيَّ الصَّومُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَصُومُهُ [١] حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ[٢].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ وَالثَّالِثَ سَنَداً بِلا مَتْنٍ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ، وَالرَّابِعَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلافِ الْحَدِيْثِ [٣].

❊ ۞ ❊

(١) في طبعة الوفاء: «أن أصوم».

(٢) ٦٦٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٥٢٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٥٠٩)، وعبد الرزاق (٧٦٧٦) و(٧٦٧٧)، وابن أبي شَيْبَةَ (٩٧٢٥) و(٩٧٢٦) ط الحوت، وأحمد ٦/ ١٢٤ و١٣١ و١٧٩، والبخاري ٣/ ٤٥ (١٩٥٠)، ومسلم ٣/ ١٥٤ (١١٤٦) (١٥١) و ١٥٥ (١١٤٦) (١٥١) و(١٥٢)، وأبو داود (٢٣٩٩)، وابن ماجه (١٦٦٩)، والترمذي (٧٨٣)، والنسائي ٤/ ١٥٠ و١٩١، وابن الجارود في المنتقى (٤٠٠)، وابن خزيمة (٢٠٤٦) و(٢٠٤٧) و (٢٠٤٨) و (٢٠٤٩) و (٢٠٥٠) و(٢٠٥١)، وابن حبان في ط الفكر (٣٥١٥)، وفي ط الرسالة (٣٥١٦)، والبيهقي ٤/ ٢٥٢، والبغوي (١٧٧٠). انظر: إرواء الغليل ٤/ ٩٧. اختلاف الحديث: ١٠٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٣٥.

(٣) قال سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعاً».

بسم الله الرحمن الرحيم

٨- كِتَابُ الزَّكَاةِ

١. بَابُ مَا فُرِضَ مِنْ صَدَقَةٍ وَعُقُولٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ

٦٦١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ طَاوُس: عِنْدَ أَبِي كِتَابٌ مِنَ الْعُقُولِ نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ، وَمَا فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعُقُولِ وَالصَّدَقَةِ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ[١].

٦٦٢- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُس، عَنْ أَبِيْهِ: إِنَّ عِنْدَهُ كِتَابًا مِنَ الْعُقُولِ نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ، وَمَا فَرَضَ [٢] رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ صَدَقَةٍ وَعُقُولٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ، وَقِيلَ: لَمْ يَسُنَّ [٣] رَسُولُ اللهِ / ٨٥ظ/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ إِلا بِوَحْيٍ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمِنَ الْوَحْيِ مَا يُتْلَى وَمِنْهُ مَا يَكُونُ وَحْيًا إِلَى رَسُولِهِ فَيَسْتَنُّ بِهِ[٤].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ إِبْطَالِ الاسْتِحْسَانِ.

---

(١) ٦٦١- وجادة ضعيفة؛ إذ لَم تذكر الواسطة بين طاووس والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي في حكم المرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٢٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (١٧٢٠١). انظر: التَّلْخِيص الحبير ٤/ ٣٢. الأم ٢/ ٤ و٧/ ٢٩٩، وطبعة الوفاء ٩/ ٧٠.

(٢) هكذا في الأصل، وفي الأم صدرت هَذهِ الجملة بقولِهِ: «قالَ الشَّافِعِي». وَهوَ بكلام الشَّافِعِي أشبه.

(٣) في المسند المطبوع: «لم يبين».

(٤) ٦٦٢- وجادة ضعيفة؛ إذ لَم تذكر الواسطة بين طاووس والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي في حكم المرسل. انظر الحديث (٦٦١).

٢. بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٦٦٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ [٢].

---

(١) الموطأ [(٧٥٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٧٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦٦٣- صحيح. قالَ ماهر: هَذا الحديث بعبارة: «من المسلمين». الواردة في آخر الحديث قَد جعلها ابن الصلاح مثالاً لزيادة الثقة بحجة أن الإمام مالكـًا قَد تفرّد بها من بين الرواة عَن نافع. («معرفة أنواع علم الحديث»: ١٧٨ طبعتنا) وقد ناقشت ابن الصلاح في هَذا في كتابي («أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء»: ٣٨٠-٣٨١) في أن الإمام مالكـًا لَم يتفرد بهذه اللفظة إنَّما تابعه عليها جماعة، فراجعه. أَخْرَجَهُ ابن خزيمة (٢٣٩٩)، والبيهقي ٤/ ١٦١ وفي المعرفة، له (٢٤٠١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٦٢) و(٥٧٦٣) و(٥٧٦٤) و(٥٧٧٥)، والحميدي (٧٠١)، وابن أبي شيبة (١٠٣٥٤) و(١٠٣٥٥) ط الحُوت، وأحمد ٢/ ٥ و٥٥ و٦٣ و٦٦ و١٠٢ و١١٤ و١٣٧، وعبد بن حميد (٧٤٣)، والدارمي (١٦٦٨) و (١٦٦٩)، وابن زنجويه في الأموال (٢٣٥٧) و(٢٣٥٨)، والبخاري ٢/ ١٦١(١٥٠٣) و(١٥٠٤) و(١٥٠٧) و٣/ ١٦٢ (١٥١١) و(١٥١٢)، ومسلم ٣/ ٦٨(٩٨٤) (١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و٣/ ٦٩(٩٨٤) (١٦)، وأبو داود (١٦١١) و(١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦١٤) و(١٦١٥)، وابن ماجه (١٨٢٥) و(١٨٢٦)، والترمذي (٦٧٥) و(٦٧٦)، والنسائي ٥/ ٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٣ وفي الكبرى، له (٢٢٧٩) و(٢٢٨٠) و(٢٢٨١) و(٢٢٨٢) و(٢٢٨٣) و(٢٢٨٤)، وابن الجارود (٣٥٦)، وابن خزيمة (٢٣٩٢) و(٢٣٩٣) و(٢٣٩٥) و(٢٣٩٧) و(٢٣٩٩) و(٢٤٠٠) و(٢٤٠٣) و(٢٤٠٤) و(٢٤٠٥) و(٢٤٠٩) و(٢٤١١) و(٢٤١٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٩/ ٢٨٦ (١١١٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٤٤ وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٢٢) و(٣٤٢٣) و(٣٤٢٤) و(٣٤٢٥) و(٣٤٢٦) و(٣٤٢٧)، وابن حبان في ط الفكر(٣٢٩٦) و(٣٢٩٧) و(٣٢٩٨) و(٣٢٩٩) و(٣٣٠٠)، وفي ط الرسالة (٣٣٠٠) و(٣٣٠١) و(٣٣٠٢) و(٣٣٠٣) و(٣٣٠٤)، والدارقطني ٢/ ١٣٩ و١٤٠ و١٤٥، والحَاكِم ١/ ٤٠٩ و٤١٠، والبيهقي ٤/ ١٥٩ و١٦٠ و١٦١ و١٦٢ و١٦٦، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٣١٤ و٣١٥ و٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩ و٣٢٠، والبغوي (١٥٩٣) و(١٥٩٤). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٤٢ و١٤٤٤ و١٤٥٧، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١٠ و٤١٢ و٤١٣ و٤١٤ و٤١٥ و٤٢١ و٤٢٤، وتحفة المحتاج ٢/ ٦٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٤، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٨٦ (١١١٦٨)، ولم يذكر ابن حجر في سند الشَّافِعِي هذا ولم يستدركه المحققون عليه. الأم ٢/ ٦٢ و٦٥، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٠.

٦٦٤- أَنبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى مِمَّنْ تَمُونُونَ(١)(٢).

٦٦٥- أَنبَأَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ سَعدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ(٤).

٦٦٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) جعل الدكتور رفعت فوزي هَذهِ اللفظة: «يمنون».

(٢) ٦٦٤- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ مرسل. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٦١ وفي المعرفة، له (٢٤٠٢) من طريق الشَّافِعِيّ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٤٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٥، وإرواء الغليل ٣/ ٣٢٠. الأم ٢/ ٦٢، وطبعة الوفاء ٣/ ١٦١.

(٣) الموطأ [(١٧٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٠١) و(٢٠٢) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي، و(٧٥٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٧٤) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٦٦٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٦٤ وفي المعرفة، له (٢٤٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٨٠)، وأحمد ٣/ ٧٣، والدارمي (١٦٧١) و(١٦٧٢)، والبخاري ٢/ ١٦١ (١٥٠٥) و(١٥٠٦) و(١٥٠٨) و١٦٢ (١٥١٠)، ومسلم ٣/ ٦٩ (٩٨٥) (١٨)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي ٥/ ٥١ وفي الكبرى، له (٢٢٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٤١ و٤٢ وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٣٩٩) و(٣٤٠٠) و(٣٤٠٤)، والبيهقي ٤/ ١٦٤، والبغوي (١٥٩٥) من طريق زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٨١) و (٥٧٨٧)، والحميدي (٧٤٢)، وابن أبي شيبة (١٠٣٥٦)، ومسلم ٣/ ٦٩ (٩٨٥) (١٩) و٧٠ (٩٨٥) (٢٠) و(٢١)، وأبو داود (١٦١٧) و(١٦١٨)، والنسائي ٥/ ٥١ و ٥٢ و ٥٣ وفي الكبرى، له (٢٢٩٠) و(٢٢٩٣) و(٢٢٩٧)، وأبو يَعْلَى (١٢٢٧)، وابن خزيمة (٢٤١٣) و(٢٤١٤) و(٢٤١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٤٢ وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٠٥) و(٣٤٠٦)، وابن حبان في ط الفكر(٣٣٠٢) و(٣٣٠٣)، وفي ط الرسالة (٣٣٠٦) و(٣٣٠٧)، والدارقطني ٢/ ١٤٥ و ١٤٦، والحاكم١/ ٤١١، والبيهقي ٤/ ١٦٦ و١٧٢ من طرق، عن عياض بن عبد الله بن سعد، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٥٦ و١٤٦٣ و١٤٦٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١٧ و٤١٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٧١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٦، وإتحاف المهرة ٥/ ٣٨٣ (٥٦٢٨)، وإرواء الغليل ٣/ ٣٣٦. الأم ٢/ ٦٨، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٠.

فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ صَاعَـًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ شَعِيرٍ[1].

٦٦٧- أَنْبَأَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي سَرْحٍ [2]: أَنَّ [3] أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعَـًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ أقطٍ [4] [5].

٦٦٨- أَنْبَأَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ دَاوُدَ بنِ قَيْسٍ سَمِعَ عِيَاضَ بنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ يَقُولُ: إنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ / ٨٦و/ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعَـًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعَـًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَخَطَبَ النَّاسَ فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ النَّاسَ بِهِ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرى مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعَـًا مِنْ تَمْرٍ فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ[6].

---

(١) ٦٦٦- انظر الحديث (٦٦٣).

(٢) في الأصل: «سرحَ».

(٣) أشار سنجر في الحاشية الى أن في نسخة «أنه سمع ... الخ».

(٤) هو لبن مجفف مستحجر يطبخ به. اللسان ٩/ ٢٥٨ (أقط).

(٥) ٦٦٧- انظر الحديث (٦٦٥).

(٦) ٦٦٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٢٣ و ٩٨، والدارمي (١٦٧٠)، ومسلم ٣/ ٦٩ (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، وابن ماجه (١٨٢٩)، والنسائي ٥/ ٥١ و ٥٣ وفي الكبرى، له (٢٢٩٢) و(٢٢٩٦)، وابن الجارود (٣٥٧) و(٣٥٨)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥/ ٣٨٤ (٥٦٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٤٢ وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٤٠١) و(٣٤٠٢) و(٣٤٠٣)، وابن حبان في ط الفكر (٣٣٠١)، وفي ط الرسالة (٣٣٠٥)، والدارقطني ٢/ ١٤٦، والبيهقي٤/ ١٦٥، والبغوي (١٥٩٦) من طريق داود بن قيس، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري. وقد سبق من غير هذا الطريق انظر (٦٦٥) و(٦٦٧). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٥٦ و١٤٦٣ – ١٤٦٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤١٧ – ٤١٨، وتحفة المحتاج ٢/ ٧١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٦، وإتحاف المهرة ٥/ ٣٨٥ (٥٦٢٨)، وإرواء الغليل ٣/ ٣٣٧. الأم ٢/ ٦٦ – ٦٧ و٦٨، وفي طبعة الوفاء ٣/ ١٧٠.

قَالَ الأَصَمُّ: وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذِهِ الأَخْبَارَ كُلَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مُعَادَةَ الأَسَانِيدِ؛ لأَنَّهَا بِلَفْظٍ آخَرَ وَفِيهَا زِيَادَةٌ وَنُقْصَانٌ.

٦٦٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لا يُخْرِجُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَّا التَّمْرَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فَإِنَّهُ أَخْرَجَ شَعِيراً[(٢)].

٦٧٠- حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاة الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أو صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[(٣)].

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ الأَشْرِبَةِ.

---

(١) الموطأ [(٢١٠) برواية سويد بن سعيد، و(٧٥٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٧٥) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦٦٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٤١٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٠١)، وأحمد ٢/ ٥، والبخاري ٢/ ١٦٢(١٥١١)، وأبو داود (١٦١٥)، وابن خزيمة (٢٣٩٣) و(٢٣٩٥) و(٢٣٩٧). انظر: تُحْفَة المُحْتَاجِ ٢/ ٦٩، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٣٣٥. الأم ٢/ ٧٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٨.

(٣) ٦٧٠- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٦٦٥).

٣. بَابُ صَرْفِ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٦٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَبْعَثُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَى الَّذِي تَجْتَمِعُ عِنْدَهُ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ[(٢)].

٦٧٢- وَبِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَبْعَثُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَى الَّذِي تَجْتَمِعُ عِنْدَهُ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ[(٣)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّانِي فِي كِتَابِ اخْتِلافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

(١) الموطأ [(٢١٠) برواية سويد بن سعيد، و(٧٥٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٧٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٦٧١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١١٢ وفي المعرفة، له (٢٤٢٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٨٣٧) و(٥٨٣٨) و(٥٨٣٩)، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٩٥) وط الرِّسَالَةِ (٣٢٩٩)، والبيهقي في الصغرى (١١٨٠). وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٠٣٢٢) و(١٠٣٢٣) ط الحوت بلفظ: «إن ابن عمر كان يخرجها قبل الصلاة». انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٤٣٢، و التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٧٤، وإرواء الغليل ٣/ ٣٣٥. الأم ٢/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٦.

(٣) ٦٧٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢٨٨) من طريق الشَّافِعِي. انظر: تخريج الحديث رقم (٦٧١). الأم ٧/ ٢٥٨، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٦.

٤. بَابُ أَخْذِ الزَّكَاةِ وَصَرْفِهَا

٦٧٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا (١) الثِّقَةُ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ (٢) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ / ٨٦ظ/ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ: «**فَإِنْ أَجابُوكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَ تُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ**»(٣)(٤).

٦٧٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ -وَهُوَ يَحْيَى بنُ حَسَّانَ-، عَنِ اللَّيْثِ (٥) بْنِ سَعْدٍ (٦)، عَنْ شَرِيكِ (٧) بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ،

---

(١) في الأصل: «أَخْبَرَنَا».

(٢) في الأم والمسند المطبوع: «زكريا».

(٣) ٦٧٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (٩٨٣١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٣٣، والدارمي (١٦٢٢) و(١٦٣٨)، والبخاري ٢/ ١٣٠(١٣٩٥) و١٤٧(١٤٥٨) و١٥٨(١٤٩٦) و٣/ ١٦٩ (٢٤٤٨) و٥/ ٢٠٥ (٤٣٤٧) و٩/ ١٤٠ (٧٣٧١)، ومسلم ١/ ٣٧ (١٩) (٢٩) و٣٨ (١٩)(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (١٥٨٤)، وابن ماجه (١٧٨٣)، والترمذي (٦٢٥) و(٢٠١٤)، والنسائي ٥/ ٢ و٥٥، وابن خزيمة (٢٢٧٥) و(٢٣٤٦)، وابن حبان في ط الفكر (١٥٦)، وفي ط الرسالة (١٥٦)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (١٢٢٠٧) و(١٢٢٠٨)، والدارقطني ٢/ ١٣٥ و١٣٦، وابن منده في الإيمان (١١٦) و(١١٧) و(٢١٣) و(٢١٤)، والبيهقي ٤/ ٩٦ و١٠١ و٧/ ٢ و٧ و٨، والبغوي (١٥٥٧) من طريق أبي معبد، عن ابن عباس، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٩٤٢٠) من طريق المثنى بن الصباح، عن طاووس، عن معاذ، وليس عن ابن عباس. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٣٢ و١٤٣٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٢٧، وتحفة المحتاج٢/ ٤٣ - ٤٤، وإتحاف المهرة ٨/ ١٠٦ (٩٠٢٢)، وإرواء الغليل ٣/ ٣٤٥. الأم ٢/ ٧١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٨٢ و٢٠٦.

(٤) هَذا الحديث في الأم رقم (٨٧٥): «أَخْبَرَنَا وكيع بن الجراح أو ثقة غيره»، وفي (٨٨٩): «أَخْبَرَنَا وكيع» فقط، وفي المسند المطبوع والترتيب نَحوَ هَذا الخلاف.

(٥) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع: «عن الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن شريك... الخ».

(٦) أشار في حاشية الأصل إلى «سعد» وكتب فوقها «ح».

(٧) كتب فوقها في الأصل: «أبي سعيد».

نَشَدْتُكَ[١] بِاللهِ، آللهُ [٢] أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا، وتَرُدَّها فِي فُقَرَائِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»[٣].

٦٧٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هَارُونَ بنِ رِئَابٍ [٤]، عَنْ كِنَانَةَ بنِ نُعَيْمٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بنِ المُخَارِقِ الهِلَالِيِّ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً [٥] فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «نُؤَدِّيهَا» وَذَكَرَ الحَدِيثَ [٦].

---

(١) المثبت في طبعة الوفاء للأم: «ناشدتك».

(٢) في الأصل: «أَلله». وانظر عمدة القاري ١/ ٢١.

(٣) ٦٧٤-صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٢٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٣/ ١٦٨، والبُخَارِيّ ١/ ٢٤ (٦٣)، وَأَبُو داود (٤٨٦)، وابْنُ ماجه (١٤٠٢)، والنَّسائِي ٤/ ١٢٢ و١٢٣ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٤٠٢) و(٢٤٠٣)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٥٨)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المشكل (٥٩٣٨)، وابْنُ حبَّان ط الفِكر (١٥٤) و(١٥٥) وط الرِّسَالَةِ (١٥٤) و(١٥٥)، وابْنُ منده فِي الإيمان (١٣٠)، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٩، والبَغَوِيّ (٣). وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شيبة (٣٥٣١٨) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٣/ ١٤٣ و١٩٣، وعَبْدُ بن حميد (١٢٨٥)، والدَّارمِيّ (٦٥٦)، ومُسْلِم ١/ ٣٢ (١٢) (١٠) و(١٢)، وَالتِّرْمِذِي (٦١٩)، والنَّسائِي ٤/ ١٢١ وفِي الكُبْرَى، له (٢٤٠١)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٣٣٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١/ ٢ و٣، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المشكل (٥٩٣٩)، وابْنُ حبَّان (١٥٥) ط الرِّسَالَةِ و(١٥٥) ط الفِكْر، وابْنُ منده فِي الإيمان (١٢٩)، والحَاكِم فِي معرفة علوم الحَدِيث: ٥، والبَيْهَقِيّ ٧/ ٩ وفِي الأسماء والصفات، لَهُ: ١٦ وفِي الاعتقاد، لَهُ: ٤٧، والبَغْوِيّ (٤) و(٥) من طُرُقٍ عَنْ سُلَيْمَان بن المغيرة، عَنْ ثابت، عن أَنَسٍ، بِهِ بلفظ مختلف. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٢٧، وإتْحَاف المَهَرَة ٢/ ٥١-٥٢ (١٢٠٣). الأُم ٢/ ٧١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٨٢.

(٤) في المسند المطبوع، والأم «رياب»، وفي الأصل رسمت هكذا «رئياب»، وفي التقريب (٧٢٢٥) رئاب: بكسر الراء وتحتانية مهموزة ثم موحدة.

(٥) أي تكفلت كفالة، والحميل: الكفيل. انظر: شرح السنة ٦/ ١٢٤.

(٦) ٦٧٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٢٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيّ (١٣٢٧)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (٣٠٠٨)، والحميدِيّ (٨١٩)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٧٢٣)، وابْنُ أبي شَيْبَةَ (١٠٦٨٥) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٣/ ٤٧٧ و٥/ ٦٠، والدَّارمِيّ (١٦٨٥)، وابْنُ زنجويه فِي الأموال (٨٢٠)، ومُسْلِم ٣/ ٩٧ (١٠٤٤) (١٠٩)، وَأَبُو داود (١٦٤٠)، وابْنُ أَبِي عاصم فِي الآحاد والمثاني (١٤٤٣)، والنَّسَّائِي ٥/ ٨٨ و٨٩ و٩٦ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٣٦٠) و(٢٣٦١)، وابْنُ الجَارُود (٣٦٧)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٥٩) و(٢٣٦٠) و(٢٣٦١) و(٢٣٧٥)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٧ و١٨، وابْنُ حبَّان (٣٢٨٧) =

٦٧٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْن عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ -يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ-، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْد اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ [١]: أَنَّ رَجُلَيْنِ أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا أَتَيَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَاهُ مِنَ الصَّدَقَةِ فَصَعَّدَ فيهِمَا وَصَوَّبَ، وَقَالَ: «**إِنْ شِئْتُمَا وِلَا حَظَّ فِيهَا لِغنيٍّ، وَلَا لِذِي قُوَّةٍ مُكْتَسِبٍ**»[٢].

٦٧٧- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ الله عَنِ الزَّكَاةِ. فَقَالَ: أَعْطِهَا أَنْتَ، فَقُلْتُ: أَلَمْ يَكُن ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: ادْفَعْها إِلَى السُّلْطَانِ قال: بلى، وَلَكِنِّي لَا أَرَى أَنْ يَدْفَعَهَا [٣] إلى السُّلْطَانِ[٤].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ أَدَبِ الْقَاضِي، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* *

= ط الفِكْر و(٣٢٩١)ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ١٨/ (٩٤٦) و(٩٤٧) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٢٠، والبَيْهَقِيّ ٦/ ٧٣ و٧/ ٢١ و٢٣، والبَغْوِيّ (١٦٢٥). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٢٦٣، وإتْحَاف المَهَرَة ١٢/ ٦٨٩ (١٦٣٠٢)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٣٧١-٣٧٢. الأُم ٢/ ٧٢، وطبعة الوفاء ٣/ ١٨٤.

(١) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الياء. انظر: التقريب (٤٣٢٠)، والتاج ١١/ ٢٤٤ (خير).

(٢) ٦٧٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٤٠٢٦)، والبَغْوِيّ (١٥٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٧٢٥)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (٧١٥٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٦٦٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٤/ ٢٢٤، وَأَبُو داود (١٦٣٣)، والنَّسائِي ٥/ ٩٩، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٥، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٢٧٢٢) ط العلمية و(٢٧٤٣) ط الطَّحَّان، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١١٩، والبَيْهَقِيّ ٧/ ١٤. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق٢/ ١٥٢٠ -١٥٢١، ونصب الرَّايَة ٢/ ٤٠١، وإرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٣٨١. الأُم ٢/ ٧٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٠٨.

(٣) في الأم: «تدفعها».

(٤) ٦٧٧- إسناده فيهِ مقال من أجل أسامة بنِ زيد الليثي. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١١٥ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤١٨) من طريق الشَّافِعِيّ. الأُم ٢/ ٦٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٧٦.

٥. بَابُ قِتَالِ مَانِعِ الصَّدَقَةِ

٦٧٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ / ٨٧و/ مَنَعَ الصَّدَقَةَ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا الَهَ إِلَّا اللهُ فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَائهُمْ وَأَمْوَالَهُم إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا مِنْ حَقِّهَا -يَعْنِي مَنْعَهُمُ الصَّدَقَةَ -(١).

٦٧٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءهُمْ وَأَمْوَالَهُم إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**». قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا مِنْ حَقِّهَا لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً(٢)

---

(١) ٦٧٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٥٥٠٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أحْمَد ١/ ١١ و١٩ و٢/ ٤٢٣ و٥٢٨، والبُخَارِيّ ٢/ ١٣١(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و٢/ ١٤٧ (١٤٥٦) و(١٤٥٧) و٩/ ١٩(٦٩٢٤) و٩/ ١١٥(٧٢٨٤) و(٧٢٨٥)، ومُسْلِم ١/ ٣٨ (٢٠) (٣٢)، وَأَبُو داود (١٥٥٦)، وَالتِّرْمِذِي (٢٦٠٧)، والبَزَّار (٢١٧)، والنَّسَائِي ٥/ ١٤و٦/ ٥ و٦ و٧/ ٧٧ و٧٨ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٢٢٣) و(٣٤٣٢) و(٣٤٣٣) و(٣٤٣٥) و(٣٤٣٧) و(٤٢٩٩) و(٤٣٠٠) و(٤٣٠١)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٥٨٥١) و(٥٨٥٢) و(٥٨٥٣) و(٥٨٥٤) و(٥٨٥٥) و(٥٨٥٦) و(٥٨٥٨) و(٥٨٥٩) و(٥٨٦٠)، وابْنُ حبَّان (٢١٦) و(٢١٧) ط الفِكر، و(٢١٦) و(٢١٧) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٩٤٥) ط الطَّحَّان و(٩٤١) ط العلمية، وابْنُ منده فِي الإيمان (٢٤) و(٢١٥) و(٢١٦)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٠٤ و١٤٤ و٧/ ٣ و٤ و٨/ ١٧٦ و٩/ ١٨٢ وفِي المعرفة، لَهُ (٤٠١٩). من طريق عُبَيْدِ الله بن عبد الله، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. انظر: علل الدَّارَقُطْنِيّ ١/ ١٦٢ (٣)، وإتْحَاف المَهَرَة ٨/ ٢١٠ و٢١١(٩٢٢٩) و(٩٢٣٠) و ١٥/ ٣٣٢ (١٩٤١٢) ولم يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه المحققون عَلَيْهِ. اخْتِلاف الحدِيث: ٩٣، وطبعة الوفاء ١٠/ ١١٦. الرِّوَايَات مُطَوَّلَة ومُخْتَصَرَة. بَعْض الرِّوَايَات لَمْ تذكر قصة أَبِي بَكْرٍ وعمر. سَيَأْتِي الحَدِيث برقم (٦٧٩) و (٦٨٠).

(٢) أراد بالعقال: الحبل الذي يُعقل به البعير الذي يؤخذ في الصدقة؛ لأنَّ على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرِّباط. وقيل غير ذلك في تفسيره. انظر: النهاية ٣/ ٢٨٠.

مِمَّا أَعْطَوْا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهم عَلَيْهِ[1].

٦٨٠- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْد اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هَذَا القَوْلَ أَوْ مَعْنَاهُ[2].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْجِزْيَةِ.

*

(١) ٦٧٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٥٥٠٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ٢/ ٥٠٢، والبَغْوِيّ (٣٢) من طريق أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ١١، ٢/ ٣١٤ و٣٤٥ و٣٧٧ و٤٢٣ و٤٣٩ و٤٧٥ و٤٨٢ و٥٢٧، والبُخَارِيّ ٤/ ٥٨ (٢٩٤٦) وفِي التَّأرِيخ الكَبِير، لَهُ ٧/ ٣٥، ومُسْلِم ١/ ٣٨ (٢١) (٣٣) و١/ ٣٩ (٢١) (٣٤) (٥٣)، وَأَبُو داود (٢٦٤٠)، وابْنُ ماجه (٧١) و(٣٩٢٧)، وَالتِّرْمِذِي (٢٦٠٦)، والمروزي فِي تعظيم قدر الصَّلَاةِ (٦) و(٨)، والنَّسائِي ٦/ ٤ و٦ و٧ و٧/ ٧٧ و٧٩ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٣٤٣٤) و(٣٤٣٦) و(٣٤٣٨) و(٣٤٣٩) و(٤٣٠٣) و(٤٢٩٨)، والطَّبَرِيّ فِي التَّفْسِير ٢٦/ ١٠٣-١٠٤، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٢٤٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٣/ ٢١٣ وفِي شَرْح المُشْكِل (٥٨٦١)، وابْنُ حبَّان (١٧٤) ط الفِكر و(١٧٤) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (١٢٧٢) و(٢٧٨١) و(٦٢٢٢) ط العلمية و(١٢٩٤) و(٢٨٠٢) و(٦٢١٨) ط الطَّحَّان، والدَّارَقُطْنِيّ ١/ ٢٣١ و٢/ ٨٩، وابن منده فِي الإيمان (٢٣) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨) و(٢٠٠) و(٤٠٢) و(٤٠٣)، وَأَبُو نعَيم فِي الحِلْيَة ٢/ ١٥٩ و٣/ ٢٥ و٣٠٦، والبَيْهَقِيّ ٣/ ٩٢ و٨/ ١٩ و١٣٦ و١٩٦ و٩/ ١٨٢، والخَطِيب فِي تَأرِيخِهِ ١٢/ ٢٠١، والبَغْوِيّ (٣١) و(٣٢) من طُرُقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٧٩، وإِتْحَاف المَهَرَة ١٦/ ١٤٨ (٢٠٥٣٣). الأُم ٤/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٠٠. انظر: حديث (٦٧٨) و(٦٨٠).

(٢) ٦٨٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٥٠٢٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَحْمَد ١/ ٤٧ من طريق إِبْرَاهِيْم بن خالد، عَنْ رَبَاح، عَنْ معمر، بِهَذَا الإِسْنَاد. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٩١٦) و(١٨٧١٨)، وَأَحْمَد ١/ ٣٥، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المشكل (٥٨٥٧) من طريق معمر، عَن الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ الله بن عبد الله، بِهِ مرسلاً، ولم يذكر فِيهِ أَبا هُرَيْرَةَ. وَأَخْرَجَهُ النسائي ٦/ ٦ و٧ / ٧٦ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٣٤٣١) و (٤٣٠٢)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٢٤٧)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (٦٥٥٤) ط العلمية، و(٦٥٥٠) ط الطَّحَّان، والحَاكِم ١/ ٣٨٦، والبَيْهَقِيّ ٨/ ١٧٧ من طريق معمر، عَن الزُّهْرِيّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ، بِهِ. انظر مَا سَبَقَ تَخْرِيجَهُ برقم (٦٧٨) و(٦٧٩). الأُم ٤/ ١٧٢، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٠١.

٦. بَابُ(١) إِثْمِ مَنْ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ

٦٨١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: سَمِعْتُ جَامِعَ بنَ أَبِي رَاشِدٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بنَ أَعْيَنَ سَمِعَا أَبَا وَائِلٍ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ لا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعـًا أَقْرَعَ**(١) **يَفِرُّ مِنْهُ، وَهُوَ يَتْبَعُهُ حَتَّى يُطَوَّقَهُ فِي عُنُقِهِ**». ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:/ ٨٧ظ/ ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾(٢)(٣).

٦٨٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ عَبْدِاللهِ بن دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

---

(١) شجاعـًا: أي الحية الذكر، وقيل الحية مطلقـًا. أقرع: لا شعر على رأسه لكثرة سمه، وقيل هو الأبيض الرأس من كثرة السم. حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ١١.

(٢) آية: ١٨٠ من سورة آل عمران.

(٣) ٦٨١- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٨١ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٢١٠) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٩٣)، وَأَحْمَد ١/ ٣٧٧، وابْنُ ماجه (١٧٨٤)، وَالتِّرْمِذِي (٣٠١٢)، والنَّسائِي ٥/ ١١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (١١٠٨٤) وفِي تَفْسِيره (١٠٤)، والطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره ٤/ ١٩١، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٢٥٦). وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق فِي تفسِيره (٤٩٠)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٦٩٨) ط الحُوت، والطَّبَرِيّ فِي التَّفْسِير ٤/ ١٩١و١٩٢، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير (٩١٢٢) و(٩١٢٣) و(٩١٢٤) و(٩١٢٥) و(٩١٢٦)، والحَاكِم ٢/ ٢٩٨ و٢٩٩، من طُرُقٍ، عَنْ عبد الله بن مسعود، بِهِ موقوفـًا. انظر: إتْحَاف المَهَرَة ١٠/ ٢٥٤ (١٢٦٨٧). الأُم ٢/ ٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٦.

(٤) المُوَطَّأ [(٣٤٢) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٢٠٩) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(٦٧٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٦٩٦) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٥) بفتح السين وتشديد الميم نسبة إلى بيع السمن. انظر: الأنساب ٣/ ٣١٦.

شُجَاعـاً أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ (١) يَطْلُبُهُ حَتَّى يُمْكِنَهُ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ(٢).

٦٨٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعـاً أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يَطْلُبُهُ حَتَّى يُمْكِنَهُ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* ❁ *

(١) هما نقطتان منتفختان في شدقيه كالبرغوثين، وقيل نقطتان سوداوان وهي علامة الحية الذكر المؤذي. تنوير الحوالك ١/ ٢٤٩.

(٢) ٦٨٢- صحيح موقوفاً، وقد صح مرفوعـاً. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٢١١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ العقيلي فِي الضعفاء ٢/ ٢٤٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ موقوفاً. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٨٦٣)، وَأَحْمَد ٢/ ٢٧٩ و٣١٦ و٣٥٥ و٣٧٩ و٥٣٠، والبُخَارِيّ ٢/ ١٣٢ (١٤٠٣) و٦/ ٤٩ (٤٥٦٥) و٦/ ٨٢ (٤٦٥٩) و٩/ ٣٠(٦٩٥٧)، والنَّسائِي ٥/ ٢٣ و٣٩ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (١١٢١٧) و (١١٦٢١)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٢٥٤)، وابْنُ حبَّان ط الفكر (٣٢٥٤) وفِي ط الرِّسَالَةِ (٣٢٥٨)، والحَاكِم ١/ ٣٨٩، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٨١، والبغوي (١٥٦١) من طُرُق عن أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ مرفوعـاً. انظر: إتحاف المهرة ١٤/ ٥١٩ (١٨١٣٣). الأم ٢/ ٣ و٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٧.

(٣) ٦٨٣- انظر: تَخْرِيج الحَدِيث (٦٨٢).

٧. بَابٌ: فِي الكَنْزِ

٦٨٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ دِينَارٍ، قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الكَنْزِ فَقَالَ: هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تؤَدَّى مِنْهُ الزَّكَاةَ[(٢)].

٦٨٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ [(٣)] كَانَ يَقُولُ: كُلُّ مَالٍ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ وَإِن كَانَ مَدْفُونـًا، وَكُلُّ مَالٍ لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَهُوَ كَنْزٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَدْفُونـًا[(٤)].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

---

(١) المُوَطَّأ [(٦٧٨) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٦٩٥) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ٦٨٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٨٣ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٢١٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٨٣ من طريق عبد الله بن دِينَارٍ، عَن ابن عُمَرَ مرفوعـًا، وقال عَنْهُ البَيْهَقِيّ عَقِبَ الحديث: «لَيْسَ هذا بمحفوظ وإنما المشهور، عن سُفْيَان، عَنْ عُبَيْدِ الله، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابن عُمَرَ موقوفـًا». الأم ٢/ ٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٥.

(٣) في الأم: «عَن ابن عمر».

(٤) ٦٨٥- صحيح موقوفـًا، وابن عجلان وإن كانَ يضطرب في حديث نافع إلا أنه قَد توبع. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٢١٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧١٤٠) و (٧١٤١) و (٧١٤٢)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٨٣. وَأَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٠٥١٩) ط الحوت من طريق مكحول، عَنْ ابن عُمَرَ، بِهِ. الأُم ٢/ ٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٧.

٨. بَابُ الصَّدَقَةِ مِنَ الكَسْبِ الْطَيِّبِ وَالْمُنْفِقِ وَالْبَخِيلِ

٦٨٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللهِ، إِلَّا طَيِّبٌ إِلَّا / ٨٨و/ كَأَنَّمَا يَضَعُهَا فِي يَدِ الرَّحْمَنِ** عَزَّ وَجَلَّ **فَيُرَبِّيهَا لَهُ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ**[(١)] **حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهَا لَمِثْلُ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ**». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾[(٢)(٣)].

٦٨٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ الْمُنفِقِ وَالْبَخِيلِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ**

---

(١) الفَلُّو: المَهْر الصغير، وقيل الفطيم من أولاد ذوات الحاضر. النهاية ٣/ ٤٧٤.

(٢) جزء من آية: ١٠٤ من سورة التوبة.

(٣) ٦٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٤٢٤)، والبَغْوِيّ (١٦٣١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الله بن المبارك فِي الزهد (٦٤٨)، وعَبْدُ الرَّزَّاق (٢٠٠٥٠)، والحميدِيّ (١١٥٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٨١٤) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٢/ ٢٦٨ و٣٣١ و٣٨١ و٣٨٢ و٤٠٤ و٤١٨ و٤١٩ و٤٣١ و٤٧١ و٥٣٨ و٥٤١، والدَّارِمِيّ (١٦٨٢)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٣٤ (١٤١٠) و٩/ ١٥٤(٧٤٣٠)، ومُسْلِم ٣/ ٨٥ (١٠١٤) (٦٣) و(٦٤)، وابْنُ ماجه (١٨٤٢)، وَالتِّرْمِذِي (٦٦١) و(٦٦٢)، والنَّسائِي ٥/ ٥٧ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٧٧٣٥) و(٧٧٥٩) و(١١٢٢٧)، والطَّبَرِيّ فِي التَّفْسِير ٣/ ١٠٥، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٤٢٥) و(٢٤٢٦) و(٢٤٢٧) وفِي التوحيد، لَهُ ١/ ٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣، وابْنُ حبَّان (٣٣١٢) و(٣٣١٤) و(٣٣١٥) ط الفِكر (٣٣١٦) و(٣٣١٨) و(٣٣١٩) ط الرِّسَالَة، والآجري فِي الشريعة: ٣٢٠، والدَّارَقُطْنِيّ فِي الصفات (٥٥) و(٥٦)، والحَاكِم ٢/ ٣٣٣، والبَيْهَقِيّ فِي الأسماء والصفات: ٣٢٨ و٤٢٥، والبَغْوِيّ (١٦٣٠) و (١٦٣٢)، من طُرُقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٢/ ١٣٤ (١٤١٠) و ٩/ ١٥٤ (٧٤٣٠) معلقًا. وأَخْرَجَهُ ابن خُزَيمَة فِي التوحيد: ٦٢ موقوفًا. انظر: إتْحَاف المَهَرَة ١٥/ ٦ (١٨٧٦٤)، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٢٩٣. الأُم ٢/ ٦٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٥.

أَوْ جُنَّتَانِ [١] مِنْ لَدُنْ[٢] ثُدِيِّهِمَا [٣] إِلَى تَرَاقِيهِمَا فَإِذَا أَرادَ الْمُنْفِقُ أَنْ يُنْفِقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ الدِّرْعُ أَوْمَرَّتْ [٤] حَتَّى تُجِنَّ ثِيَابَهُ [٥] وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ[٦] وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تَأْخُذَ بِعُنُقِهِ أَوْ تَرْقُوَتِهِ فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ»[٧].

٦٨٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَوسَّعُ»[٨].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

---

(١) جبتان: بضم الجيم وتشديد وموحدة تثنية جبة وهو ثوب مخصوص يلبس فوق الثياب. وجنتان بنون بدل الياء تثنية جنة وهي الدرع وهذا شك من الراوي. انظر: حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ٧١.

(٢) جاءت في الأصل بإسكان الدال وكسر النون. ولم نعلمها وجهاً فيها. فقد قال في الصحاح ٦/ ٢١٩٤: «وفي لدُنْ ثلاث لغات: لدُنْ، ولَدَى، ولدُ».

(٣) بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد الياء جمع ثدي -بفتح فسكون-. وتراقيهما جمع ترقوة وهما العظمان المشرفان من أعلى الصدر. المصدر السابق.

(٤) أي: جاوزت ذلك المحل وهذا شك من الراوي. وتجن من أجن الشيء إذا ستره. المصدر السابق.

(٥) هكذا في الأصل، وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع: «بنانه» أي أصابعه، قال السيوطي: قال عياض: ورواه بعضهم بالمثلثة وتحتية وموحدة جمع ثوب وهو وهم، قال الحافظ ابن حجر: هو تصحيف. حاشية السيوطي على سنن النسائي ٥/ ٧١، وانظر: إكمال المعلم ٣/ ٥٤٦، وفتح الباري ٣/ ٣٠٦.

(٦) أي انقبضت. حاشية السيوطي ٥/ ٧٢.

(٧) ٦٨٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٨٦ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤٢٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١٠٦٤)، وَأَحْمَد ٢/ ٢٤٥ و٢٥٦، والبُخَارِيّ ٢/ ١٤٢(١٤٤٣)، ومُسْلِم ٣/ ٨٨ (١٠٢١) (٧٥)، والنَّسَائِي ٥/ ٧٠-٧١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٣٢٨)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٤٣٧)، والرَّامَهُرْمُزِي فِي أمثال الحَدِيث: ١٢٣، وَأَبُو الشيخ فِي الأمثال (٢٦٨)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٨٦، والبَغْويّ (١٦٦٠). إتْحَاف المَهَرَة ١٥/ ١٩٧ (١٩١٤٥). الأُم ٢/ ٦٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٦.

(٨) ٦٨٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٨٦ وفِي المعرفة، لَهُ (٢٤٢٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١٠٦٥)، وَأَحْمَد ٢/ ٢٤٥ و٣٨٩ و٥٢٣، والبُخَارِيّ ٢/ ١٤٢ (١٤٤٣)، و٤/ ٥٠ (٢٩١٧) و٧/ ١٨٥(٥٧٩٧)، ومُسْلِم ٣/ ٨٨ (١٠٢١) (٧٥) و٣/ ٨٩ (١٠٢١) (٧٧)، والنَّسَائِي ٥/ ٧٠-٧١ و٧٢ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٣٢٧) و(٢٣٢٨) و(٢٣٢٩)، وَأَبُو الشيخ فِي الأمثال (٢٦٨) والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٨٦. الأُم ٢/ ٦٠-٦١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٦.

٩. بَابُ رِضَى الْمُصَدِّقِ

٦٨٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ**(١) **فَلَا يُفَارِقَنَّكُمْ إِلَّا عَنْ رِضًى**»(٢).

٦٩٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ أَشْجَعَ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ يَأْتِيهِمْ مُصَدِّقًا فَيَقُولُ لِرَبِّ الْمَالِ (٤):/ ٨٨ظ/ أَخْرِجْ إِلَيَّ صَدَقَةَ مَالِكَ، فَلَا يَقُودُ إِلَيهِ شَاةً فِيهَا وَفَاءٌ مِنْ حَقِّهِ إِلَّا قَبِلَهَا(٥).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* * *

(١) بتخفيف الصاد وتشديد الدال المكسورة وهو العامل. حاشية السندي ٥/ ٣١.

(٢) ٦٨٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٣٤٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٧٩٦)، وَأَحْمَد ٤/ ٣٦٠ و٣٦١ و٣٦٢ و٣٦٤ و٣٦٥، والدَّارِمِيّ (١٦٧٧) و (١٦٧٨)، ومُسْلِم ٣/ ٧٤ (٩٨٩) (٢٩) و٣/ ١٢١ (٩٨٩) (١٧٧)، وَأَبُو داود (١٥٨٩)، وابن ماجه (١٨٠٢)، وَالتِّرْمِذِي (٦٤٧) و(٦٤٨)، والنَّسَّائِي ٥/ ٣١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٢٤١)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٤١)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١١٤. انظر: إِتْحَاف المَهَرَة ٤/ ٤٨ (٣٩٣٩). الأُم ٢/ ٥٨، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٧.

(٣) الموطأ [(٦٩٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧١٦) برواية الليثي].

(٤) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعـًا».

(٥) ٦٩٠- إسناد ضعيف؛ لإبهام من أخبر محمد بن يحيى. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٥٨ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٠٢ و١٥٨. الأم ٢/ ٥٧، وفي طبعة الوفاء ٣/ ١٤٤.

١٠. بَابُ وَقْتِ وُجُوبِ الزَّكَاةِ وَقبولِ قَوْلِ الْمُصَدِّقِ

٦٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَا تَجِبُ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ[٢].

٦٩٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ، فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيُؤَدِّ دَيْنَهُ حَتَّى تَخْلُصَ [٤] أَمْوَالُكُم فَتُؤَدُّونَ مِنْهَا الزَّكَاةَ[٥].

٦٩٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٦]، عَنْ عُمَرَ بن حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ ابْنَةِ[٧] قُدَامَةَ، عَنْ أَبِيهَا

---

(١) الموطأ [(٣٢٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٠٨) برواية سويد بن سعيد، و(٦٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٥٧) برواية الليثي].

(٢) ٦٩١- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٠٩ وفي المعرفة، له (٢٢٧٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٠٣٠) و(٧٠٣١)، وابن أبي شيبة (١٠٢١٦) ط الحوت، والترمذي (٦٣٢)، والدارقطني ٢/ ٩٢، والبيهقي ٤/ ١٠٣ و١٠٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٦٩ و١٣٧٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٥، وإرواء الغليل ٣/ ٢٥٤ و٢٥٨. الأم ٢/ ١٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢.

(٣) الموطأ [(٣٢٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٦٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٨٥) برواية الليثي].

(٤) في الأم: «تحصُل».

(٥) ٦٩٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٤٨ وفي المعرفة، له (٢٣٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو عبيد في الأموال (١٢٤٧)، وعبد الرزاق (٧٠٨٦)، وابن أبي شيبة (١٠٥٥٥) ط الحوت، والبغوي (١٥٨٥)، ومسدد كما في المطالب العالية (٩٢٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٤٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٧٢، وإرواء الغليل ٣/ ٢٦٠. الأم ٢/ ٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٢٩.

(٦) الموطأ [(٣٢٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٣٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٥٦) برواية يحيى الليثي].

(٧) في الأم: «بنت».

قَالَ: كُنْتُ إِذَا جِئْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَقْبِضُ مِنْهُ عَطَائِي، سَأَلَنِي: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ فَإِنْ قُلْتُ: نَعَمْ. أَخَذَ مِنْ عَطَائِي زَكَاةَ ذَلِكَ الْمَالِ، فَإِنْ قُلْتُ: لَا. دَفَعَ إِلَيَّ عَطَائِي[1].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

❊ ❊

(١) ٦٩٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢٧٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٠٢٩). الأم ٢/ ١٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢-٤٣.

١١. بَابُ صَدَقَةِ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالرِّقَةِ(١)

٦٩٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بنُ عَبْدِاللهِ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ أَنَسٍ أَوْ أَنَّ فُلَانَ ابْنَ أَنَسٍ -الشَّافِعِيُّ يَشُكُّ (٢)-عَنْ أَنَسٍ قَالَ: هَذِهِ الصَّدَقَةُ، ثُمَّ تُرِكَتِ الْغَنَمُ وَغَيْرُهَا، وَكَرِهَهَا النَّاسُ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا فَمَنْ سُئِلَهَا عَلَى وَجْهِهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِهِ. فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ / ٨٩و/ مِنَ الإِبِلِ فَمَا دُونَهَا الْغَنَمُ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْساً وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ (٣) أُنْثَى، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ أُنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ (٤) طَرُوقَةُ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى (٥) وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ (٦) فإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَسَبْعِينَ إلى تِسْعِينَ فَفِيهَا ابنتا لَبُونٍ، فَإِذا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ ففيها حِقَّتَانِ طَرُوقتا الجَمَلِ فإذا زادتْ على عِشرينَ ومئةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ

---

(١) بكسر الراء وتخفيف القاف: الفضة الخالصة مضروبة كانت أو لا. حاشية السندي ٥/ ٢٣.

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «شكَّ».

(٣) ابنة مخاض: ولد الناقة إذا استكمل حولًا سمي ابن مخاض، والأنثى ابنة مخاض. ولا يزال كذلك حتى يستكمل الثانية.

(٤) حِقَّة: بكسر المهملة وتشديد القاف وهي التي أتت عليها ثلاث سنين، ومعنى طروقة الفحل هي التي طرقها أي نزا عليها، والطروقة -بفتح الطاء- فعولة بمعنى مفعولة. حاشية السندي ٥/ ٢٠.

(٥) الذي أثبته الدكتور رفعت فوزي: «واحداً».

(٦) بفتح الجيم والذال المعجمة هي التي أتى عليها أربع سنين. حاشية السندي ٥/ ٢٠.

خَمْسِينَ حِقَّةٌ. وَإِنْ تَبَايَنَتْ (١) أَسْنَانُ الإِبْلِ فِي فَرِيضَةِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا عَلَيْهِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، فَإِذَا بَلَغَتْ عَلَيْهِ الْحِقَّةُ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ(٢).

٦٩٥- أَخْبَرَنِي عَدَدٌ ثِقَاتٌ كُلُّهُمْ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَامِرٍ (٣)، عَن ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَى هَذَا لا يُخَالِفُهُ، إِلا أَنِّي أَحْفَظُ فِيهِ: وَلا يُعْطِي (٤) شَاتَيْنِ أو عِشْرِينَ دِرْهَمًا لا أَحْفَظُ إِنِ اسْتَيْسَرَتا (٥) عَلَيْهِ قَالَ (٦): وَأَحْسِبُ مِنْ (٧) حَدِيثِ حَمَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ أبو بكرٍ كِتَابَ الصَّدَقَةِ عَنْ / ٨٩ظ/ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى كَمَا وَصَفْتُ(٨).

---

(١) كتب فوقها في الأصل «ج» وأشار في الحاشية إلى «بَيْنَ» وذيلها بـ«صح»، والذي في الأم: «بين».

(٢) ٦٩٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ١١، والبخاري ٢/ ١٤٤ (١٤٤٨) و١٤٥ (١٤٥٣) و١٤٦ (١٤٥٤) و١٤٧ (١٤٥٥) و٣/ ١٨١ (٢٤٨٧) و٩/ ٢٩ (٦٩٥٥)، وأبو داود (١٥٦٧)، وابن ماجه (١٨٠٠)، وابن الجارود (٣٢٤)، وأبو يعلى (١٢٧)، وابن خزيمة (٢٢٦١) و(٢٢٧٣) و(٢٢٧٩) و(٢٢٨١) و(٢٢٩٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٣٣، وابن حبان (٣٢٦٢) ط الفكر و(٣٢٦٦) ط الرسالة، والدارقطني ٢/ ١١٣ و١١٤ و١١٦، والبيهقي ٤/ ٨٥ و٨٦، والبغوي (١٥٧٠). الأم ٢/ ٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٩-١٠.

(٣) انفردت نسخة سنجر هذه التي بين أيدينا بزيادة عامر بين حماد وثمامة.

(٤) في الأم: «إلا يعطي».

(٥) في الأصل: «استيسر».

(٦) في الأم: «قالَ الشَّافِعِي».

(٧) في الأم: «في».

(٨) ٦٩٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ١١، والبخاري ٢/ ١٤٤ (١٤٤٨) و١٤٥ (١٤٥٣) و١٤٦ (١٤٥٤)، وأبو داود (١٥٦٧)، وابن ماجه (١٨٠٠)،

٦٩٦- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ هَذَا كِتَابُ الصَّدَقَاتِ فِيهِ: فِي كُلِّ أَرْبَعٍ وَعِشْرِيْنَ مِنَ الإِبِلِ فَدُونَهَا [١] الْغَنَمُ [٢] فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، وَفِيْمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاثِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَمَا فَوْقَ[٣] ذَلِكَ إِلَى سِتِّينَ حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ، وَفِيْمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ جَذَعَةٌ، وَفِيْمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى تِسْعِينَ ابْنَتَا لَبُونٍ، وَفِيْمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ [٤]، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ. وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِيْنَ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِئَةً شَاةٌ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى مِئَتَيْنِ شَاتَانِ، وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى ثَلاثِ مِئَةٍ ثَلاثُ شِيَاهٍ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِئَةِ شَاةٍ شَاةٌ. وَلا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلا ذَاتُ عُوَارٍ، وَلا تَيْسٌ [٥] إِلا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ، وَلا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَةِ، وَفِي الرِّقَةِ رُبعُ الْعُشْرِ إِذَا بَلَغَتْ رِقَةُ أَحَدِهِمْ خَمْسَ أَوَاقٍ. هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّتِي

والبزار (٤٠)، والمروزي في مسند أبي بكر الصديق (٧٠)، والنسائي ٥/ ١٨- ٢٣ و٢٧-٢٩ وفي الكبرى، له (٢٢٢٧) و(٢٢٣٥)، وأبو يعلى (١٢٧)، وابن الجارود (٣٤٢)، وابن خزيمة (٢٢٦١) و(٢٢٨١)، والطحاوي ٤/ ٣٧٤، والدارقطني ٢/ ١١٣-١١٤، والحاكم ١/ ٣٩٠، وابن حزم في المحلى ٦/ ١٩-٢٠، والبيهقي ٤/ ٨٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٥٧ – ١٣٥٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٥، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٥٨، وإرواء الغليل ٣/ ٢٦٤. الأم ٢/ ٤، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠-١١.

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «فما».

(٢) في الأم: «من الغنم».

(٣) في الأم: «وفيما فوق».

(٤) في الأم: «الجمل».

(٥) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «الغنم»، والتيس: هوَ فحل الغنم والمعد لضرابها.

كَانَ يَأْخُذُ عَلَيْهَا. قَالَ الشَّافِعِيُّ: بِهَذا كُلِّهِ نَأْخُذُ(١).

٦٩٧- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ سُفْيَانَ بنَ حُسَينٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ/ ٩٠و/ ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أَدْرِي أَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ فِي (٢) حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ أَمْ لا؟ فِي صَدَقَةِ الإبِلِ مِثْلَ هَذا الْمَعْنَى لا يُخَالِفُهُ، وَلا أَعْلَمُهُ، بَلْ لا أَشُكُّ إِنْ شَاءَ اللهُ إلا أَنَّهُ حَدَّثَنِي (٣) بِجَمِيعِ الْحَدِيْثِ فِي صَدَقَةِ، الْغَنَمِ وَالْخُلَطَاءِ وَالرِّقَةِ هَكَذَا إِلَّا أَنِّي لا أَحْفَظُ إلاّ الإِبَلَ فِي حَدِيْثِهِ(٤).

٦٩٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ عُمَرَ

---

(١) ٦٩٦- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٨٧ وفي المعرفة، له (٢٢٢٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٩٠٣) ط الحوت، وابن ماجه (١٨٠٧)، وابن عدي في الكامل ٩/ ١٦٧-١٦٨. من طرق عن نافع، عن ابن عمر، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٥٥. الأم ٢/ ٥، وطبعة الوفاء ٣/ ١٢. الروايات مطولة ومختصرة. وسيرد في الباب من طريق سالم، عن ابن عمر، به.

(٢) في الأصل: «ابنَ عمرَ - بفتح النون - بينه وبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمرُ - بضم الراء».

(٣) في الأم: «حدث».

(٤) ٦٩٧- معلول بالوقف، وقد تفرد برفعه سفيان بن حسين، وَهوَ ضعيف في الزهري خاصة، والحفاظ من أصحاب الزهري لا يصلونه. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٢٢٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٩٣٥) و(٩٣٦) و(٩٣٧)، وابن أبي شيبة (٩٩٠٥) و(٩٩٦٣) (٩٩٧٧) و(٩٩٩٧) ط الحوت، وأحمد ٢/ ١٤ و١٥، والدارمي (١٦٢٧) و(١٦٣٣) و(١٦٣٤)، وابن ماجه (١٧٩٨) و(١٨٠٥)، وأبو داود (١٥٦٨) و(١٥٦٩)، والترمذي (٦٢١)، وأبو يعلى (٥٤٧٠) و(٥٤٧١)، وابن خزيمة (٢٢٦٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٢٠)، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٩٠، والدارقطني ٢/ ١١٢ - ١١٣، والحاكم ١/ ٣٩٢ - ٣٩٣ و٣٩٤، وابن حزم في المحلى ٥/ ٢٦٩ - ٢٧٠ و٦/ ٤٠ - ٤١ و٤٣، والبيهقي ٤/ ٨٨ و٩٠-٩١ و١٠٥- ١٠٦ من طرق عن سالم عن ابن عمر، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٣٥٨ - ١٣٥٩، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٨ و٣٣٩، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٢ - ٤٣، وتغليق التعليق ٣/ ١٤ و١٦ و١٧، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٥٩. الأم ٢/ ٥، وطبعة الوفاء ٣/ ١٣-١٤. الروايات مطولة ومختصرة.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ أَبَا [١] سُفْيَانَ بنَ عَبْدِ اللهِ عَلَى الطَّائِفِ وَمَخَالِيفِهَا [٢]، فَخَرَجَ مُصَدِّقًا فَاعْتَدَّ [٣] عَلَيْهِمُ الْغَذِيَّ [٤]، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: إِنْ كُنْتَ مُعْتَدّاً عَلَيْنَا بِالْغَذِيِّ فَخُذْهُ مِنَّا، فَأَمْسَكَ حَتَّى لَقِيَ عمر فَقَالَ لَهُ: اعْلَمْ أَنَّهُمْ يَزْعَمُونَ أَنَّكَ تَظْلِمُهمُ تَعْتَدُّ عَلَيْهِمْ بِالْغَذِيِّ وَلا تَأْخُذُهُ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَاعْتَدَّ عَلَيْهِمْ بِالْغَذِيِّ حَتَّى بِالسَّخْلَةِ يَرُوحُ بِهَا الرَّاعِي عَلَى يَدِهِ وَقُلْ لَهُمْ: لا آخُذُ مِنْكُمُ الرُّبَّى [٥] وَلا الْمَاخِضَ، وَلا ذات الدَّرِّ، ولا الشَّاةَ الأَكُولَةَ وَلا فَحْلَ الْغَنَمِ، وَخُذِ الْعَنَاقَ، وَالْجَذَعَةَ وَالثَّنِيَّةَ فَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غَذِيِّ الْمَالِ وَخِيَارِهِ[٦].

٦٩٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ابْنَ [٧] سَعْدٍ [٨] إِنْ شَاءَ اللهُ، عَنْ سَعْدٍ [٩] أَخِي بَنِي عَدِيٍّ قَالَ: جَاءنِي

---

(١) الذي اثبته الدكتور رفعت فوزي: «أباه».

(٢) هي كور اليمن وقراها، واحدها مخلاف. الشافي العي: ١٨.

(٣) أي حسب.

(٤) جمع غذاء وهي السخال الصغار. اللسان ١٥/ ١١٩ (غذا).

(٥) صورة رسمها في الأصل «الربا» وهي الحديثة العهد بالنتاج والجمع رباب -بالضم-، وقيل: هي التي تربي ولدها، وقيل: التي يحمل عليها الراعي أداته. والماخض هي الحامل، وقيل: هي التي دنت ولادتها، وذات الدر هي اللبون. الشافي العي: ١٨.

(٦) ٦٩٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٠٠، وفي المعرفة، له (٢٢٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٦٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧١٢) برواية الليثي]، وعبد الرزاق (٦٨٠٦) و(٦٨٠٨)، وأبو عبيد في الأموال (١٠٤٨) و(١٠٤٩)، وابن أبي شيبة (٩٩٨٥) ط الحوت، والبيهقي ٤/ ١٠٠. من طرق عن عمر بن الخطاب، به. انظر: نصب الراية ٢/ ٣٥٥، والتلخيص الحبير ٢/ ١٦٢. الأم ٢/ ٩-١٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٤-٢٥. الروايات مطولة ومختصرة.

(٧) في الأصل: «ابنُ» بالرفع.

(٨) هكذا في الأصل وفي المسند وبدائع المنن «سِعْر»، وفي الأم والشافي العي: ١٨: «مسعر»، وقال في الشافي: «هو جابر بن مسعر بن ديسم الديلي أبوه صحابي»، والذي أثبته الدكتور رفعت فوزي: «سعر». وورد اسمه بلفظ «سعر» في مصادر ترجمته. انظر: التاريخ الكبير ٢/ ١٩٩، والجرح والتعديل ٤/ ٢٠٨، والمؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٧٨، والإكمال ٤/ ٢٩٨، وتهذيب الكمال ٣/ ١٣٣، والتقريب (٢٢٦٧).

(٩) انظر التعليق السابق.

رَجُلانِ فَقَالا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا نُصَدِّقُ أَموَالَ النَّاسِ. قَالَ [١]: فَأَخرَجْتُ لَهُمَا شَاةً مَاخِضاً أَفْضَلَ مَا وَجَدْتُ فَرَدَّاهَا عَلَيَّ، وَقَالا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٩٠ظ/ نَهَانَا أَنْ نَأْخُذَ الشَّاةَ الْحُبْلَى قَالَ: فَأَعْطَيْتُهُمَا شَاةً مِنْ وَسَطِ الْغَنَمِ فَأَخَذَاهَا[٢].

٧٠٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: مُرَّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِغَنَمٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَرَأَى فِيْهَا شَاةً حَافِلاً[٤] ذَاتَ ضَرْعٍ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَقَالُوا: شَاةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْطَى هَذِهِ أَهْلُهَا وَهُمْ طَائِعُونَ، لا تَفْتِنُوا النَّاسَ، لا تَأْخُذُوا حَزَرَاتِ[٥] الْمُسْلِمِينَ نَكِّبُوا[٦] عَنِ الطَّعَامِ.

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيث مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ[٧].

---

(١) لم ترد في الأم.

(٢) ٦٩٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٢٤٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٠٩٠)، وَأَحْمَد ٣/ ٤١٤، والبُخَارِيّ فِي التَّأرِيخ الكَبِير ٤/ ١٩٩-٢٠٠، وَأَبُو داود (١٥٨١)، وابْنُ أَبِي عاصم فِي الآحاد والمثاني (٩٦٦) و(٩٦٧)، والنَّسَّائِي ٥/ ٣٢ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٢٤٢)، والبيهقي ٤/ ٩٦ وفي المعرفة، له (٢٢٤٦) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨)، والمزِّيّ فِي تَهْذِيب الكَمَال ٣/ ١٣٣- ١٣٤. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨١- ١٨٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٥٤، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٦١. الأُم ٢/ ١٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩-٤٠.

(٣) الموطأ [(٦٩٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧١٥) برواية يحيى الليثي].

(٤) حافلًا: مجتمعـًا لبنها، يُقال: حفلت الشاة: تركت حلبها حتى اجتمع اللبن في ضرعها، فهي مَحفَّلةٌ.

(٥) بحاء مهملة ثم زاي جمع حرزة – بسكون الزاي – وهي خيار مال الرجل. النهاية ١/ ٣٧٧.

(٦) أي اعدلوا عن الطعام أي اتركوا ذات اللبن فلبنها طعام لأهلها. الشافي العي: ٣٧.

(٧) ٧٠٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٥٨ وفي المعرفة، له (٢٣٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (١٠٨٨)، والبيهقي ٤/ ١٥٨. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (١٠٨٦) و (١٠٨٧)، وابن أبي شيبة (٩٩١٧) ط الحوت من طرق، عن القاسم بن محمد، عن عمر، به. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٦١. الأم ٢/ ٥٦، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٣.

١٢. بَابٌ صَدَقَةِ الْبَقَرِ

٧٠١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ حُمَيْدِ بنِ قَيْسٍ، عَنْ طَاوُوسٍ الْيَمَانِيِّ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا(٢)، وَمِنْ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً(٣)، وأُتِيَ بِمَا دُونَ ذَلِكَ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا حَتَّى أَلْقَاهُ فَأَسْأَلَهُ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ مُعَاذٌ(٤).

٧٠٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَة، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ

---

(١) الموطأ [(٣٤٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٨١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٩٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) التبيع: ما دخل في الثانية.

(٣) في الأم: «ومن أربعين بقرة مسنة»، والمسنة ما دخلت في الثالثة.

(٤) ٧٠١- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن طاووسًا لَم يلق معاذ بن جبل، إلّا إن بعض العلماء ترخصوا في هَذا الانقطاع، لشدة عناية طاووس بفقه معاذ وكثرة من لقي من أصحابه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٩٨ وفي المعرفة، له (٢٢٣٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٨٥٦)، وأبو داود في المراسيل (١٠٨)، والبغوي (١٥٧٢) من طريق حميد بن قيس، عن طاووس، عن معاذ، به. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (٩٩٥) من طريق يحيى بن سعد، عن طاووس، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٨٤١)، وأبو عبيد في الأموال (٦٤) و(٩٩٣) و(٩٩٤)، وابن أبي شيبة (٩٩٢٠) و(٩٩٢٢) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢٣٠ و٢٣٣ و٢٤٧، والدارمي (١٦٣٠) و(١٦٣١) و(١٦٣٢)، وأبو داود (١٥٧٦) و(١٥٧٧) و(١٥٧٨)، وابن ماجه (١٨٠٣)، والترمذي (٦٢٣)، والنسائي ٥/ ٢٥ و٢٦ وفي الكبرى، له (٢٢٣٠) و(٢٢٣١) و(٢٢٣٣)، وابن الجارود (١١٠٤)، وابن خزيمة (٢٢٦٨)، وابن حبان في ط الفكر (٤٨٩٣)، وفي ط الرسالة (٤٨٨٦)، والطبراني في الكبير (٢٤٩) و(٢٦٠) و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣) و(٢٦٤) و(٢٦٥)، والدارقطني ٢/ ١٠٢، والحاكم ١/ ٣٩٨، والبيهقي ٤/ ٩٨ و٩/ ١٩٣، والبغوي (١٥٧١) من طرق، عن معاذ، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٧٣، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٤٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٠، وإتحاف المهرة ١٣/ ٢٤٣ (١٦٦٥٤)، وإرواء الغليل ٣/ ٢٧٠. الأم ٢/ ٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٢.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِي بِوَقْصِ[(١)] الْبَقَرِ فَقَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ[(٢)].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْوَقْصُ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ.

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

❊ ❊

---

(١) المشهور في كتب اللغة أنه بالتحريك.

(٢) ٧٠٢- إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ فإن طاووساً لَم يلق معاذ بن جبل، إلا إن بعض العلماء ترخصوا في هَذا الانقطاع، لشدة عناية طاوس بفقه معاذ وكثرة من لقي من أصحابه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٩٨ وفي المعرفة، له (٢٢٣٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٥/ ٢٣٠ و ٢٣١، وأبو داود في المراسيل (١٠٧)، وابن حزم في المحلى ١٢/ ٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٧٣، ونصب الرَّايَة ٤/ ٣٤٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٠، وإتحاف المهرة ١٣/ ٢٤١ (١٦٦٥٤)، وإرواء الغليل ٣/ ٢٧٠. انظر الحديث (٧٠١). الأم ٢/ ٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٢١.

١٣. بَابٌ مَا لَيْسَ فِيهِ مِنَ الذَّودِ صَدَقَةٌ

٧٠٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ / ٩١و/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ مُحَمَّد بنِ عَبْدِ الله بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ(٢) صَدَقَةٌ**»(٣).

٧٠٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَة، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ**»(٤).

---

(١) الموطأ [(٣٢٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٠٨) برواية سويد بن سعيد، و(٦٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، و (٦٥٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) الذَّود: جماعة الإبل، وَهوَ من الثلاثة إلى العشرة، لا واحد لَهُ من لفظه، وقوله: «خمس ذود»، كقوله: خمسة أبعرة، وخمسة جمال وخمس نوق.

(٣) ٧٠٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٨٤ وفي المعرفة، له (٢٢١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٦٠، والبخاري ٢/ ١٤٧(١٤٥٩) و١٥٦(١٤٨٤)، وفي تأريخه الكبير ١/ ١٤٠ – ١٤١، والنسائي ٥/ ٣٦، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والبيهقي ٤/ ١٣٤، والبغوي في شرح السُّنَّة (١٥٦٩) من طريق محمد بن عبد الله، عن أبيه، بهذا الإسناد. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٢٦٩ (٥٣٨٦). الأم ٢/ ٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٩. سيأتي برقم (٧٠٤).

(٤) ٧٠٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢١٥) من طريق الشَّافِعِي ولم يذكر فيه: «سفيان بن عيينة». وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٣٥)، وأبو عبيد في الأموال (١١٧٦)، وأحمد ٣/ ٦ و٦٠، والدارمي ١/ ٣٨٤، ومسلم ٣/ ٦٦ (٩٧٩) (١)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٧)، والنسائي ٥/ ١٧ وفي الكبرى، له (٢٢٢٥)، وأبو يعلى (٩٧٩)، وابن الجارود (٣٤٠)، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٧١)، وفي ط الرسالة (٣٢٧٥)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١، والبيهقي ٤/ ٨٤ و١٢٠، والخطيب في تأريخه ٨/ ٣٣٧ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٢٥٢) و(٧٢٥٣)، وأبو عبيد في الأموال (١١٧٥) و(١٤٢٢)، وابن أبي شيبة (٩٩٠١) ط الحوت، والبخاري ٢/ ١٣٣(١٤٠٥) و١٤٤ (١٤٤٧)، ومسلم ٣/ ٦٦ (٩٧٩) (٢) و٦٧ (٩٧٩) (٣)، والترمذي (٦٢٦)، والنسائي ٥/ ١٨ و٤٠ –٤١، وأبو يعلى (١٠٣٤) و(١٠٧١)، وابن =

٧٠٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ**»[(٢)].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* * *

= خزيمة (٢٢٩٣) و(٢٢٩٤) و(٢٢٩٥) و(٢٣٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٣٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٦٤) و(٣٢٧١) و(٣٢٧٢) و(٣٢٧٣) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، وفي ط الرسالة (٣٢٦٨) و(٣٢٧٥) و(٣٢٧٦) و(٣٢٧٧) و(٣٢٨١) و(٣٢٨٢)، والطبراني في الصغير (٦٥٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١، والدارقطني ٢/ ٩٢ - ٩٣، ١٢٩، والبيهقي ٤/ ١٢٠ من طرق، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٩٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٧٩، وإتحاف المهرة ٥/ ٤٦١ (٥٧٨٢)، وإرواء الغليل ٣/ ٢٦٧ و ٢٧٥. الأم ٢/ ٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٩. سيأتي برقم (٧٠٥).

(١) الموطأ [(٦٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و (٦٥٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٧٠٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٨٤ وفي المعرفة، له (٢٢١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد في ٣/ ٦٠، والبخاري ٢/ ١٤٣ (١٤٤٧)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٧)، والنسائي ٥/ ١٧، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٣٥، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٧١)، وفي ط الرسالة (٣٢٧٥)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١، والبيهقي ٤/ ٨٤ و٢٠. من طريق مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، به. انظر: إتحاف المهرة ٥/ ٤٦١ (٥٧٨٢). الأم ٢/ ٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٩. سبق برقم (٧٠٤).

١٤. بَابٌ: لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَفَرَسِهِ صَدَقَةٌ

٧٠٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[١] وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَة كِلَاهُمَا، عَن عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَن عِرَاكِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**»[٢].

٧٠٧- أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ[٣].

---

(١) الموطأ [(٣٣٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٥١) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٧٠٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١١٧ وفي المعرفة، له (٢٢٩٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٧)، وعبد الرزاق (٦٨٧٨)، والحميدي (١٠٧٣) و(١٠٧٤)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٥٩)، وابن الجعد (١٥٩٦) و(١٥٩٧)، وابن أبي شيبة (١٠١٣٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٢٤٢ و٢٥٤ و٢٧٩ و٤٠٧ و٤١٠ و٤٣٢ و٤٦٩ و٤٧٠ و٤٧٧، والدارمي (١٦٣٢)، والبخاري ٢/ ١٤٩ (١٤٦٣)، ومسلم ٣/ ٦٧ (٩٨٢) (٨)، وأبو داود (١٥٩٥)، وابن ماجه (١٨١٢)، والترمذي (٦٢٨)، والنسائي ٥/ ٣٥ و٣٦ وفي الكبرى، له (٢٢٤٦) و(٢٢٥١)، وابن خزيمة (٢٢٨٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ١٥/ ٣٦٤ (١٩٤٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٩ وفي شرح مشكل الآثار، له (٢٢٤٧) و(٢٢٤٨) و(٢٢٤٩) و(٢٢٥٠)، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٦٧)، وفي ط الرسالة (٣٢٧١)، والبغوي (١٥٧٢) و(١٥٧٤). وأخرجه البيهقي ٤/ ١١٧ من طريق سفيان وحده. انظر: (٧٠٧) و (٧٠٨). انظر: إتحاف المهرة ١٥/ ٣٦٤ (١٩٤٩١). الأم ٢/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٥.

(٣) ٧٠٧- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٢٩٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٤٩، ومسلم ٣/ ٦٧ (٩٨٢) (٩)، والنسائي ٥/ ٣٥ وفي الكبرى، له (٢٢٤٧)، وأبو يعلى (٦١٣٩)، وابن خزيمة (٢٢٨٥)، والبيهقي ٤/ ١١٧ عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، به. وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٨٢)، وابن أبي شيبة (١٠١٣٩) ط الحوت، وأبو داود (١٥٩٤)، والنسائي ٥/ ٣٥ وفي الكبرى، له (٢٢٤٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٥٢) بنفس الإسناد إلا أنهم لم =

٧٠٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ مَوْقُوفـًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ(١).

٧٠٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنْ عَبْدِ الله بنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ صَدَقَةِ الْبَرَاذِينِ(٣)، قَالَ: وَهَلْ فِي الخَيْلِ صَدَقَةٌ؟ / ٩١ظ / (٤).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

= يذكروا سليمان بن يسار. وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٨)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة (١٠١٣٧) ط الحوت، والبخاري ٢/ ١٤٩ (١٤٦٤)، ومسلم ٣/ ٦٧ (٩٨٢) (٩) و ٦٨ (٩٨٢) (١٠)، وأبو داود (١٥٩٤)، والنسائي ٥/ ٣٥ و٣٦ وفي الكبرى، له (٢٢٤٩) و(٢٢٥١)، وأبو يعلى (٦١٣٨) و(٦١٣٩) و(٦٥٦٣) و(٦٥٦٤)، وابن خزيمة (٢٢٨٧) و(٢٢٨٨) و(٢٢٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٩ وفي شرح المشكل، له (٢٢٥١) و(٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٣٣٥٥)، وابن حبان (٣٢٦٨) ط الفكر و(٣٢٧٢) ط الرسالة، والدارقطني ٢/ ١٢٧، والبيهقي ٤/ ١١٧، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ١٣٥. من طرق عن أبي هريرة. انظر الحديث (٧٠٦) و (٧٠٨). انظر: التمهيد ١٧/ ١٢٣، وإتحاف المهرة ١٥/ ٣٦٤ (١٩٤٩١). الأم ٢/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٥.

(١) ٧٠٨- صحيح موقوفـًا، وقد صح مرفوعـًا كما تقدم. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٢٩٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (١٠٧٥)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٦٠)، وابن خزيمة (٢٢٨٧). انظر: إتحاف المهرة ١٥/ ٣٦٤ (١٩٤٩١). الأم ٢/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٦.

(٢) الموطأ [(٣٣٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٧٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٥٤) برواية يحيى الليثي].

(٣) جمع برذون: هي غير العراب من الخيل. اللسان ١٣/ ٥١، ومتن اللغة ١/ ٢٦٩ (برذن).

(٤) ٧٠٩- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١١٩ وفي المعرفة، له (٢٢٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠١٤٥) و(١٠١٤٦) ط الحوت، والحارث بن محمد في مسنده كما في المطالب العالية (٩٢١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٣٠، والبيهقي ٤/ ١١٩. الأم ٢/ ٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٦٦.

١٥. بَابُ زَكَاةِ الْعُرُوضِ

٧١٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بنِ حِمَاسٍ: أَنَّ أَباه قَالَ: مَرَرْتُ بِعُمَرَ ابنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَى عُنُقِي آدِمةٌ (١) أَحْمِلُها، فَقَالَ عُمَرُ: أَلا تُؤَدِّي زَكَاتَك يَا حِمَاسُ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَالِي غَيْرُ هَذِهِ الَّتِيْ عَلَى ظَهْرِي وَآهِبَةٌ (٢) فِي القَرَظِ(٣)، فَقَالَ: ذَاكَ مَالٌ فَضَعْ، قَالَ: فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَسَبَهَا فَوَجَدْتُ قَدْ وَجَبَ فِيهَا الزَّكَاةُ، فَأَخَذَ مِنْهَا الزَّكَاةَ(٤).

٧١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أبي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ(٥).

---

(١) بالمد جمع أديم كرغيف وأرغفة، الشافي العي: ٣٧.

(٢) في الأصل: «وَأَهبَةٌ»، وفي الشافي العي: ٣٧: «بالمد جمع إهاب، كألهة وإله». وانظر اللسان ١/ ١٦ (أهب).

(٣) هوَ ورق تدبغ بِهِ الجلود. انظر: اللسان ٧/ ٤٥٤ (قرظ).

(٤) ٧١٠- إسناده ضعيف، فإن أبا عمرو بن حماس الليثي مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٤٧ وفي المعرفة، له (٢٣٦٥)، والبغوي (١٥٨٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٠٩٩)، وأبو عبيد في الأموال (١١٧٩)، وسعيد بن منصور كما في التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩١، ومسدد كما في المطالب العالية (٩٤٢)، وابن أبي شيبة (١٠٤٥٦) و(١٠٤٥٧) ط الحوت، وأحمد كما في التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩١، والدارقطني ٢/ ١٢٥، والبيهقي ٤/ ١٤٧، من طريق سفيان، عن يحيى ين سعيد، بهذا الإسناد. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٢٢١، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٧٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩١، وإرواء الغليل ٣/ ٣١١، ولم يذكر ابن حجر طريق الشَّافِعِي في إتحاف المهرة ١٢/ ١٣٨ (١٥٢٥٦) واستدركه عليه المحققون. الأم ٢/ ٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ١٢٠. وسيأتي الحديث برقم (٧١١).

(٥) ٧١١- إسناده ضعيف، فإن أبا عمرو بن حماس الليثي مقبول حيث يتابع، ولم يتابع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٤٧ وفي المعرفة، له (٢٣٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الأموال (١١٨٠) من طريق ابن عجلان عن أبي الزِّنَادِ. انظر: التَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩١، وإتحاف المهرة ١٢/ ١٣٨ (١٥٢٥٦) ولم =

٧١٢- أَخْبَرَنَا مَالِك بْن أَنس [(١)]، عَن يَحْيَى بْن سعيد، عَن زريق [(٢)] بن حكيم[(٣)]: أَن عُمَر بْن عَبْد العزيز كتب إِلَيْهِ: أَنِ انْظُرْ مَنْ مَرَّ بِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَخُذْ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ أَموالِهِمْ مِنَ التِّجَارات، مِنْ كُلِّ أَرْبَعْينَ دِينَاراً دِينَاراً، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابٍ [(٤)] حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ دِينَاراً، فإِنْ نَقَصَت ثُلُثَ دِينَارٍ فَدَعْهَا وَلَا تَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئاً[(٥)].

أَخْرَجَ الثَّلاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* ۞ *

= يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧١٠). الأم ٢/ ٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ١٢٠.

(١) الموطأ [(٦٧٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٩٠) برواية يحيى الليثي].

(٢) هكذا في الأصل بتقديم الزاي على الراء، وفي الأم الطبعة القديمة، والمسند المطبوع، والبدائع «رُزيق» بتقديم الراء على الزاي. وكذا في الشافي العي: ٣٧، وقال: بتقديم الراء على الزاي... قال الرافعي: «رواه الشَّافِعِي في بعض كتبه عن زريق بن حيان، وكذا في الموطأ وهو رجل أقدم من رزيق ابن حكيم فلعلهما روياه عن ابن عمر»، وفي التقريب (١٩٣٥) رُزيق بالتصغير، ويقال فيه بتقديم الزاي. وانظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ١٠١٣، والإكمال ٤/ ٤٧. وقال أبو عبيد في الأموال (١٦٦١): «أهل العراق يقولون (رزيق) وأهل الشام ومصر يقولون (زريق) وهم أعلم بهِ».

(٣) وبالتصغير أيضاً. انظر: التقريب (١٩٣٥).

(٤) في الأم: «فبحساب ذَلِكَ».

(٥) ٧١٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٤٣) و(٢٣٦٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو يوسف في كتاب الخراج: ١٣٧، وعبد الرزاق (١٠١١٦) و(١٩٢٧٨)، وابن أبي شيبة (٩٨٧٨) ط الحوت من طريق رزيق بن عبد العزيز. وأَخْرَجَهُ الطَّحَاوي فِي شَرْح مَعَانِي الآثَار ٢/ ٣٢ من طريق عبد الرَّحْمَنِ بن مهران، عَنْ عُمَرَ بن عبد الْعَزِيز. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٢٧٨. الأم ٢/ ٤٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٩٠.

١٦. بَابُ زَكَاةِ أَمْوالِ الْيَتَامَى وَالابْتِغَاءِ فِيهَا

٧١٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يُوسُفَ بنِ مَاهَكَ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**ابتغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي مَالِ الْيَتَامَى لَا تُذْهِبُهَا ولَا تَسْتَأْصِلُهَا الزَّكَاةُ**»(١).

٧١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ / ٩٢و/ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلِينِي أَنَا وأَخَوينِ لِي يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِهَا فَكَانَتْ، تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ(٢).

٧١٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَلِينِي وَأَخًا لِي فِي حَجْرِهَا فَكَانَتْ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ(٣).

٧١٦- أَخْبَرَنَا سُفْيانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُزَكِّي مَالَ

---

(١) ٧١٣- إسناده ضعيف، لإرساله، وابن جريج مدلس وقد عنعن. أخرجه البيهقي ٤/ ١٠٧ وفي المعرفة، له (٢٢٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٨٢)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٠٠)، وابن حزم في المحلى ٥/ ٢٠٨. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٧، وإرواء الغليل ٣/ ٢٥٩. الأم ٢/ ٢٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٣.

(٢) ٧١٤- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٢٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرَّزَّاق (٦٩٨٤) و(٦٩٨٥). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٨. الأم ٢/ ٢٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٣. انظر: ما سيأتي برقم (٧١٥) و (٧١٨).

(٣) ٧١٥- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٠٨، وفي المعرفة، له (٢٢٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٦٦١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٧٨) برواية يحيى الليثي]، والبيهقي في الصغرى (١١٥٦). الأم ٢/ ٢٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٣. انظر ما سبق برقم (٧١٤)، وما سيأتي برقم (٧١٨).

الْيَتِيمِ(١).

٧١٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ابْتَغُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَسْتَهْلِكُهَا الزَّكَاةُ(٢).

٧١٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ(٣) عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُزَكِّي أَمْوَالَنَا، وَإِنَّهُ لَيُتَّجَرُ بِهَا فِي الْبَحْرَيْنِ(٤).

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وإِلى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِ جِراحِ الْعَمْدِ.

❊ ❊

(١) ٧١٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٠٨ وفي المعرفة، له (٢٢٦٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٩٩١) و (٦٩٩٨) و (٦٩٩٩)، أبو عبيد في الأموال (١٣٠٨) و(١٣٠٩)، وابن أبي شيبة (١٠١١٦) ط الحُوت، والبيهقي ٤/ ١٤٩ وفي الصغرى، له (١١٥٧). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٨، وإتحاف المهرة ٩/ ٤٧ (١٠٣٨٦) لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه عَلَيْهِ المحققون. الأم ٢/ ٢٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٤.

(٢) ٧١٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٢٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٦٦٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٧٧) برواية يحيى الليثي]، وعبد الرزاق (٦٩٩٠)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٠١) و(١٣٠٢)، وابن أبي شيبة (١٠١١٧) و(١٠١١٩) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ١١٠ وفي العلل، له ٢/ ١٥٦، وعبد الله بن أحمد فِي مسائل أبيه (٧٤٤) من طرق عن عمر بن الخطاب. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٨٥، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ١/ ١٦٧، وإرواء الغليل ٣/ ٢٥٨. الأم ٢/ ٢٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٤.

(٣) في الأم: «يخبر».

(٤) ٧١٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٢٦٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٦٩٨٣)، وأبو عبيد في الأموال (١٣٠٧)، وابن أبي شيبة (١٠١١٤) و(١٠١١٨) ط الحُوت. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٨/ ١٦٨، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٦٨. الأم ٢/ ٣٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٧٥. انظر: ما سبق برقم (٧١٤) و (٧١٥).

١٧. بَابٌ[*] مَا لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ مِنَ الْعُرُوضِ والحُلِيِّ والوَرِقِ

٧١٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ(١) بن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعَرضِ زَكَاةٌ إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ التِّجَارَةُ(٢).

٧٢٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّها كَانَتْ تَلِي بَنَاتِ أَخِيهَا يَتَامَى فِي حَجْرِهَا، لَهُنَّ الْحُلِيُّ فَلَا تُخْرِجُ مِنْهُ الزَّكاةَ(٤).

٧٢١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُؤَمَّلٍ(٥)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تُحلِّي بَنَاتِ أَخِيهَا الذَّهَبَ فَكَانَتْ لَا تُخْرِجُ زَكَاتَهُ(٦).

---

(١) هكذا في الأصل وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع «عبيد الله» بالتصغير، ومثله في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٥/ ٥٤.

(٢) ٧١٩- إسناده صحيح، فَهوَ وإن كانَ التوثيق على الإبهام غير مقبول فَقد رواه عدد من الثقات عن عبيد الله كَما في التخريج. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧١٠٣)، وأبو عبيد في الأموال (١١٨١)، وابن أبي شيبة (١٠٤٥٩) ط الحُوت، والبيهقي ٤/ ١٤٧. انظر: المحلى ٥/ ٢٣٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٧٨، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩١. الأم ٢/ ٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ١٢١.

(٣) الموطأ [(٣٢٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٢٠٩) برواية سويد بن سعيد، و(٦٧٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٧٣) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٧٢٠- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ١٣٨ وفي المعرفة، له (٢٣٥١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٧٠٥٢)، وأبو عبيد في الأموال (١٢٧٨)، وابن أبي شيبة (١٠١٧٤) و(١٠١٧٥) و(١٠١٧٦) ط الحُوت، والبيهقي ٤/ ١٣٨. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٧٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٨٩. الأم ٢/ ٤٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٣.

(٥) في الأم، والمسند المطبوع: «عبد الله بن المؤمل».

(٦) ٧٢١- إسناده ضعيف من أجل عبد الله بنِ المؤمل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٥٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ٤٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٤.

٧٢٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ عَلَى بَنَاتِهِ وَجَوَارِيهِ الذَّهَبُ ثُمَّ لَا يُخْرِجُ مِنْهُ الزَّكَاةَ [(٢)].

٧٢٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ / ٩٢ظ/ ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، قالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ عَنِ الْحُلِيِّ أَفِيهِ الزَّكَاةُ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: لَا، فَقَالَ: وَإِنْ كَانَ يَبْلُغُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ: جَابِرٌ: كَثِيرٌ [(٣)].

٧٢٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٤)]، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ**» [(٥)].

---

(١) الموطأ[(٣٣٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٥٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٧٤) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٧٢٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٣٨ وفي المعرفة، له (٢٣٥٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٠٤٧)، وأبو عبيد في الأموال (١٢٧٦)، وابن أبي شيبة (١٠١٧٣) ط الحوت. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٧٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٨٩. الأم ٢/ ٤١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٤.

(٣) ٧٢٣- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ١٣٨ وفي المعرفة، له (٢٣٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٠٤٦)، وأبو عبيد في الأموال (١٢٧٥)، وابن أبي شيبة (١٠١٧٧) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ١٠٧. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٢١٠، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٧٥، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٨٩، وإتحاف المهرة ٣/ ٣٠٠ (٣٠٥٤)، وإرواء الغليل ٣/ ٢٩٥. الأم ٢/ ٤١، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٤.

(٤) الموطأ [(٣٢٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٩٢) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٢٠٨) برواية سويد بن سعيد، و(٦٣٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٥٣) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٧٢٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٨٤ وفي المعرفة، له (٢٣٤٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٧٢٥٨)، وأحمد ٣/ ٦٠، والبخاري ٢/ ٤٧ (١٤٥٩) و١٥٦ (١٤٨٤)، وفي تأريخه الكبير ١/ ٤٢١، والنسائي ٥/ ٣٦، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٣٥، والبيهقي ٤/ ٨٤ و ١٣٤، والبغوي (١٥٦٩) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. وأخرجه عبد الرزاق (٧٢٥٢) و(٧٢٥٣)، وأبو عبيد في الأموال (١١٧٥) و(١٤٢٢)، وابن أبي شيبة (٩٩٠١) ط الحوت، والدارمي (١٦٤١)، وأبو داود (١٥٥٩)، والبخاري ٢/ ١٣٣(١٤٠٥) و١٤٤ (١٤٤٧)، ومسلم ٣/ ٦٦ (٩٧٩) (٢) و٦٧ (٩٧٩) (٥)، والترمذي (٦٢٦)، والنسائي ٥/ ١٨ و٤٠ – ٤١، =

٧٢٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ [٢] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ**»[٣].

٧٢٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا عَمْرو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ[٤].

أَخْرَجَ الثَّمَانِيَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

* *

= وأبو يعلى (١٠٣٤) و(١٠٧١)، وابن خزيمة (٢٢٩٣) و(٢٢٩٤) و(٢٢٩٥) و(٢٣٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار٢/ ٣٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٦٤) و(٣٢٧٢) و(٣٢٧٣) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، وفي ط الرسالة (٣٢٧٥) و(٣٢٧٦) و(٣٢٧٧) و(٣٢٨٢)، والطبراني في المعجم الصغير (٦٥٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١، والدارقطني ٢/ ٩٢ – ٩٣ و١٢٩، والبيهقي ٤/ ١٢٠ من طرق عن أبي سعيد الخدري. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ١٩٦، ونصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٤، والتَّلْخِيص الحبير٢/ ١٧٩، وإتحاف المهرة ٥/ ٤٦١ (٥٧٨٢)، وإرواء الغليل ٣/ ٢٦٧ و٢٧٥. الأم ٢/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٠. انظر: (٧٢٥) و(٧٢٦) و(٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٤٥).

(١) الموطأ [(٦٣٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(٦٥٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) لَم ترد في الأم.

(٣) ٧٢٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٨٤ وفي المعرفة، له (٢٣٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٦٠، والبخاري ٢/ ١٤٣ (١٤٤٧)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٧)، والنسائي ٥/ ١٧، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٣٥، وابن حبان في ط الفكر (٣٢٧١)، وفي ط الرسالة (٣٢٧٥)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١، والبيهقي ٤/ ٨٤ و١٢٠. إتحاف المهرة ٥/ ٤٦١ (٥٧٨٢). الأم ٢/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٠. انظر: (٧٢٤) و(٧٢٦) و(٧٤٣) و(٧٤٥).

(٤) ٧٢٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٣٤١) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحمَيدِيّ (٧٣٥)، وَأَحْمَد ٣/ ٦، والدَّارميّ (١٦٤٠)، ومُسْلِم ٣/ ٦٦ (٩٧٩) (١)، وَالتِّرْمِذِي (٦٢٧)، والنَّسائِي ٥/ ١٧ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٢٢٢٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٩٧٩)، وابْنُ الجَارُود (٣٤٠)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٣٣ من طريق سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ بِهَذَا الإسناد. الأم ٢/ ٣٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٠. إتحاف المهرة ٥/ ٤٦١ (٥٧٨٢).

١٨. بَابُ زَكَاةِ الرِّكَازِ والْكَنْزِ

٧٢٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وفي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**»[١].

(١) ٧٢٧- صحيح. أخرجه المصنف في السنن المأثورة (٣٦٩). وأخرجه البيهقي في المعرفة (٢٣٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٥)، وعبد الرزاق (١٨٣٧٣)، والحميدي (١٠٧٩)، وأحمد ٢/ ٢٣٩ و٢٥٤ و٢٧٤ و٢٨٥، والبخاري ٩/ ١٥(٦٩١٢)، ومسلم ٥/ ١٢٧ (١٧١٠) (٤٥) و١٢٨(١٧١٠) (٤٥)، وأبو داود (٣٠٨٥) و (٤٥٩٣)، وابن ماجه (٢٥٠٩)، والترمذي (٦٤٢) و(١٣٧٧)، والنسائي ٥/ ٤٥ وفي الكبرى، له (٥٨٣١) و(٥٨٣٢) و(٥٨٣٣) و(٥٨٣٤)، وابن الجارود (٣٧٢) و(٧٩٥)، وأبو عوانة ٤/ ١٥٦ و ١٥٧، وابن حبان في ط الفكر (٦٠١٤) و(٦٠١٥) و(٦٠١٦)، وفي ط الرسالة (٦٠٠٥) و(٦٠٠٦) و(٦٠٠٧)، والدارقطني ٣/ ١٥١، والبيهقي ٤/ ١٥٥ و٨/ ١١٠ و٣٤٣ وفي المعرفة، له (٢٣٨٤) من طرق عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به، مرفوعــًا. وأخرجه المصنف في السنن المأثورة (٣٧٠)، وابن أبي شيبة (١٠٧٧٩) ط الحُوت، وابن ماجه (٢٦٧٣)، والترمذي (١٣٧٧)، والنسائي ٥/ ٤٤ وفي الكبرى، له (٢٢٧٥)، وابن خزيمة (٢٣٢٦)، وأبو عوانة ٤/ ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٣، والدارقطني ٣/ ١٤٩ – ١٥٠، والهروية في جزئها (٩٥) من طريق الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة، به، مرفوعــًا. وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ١/ ٢٨١، وأحمد ٢/ ٤١٥ و ٤٧٥ و ٤٩٥ و ٥٠١، والدارمي (٢٣٨٢)، ومسلم ٥/ ٢٨ (١٧١٠) (٤٥)، وابن خزيمة (٢٣٢٦)، وأبو عوانة ٤/ ١٥٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٤، والهروية في جزئها (٩٦) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، به، مرفوعــًا. وأخرجه مسلم ٥/ ١٢٨ (١٧١٠) (٤٥)، والنسائي ٥/ ٤٥، وأبو عوانة ٤/ ١٥٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٤، والدارقطني ٣/ ١٥١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، به، مرفوعــًا. وأخرجه ابن الجعد (١١٢١)، وابن أبي شيبة (٢٧٣٦٦) ط الحُوت، وإسحاق بن راهويه (٦٤)، وأحمد ٢/ ٢٢٨ و٣٨٦ و٤٠٦ و٤١١ و٤١٥ و٤٥٤ و٤٥٦ و٤٦٧ و٤٨٢ و٤٩٣ و٤٩٩ و٥٠٧، والبخاري ٣/ ١٤٤ (٢٣٥٥)، والنسائي ٥/ ٤٥ وفي الكبرى، له (٢٢٧٧) و(٥٨٣٣)، وأبو يعلى (٦٠٥٠) و(٦٠٧٢) و(٦٠٧٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٤، والطبراني في الصغير (٣٣٤) وفي الأوسط، له (٢٣٩٩)، والخطيب في تأريخه ٥/ ٥٣ – ٥٤ من طرق عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. جاءت الروايات مطولة ومختصرة. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٠، =

٧٢٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**»[١].

٧٢٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**»[٣].

٧٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بنِ شَابُورَ[٤] وَيَعْقُوبَ بنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي كَنْزٍ وَجَدَهُ رَجُلٌ فِي خَرِبَةٍ جَاهِلِيَّةٍ: «**وَإِنْ وَجَدْتَهُ فِي قَرْيَةٍ مَسْكُونَةٍ**[٥] / ٩٣و/ **أَوْ فِي سَبِيلٍ مِيْتَا**[٦] **فَعَرِّفْهُ، وَإِنْ**

= والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ١٩٢، وإرواء الغليل ٣/ ٢٨٧. الأم ٢/ ٤٣، وطبعة الوفاء ٣/ ١١٣. سيتكرر الحديث برقم (٧٣٢).

(١) ٧٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (١٠٨٠)، وأحمد ٢/ ٣٨٢، والدارمي (٢٣٨٤)، والنسائي كما في تحفة الأشراف (١٣٨٥٨)، وأبو يعلى (٦٣٠٨)، وأبو عوانة ٤/ ١٥٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٠٤، والطبراني في الأوسط (٧٦٤٨) ط الطحان، وفي ط العلمية (٧٦٥٢)، من طرق عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٣٧١). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٨٧) من طرق عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال البيهقي عقب تخريجه الحديث من هذا الطريق: «ورواية الربيع أشهر». الأم ٢/ ٤٣، وطبعة الوفاء ٣/ ١١٣.

(٢) أَخْرَجَهُ مالك برواية عبد الرحمن بن القاسم هكذا مرسلًا كما في التمهيد ٧/ ٢٠.

(٣) ٧٢٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٣٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وسيأتي بالسند نفسه موصولًا من حديث أبي هريرة برقم (١٦٦٨)، وانظر رقم (٧٢٧) و(٧٢٨). الأم ٢/ ٤٣، وطبعة الوفاء ٣/ ١١٤.

(٤) في المسند، والبدائع، وطبعة الوفاء للأم (سابور) بالسين المهملة، وما في الأصل مثله في الأم الطبعة القديمة، وتهذيب الكمال ٢/ ٤١٦، والتقريب (١٧٨٨)، وقال: بالمعجمة والموحدة.

(٥) أي معمورة للمسلمين. الشافي العي: ٣٧.

(٦) هكذا في الأصل مجودة الضبط، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع (مِيْتاء)، قال في الشافي العي: ٣٧ «هو مفعال من الإتيان: هو الذي يسلك ويؤتي كثيراً». وفي النهاية ٤/ ٣٧٨: «أي طريق مسلوك، وهو مفعالٌ من الإتيان».

وَجَدْتَهُ فِي خَرِبَةٍ جَاهِلِيَّةٍ أَوْ فِي قَرْيَةٍ غَيْرِ مَسْكُونَةٍ، فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»(١).

٧٣١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ أَلْفاً وَخَمْسَ مِئَةِ دِرْهمٍ فِي خَرِبَةٍ بالسَّوَادِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا لأَقْضِيَنَّ فِيهَا قَضَاءً بَيِّناً، إِنْ كُنْتَ وَجَدْتَها فِي قَرْيَةٍ يُؤَدِّي خَرَاجَها قَرْيَةٌ أُخْرَى فَهِيَ لأَهْلِ تِلْكَ القريةِ، وإنْ كُنْتُ وَجَدْتَها في قَريةٍ لَيس يُؤدي خَرَاجَها قَريةٌ أُخْرَى فَلَكَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ، وَلَنَا الْخُمُسُ، ثُمَّ الْخُمُسُ لَكَ(٢).

٧٣٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»(٣).

أُخْرِجَ الْخَمْسَةَ الأحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الرِّسَالَةِ.

* * *

(١) ٧٣٠- صحيح من غير هَذا الطريق. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١١٥ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣٨٨)، والبَغْويّ (١٥٨٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٥٩٦)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٨٥٩) و(٨٦٠) و(٨٦١)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٧٦٦) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٢/ ١٨٠ و١٨٦ و٢٠٣ و٢٠٨، وَأَبُو داود (١٧١٠)، وابْنُ الجَارُود (٦٧٠)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٢٧) و(٢٣٢٨)، والطَّبَرَانِيّ فِي الأوْسَط (١٩٨٣) ط العلمية و(٢٠٠٤) ط الطَّحَّان، والدَّارَقُطْنِيّ ٣/ ١٩٤-١٩٥ و٤/ ٢٣٦، والحَاكِم ٢/ ٦٥، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٣ و٦/ ١٩٠، والبَغْويّ (٢٢١١). انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨١، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ٦٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٩٣، وإتْحَاف المَهَرَة ٩/ ٤٨٧ (١١٧٣٣). الأُم ٢/ ٤٣-٤٤، وطبعة الوفاء ٣/ ١١٥.

(٢) ٧٣١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣٩١) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٨٧٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٧٧٢) ط.الحُوت. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٩٣. الأُم ٢/ ٤٤، وطبعة الوفاء ٣/ ١١٧.

(٣) ٧٣٢- سَبَقَ تَخْرِيجهُ انظر حَدِيث رَقَم (٧٢٧).

١٩. بَابٌ زَكَاةِ الْعَنْبَرِ

٧٣٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعَنْبَرِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ شيءٌ، فَفِيهِ الْخُمُسُ[١].

٧٣٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاووسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْعَنْبَرِ فَقَالَ: إِن كَانَ فِيهِ شَيْءٌ، فَفِيهِ الْخُمُسُ[٢].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ.

* * *

(١) ٧٣٣- إسناده صحيح. أخرجه البَيْهَقِيّ ٤/ ١٤٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣٦٤) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأخرجه عبد الرَّزَّاق (٦٩٧٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٠٦٥) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٤٦. وأخرجه ابن حَزْم فِي المُحَلَّى ٦/ ١١٧، وابْنُ عبد البَر فِي الاستذكار ٣/ ٣٦ معلقاً. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٣، وإِتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٣٠٢ (٧٨٦١). الأُم ٢/ ٤٢، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٩.

(٢) ٧٣٤- سَبَقَ تَخْرِيجهُ انظر حَدِيث رَقَم (٧٣٣).

٢٠. بَابٌ: لَيْسَ فِي الْعَنْبَرِ زَكَاةٌ

٧٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ[١]: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعَنْبَرِ زَكَاةٌ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ[٢] الْبَحْرُ[٣].

٧٣٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ[٤]. وَعَنِ / ٩٣ظ/ ابْنِ طاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعَنْبَرِ شَيْءٌ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ[٥].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالثَّانِيَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

---

(١) في الأم، والمسند المطبوع: «عَن أذينة»، وكلاهما صحيح. قالَ الحافظ ابن حجر في التقريب (٨١٩٧): «أبو العالية البراء؛ بالتشديد، البصري، اسمه زياد، وقيل: كلثوم، وقيل: أذينة، وقيل: ابن أذينة، ثقة».

(٢) أي دفعه موج البحر وألقاه إلى الشط. اللسان ٤/ ٢٨٤ (دسر).

(٣) ٧٣٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٤٦ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣٦٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٨٨٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٠٥٨) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٤٦ من طُرُقٍ عَنْ سُفْيَان. وأَخْرَجَهُ ابن عبد البَر فِي الاستذكار ٣/ ٣٦ معلقـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٣، وإتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٣٠٢ (٧٨٦٢). الأُم ٣/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ١٠٩.

(٤) في الأم، والمسند المطبوع: «عَن أذينة».

(٥) ٧٣٦- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٤٦ فِي المعرفة، له (٢٣٦٣) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٩٧٧)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (٨٨٥)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٠٥٩) ط الحُوت، والبَيْهَقِيّ ٦/ ١٤٦. وأَخْرَجَهُ البُخَارِيّ ٢/ ١٥٩ (١٤٩٧)، وابْنُ عبد البَر فِي الاستذكار ٣/ ٣٦ معلقـًا. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٨٣، وإتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٣٠٢ (٧٨٦٢). الأم ٢/ ٤٢، طبعة الوفاء ٤/ ٢٣٦. لَمْ نعثر عَلَيْهِ من طَرِيق أذينة وطَاوُوس مقرونين.

٢١. بَابُ زَكَاةِ الثِّمَارِ وَالزُّرُوعِ وَالزَّيْتِ وَالْعَسَلِ

٧٣٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّد بنِ صَالِحِ التَّمَّارِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَتَّابِ بنِ أُسَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِي زَكَاةِ الْكَرْمِ: «**يُخْرَصُ**[١] **كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ، ثُمَّ تؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيبًا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْراً**»[٢].

٧٣٨- وَبِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَنْ يَخرِصُ عَلَى النَّاسِ كُرُومَهُمْ وَثِمَارَهُمْ[٣].

---

(١) يقال: خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصًا إذا حزر ما عليها من الرطب تمراً ومن العنب زبيبًا، فهو من الخرص: الظن ؛ لأن الحزر إنما هوَ تقدير بظن. النهاية ٢/ ٢٣.

(٢) ٧٣٧- إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سعيد بن المسيب لَم يسمع من عتاب. أَخْرَجَهُ ابن خُزَيمَةَ (٢٣١٦)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٢٢ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣١٥)، والبَغْويّ (١٥٧٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٧٢١٤)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٥٦٣) ط الحُوت، وَأَبُو داود (١٦٠٣) و(١٦٠٤)، وابْنُ ماجه (١٨١٩)، وَالتِّرْمِذِي (٦٤٤)، والنَّسائِي ٥/ ١٠٩، وابْنُ الجَارُود (٣٥١)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣١٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٣٩، وابْنُ حبَّان (٣٢٧٥) ط الفِكر، و(٣٢٧٨) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ١٧/ (٤٢٤) وفِي الأوسط، لَهُ (٨٨٣٢) ط الطَّحَّان و(٨٨٣٧) ط العلمية، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٣٢ و١٣٤، والحَاكِم ٣/ ٥٩٥، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٢١ و١٢٢، وابْنُ عبد البَر فِي التَّمْهِيد ٦/ ٤٧٠، والبَغْويّ عَقِبَ (١٥٧٩)، والمزِّيّ فِي تهْذِيب الكمال ٥/ ٩٠. أَخْرَجَهُ ابن خُزَيمَةَ (٢٣١٧) مرسلاً. انظر: التَّمْهِيد ٦/ ٤٧٢، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٨١، وإتْحَاف المَهَرَة ١٠/ ٦٦٨ (١٣٥٨٠). الأُم ٢/ ٣١، وطبعة الوفاء ٣/ ٨٠.

(٣) ٧٣٨- إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سعيد بن المسيب لَم يسمع من عتاب. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٢١ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣١٦)، والبَغْويّ عَقِبَ (١٥٧٩) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو داود (١٦٠٣) و(١٦٠٤)، وابْنُ ماجه (١٨١٩)، وَالتِّرْمِذِي (٦٤٤)، وابْنُ الجَارُود (٣٥١)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٣٩، وابْنُ حبَّان (٣٢٧٤) ط الفِكرِ، و(٣٣٧٨) ط الرِّسَالَةِ، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٣٣، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٢١. الأُم ٢/ ٣١-٣٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٨٠.

٧٣٩- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: صَدَقَةُ الثِّمَارِ وَالزُّرُوعِ مَا كَانَ نَخْلاً أَوْ كَرْماً أَوْ زَرْعاً أَوْ شَعِيراً أَوْ سُلْتاً [١] فَمَا كَانَ بَعلاً [٢] أَوْ سَقْياً بِنَهْرٍ [٣] أَوْ يُسْقَى بِالْعَيْنِ أَوْ عَثْرِيّاً [٤] بِالْمَطَرِ فَفِيهِ الْعُشُورُ [٥] وَمِنْ كُلِّ عَشَرةٍ وَاحِدٌ، وَمَا كَانَ مِنْهُ يُسْقَى بِالنَّضْحِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ فِي كُلِّ عِشْرِينَ وَاحِدٌ[٦].

٧٤٠- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنِ الْحَارِثِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سعد[٧] بنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُول اللهِ، اجْعَلْ لِقَومِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَفَعَلَ [٨] رَسُولُ اللهِ

---

(١) هو ضرب من الشعير أبيض لا قشر له. اللسان ٢/ ٥٣.

(٢) هو ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض من غير سقي سماء، ولا غيرها، قال الأزهري: هو ما ينبت من النخل في أرض يقرب ماؤها، فرسخت عروقها في الماء واستقت عن ماء السماء والأنهار وغيرها، والنهاية ١/ ١٤١.

(٣) في الأم: «أو يسقى بنهر».

(٤) هو ما سقت السماء من النخيل، وقيل غير ذَلِكَ. انظر: التاج ١٢/ ٥٢٨ (عثر) والضبط المثبت مجود في الأصل، وانظر: فتح الباري ٣/ ٣٤٩.

(٥) في الأم: «العشر».

(٦) ٧٣٩- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٢٣٣٧) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٤١٥)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٥٥ (١٤٨٣)، وَأَبُو داود (١٥٩٦)، وابْنُ ماجه (١٨١٧)، وَالتِّرْمِذِي (٦٤٠)، والنَّسائِي ٥/ ٤١ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٢٢٦٧)، وابْنُ الجَارُود (٣٤٨)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ٣٦، وابْنُ حبَّان (٣٢٨١) و(٣٢٨٢) و(٣٢٨٣) ط الفِكْرِ، و(٣٢٨٥) و(٣٢٨٦) و(٣٢٨٧) ط الرِّسَالَةِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير (١٠٨٨)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ١٢٩ و١٣٠، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٣٠، والبَغْويّ (١٥٨٠). انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٢٠٢، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٩٣، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٧٩، وإتْحَاف المَهَرَة ٩/ ٣٤٥ (١١٣٧١)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٢٧٣. الأُم ٢/ ٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٩٥.

(٧) في الأصل: «سعيد»، وما أثبتناه هو الموافق لما جاء في الأم، والمسند المطبوع، والبدائع ومصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٢٠.

(٨) قبل هَذا في الأم: «قالَ».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ. قَالَ: وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ أَهْلِ السَّرَاةِ قَالَ: فَكَلَّمْتُ قَوْمِي فِي العَسَلِ فَقُلْتُ لَهُ زَكَاةٌ(١)، فَإِنَّهُ لا / ٩٤و/ خَيْرَ فِي ثَمَرَةٍ لا تُزَكَّى. فَقَالُوا: كَمْ(٢)؟ قَالَ: فَقُلْتُ: الْعُشْرُ. فَأَخَذْتُ مِنْهُمُ العُشْرَ فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ(٣) مَا كَانَ فَقَبَضَهُ عُمَرُ فَبَاعَهُ، ثُمَّ جَعَلَ ثَمَنَهُ فِي صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ(٤).

٧٤١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ النَّبَطِ(٦) مِنَ الحِنْطَةِ وَالزَّيْتِ نِصْفَ الْعُشْرِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُكَثِّرَ الْحَمْلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَيَأْخُذُ مِنَ القِطْنِيَّةِ العُشْرَ(٧).

٧٤٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٨)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ: أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عَامِلاً(٩) مَعَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عَلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

---

(١) في الأم: «فقلت لَهُم: زكوه».
(٢) في الأم: «كم ترى».
(٣) في الأم: «بما».
(٤) ٧٤٠- هَذا الحديث ضعفه الإمام البخاري وشيخه علي بن المديني وغيرهما. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٢٧ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٣٢٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٤٨٦)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٠٥٣) ط الحُوت، وَأَحْمَد ٤/ ٧٩، والبَزَّار كَمَا فِي كَشْف الأَسْتَار (٨٧٨)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير ٦/ ٤٣ (٥٤٥٨)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٢٧. انظر: نصب الرَّايَة ٢/ ٣٩٠، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٧٨. الأُم ٢/ ٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٩٨-٩٩.
(٥) المُوَطَّأ [(٣٣١) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٧٣٨) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٧٦٣) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].
(٦) هم جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق. انظر التاج ٢٠/ ١٣١ «نبط».
(٧) ٧٤١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٩/ ٢١٠ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٥٥٤٢) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرزاق (١٠١٢٦) و(١٠١٢٧) و(١٩٢٨٢)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٦٦٠)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٥٨٤) ط الحُوت. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٤/ ١٤٢. الأُم ٤/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٩١.
(٨) المُوَطَّأ [(٧٣٩) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٧٦٤) بِرِوَايَة يَحْيَى اللَّيْثِيّ].
(٩) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «غلاماً».

فَكَانَ يَأْخُذُ مِنَ النَّبَطِ الْعُشْرَ(١).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالْخَامِسَ وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الْجِزْيَةِ.

❊ ❊

(١) ٧٤٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٩/ ٢١٠وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٥٥٤٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاق (١٠١١٧) و(١٩٢٧٩)، وَأَبُو عُبَيْد فِي الأموال (١٦٥٩)، والبَيْهَقِيّ ٩/ ٢١٠. الأُم ٤/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٥/ ٤٩١.

٢٢. بَابٌ (١) : لَيْسَ فِيمَا دُون خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ

٧٤٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الله بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُوْنَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ**»[١].

٧٤٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»[٢].

٧٤٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: سَمِعْتُ عَمْرو بنَ يَحْيَى الْمَازِنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»[٣].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ / ٩٤ظ/ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

❊ ❊

(١) ٧٤٣- سَبَقَ تَخْرِيجهُ انظر حَدِيث رَقَم (٧٢٤). انظر: (٧٢٥) و(٧٢٦) و(٧٤٤) و(٧٤٥).

(٢) ٧٤٤-سَبَقَ تَخْرِيجهُ انظر حَدِيث رَقَم (٧٢٥). انظر: (٧٢٤) و(٧٢٦) و(٧٤٣) و(٧٤٥).

(٣) ٧٤٥- سَبَقَ تَخْرِيجهُ انظر حَدِيث رَقَم (٧٢٦). انظر: (٧٢٤) و(٧٢٥) و(٧٤٣) و(٧٤٤).

٢٣. بَابُ الْعَامِلِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَهَلَاكِ مَالٍ خَالَطَتْهُ الصَّدَقَةُ

٧٤٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيْر، عَنْ أَبِي حُمَيْد السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً مِنَ الأَسْدِ[1] يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «**مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ عَلَى بَعْضِ أَعْمَالِنَا، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا لِي، فَهلاَّ جَلَسَ، فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ يُهْدَى إِلَيهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيراً لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ**»[2]، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ[3] إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ**»[4].

٧٤٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْد السَّاعِدِيِّ قَالَ: بَصُرُ عَيْنَيَّ وَسَمْعُ أُذُنَيَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ

---

(١) في الأم: «الأزد».

(٢) أي تصيح.

(٣) العفرة: بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض وهو وجهها. النهاية ٣/ ٢٦١.

(٤) ٧٤٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٢٣٧٩)، والبَغْويّ (١٥٦٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٨٤٠)، وَأَحْمَد ٥/ ٤٢٣، والبُخَارِيّ ٣/ ٢٠٩ (٢٥٩٧) و٩/ ٨٨ (٧١٧٤)، ومُسْلِم ٦/ ١١ (١٨٣٢) (٢٦)، وَأَبُو داود (٢٩٤٦)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٣٩)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٨ وفِي الصُغْرَى، لَهُ (١٢١٩) من طَرِيق سُفْيَان، عَن الزُّهْرِيّ، عَنْ عُرْوَة بن الزُّبَيْر. وَأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٩٥٠) و(٦٩٥١) و(٦٩٥٢)، والدَّارمِيّ (١٦٧٦) و(٢٤٩٦)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٤ (٩٢٥) و١٦٠(١٥٠٠) و٨/ ١٦٢ (٦٦٣٦) و٩/ ٣٦ (٦٩٧٩) و٩٥ (٧١٩٧)، ومُسْلِم ٦/ ١١ (١٨٣٢) (٢٦) و(٢٧) و١٢(١٨٣٢) (٢٨) و(٢٩)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٣٤٠) و(٢٣٨٢) من طُرُقٍ عَنْ أَبِي حميد الساعدي. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٦٩، ولم يذكر ابن حجر سند الشَّافِعِيّ في إتْحَاف المَهَرَة ١٤/ ٨٨ (١٧٤٥٥)، لَكِن استدركه المحققون عَلَيْهِ. الأُم ٢/ ٥٨، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٨. وسيرد برقم (٧٤٧) من طَرِيق سُفْيَان، عَنْ هِشَام بن عُرْوَة، عَنْ أَبِيْهِ. الرِّوَايَات مُطَوَّلَة ومُخْتَصَرَة.

ثَابِتٍ -يَعْنِي مِثْلَهُ-(١).

٧٤٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَلَى الصَّدَقَة، فَقَالَ: «**اتَّقِ** (٢) **يَا أَبَا الْوَلِيدِ لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِكَ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ أَوْ شَاةٍ تَيْعَرُ لَهَا ثُوَاجٌ**(٣)». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنَّ ذَا لَكَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «**إِيْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ**» قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى اثْنَيْنِ أَبَداً(٤).

٧٤٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بنُ عُثْمَانَ بنِ صَفْوَانَ / ٩٥و/ الْجُمَحِيُّ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُخَالِطُ الصَّدَقَةُ مَالاً إِلَّا أَهْلَكَتْهُ**» (٥)(٦).

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ.

---

(١) ٧٤٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٢٣٩٨) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٨٤٠)، وابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٩٥٧) ط الحُوت، والبُخَارِيّ ٢/ ١٤ (٩٢٥)، ومُسْلِم ٦/ ١١ (١٨٣٢) (٢٨)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٩ من طَرِيق سُفْيَان، عَنْ هِشَام بن عُرْوَة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حميد الساعدي. انظر: (٧٤٦). الأم ٢/ ٥٨، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٨.

(٢) في الأم: «اتق الله».

(٣) في الأم والمسند المطبوع والبدائع (الثؤاج) بالهمز، وفي الشافي العي: ٣٧: «بضم المثلثة وهمزة صوت النعجة أو الغنم مطلقاً».

(٤) ٧٤٨- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المَعْرِفَة (٢٣٩٦) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق (٦٩٤٩) و(٦٩٥٣)، والحميدِيّ (٨٩٥)، والطَّبَرَانِيّ فِي الكَبِير كَمَا فِي مَجْمَع الزَّوَائِد ٣/ ٨٦، والحَاكِم ٣/ ٣٥٤، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٨، وابْنُ عَسَاكِر فِي تَأرِيخ دِمَشْق ٢٠/ ٢٥٩. انظر: التَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ١٦٩، وإتْحَاف المَهَرَة ٦/ ٤٤٠ (٦٧٧٦)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٣/ ٣٦٧. الأُم ٢/ ٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ١٤٦.

(٥) قالَ البغوي في شرح السنة: «هوَ حث على تعجيل الزكاة وأدائها قبل أن تختلط بماله فتذهب بهِ، وقيل: أراد تحذير العمال عَن اختزال شيءٍ منها، وخلطهم إياه بمالهم».

(٦) ٧٤٩- إسناده ضعيف ؛ لضعف محمد بن عثمان بن صفوان. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٩ وفِي المَعْرِفَة، لَهُ (٢٤٠٠)، والبَغْوِيّ (١٥٦٣) من طَرِيق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (٢٣٧)، والبُخَارِيّ فِي التَّأرِيخ الكَبِير ١/ ١٨٠، والبَزَّار كَمَا فِي كَشْف الأَسْتَار (٨٨١)، وابْنُ عدي فِي الكامل ٧/ ٤٣٠-٤٣١، والقضاعي فِي مسند الشهاب (٧٨١) و(٧٨٢)، والبَيْهَقِيّ ٤/ ١٥٩ وفِي شعب الإيمان، لَهُ (٣٥٢٢). الأُم ٢/ ٥٩، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٠.

٢٤- بَابُ حِفْظِ الإمَامِ مَالَ الصَّدَقَةِ

٧٥٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ(١)، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ فِي هَذَا الظَّهْرِ نَاقَةً عَمْيَاءَ، فَقَالَ: أَمِنْ نَعَمِ الْجِزْيَةِ أَوْ (٢) مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ أَسْلَمُ: مِنْ نَعَمِ الْجِزْيَةِ، قال: إِنَّ عَلَيْهَا مِيْسَمَ الْجِزْيَةِ(٣).

٧٥١- قَالَ الشَّافِعِيّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ، عَنِ الثِّقَةِ أَحْسِبُهُ مُحَمَّد بنَ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ أَوْ غَيْرَهُ، عَنْ مَوْلَىً لِعُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ عُثْمَانَ فِي مَالِهِ بِالْعَالِيَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ إِذْ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَكْرَيْنِ(٤) وَعَلَى الأَرْضِ مِثْلُ الْفِرَاشِ مِنَ الْحَرِّ فَقَالَ: مَا عَلَى هَذَا لَوْ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى يَبْرُدَ، ثُمَّ يروحَ، ثُمَّ دَنَا الرَّجُلُ. فَقَالَ: انْظُرْ مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَرَى رَجُلاً مُعَمَّماً بِرِدَائِهِ يَسُوقُ بَكْرَيْنِ، ثُمَّ دَنَا الرَّجُلُ، فَقَالَ: انْظُرْ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَامَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْبَابِ فَآذَاهُ نَفْخُ(٥) السَّمُومِ فَأَعَادَ رَأْسَهُ حَتَّى حَاذَاهُ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: بَكْرَانِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ تَخَلَّفَا وَقَدْ مُضِيَ بِإِبِلِ الصَّدَقَة فَأَرَدْتُ أَنْ أُلْحِقَهُمَا بِالْحِمَى وَخَشِيتُ أَنْ يَضِيعَا فَيَسْأَلَنِي اللهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلُمَّ إِلَى الْمَاءِ

---

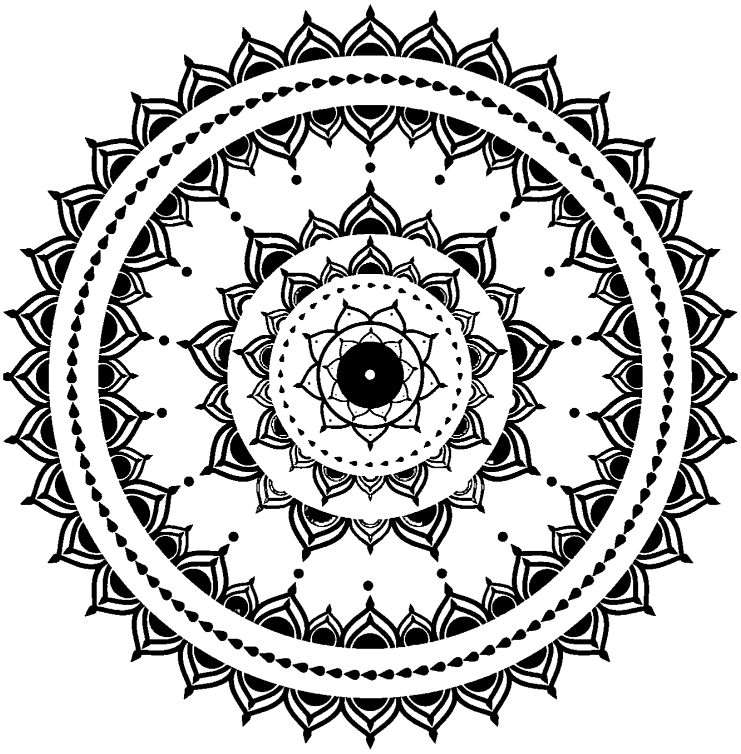
(١) الموطأ [(٢١٠) برواية سويد بن سعيد، و(٧٤٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٧٥٨) برواية يحيى الليثي].
(٢) في الأم: «أم».
(٣) ٧٥٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٤٠٤٣) من طريق الشَّافِعِي. أخرجه البيهقي ٧/ ٢٥. الأم ٢/ ٦٠ و ٨٠، وطبعة الوفاء ٣/ ١٥٤ و١٩٩.
(٤) البكر -بالفتح- الفتي من الإبل بمنزلة الغلام من الناس والأنثى بكرة: النهاية ١/ ١٤٩.
(٥) في الأم: «لفح».

وَالظِّلِّ وَنَكْفِيكَ. فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ، فَقَالَ: / ٩٥ظ/ عِنْدَنَا منْ يَكْفِيكَ، فَقَالَ: عُدْ إِلَى ظِلِّكَ وَمَضَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَوِيِّ الأَمِينِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا فَعَادَ إِلَيْنَا فَأَلْقَى نَفْسَهُ(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

(١) ٧٥١- إسناده ضعيف ؛ للتردد بين محمد بنِ علي بنِ الحسين وغيره المبهم ولجهالة مولى عثمان. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٧٤٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٤/ ٤٨، وطبعة الوفاء ٥/ ٩٧.



بسم الله الرحمن الرحيم

٩- كِتَابُ الْحَجِّ

١. بَابُ حَجِّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٧٥٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ مُحَمَّد بنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: حَجَّ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَقِيَتْهُ الْمَلَائِكَةُ فَقَالُوا: بَرَّ نُسُكُكَ آدَمُ لَقَدْ حَجَجْنَا قَبْلَكَ بِأَلْفَيْ عَامٍ(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* ❁ *

(١) ٧٥٢- إسناده صحيح عَن محمد بنِ كعب. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٧٧ وفي المعرفة، له (٣١٢٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٤١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٥٢.

٢. بَابُ فَضِيلَةِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٧٥٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْحَجُّ جِهَادٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ**»(١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* *

(١) ٧٥٣- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٤٨، وفي المعرفة، له (٢٧٠٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٣٦٤٧) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٤٨ موصولاً من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠٧-٤٠٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٥٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤١. الأم ٢/ ١٣٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٢٥.

٣. بَابُ الْحَاجِّ وَأَفْضَلِ الْحَجِّ وَالسَّبِيلِ

٧٥٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ يَزِيدَ، عَن مُحَمَّدِ بنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَعَدْنَا إِلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا الْحَاجُّ؟ فَقَالَ: «**الشَّعِثُ التَّفِلُ**»[١]. فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «**زَادٌ وَرَاحِلَةٌ**»[٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) الشَّعْث: تلبد الشعر وتغيره، والتَّفِل: الذِي ترك استعمال الطيب.

(٢) ٧٥٤- إسناده ضعيف جداً؛ فإن إبراهيم بنِ يزيد وَهوَ الخوزي متروك الحديث، وقد توبع بمن هوَ مثله فلم يرتق حديثه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٣٠ وفي المعرفة، له (٢٦٦٢)، والبغوي (١٨٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٧٠٣) ط الحوت، وابن ماجه (٢٨٩٦)، والترمذي (٨١٣) و(٢٩٩٨)، والطبري في التفسير ٤/ ١٦، والدارقطني ٢/ ٢١٧. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٨ و٢٨ و٣٣، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٣٥، وإتحاف المهرة ٨/ ٦٦٧ (١٠١٩٩)، والدر المنثور ٢/ ٢٧٣. الأم ٢/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٩.

٤. بَابُ لَا يَسْتَقْرِضُ لِلْحَجِّ

٧٥٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا /٩٦و/ سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ طَارِقِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ [١] عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ لَمْ يَحْجُجْ، أَيَسْتَقْرِضُ لِلْحَجِّ؟ قَالَ: «لَا»[٢].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) في الأصل (بن) مكان (عن) وهو خلاف ما ورد في الأم والمسند المطبوع والبدائع وإتحاف المهرة ومصادر ترجمته.

(٢) ٧٥٥- إسناده حسن من أجل طارق بنِ عبد الرحمن البجلي الأحمسي. فَهوَ صدوق حسن الحديث.
أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٨٦٥) ط الحوت، والبيهقي ٤/ ٣٣٣. انظر: إتحاف المهرة ٦/ ٥٢٣ (٦٩٢٢). الأم ٢/ ١١٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٩٠.

٥. بَابُ أَشْهُرِ الْحَجِّ

٧٥٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ. أَسَمِعْتَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُسَمِّي أَشْهُرَ [١] الْحَجِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، كَانَ يُسَمِّي شَوَّالاً وَذَا الْقَعْدَةِ وَذَا الْحِجَّةِ. قُلْتُ لِنَافِعٍ: فَإِنْ أَهَلَّ إِنْسَانٌ بِالْحَجِّ قَبْلَهُنَّ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئاً[٢].

٧٥٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ أَيُهِلُّ [٣] بِالْحَجِّ قَبْلَ أَشْهُرِ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا[٤].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) في الأم: «شهور».

(٢) ٧٥٦- صحيح، وقد توبع مسلم بن خالد. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٨٧)، والبغوي (١٨٥٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق في تفسيره (٢١٦)، وابن أبي شيبة (١٣٦٢٩) و (١٣٦٤٠) ط الحوت، والطبري في تفسيره ٢/ ٢٥٨، والدارقطني ٢/ ٢٢٦، والحاكم ٢/ ٢٧٦، والبيهقي ٤/ ٣٤٢. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ١٧٣ معلقاً. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٢١، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٠٢ (١٠٨٨٦). الأم ٢/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٧.

(٣) في الأم: «يهل».

(٤) ٧٥٧- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٦١٨) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ٢٣٤، والبيهقي ٤/ ٣٤٣. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٤٤٥ (٣٤١٦). الأم ٢/ ١٥٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٧.

٦. بَابُ الاسْتِمْتَاعِ بِالأَهْلِ وَالثِّيَابِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَوَاقِيتَ

٧٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ قَالَ: يَسْتَمْتِعُ (١) الْمَرْءُ بِأَهْلِهِ وَثِيَابِهِ حَتَّى يَأْتِيَ كَذَا وَكَذَا لِلْمَوَاقِيتِ(٢).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) في الأم: «ليستمتع».

(٢) ٧٥٨- إسناده ضعيف، لإرساله، وعنعنة ابن جريج عَن عطاء مقبولة، ومعنى الحديث صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٠ وفي المعرفة، له (٢٧٦٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٧.

٧. بَابُ الْمَوَاقِيتِ

٧٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِالْمَدِينَةِ (١) فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ؟ قَالَ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ**». قَالَ لِي نَافِعٌ: وَيَزْعُمونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ / ٩٦ظ/ يَلَمْلَمَ**»(٢).

٧٦٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَة مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ**».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ**»(٣).

---

(١) هَذهِ اللفظة حذفها الدكتور رفعت فوزي من طبعة الأم.

(٢) ٧٥٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٧٤٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ مَالِك فِي المُوَطَّأ [(٣٨٠) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٤٩٦) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٠٦٠) بِرِوَايَة أبي مصعب الزُّهْرِيّ، و(٩٢٧) برواية يَحْيَى اللَّيْثِيّ]، وَأَحْمَد ٢/ ٣، والدَّارمِيّ (١٧٩٧)، والبُخَارِيّ ٢/ ١٦٥ (١٥٢٥)، ومُسْلِم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٣)، وَأَبُو داود (١٧٣٧)، وابْنُ ماجه (٢٩١٤)، وَالتِّرْمِذِي (٨٣١)، والنَّسائِي ٥/ ١٢٢ وفي الكُبْرَى، لَهُ (٥٩٠٠)، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١١٨، وابْنُ حِبَّان (٣٧٦١) ط الرِّسَالَةِ وفي ط الفِكر (٣٧٦٣)، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٢٦، والبَغْوِيّ (١٨٥٨) من طُرُقٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابن عُمَرَ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٢، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ١٥٩، لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ فِي إتحاف المهرة ٩/ ٢٨٣ (١١١٥٦) ولم يستدركه المحققون. الأم ٢/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٠-٣٤١.

(٣) ٧٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٦ وفي المعرفة، له (٢٧٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٦٢٣)، وأحمد ٢/ ٩ و١٣٠ و١٥١، والبخاري ٢/ ١٦٥ (١٥٢٧) و(١٥٢٨)، ومسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٧) و(١٤)، والنسائي ٥/ ١٢٥ وفي الكبرى، له (٣٦٣٥)، وأبو يعلى (٥٤٢٣)، وابن خزيمة (٢٥٨٩) =

٧٦١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: أُمِرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ (٢) أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ فَسَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ**»(٣).

٧٦٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ الْحُلَيْفَةَ (٤)، ولأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنـًا، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذِهِ الْمَوَاقِيتُ لأَهْلِهَا وَلِكُلِّ آتٍ عَلَيْهَا (٥) مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ أَوْ (٦) الْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ دُونِ**

= من طريق سالم، عن أبيه، به. وأخرجه مالك في الموطأ [(٣٨٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٩٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٦٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٢٧) برواية يحيى الليثي]، وأحمد ٢/ ٣ و٤٧ و٤٨ و٥٥ و٦٥ و٨٢، والدارمي (١٧٩٧)، والبخاري ١/ ٤٥ (١٣٣) و٢/ ١٦٥(١٥٢٥)، ومسلم ٤/ ٦(١١٨٢) (١٣)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والترمذي (٨٣١)، والنسائي ٥/ ١٢٢ وفي الكبرى، له (٣٦٣١) و(٣٦٣٢)، والبيهقي ٥/ ٢٦، والبغوي (١٧١٣) من طريق نافع، عن ابن عمر، به. انظر: نصب الرَّاية ٣/ ١٢، وإتحاف المهرة ٨/ ٣٨٧ (٩٦١٢)، وإرواء الغليل ٤/ ١٧٩. الأم ٢/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٠.

(١) الموطأ [(٣٨١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٩٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٢٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) لَم ترد في الأم.

(٣) ٧٦١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٤٦) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦ و٥٠ و٨١ و١٠٧ و١٣٥، والدارمي (١٧٩٨)، والبخاري ٩/ ١٣٠ (٧٣٤٤)، ومسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٥)، وابن خزيمة (٢٥٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١١٨، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٧٦١) و(٣٧٦٢)، وفي ط الرسالة (٣٧٥٩) و(٣٧٦٠)، والبيهقي ٥/ ٢٦. انظر: التمهيد ١٧/ ٣٠، وإتحاف المهرة ٨/ ٥٠١ (٩٨٥٦). الأم ٢/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٠.

(٤) في الأم: «ذا الحليفة».

(٥) في الأم: «ولكل آتٍ أتى عليها».

(٦) في الأم: «و».

ذَلِكَ(١) الْمِيقَاتِ فَلْيُهِلَّ مِنْ حَيْثُ يُنْشِئُ حَتَّى أَتَى (٢) ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ»(٣).

٧٦٣- أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَوَاقِيتِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ فِي الْمَوَاقِيتِ»(٤).

٧٦٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مَعْنٍ، عَنْ لَيْثٍ (٥)، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ / ٩٧و/ ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَمَنْ كَانَ

---

(١) لَم ترد في الأم.

(٢) في الأم: «يأتي».

(٣) ٧٦٢- إسناده مرسل، وقد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة(٢٧٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٠٦)، وأحمد ١/ ٢٣٨ و٢٤٩ و٢٥٢ و٣٣٢ و٣٣٩، والدارمي (١٧٩٩)، والبخاري ٢/ ١٦٥(١٥٢٤) و١٦٦(١٥٣٠) و٣/ ٢١(١٨٤٥)، ومسلم ٤/ ٦(١١٨١) (١٢)، وَأَبُو داود (١٧٣٨)، والنسائي ٥/ ١٢٣ و١٢٥ وفي الكبرى، له (٣٦٣٤) و(٣٧٣٤)، وابن الجارود فِي المنتقى (٤١٣)، وابن خزيمة (٢٥٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١١٧، والطبراني في الكبير (١٠٩١١) و(١٠٩١٢) و(١٠٩١٣)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٣٧، والبيهقي ٥/ ٢٩، والبغوي (١٨٥٩). الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٣.

(٤) ٧٦٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب (٢٧٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٢٤٩ و٢٥٢ و٣٣٢ و٣٣٩، والدارمي (١٧٩٢)، والبخاري ٢/ ١٦٥ (١٥٢٤) و١٦٦ (١٥٣٠) و٣/ ٢١ (١٨٤٥)، ومسلم ٤/ ٥ (١١٨١) (١٢)، والنسائي ٥/ ١٢٣ و١٢٥ وفي الكبرى، له (٣٦٣٤) و (٣٦٣٧)، وابن خزيمة (٢٥٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١١٧، والطبراني في الكبير (١٠٩١٣)، والدارقطني ٢/ ٢٣٨، والبيهقي ٥/ ٢٩. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٦٠٦)، وأحمد ١/ ٢٣٨، والبخاري ٢/ ١٦٥ (١٥٢٦) و١٦٦ (١٥٢٩)، ومسلم ٤/ ٥ (١١٨١) (١١)، وأبو داود (١٧٣٨)، والنسائي ٥/ ١٢٦ وفي الكبرى، له (٣٦٣٨)، وابن خزيمة (٢٥٩٠)، والطبراني (١٠٨٨٦)، والدارقطني ٢/ ٢٣٧، والبيهقي ٥/ ٢٩، والبغوي (١٨٥٩) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس، به. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٢، وتحفة المحتاج ٢/ ١٢٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٣، وإتحاف المهرة ٧/ ٢٦٠ (٧٧٧٨). الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٣.

(٥) بعد هَذا في الأم زيادة: «عَن عطاء».

دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ يَبْدَأُ(١).

٧٦٥- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابنَ عَبْدِ اللهِ يُسْأَلُ عَنِ الْمُهَلِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ(٢) ثُمَّ انْتَهَى أُرَاهُ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَالطَّرِيقُ الأُخْرَى مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ الْمَغْرِب، وَيُهِلُّ أَهْلُ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ**»(٣).

٧٦٦- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الْمَغْرِبِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْناً، وَمَنْ سَلَكَ نَجْداً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ وَغَيْرِهِمْ قَرْنَ ذِي الْمَعَادِنِ(٤)، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ(٥).

٧٦٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: فَرَاجَعْتُ عَطَاءً فَقُلْتُ: إنَّ

---

(١) ٧٦٤- إسناده ضعيف، لضعف ليث بنِ أبي سليم، إلا أن المتن صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٥٩) من طريق الشَّافِعِي. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ١٣٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٣. الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٣-٣٤٤. وانظر الحديث السابق.

(٢) في الأم: «سمعت».

(٣) ٧٦٥- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٤٩)، والبغوي (١٨٦٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ١٨١ و٣/ ٣٣٣ و٣٣٦، ومسلم ٤/ ٧ (١١٨٣) (١٦) و(١٨)، وابن ماجه (٢٩١٥)، وأبو يعلى (٢٢٢٢)، وابن خزيمة (٢٥٩٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١١٨ و١١٩، والدارقطني ٢/ ٢٣٦، والبيهقي ٥/ ٢٧. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٢، وتحفة المحتاج ٢/ ١٤٠، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٣، وإتحاف المهرة ٣/ ٤٤٦ (٣٤٢٢)، وإرواء الغليل ٤/ ١٧٥. الأم ٢/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤١.

(٤) في الأم: «قرن المنازل».

(٥) ٧٦٦- إسناده ضعيف لإرساله، وقد صح موصولًا كَما تقدم. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٧ وفي المعرفة، له (٢٧٥٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٤. الأم ٢/ ١٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٢.

النَّبِيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ زَعَمُوا لَمْ يُوَقِّتْ ذَاتَ عِرْقٍ، وَلَمْ يَكُنْ أَهْلُ الْمَشْرِقِ (١) قَالَ: وَلَمْ يكُنْ يَوْمَئِذٍ عِرَاقٌ، وَلَكِنْ لأَهْلِ المَشْرِقِ حِينَئِذٍ قَالَ: كَذَلِكَ سَمِعْنَا: أَنَّهُ وَقَّتَ ذَاتَ عِرْقٍ أَوْ الْعَقِيقَ لأَهْلِ الْمَشْرِقِ قالَ: ولمْ يَكنْ يومَئِذٍ عراقٌ، وَلَكِنْ لأَهْلِ المَشْرِقِ، وَلَمْ يَعْزُهُ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ دُونَ النَّبِيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَلِكنَّهُ يَأْبَى إِلَّا أَنَّ النَّبِيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَقَّتَهُ(٢).

٧٦٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: لَمْ يُوَقِّتْ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ذَاتَ عِرْقٍ، وَلَمْ يَكُنْ حِينَئِذٍ أَهْلُ (٣) مَشْرِقٍ فَوَقَّتَ النَّاسُ ذَاتَ عِرْقٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا كَمَا قَالَ: طَاوُوسٌ (٤) / ٩٧ظ/ وَاللهُ أَعْلَمُ(٥).

٧٦٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ: أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يُوَقِّتْ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأَهْلِ الْمَشْرِقِ شَيْئًا فَاتَّخَذَ النَّاسُ بِحِيَالِ قَرْنٍ ذَاتَ عِرْقٍ(٦).

أَخْرَجَ الأَحَدَ عَشَرَ حَدِيثًا مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) في الأم: «ولم يكن أهل المشرق حينئذٍ».

(٢) ٧٦٧- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٨ وفي المعرفة، له (٢٧٥١) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٤، وتحفة المحتاج ٢/ ١٠٦٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٣. الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٢.

(٣) في الأصل: «أهلَ» بالنصب.

(٤) موافقة الإمام الشَّافِعِي لطاووس اجتهاد منهما وهو اجتهاد صحيح؛ إذ لم يصح أنَّ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وقت ذلك، وانظر شرحنا المرئي لمختصر صحيح مسلم حديث (٦٥٦).

(٥) ٧٦٨- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٥٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٢.

(٦) ٧٦٩- مرسل، وابن جريج مدلس وقد عنعن، ومسلم بن خالد فيهِ كلام ليسَ باليسير. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٥٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٢.

٨. بَابُ إِهْلَالِ مَنْ أَحَلَّ بِمَكَّةَ

٧٧٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْر، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وذَكَرَ حَجَّةَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرَهُ إِيَّاهُمْ بِالإِحْلَالِ وَأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا تَوَجَّهْتُمْ إِلَى مِنًى رَائِحِينَ فَأَهِلُّوا**»[١].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❊ ❊

(١) ٧٧٠- إسناده ضعيف، فإن ابن جريج وأبا الزبير مدلسان وقد عنعنا، ومسلم بن خالد فيهِ كلام ليسَ باليسير، ولكن الحديث صح من وجه آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٤٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣١٨ و ٣٧٨، ومسلم ٤/ ٣٦ (١٢١٤) (١٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٩٤)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٣/ ٤٤٩-٤٥٠ (٣٤٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٩٢، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٩٩)، وفي ط الرسالة (٣٧٩٦)، والبيهقي ٥/ ٣١. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦، وإتحاف المهرة ٣/ ٤٤٩ -٤٥٠ (٣٤٣٠). الأم ٢/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٢٦.

٩. بَابُ رَدِّ مَنْ جَاوَزَ الْمِيقَاتَ غَيْرَ مُحْرِمٍ

٧٧١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَرُدُّ مَنْ جَاوَزَ الْمَوَاقِيتَ غَيْرَ مُحْرِمٍ[1].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* *

(١) ٧٧١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٩-٣٠ وفي المعرفة، له (٢٧٦٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٤٦٤) ط الحوت من طرق، عن عطاء، عن ابن عباس بلفظ: «لا يجاوز أحد ذات عرق حتى يحرم». انظر: نصب الرَّاية ٣/ ١٥، وإتحاف المهرة ٧/ ٣٣ (٧٢٦٨). الأم ٢/ ١٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٤٥.

١٠. بَابُ مِيقَاتِ الْعُمْرَةِ الْمَكَانِيِّ وَالزَّمَانِيِّ

٧٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَن إِسْمَاعِيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُزَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَرِّشٍ (١) الْكَعبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ (٢) لَيْلًا فَاعْتَمَرَ وَأَصْبَحَ بِهَا كَبَائِتٍ (٣)(٤).

٧٧٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيْث بِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ هُوَ مِخْرَشٌ (٥). قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَصَابَ ابْنُ جُرَيْجٍ لأَنَّ وَلَدَهُ عِنْدَنَا هُوَ مِخْرَشٌ. / ٩٨و/ (٦).

---

(١) بضم أوله وفتح المهملة، وقيل: إنها معجمة وكسر الراء بعدها معجمة. التقريب (٦٥٠٥). وانظر: التعليق الآتي قريباً والذي ثبتهُ الدكتور رفعت فوزي في طبعته للأم: «مُحَرِّ أو مُخَرِّش».

(٢) بكسر أوله إجماعـاً، ثم إن أصحاب الحديث يكسرون عينه ويشددون راءه وأهل الأدب يخطئونهم ويسكنون العين ويخففون الراء، وهما لغتان جيدتان وهي ماءٌ بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب. انظر: معجم البلدان ٢/ ١٤٢.

(٣) أي مثل: من بات بها ولم يكن غائباً عنها.

(٤) ٧٧٢- في إسناده مقال، فَقد قالَ الترمذي: «هَذا حديث غريب، لا نعرف لمحرش الكعبي عَن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير هَذا الحديث». أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٥٧ وفي المعرفة، له (٢٧١١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٨٦٣)، وابن أبي شيبة (١٣٧١٨) و(١٣٧٣٠) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٤٢٦ و٤٢٧ و٤/ ٩٦ و٥/ ٣٨٠، والدارمي (١٨٦٨)، وأبو داود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣١٢)، والنسائي ٥/ ٢٠٠ وفي الكبرى، له (٣٨٤٦) و(٣٨٤٧) و(٤٢٣٥). انظر: إتحاف المهرة ١٣/ ١٥٩ (١٦٥٣٠) من غَيْرِ طريق الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون. الأم ٢/ ١٣٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٢.

(٥) هكذا في الأصل مجودة الضبط، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع (محرش) بالحاء المهملة، إلا في طبعة الوفاء للأم فَهوَ: «(مخرش)». قال في الشافي العي معلقاً على محرش الكعبي: «قيل بضم الميم وبالحاء المهملة والراء المشددة والشين، وقيل: بكسر الميم وبالخاء المعجمة الساكنة والراء المخففة، وكذلك رواه ابن جريج وصوبه الشَّافِعِي، وهو صحابي من أهل الحجاز، قال الترمذي: لا يعرف له غير هذا الحديث». انظر: المؤتلف والمختلف ٤/ ٢١٧٦، والإكمال ٧/ ١٧٥، وتبصير المنتبه ٤/ ١٢٦٣.

(٦) ٧٧٣- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٧٢).

٧٧٤- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بنَ دِينَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بنَ أَوْسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ(١).

٧٧٥- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اعْتَمَرَتْ فِي سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَمَرَّةً مِنَ الْجُحْفَةِ(٢).

٧٧٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَتْ فِي سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ.

قَالَ صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ: فَقُلْتُ فَهَلْ عَابَ ذَلِكَ عَلَيْهَا أَحَدٌ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ أُمُّ (٣) الْمُؤْمِنِينَ فَاسْتَحْيَيْتُ(٤).

---

(١) ٧٧٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٥٧ وفي المعرفة، له (٢٧١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٥٦٣)، وابن أبي شيبة (١٢٩٣٩) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٩٧، والدارمي (١٨٦٩)، والبخاري ٣/ ٤ (١٧٨٤) و٤/ ٦٧ (٢٩٨٥)، ومسلم ٤/ ٣٤ (١٢١٢) (١٣٥)، وابن ماجه (٢٩٩٩)، والترمذي (٩٣٤) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٥٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٤٠، والبيهقي ٤/ ٣٥٧ من طريق عمرو بن أوس، عن عبد الرحمن، به. وأخرجه أحمد ١/ ١٩٨، والدارمي (١٨٧٠)، وأبو داود (١٩٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٤٠، والحاكم ٣/ ٤٧٧، والبيهقي ٤/ ٣٥٧ - ٣٥٨ من طريق حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيها. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٦، وتحفة المحتاج ٢/ ١٤٤، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٢، وإتحاف المهرة ١٠/ ٥٩٣ (١٣٤٧١)، وإرواء الغليل (١٠٩٠). الأم ٢/ ١٣٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣١.

(٢) ٧٧٥- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٠٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٤٤. الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٥.

(٣) في الأصل «أمُّ» بالفتح والضم وكتب فوقها «معـًا».

(٤) ٧٧٦- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٦٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه محمد ابن الحسن الشَّيْبَانِيّ فِي الحجة ٢/ ١٢٦، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٣٤٤ بلفظ: «في سنة ثلاث مرات». سيأتي برقم (٧٨١). انظر: المحلى ٧/ ٦٨. الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٦.

٧٧٧- أَخْبَرَنَا أَنَسٌ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: اعْتَمَرَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ أَعْوَاماً فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عُمْرَتَيْنِ فِي كُلِّ عَامٍ(١).

٧٧٨- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا حَمَّمَ (٢) رَأْسُهُ خَرَجَ فَاعْتَمَرَ(٣).

٧٧٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي كُلِّ شَهْرٍ عُمْرَةٌ(٤).

٧٨٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي كُلِّ شَهْرٍ عُمْرَةٌ(٥).

٧٨١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَدَقَةَ بنِ يَسَارٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّد: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اعْتَمَرَتْ فِي سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ قَالَ: مِرَاراً. قَالَ: قُلْتُ أَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهَا أَحَدٌ؟ قَالَ: فَقَالَ الْقَاسِمُ: أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَاسْتَحْيَيْتُ (٦) (٧).

---

(١) ٧٧٧- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٤٤، وفي المعرفة، له (٢٧٠١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٧٢٨) ط الحُوت، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن عمر أنه كان يعتمر في كل سنة عمرة، إلا عام القتال فإنه اعتمر في شوال ورجب. الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٦.

(٢) أي اسودَّ بعد الحلق بنبات شعره. النهاية ١/ ٤٤٤-٤٤٥.

(٣) ٧٧٨- إسناده ضعيف؛ لإبهام بعض ولد أنس. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٢٦٩٨) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٧٢٧) ط الحُوت، عن ابن عيينة بنفس الطريق بلفظ: «كان النظر بن مالك يقيم هاهنا بمكة فلما حمل رأسه خرج فاعتمر». الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٤-٣٣٥.

(٤) ٧٧٩- إسناده ضعيف لانقطاعه فإن مجاهداً لَم يسمع من علي بن أبي طالب. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٤٤ وفي المعرفة، له (٢٦٩٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٧٢٣) ط الحوت. الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٥.

(٥) ٧٨٠- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٧٩).

(٦) كتب سنجر في هذا الموضع: «بلغ مقابلة وسماعاً».

(٧) ٧٨١- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٧٦). الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٤-٣٣٥.

٧٨٢- أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى / ٩٨ظ/ بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ اعْتَمَرَ فِي سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ قَالَ: مِرَاراً(١).

٧٨٣- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيّ، قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهَلَّ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ(٢).

٧٨٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بنَ دِينَارٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُعْمِرَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَأَعْمَرْتُهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، قَالَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ فِي الْحَدِيْثِ: لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ(٣).

أُخْرِجَ الثَّمَانِيَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَإِلَى آخِرِ الثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❊ ❊

(١) ٧٨٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٤/ ٣٤٤، وفي المعرفة، له (٢٧٠١) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٣٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣٦.

(٢) ٧٨٣- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٦٧٤) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٣٠.

(٣) ٧٨٤- تقدم تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٧٤). الأم ٢/ ١٣٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٣١.

١١. بَابُ الْغُسْلِ وَالطِّيبِ لِلإِحْرَامِ

٧٨٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ عَلِيّاً كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ (١) وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ(٢).

٧٨٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ(٤).

---

(١) في الأم: «العيد».

(٢) ٧٨٥- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ منقطع بين محمد بن علي بن الحسين وعلي بن أبي طالب. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (١٨٦٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٥٧٥١). الأم ١/ ٢٣١، وطبعة الوفاء ٢/ ٤٨٨.

(٣) الموطأ [(٤٩١) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٥٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٢٠) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٧٨٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٧٩) و(٢٧٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٤١٨) و(١٤٣١)، والحميدي (٢١٠)، وإسحاق بن راهويه (٩٢٩) و(٩٣٠) و(٩٣١) و(٩٣٢) و(٩٣٣)، وأحمد ٦/ ٣٩ و٩٨ و١٨١ و١٨٦ و١٩٢ و٢٠٧ و٢٠٩ و٢١٤ و٢١٦ و٢٣٨، والبخاري ٢/ ١٦٨ (١٥٣٩) و٧/ ٢١٠ (٥٩٢٢)، ومسلم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣٣) و١٢(١١٩١) (٤٦)، وأبو داود (١٧٤٥)، وابن ماجه (٢٩٢٦) و(٣٠٤٢)، والترمذي (٩١٧)، والنسائي ٥/ ١٣٧ وفي الكبرى، له (٣٦٦٥)، وابن الجارود (٤١٤)، وابن خزيمة (٢٥٨٢)، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٦٩)، وفي ط الرسالة (٣٧٦٦)، والدارقطني ٢/ ٢٧٤، والبيهقي ٥/ ٣٤ و١٣٥ و١٣٦، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢٩٧، والبغوي (١٨٦٣) من طريق القاسم، عن عائشة. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢١٢) (٢١٦)، وأحمد ٦/ ١٠٦ و١٠٧ و١٧٥ و٢٠٠ و٢٣٧ و٢٤٤ و٢٥٨، والدارمي (١٨٠٨) و(١٨١٠)، والبخاري ١/ ٧٥ (٢٦٧) و٧/ ٢١١ (٥٩٧٠)، ومسلم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣٨) و(٤١) و١٢/ (١١٩٢) (٤٧) و١٣ (١٩٩٢) (٤٨) و(٤٩)، والترمذي (٩١٧)، والنسائي ١/ ٢٠٣ و٢٠٩ و٥/ ١٣٦ وفي الكبرى، له (٣٦٦٤) و(٣٦٦٦) و(٣٦٦٨) و(٣٦٧١) و(٣٦٧٢)، وابن خزيمة (٢٥٨٣) و(٢٩٣٤) و(٢٩٣٨)، وابن حبان في ط الرسالة (٣٧٧٠) و(٣٧٧١) و(٣٧٧٢) وفي ط الفكر (٣٧٧٣) و(٣٧٧٤) و(٣٧٧٥) من طرق، عن عائشة. وسيأتي في (٧٨٧). انظر: (٧٨٨) (٧٨٩) (٧٩٠). انظر: =

٧٨٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَسَطَتْ يَدَيْهَا تقول: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ لإِحْرَامِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ(١).

٧٨٨- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ(٢).

٧٨٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ / ٩٩و/ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بنِ عُرْوَةَ، قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُرْمِهِ وَلِحلِّهِ، فَقُلْتُ لَهَا: بِأَيِّ الطِّيبِ؟ فَقَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطِّيْبِ(٣). قَالَ عُثْمَانُ: مَا رَوَى هِشَامٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عَنِّي.

٧٩٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ

= تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٩٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨، وتحفة المحتاج ٢/ ١٤٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٥١، وإرواء الغليل ٤/ ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٨. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٧.

(١) ٧٨٧- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٨٦). انظر: (٧٨٨) و(٧٨٩) و(٧٩٠). الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٧.

(٢) ٧٨٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٤، وفي المعرفة، له (٢٧٨١) و(٢٧٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢١١) و(٢١٣) و(٢١٤)، وأحمد ٦/ ٣٨ و١٣٠ و١٦١ و٢٠٧، والدارمي (١٨٠٨) و(١٨٠٩)، والبخاري ٧/ ٢١١ (٥٩٢٨)، ومسلم ٤/ ١٠ (١١٨٩) (٣١) و(٣٦) و(٣٧)، وابن ماجه (٢٩٢٦)، والنسائي ٥/ ١٣٧ و ١٣٨ وفي الكبرى، له (٣٦٦٧) و(٣٦٦٩) و(٣٦٧٠)، وابن خزيمة (٢٥٨١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٣٠، والبيهقي ٥/ ٣٤. انظر: (٧٨٦) و (٧٨٧) و (٧٩٠). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٩٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٨، وتحفة المحتاج ٢/ ١٤٩، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٥١، و إرواء الغليل ٤/ ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٨. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٧.

(٣) ٧٨٩- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٧٨٨). انظر: (٧٨٦) و(٧٨٧) و(٧٩٠). الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٧.

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ وَبِيصَ[(١)] الطِّيْبِ فِي مَفَارِقِ[(٢)] رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ثَلَاثٍ[(٣)].

٧٩١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنْ حَسَنِ بنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ[(٤)] قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُحْرِماً، وَإِنَّ عَلَى رَأْسِهِ مِثْلَ الرُّبِّ مِنَ الْغَالِيَةِ[(٥)(٦)].

٧٩٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّد بنِ عَجْلَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ بِنْتَ سَعِيدٍ[(٧)] تَقُولُ: طَيَّبْتُ أَبِي عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِالْمِسْكِ[(٨)] وَالذَّرِيرَةِ[(٩)(١٠)].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ وَإِلَى آخِرِ الثَّامِنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) الوبيص: البريق واللمعان. اللسان ٧/ ١٠٤ (وبص).

(٢) جمع مفرق: وسط الرأس، وهو الذي يُفْرقُ فيه الشعر. اللسان ١٠/ ٣٠١ (فرق).

(٣) ٧٩٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢١٥)، وأحمد ٦/ ٣٨ و١٨٦، والبخاري ١/ ٧٦ (٢٧١)، ومسلم ٤/ ١١ (١١٩٠) (٣٩) و(٤٠) و١٢ (١١٩٠) (٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥)، والنسائي ٥/ ١٣٩ و١٤٠ و١٤٠-١٤١ وفي الكبرى، له (٣٦٧٣) و(٣٦٧٤) و(٣٦٧٥) و(٣٦٧٦) و(٣٦٧٨) و(٣٦٧٩) و(٣٦٨٠) و(٣٦٨١) و(٣٦٨٢) و(٣٦٨٣) و(٣٦٨٤) و(٣٦٣٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٢٩ و١٣٠، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٧٠) و(٣٧٧١) و(٣٧٧٢)، وفي ط الرسالة (٣٧٦٧) و(٣٧٦٨) و(٣٧٦٩)، والبيهقي ٥/ ٣٤ و٣٥. انظر: (٧٨٦) و(٧٨٧) و(٧٨٨) و(٧٨٩). انظر: تنقيح التحقيق ٢/ ٣٩٨، ونصب الراية ٣/ ١٨. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٨.

(٤) في الأم: «أنه قالَ».

(٥) الرُّبُّ: الطلاء الخاثر، والغالية: نوع من الطيب مركّب من مسك وعنبر وعود ودهن. انظر: النهاية ٣/ ٤٨٣، والتاج ٢/ ٤٧٨ (ربب).

(٦) ٧٩١- في إسناده مقال، الحسن بن زيد تكلم فيهِ ابن معين، وقال العقيلي: أحاديثه عَن أبيه أنكر مما رواه عَن عكرمة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٥ وفي المعرفة، له (٢٧٨٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٢/ ٣٧٨.

(٧) هكذا في الأصل، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع «سعد».

(٨) هكذا في الأصل، وفي الأم، والمسند المطبوع، والبدائع «بالسُّك» وهو ضرب من الطيب أيضاً. انظر: اللسان ١٠/ ٤٤٢ (سكك)، وقد أشار الدكتور رفعت فوزي أن في بعض نسخه للأم: «المسك».

(٩) هو نوع من الطيب مجموع من أخلاط. النهاية ٢/ ١٥٧.

(١٠) ٧٩٢- إسناده حسن من أجل محمد بنِ عجلان. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٣٥ وفي المعرفة، له (٢٧٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٣٤٨٠) ط الحُوت. الأم ٢/ ١٥١، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٨.

١٢. بَابُ إِفْرَادِ الْحَجِّ

٧٩٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ الْحَجَّ (٢).

٧٩٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ (٣).

٧٩٥- قَالَ الشَّافِعِيّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٤)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَأَفْرَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجَّ (٥).

---

(١) الموطأ [(٥٠٦) برواية سويد بن سعيد، و (١٠٧٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٤٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٧٩٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٣ وفي المعرفة، له (٢٧١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٦/ ٣٦ و١٠٤ و١٠٧، والدارمي (١٨١٩)، ومسلم ٤/ ٣١ (١٢١١) (١٢٢)، وأبو داود (١٧٧٧)، وابن ماجه (٢٩٦٤)، والترمذي (٨٢٠)، والنسائي ٥/ ١٤٥ وفي الكبرى، له (٣٦٩٥)، وأبو يعلى (٤٣٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٣٩، والبيهقي ٥/ ٣، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢٥٨، والبغوي (١٨٧٣). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٠١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٧. الأم ٢/ ٢٠٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٠٨.

(٣) ٧٩٤- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٥٠٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٥٠٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٧٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٤٢) برواية يحيى الليثي]، وأحمد ٦/ ٣٦، والبخاري ٢/ ١٧٤ (١٥٦٢) و٥/ ٢٢٥ (٤٤٠٨)، ومسلم ٤/ ٢٩ (١٢١١) (١١٨)، وأبو داود (١٧٧٩) و(١٧٨٠)، والنسائي ٤/ ١٤٥ وفي الكبرى، له (٣٦٩٦)، وابن الجارود (٤٢١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٤٠، والبيهقي ٥/ ٢، وابن عبد البر في التمهيد ١٣/ ٩٥، والبغوي (١٨٧٤). انظر: تحفة المحتاج ٢/ ١٤٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٧، وإرواء الغليل ٤/ ١٨٢.

(٤) الموطأ [(٥٠٦) برواية سويد بن سعيد، و (١٠٧٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٤٤) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٧٩٥- صحيح. أخرجه البَيْهَقِيّ ٥/ ٣ وفِي المعرفة (٢٧٢١) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه أحمد =

٧٩٦- قَالَ الشَّافِعِيّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ مَيْمُونٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ يَعْنِي أَنَّهُ أَمَرَ بِإِفْرَادِ الْحَجِّ قَالَ: / ٩٩ظ/ قُلْتُ: أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَعَثٌ وَسَفَرٌ وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْقِرَانَ أَفْضَلُ، وَبِهِ يُفْتُونَ مَنِ اسْتَفْتَاهُمْ، وَعَبْدُ اللهِ كَانَ يَكْرَهُ الْقِرَانَ(١).

٧٩٧- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا (٢) قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَرَى (٣) إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ (٤) أَوْ قَرِيباً مِنْهَا حِضْتُ فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ: «**مَا لَكِ أَنَفِسْتِ**»؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ**». قَالَتْ: وَضَحَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرَ(٥).

= ٦/ ١٠٧ و٢٤٣، وابن ماجه (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٤٣٦٢)، والدارقطني ٢/ ٢٣٨. انظر: نصب الرَّاية ٣/ ١٠١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٧. الأم ٧/ ١٩٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٠٨.

(١) ٧٩٦- إسناده ضعيف؛ لضعف أبي حمزة. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥ وفي المعرفة، له (٢٧٣٠) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ١٩٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٥١٢.

(٢) لَم ترد في الأم.

(٣) في الأم: «نراه».

(٤) سرف: بالفتح ثم الكسر، موضع على ستة أميال من مكة، وقيل: سبعة، وقيل غير ذلك. انظر: معجم البلدان ٣/ ٢١٢.

(٥) ٧٩٧- صحيح. أَخْرَجَهُ المصنف في السنن المأثورة (٤٧٢). وأَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٤٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٤٦٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥١٤) برواية سويد بن سعيد، و(١٣٢٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٢٢٩) برواية يحيى الليثي]، والحميدي (٢٠٦)، وابن أبي شيبة (١٤٣٦٢) ط الحوت، والدارمي (١٨٥٣)، والبخاري ١/ ٨١ (٢٩٤) و٧/ ١٢٩ (٥٥٤٨) و١٣٢ (٥٥٥٩)، ومسلم ٤/ ٣٠ (١٢١١) (١١٩)، وابن ماجه (٢٩٦٣)، والنسائي ١/ ١٥٣ و٥/ ١٥٦ و٢٤٥ وفي الكبرى، له (٢٨٣) و(٣٧٢١) و(٣٩٠٧)، وأبو يعلى (٤٧١٩)، وابن الجارود (٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٩٠٥) و (٢٩٣٦)، وابن حبان في ط الفكر (٣٨٣٧) و (٣٨٣٨)، وفي ط الرسالة (٣٨٣٤) و(٣٨٣٥)، والبيهقي ١/ ٣٠٨ و٥/ ٣. انظر: إرواء الغليل ١/ ٢٠٦. الأم ١/ ٥٩، وطبعة الوفاء ٢/ ١٣٠- =

٧٩٨- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[1] عطَاءٌ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سِعَايَتِهِ[2]، فَقَالَ لَهُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيّ**»؟ فَقَالَ[3]: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: «**فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ**». قَالَ: فَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا[4].

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَع الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيّ، وَالْخَامِسَ وَالسَّادِسَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* ۞ *

= ١٣١. انظر: الحديث رقم (١١٤) و (١١٥).

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا».

(٢) أي من عمله، قيل: في السعي في الصدقات. إكمال المعلم ٤/ ٢٥٨.

(٣) في الأم: «قالَ».

(٤) ٧٩٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٦٧٧) والبَغْويّ (١٨٧٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وَأَخْرَجَهُ الحميدِيّ (١٢٩٣)، وَأَحْمَد ٣/ ٣١٧، والبُخَارِيّ ٢/ ١٧٢ (١٥٥٧)، و٣/ ١٨٥(٢٥٠٦) و٥/ ١٠٨ (٤٣٥٢)، ومُسْلِم ٤/ ٣٧ (١٢١٦) (١٤١)، وَأَبُو داود (١٧٨٧)، والنَّسائِي ٥/ ١٥٧ و٢٠٢، وابْنُ الجَارُود (٤٦٥)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٩٥٧) و(٢٧٨٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي الإتحاف ٣/ ٤٤٨، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٩٢، وابْنُ حبَّان (٣٧٩١) ط الرِّسَالَةِ و(٣٧٩٤) ط الفِكر، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٧ و٥/ ١٨-١٩و٤١ من طُرُقٍ عَنْ عَطَاءِ بن أبي رَبَاح، عَنْ جابر بن عبد الله. إتحاف المهرة ٣/ ٢٦٦-٢٦٧ (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩)، لَمْ يذكر ابن حَجَر سند الشَّافِعِيّ ولم يستدركه المحققون عَلَيْهِ. الرِّوَايَات مُخْتَصَرَة ومُطَوَّلَة. الأم ٢/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٢.

١٣. بَابُ فَسْخِ الْحَجِّ بِالْعُمْرَةِ

٧٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جابِرٍ -وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا / ١٠٠و/ كُنَّا [١] بِالْبَيْدَاءِ، فَنَظَرْتُ مَدَّ بَصَرِي مِنْ بَيْنِ رَاكِبٍ وَرَاجِلٍ بَيْنَ [٢] يَدَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ وَرَائِهِ كُلُّهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَأْتَمَّ بِهِ، يَلْتَمِسُ أَنْ يَقُولَ كَمَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْوِي [٣] إِلَّا الْحَجَّ وَلَا نَعْرِفُ [٤] غَيْرَهُ، وَلَا نَعْرِفُ [٥] الْعُمْرَةَ فَلَمَّا طُفْنَا فَكُنَّا عِنْدَ الْمَرْوَةِ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ**»، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ[٦].

---

(١) في الأم: «حتى إذا اتى».
(٢) في الأم: «من بين».
(٣) في الأم: «ينوي».
(٤) في الأم: «يعرف».
(٥) كذلك.
(٦) ٧٩٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ فِي المعرفة (٢٦٧٨)، والبغوي (١٨٧٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٢٠، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٧) و (١٨٥٨)، ومسلم ٤/ ٣٨(١٢١٨) (١٤٧) و٤٣ (١٢١٨) (١٤٨)، وأبو داود (١٩٠٥) و(١٩٠٧) و(١٩٠٨) و(١٩٠٩)، وابن خزيمة (٢٥٣٤) و(٢٦٢٠) و(٦٨٧) و(٢٧٥٤) و(٢٧٥٥) و(٢٧٥٧) و(٢٨٠٢) و(٢٨١٢) و(٢٨٢٦) و(٢٨٥٥) و(٢٩٤٤)، وابن حبان في ط دار الفكر(٣٩٤٦) و(٣٩٤٧)، وفي ط الرسالة (٣٩٤٣) و(٣٩٤٤)، والبغوي (١٩١٨). وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٤٠ و٣٧٣ و٣٨٨ و٣٩٤ و٣٩٧، والدارمي (١٨٤٧)، ومسلم ٤/ ٤٣ (١٢١٨) (١٥٠) و٦٤ (١٢٦٣) (٢٣٥) و(٢٣٦)، وابن ماجه (٢٩٥١)، والترمذي (٨٥٦) و(٨٥٧)، والنسائي ٥/ ٢٢٨ و٢٣٠ و٢٣٦، وفي الكبرى، له (٢٩٤٠) و(٣٩٥٥)، وابن خزيمة (٢٧٠٩) و(٢٧١٧) و(٢٧١٨)، والبيهقي ٥/ ٣ و٤ و٦، وفي الدلائل، له ٥/ ٤٣٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٢١، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٨، والتَّلْخِيص الحبير٢/ ٢٤٦، وإتحاف المهرة ٣/ ٣٣٨ (٣١٥٢). الأم ٢/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٣.

٨٠٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ [١] اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ** [٢]»، وَلَمْ يَكُنْ مَعِي هَدْيٌ فَحَلَلْتُ، وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ[٣].

٨٠١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نَرَى[٤] إِلَّا الْحَجَّ [٥]، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ أَوْ قَرِيباً مِنْهَا أَمَرَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلَمَّا كُنَّا بِمِنًى أُتِيتُ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ[٦].

قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: جَاءَتْكَ -وَاللهِ- بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

---

(١) في الأم: «النبي».

(٢) في الأم: «فليقم على إحرامه».

(٣) ٨٠٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة(٢٦٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٣٥٠ و٣٥١، ومسلم ٤/ ٥٤ (١٢٣٦) (١٩١) و٥٥ (١٢٣٦) و(١٩٢)، والنسائي ٥/ ٢٤٦، وابن ماجه (٢٩٨٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤٣٩). إتحاف المهرة ١٦/ ٨٣٨ (٢١٢٨٨). الأم ٢/ ١٢٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٣.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «ننوي».

(٥) في الأم: «لا نرى إلا أنه الحج».

(٦) ٨٠١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٨٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(١٣٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١٩٧) برواية يحيى الليثي]، والحميدي (٢٠٧)، وأحمد ٦/ ١٩٤، والبخاري ٢/ ٢٠٩ (١٧٠٩) و ٢١١ (١٧٢٠) و ٤/ ٥٩ (٢٩٥٢)، ومسلم ٤/ ٣٢ (١٢١١) (١٢٥)، وابن ماجه (٢٩٨١)، والنسائي ٥/ ١٢١ و ١٧٨، وفي الكُبْرَى، له (٣٦٣٠) و(٣٧٨٦) و(٤١٣١) و(٤١٣٢)، وابن خزيمة (٢٩٠٤)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٩٣٢)، وفي ط الرسالة (٣٩٢٩)، والبيهقي ٥/ ٥. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٣٥٦. الأم ٢/ ١٢٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٣-٣١٤.

٨٠٢- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَن يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ وَالْقَاسِمِ مِثْلَ حَدِيثِ [٢] سُفْيَانَ لَا يَخالِفُ مَعْنَاهُ[٣].

٨٠٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ وَإِبْرَاهِيم بْنُ / ١٠٠ظ/ مَيْسَرَةَ وَهِشَامُ بْنُ حُجَيْرَةَ، سَمِعُوا طَاوُوساً يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَة لَا يُسَمِّي حَجّاً وَلَا عُمْرةً يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَهْلَّ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٤]: «**لوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِيَ مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَكِنْ [٥] لَبَّدْتُ [٦] رَأْسِي، وَسُقْتُ هَدْيِي، فَلَيْسَ لِي مَحِلٌّ دُونَ مَحِلِّ هَدْيِي**» فَقَامَ إِلَيهِ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْضِ لَنَا قَضَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ، أَعُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ للأَبَدِ؟ قَالَ: «**بل للأَبَد[٧] دَخَلَتِ الْعُمرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**». قَالَ: وَدَخَلَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بِمَ أَهْلَلْتَ**»؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا عَنْ طَاوُوسٍ: إِهْلَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الآخَرُ: لَبَّيْكَ حَجَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٨].

---

(١) الموطأ [(١٣٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و (١١٦٧) برواية يحيى الليثي]

(٢) في الأم: «مثل معنى حديث».

(٣) ٨٠٢- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البخاري ٢/ ٢٠٩ (١٧٠٩) و٤/ ٥٩ (٢٩٥٢)، والنسائي في الكُبْرَى (٤١٣٢)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٩٣٢)، وفي ط الرسالة(٣٩٢٩)، والبغوي (١٨٧٥) من طريق مالك. انظر: التمهيد ٢٣/ ٣٥٦، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٨. الأم ٢/ ١٢٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٤ انظر: الحديث رقم (٨٠١).

(٤) جملة: «رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لَم ترد في الأم.

(٥) في الأم: «ولكني».

(٦) لبدت الشيء تلبيداً: ألزقت بعضه ببعض حتى صار كاللبد.

(٧) في الأم: «لأبد».

(٨) ٨٠٣- إسناده ضعيف لإرساله. أخرجه البيهقي ٥/ ٦، وفي المعرفة، له (٢٦٨٣) من طريق الشَّافِعِي. =

٨٠٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ فَتَدَارَكَ النَّاسُ الْمَدِينَةَ لِيَخْرُجُوا مَعَهُ، فَخَرَجَ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ لَا نَعْرِفُ إِلَّا الْحَجَّ، وَلَهُ خَرَجْنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ مَا أُمِرَ بِهِ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَلَمَّا طَافَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا / ١٠١و/ وَالْمَرْوَةِ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً فَلَو استَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما استَدبَرْتُ مَا سقْتُ الهَدْيَ وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً**»[1].

٨٠٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ: أَنَّهُمَا سَمِعَا طَاوُوساً[2] يَقُولُ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُسَمِّي حَجّاً وَلَا عُمْرَةً يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ قَالَ: فَنَزَلَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَهُوَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا والْمَرْوَةِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنَّ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَقَالَ: «**لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي**

= أَخْرَجَهُ أحمد ٤/ ١٧٥، وابن ماجه (٢٩٧٧)، والنسائي في الكُبْرَى (٣٧٨٨)، والطبراني في الكَبير (٦٥٩٥) و(٦٥٩٦)، والدارقطني ٢/ ٢٨٣، والحاكم ٣/ ١٢٧، والبيهقي ٤/ ٣٥٢ مختصراً وموصولاً عن سراقة. انظر: التمهيد ٨/ ٣٥٩، ونصب الرَّاية ٣/ ١٠٧، وإتحاف المهرة ٥/ ٦٧ (٤٩٦٢). الأم ٢/ ١٢٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣١٥.

(١) ٨٠٤ – صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة(٢٧١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٢٠ (١٤٤٤٠)، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٧)، ومسلم ٤/ ٣٩ (١٣١٨) (١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي ٥/ ١٦٤، وفي الكبرى، له (٣٧٤٢)، وابن الجارود (٤٦٥) و(٤٦٩)، وابن خزيمة (٢٥٣٤) و(٢٦٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٩٠، وفي شرح المشكل (٢٤٣٤) و(٤٣٠٠)، وابن حبان (٣٩٤٤) ط الرسالة و(٣٩٤٧) ط الفكر، والبيهقي ٥/ ٧، وابن عبد البر في التمهيد ٢١/ ٨٨. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ١٥٩.

(٢) في الأم: «أَخْبَرَنَا سفيان، قالَ: حَدَّثَنَا ابن طاووس وإبراهيم بن ميسرة وهشام بن حجير سمعوا طاووساً...».

مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَكِنْ لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَسُقْتُ هَدْيِي وَلَيْسَ لِي مَحِلٌّ إِلَّا عَلَى مَحِلِّ (١) هَدْيِي». فَقَامَ إِلَيهِ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْضِ لَنَا قَضَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا اليَوْمَ، أَعُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «بَلْ لِلأَبَدِ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ: فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَعْنِي: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَبَّيْكَ إِهْلَالٌ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَقَالَ الآخَرُ: لَبَّيْكَ حَجَّةٌ كَحَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ (٢).

٨٠٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ (٤): يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» (٥).

أَخْرَجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَإِلَى آخِرِ الثَّامِنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الحَدِيثِ، وَالثَّامِنُ / ١٠١ظ/ آخِرُ حَدِيثٍ فِيهِ.

---

(١) في الأم، والبدائع: «فليس لي محل دون محل هديي»، وفي المسند: «وليس لي محلٌ إلَّا محلَ هديي».

(٢) ٨٠٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٨٠٣).

(٣) الموطأ [(٦٠٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٤٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١١٦٨) برواية يحيى الليثي].

(٤) في الأم: «قالت للنبي صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ».

(٥) ٨٠٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٢٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٢٨٥، والبخاري ٢/ ١٧٥ (١٥٦٦) و٢٠٧ (١٦٩٧) و٢١٣ (١٧٢٥) و٥/ ٢٢٢ (٤٣٩٨)، ومسلم ٤/ ٥٠ (١٢٢٩) (١٧٦) و(١٧٧) و(١٧٨) و(١٧٩)، وأبو داود (١٨٠٦)، وابن ماجه (٣٠٤٦)، والنسائي ٥/ ١٣٦ و١٧٢، وفي الكُبْرَى، له (٣٦٦٢) و(٣٧٦٢)، وأبو يعلى (٧٠١٤) و(٧٠١٦)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار ٢/ ١٤٤، وفي شرح مشكل الآثار، له (٤٣١٠) و(٤٣١١) و(٤٣١٢) و(٤٣١٣) و(٤٣١٤)، وابن حبان في ط دار الفكر (٣٩٢٨)، وفي ط الرسالة (٣٩٢٥)، والطبراني في الكَبِير ٢٣/ (٣١١) و(٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٥) و(٣١٦) و(٣٧٢) و(٣٧٤)، والبيهقي ٥/ ١٢ و ١٣، والبغوي (١٨٨٥). انظر: التمهيد ١٥/ ٢٩٧ و ٣٠٤، والاستذكار، له ٢/ ٣٥٧، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤١٢، وفتح الباري ١٠/ ٣٦٠، وإتحاف المهرة ٩/ ٢٣٨ (١٠٩٩٦) و١٦/ ٩٠٧ (٢١٣٨٦). الأم ٧/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٧.

١٤. بَابُ التَّمَتُّعِ

٨٠٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِث بْنِ نَوْفَلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالضَّحَّاكَ ابْنَ قَيْسٍ عَامَ حَجَّ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَهُمَا يَتَذَاكَرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ: لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ جَهِلَ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى. فَقَالَ سَعْدٌ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي. فَقَالَ: فَإِنَّ عُمَرَ قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ(٢).

٨٠٨- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (٣)، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لأَنْ أَعْتَمِرَ قَبْلَ الْحَجِّ وَأُهْدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَمِرَ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ(٤).

---

(١) الموطأ [(١١٠٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٧٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٨٠٧- إسناده ضعيف، فإن محمد بن عبد الله بن الحارث مقبول حيث يتابع، ولم يتابع، بل خولف في بعض ألفاظه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٦-١٧، وفي المعرفة، له (٢٧٣٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٢٦)، وأحمد ١/ ١٧٤، والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (١٢٤)، والدارمي (١٨٢١)، والبخاري في تأريخه ١/ ١٢٥، والفسوي في المعرفة ١/ ٣٦٣، والترمذي (٨٢٣)، والبزار (١٢٣٢)، والنسائي ٥/ ١٥٢ وفي الكُبْرَى، له (٣٧١٤)، وأبو يعلى (٨٠٥) و (٨٢٧)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٥/ ١٦٠ (٥١١٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٤١، والشاشي (١٦٥) و(١٦٦)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٢٦) و(٣٩٤٢)، وفي ط الرسالة (٣٩٢٣) و(٣٩٣٩)، والدارقطني في العِلَل ٤/ ٣٩٢ (٦٥١)، والحاكم في معرفة علوم الحَدِيث: ١٢٣، والبيهقي ٥/ ١٧-١٨، وابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٣٤١، والمزي في التهذيب ٥/ ٣٦٦. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤١٠، وإتحاف المهرة ٥/ ١٦٠ (٥١١٧). الأم ٧/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٦.

(٣) الموطأ [(٥١٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٠٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٧٩) برواية يحيى الليثي].

(٤) ٨٠٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٤٥ وفي المعرفة، له (٢٧٠٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٤٨. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٤٧٢ (٩٧٨٩). الأم ٧/ ٢١٤ =

٨٠٩- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرَةَ [١]، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ، كَيْفَ تَأْمُرُ بِالْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾؟ فَقَالَ: كَيْفَ تقرؤونَ إِنَّ الدَّينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ أَوِ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ؟ قَالُوا: الْوَصِيَّةُ قَبْلَ الدَّينِ. قَالَ: فَبِأَيِّهِما تَبْدَؤُونَ، قَالُوا: بِالدَّينِ، قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ [٢]. قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي أَنَّ الْتَقْدِيمَ جَائِزٌ.

أَخْرَجَ الْحَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الأَرَضِيْنَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

* * *

= و ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٧.

(١) في الأم: «حجير»، وهو الصواب كما في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٧/ ٣٩٦.

(٢) ٨٠٩- في إسناده مقال؛ فإن هشام بن حجير قد تكلم فيهِ الإمام أحمد وابن معين ويحيى بن سعيد القطان، والعقيلي، ووثقه غيرهم، لذا قالَ فيهِ الحافظ ابن حجر في التقريب (٧٢٨٨): «صدوق لَهُ أوهام». أَخْرَجَهُ البيهقي ٤/ ٣٥١. انظر: الدر المنثور ١/ ٥٠٣. الأم ٤/ ١٠١، وطبعة الوفاء ٥/ ٢١٨.

١٥. بَابُ الْقِرَانِ

٨١٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَجَّ فِي الفِتْنَةِ فَأَهَلَّ ثُمَّ نَظَرَ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ / ١٠٢و/ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ [٢].

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

(١) الموطأ [(٥٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٤٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٨١٠- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٧٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٦٧٨)، وأحمد ٢/ ٤ و١١ و٥٤ و٦٤ و١٤١ و١٥١، والدارمي (١٩٠٠)، والبخاري ٢/ ١٩٢ (١٦٣٩) و(١٦٤٠) و٢٠٦ (١٦٩٣) و٢٠٩ (١٧٠٨) و ٣/ ١٠(١٨٠٧) و١١ (١٨٠٨) و١٢ (١٨١٣) و ٥/ ١٦٣ (٤١٨٥)، ومسلم ٤/ ٥٠ (١٢٣٠) (١٨٠) و٥١ (١٢٣٠) (١٨١) و(١٨٢) و٥٢ (١٢٣٠) (١٨٣)، والنسائي ٥/ ٢٢٥-٢٢٦ و٢٢٦ وفي الكُبْرَى، له (٣٨٤٢) (٣٩١٥)، والطبري ٢/ ٢٢٠، وابن خزيمة (٢٧٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٩٧، وابن حبان في ط الفكر (٤٠٠١)، وفي ط الرسالة (٣٩٩٨)، والدارقطني ٢/ ٢٥٧، والبيهقي ٢/ ٢١٥ ٢١٦. انظر: التمهيد ١٥/ ١٨٩، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٠٧و١١٣، وإرواء الغليل ٤/ ٣٤٧. الأم ٧/ ٢٥٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٧٢٤.

١٦. بَابُ جَامِعِ إِهْلَالِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٨١١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ (٢) أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ(٣).

أَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* *

(١) الموطأ [(٥٠٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٨٩) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٥٠٥) برواية سويد بن سعيد، و(٩٤٢) برواية يحيى الليثي].

(٢) في الأم: «ممن».

(٣) ٨١١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٢٠٣)، وأحمد ٦/ ٣٦ و١١٩ و١٧٧ و١٩١، والبخاري ١/ ٨٦ (٣١٧)، ١/ ٨٧ (٣١٩)، و٢/ ١٧٢ (١٥٥٦) و٢/ ١٧٤ (١٥٦٢) و٢/ ١٩١(١٦٣٨)، و٣/ ٤ (١٧٨٣) و٤/ ٥ (١٧٨٦) و٥/ ٢٢١ (٤٣٩٥) و٥/ ٢٢٥ (٤٤٠٨)، ومسلم ٤/ ٢٧ (١٢١١) (١١١) و (١١٢) و٤/ ٢٨ (١٢١١) (١١٣) و(١١٤) و(١١٥)، و٤/ ٢٩ (١٢١١) (١١٦) و(١١٧) و(١١٨)، وأبو داود (١٧٧٨) و(١٧٧٩) و(١٧٨٠) و(١٧٨١)، وابن ماجه (٣٠٠٠)، والنسائي ١/ ١٣٢ و٥/ ١٤٥-١٤٦ و١٦٥-١٦٦ و٢٤٦ وفي الكبرى، له (٣٧٤٥) و (٤١٧٤)، وابن الجارود في المنتقى (٤٢١) و(٤٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٧٨٤) و(٢٧٨٨) و(٢٧٩٠) و(٣٠٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٤٠، وابن حبان (٣٧٩٥) ط الفكر و(٣٧٩٢) ط الرسالة، والبيهقي ٤/ ٣٥٥ و ٥/ ٢ و٣، والبغوي (١٨٧٤) و(١٨٨٧). انظر: التمهيد ١٣/ ٩٥، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٤، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٠٨، وتحفة المحتاج ٢/ ١٩٢، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٢٤٢، وإرواء الغليل ٤/ ١٨١. الأم ٧/ ٢١٤، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٧.

١٧. بَابُ الاشْتِرَاطِ فِي النِّيَّةِ

٨١٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِضُبَاعَةَ (١) ابْنَةِ (٢) الزُّبَيْر فَقَالَ: «**أَمَا تُرِيدِينَ الْحَجَّ**»؟ فَقَالَتْ: إِنِّي شَاكِيَةٌ. فَقَالَ لَهَا: «**حُجِّي وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي**»(٣).

٨١٣- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ تَسْتَثْنِي إِذَا حَجَجْتَ؟ فَقُلْتُ لَهَا: مَاذَا أَقُولُ؟ فَقَالَتْ: قُلِ: اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ وَلَهُ عَمَدْتُ، فَإِنْ يَسَّرْتَهُ فَهُوَ الْحَجُّ، وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَهِيَ عُمْرَةٌ(٤).

٨١٤- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ زَمَنَ الْفِتْنَةِ

---

(١) في الأم: «ضباعة» من غير حرف الجر.

(٢) في الأم: «بنت».

(٣) ٨١٢- صورته صورة مرسل، وَهوَ حديث صحيح فَقد صح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٢١ وفي المعرفة، له (٣٢٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٦/ ١٦٤ و٢٠٢، والبخاري ٧/ ٩ (٥٠٨٩)، ومسلم ٤/ ٢٦(١٢٠٧) (١٠٤) و(١٠٥)، والنسائي ٥/ ١٦٨ وفي الكبرى، له (٣٧٤٨)، وابن الجارود (٤٢٠)، وابن خزيمة (٢٦٠٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٠٧) و(٥٩٠٨) و(٥٩١١)، وابن حبان (٣٧٧٤) ط الرسالة، و(٣٧٧٧) ط الفكر، والطبراني في المعجم الكبير ٢٤/ (٨٣٣) و(٨٣٤) و(٨٣٥)، والدارقطني ٢/ ٢٣٤-٢٣٥، والبيهقي ٥/ ٢٢١ و٧/ ١٣٧، والبغوي (٢٠٠٠). من طريق عروة عن عائشة موصولاً. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٧٢٧) ط الحوت، وابن ماجه (٢٩٣٧)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٨٤٢) و(٨٤٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٠٩) و(٥٩١٢) و(٥٩١٣) من طريق عروة عن ضباعة، به موصولاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٨٦، وتحفة المحتاج ٢/ ٢٠٠-٢٠١، والتَّلْخِيص الحبير ٢/ ٣٠٩، وإرواء الغليل ٤/ ١٨٦. الأم ٢/ ١٥٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٠٩.

(٤) ٨١٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٢٣ وفي المعرفة، له (٣٢٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٧٣٠) ط الحوت. الأم ٢/ ١٥٨، وطبعة الوفاء ٨/ ٥١٠.

(٥) الموطأ [(٥٦٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٤٢) برواية يحيى الليثي].

مُعْتَمِراً، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي أَحْلَلْنَا كَمَا أَحْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ.

٨١٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ ضُبَاعَةَ فَقَالَ: «**أَمَا تُرِيدِينَ / ١٠٢ظ/ الْحَجَّ**»؟ قَالَتْ: إِنِّي شَاكِيَةٌ، قَالَ: «**حُجِّي وَاشْتَرِطِي مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي**»[(٢)].

٨١٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: يَا ابْنَ أُخْتِي هَلْ تَسْتَثْنِي إِذَا حَجَجْتَ؟ قُلْتُ: مَاذَا أَقُولُ؟ قَالَتْ: قُلِ: اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ، وَلَهُ عَمَدْتُ فَإِنْ يَسَّرْتَهُ فَهُوَ الْحَجُّ وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَهُوَ عُمْرَةٌ[(٣)].

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

---

(١) ٨١٤- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٢٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٦٧٨)، وأحمد ٢/ ٤ و١١ و٥٤ و٦٣ و٦٤ و١٣٨ و١٤١ و١٥١، والدارمي (١٩٠٠)، والبخاري ٢/ ١٩٢ (١٦٣٩) و(١٦٤٠) و٢٠٦ (١٦٩٣) و٢٠٩ (١٧٠٨) و٣/ ١٠ (١٨٠٦) و(١٨٠٧) و١١ (١٨٠٨) و١٢(١٨١٣) و٥/ ١٦٢ (٤١٨٣) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥) و(٤٢٥٢)، ومسلم ٤/ ٥٠ (١٢٣٠) (١٨٠) و٤/ ٥١ (١٢٣٠) (١٨١) و(١٨٢)، والنسائي ٥/ ٢٢٦ وفي الكبرى، له (٣٧٢٧) و(٣٨٤٢) و(٣٩١٤) و(٣٩١٥)، وابن خزيمة (٢٧٤٣)، وابن حبان في ط الفكر (٤٠٠١)، وفي ط الرسالة (٣٩٩٨)، والبيهقي ٥/ ٢١٥ و ٢١٦. انظر: التمهيد ١٥/ ١٨٩، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٦٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٠٧ و١١٣، وإرواء الغليل ٤/ ٣٤٧، وإتحاف المهرة ٩/ ٣٤٧ (١١٣٧٦). الأم ٢/ ١٦١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٠٤-٤٠٥.

(٢) ٨١٥- انظر تخريج (٨١٢).

(٣) ٨١٦- انظر تخريج الحديث (٨١٣).

١٨. بابُ التَّلْبِيَةِ وَلَفْظِهَا

٨١٧- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَمَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَلْبِيَتِهِ قَطُّ حَجّاً وَلَا عُمْرَةً(١).

٨١٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ**». قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ يَزِيدُ فِيْهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ(٣)، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ(٤) وَالرَّغْبَاءُ(٥) إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ(٦).

---

(١) ٨١٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف إبراهيم وَهوَ منكر، لمخالفته الأحاديث الصحيحة في أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل بالحج، وفي رواية إفرد الحج. أخرجه البيهقي ٥/ ٤٠ وفي المعرفة، له (٢٧١٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٥٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٩. سقط من المطبوع من المعرفة: «أن جابراً قال».

(٢) الموطأ [(٣٨٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(١٠٦٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٣٢) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأم: «لبيك لبيك لبيك» ثلاث مرات.

(٤) في الأم: «بيديك».

(٥) الرغباء: الطلب في المسألة والرغبة فيها.

(٦) ٨١٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٤٤، وفي المعرفة، له (٢٨١٠) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٨٣٨)، والحميدي (٦٦٠)، وأحمد ٢/ ٣ و٢٨ و٣٤ و٤١ و٤٣ و٤٧ و٤٨ و٥٣ و٧٧، وعبد ابن حميد (٧٢٦)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري ٢/ ١٧٠ (١٥٤٩)، ومسلم ٤/ ٧ (١١٨٤)، وأبو داود (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٩١٨)، والترمذي (٨٢٥) و (٨٢٦)، والنسائي ٥/ ١٥٩ و١٦٠ وفي الكبرى، له (٣٧٣١)، وأبو يعلى (٥٦٩٢)، وابن الجارود (٤٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٢١) و (٢٦٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٢٤ و ١٢٥، وابن حبان في ط الفكر (٣٨٠٢)، وفي ط الرسالة (٣٧٩٩)، والطبراني في الصغير (١٣٤) و(٢٣٧)، والدارقطني ٢/ ٢٢٥-٢٢٦، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١٩٦، والبيهقي ٥/ ٤٤، =

٨١٩- أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جابرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَّ بالتَّوحِيدِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ(١).

٨٢٠- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَذَكَرَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ / ١٠٣و/ الْمَاجِشُون، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ(٢).

٨٢١- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، عَنِ الأَعْرَجِ (٣)، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُظْهِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ،

= والخطيب في تأريخه ٣/ ٧٣ و٦/ ٤٥، وابن عبد البر في التمهيد ١٥/ ١٢٥-١٢٦، والبغوي (١٨٦٥). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٤، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٤، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٥٦، والإتحاف ٩/ ٢٨٢ (١١١٥٣). الأم ٢/ ١٥٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٠.

(١) ٨١٩- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨١١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٦٦٨)، وابن أبي شيبة (١٣٤٦٤) ط الحوت، وأحمد ٣/ ٣٢٠، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٧) (١٨٥٨)، ومسلم ٤/ ٣٩ (١٢١٨) (١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٢٩١٩) و(٣٠٧٤)، وأبو يعلى (٢٠٢٧) و(٢١٢٦)، وابن الجارود (٦٥)، وابن خزيمة (٢٦٢٦)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة ٣/ ٣٤٢ (٣١٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٢٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٤٦) و(٣٩٤٧)، وفي ط الرسالة (٣٩٤٣) و (٣٩٤٤)، والبيهقي ٥/ ٤٥ وفي الدلائل، له ٥/ ٤٣٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٤٩، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٩، وإرواء الغليل ٤/ ٢٠٢. الأم ٢/ ١٥٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٠.

(٢) ٨٢٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٧)، وابن أبي شيبة (١٣٤٦٨) ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣٤١ و٣٥٢ و٤٧٦، وابن ماجه (٢٩٢٠)، والنسائي ٥/ ١٦١ وفي الكبرى، له (٣٧٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٢٣) و(٢٦٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٢٥، وابن حبان في ط الفكر (٣٨٠٣)، وفي ط الرسالة (٣٨٠٠)، والدارقطني ٢/ ٢٢٥، والحاكم ١/ ٤٤٩-٤٥٠، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٤٢، والبيهقي ٥/ ٤٥، والخطيب في تأريخه ١٠/ ٤٣٦. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥، واتحاف المهرة ١٥/ ٢٢٠ (١٩١٨٨). الأم ٢/ ١٥٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩١.

(٣) هكذا في الأصل. وفي الأم، والمسند المطبوع: «حميد الأعرج» بدون «عَن» بينهما وَهوَ الصواب.

لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ.

قَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يُصْرَفُونَ عَنْهُ، كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ مَا هُوَ فِيهِ، فَزَادَ فِيهِ: لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَحَسِبْتُ أَنَّ ذَلِكَ يَوْمَ عَرَفَةَ(١).

٨٢٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ بَعْضَ بَنِي أَخِيهِ وَهُوَ يُلَبِّي: يَا ذَا الْمَعَارِجِ، فَقَالَ سَعْدٌ: الْمَعَارِجُ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ، وَمَا هَكَذَا كُنَّا نُلَبِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

٨٢٣- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُم تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا(٤) فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ(٥).

---

(١) ٨٢١- إسناده ضعيف لإرساله. أخرجه البيهقي ٥/ ٤٥ و ٧/ ٤٨، وفي المعرفة، له (٢٨١٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٥، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٥، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٥٦. الأم ٢/ ١٥٥ و١٥٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩١.

(٢) ٨٢٢- إسناده حسن من أجل سعيد بن سالم القداح ومحمد بنِ عجلان. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨١٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٤٦٧) ط الحوت، وأحمد ١/ ١٧٢، والبزار (١٢٤٤)، وأبو يعلى (٧٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٢٥، وابن أبي حاتم في العلل ١/ ٢٩٦ – ٢٩٧ وفي المراسيل، له (٤٠٩)، والدارقطني في العلل ٤/ ٣٨٥، والبيهقي ٥/ ٤٥. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠١، وإتحاف المهرة ٥/ ١٤٩ (٥٠٩٨). الأم ٢/ ١٥٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩١-٣٩٢.

(٣) الموطأ [(٣٨٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٠٢) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٨٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٥١) برواية يحيى الليثي].

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «من الميقات».

(٥) ٨٢٣- صحيح. أخرجه البيهقي ٣/ ٣١٣ وفي المعرفة، له (٣٠١٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن =

أَخْرَجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالسَّادِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

* * *

= الجعد (٣٠١٤)، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٤٧ و٢٤٠، والدارمي (١٨٨٤)، والبخاري ٢/ ٢٥ (٩٧٠) و١٩٨ (١٦٥٩) وفي التأريخ الكبير، له ١/ ٤٦، ومسلم ٤/ ٧٢ (١٢٨٥)، وابن ماجه (٣٠٠٨)، والنسائي ٥/ ٢٥٠ و٢٥١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٢٣، وابن حبان (٣٨٥٠) في ط الفكر، وفي ط الرسالة (٣٨٤٧)، والبيهقي ٥/ ١١٢، والبغوي (١٩٢٤)، والمزي في تهذيب الكمال ٦/ ٢٥٣. انظر: إتحاف المهرة ٢/ ٣٢٧ (١٨٠٦). الأم ٧/ ٢٥٣، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٩.

١٩. بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَةِ وَالإِكْثَارِ مِنْهَا وَالدُّعَاءِ عَقِيبِهَا

٨٢٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ / ١٠٣ظ/ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَام، عَنْ خلَّادِ بْنِ السَّائِبِ الأَنْصَارِيّ، عَنْ أَبِيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتَانِي جَبْرَائِيلُ**[2] عَلَيْهِ السَّلَامُ **فَأَمَرَنِي أَنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَوْ منْ مَعِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ أَوْ بِالإِهْلَالِ، يُرِيدُ أَحدهُمَا**»[3].

٨٢٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُكْثِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ[4].

٨٢٦- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ

---

(١) الموطأ [(٣٩٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٠٠) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٧١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٣٨) برواية يحيى الليثي].

(٢) في المسند المطبوع، والأم: «جبريل».

(٣) ٨٢٤- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٤٢ وفي المعرفة، له (٢٨٠٢) من طريق الشَّافِعِي. و أخرجه الحميدي (٨٥٣)، وأحمد ٤/ ٥٥ و ٥٦، والدارمي (١٨١٦) و (١٨١٧)، والبخاري في التأريخ ٤/ ١٥٠، وأبو داود (١٨١٤)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والترمذي (٨٢٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٥٣)، والنسائي ٥/ ١٦٢ وفي الكبرى، له (٣٧٣٤)، وابن الجارود (٤٣٤)، وابن خزيمة (٢٦٢٥) و(٢٦٢٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧٨١) و(٥٧٨٢) و(٥٧٨٣)، وابن حبان في ط الفكر (٣٨٠٦)، وفي ط الرسالة (٣٨٠٢)، والطبراني في الكبير (٦٦٢٦) و(٦٦٢٧) و(٦٦٢٨) و(٦٦٢٩) و(٦٦٣٠)، والدارقطني ٢/ ٢٣٨، والحاكم ١/ ٤٥٠، والبيهقي ٥/ ٤١- ٤٢. انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٧/ ٢٣٩، ونصب الرَّاية ٣/ ٣٥، وتحفة المحتاج ٢/ ١٥٢، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٥٥. الأم ٢/ ١٥٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٢.

(٤) ٨٢٥- إسناده ضعيف لضعف محمد بنِ أبي حميد، وَهوَ مرسل، ويغني عَنهُ حديث ابن عباس الآتي برقم (٨٢٨). أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨٠٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٤.

كَانَ يُلَبِّي رَاكِبًا وَنَازِلاً وَمُضْطَجِعًا[(١)].

٨٢٧- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيَتِهِ، سَأَلَ اللهَ تَعَالَى رِضْوَانَهُ وَالْجَنَّةَ، وَاسْتَعْفَاهُ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ[(٢)].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

* * *

---

(١) ٨٢٦- إسناد حسن من أجل سعيد بنِ سالم القداح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٤٣ وفي المعرفة، له (٢٨٠٤) من طريق الشَّافِعِي. أورده ابن حجر في الإتحاف ٩/ ١٨٧ (١٠٨٥٠) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي ولا استدركه عليه المحققون. الأم ٢/ ١٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٤.

(٢) ٨٢٧- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨١٦)، والبغوي (١٨٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبراني (٣٧٢١)، والدارقطني ٢/ ٢٣٨، والبيهقي ٥/ ٤٦ عن خزيمة بن ثابت، فذكره. انظر: تحفة المحتاج ٢/ ١٥٥-١٥٦، وإتحاف المهرة ٤/ ٤٣٤ (٤٤٩٣). الأم ٢/ ١٥٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٩٥.

٢٠. بَابُ التَّلْبِيَةِ إِلَى رَمْيِ الْجَمرَةِ

٨٢٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْدَفَهُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ(١).

٨٢٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي الفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْدَفَهُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ(٢).

٨٣٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

---

(١) ٨٢٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٠٦٩)، والبغوي (١٩٥٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن سعد ٢/ ١٨٠ و٤/ ٥٥، وأحمد ١/ ٢١٠ و٢١١ و٢١٢ و٢١٣، والبخاري ٢/ ٢٠٤ (١٦٨٥)، ومسلم ٤/ ٧١ (١٢٨١) (٢٦٧)، وأبو داود (١٨١٥)، والترمذي (٩١٨)، والنسائي ٥/ ٢٦٨، وابن الجارود (٤٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٢٤، والطبراني في الكبير ١٨/ (٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٠٨) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧١٢) و(٧١٣) و(٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧)، والبيهقي ٥/ ١١٢ و١٣٧ من طرق عن عطاء، بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ ابن سعد ٤/ ٥٥، وابن أبي شيبة (١٣٩٨٦) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١١ و ٢١٢ و٢١٣ و٢١٤، والدارمي (١٩٠٨)، والبخاري ٢/ ١٦٩ (١٥٤٣) و (١٥٤٤) و ٢/ ٢٠٤ (١٦٨٦) و(١٦٨٧)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٧٠)، والنسائي ٥/ ٢٧٥ و٢٧٦ وفي الكبرى، له (٤٠٨٦)، وأبو يعلى (٦٧٢٧) و(٦٧٢٨) و(٦٧٣٥)، وابن خزيمة (٢٨٨١) و(٢٨٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٢٢٤، والطبراني في الكبير ١٨/ (٦٧٢) و(٦٧٣) و(٦٧٥) و(٦٧٦) و(٦٧٧) و(٦٧٨) و(٦٨٠) و(٦٨٣) و(٦٨٤) و(٧٣٦) و(٧٣٩) و(٧٤٠) و(٧٤٦)، والبيهقي ٥/ ١٣٧ من طرق عن ابن عباس، عن الفضل، به. وأَخْرَجَهُ ابن سعد ٤/ ٥٥، وأحمد ١/ ٢١١، والطبراني ١٨/ (٧٥٣) من طرق عن الفضل، به. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٦٧، وتحفة المحتاج ٢/ ١٨٠، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٧٨، وإرواء الغليل ٤/ ٢٩٥، وإتحاف المهرة ١٢/ ٦٧٢ (١٦٢٨٢). الأم ٢/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٢٦-٥٢٧.

(٢) ٨٢٩- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٨٢٨).

الْفَضْلِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٠٤و/ مِثْلَهُ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

❊ ❊

(١) ٨٣٠- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٠٦٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٤٦٢)، وأحمد ١/ ٢١٠، والبخاري ٢/ ٢٠٠ (١٦٧٠)، ومسلم ٤/ ٧٠ (١٢٨١) (٢٦٦)، وأبو يعلى (٦٧١٦) و(٦٧٣٢)، وابن خزيمة (٢٨٨٥)، والطبراني ١٨/ (٦٨١) و(٦٨٢)، والبيهقي ٥/ ١١٩. انظر: (٨٢٨) و(٨٢٩). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠١، وتحفة المحتاج ٢/ ١٨٠، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٧٨، وإرواء الغليل ٤/ ٢٩٥، وإتحاف المهرة ١٢/ ٦٧٢ (١٦٢٨٢). الأم ٢/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٢٧.

٢١. بَابُ تَلْبِيَةِ الْمُعْتَمِرِ

٨٣١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَفْتَتِحَ الطَّوَافَ مَشْيـاً أَوْ غَيْرَ مَشْيٍ(١) (٢).

٨٣٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُعْتَمِرِ يُلَبِّي حَتَّى يَسْتَلِمَ الرُّكْنَ(٣).

٨٣٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ(٤) قَالَ: يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَفْتَتِحَ الطَّوَافَ مُسْتَلِمـاً وَغَيْرَ مُسْتَلِمٍ(٥).

---

(١) في الأم: «مستلمـاً أو غير مستلم».

(٢) ٨٣١- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٩٤٥) من طريق الشَّافِعِي. انظر: حديث (٨٣٣). الأم ٢/ ١٧٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٢٦.

(٣) ٨٣٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٩٩٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أبو داود (١٨١٧)، والبيهقي ٥/ ١٠٤.

(٤) لَم ترد في الأم.

(٥) ٨٣٣- إسناده صحيح، ولا تضر عنعنة ابن جريج عَن عطاء. أخرجه البَيْهَقِيّ ٥/ ١٠٤، وفِي المعرفة، لَهُ (٢٩٩٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٤٠٠١) و(١٤٠٠٢) ط الحوت، وَأَبُو داود (١٧١٨)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٨٦ عن ابن عَباسٍ، بِهِ موقوفـاً. وأخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ (١٣٩٩٨) و (١٣٩٩٩) ط الحوت، وَالتِّرْمِذِي (٩١٩)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٤٧٥)، وابْنُ الجَارُود (٤٥١)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٦٩٧)، والبَيْهَقِيّ ٥/ ١٠٥ وفِي المعرفة، لَهُ (٣٠٠٠) عن عطاء، عن ابن عَباس، به مرفوعـاً. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٠٢، ونصب الرَّايَة ٣/ ١١٤، وإتْحَاف المَهَرَة ٧/ ٤٤٨ (٨١٨٧)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ٢٩٦. الأُم ٢/ ٢٠٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٢٨. قال عنه أَبُو داود: رواه عبد الملك بن أَبي سُلَيمان وهمام بن عَطاء عن ابن عَباس موقوفـاً. وقال البَيهقيّ: رفعه خطأ وكان ابن أَبي ليلى هذا كثير الوهم وخاصة إذا روى عن عَطاء فيخطئ كثيراً ضعفه أهل النقل مع كبر محله فِي الفقه.

٨٣٤- قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ لَبَّى عَلَى الصَّفَا فِي عُمْرَةٍ بَعْدَ مَا طَافَ بِالْبَيْتِ[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ. وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ فِي الْمُسْنَدِ.

❊ ❊

(١) ٨٣٤- إسناده صحيح. أخرجه البيهقيّ في المعرفة (٣٠٠١) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البيهقيّ ٥/ ٤٤. الأم ٧/ ١٩٠، وطبعة الوفاء ٨/ ٥١٠.

٢٢. بَابُ الْهَدْيِ وَالإِشْعَارِ

٨٣٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ بَعِيرٌ أَوْ بَقَرَةٌ [٢].

٨٣٦- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْعَرَ فِي الشِّقِّ الأَيْمَنِ [٣].

٨٣٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ [٤] ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يُبَالِي فِي أَيِّ الشِّقَّيْنِ أَشْعَرَ فِي الأَيْسَرِ أَوْ / ١٠٤ظ/ فِي الأَيْمَنِ [٥].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي [٦].

---

(١) المُوَطَّأ[(٤٥٩) بِرِوَايَة مُحَمَّد بن الحَسَن الشَّيبَانِيّ، و(٥٣٤) بِرِوَايَة سويد بن سَعِيد، و(١٢٢٢) بِرِوَايَة أَبِي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و (١١٤٣) بِرِوَايَة اللَّيْثِيّ].

(٢) ٨٣٥- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقيّ في المعرفة (٢٧٤٢) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيّ في تفسيره ٢/ ٢١٨، وابن أبي شيبة (١٢٧٧٨) و(١٢٧٨١) و(١٢٧٨٨) ط الحُوت، والطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَط (١١٠٤) ط الطَّحَّان و(١١٠٠) ط العلمية، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٢٤. الأم ٧/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٧.

(٣) ٨٣٦- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقيّ في المعرفة (٣٧٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطَّيالسيّ (٢٦٩٦)، وابن الجعد (١٠١١)، وابنُ أَبِي شَيبةَ (١٣٨٤) ط الحُوت، وأحمد ١/ ٢١٦ و٢٥٤ و٢٨٠ و٣٣٩ و٣٤٤ و٣٤٧ و٣٧٢، والدَّارمِيّ (١٩١٨)، ومُسلِم ٤/ ٥٧ (١٢٤٣) (٢٠٥)، وَأَبُو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابْنُ ماجه (٣٠٩٧)، وَالتِّرمِذِي (٩٠٦)، والنَّسائِي ٥/ ١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٤ وفِي الكُبْرَى، لَهُ (٣٧٥٤)، وابْنُ الجَارُود (٤٢٤)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٥٧٥) و(٢٥٧٦) و(٢٦٠٩)، وابْنُ حبَّان في ط الفِكْر (٤٠٠٤)، وفِي ط الرِّسالة (٤٠٠٠)، والطَّبراني فِي الكَبِير (١٢٩٠١)، والبَيهقيّ ٥/ ٢٣٢، والبَغويّ (١٨٩٣). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٩١، ونصب الرَّايَة ٣/ ١١٨، والتلخِيص الحَبِير ٢/ ٣١٤.

(٤) في طبعة الوفاء للأم: «أن عبد الله».

(٥) ٨٣٧- إسناده ضعيف، فإن مسلم بن خالد فيهِ كلام ليسَ باليسير، وابن جريج مدلس، وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقيّ ٥/ ٢٣٢ وفي المعرفة، له (٣٢٨١) من طريق الشَّافِعِيّ. الأُم ٧/ ١٤٦، وطبعة الوفاء ٨/ ٣٤٢.

(٦) هكذا قال رَحِمَهُ اللَّهُ، وفاته إرجاع الحديث الثاني إلى موضعه.

٢٣. بَابُ مَا لَا يَلْبَسُهُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ وَمَا يَلْبَسُهُ

٨٣٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ** [(٢)] **وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبَرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَيْقطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ**»[(٣)].

٨٣٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ لَهُ [(٤)]: «**إِنَّهُ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ**

---

(١) المُوَطَّأ [(٤٢٢) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، و(١٠٣٨) برواية أَبي مُصعب الزُّهْريّ، و(٩٠٦) برواية اللَّيثيّ].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «القُمُصُ».

(٣) ٨٣٨- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقيّ في المعرفة (٢٨٢٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٣٩)، والحميدِيّ (٦٢٧)، وَأَحْمَد ٢/ ٣ و٤ و٢٢ و٢٩ و٣٢ و٤١ و٥٤ و٥٩ و٦٣ و٦٥ و٧٧ و١١٩، والدَّارمِيّ (١٨٠٥) و(١٨٠٧)، والبُخاري ٢/ ١٦٨-١٦٩ (١٥٤٢) و ٣/ ١٩ (١٨٣٨) و ٧/ ١٨٧ (٥٨٠٥)، ومُسْلِم ٤/ ٢ (١١٧٧) (١)، وأبو داود (١٨٢٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٦) و(١٨٢٧)، وابْنُ ماجه (٢٩٢٩) و(٢٩٣٢)، وَالتِّرْمِذِي (٨٣٣)، والنَّسائِي ٥/ ١٣١و١٣٢ و١٣٣ و١٣٤ و١٣٥، وأَبُو يَعلى (٥٨٠٥)، وابْنُ خُزيمةَ (٢٥٩٧) و(٢٥٩٨) و(٢٥٩٩) و(٢٦٨٢) و(٢٦٨٣) و(٢٦٨٤)، وأَبُو عوانة كما في إتْحَاف المَهَرَة ٩/ ٢٨٣ (١١١٥٤)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٣٤-١٣٥، وابْنُ حبَّان (٣٧٨٧) ط الفِكر (٣٧٨٤) ط الرِّسَالَةِ، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٣٠، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٤٩، والبَغْويّ (١٩٧٦). انظر الحَدِيث (٨٣٩) و (٨٤٠). انظر: التمهيد ١٥/ ١٠٣، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٦، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٩٥، وإتْحَاف المَهَرَة ٩/ ٢٧٣ (١١١٥٤)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ١٩٠. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٦.

(٤) في الأم: «فقالَ لَهُ رسول الله».

وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْبَرَانِسَ[١] وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْخُفَّيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ»[٢].

٨٤٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ قَالَ: «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ»[٤].

٨٤١- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ:

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «البُرْنس»، وَهوَ كذلك في الأم.

(٢) ٨٣٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهقيّ في المعرفة (٢٨٢٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطَّيالسيّ (١٨٠٦)، والحميدِيّ (٦٢٦)، وَأَحْمَد ٢/ ٨ و٣٤ و٥٩، والبُخَارِيّ ١/ ٤٥ (١٣٤) و١/ ١٠٢ (٣٦٦) و٣/ ٢٠ (١٨٤٢) و٧/ ١٨٧(٥٨٠٦)، ومُسْلِم ٤/ ٢ (١١٧٧) (٢)، وَأَبُو داود (١٨٢٣)، والنَّسائِي ٥/ ١٢٩ وفي الكُبْرى، لَهُ (٣٦٤٧)، وَأَبُو يَعْلَى (٥٤٢٥) و(٥٤٨٨) و(٥٥٣٣)، وابْنُ الجَارُود (٤١٦)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٦٠١) و (٢٦٨٥)، وَالطَّحَاوي فِي شَرْح المَعَانِي ٢/ ١٣٥ وفِي شَرْح المُشْكِل، له (٥٤٣٩)، والدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٣٠، والبَيْهَقِيّ ٥/ ٤٩ من طُرُقٍ عَنْ سَالِمٍ، بِهِ. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٦، وتحفة المُحْتَاج ٢/ ١٩٥، والتَّلْخِيص الحَبِير ٢/ ٢٥٣، وإِرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ١٩٢. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٦.

(٣) الموطأ [(٤٢٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٨٧) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٤٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٠٨) برواية الليثي].

(٤) ٨٤٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥٠ وفي المعرفة، له (٢٨٢٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٧٩) و(١٨٨٣)، وأحمد ٢/ ٤٧ و٥٠ و٥٢ و٥٦ و٥٩ و٦٦ و٧٣ و٧٤ و٨١ و١١٢ و١٣٩، والبخاري ٧/ ١٩٧ (٥٨٤٧) و١٩٨ (٥٨٥٢)، ومسلم ٤/ ٢ (١١٧٧) (٣)، وابن ماجه (٢٩٣٠) و(٢٩٣٢)، والنسائي ٥/ ١٢٩ وفي الكبرى، له (٣٦٤٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٣٥ وفي شرح المشكل، له (٥٤٤٢) و(٥٤٤٣) و(٥٤٤٤)، وابن حبان (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨) و(٣٩٥٦) ط الرسالة، و(٣٧٩٠) و(٣٧٩١) و(٣٩٥٩) ط الفكر. انظر الحديث (٨٣٨) و(٨٣٩). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٢٦، وتحفة المحتاج ٢/ ١٩٥، وإتحاف المهرة ٨/ ٥١٠ (٩٨٦٩)، وإرواء الغليل ٤/ ١٩٣. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٦.

«إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ النَّعْلَيْنِ (١) لَبِسَ خُفَّيْنِ، وَإِذَا لَمْ يَجِدْ إِزَاراً لَبِسَ السَّرَاوِيلَ (٢)»(٣).

٨٤٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلاً مُحْرِماً (٤) بِحَبْلٍ أَبْرَقَ فَقَالَ: / ١٠٥و/ «انْزِعِ الْحَبْلَ» مَرَّتَيْنِ(٥).

٨٤٣- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ فَقَالَ: أُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَي ثَوْبِي مِنْ وَرَائِي ثُمَّ أَعْقِدُهُ وَأَنَا مُحْرِمٌ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَا تَعْقِدْ شَيْئاً(٦).

---

(١) في الأم: «نعلين».

(٢) في الأم: «سراويل».

(٣) ٨٤١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥٠ وفي المعرفة، له (٢٨٣١)، والبغوي (١٩٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٤٦٩)، وابن أبي شيبة (١٥٧٦٨) و(١٥٧٦٩) و(١٥٧٧٠) و(٣٦٠٩٣) ط الحوت. وأَخْرَجَهُ أبو حنيفة في مسنده (٢٢٧)، وابن طهمان في مشيخته (١٥٩)، وأحمد ١/ ٢١٥ و٢٢١ و٢٢٨ و٢٧٩ و٢٨٥ و٣٣٦، والدارمي (١٨٠٦)، والبخاري ٢/ ٢١٦ (١٧٤٠) و٣/ ٢٠ (١٨٤١) و٢١ (١٨٤٣) و٧/ ١٨٧ (٥٨٠٤) و١٩٨ (٥٨٥٣)، ومسلم ٤/ ٣ (١١٧٨) (٤)، وأبو داود (١٨٢٩)، وابن ماجه (٢٩٣١)، والترمذي (٨٣٤)، والنسائي ٥/ ١٣٢ و١٣٣ و١٣٥ و٨/ ٢٠٥ وفي الكبرى، له (٣٦٥١) و(٣٦٥٢)، وأبو يعلى (٢٣٩٥)، وابن خزيمة (٢٦٨١)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٣٣ وفي شرح المشكل، له (٥٤٣١) و(٥٤٣٢) و(٥٤٣٣) و(٥٤٣٤) و(٥٤٣٥) و(٥٤٣٦) و(٥٤٣٧)، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٨٠) و(٣٧٨١)، وفي ط الرسالة (٣٧٨٥) و(٣٧٨٦)، والطبراني في الكبير (١٢٠٨٩) و(١٢٨١٠) و(١٢٨١١) و(١٢٨١٢) و(١٢٨١٣) و(١٢٨١٤) و(١٢٨١٥)، والدارقطني ٢/ ٢٢٨ و٢٣٠، وابن حزم في المحلى ٧/ ٨٠، والبيهقي ٥/ ٥٠. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٢٩، وتحفة المحتاج ٢/ ١٩٦، واتحاف المهرة ٧/ ٢٧ (٧٢٥٧)، وإرواء الغليل ٤/ ١٩٣-١٩٤. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٥.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «محتزماً» وَهوَ كذلك في الأم، وقوله: «أبرق» أي فيه لونان كالسواد والبياض. الشافي العي: ٣٩.

(٥) ٨٤٢- إسناده ضعيف لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥١ وفي المعرفة، له (٢٨٣٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٤٤٠) ط الحوت بلفظ: «محرماً بحبل»، وأبو داود في المراسيل (١٥٨) بلفظ: «محتزماً محرماً». الأم ٢/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٣.

(٦) ٨٤٣- إسناده حسن من أجل سعيد بنِ سالم القداح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥١ وفي المعرفة، له (٢٨٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٤٣٨) ط الحوت. الأم ٢/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٢.

٨٤٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابن عُمَرَ لَمْ يَكُنْ عَقَدَ الثَّوْبَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا غَرَزَ طَرَفَيْهِ عَلَى إِزَارِهِ(١).

٨٤٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرَةَ(٢)، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْعَى بِالْبَيْتِ وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ(٣).

٨٤٦- أَخْبَرَنَا ابْن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَبْصَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَوْبَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الثِّيَابُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَخَالُ أَحَداً يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ، فَسَكَتَ عُمَرُ(٤).

٨٤٧- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الَّذِي يُعْرَفُ بِابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ(٥) بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ(٦).

---

(١) ٨٤٤- إسناده حسن من أجل سعيد بن سالم القداح. أخرجه البيهقي ٥/ ٥١ وفي المعرفة، له (٢٨٣٤) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٢.

(٢) هكذا في الأصل، وفي الأم، والمسند المطبوع: «حجير» من غير تاء، وَهوَ الموافق لكتب الرجال، انظر التقريب (٧٢٨٨).

(٣) ٨٤٥- إسناده ضعيف لعنعنة ابن جريج، وهشام بن حجير فيهِ كلام ليسَ باليسير. أخرجه البيهقي ٥/ ٥١، وفي المعرفة، له (٢٨٣٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٥٤٤٧) ط الحوت، عن ليث، عن عطاء وطاووس قالا: رأينا ابن عمر وهو محرم وقد شد حقويه بعمامة. الأم ٢/ ١٤٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٢.

(٤) ٨٤٦- إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن أبا جعفر لَم يدرك عمر بن الخطاب ولا علي بن أبي طالب، ولم يذكر من حدثه. أخرجه البيهقي ٥/ ٥٩ وفي المعرفة، له (٢٨٥٨) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٧.

(٥) هكذا في الأصل وهو محض خطأ، والذي في الأم ومصادر التخريج: «عبد العزيز» وهو الموافق لكتب الرجال. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٥١٩.

(٦) ٨٤٧- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٣٦، وفي المعرفة، له (٢٧٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٣)، وأحمد ٣/ ١٠١ و١٨٧، والبخاري ٧/ ١٩٧(٥٨٤٦)، ومسلم ٦/ ١٥٥ (٢١٠١) (٧٧)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي ٥/ ١٤١ و١٤٢ و٨/ ١٨٩ وفي الكبرى، له (٣٦٨٧) =

٨٤٨- عَنْ مَالِكٍ [١]، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ لُبْسَ الْمِنْطَقَةِ لِلْمُحْرِمِ [٢].

أَخْرَجَ الثَّمَانِيَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالتَّاسِعَ [٣] فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

❊ ❊

= و(٣٦٨٨) و(٩٤١٤) و(٩٤٢١)، وأبو يعلى (٣٨٨٨) و(٣٨٨٩) و(٣٩٢٥) و (٣٩٣٤)، وابن خزيمة (٢٦٧٣) و(٢٦٧٤)، وأبو عوانة ٢/ ٦٦-٦٧ و٥/ ٥١١ و٥١٢، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٢٧ و١٢٨، وابن حبان (٥٤٧٣) و(٥٤٧٤) ط الفكر و(٥٤٦٤) و(٥٤٦٥) ط الرسالة، وابن حزم في المحلى ٤/ ٩٠، والبيهقي ٥/ ٣٦ وفي الآداب، له (٥٨٣)، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ٢٢٩-٢٣٠ و١٠/ ١٣، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٨٢، والبغوي (٣١٦٠). إتحاف المهرة ٢/ ١١٢ (١٣٣٠). الأم ٢/ ١٥٣ و٧/ ٢١٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٤.

(١) الموطأ [(٤٣٤) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٩٠) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٤٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩١٢) برواية الليثي].

(٢) ٨٤٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٩٧) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢٥٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٧١٧.

(٣) المذكور أحد عشر حديثًا وليس تسعة أحاديث.

٢٤. بَابٌ مِنْهُ: يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ

٨٤٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالجِعِرَّانَةِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَةٌ -يَعْنِي جُبَّةً- وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلُوقِ / ١٠٥ظ/ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَهَذِهِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَمَا** (١) **كُنْتَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ؟**» قَالَ كُنْتُ أَنْزِعُ هَذِهِ الْمُقَطَّعَةَ، وَأَغْسِلُ هَذَا الْخَلُوقَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَمَا**(٢) **كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ**»(٣).

---

(١) في الأم: «ما».

(٢) في الأم: «ما».

(٣) ٨٤٩- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥٦ وفي المعرفة، له (٢٨٤٩)، والبغوي (١٩٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٧٩٠)، وأحمد ٤/ ٢٢٤، ومسلم ٤/ ٤ (١١٨٠) (٧)، والترمذي (٨٣٦)، والنسائي ٥/ ١٤٢، وفي الكبرى، له (٣٦٨٩)، وفي فضائل القرآن، له (٧)، وابن الجارود (٤٤٩)، وابن خزيمة (٢٦٧١)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٦٥٦)، والبيهقي ٥/ ٥٦ من طرق عن عمرو بن دينار، عن عطاء بهذا الإسناد. وأَخْرَجَهُ البخاري ٣/ ٦ (١٧٨٩) و٣/ ٢١ (١٨٤٧) و٦/ ٢٢٤ (٤٩٨٥)، ومسلم ٤/ ٣ (١١٨٠) (٦) و٤/ ٥ (١١٨٠) (٩) و(١٠)، وأبو داود (١٨١٩) و(١٨٢٠) و(١٨٢١) و(١٨٢٢)، والنسائي ٥/ ١٤٢، وفي الكبرى، له (٣٦٩٠)، وابن خزيمة (٢٦٧٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٢٦ و١٢٧، وابن حبان في ط الفكر (٣٧٨١) و(٣٧٨٢) وفي ط الرسالة (٣٧٧٨) و(٣٧٧٩)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٥) و(٦٥٨) و(٦٥٩) و(٦٦٠)، البيهقي ٥/ ٥٦ من طرق عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن يعلى، به. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٣٢٣)، وأحمد ٤/ ٢٢٤، وأبو داود (١٨٢٠)، والترمذي (٨٣٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٣٨) و(٤٢٣٩)، وابن خزيمة (٢٦٧٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٢٦ و١٢٧، والبيهقي ٥/ ٥٦ و٥٧ من طرق عن عطاء، عن يعلى بن أمية، به ولم يذكر فيه: «صفوان بن يعلى». انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٩، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٩٢. الأم ٢/ ١٥٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٢-٣٨٣.

٨٥٠- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَعَرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ إِمَّا قَالَ: قَمِيصٌ وَإِمَّا قَالَ: جُبَّةٌ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: أَحْرَمْتُ، وَهَذَا عَلَيَّ، فَقَالَ: «**انْزِعْ إِمَّا قَالَ: قَميصَكَ، وَإِمَّا قَالَ: جَبَّتَكَ وَاغْسِلْ هَذِهِ الصُّفْرَةَ عَنْكَ، وَافْعَلْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَفْعَلُ فِي حَجِّكَ**»[1].

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَالثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

❊ ❊ ❊

(١) ٨٥٠- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٥٦ وفي المعرفة، له (٢٨٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الحميدي (٧٩١)، وأحمد ٤/ ٢٢٢، والبخاري ٢/ ١٦٧ (١٥٣٦) و٥/ ١٩٩ (٤٣٢٩) و ٦/ ٢٢٤ (٤٩٨٥)، ومسلم ٤/ ٤ (١١٨٠) (٨)، والنسائي ٥/ ١٣٠ وفي الكبرى، له (٣٦٤٨) وفي فضائل القرآن، له أيضاً (٦)، وابن الجارود (٤٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٧٠)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٦٥٦) و (٦٥٧) من طرق عن ابن جريج، عن عطاء، بهذا الإسناد. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٩٢، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٩. وانظر ما قبله.

٢٥. بَابٌ مِنْهُ: فِي النِّسَاءِ

٨٥١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لايَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»[(٢)].

٨٥٢- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَقُولُ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَايَحِلُّ لامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ**». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوِ [(٣)] كَذَا وَكَذَا، وَإِنَّ امْرَأَتِي انْطَلَقَتْ حَاجَّةً قَالَ: «**انْطَلِقْ فَاحْجُجْ بِامْرَأَتِكَ**»[(٤)].

---

(١) الموطأ [(٤١٥) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٧٥٨) برواية سويد بن سعيد، و(٢٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري، و(٢٨٠٣) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٨٥١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٣/ ١٣٩، وفي المعرفة، له (٣٢٧٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٣١٧)، والحميدي (١٠٠٦)، وأحمد ٢/ ٢٣٦ و٢٥٠ و٣٤٧ و٤٢٣ و٤٣٧ و٤٤٥ و٤٩٣ و٥٠٦، والبخاري ٢/ ٥٤ (١٠٨٨)، ومسلم ٤/ ١٠٣ (١٣٣٩) (٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٢)، وأبو داود (١٧٢٣) و(١٧٢٤) و(١٧٢٥)، وابن ماجه (٢٨٩٩)، والترمذي (١١٧٠)، وابن خزيمة (٢٥٢٣) و(٢٥٢٤) و(٢٥٢٥) و(٢٥٢٦) و(٢٥٢٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١١٤، وابن حبان في ط الفكر (٢٧١٦) و(٢٧٢٠) و(٢٧٢١) و(٢٧٢٢) و(٢٧٢٣) و(٢٧٢٧) و(٣٧٦٠)، وفي ط الرسالة (٢٧٢١) و(٢٧٢٥) و(٢٧٢٦) و(٢٧٢٧) و(٢٧٢٨) و(٢٧٣٢) و(٣٧٥٨)، والحاكم ١/ ٤٤٢، والبيهقي ٣/ ١٣٩، والبغوي في شرح السُّنَّة (١٨٥١) من طرق عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٨٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١١، وتحفة المحتاج ٢/ ١٣٤، وإرواء الغليل٣/ ١٦. اختلاف الحديث: ١٠٢، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٢٩.

(٣) في الأم: «غزوة».

(٤) ٨٥٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٢٦٨)، والبغوي في شرح السُّنَّة (١٨٤٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٢٧٣٢)، والحميدي (٤٦٨)، وابن أبي شيبة (١٥١٧٥) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٢٢ و٣٤٦، والبخاري ٣/ ٢٤ (١٨٦٢) و٤/ ٧٢ (٣٠٠٦) و٨٧ (٣٠٦١) و٧/ ٤٨ (٥٢٣٣)، =

٨٥٣- أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ وَحَاتِمُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ / ١٠٦و/ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: حَدَّثَنَا [١] جابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَلَمَّا كُنَّا بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، فَأَمَرَهَا بِالْغُسْلِ وَالإِحْرَامِ[٢].

٨٥٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَا تَلْبَسُ الْمَرْأَةُ ثِيَابَ الطِّيبِ، وَتَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُعَصْفَرَةَ، لَا أَرَى الْمُعَصْفَرَ طِيبًا[٣].

٨٥٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُدْنِي[٤] عَلَيْهَا مِنْ جَلَابِيبِهَا[٥] وَلَا تَضْرِبُ بِهِ. قُلْتُ: وَمَا لَاتَضْرِبُ بِهِ؟ فَأَشَارَ

= ومسلم ٤/ ١٠٤ (١٣٤١) (٤٢٤)، وابن ماجه (٢٩٠٠)، والنسائي في الكبرى (٩٢١٨)، وأبو يعلى (٢٣٩١) و(٢٥١٦)، وابن خزيمة (٢٥٢٩) و(٢٥٣٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢/ ١١٢، وابن حبان في ط الفكر (٢٧٢٦) و(٣٧٥٨) و(٣٧٥٩)، وفي ط الرسالة (٢٧٣١) و(٣٧٥٦) و(٣٧٥٧)، والطبراني في الكبير (١٢٢٠١) و(١٢٢٠٢) و(١٢٢٠٣) و(١٢٢٠٤) و(١٢٢٠٥)، والبيهقي ٣/ ١٣٩. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٠، وتحفة المحتاج ٢/ ٤٢٠، والتلخيص الحبير ٣/ ٢٦٩، وإرواء الغليل ٤/ ١٧٣ و٦/ ٢١٦. اختلاف الحديث: ١٠٤، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٢٩.

(١) أشار سنجر إلى أنه في نسخة: ((قال))، وَهوَ كذلك في الأم.

(٢) ٨٥٣- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٧٤)، والبغوي (١٨٦٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة في الجزء المفقود: ٣٧٧، وأحمد ٣/ ٣٢٠، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨١٢) و (١٨٥٧) و (١٨٥٨)، ومسلم ٤/ ٢٧ (١٢١٠) (١١٠) و٣٨ (١٢١٨) (١٤٧) و٤٣ (١٢١٨) (١٤٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٢٩١٣) و(٣٠٧٤)، والنسائي ١/ ١٢٢ و١٥٤ و١٦٤ و١٩٥ و٢٠٨، وأبو يعلى (٢٠٢٧) و (٢١٢٦)، وابن الجارود (٤٦٥) و (٤٦٩)، وابن خزيمة (٢٥٩٤)، وابن حبان في ط الفكر(٣٩٤٦) و (٣٩٤٧)، وفي ط الرسالة (٣٩٤٣) و(٣٩٤٤)، والبيهقي٥/ ٦ و٣٢ وفي دلائل النبوة، له ٥/ ٤٣٣، والبغوي (١٩١٨). انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٥١، وإرواء الغليل ٤/ ٢٠٢. الأم ٢/ ١٤٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٥٩.

(٣) ٨٥٤- إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج مدلس، وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥٩ وفي المعرفة، له (٢٨٥٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٢٨٨٠) ط الحوت. انظر: إتحاف المهرة ٣/ ٤٤٤ (٣٤١٤). الأم ٢/ ١٤٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٧.

(٤) في الأم، والمسند المطبوع: ((تدلي)).

(٥) في الأم: ((جلبابها)).

لِي[١]: كَمَا تَجَلْبَبُ الْمَرْأَةُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى مَا عَلَى خَدِّهَا مِنَ الْجِلْبَابِ، فَقَالَ: لَا تُغَطِّيهِ فَتَضْرِبُ بِهِ عَلَى وَجْهِهَا، فَذَلِكَ الَّذِي لَا يَبْقَى[٢] عَلَيْهَا، وَلَكِنْ تَسْدُلُهَا[٣] عَلَى وَجْهِهَا كَمَا هُوَ مَسْدُولاً وَلَاتَقْلِبُهُ وَلَا تَضْرِبُ بِهِ وَلَا تَعْطِفُهُ[٤].

٨٥٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي النِّسَاءَ إِذَا أَحْرَمْنَ أَنْ يَقْطَعْنَ الْخُفَّيْنِ، حَتَّى أَخْبَرَتْهُ صَفِيَّةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تُفْتِي النِّسَاءَ لَا[٥] يَقْطَعْنَ فَانْتَهَى عَنْهُ[٦].

٨٥٧- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: أَخْبَرَنَا[٧] الْحَسَنُ بنُ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جَاءَتْهَا امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ يُقَالُ لَهَا: تَمْلِكُ، قَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ ابْنَتِي فُلَانَةَ حَلَفَتْ: لَا تَلْبَسُ حُلِيَّهَا فِي الْمَوْسِمِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُولِي لَهَا: إِنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُقْسِمُ عَلَيْكِ إِلَّا لَبِسْتِ حُلِيَّكِ كُلَّهُ[٨].

---

(١) في الأم: «إليَّ».

(٢) في الأصل «لا بقى» بدون تنقيط الحرف الأول، والمثبت من الأم والمسند المطبوع والبدائع وجاء في الشافي العي ٣٩ تعليقاً على ذلك «يجوز أن يقرأ بالمثناة الفوقية أي يخش منه عليها، وبالموحدة أي هو الذي يوقع الجلباب على الوجه وتبقيه عليه».

(٣) في الأم: «تسدله».

(٤) ٨٥٥- إسناده حسن؛ فإن سعيد بن سالم صدوق حسن الحديث، أمَّا عنعنة ابن جريج فهي مقبولة عَن عطاء خاصة. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨٢٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٤٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧١.

(٥) في الأم: «ألا».

(٦) ٨٥٦- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٥٢ وفي المعرفة، له (٢٨٣٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه أحمد ٢/ ٢٩، وابن خزيمة (٢٦٨٦)، والبيهقي ٥/ ٥٢. إتحاف المهرة ٨/ ٣٨٦ (٩٦١١). الأم ٢/ ١٤٧، وفي طبعة الوفاء ٣/ ٣٦٧.

(٧) في الأم: «أخبرني».

(٨) ٨٥٧- إسناده حسن من أجل سعيد بن سالم القداح، أما ابن جريج فَقد صرّح بالسماع فانتفت شبهة =

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ وَ إِلَى / ١٠٦ظ/ آخِرِ السَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

= تدليسه. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٥٢، وفي المعرفة، له (٢٨٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٢٠٩) ط الحوت، من طريق ابن جريج عن الحسن بن مسلم، عن صفية ابنة شيبة، وأسند الحديث فيه إلى صفية، ولم يذكر فيه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. الأم ٢/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٤.

٢٦. بَابٌ: فِي الاسْتِظْلَالِ

٨٥٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: صَحِبْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا رَأَيْتُهُ مُضْطَرِباً فُسْطَاطاً [١] فِي الْحَجِّ حَتَّى رَجَعَ [٢] [٣].

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

(١) الفسطاط: هو بيت من شعر. اللسان ٧/ ٣٧١ (فسط).

(٢) توجد في الأصل حاشية نصها: «قال الشَّافِعِي: وأظنه قال في حديثه أو غيره كان تحت ظل الشجرة».

(٣) ٨٥٨- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٧٠ وفي المعرفة، له (٢٨٩٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٢٥٤) ط الحوت. انظر: نصب الرَّاية ٣/ ٣٢-٣٣. وقع في المخطوط والسنن الكبرى للبيهقي عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وفي المعرفة للبيهقي عبد الله بن عباس، وقد صوبناه من المصنف لابن أبي شيبة وهو الموافق لمصادر ترجمته. انظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٢٢(٥٥٩)، والثقات ٣/ ٢١٩، وتهذيب الكمال ٤/ ١٧٣ (٣٣٣٩).

٢٧. بَابُ تَقَلُّدِ الْمُحْرِمِ السَّيْفَ

٨٥٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمُوا فِي عُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ مُتَقَلِّدِينَ السُّيُوفَ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ (١).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

* *

(١) ٨٥٩- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، وَهوَ معضل. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٧٤٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مالك في الموطأ [(٣٨٠) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٩٦) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٦٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٢٧) برواية يحيى الليثي]، وأحمد ٢/ ٣ و٤٧ و٤٨ و٥٥ و٦٥ و٨٢، والدارمي (١٧٩٧)، والبخاري ١/ ٤٥ (١٣٣) و٢/ ١٦٥ (١٥٢٥)، ومسلم ٤/ ٦ (١٦٨٢) (١١)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والترمذي (٨٣١)، والنسائي ٥/ ١٢٢ وفي الكبرى، له (٣٦٣١) و(٣٦٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١١٨، والبغوي (١٨٥٨). انظر: إتحاف المهرة ٩/ ١٥٦ (١٠٧٦٨).

٢٨. بَابُ غَسْلِ الْمُحْرِمِ رَأْسَهُ

٨٦٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(١)]، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ حُنَيْنٍ [(٢)]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ [(٣)]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ [(٤)] فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ[(٥)]، وَهُوَ يُسْتَرُ [(٦)] بِثَوْبٍ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَسَأَلُكَ: كَيْفَ كانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ: فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَيْهِ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَأْطَأَهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ ثُمَّ قَالَ لإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: أُصبُبْ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ./ ١٠٧و/ [(٧)].

---

(١) الموطَّأ [(٤٢٠) برواية محمد بن الحسن الشَّيباني، و(١٧٩) برواية عبد الرَّحمن بن القاسم، و(٤٨٤) برواية سويد بن سعيد، و (١٠٣٣) برواية أَبي مُصعَب الزُّهريّ، و (٩٠١) برواية اللَّيثيّ].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((جبير)).

(٣) الأبواء: جبل قرب مكة.

(٤) بعد هَذا في الأم: ((أسأله)).

(٥) القرنان: هما الخشبتان القائمتان على رأس البئر.

(٦) في الأم: ((يستتر)).

(٧) ٨٦٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البَيهقيّ ٥/ ٦٣ وفي المعرفة، له (٢٨٦٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (٣٧٩)، وابْنُ أَبي شَيبَةَ (١٢٨٤٨) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٤١٦ و٤١٨ و٤٢١، والدَّارميّ (١٨٠٠)، والبُخاريّ ٣/ ٢٠ (١٨٤٠)، ومُسلم ٤/ ٢٣ (١٢٠٥) (٩١) و(٩٢)، وأَبُو داود (١٨٤٠)، وابْنُ ماجه (٢٩٣٤)، والنَّسائي ٥/ ١٢٨ وفي الكُبرى، له (٣٦٤٥)، وابْنُ الجارود (٤٤١)، وابْنُ حبَّان في ط الفكر (٣٩٥١)، وفي ط الرِّسالةِ (٣٩٤٨)، والدَّارقطنيّ ٢/ ٢٧٢، والبيهقيّ ٥/ ٦٣، والبَغويّ (١٩٨٣). انظر: التَّمهيد ٤/ ٢٦١، ونصب الرَّايَة ٣/ ٣١، وإرْواء الغليل ٤/ ٢١٠. الأُم: ٢/ ١٤٥-١٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦١.

٨٦١- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرٍ وَأَنَا أَسْتُرُ عَلَيْهِ بِثَوْبٍ إِذْ قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا يَعْلَى، أُصْبُبْ عَلَى رَأْسِي، فَقُلْتُ: أَمِير الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: وَاللهِ مَا يَزِيدُ الْمَاءُ الشَّعَرَ إِلَّا شَعْثاً فَسَمَّى اللهَ تَعَالَى ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ(١).

٨٦٢- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُبَّمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَعَالَ أُبَاقِيكَ فِي الْمَاءِ أَيُّنَا أَطْوَلُ نَفَساً، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ(٢).

٨٦٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَيُّوبَ بنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ دَخَلَ حَمَّاماً وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وقَالَ: مَا يَعْبَأُ اللهُ بِأَوْسَاخِنَا شَيْئاً(٣).

أَخْرَجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

* *

---

(١) ٨٦١- إسناده صحيح. أخرجه البيهقيّ ٥/ ٦٣ وفي المعرفة، له (٢٨٦٧) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه مسدد كما في المطالب العالية (١٧٠). وأخرجه مالك في المُوطَّأ [(٤٢١) برواية مُحمَّد بن الحسن الشيباني، و(٤٨٥) برواية سويد بن سعيد، و(١٠٣٤) برواية أَبي مُصْعَب الزُّهْرِيّ، و(٩٠٢) برواية يحيى اللَّيْثيّ] وفي سنده انقطاع. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣٠، و إرواء الغليل ٤/ ٢١٠-٢١١. الأُم ٢/ ١٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٢.

(٢) ٨٦٢- إسناده صحيح. أخرجه البيهقيّ ٥/ ٦٣ وفي المعرفة، له (٢٨٦٩) من طريق الشَّافِعِيّ. وأخرجه ابن أَبي شيبةَ (١٢٨٤٧) ط الحوت عن ابن عبَّاس، فَذَكَرَهُ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ٣١، وإرْواء الغليل ٤/ ٢١١. الأُم ٢/ ١٤٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٦٢.

(٣) ٨٦٣- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي. أخرجه البَيهقيّ ٥/ ٦٣ وفي المَعْرِفَة، له (٢٨٧٥). انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٣.

٢٩. بَابٌ(١): لَا يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ بِطِيبٍ وَلَا يَشُمُّ الرَّيْحَانَ وَالدُّهْنَ وَالطِّيبَ

٨٦٤- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَمِدَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ أَقْطَرَ فِي عَيْنَيْهِ الصَّبِرَ إِقْطَاراً، وَأَنَّهُ قَالَ: يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ بِأَيِّ كُحْلٍ إِذَا رَمِدَ مَالَمْ يَكْتَحِلْ بِطِيبٍ وَمِنْ غَيْرِ رَمَدٍ. ابْنُ عُمَرَ الْقَائِلُ(١).

٨٦٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ(٢)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سُئِلَ أَيَشَمُّ الْمُحْرِمُ الرَّيْحَانَ وَالدُّهْنَ وَالطِّيبَ؟ فَقَالَ: لَا(٣).

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

---

(١) ٨٦٤- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقيّ ٥/ ٦٣، وفي المَعْرِفَة، له (٢٨٦٣) من طريق الشَّافِعِيِّ. وأَخْرَجَهُ ابن أَبي شَيبةَ (١٢٩٢٠) ط الحُوت. الأُم ٢/ ١٥٠، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٧٥-٣٧٦.

(٢) في الأم: «أَخْبَرَنَا سعيد» فقط.

(٣) ٨٦٥- إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج وأبا الزبير مدلسان، وقد عنعنا. أَخْرَجَهُ البَيهقيّ في المَعْرِفَة (٢٨٥٤) من طريق الشَّافِعِيِّ. أَخْرَجَهُ ابن أَبي شَيبةَ (١٤٦٠٨) ط الحوت، والبَيهقيّ ٥/ ٥٧. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٦. الأُم ٢/ ١٥٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٨٠.

٣٠. بَابٌ: الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ

٨٦٦- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ [1] بنِ/ ١٠٧ ظ/ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُحْرِمُ لا يَنْكِحُ وَلا يَخْطُبُ**»[2].

٨٦٧- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [3]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ [4] بنِ وَهَبٍ [5] أَحَد بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلا يُنْكِحُ وَلا يَخْطُبُ**»[6].

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «مُنَبِّه».

(٢) ٨٦٦- صحيح. أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ كما في إتْحَاف المَهَرَة ١١/ ٦ (١٣٦٢٦)، والبَيهقيّ ٥/ ٦٦ وفي المَعْرِفَة، له (٢٨٨٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الحميديّ (٣٣)، وابْنُ أَبي شَيبةَ (١٢٩٦٥) ط الحوت، وَأحمد ١/ ٦٥ و٦٩، والدَّارميّ (٢٢٠٤)، ومُسلم ٤/ ١٣٧ (١٤٠٩) (٤٤)، والنَّسائي ٥/ ١٩٢، وأَبُو عَوانَةَ كما في إتْحاف المَهَرَة ١١/ ٦ (١٣٦٢٦)، والطَّحَاوي في شَرْح المَعَاني ٢/ ٢٦٨، وابْنُ حبَّان في ط الفكر (٤١٢٩)، وفي ط الرِّسالةِ (٤١٢٦)، والبَيهقيّ ٥/ ٦٥ من طريق أيوب بن مُوسى، عن نبيه ابن وهب، عن أبان بن عُثْمان، بِهِ. وأَخْرَجَهُ مُسلم ٤/ ١٣٧ (١٤٠٩) (٤٥)، والبزار (٣٦٧) و(٣٦٨)، والطَّحاوي في شَرْح المَعَانِي ٢/ ٢٦٨ وفي شَرْح المُشْكِل، له (٥٧٩٥)، وابْنُ حبَّان في ط الفكر (٤١٢٧) و(٤١٢٨) و (٤١٣٠) وفي ط الرِّسَالَةِ (٤١٢٤) و (٤١٢٥) و (٤١٢٧) من طُرُقٍ عَنْ نبيه بن وهب، عَنْ أبان ابن عُثْمَان، بِهِ. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٧٠، وإتْحَاف المَهَرَة ١١/ ٥ (١٣٦٢٦)، وإرْوَاء الغَلِيْل ٤/ ٢٢٦. اخْتِلاف الحَدِيث: ١٤٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩٣. انظر: حَدِيث (٨٦٧) و(٨٦٨) و(٨٦٩).

(٣) المُوَطَّأ [(٤٣٦) برواية مُحمَّد بن الحسن الشَّيباني، و(٣٣١) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٧) برواية أَبي مُصعب الزُّهْريّ، و(٩٩٧) برواية اللَّيْثيّ].

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «مُنبّه».

(٥) جَاءَ بعد هَذا في الأصل: «حدثني» وَهوَ محض خطأ.

(٦) ٨٦٧- صحيح. أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنيّ ٢/ ٢٦٦، والبَيهقيّ ٥/ ٦٥ وفي المَعْرِفَة، له (٢٨٨٥) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (٧٤) وأحمد ١/ ٥٧ و٦٤ و٦٨ و٧٣، وعَبْد بن حميد (٤٥)، والدَّارميّ =

٨٦٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ نُبَيْهِ [١] بنِ وَهَبٍ أَخِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ عُبَيْدِ [٢] اللهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ بِنْتَ شَيْبَةَ بنَ جُبَيْرٍ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بنِ عُثْمَانَ لِيَحْضُرَ ذَلِكَ وَهُمَا مُحْرِمَانِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَبَانُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَان بنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلا يُنْكِحُ وَلا يَخْطُبُ**»[٣].

٨٦٩- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ[٤] بنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَعْنَاهُ[٥].

٨٧٠- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [٦]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ [٧]: لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ

= (١٨٣٠)، ومُسلم ٤/ ١٣٦ (١٤٠٩) و(٤١) و(٤٢) و١٣٧ (١٤٠٩) (٤٣)، وأبُو داود (١٨٤١) و(١٨٤٢)، وابْنُ ماجه (١٩٦٦)، والتِّرْمِذي (٨٤٠)، وعَبْدُ الله بن أحمد في زياداته ١/ ٧٣، والبَزَّار (٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٤) و(٣٦٥) و(٣٦٦)، والنَّسائي ٥/ ١٩٢ و٦/ ١٨٨، وابْنُ الجارُود (٤٤٤)، وابْنُ خُزَيمَةَ (٢٦٤٩)، وَأَبُو عَوَانَة كَمَا فِي إتْحَاف المَهَرَة ١١/ ٦ (١٣٦٢٦)، والطَّحاوي في شَرْح المعاني ٢/ ٢٦٨ وفي شَرْح المُشْكِل، له (٥٧٩٣)، وابْنُ حبَّان في ط الفكر (٤١٢٦) و(٤١٣١) وفي ط الرِّسالة (٤١٢٣) و(٤١٢٨)، والدَّارَقُطنيّ ٢/ ٢٦٧ وفي العِلَل، له ٣/ ١٢، والبَيهقيّ ٥/ ٦٥ و٧/ ٢٠٩-٢١٠، والبغويّ (١٩٨٠) عن نافع، عن نبيه بن وهب، به. انظر: تَنْقِيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٧٠، وإتْحَاف المَهَرَة ١١/ ٥ (١٣٦٢٦)، ومَجْمَع الزَّوائد ٤/ ٢٦٨، وإرْواء الغَليل ٤/ ٢٢٦. اخْتلاف الحديث: ١٤٥، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩٣. انظر: حديث (٨٦٦).

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «مُنَبّه».

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة «عَبْد»، وكذلك أشار الدكتور رفعت فوزي عند تحقيقه للأم أن في إحدى نسخه، وهي التي رمز لها (ب): «عبد الله».

(٣) ٨٦٨- انظر: تخريج الحديث (٨٦٧). الأُم: ٥/ ٧٨ و١٧٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠٠ و٤٥٢.

(٤) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة (منبه).

(٥) ٨٦٩- انظر: حديث (٨٦٦). الأم ٥/ ٧٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠٠.

(٦) الموطأ [(٤٣٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٣٢) و(٥٦٥) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٩) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٩٩) برواية يحيى الليثي].

(٧) في الأم: «كانَ يقول».

وَلَا يَخْطُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ[(١)].

٨٧١- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [(٢)]، عَنْ دَاوُد بنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ[(٣)]: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِكَاحَهُ[(٤)].

أُخْرِجَ الحَدِيثَيْنِ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ بَابِ الشِّغَارِ.

❊ ❊

(١) ٨٧٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢١٣ وفي المعرفة، له (٤٢٤٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٦٨، والبيهقي ٥/ ٦٥. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٢٩٧٤) ط الحوت بلفظ: «لا يزوج المحرم ولا يتزوج». انظر: إرواء الغليل ٤/ ٢٢٨. الأم ٥/ ٧٨ و ١٧٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٤٥٣.

(٢) الموطأ [(٤٣٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٣٣٢) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٨) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٩٨) برواية يحيى الليثي].

(٣) في الأصل «المزي» بالزاي والمثبت من المسند المطبوع ومصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٣٩٦، والذي في الأم: «المزني».

(٤) ٨٧١-إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٦٦ و ٧/ ٢١٣ من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٧/ ٢١٣. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٧١، وإرواء الغليل ٤/ ٢٢٨. أورده ابن حجر في الإتحاف ١٢/ ٢٠٥ (١٥٤١٧) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي. واستدركه عليه المحققون ١٢/ ٤١١. الأم ٥/ ٧٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠١.

٣١. بَابُ زَوَاجِ مَيْمُونَةَ

٨٧٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٠٨و/ بَعَثَ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَاهُ وَرَجُلَيْنِ[٢] مِنَ الأَنْصَارِ فَزَوَّجَاهُ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ[٣].

٨٧٣- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بنُ مَسْلَمَة، عَن إِسْمَاعِيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ قَالَ: وَهَل[٤] فُلَانٌ مَا نَكَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ إِلَّا وَهُوَ حَلَالٌ[٥].

٨٧٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بنُ الأَصَمِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ[٦].

---

(١) الموطأ [(٣٣١) برواية سويد بن سعيد، و(١١٧٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(٩٩٦) برواية يحيى الليثي].

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((ورَجُلًا))، وكذلك هوَ في الأم.

(٣) ٨٧٢- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٨٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن سعد في الطبقات ٨/ ١٣٣، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٧٠ وفي شرح مشكل الآثار، له (٥٨٠١) عن سليمان بن يسار، به مرسلاً. وأَخْرَجَهُ ابن سعد في الطبقات ٨/ ١٣٤، وأحمد ٦/ ٣٩٢، والدارمي (١٨٣٢)، والترمذي (٨٤١) وفي العلل الكبير، له (٢٢٣)، والنسائي في الكبرى (٥٤٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٧٠ وفي شرح مشكل الآثار، له (٥٨٠٠)، وابن حبان في ط الفكر (٤١٣٣) و (٤١٣٨)، وفي ط الرسالة (٤١٣٠) و(٤١٣٥)، والطبراني في الكبير (٩١٥)، والبيهقي ٥/ ٦٦ و٧/ ٢١١، وابن عبد البر في التمهيد ٣/ ١٥٢، والبغوي (١٩٨٢) من طريق حماد بن زيد عن مطر الوراق، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع، به موصولاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٧٣. الأم ٥/ ٧٨ و ١٧٧، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠٠.

(٤) أي غلط وسها. انظر اللسان ١١/ ٧٣٧ (وهل)، وجاءت هَذِهِ اللفظة في الأم: ((وهم)).

(٥) ٨٧٣- إسناده ضعيف؛ لإرساله. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٩٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أبو داود (١٨٤٥)، والبيهقي ٧/ ٢١٢. انظر: التمهيد ١٦/ ٤٦-٤٧، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٩، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٧٣٢. الأم ٥/ ٧٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٠١. سيأتي برقم (٨٧٧).

(٦) ٨٧٤- صورته صورة مرسل، إلا أنَّهُ ثابت صحيح موصولًا. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٢٩٦٩) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٦٦ عن ابن شهاب، عن يزيد بن الأصم، به مرسلاً. وأَخْرَجَهُ النسائي في الكبرى (٣٢٣٢) و(٥٤٠٥)، والطحاوي في شرح =

قَالَ عَمْرٌو: فَقُلْتُ لابْنِ شِهَابٍ: أَتَجْعَلُ يَزِيدَ بن الأَصَمِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؟

٨٧٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَاهُ وَرَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَزَوَّجَاهُ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ(١).

٨٧٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بنِ الأَصَمِّ -وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ مَيْمُونَةَ-: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ(٢).

٨٧٧- أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أُوهِمَ الَّذِي رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَا نَكَحَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ حَلَالٌ(٣).

أُخْرِجَ الثَّلَاثَةَ الأَحَادِيثَ مِن الجُزءِ الثَّانِي من اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، وَإِلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْ بَابِ الشِّغَارِ.

= المعاني ٢/ ٢٧٠-٢٧١، والبيهقي ٧/ ٢١١ من طرق عن يزيد بن الأصم، به مرسلاً. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/ ١٣٨ و١٣٩، وابن أبي شيبة (١٢٩٧١) ط الحوت، وأحمد ٦/ ٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٥، والدارمي (١٨٣١)، ومسلم ٤/ ١٣٧ (١٤١١) (٤٨)، وأبو داود (١٨٤٣)، وابن ماجه (١٩٦٤)، والترمذي (٨٤٥)، والنسائي في الكبرى (٥٤٠٤)، وأبو يعلى (٧١٠٥) و(٧١٠٦)، وابن الجارود (٤٤٥) و(٦٩٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ٢٧٠ وفي شرح مشكل الآثار، له (٥٨٠٢) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٤)، وابن حبان في ط الفكر (٤١٣٩) و(٤١٤٠) و(٤١٤١)، وفي ط الرسالة (٤١٣٦) و(٤١٣٧) و(٤١٣٨)، والدارقطني ٣/ ٢٦١-٢٦٢، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣١٦، والبيهقي ٥/ ٦٦ و٧/ ٢١١ وفي المعرفة، له (٢٨٨٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٢/ ٤٤٧ من طرق عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوجة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به موصولاً. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٣٨، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٧٢، وإرواء الغليل ٤/ ٢٢٧-٢٢٨. الأم ٥/ ٧٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ١٩٣.

(١) ٨٧٥- سبق تخريجه. انظر الحديث رقم (٨٧٢).

(٢) ٨٧٦- ظاهره الإرسال، وهو حديث صحيح. أخرجه البيهقي ٧/ ٢١٠ وفي المعرفة، له (٢٨٨٦) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٥/ ٧٨، وطبعة الوفاء ٦/ ٢٠١. ينظر الحديث رقم (٨٧٤).

(٣) ٨٧٧- انظر تحريج الحديث رقم (٨٧٣).

٣٢. بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ وَمَا لَيسَتْ لَهُ رُخْصَةٌ وَمَا يُكَفَّرُ عَلَيْهِ النَّعَمُ عِنْدَ الْبَيْتِ

٨٧٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَوْلُ اللهِ تَعَالَى:﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ [١] / ١٠٨ظ/ [٢] قالَ: قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ قتلَهُ خطأً أَيَغْرمُ؟ قالَ: نَعَمْ. يُعَظِّمُ بِذَلِكَ حُرُمَاتِ اللهِ وَمَضَتْ بِهِ السُّنَنُ[٣].

٨٧٩- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَغْرَمُونَ[٤] فِي الْخَطَإِ[٥].

٨٨٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: مَنْ [٦] قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً غَيْرَ نَاسٍ لِحُرْمِهِ وَلَا مُرِيداً غَيْرَهُ، فَأَخْطَأَ بِهِ فَقَدْ أَحَلَّ، وَلَيْسَتْ لَهُ رُخْصَةٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ نَاسِياً لِحُرْمِهِ أَوْ أَرَادَ غَيْرَهُ فَأَخْطَأَ بِهِ، فَذَلِكَ الْعَمْدُ الْمُكَفَّرُ عَلَيْهِ النَّعَمُ[٧].

---

(١) المائدة: ٩٥.

(٢) كتب سنجر في هذا الموضع: ((بلغ مقابلة وسماعـاً)).

(٣) ٨٧٨- إسناده حسن من أجل سعيد. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٠، وفي المعرفة، له (٣١٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨١٧٥)، وابن أبي شيبة (١٥٢٨٨) ط الحوت، والطبري في تفسيره ٥/ ٤٢ بلفظ آخر قال عطاء: ((يحكم عليه في العمد والخطأ والنسيان)). الأم ٢/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٦.

(٤) هكذا الضبط في الأصل، وضبطه الدكتور رفعت فوزي في تحقيقه للأم: ((يُغَرَّمُون)).

(٥) ٨٧٩- إسناده ضعيف؛ فإن ابن جريج مدلس، وقد عنعن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٠، وفي المعرفة، له (٣١٤٢) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٢/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٦.

(٦) في الأم: ((ومن)).

(٧) ٨٨٠- إسناده حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣١٤٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٢٩٣) ط الحوت. الأم ٢/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٦٨.

٨٨١- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ[1] مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾[2]. قَالَ: مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَصَابَهُ فِي حَرَمٍ يُرِيدُ الْبَيْتَ كَفَّارَةُ ذَلِكَ عِنْدَ الْبَيْتِ[3].

٨٨٢- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[4] لَهُ أَيَّتَهُنَّ شَاءَ[5].

أَخْرَجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ.

❊ ❊

(١) ضبطت في الأصل: «جزاءُ» بالرفع غير المنون وبخفض «مثل» وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر، وقُرِيء برفع جزاء وتنوينه ورفع مثل أيضـًا وهي قراءة عاصم وحمزة والكسائي. انظر توجيه ذلك في تفسير الطبري ٥/ ٤٢، وزاد المسير ٢/ ٤٢٣، وتفسير القرطبي ٣/ ٢٣٠٦.

(٢) جزء من آية ٩٥ من سورة المائدة.

(٣) ٨٨١- إسناده حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٠ و١٨٧ وفي المعرفة، له (٣١٤١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبري في تفسيره ٧/ ٥٥. الأم ٢/ ١٨٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٧٢.

(٤) جزء من آية ١٩٦ من سورة البقرة.

(٥) ٨٨٢- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٥ وفي المعرفة، له (٣١٧٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطبري في تفسيره ٢/ ٢٣٧. الأم ٢/ ١٨٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٨١.

٣٣. بَابُ جَزَاءِ مَا يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ

٨٨٣- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: فِي الضَّبْعِ كَبْشٌ(١).

٨٨٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ(٢): أَنْزَكَ(٣) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَبُعًا صَيْداً، وَقَضَى فِيْهَا كَبْشاً(٤).

٨٨٥- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ / ١٠٩و/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الْغَزَالِ بِعَنْزٍ(٥).

---

(١) ٨٨٣- إسناده حسن من أجل سعيد بنِ سالم القداح، ولا تضر عنعنة ابن جريج عَن عطاء خاصة.
أخرجه البيهقي ٥/ ١٨٤ وفي المعرفة، له (٣١٥٤) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٢٥)، وابن أبي شيبة (١٣٩٦١) ط الحوت، والدارقطني ٢/ ٢٥٠. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٩٨، وإتحاف المهرة ٧/ ٤٣٢ (٨١٤٠) و٧/ ٥١٨ (٨٣٦١)، وإرواء الغليل ٤/ ٢٤٤. الأم ٢/ ١٩٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٤.

(٢) في الأم: ((قال)).

(٣) هكذا في الأصل، وورد في الحاشية تعليق نصه: ((أي قتله بالنيزك وهو الرمح))، قلت: انظر اللسان (نزك). والذي في الأم والمسند المطبوع والبدائع: ((أنزل)) ومثله في المصنف والبيهقي والشافي العي: ٤١ قال السيوطي: ((قال الرافعي أي أنزلها منزلة الصيد وعدها منه، وقضى فيها كبشاً أي إذا أصابها المحرم)).

(٤) ٨٨٤- إسناده ضعيف؛ لإرساله، وابن جريج مدلس، وقد عنعن. ثُمَّ إن هَذا الحديث قَد ضعفه الشَّافِعِي عقب روايته لَهُ في الأم إذ قالَ: ((وهذا حديث لا يثبت مثله لو انفرد))، ثُمَّ ساق لَهُ شاهداً.
أخرجه البيهقي ٥/ ١٨٣ وفي المعرفة، له (٣١٥٥) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٢٦)، والدارقطني ٢/ ٢٤٥، والبيهقي ٥/ ١٨٣. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٩٨، وإتحاف المهرة ٧/ ٥١٨ (٨٣٦١)، وإرواء الغليل ٤/ ٢٤٤. الأم ٢/ ١٩٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٤.

(٥) ٨٨٥- إسناده صحيح، فإن أبا الزبير، وإن عنعن هنا، إلا أَنَّهُ رواه عَنهُ الليث بن سعد عند البيهقي، وَهوَ لا يروي عَنهُ إلا ما صرح فيهِ بالتحديث. أخرجه البيهقي ٥/ ١٨٤، وفي المعرفة، له (٣١٥٨) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البيهقي ٥/ ١٨٤ مطولاً. الأم ٢/ ١٩٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٥.

٨٨٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي الأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ وَأَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ [١] [٢].

٨٨٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: أَخْبَرَنَا [٣] مُخَارِقٌ، عَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجاً، فَأَوْطَأَ رَجُلٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ: إِرْبِدُ [٤] ظَبْيَاً [٥] فَفَزَرَ [٦] ظَهْرَهُ فَقَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ فَسَأَلَهُ إِرْبِدُ فَقَالَ [٧]: احْكُمْ يَا إِرْبِدُ فِيْهِ [٨]. فَقَالَ: أَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَعْلَمُ، فَقَالَ لَهُ عُمَر: إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَحْكَمَ فِيْهِ، وَلَمْ آمُرْكَ أَنْ تُزَكِّينِي. فَقَالَ إِرْبِدُ: أَرَى فِيْهِ جَدْيَاً قَدْ جَمَعَ الْمَاءَ وَاشْتَجَرَ [٩] فَقَالَ عُمَرُ: فَذَلِكَ [١٠] فِيْهِ [١١].

٨٨٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ [١٢]، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ

---

(١) هي التي بلغت أربعة أشهر من المعز وفصلت عن أمها. اللسان ٤/ ١٤٢ (جفر).

(٢) ٨٨٦- إسناده صحيح، فإن أبا الزبير، وإن عنعن هنا، إلا أنَّهُ رواه عَنهُ الليث بن سعد عند البيهقي، وَهوَ لا يروي عَنهُ إلا ما صرح فيهِ بالتحديث. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٤ وفي المعرفة، له (٣١٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٤ مطولاً. الأم ٢/ ١٩٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٦ و٤٩٧، وهذا الحديث فصله الشَّافِعِي في الأم وجعله حديثين في باب الأرنب وفي باب اليربوع.

(٣) في الأم: ((عن)).

(٤) هكذا ضُبط في الأصل. وانظر التاج ٨/ ٨٥ (ربد).

(٥) في الأم: ((ضبـاً)).

(٦) أي شقه. انظر اللسان ٥/ ٥٣ (فزر).

(٧) في الأم: ((فقال له عمر)).

(٨) في الأم: ((فيهِ يا إربد)).

(٩) هكذا في الأصل، وأشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة ((والشجر)) وكذا ورد في الأم والمسند المطبوع والبدائع والشافي العي ٤١ وقال فيه: ((أي قَوِي وصار بحيث يَرعى)).

(١٠) في الأم: ((فذاك)).

(١١) ٨٨٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٢ و١٨٥ وفي المعرفة، له (٣١٦٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢٢١)، وابن أبي شيبة (١٥٦١٦) ط الحوت، والطبري في التفسير ٧/ ٤٩. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٥-٣٠٦. الأم ٢/ ١٩٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٩.

(١٢) الموطأ [(٥٠٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٨٨) برواية سويد بن سعيد، و(١٢٤٤) برواية =

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي الضَّبُعِ بِكَبْشٍ، وَفِي الْغَزَالِ بِعَنْزٍ، وَفِي الأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ، وَفِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرٍ أَوْ جَفْرَةٍ (١) (٢).

٨٨٩- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَضَى فِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرٍ أَوْ جَفْرَةٍ(٣).

٨٩٠- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُطَرِّفِ بنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَضَى فِي أُمِّ حُبَيْنٍ بِحُلَّانٍ(٤) مِنَ الْغَنَمِ(٥).

أُخْرِجَ الْخَمْسَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالسَّادِسَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالسَّابِعَ وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

= أبي مصعب الزهري، و(١٢٣٩) برواية يحيى الليثي].

(١) في الأم: «وفي اليربوع بجفرة من غير شك».

(٢) ٨٨٨- إسناده صحيح، وقد رواه عَن أبي الزبير الليث بن سعد، وَهوَ لا يروي عَنهُ إلا ما صرح بهِ بالسماع. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٣ وفي المعرفة، له (٣١٥٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢١٤) و(٧٢١٦) و(٨٢٢٤) و(٨٢٣٢)، وابن أبي شيبة (١٥٦١٣) ط الحوت، ومسدد وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (١٣٠١)، وأبو يعلى (٢٠٣)، والبيهقي ٥/ ١٨٣ و١٨٤، والبغوي في شرح السنة (١٩٩٣) وفي معالم التنزيل، له ٢/ ٨٤. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٢، والتلخيص الحبير ٢/ ٣٠٥، وإرواء الغليل ٤/ ٢٤٦-٢٤٧. الأم ٢/ ٢٠٦ و ٧/ ٢٣٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٣١.

(٣) ٨٨٩- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا عبيدة لَم يسمع من أبيه على الراجح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٠ و١٨٤ وفي المعرفة، له (٣١٦٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢١٧). وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٤من طريق مجاهد عَن ابن مسعود، وقال: «وهاتان الروايتان عَن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرسلتان، إحداهما تؤكد الأخرى». قلت: وهذه الرواية منقطعة أيضاً؛ فإن مجاهداً لَم يسمع من ابن مسعود. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٣، والتلخيص الحبير٢/ ٣٠٥، وإرواء الغليل ٤/ ٢٤٦. الأم ٢/ ٢٠٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٣١.

(٤) أم حبين: دويبة كالحرباء عظيمة البطن، والحلان: الجدي. النهاية ١/ ٣٣٥ و٤٣٤.

(٥) ٨٩٠- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن أبا السفر وَهوَ سعيد بن يحمد الكوفي لَم يسمع من عثمان. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٥ وفي المعرفة، له (٣١٧٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٥، لم يذكره ابن حجر في الإتحاف من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون ١١/ ٩٦ (١٣٧٥٦). الأم ٢/ ١٩٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٠.

٣٤. بَابُ الْجَمَاعَةِ يُصِيبُونَ صَيْداً

٨٩١- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ -وَكَانَ ثِقَةً-: أَنَّ قَوْمـًا حُرمـًا أَصَابُوا / ١٠٩ظ/ صَيْداً.

فَقَالَ لَهُمُ ابْنُ عُمَرَ: عَلَيْكُمْ جَزَاءٌ. فَقَالُوا: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا جَزَاءٌ، أَوْ (١) عَلَيْنَا كُلِّنَا جَزَاءٌ واحِدٌ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّهُ لَمُعَرَّفٌ (٢) بِكُمْ لَا بَلْ عَلَيْكُمْ جَزَاءٌ وَاحِدٌ(٣).

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

***

---

(١) في الأم: «أم».

(٢) هكذا في الأصل وفي المسند المطبوع والبدائع «لمغرَّرٌ»، وأشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة كذلك وهو من التغرير. وفي بعض مصادر التخريج «لمُعزَّزٌ» كما في المصنف وسنن البيهقي، قال في النهاية ٣/ ٢٢٩: أي مُشَدَّد بكم ومُثَقَّل عليكم الأمر، بل عليكم جزاءٌ واحدٌ. أما في الأم فَقد أثبت الدكتور رفعت فوزي: «لَمعَزَّزٌ» ثُمَّ قالَ: «اضطربت النسخ في هَذهِ الكلمة ففي (ص): «لمغزو»، وفي (م، ظ): «لمعور» بدون نقط، وفي (ت): «لمعرر» بدون نقط كعادتها، وفي (ب، ج): «لمغرر»، وما أثبتناه من رواية البيهقي في المعرفة من طريق الشَّافِعِي، ومن روايته في السنن الكبرى من غير طريق الشَّافِعِي، ومن رواية عبد الرزاق، والله عز وجل وتعالى أعلم، وقد فسرها الدارقطني -كَما مر- بقولِهِ: مشدد عليكم، أي من يقول: على كل واحد كبش. مما يقوي أنها «لمعزز»».

(٣) ٨٩١- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٢٠٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٣٥٧)، والدارقطني ٢/ ٢٥٠، والبيهقي ٥/ ٢٠٤ عن عمار مولى بني هشام، عن ابن عمر، به. انظر: إتحاف المهرة ٨/ ٦٠٨ (١٠٠٥٤). الأم ٥/ ٤٠٢، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٣٣-٥٣٤.

٣٥. بَابٌ مَا فِي بَيْضَةِ النَّعَامِ وَالْجَرَادِ والنَّهْيِ عَنْ صَيْدِ الْجَرَادِ فِي الْحَرَمِ

٨٩٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ قَالَ فِي بَيْضَةِ (١) النَّعَامَةِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ: صَوْمُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ(٢).

٨٩٣- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ (٣).

٨٩٤- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَكَعْبِ الأَحْبَارِ فِي أُنَاسٍ مُحْرِمِينَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَكَعْبٌ عَلَى نَارٍ يَصْطَلِي مَرَّتْ بِهِ رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ (٤) فَأَخَذَ جَرَادَتَيْنِ فَمَلَّهُمَا (٥) وَنَسِيَ إِحْرَامَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ إِحْرَامَهُ فَأَلْقَاهُمَا. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَخَلَ الْقَوْمُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ فَقَصَّ(٦) كَعْبٌ قِصَّةَ الْجَرَادَتَيْنِ عَلَى عُمَرَ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَمَنْ (٧) بِذَلِكَ؟ لَعَلَّكَ بِذَلِكَ يَا كَعْبُ؟

---

(١) في الأم طبعة الوفاء: ((بيض)).

(٢) ٨٩٢- إسناده ضعيف؛ لضعف سعيد بن بشير. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٠٨ وفي المعرفة، له (٣٢٢٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٣). الأم ٢/ ١٩١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٠.

(٣) ٨٩٣- إسناده ضعيف؛ لضعف سعيد بن بشير. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٠٨ وفي المعرفة، له (٣٢٢٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٣). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٥. الأم ٢/ ١٩١، وطبعة الوفاء ٣/ ٤٩٠.

(٤) الرِجْل: الجماعة الكثيرة من الجراد خاصة. الصحاح ٤/ ١٧٠٤ (رجل).

(٥) أي عملهما في المَلَّة وهي الرماد الحار. الشافي العي ٤١.

(٦) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((فَذَكَرَ)).

(٧) في الأم: ((من)) بدون الواو.

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١): إِنَّ حِمْيَرَ تُحِبُّ الْجَرَادَ، قَالَ: مَا جَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: دِرْهَمَيْنِ قَالَ: بَخٍ دِرْهَمَانِ خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ جَرَادَةٍ، اجْعَلْ مَا جَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ(٢).

٨٩٥- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ سَمِعْتُ / ١١٠و/ عَطَاءً يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ صَيْدِ الْجَرَادِ فِي الْحَرَمِ. فَقَالَ: لَا، وَنَهَى عَنْهُ، قَالَ: أَمَا (٣) قُلْتَ لَهُ أَوْ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَإِنَّ قَوْمَكَ يَأْخُذُونَهُ وَهُمْ مُحْتَبُونَ (٤) فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: لَا يَعْلَمُونَ(٥).

٨٩٦- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مُنْحَنُونَ (٦). وَرَوى (٧) الْحُفَّاظُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: وَهُمْ مُنْحَنُونَ وَهُوَ أَفْصَحُ(٨).

٨٩٧- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي (٩) بُكَيْرُ بنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ جَرَادَةٍ قَتَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ،

---

(١) جملة: «قالَ عمر» لَم ترد في الأم.

(٢) ٨٩٤- إسناده ضعيف؛ لعنعنة ابن جريج، لكنه جَاءَ من طريق آخر. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٦ وفي المعرفة، له (٣٢١٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسدد كما في المطالب العالية (١٢٩٦). و أَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢٤٧)، عن الأسود، عن كعب بمثله إلا أنه قال: «فتصدقت بدرهم...». انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٧، والتلخيص الحبير ٢/ ٣٠٧. الأم ٢/ ١٩٥-١٩٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٤-٥٠٥.

(٣) في الأم: «أنا»، وفي المسند المطبوع: «إنما».

(٤) من الاحتباء وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويَشُدُّه عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. اللسان ١٤/ ١٦١ (حبا).

(٥) ٨٩٥- إسناده حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٧ وفي المعرفة، له (٣٢١٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢٤٣). انظر: إتحاف المهرة ٧/ ٤٣٢ (٨١٤١). الأم ٢/ ١٩٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٥١١.

(٦) من الانحناء قال الرافعي: يجوز أن يكون يريد الركوع والسجود كما في الشافي العي: ٤١.

(٧) صدرت هَذِهِ العبارة في الأم بقولِهِ: «قالَ الشَّافِعِي: ومسلم أصوبهما، وروى... الخ».

(٨) ٨٩٦- إسناده حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٧ وفي المعرفة، له (٣٢٢٠) من طريق الشَّافِعِي. انظر حديث رقم (٨٩٥). الأم ٢/ ١٩٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٥١١.

(٩) في طبعة الوفاء للأم: «أَخْبَرَنَا» من بعض نسخه.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِيهَا قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ وَلَيَأْخُذَنَّ (١) بِقَبْضَةٍ جَرَادَاتٍ وَلكِنْ وَلَوْ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَوْلُهُ: وَلَيَأْخُذَنَّ بِقَبْضَةٍ جَرَادَاتٍ، أَي إِنَّمَا(٢) فِيهَا الْقِيمَةُ، وَقَولُهُ: وَلَوْ، يَقُولُ: يَحْتَاطُ بِقِيمَةٍ (٣) فَيَخْرُجُ (٤) أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْكَ، بَعْدَ مَا أَعْلَمْتُكَ أَنَّهُ أَكْثَرُ مِمَّا عَلَيْكَ(٥).

٨٩٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ عَنْ مُحْرِمٍ أَصَابَ جَرَادَةً. فَقَالَ: يَصَّدَّقُ (٦) بِقَبْضَةٍ مِنْ طَعَامٍ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيَأْخُذَنَّ (٧) بِقَبْضَةٍ جَرَادَاتٍ، وَلكِنْ عَلَى ذَلِكَ رَأَى(٨).

أَخْرَجَ السِّتَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ المَنَاسِكِ، وَالسَّابِعَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

---

(١) في الأم: «ولتأخذن».
(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «لأنما».
(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «القيمة».
(٤) في الأم: «تحتاط فتخرج».
(٥) ٨٩٧- إسناده حسن. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٦ وفي المعرفة، له (٣٢١٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢٤٤)، وسعيد بن منصور كما في التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٤. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٤ و ٣٠٧. الأم ٢/ ١٩٨، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٥.
(٦) في الأم: «يتصدق».
(٧) في الأم: «وليأخذن».
(٨) ٨٩٨- إسناده قوي، وابن جريج صرح بالسماع عند البيهقي. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٢١٧) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٦. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٤ و ٣٠٧. الأم ٢/ ٢٠٧، وطبعة الوفاء ٣٣/ ٥٣٦. انظر ما سبق برقم (٨٩٧).

٣٦. بَابٌ[١]: فِي حَمَامِ مَكَّةَ

٨٩٩- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عُمَرَ[١] بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرٍ الدَّارِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي خُصَيْفَةَ[٢]، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ: قَدِمَ / ١١٠ظ/ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَأَرَادَ[٣] أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَلَى وَاقِفٍ فِي الْبَيْتِ فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ[٤] مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَأَطَارَهُ فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ، فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَا وعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: احْكُمَا عَلَيَّ فِي شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ، أَنِّي دَخَلْتُ هَذِهِ الدَّارَ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَلْقَيْتُ رِدَائِي عَلَى هَذَا الوَاقِفِ فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَلْطَخَهُ بِسَلْحِهِ فَأَطَرْتُهُ عَنْهُ، فَوَقَعَ عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ الآخَرِ فَانتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنَّي أَطَرْتُهُ[٥] مِنْ مَنْزِلٍ[٦] كَانَ فِيهِ آمِناً إِلَى مَوْقِعَةٍ كَانَ فِيهَا حَتْفُهُ، فَقُلْتُ لِعُثْمَانَ: كَيْفَ تَرَى فِي عَنْزٍ ثَنِيَّةٍ عفْرَاءَ نَحْكُمُ[٧] بِهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَرَى[٨] ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِهَا

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: ((عَمْرو)).

(٢) هكذا في الأصل مجودة الضبط، وأشار في الحاشية إلى أنه كان عنده في الأصل: ((خصفة)) وغيّره، وفي الأم والبدائع: ((حفصة)) بالحاء المهملة، وفي المسند المطبوع: ((خصفة)) بالخاء المعجمة. قال في تعجيل المنفعة ١٩٩: ((طلحة بن أبي حفصة، ويقال: ابن أبي حفصة ((كذا))..)).

(٣) في الأم: ((وأراد)).

(٤) في الأم: ((طائر)).

(٥) هكذا في الأصل وكُتب فوقها (خ) وفي الحاشية: ((طِرْتُهُ)) وكُتب فوقها أصل وذيّلت بصح.

(٦) في الأم: ((منْزلة)).

(٧) وفي المسند المطبوع والبدائع: ((تحكم)) وما في الأصل مثله في الأم.

(٨) في الأم والمسند المطبوع والبدائع (إني أرى ذلك)، أما في طبعة الوفاء للأم فهوَ: ((أرى)) وفي الهامش: ((في (ب): ((إني أرى)) و((إني)) ليست في (ص، م، ت، ج، ظ) ولهذا لَم نثبتها)).

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [١].

٩٠٠- أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بنَ عَبْدِ اللهِ [٢] بْنِ حُمَيْدٍ قَتَلَ ابْنٌ لَهُ حَمَامَةً، فَجَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ ذَلِكَ لَهُ [٣]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَذْبَحُ [٤] شَاةً فَتَصَدَّقُ بِهَا، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَمِنْ حَمَامِ مَكَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ [٥].

٩٠١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ غُلَامًا مِنْ قُرَيْشٍ قَتَلَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ فَأَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنْ يَفتَدِي عَنْهُ بِشَاةٍ [٦].

أَخْرَجَ الحَدِيثَيْنِ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

---

(١) ٨٩٩- إسناده ضعيف؛ لجهالة طلحة بن أبي حفصة. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٠٥ وفي المعرفة، له (٣٢١١) من طريق الشَّافِعِي. أخرجه عبد الرزاق (٨٢٦٨)، عن الحكم بن عمرة بمعناه، وابن أبي شيبة (١٣٢٢٠) ط الحوت بسنده عن الحكم، عن شيخ من أهل مكة، عن عُمَرَ بمثله. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٣٠٦. الأم ٢/ ١٩٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٢-٥٠٣.

(٢) هكذا في الأصل وفي الأم والمسند المطبوع والبدائع: «عبيد الله» بالتصغير.

(٣) في الأم: «لَهُ ذلك».

(٤) في الأم: «اذبح».

(٥) ٩٠٠- إسناده حسن؛ فإن سعيد بن سالم صدوق حسن الحديث. أخرجه البيهقي ٥/ ٢٠٥ وفي المعرفة، له (٣٢١٢) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٦٤)، والبيهقي ٥/ ٢٠٥. انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٤. الأم ٢/ ١٩٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٣.

(٦) ٩٠١- صحيح. أخرجه البيهقي في المعرفة (٣٢١٠) من طريق الشَّافِعِي بنفس الإسناد من غير ذكر قصة الغلام. وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٦٥). انظر: نصب الرَّايَة ٣/ ١٣٤، وإتحاف المهرة ٧/ ٤٤٧ (٨١٨٤) ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. الأم ٢/ ١٩٥، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٠٣، من غير ذكر قصة الغلام. انظر ما سبق برقم (٩٠٠).

٣٧. بَابُ لَحْمِ الصَّيْدِ فِي الإِحْرَامِ

٩٠٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ / ١١١ و/ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَحْمُ الصَّيْدِ لَكُمْ فِي الإِحْرَامِ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ**»[1].

٩٠٣- أَخْبَرَنَا مَنْ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بنَ بِلَالٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا[2].

٩٠٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا[3].

---

(١) ٩٠٢- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه فإن المطلب بن حنطب لَم يسمع من جابر. أَخْرَجَهُ الدارقطني ٢/ ٢٩٠، والبيهقي في المعرفة (٣١٨٥)، والبغوي (١٩٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٣٤٩)، وأحمد ٣/ ٣٦٢ و٣٨٩، وأبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي ٥/ ١٨٧ وفي الكبرى، له (٣٨١٠)، وابن الجارود (٤٣٧)، وابن خزيمة (٢٦٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٧١، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٧٤)، وفي ط الرسالة (٣٩٧١)، والدارقطني ٢/ ٢٩٠، والحاكم ١/ ٤٥٢ و ٤٧٦، والبيهقي ٥/ ١٩٠، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٦٢ من طرق عن جابر، به مرفوعـًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٤٦، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٣٧-١٣٨، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٩٦، وإتحاف المهرة ٣/ ٥٦٩ (٣٧٦٦) و٦١٢ (٣٨٦٦). اختلاف الحديث: ١٧٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٢.

(٢) ٩٠٣- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة عقب (٣١٨٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٩٠ عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به مرفوعـًا. اختلاف الحديث: ١٧٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٢. انظر حديث (٩٠٢).

(٣) ٩٠٤- إسناده ضعيف؛ لجهالة شيخ عمرو بن أبي عمرو. أَخْرَجَهُ الدارقطني ٢/ ٢٩٠-٢٩١، والبيهقي ٥/ ١٩٠ وفي المعرفة، له (٣١٨٦) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ أحمد ٣/ ٣٨٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٧١ عن ابن محمد الداروردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من الأنصار، عن جابر، به مرفوعـًا. اختلاف الحديث: ١٧٨، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٢. انظر حديث (٩٠٢).

٩٠٥- قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَابْنُ أَبِي يَحْيَى أَحْفَظُ مِنَ الدَّرَاوَرْدِيِّ وَسُلَيْمَانُ مِنِ (١) ابْنِ أَبِي يَحْيَى.

٩٠٦- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ ابنِ جَثَّامَةَ (٣): أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَاراً وَحْشِيّاً وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ (٤) فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِي وَجْهِي قَالَ: «**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ** (٥)»(٦).

---

(١) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «مع».

(٢) الموطأ [(٤٤١) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٥٧١) برواية سويد بن سعيد، و(١١٤٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠١٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) الصَّعْب بفتح أوله وسكون المهملة، ابن جَثَّامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة. التقريب (٢٩٢٥).

(٤) الأبواء: بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد، أو بودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة، وهما مكانان بين مكة والمدينة. تنوير الحوالك ١/ ٣٢٥.

(٥) «حرم» بضم الحاء والراء أي محرمون. تنوير الحوالك ١/ ٣٢٥.

(٦) ٩٠٦- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ١٩١ وفي المعرفة، له (٣١٧٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (١٢٢٩)، وعبد الرزاق (٨٣٢٢)، والحميدي (٧٨٣)، وابن أبي شيبة (١٤٤٧١) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢٨٠ و٢٩٠ و٣٣٨ و٣٤١ و٣٤٥ و٣٦٢ و٤/ ٣٧ و٣٨، والدارمي (١٨٣٥) و(١٨٣٧)، والبخاري ٣/ ١٦ (١٨٢٥) و٢٠٣ (٢٥٧٣) و٢٠٨ (٢٥٩٦)، ومسلم ٤/ ١٣ (١١٩٣) (٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣) و١٤ (١٤٩٤) (٥٤)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، والترمذي (٨٤٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته ٤/ ٧١ و٧٢ و٧٣، والنسائي ٥/ ١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ وفي الكبرى، له (٣٨٠١) و(٣٨٠٢) و(٣٨٠٥) و(٣٨٠٦)، وابن الجارود (٤٣٦)، وابن خُزَيمةَ (٢٦٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٧٠، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٧٠) و(٣٩٧٢)، وفي ط الرسالة (٣٩٦٧) و(٣٩٦٩)، والطبراني في الكبير (٧٤٣٠)، والبيهقي ٥/ ١٩١-١٩٢. وأخرجه البيهقي ٥/ ١٩٣ عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه بلفظ: «أن الصعب بن جثامه أهدى للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمار وحش وهو بالأبواء فأكل منه وأكل القوم» وهو حديث منكر لمخالفته رواية الثقات. انظر: التمهيد ٩/ ٥٤، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٤٥-٤٤٦، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٣٩، وأورده ابن حجر في الإتحاف ٦/ ٢٨٠ ولم يذكره من طريق الشَّافِعِي واستدركه عليه المحققون. اخْتِلاف الحَدِيث ٥/ ١٧٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤٠-٢٤١.

٩٠٧- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدُ بنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخْبَرَنِي (١) مَالِكٌ (٢)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ التَّيْمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَاراً وَحْشِيّاً، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَ رُمْحَهُ، فَشَدَّ عَلَى الحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ / ١١١ظ/ ذَلِكَ فَقَالَ: «**إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ تَعَالَى**»(٣).

---

(١) قائل ذَلِكَ الإمام الشَّافِعِي، وقد جاءت هذه اللفظة في الأم: «و أَخْبَرَنَا».

(٢) الموطأ [(٤٤٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٤٢٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٥٧٠) برواية سويد بن سعيد، و(١١٣٦) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٠٥) برواية يحيى الليثي].

(٣) ٩٠٧- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ١٨٧ وفي المعرفة، له (٣١٨٢) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرَّزاق (٨٣٣٨)، وأحمد ٥/ ٢٩٦ و٣٠١ و٣٠٦، والبخاري ٣/ ١٥ (١٨٢٣) و٤/ ٤٩ (٢٩١٤) و٧/ ١١٥ (٥٤٩٠) و(٥٤٩٢)، ومسلم ٤/ ١٤ (١١٩٦) (٥٦) و١٥ (١١٩٦) (٥٧)، وأبو داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧)، والنسائي ٥/ ١٨٢ وفي الكبرى، له (٣٧٩٨)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٧٨) وفي ط الرسالة (٣٩٧٥)، والبيهقي ٥/ ١٨٧- ١٨٨ و١٨٨، والبغوي (١٩٨٨) عَنْ نافع مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة، به. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٣٣٧)، والحميدي (٤٢٤)، وابن أبي شيبة (١٤٤٦٣) ط الحوت، وأحمد ٥/ ٢٩٦ و٣٠١ و٣٠٢ و٣٠٦ و٣٠٧ و٣٠٨، والدارمي (١٨٣٤)، والبخاري ٣/ ١٦ (١٨٢٤) و٤/ ٣٤ (٢٨٥٤) و٧/ ٩٥ (٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، ومسلم ٤/ ١٦ (١١٩٦) (٦٠) و(٦١) و(٦٢) و ١٧ (١١٩٦) (٦٣) و (٦٤)، والنسائي ٧/ ٢٠٥ وفي الكبرى، له (٤٨٥٧)، وابن الجارود (٤٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٣٥) و(٢٦٣٦) و(٢٦٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٧٣-١٧٤، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٦٩) و(٣٩٧٧) و(٣٩٧٩) و(٣٩٨٠)، وفي ط الرسالة (٣٩٦٦) و(٣٩٧٤) و(٣٩٧٦) و(٣٩٧٧) من طرق عَنْ أبي قتادة، به. انظر الحَدِيث رقم (٩٠٨). انظر: التمهيد ٢١/ ١٥٠، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٤٣-٤٤٧، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٦، ومجمع الزوائد ٣/ ٢٣٠-٢٣١، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٩٧-٢٩٨، وإتحاف المهرة ٤/ ١١٥ (٤٠٢٥)، وإرواء الغليل (١٠٢٨). اختلاف الحديث ١٧٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤١.

٩٠٨- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الحِمَارِ الوَحْشِيِّ مِثْلَ حَدِيْثِ أَبِي النَّضْرِ (٢).

٩٠٩- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (٣)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالعَرْجِ (٤) فِي يَوْمٍ صَائِفٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَقَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أَرْجُوَانٍ (٥) ثُمَّ أُتِيَ بِلَحْمِ صَيْدٍ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: كُلُوا، قَالُوا: أَلَا تَأْكُلُ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنَّمَا صِيدَ مِنْ أَجْلِي (٦).

أَخْرَجَ السَّبْعَةَ الأَحَادِيثَ مِنَ الجُزْءِ الثَّانِي مِنَ اخْتِلَافِ الْحَدِيْثِ، وَالثَّامِنَ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) الموطأ [(١٧٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و(٥٧١) برواية سويد بن سعيد، و(١١٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٠٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٩٠٨- صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ١٨٧ وفي المعرفة، له (٣١٨٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه عبد الرزاق (٨٣٥٠)، وأحمد ٥/ ٣٠١، والبخاري ٣/ ٢٠٢ (٢٥٧٠) و٤/ ٤٩ (٢٩١٤) و٧/ ٩٦ (٥٤٠٧)، ومسلم ٤/ ١٥ (١١٩٦) (٥٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٧٣، والبغوي (١٩٨٨). انظر: الحديث رقم (٩٠٧). انظر: التمهيد ٤/ ١٢٦ و٢١/ ١٥٠، ونصب الرَّايَة ٣/ ٢٦، وإتحاف المهرة ٤/ ١١٥ (٤٠٢٥). اختلاف الحديث: ١٧٧، وطبعة الوفاء ١٠/ ٢٤١.

(٣) الموطأ [(٤١٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٧٧) برواية سويد بن سعيد، و(١١٤٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠١٦) برواية يحيى الليثي].

(٤) هي قرية جامعة على أيام من المدينة. انظر: معجم البلدان ٤/ ٩٩، ومراصد الاطلاع ٢/ ٩٢.

(٥) «بقطيفة» هي كساء له خمل (وأرجوان) هو صوف أحمر. تنوير الحوالك ١/ ٣٢٥. وكلمة الأرجون هكذا ضبطت في الأصل، وانظر: التاج ١٠/ ١٤٥ (رجا) (الطبعة القديمة).

(٦) ٩٠٩- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ١٩١، وفي المعرفة، له (٣١٨٩) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه البيهقي ٥/ ٥٤. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٢٨. الأم ٧/ ٢٤١، وطبعة الوفاء ٨/ ٦٧٤.

٣٨. بَابُ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ قَتْلُهُ

٩١٠- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الغُرَابُ والْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ العَقُورُ**»(٢).

٩١١- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْمِي غُرَابـًا بِالبَيْدَاءِ وَهُوَ مُحْرِمٌ(٣).

---

(١) الموطأ [(٤٢٧) و(٤٢٨) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٦٢٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٨٣) و(١١٨٤) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٢٦) و(١٠٢٧) برواية يحيى الليثي].

(٢) ٩١٠- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢٠٩ وفي المعرفة، له (٣٢٣٤) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الطيالسي (١٨٨٩)، وعبد الرزاق (٨٣٧٥)، والحميدي (٦١٩)، وابن أبي شيبة (١٤٨١٨)ط الحوت، وأحمد ٢/ ٣ و٨ و٣٢ و٣٧ و٤٨ و٥٠ و٥٢ و٥٤ و٦٥ و٧٧ و٨٢ و١٣٨، والدَّارميّ (١٨٢٣)، والبخاري ٣/ ١٧ (١٨٢٦) و٤/ ١٥٧ (٣٣١٥)، ومسلم ٤/ ١٩ (١١٩٩) (٧٦) و(٧٧) و٢٠ (١١٩٩) (٧٨) و(٧٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨)، والنسائي ٥/ ١٨٧ و١٨٩ و١٩٠ وفي الكبرى، له (٣٨١١) و(٣٨١٣) و(٣٨١٥) و(٣٨١٦) و(٣٨١٧)، وأبو يعلى (٥٤٢٨)، وابن الجارود (٤٤٠)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٦٤) و(٣٩٦٥) وفي ط الرسالة (٣٩٦١) و(٣٩٦٢)، والدارقطني ٢/ ٢٣٢، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٣٠-٢٣١، والبيهقي ٥/ ٢٠٩-٢١٠، والخطيب في تأريخه ١٠/ ٢٩٣ عن ابن عمر، فذكره. و أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة (١٤٨١٩) ط الحوت، والبخاري ٢/ ١٧ (١٨٢٧)، ومسلم ٤/ ١٩ (١٢٠٠) (٧٤) و(٧٥) جميعهم عن ابن عمر قال: حدثتني إحدى نسوة النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثله. وأَخْرَجَهُ البخاري ٢/ ١٧ (١٨٢٨)، ومسلم ٤/ ١٩ (١٢٠٠) (٧٣)، والبيهقي ٥/ ٢١٠، جميعهم عن ابن عمر، عن حفصة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثله. انظر: التمهيد ١٥/ ١٥٣ و١٧/ ٣، وتنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٤٤٤، ونصب الرَّايَة ٢/ ٢٩٥، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٩٥، وإرواء الغليل ٤/ ٢٢٤. الأم ٢/ ١٨٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨٢.

(٣) ٩١١- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٣٢٣٥) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٣٨٣)، وابن أبي شيبة (١٥٧٣٥) ط الحوت، والأزرقي في أخبار مكة ٢/ ١٤٩، والفاكهي في أخبار مكة ٣/ ٣٩٦.

٩١٢- وَعَنْ(١) مَالِكٍ(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَبِيعَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ (٣) بنِ الهَدِيرِ(٤): أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ(٥) يُقَرِّدُ بَعِيراً لَهُ فِي طِينٍ بِالسُّقْيَا (٦)، وَهُوَ مُحْرِمٌ(٧).

٩١٣- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَ بنَ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلَهُ(٨) رَجُلٌ فَقَالَ: أَخَذْتُ قَمْلَةً فَأَلْقَيْتُهَا ثُمَّ طَلَبْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تِلْكَ ضَالَّةٌ لَا تُبْتَغَى(٩).

٩١٤- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ / ١١٢و/ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مَيْمُونَ بنِ مِهْرَانَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَجُلٌ لَمْ أَرَ رَجُلاً(١٠) أَطْوَلَ شَعَراً مِنْهُ.

---

(١) في الأم: «أَخْبَرَنَا».

(٢) الموطأ [(٥٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(١١٩٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٣٢) برواية يحيى الليثي].

(٣) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «عبد الرحمن»، وانظر: تهذيب الكمال ٢/ ٤٦٨.

(٤) هكذا ضبطت في الأصل بالتكبير، وفي الإكمال ٧/ ٣١٤ بالتصغير.

(٥) هَذا الحديث جَاءَ في الأم هكذا: «أَخْبَرَنَا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن ربيعة بن أبي عبد الله: أَنَّهُ رأى عمر يقرد... الخ»، الأم ٨/ ٦٦٢، وفي الموضع ٣/ ٥٤٠ جَاءَ كَما عندنا.

(٦) يقرد بعيراً أي يزيل عنه القراد ويلقيها في الطين، (وبالسقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف ومثناة من تحت مقصورة قرية جامعة بين مكة والمدينة. تنوير الحوالك ١/ ٣٢٨.

(٧) ٩١٢- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢١٢ وفي المعرفة، له (٣٢٤٠) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٤٠٩)، وابن أبي شيبة (١٥٢٧٤) ط الحوت، والبيهقي ٥/ ٢١٢. الأم ٧/ ٢٣٧، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٤٠ و٨/ ٦٦٢.

(٨) في الأم: «فسأله».

(٩) ٩١٣- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢١٣ وفي المعرفة، له عقب (٣٢٤٣) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ عبد الرزاق (٨٢٦٣). الأم ٢/ ٢٠١، وطبعة الوفاء ٣/ ٥١٦.

(١٠) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «أحداً».

فَقَالَ: أَحْرَمْتُ وَعَلَيَّ هَذَا الشَّعَرُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اشْتَمِلْ عَلَى مَا دُوْنَ الأُذُنَيْنِ مِنْهُ. قَالَ: قَبَّلْتُ امْرَأَةً لَيْسَتْ بِامْرَأَتِي. قَالَ: زَنَى فُوكَ. قَالَ: رَأَيْتُ قَمْلَةً فَطَرَحْتُهَا. قَالَ: تِلْكَ الضَّالَّةُ لَا تُبْتَغَى(١).

أَخْرَجَ الأَوَّلَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالرَّابِعَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَهُوَ آخِرُ حَدِيْثٍ فِيْهِ، وَالْخَامِسَ مِنْ كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ الْكَبِيرِ.

❊ ❊ ❊

(١) ٩١٤- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي ٥/ ٢١٣، وفي المعرفة، له (٣٢٤٣) من طريق الشَّافِعِي. انظر: إرواء الغليل (١٠٣٥). الأم ٢/ ٢٠٩، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٤٠.

٣٩. بَابُ الحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ

٩١٥- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ وَعَطَاءٍ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ[1] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ[2].

٩١٦- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُوسٍ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ[3].

٩١٧- أَخْبَرَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ[4]، قالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَحْتَجِمُ الْمُحْرِمُ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ مِمَّا لَابُدَّ لَهُ مِنْهُ[5]. قَالَ مَالِكٌ: مِثْلَ ذَلِكَ.

أَخْرَجَ الأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي، وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ مالكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

---

(١) كُتب في الحاشية (رسولَ اللهِ) وكُتب فوقها أصل وذيلت بصح.

(٢) ٩١٥- صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٧٨) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ الحميدي (٥٠٠)، وابن أبي شيبة (١٤٥٨٨) ط الحوت، وأحمد ١/ ٢١ و٢٢، وعبد بن حميد (٦٢٢)، والدارمي (١٨٢٩)، والبخاري ٣/ ١٩ (١٨٣٥) و ٧/ ١٦١ (٥٦٩٥)، ومسلم ٤/ ٢٢ (١٢٠٢)، وأبو داود (١٨٣٥)، والترمذي (٨٣٩)، والنسائي ٥/ ١٩٣ وفي الكبرى، له (٣٢٠٣) و(٣٨٢٩) و(٣٨٣٠)، وابن خزيمة (٢٦٥١)، وابن حبان في ط الفكر (٣٩٥٤)، وفي ط الرسالة (٣٩٥١)، والبيهقي ٥/ ٦٤. وأَخْرَجَهُ أحمد ١/ ٣٧٢، وابن خزيمة (٢٦٥٧) من طريق طاووس وحده. وأَخْرَجَهُ ابن حبان في ط الفكر (٣٩٥٣)، وفي ط الرسالة (٣٩٥٠)، والدارقطني ٢/ ٢٣٩ من عدة طرق عن ابن عباس بمثله. انظر: التلخيص الحبير ٢/ ٢٩٠، وإتحاف المهرة ٧/ ٢٦١-٢٦٢ (٧٧٧٩)، ومجمع الزوائد ٣/ ٢٣٢. الأم ٢/ ٢٠٦، وطبعة الوفاء ٣/ ٥٢٩.

(٣) ٩١٦- مكرر، انظر تخريج الحديث السابق.

(٤) الموطأ [(٤١٦) برواية محمد بن الحسن الشيباني، و(٥٧٩) برواية سويد بن سعيد، و(١١٩٠) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٠٣) برواية يحيى الليثي].

(٥) ٩١٧- إسناده صحيح. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٨٨٣) من طريق الشَّافِعِي. الأم ٧/ ٢١٢، وطبعة الوفاء ٨/ ٥٨١.

٤٠. بَابُ نَظَرِ الْمُحْرِمِ فِي الْمِرْآةِ وَإِنْشَادِ الشِّعْرِ

٩١٨- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ(١).

٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمَنِ بنُ الْحَسَنِ بنِ الْقَاسِمِ الأَزْرَقِيُّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ/ ١١٢ظ/ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَتَدَلَّتْ فَجَعَلَتْ تُقَدِّمُ يَداً (٢) وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى.

قَالَ الرَّبِيعُ: أَظُنُّهُ قَالَ عُمَرُ:

كَأَنَّ رَاكِبَهَا غُصْنٌ بِمَرْوَحَةٍ(٣) إِذَا تَدَلَّتْ بِهِ أَوْ شَارِبٌ ثَمِلُ

ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ(٤).

---

(١) ٩١٨- إسناده صحيح. أخرجه البيهقي ٥/ ٦٤ وفي المعرفة، له (٢٨٧٧) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه مالك في الموطأ [(٥٨٢) برواية سويد بن سعيد، و(١١٩٥) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٠٣٤) برواية يحيى الليثي] بزيادة «لشكوٍ كان بعينيه».

(٢) أشار سنجر في الحاشية إلى أن في نسخة: «رجلًا».

(٣) المَرْوَحة -بالفتح- كمَرْحَمة: المفازة وهي الموضع الذي تخترقه الرياح وتتهاوره، والجمع المراويح. قال ابن بري: البيت لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقيل: إنه تمثَّل به وهو لغيره، قاله وقد ركب راحلته في بعض المفاوز فأَسرعت، يقول: كأن راكب هذه الناقة لسرعتها غُصْنٌ بموضع تخترق فيه الريح، كالغصن لا يزال يتمايل يمينًا وشمالاً، فشبَّه راكبها بغصنٍ هذه حاله أو شارب ثَمِل يتمايل من شدة سكره. وقوله إذا تدلت به أي إذا هبطت به من نشز إلى مطمئن، ويقال هذا البيت قديم. انظر: الصحاح ١/ ٣٦٩، ومقاييس اللغة ٢/ ٤٥٦، واللسان ٢/ ٢٧٩، والتاج ٦/ ٤٢٥ (روح).

(٤) ٩١٩- إسناده ضعيف؛ فإن عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم في حكم المجهول، فَقد تفرد بالرواية عَنهُ الشَّافِعِي كَما يظهر في تعجيل المنفعة ووالده كذلك قيل فيهِ: «غير مشهور». أخرجه البيهقي ٥/ ٦٨ وفي المعرفة، له (٢٨٩٥) من طريق الشَّافِعِي.

٩٢٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بنِ الأَسْوَدِ بنِ عَبْدِ يَغُوثَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً**»(١).

٩٢١- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الشِّعْرُ كَلَامٌ، حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِهِ**»(٢).

أُخْرِجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

* *

(١) ٩٢٠- مرسل، وقد ثبت موصولًا. أخرجه البيهقي في المعرفة (٢٨٩٣) من طريق الشَّافِعِي. وأخرجه الطيالسي (٥٥٧)، وعبد الرزاق (٢٠٤٩٩)، وأحمد ٣/ ٤٥٦ و٥/ ١٢٥ و١٢٦، والدارمي (٢٧٠٧)، والبخاري ٨/ ٤٢ (٦١٤٥) وفي الأدب المفرد، له (٨٥٨) و(٨٦٤)، وأبو داود (٥٠١٠)، وابن ماجه (٣٧٥٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨٥٦) و(١٨٥٧)، والبيهقي ٥/ ٦٨ و١٠/ ٢٣٧، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع (١٤٣٤)، والبغوي في شرح السنة (٣٣٩٨)، جميعهم رووه عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، عن أبي بن كعب، مثله، مرفوعـًا.

(٢) ٩٢١- إسناده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف شيخ الشَّافِعِي، ولإرساله. أخرجه البيهقي ٥/ ٦ وفي المعرفة، له (٢٨٩٤) من طريق الشَّافِعِي.

٤١. بَابٌ تَقْدِيمِ فَرْضِ الرَّجلِ عَلَى نَذْرِهِ وَعَلَى فَرْضِ غَيْرِهِ

٩٢٢- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَخْبَرَنَا الْقَدَّاحُ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ وَسُئِلَ (١) عَنْ هَذِهِ فَقَالَ: هَذِهِ حَجَّةُ الإِسْلَامِ فَلْيَلْتَمِسْ أَنْ يَقْضِيَ نَذْرَهُ - يَعْنِي لِمَنْ كَانَ عَلَيْهِ الْحَجُّ وَنَذَرَ حَجّاً (٢)-(٣).

٩٢٣- أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ فُلَانٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ كُنْتَ حَجَجْتَ فَلَبِّ عَنْهُ (٤) وَإِلَّا فَاحْجُجْ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ احْجُجْ عَنْهُ**»(٥).

٩٢٤- أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ فُلانٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِن كُنْتَ حَجَجْتَ فَلَبِّ عَنْهُ،**

---

(١) في الأم: «إذ سُئِلَ».

(٢) من قوله: «يعني إلى آخره» لَم يرد في الأم، وَهوَ في المسند المطبوع.

(٣) ٩٢٢- إسناده حسن من أجل القداح وَهوَ سعيد بن سالم. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٩ وفي المعرفة، له (٢٦٨٤) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٢٧٣٩) ط الحوت، والبيهقي ٤/ ٣٣٩.

(٤) في الأم: «عَن فلان».

(٥) ٩٢٣- إسناده ضعيف، لإرساله، إلا أنه يتقوى بالروايات الموصولة. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٦ وفي الْمَعْرِفَة، لَهُ (٢٦٦١) من طريق الشَّافِعِي. وأَخْرَجَهُ مسدد كَمَا فِي المطالب العالية (١١٧٣)، وابن أَبِي شيبة (١٣٣٦٨) ط الحوت من طريق عطاء بِهِ مرسلاً. وأَخْرَجَهُ الطحاوي فِي شرح المشكل (٢٥٤٩)، والطبراني فِي الصغير (٦٣٠)، والدارقطني ٢/ ٢٦٧ و٢٦٩، والبيهقي ٤/ ٣٣٧ من طرق عن عطاء عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعاً. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٧٠ من طريق عطاء عن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ مرفوعاً. سيأتي الْحَدِيْث برقم (٩٢٤) و(٩٢٥) و(٩٢٦). انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨٦، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٥٥، و إرواء الغليل ٤/ ١٧١. ذكره ابْن حجر فِي الإتحاف٧/ ٤٤٠-٤٤١(٧١٦٩) وَلَمْ يذكر طريق الشَّافِعِيّ وَلَا استدركه المحققون عَلَيْهِ. الأم ٢/ ١٢٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٠٦.

وَإِلَّا فَاحْجُجْ [(١)]»[(٢)].

٩٢٥- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوب، / ١١٣و/ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ رجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ وَمَا شُبْرُمَةُ؟ قَالَ: فَذَكَرَ قَرَابَةً لَهُ، فَقَالَ: أَحَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَاحْجُجْ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ احْجُجْ عَنْ شُبْرُمَةَ[(٣)].

٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ أَبِي تَمِيمَةَ وَخَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ. فَقَالَ: وَيْلَكَ وَمَا شُبْرُمَةُ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: قَالَ أَخِي، وَقَالَ الآخَرُ: فَذَكَرَ قَرَابَةً، قَالَ: أَفَحَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَاجْعَلْ هَذِهِ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ احْجُجْ عَنْ شُبْرُمَةَ[(٤)].

أَخْرَجَ الأَرْبَعَةَ الأَحَادِيْثَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، وَالْخَامِسَ مِن كِتَابِ الْحَجِّ مِنَ الأَمَالِي.

---

(١) بعد هَذا في الأم: «عنك».

(٢) ٩٢٤- انظر حَدِيْث (٩٢٣) وسيأتي برقم (٩٢٥) و(٩٢٦). الأم ٢/ ١١٤، وطبعة الوفاء ٣/ ٢٨٤-٢٨٥.

(٣) ٩٢٥- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن أبا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي لَم يسمع من ابن عباس. أَخْرَجَهُ البيهقي في المعرفة (٢٦٧٥)، والبغوي (١٨٥٦) من طريق الشَّافِعِيّ عن سُفْيَان عن أَيُّوب عن أَبِي قلابة عن ابْن عَبَّاس بِهِ موقوفـًا. وأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ ٢/ ٢٧١، والبيهقي ٥/ ١٧٩-١٨٠ من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ موقوفـًا. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣٣٦٨) ط الحوت، وأبو داود (١٨١١)، وابن ماجه (٢٩٠٣)، وأبو يعلى (٢٤٤٠)، وابن الجارود (٤٩٩)، وابن خزيمة (٣٠٣٩)، والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٢٥٤٧) و(٢٥٤٨) و(٢٥٤٩)، وابن حبان (٣٩٩١)، وفي ط الرسالة (٣٩٨٨)، والطبراني فِي الكَبِير (١٢٤١٩) وفي الصغير، لَهُ (٦٣٠)، والدارقطني ٢/ ٢٦٧-٢٧٠، والبَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٦-٣٣٧ من طرق عن ابْن عَبَّاس بِهِ مرفوعـًا. انظر: تنقيح التَّحْقِيق ٢/ ٣٨٦-٣٨٧- الطبعة العلمية-، ونصب الرَّايَة ٣/ ١٥٤-١٥٦، والتلخيص الحبير ٢/ ٢٣٧-٢٣٨، وإرواء الغليل ٤/ ١٧١. الأم ٢/ ١٢٣، وطبعة الوفاء ٣/ ٣٠٦. قَالَ البَيْهَقِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن رَوَاهُ مرفوعـًا حافظ ثقة فَلَا يضره خلاف من خالفه».

(٤) ٩٢٦- إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن أبا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي لَم يسمع من ابن عباس. أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيّ ٤/ ٣٣٧ وفي المعرفة، له (٢٦٧٦) من طريق الشَّافِعِيّ. وأَخْرَجَهُ ابْن أَبِي شيبة (١٣٣٧٠) ط الحوت. انظر: حَدِيْث (٩٢٥).

الفهرس

مفكرة

مفكرة

مفكرة

مفكرة

مفكرة

مفكرة

مفكرة

مفكرة

رصد ملحوظات المستفيدين وتصحيحاتهم